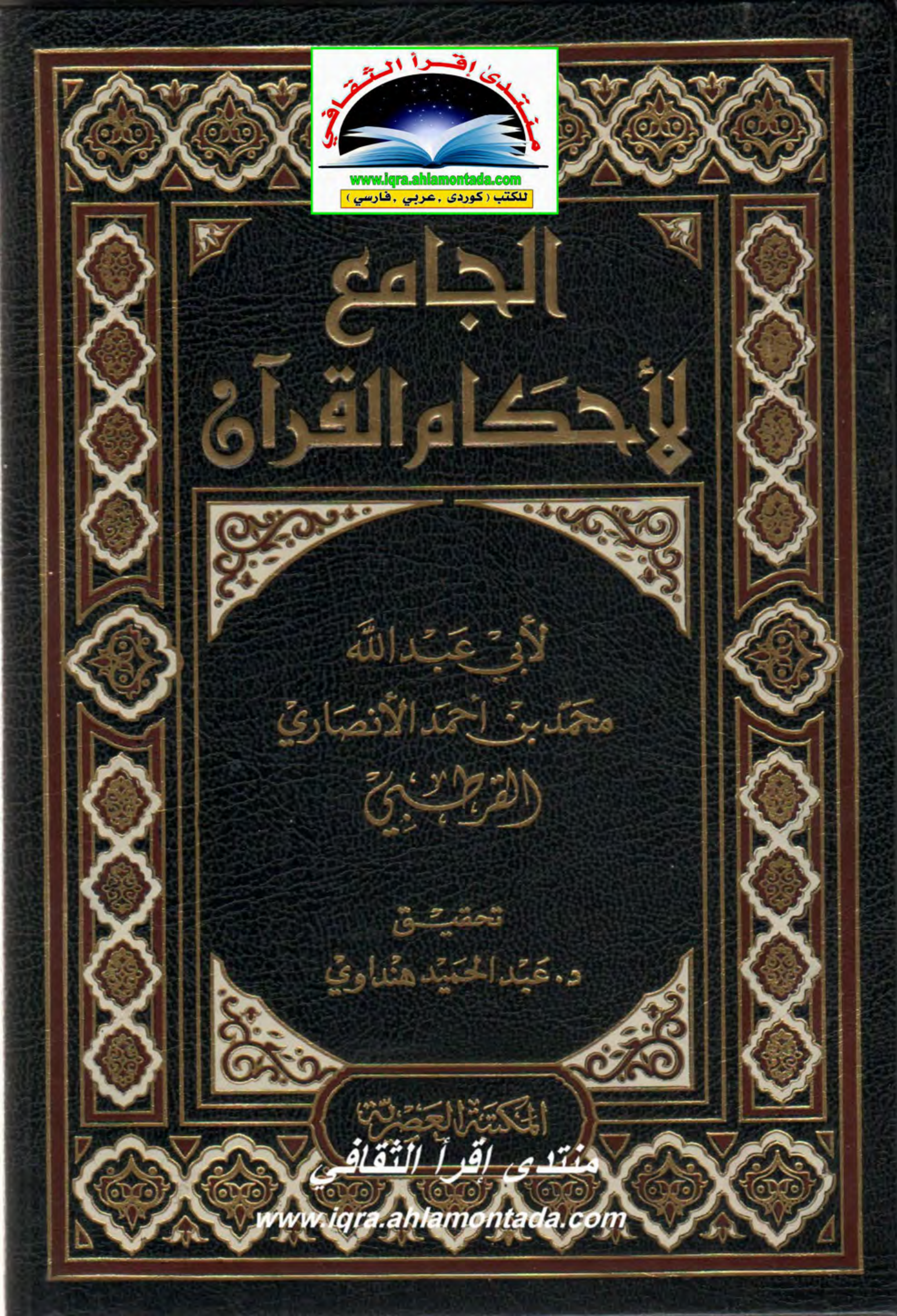

منتدى إقرأ الثقافي
www.iqra.ahlamontada.com
للكتب (كوردى , عربي , فارسي)
الجامع لأحكام القرآن
لأبي عبد الله
محمد بن أحمد الأنصاري
القرطبي
تحقيق
د. عبد الحميد هنداوي
المكتبة العصرية
منتدى إقرأ الثقافي
www.iqra.ahlamontada.com

الجامع لأحكام القرآن

لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي

تحقيق

د. عبد الحميد هنداوي

المجلّد السادس





شركة أبناء شريف الأنصاري
للطباعة والنشر والتوزيع
صيدا - بيروت - لبنان

• المكتبة العصرية
الخندق الغميق - ص.ب: 11/8355
تلفاكس: 655015 - 632673 - 659875 1 00961
بيروت - لبنان

• الدار النموذجية
بوليفار د. نزيه البزري - ص.ب: 221
تلفاكس: 720624 - 729259 - 729261 7 00961
صيدا - لبنان

• المطبعة العصرية
كفر جرة - طريق عام صيدا جزين
230195 07 - 230841 7 00961
تلفاكس: 655015 - 632673 - 659875 1 00961
صيدا - لبنان

1437 هـ - 2016

Copyright© all rights reserved
جميع الحقوق محفوظة للناشر
لا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب، أو اختزان مادته بطريقة الاسترجاع، أو نقله على أي نحو، أو بأي طريقة، سواء كانت الكترونية، أو بالتصوير، أو التسجيل أو خلاف ذلك، إلا بموافقة كتابية من الناشر مقدما.

E. Mail alassrya@terra.net.lb
alassrya@cyberia.net.lb
info@alassrya.com

موقعنا على الإنترنت
alassrya.com

ISBN 978-614-414-942-3

9 786144 149423

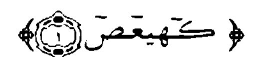
ISBN 978-614-414-942-3

سورة مريم

مقدمة السورة:

سورة مريم مكية إلا آيتي (٥٨) و(٧١) فمدنيتان وآياتها ٩٨ نزلت بعد فاطر ولما كانت وقعة بدر، وقتل الله فيها صناديد الكفار، قال كفار قريش: إن ثأركم بأرض الحبشة، فأهدوا إلى النجاشي، وابعثوا إليه رجلين من ذوي رأيكم لعله يعطيكم من عنده من قريش، فتقتلونهم بمن قتل منكم ببدر؛ فبعث كفار قريش عمرو بن العاص وعبد الله بن أبي ربيعة، فسمع رسول الله ﷺ ببعثهما، فبعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمري، وكتب معه إلى النجاشي، فقدم على النجاشي، فقرأ كتاب رسول الله ﷺ، ثم دعا جعفر بن أبي طالب والمهاجرين، وأرسل إلى الرهبان والقسيسين فجمعهم، ثم أمر جعفر أن يقرأ عليهم القرآن، فقرأ سورة مريم "كهيعص" وقاموا تفيض أعينهم من الدمع، فهم الذين أنزل الله تعالى فيهم ﴿ ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون ﴾ (المائدة: ٨٢). وقرأ إلى قوله: "الشاهدين". ذكره أبو داود. وفي السيرة؛ فقال النجاشي: هل معك مما جاء به عن الله شيء؟ قال جعفر: نعم؛ فقال له النجاشي: اقرأه علي. قال: فقرأ "كهيعص" فبكى والله النجاشي حتى أخضل لحيته، وبكت أساقفتهم حتى أخضلوا لحاهم حين سمعوا ما يتلى عليهم؛ فقال النجاشي: إنّ هذا والذي جاء به موسى ليخرج من مشكاة واحدة، انطلقا فوالله لا أسلمهم إليكما أبداً[1]؛ وذكر تمام الخبر.

بسم الله الرحمن الرحيم



تقدم الكلام في أوائل السور. وقال ابن عباس في ﴿كهيعص﴾: إن الكاف من كاف، والهاء من هاد، والياء من حكيم، والعين من عليم، والصاد من صادق[2]، ذكره ابن عزيز القشيري عن ابن عباس؛ معناه كاف لخلقه، هاد لعباده، يده فوق أيديهم، عالم بهم، صادق في وعده؛ ذكره الثعلبي عن الكلبي والسدي ومجاهد والضحاك. وقال الكلبي أيضاً: الكاف من كريم وكبير وكاف، والهاء من هاد، والياء من رحيم، والعين من عليم وعظيم، والصاد من صادق؛ والمعنى واحد. وعن ابن عباس أيضا: هو اسم من أسماء الله تعالى[3]؛ وعن علي ﷺ هو اسم الله عز وجل وكان يقول: يا كهيعص اغفر لي؛ ذكره الغزنوي. السدي: هو اسم الله الأعظم الذي إذا سئل به أعطى، وإذا دعي به أجاب. قتادة: هو اسم من أسماء القرآن؛ ذكره عبد الرزاق عن معمر عنه. وقيل: هو اسم للسورة؛ وهو اختيار القشيري في أوائل الحروف؛ وعلى هذا قيل: تمام الكلام عند قوله:

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١/ ٢٠٢)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٢٤-٢٧)، وقال: "رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير ابن إسحق، وقد صرح بالسماع"، وصحح إسناده العلامة أحمد شاكر في التعليق على المسند (١٧٤٠).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٩٣)، وقال: "حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وأقره الذهبي.

(٣) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٤/ ٤٦٥)، وعزاه إلى ابن أبي حاتم.

"كهيعص" كأنه إعلام باسم السورة، كما تقول: كتاب كذا أو باب كذا ثم تشرع في المقصود. وقرأ أبو جعفر هذه الحروف متقطعة، ووصلها الباقون، وأمال أبو عمرو الهاء وفتح الياء، وابن عامر وحمزة بالعكس، وأمالهما جميعاً الكسائي وأبو بكر وخلف. وقرأهما بين اللفظين أهل المدينة نافع وغيره. وفتحهما الباقون. وعن خارجة أن الحسن كان يضم كاف، وحكى غيره أنه كان يضم ها، وحكى إسماعيل بن إسحاق أنه كان يضم يا. قال أبو حاتم: ولا يجوز ضم الكاف والهاء والياء؛ قال النحاس: قراءة أهل المدينة من أحسن ما في هذا، والإمالة جائزة في ها ويا. وأما قراءة الحسن فأشكلت على جماعة حتى قالوا: لا تجوز؛ منهم أبو حاتم. والقول فيها ما بيَّنه هارون القارئ؛ قال: كان الحسن يشم الرفع؛ فمعنى هذا أنه كان يومئ؛ كما حكى سيبويه أن من العرب من يقول: الصلاة والزكاة يومئ إلى الواو، ولهذا كتبها في المصحف بالواو. وأظهر الدال من هجاء "ص" نافع وابن كثير وعاصم ويعقوب، وهو اختيار أبي عبيد؛ وأدغمها الباقون.

قوله تعالى: ﴿ ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُۥ زَكَرِيَّآ ۝٢ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا ۝٣ ﴾ فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ ذكر رحمة ربك ﴾ في رفع "ذكر" ثلاثة أقوال؛ قال الفراء: هو مرفوع بـ "كهيعص"؛ قال الزجاج: هذا محال؛ لأن "كهيعص" ليس هو مما أنبأنا الله عز وجل به عن زكريا، وقد خبَّر الله تعالى عنه وعن ما بشر به، وليس "كهيعص" من قصته. وقال الأخفش: التقدير؛ فيما يقص عليكم ذكر رحمة ربك. والقول الثالث: أن المعنى هذا الذي يتلوه عليكم ذكر رحمة ربك. وقيل: "ذكر رحمة ربك" رفع بإضمار مبتدأ؛ أي هذا ذكر رحمة ربك؛ وقرأ الحسن "ذكر رحمة ربك" أي هذا المتلو من القرآن ذكر رحمة ربك. وقرئ "ذكِّرْ" على الأمر. "ورحمة" تكتب ويوقف عليها بالهاء، وكذلك كل ما كان مثلها، لا اختلاف فيها بين النحويين واعتلوا في ذلك أن هذه الهاء لتأنيث الأسماء فرقاً بينها وبين الأفعال.

الثانية: ﴿ عبده ﴾ قال الأخفش: هو منصوب بـ "رحمة". "زكريا" بدل منه، كما تقول: هذا ذكر ضرب زيد عمراً؛ فعمراً منصوب بالضرب، كما أن "عبده" منصوب بالرحمة. وقيل: هو على التقديم والتأخير؛ معناه: ذكر ربك عبده زكريا برحمة؛ فـ "عبده" منصوب بالذكر؛ ذكره الزجاج والفراء. وقرأ بعضهم "عبده زكريا" بالرفع؛ وهي قراءة أبي العالية. وقرأ يحيى بن يعمر "ذَكَّرَ" بالنصب على معنى هذا القرآن ذكر رحمة عبده زكريا. وتقدمت اللغات والقراءة في "زكريا" في "آل عمران".

الثالثة: قوله تعالى: ﴿إذ نادى ربه نداءً خفيا﴾ مثل قوله: ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين ﴾ (الأعراف: ٥٥) وقد تقدم. والنداء الدعاء والرغبة؛ أي ناجى ربه بذلك في محرابه. دليله قوله: ﴿ فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب ﴾ (آل عمران: ٣٩) فبين أنه استجاب له في صلاته، كما نادى في الصلاة. واختلف في إخفائه هذا النداء؛ فقيل: أخفاه من قومه لئلا يلام على مسألة الولد عند كبر السن؛ ولأنه أمر دنيوي، فإن أجيب فيه نال بغيته، وإن لم يجب لم يعرف بذلك أحد. وقيل: مخلصاً فيه لم يطلع عليه إلا الله تعالى. وقيل: لما كانت الأعمال الخفية أفضل وأبعد من الرياء أخفاه. وقيل: "خفيا" سراً من قومه في جوف الليل؛ والكل محتمل والأول أظهر؛ والله أعلم.

وقد تقدم أن المستحب من الدعاء الإخفاء في سورة "الأعراف" وهذه الآية نص في ذلك؛ لأنه سبحانه أثنى بذلك على زكريا. وروى إسماعيل قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن أسامة بن زيد عن محمد بن عبد الرحمن وهو ابن أبي كبشة عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ قال: "إن خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي"[1] وهذا عام. قال يونس بن عبيد: كان الحسن يرى أن يدعو الإمام في القنوت ويؤمن من خلفه من غير رفع صوت، وتلا يونس "إذ نادى ربه نداء خفيا". قال ابن العربي: وقد أسر مالك القنوت وجهر به الشافعي، والجهر به أفضل؛ لأن النبي ﷺ كان يدعو به جهراً.

قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّي وَٱشْتَعَلَ ٱلرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيًّا ﴿٤﴾﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قال رب إني وهن﴾ قرئ "وهن" بالحركات الثلاث أي ضعف. يقال: وهن يهن وهناً إذا ضعف فهو واهن. وقال أبو زيد يقال: وَهَنَ يهن ووهن يَوْهَن. وإنما ذكر العظم لأنه عمود البدن، وبه قوامه، وهو أصل بنائه، فإذا وهن تداعى وتساقط سائر قوته؛ ولأنه أشد ما فيه وأصلبه؛ فإذا وهن كان ما وراءه أوهن منه. ووحده لأن الواحد هو الدال على معنى الجنسية، وقصده إلى أن هذا الجنس الذي هو العمود والقوام، وأشد ما تركّب منه الجسد قد أصابه الوهن، ولو جمع لكان قصد إلى معنى آخر، وهو أنه لم يهن منه بعض عظامه ولكن كلها.

الثانية: قوله تعالى: ﴿واشتعل الرأس شيبا﴾ أدغم السين في الشين أبو عمرو. وهذا من أحسن الاستعارة في كلام العرب. والاشتعال انتشار شعاع النار؛ شبه به انتشار الشيب في الرأس؛ يقول: شخت وضعفت؛ وأضاف الاشتعال إلى مكان الشعر ومنبته وهو الرأس. ولم يضف الرأس اكتفاء بعلم المخاطب أنه رأس زكريا عليه السلام. "وشيبا" في نصبه وجهان: أحدهما: أنه مصدر لأن معنى اشتعل شاب؛ وهذا قول الأخفش. وقال الزجاج: وهو منصوب على التمييز. النحاس: قول الأخفش أولى لأنه مشتق من فعل فالمصدر أولى به. والشيب مخالطة الشعر الأبيض الأسود. قال العلماء: يستحب للمرء أن يذكر في دعائه نعم الله تعالى عليه وما يليق بالخضوع؛ لأن قوله تعالى: ﴿وهن العظم مني﴾ إظهار للخضوع. وقوله: ﴿ولم أكن بدعائك رب شقيا﴾ إظهار لعادات تفضله في إجابته أدعيته؛ أي لم أكن بدعائي إياك شقيا؛ أي لم تكن تخيب دعائي إذا دعوتك؛ أي إنك عودتني الإجابة فيما مضى. يقال: شقي بكذا أي تعب فيه ولم يحصل مقصوده. وعن بعضهم أن محتاجاً سأله وقال: أنا الذي أحسنت إليه في وقت كذا؛ فقال: مرحباً بمن توسل بنا إلينا؛ وقضى حاجته.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١/ ١٧٢، ١٨٠، ١٨٧)، وقد حكم العلامة أحمد شاكر بأن إسناده ضعيف في التعليق على المسند (١٤٧٧).

قولـه تعالى: ﴿ وَإِنِّي خِفْتُ ٱلْمَوَٰلِيَ مِن وَرَآءِي وَكَانَتِ ٱمْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ﴿٥﴾ ﴾ فيه سبع مسائل:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ وإني خفت الموالي ﴾ قرأ عثمان بن عفان ومحمد بن علي وعلي بن الحسين ﷺ ويحيى بن يعمر "خفت" بفتح الخاء وتشديد الفاء وكسر التاء وسكون الياء من "الموالي" لأنه في موضع رفع بـ"خفت" ومعناه انقطعت بالموت. وقرأ الباقون "خفت" بكسر الخاء وسكون الفاء وضم التاء ونصب الياء من "الموالي" لأنه في موضع نصب بـ "خفت" و"الموالي" هنا الأقارب بنو العم والعصبة الذين يلونه في النسب. والعرب تسمي بني العم الموالي. قال الشاعر:

مهـلاً بني عمنا مهـلاً موالينا لا تنبشوا بيننا ما كان مدفونا

قال ابن عباس ومجاهد وقتادة: خاف أن يرثوا مالـه وأن ترثه الكلالة فأشفق أن يرثه غير الولد. وقالت طائفة: إنما كان مواليه مهملين للدين فخاف بموته أن يضيع الدين، فطلب ولياً يقوم بالدين بعده؛ حكى هذا القول الزجاج، وعليه فلم يسل من يرث مالـه؛ لأن الأنبياء لا تورث. وهذا هو الصحيح من القولين في تأويل الآية، وأنه عليه الصلاة والسلام أراد وراثة العلم والنبوة لا وراثة المال؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: "إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة"[(١)] وفي كتاب أبي داود: "إن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، ورثوا العلم"[(٢)]. وسيأتي في هذا مزيد بيان عند قولـه: "يرثني".

الثانية: هذا الحديث يدخل في التفسير المسند؛ لقولـه تعالى: ﴿وورث سليمان داود﴾ (النمل: ١٦) وعبارة عن قول زكريا: ﴿فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب﴾ (مريم:٦) وتخصيص للعموم في ذلك، وأن سليمان لم يرث من داود مالاً خلّفه داود بعده؛ وإنما ورث منه الحكمة والعلم، وكذلك ورث يحيى من آل يعقوب؛ هكذا قال أهل العلم بتأويل القرآن ما عدا الروافض، وإلا ما روي عن الحسن أنه قال: "يرثني" مالاً "ويرث من آل يعقوب" النبوة والحكمة؛ وكل قول يخالف قول النبي ﷺ فهو مدفوع مهجور؛ قال أبو عمر. قال ابن عطية: والأكثر من المفسرين على أن زكريا إنما أراد وراثة المال؛ ويحتمل قول النبي ﷺ "إنا معشر الأنبياء لا نورث" ألا يريد به العموم، بل على أنه غالب أمرهم؛ فتأملـه. والأظهر الأليق بزكريا عليه السلام أن يريد وراثة العلم والدين، فتكون الوراثة مستعارة. ألا ترى أنه لما طلب ولياً ولم يخصص ولداً بلّغه الله تعالى أملـه على أكمل الوجوه. وقال أبو صالح وغيره: قولـه "من آل يعقوب" يريد العلم والنبوة.

الثالثة: قولـه تعالى: ﴿ من ورائي ﴾ قرأ ابن كثير بالمد والـهمز وفتح الياء. وعنه أنه قرأ أيضاً مقصوراً مفتوح الياء مثل عصاي. الباقون بالـهمز والمد وسكون الياء. والقراء على قراءة "خفت" مثل نمت إلا ما ذكرنا عن عثمان. وهي قراءة شاذة بعيدة جداً؛ حتى زعم بعض العلماء أنها لا تجوز.

---

(١) أخرجه البخاري في فرض الخمس، ح(٣٠٩٤)، وفي فضائل أصحاب النبي والمغازي وغيرها، ومسلم في الجهاد، وأبو داود في الإمارة وغيرهم.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ١٩٦) بنحوه، وأبو داود في العلم (١) وغيرهم، وانظر صحيح الجامع (٦٢٩٧).

قال كيف يقول: خفت الموالي من بعدي أي من بعد موتي وهو حي؟ !. النحاس: والتأويل لها ألا يعني بقوله: "من ورائي" أي من بعد موتي، ولكن من ورائي في ذلك الوقت؛ وهذا أيضاً بعيد يحتاج إلى دليل أنهم خفوا في ذلك الوقت وقلوا، وقد أخبر الله تعالى بما يدل على الكثرة حين قالوا ﴿ أيهم يكفل مريم﴾ (آل عمران: ٤٤). ابن عطية: "من ورائي" من بعدي في الزمن، فهو الوراء على ما تقدم في "الكهف".

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ وكانت امرأتي عاقراً﴾ امرأته هي إيشاع بنت فاقوذا بن قبيل، وهي أخت حنة بنت فاقوذا؛ قاله الطبري. وحنة هي أم مريم حسب ما تقدم في "آل عمران" بيانه. وقال القتبي: امرأة زكريا هي إيشاع بنت عمران، فعلى هذا القول يكون يحيى ابن خالة عيسى عليهما السلام على الحقيقة. وعلى القول الآخر يكون ابن خالة أمه. وفي حديث الإسراء قال عليه الصلاة والسلام: "فلقيت ابني الخالة يحيى وعيسى"[1] شاهداً للقول الأول. والله أعلم. والعاقر التي لا تلد لكبر سنها؛ وقد مضى بيانه في "آل عمران". والعاقر من النساء أيضاً التي لا تلد من غير كبر. ومنه قوله تعالى: ﴿ ويجعل من يشاء عقيماً﴾ (الشورى: ٥٠). وكذلك العاقر من الرجال؛ ومنه قول عامر بن الطفيل:

لبئس الفتى إن كنت أعور عاقرا جباناً فما عــذري لدى كل محضر

الخامسة: قوله تعالى: ﴿ فهب لي من لدنك وليا﴾ سؤال ودعاء. ولم يصرح بولد لما علم من حاله وبعده عنه بسبب المرأة. قال قتادة: جرى له هذا الأمر وهو ابن بضع وسبعين سنة. مقاتل: خمس وتسعين سنة؛ وهو أشبه؛ فقد كان غلب على ظنه أنه لا يولد له لكبره؛ ولذلك قال: ﴿ وقد بلغت من الكبر عتيا﴾. وقالت طائفة: بل طلب الولد، ثم طلب أن تكون الإجابة في أن يعيش حتى يرثه، تحفظاً من أن تقع الإجابة في الولد ولكن يخترم، ولا يتحصل منه الغرض.

السادسة: قال العلماء: دعاء زكريا عليه السلام في الولد إنما كان لإظهار دينه، وإحياء نبوته، ومضاعفة لأجره لا للدنيا، وكان ربه قد عوّده الإجابة، ولذلك قال: ﴿ ولم أكن بدعائك رب شقيا﴾، أي بدعائي إياك. وهذه وسيلة حسنة؛ أن يتشفع إليه بنعمه، ويستدر فضله بفضله؛ يروى أن حاتم الجود لقيه رجل فسأله؛ فقال له حاتم: من أنت؟ قال: أنا الذي أحسنت إليه عام أول؛ فقال: مرحباً بمن تشفع إلينا بنا. فإن قيل: كيف أقدم زكريا على مسألة ما يخرق العادة دون إذن؟ فالجواب: أن ذلك جائز في زمان الأنبياء، وفي القرآن ما يكشف عــن هذا المعنى؛ فإنه تعالى قال: ﴿ كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقاً قال يا مريم أنى لك هذا قالت هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب﴾ (آل عمران: ٣٧) فلما رأى خارق العادة استحكم طمعه في إجابة دعوته؛ فقال تعالى: ﴿ هنالك دعا زكريا ربه قال رب هب لي من لدنك ذرية طيبة﴾ (آل عمران: ٣٨) الآية.

---

(١) "صحيح" أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، واللفظ له (٢٤٦)، والنسائي بنحوه، وانظر صحيح النسائي، ح (٤٣٥).

السابعة : إن قال قائل: هذه الآية تدل على جواز الدعاء بالولد، والله سبحانه وتعالى قد حذرنا من آفات الأموال والأولاد، ونبه على المفاسد الناشئة من ذلك؛ فقال: ﴿ إنما أموالكم وأولادكم فتنة ﴾ (التغابن: ١٥). قال: ﴿ إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم ﴾ (التغابن: ١٤). فالجواب أن الدعاء بالولد معلوم من الكتاب والسنة حسب ما تقدم في "آل عمران" بيانه. ثم إن زكريا عليه السلام تحرز فقال: "ذرية طيبة" وقال: "واجعله رب رضيا". والولد إذا كان بهذه الصفة نفع أبويه في الدنيا والآخرة، وخرج من حد العداوة والفتنة إلى حد المسرة والنعمة. وقد دعا النبي ﷺ لأنس خادمه فقال: "اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته"[1] فدعا له بالبركة تحرزاً مما يؤدي إليه الإكثار من الهلكة. وهكذا فليتضرع العبد إلى مولاه في هداية ولده، ونجاته في أولاه وأخراه اقتداء بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام والفضلاء الأولياء؛ وقد تقدم في "آل عمران" بيانه.

قوله تعالى: ﴿ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ وَٱجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ﴿٦﴾ ﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى : قوله تعالى: ﴿ يرثني ﴾ قرأ أهل الحرمين والحسن وعاصم وحمزة "يرثني ويرث" بالرفع فيهما. وقرأ يحيى بن يعمر وأبو عمرو ويحيى بن وثاب والأعمش والكسائي بالجزم فيهما، وليس هما جواب "هب" على مذهب سيبويه، إنما تقديره إن تهبه يرثني ويرث؛ والأول أصوب في المعنى لأنه طلب وارثاً موصوفاً؛ أي هب لي من لدنك الولي الذي هذه حاله وصفته؛ لأن الأولياء منهم من لا يرث؛ فقال: هب لي الذي يكون وارثي؛ قاله أبو عبيد؛ ورد قراءة الجزم؛ قال: لأن معناه إن وهبت ورث، وكيف يخبر الله عز وجل بهذا وهو أعلم به منه؟ ! النحاس: وهذه حجة متقصاة؛ لأن جواب الأمر عند النحويين فيه معنى الشرط والمجازاة؛ تقول: أطع الله يدخلك الجنة؛ أي إن تطعه يدخلك الجنة.

الثانية : قال النحاس: فأما معنى ﴿يرثني ويرث من آل يعقوب﴾ فللعلماء فيه ثلاثة أجوبة؛ قيل: هي وراثة نبوة. وقيل: وراثة حكمة. وقيل: هي وراثة مال. فأما قولهم وراثة نبوة فمحال؛ لأن النبوة لا تورث، ولو كانت تورث لقال قائل: الناس ينتسبون إلى نوح عليه السلام وهو نبي مرسل. ووراثة العلم والحكمة مذهب حسن؛ وفي الحديث "العلماء ورثة الأنبياء"[2]. وأما وراثة المال فلا يمتنع، وإن كان قوم قد أنكروه لقول النبي ﷺ: "لا نورث ما تركنا صدقة"[3] فهذا لا حجة فيه؛ لأن الواحد يخبر عن نفسه بإخبار الجمع. وقد يؤول هذا بمعنى: لا نورث الذي تركناه صدقة؛ لأن النبي ﷺ لم يخلف شيئاً يورث عنه؛ وإنما كان الذي أباحه الله عز وجل إياه في حياته بقوله تبارك اسمه: ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ﴾ (الأنفال: ٤١) لأن معنى "لله" لسبيل الله، ومن سبيل الله ما يكون في مصلحة الرسول ﷺ ما دام حياً؛ فإن قيل: ففي بعض الروايات "إنا معاشر الأنبياء لا

---

[1] أخرجه البخاري في الدعوات ح(٦٣٧٨، ٦٣٧٩)، وغيره، ومسلم في فضائل الصحابة (١٤١، ١٤٢)، والترمذي في المناقب (٤٥).

[2] سبق تخريجه.

[3] سبق تخريجه.

نورث ما تركنا صدقة "[1] ففيه التأويلان جميعاً: أن يكون "ما" بمعنى الذي. والآخر لا يورث من كانت هذه حاله. وقال أبو عمر: واختلف العلماء في تأويل قوله ﷺ: "لا نورث ما تركنا صدقة"[2] على قولين: أحدهما: وهو الأكثر وعليه الجمهور أن النبي ﷺ لا يورث وما ترك صدقة. والآخر: أن نبينا عليه الصلاة والسلام لم يورث؛ لأن الله تعالى خصه بأن جعل ماله كله صدقة زيادة في فضيلته، كما خص في النكاح بأشياء أباحها له وحرمها على غيره؛ وهذا القول قاله بعض أهل البصرة منهم ابن علية، وسائر علماء المسلمين على القول الأول.

الثالثة : قوله تعالى: ﴿ من آل يعقوب ﴾ قيل: هو يعقوب بن إسرائيل، وكان زكريا متزوجاً بأخت مريم بنت عمران، ويرجع نسبها إلى يعقوب؛ لأنها من ولد سليمان بن داود وهو من ولد يهوذا ابن يعقوب، وزكريا من ولد هارون أخي موسى، وهارون وموسى من ولد لاوي بن يعقوب، وكانت النبوة في سبط يعقوب بن إسحاق. وقيل: المعنيُّ بيعقوب ها هنا يعقوب بن ماثان أخو عمران ابن ماثان أبي مريم أخوان من نسل سليمان بن داود عليهما السلام؛ لأن يعقوب وعمران ابنا ماثان، وبنو ماثان رؤساء بني إسرائيل؛ قاله مقاتل وغيره. وقال الكلبي: وكان آل يعقوب أخواله، وهو يعقوب بن ماثان، وكان فيهم الملك، وكان زكريا من ولد هارون بن عمران أخي موسى. وروى قتادة أن النبي ﷺ قال: "يرحم الله ـ تعالى ـ زكريا ما كان عليه من ورثته"[3]. ولم ينصرف يعقوب لأنه أعجمي.

الرابعة : قوله تعالى: ﴿ واجعله رب رضيًّا ﴾ أي مرضياً في أخلاقه وأفعاله. وقيل: راضياً بقضائك وقدرك. وقيل: رجلاً صالحاً ترضى عنه. وقال أبو صالح: نبياً كما جعلت أباه نبياً.

قوله تعالى: ﴿ يَٰزَكَرِيَّآ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ ٱسْمُهُۥ يَحْيَىٰ لَمْ نَجْعَل لَّهُۥ مِن قَبْلُ سَمِيًّا ﴿٧﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ يا زكريا ﴾ في الكلام حذف؛ أي فاستجاب الله دعاءه فقال: ﴿يا زكريا إنا نبشرك بغلام اسمه يحيى﴾ فتضمنت هذه البشرى ثلاثة أشياء: أحدها: إجابة دعائه وهي كرامة. الثاني: إعطاؤه الولد وهو قوة. الثالث: أن يفرد بتسميته؛ وقد تقدم معنى تسميته في "آل عمران". وقال مقاتل: سماه يحيى لأنه حيي بين أب شيخ وأم عجوز؛ وهذا فيه نظر؛ لما تقدم من أن امرأته كانت عقيماً لا تلد. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ لم نجعل له من قبل سميا ﴾ أي لم نسم أحداً قبل يحيى بهذا الاسم؛ قاله ابن عباس وقتادة وابن أسلم والسدي. ومَنَّ عليه تعالى بأن لم يكل تسميته إلى الأبوين. وقال مجاهد وغيره: "سميًّا" معناه مثلاً ونظيراً، وهو مثل قوله تعالى: ﴿ هل تعلم له سميا ﴾ (مريم: ٦٥)

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) ذكره الحافظ ابن كثير في تفسير سورة مريم من رواية عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن النبي ﷺ ، ورواية جابر بن نوح عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن النبي ﷺ ، وقال: "هذه مرسلات لا تعارض الصحاح والله أعلم" (٣/ ١١٢).

معناه مثلاً ونظيراً كأنه من المساماة والسمو؛ هذا فيه بعد؛ لأنه لا يفضل على إبراهيم؛ وموسى؛ اللهم إلا أن يفضل في خاص كالسؤدد والحصر حسب ما تقدم بيانه "في آل عمران" وقال ابن عباس أيضاً: معناه لم تلد العواقر مثلـه ولداً. قيل: إن الله تعالى اشترط القَبْل، لأنه أراد أن يخلق بعده أفضل منه وهو محمد ﷺ. وفي هذه الآية دليل وشاهد على أن الأسامي السُّنُع جديرة بالأثرة، وإياها كانت العرب تنتحي في التسمية لكونها أنبه وأنزه عن النبز حتى قال قائل:

سُنُعُ الأسامي مسبلي أُزر حُمْر تمسّ الأرضَ بالـهُدُب

وقال رؤبة للنسابة البكري وقد سألـه عن نسبه: أنا ابْن العجاج؛ فقال: قصَّرت وعرَّفت.

قولـه تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى غُلَٰمٌ وَكَانَتِ ٱمْرَأَتِى عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ ٱلْكِبَرِ عِتِيًّا (٨) ﴾

قولـه تعالى: ﴿قال رب أنى يكون لي غلام ﴾ليس على معنى الإنكار لما أخبر الله تعالى به، بل على سبيل التعجب من قدرة الله تعالى أن يخرج ولداً من امرأة عاقر وشيخ كبير. وقيل: غير هذا مما تقدم في "آل عمران" بيانه. ﴿وقد بلغت من الكبر عتيا﴾ يعني النهاية في الكبر واليبس والجفاف؛ ومثلـه العسيّ؛ قال الأصمعي: عَسَا الشيء يعسو عسواً وعساء ممدود أي يبس وصلب، وقد عسا الشيخ يعسو عسيّا ولَّى وكبر مثل عتّا؛ يقال: عتا الشيخ يعتو عتياً وعتيًّا كبر وولَّى، وعتوت يا فلان تعتو عتواً وعتياً. والأصل عتو لأنه من ذوات الواو، فأبدلوا من الواو ياء؛ لأنها أختها وهي أخف منها، والآيات على الياءات. ومن قال: "عتيا" كره الضمة مع الكسرة والياء؛ وقال الشاعر:

إنما يعذر الوليد ولا يعـــ ـــذر من كان في الزمان عتيا

وقرأ ابن عباس "عسيا" وهو كذلك في مصحف أُبي. وقرأ يحيى بن وثاب وحمزة والكسائي وحفص "عتيا" بكسر العين وكذلك "جثيا" و"صليا" حيث كن. وضم حفص "بُكيا" خاصة، وكذلك الباقون في الجميع، وهما لغتان. وقيل: "عتيا" قَسِيًّا؛ يقال: مَلِك عاتٍ إذا كان قاسي القلب.

قولـه تعالى: ﴿ قَالَ كَذَٰلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَىَّ هَيِّنٌ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِن قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْـًٔا (٩) ﴾

قولـه تعالى: ﴿قال كذلك قال ربك هو علي هين ﴾ أي قال لـه الملك "كذلك قال ربك" والكاف في موضع رفع؛ أي الأمر كذلك؛ أي كما قيل لك: "هو علي هين". قال الفراء: خَلْقه علي هين. ﴿وقد خلقتك من قبل﴾ أي من قبل يحيى. وهذه قراءة أهل المدينة والبصرة وعاصم. وقرأ سائر الكوفيين "وقد خلقناك" بنون وألف بالجمع على التعظيم. والقراءة الأولى أشبه بالسواد. ﴿ولم تك شيئا﴾ أي كما خلقك الله تعالى بعد العدم ولم تك شيئاً موجوداً، فهو القادر على خلق يحيى وإيجاده.

قولـه تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّىٓ ءَايَةً قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَ لَيَالٍ سَوِيًّا (١٠) ﴾

قولـه تعالى: ﴿قال رب اجعل لي آية ﴾ طلب آية على حملـها بعد بشارة الملائكة إياه، وبعد قولـه الله تعالى ﴿وقد خلقتك من قبل ولم تك شيئا ﴾ زيادة طمأنينة؛ أي تمم النعمة بأن تجعل لي آية، وتكون

تلك الآية زيادة نعمة وكرامة. وقيل: طلب آية تدلـه على أن البشرى منه بيحيى لا من الشيطان؛ لأن إبليس أوهمه ذلك. قالـه الضحاك وهو معنى قول السدي؛ وهذا فيه نظر لإخبار الله تعالى بأن الملائكة نادته حسب ما تقدم في "آل عمران". ﴿قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاث ليال سويا﴾ تقدم فى "آل عمران" بيانه فلا معنى للإعادة.

قولـه تعالى: ﴿ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ مِنَ ٱلْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا۟ بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿١١﴾﴾ فيه خمس مسائل:

الأولى : قولـه تعالى: ﴿ فخرج على قومه من المحراب ﴾ أي أشرف عليهم من المصلّى. والمحراب أرفع المواضع، وأشرف المجالس، وكانوا يتخذون المحاريب فيما ارتفع من الأرض؛ دليلـه محراب داود عليه السلام على ما يأتي. واختلف الناس في اشتقاقه؛ فقالت فرقة: هو مأخوذ من الحرب كأن ملازمه يحارب الشيطان والشهوات. وقالت فرقة: هو مأخوذ من الحرب (بفتح الراء) كأن ملازمه يلقى منه حرباً وتعباً ونصباً.

الثانية : هذه الآية تدل على أن ارتفاع إمامهم على المأمومين كان مشروعاً عندهم في صلاتهم. وقد اختلف في هذه المسألة فقهاء الأمصار، فأجاز ذلك الإمام أحمد بن حنبل وغيره متمسكاً بقصة المنبر. ومنع مالك ذلك في الارتفاع الكثير دون اليسير، وعلل أصحابه المنع بخوف الكبر على الإمام.

قلت: وهذا فيه نظر؛ وأحسن ما فيه ما رواه أبو داود عن همام أن حذيفة أمَّ الناس بالمدائن على دكان، فأخذ أبو مسعود بقميصه فجبذه، فلما فرغ من صلاته قال: ألم تعلم أنهم كانوا ينهون عن هذا، أو يُنْهَى عن ذلك! قال: بلى قد ذكرت حين مددتني[١] وروي أيضاً عن عدي بن ثابت الأنصاري قال: حدثني رجل أنه كان مع عمار بن ياسر بالمدائن، فأقيمت الصلاة فتقدم عمار بن ياسر، وقام على دكان يصلي والناس أسفل منه، فتقدم حذيفة فأخذ على يديه فاتبعه عمار حتى أنزل حذيفة، فلما فرغ عمار من صلاته، قال لـه حذيفة: ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول: "إذا أمَّ الرجل القوم فلا يقم في مكان أرفع من مقامهم" أو نحو ذلك؛ فقال عمار: لذلك اتبعتك حين أخذت على يدي[٢].

قلت: فهؤلاء ثلاثة من الصحابة قد أخبروا بالنهي عن ذلك، ولم يحتج أحد منهم على صاحبه بحديث المنبر فدل على أنه منسوخ، ومما يدل على نسخه أن فيه عملاً زائداً في الصلاة، وهو النزول والصعود، فنسخ كما نسخ الكلام والسلام. وهذا أولى مما اعتذر به أصحابنا من أن النبي ﷺ كان معصوماً من الكبر؛ لأن كثيراً من الأئمة يوجد لا كبْر عندهم، ومنهم من علله بأن ارتفاع المنبر كان يسيراً؛ والله أعلم.

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة ،ح(٥٩٧)، وانظر صحيح أبي داود، ح(٥٥٧).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة،ح(٥٩٨)، وقال الشيخ الألباني: "حسن بما قبلـه إلا ما خالفه"، وانظر صحيح أبي داود ح (٥٥٨).

الثالثة : قولـه تعالى: ﴿ فأوحى إليهم أن سبحوا بكرة وعشيا ﴾ قال الكلبي وقتادة وابن منبه: أوحى إليهم أشار. القتبي: أومأ. مجاهد: كتب على الأرض. عكرمة: كتب في كتاب. والوحي في كلام العرب الكتابة؛ ومنه قول ذي الرمة:

سوى الأربع الدهم اللواتي كأنها بقية وحي في بطون الصحائف

وقال عنترة:

كوحي صحائف من عهد كسرى فأهداها لأعجم طمطمي

و "بكرة وعشيا" ظرفان. وزعم الفراء أن العشي يؤنث ويجوز تذكيره إذا أبهمت؛ قال: وقد يكون العشي جمع عشية.

الرابعة : قد تقدم الحكم في الإشارة في "آل عمران" واختلف علماؤنا فيمن حلف ألا يكلم إنساناً فكتب إليه كتاباً، أو أرسل إليه رسولاً؛ فقال مالك: إنه يحنث إلا أن ينوي مشافهته، ثم رجع فقال: لا ينوي في الكتاب ويحنث إلا أن يرتجع الكتاب قبل وصولـه. قال ابن القاسم: إذا قرأ كتابه حنث، وكذلك لو قرأ الحالف كتاب المحلوف عليه. وقال أشهب: لا يحنث إذا قرأه الحالف؛ وهذا بيّن؛ لأنه لم يكلمه ولا ابتدأه بكلام إلا أن يريد ألا يعلم معنى كلامه فإنه يحنث وعليه يخرج قول ابن القاسم. فإن حلف ليكلمنه لم يبر إلا بمشافهته؛ وقال ابن الماجشون: وإن حلف لئن علم كذا ليعلمنه أو ليخبرنه إليه أو أرسل إليه رسولاً برّ، ولو علماه جميعاً لم يبر، حتى يعلمه لأن علمهما مختلف.

الخامسة : واتفق مالك والشافعي والكوفيون أن الأخرس إذا كتب الطلاق بيده لزمه؛ قال الكوفيون: إلا أن يكون رجل أصمت أياماً فكتب لم يجز من ذلك شيء. قال الطحاوي: الخرس مخالف للصمت العارض، كما أن العجز عن الجماع العارض لمرض ونحوه يوماً أو نحوه مخالف للعجز الميؤوس منه الجماع، نحو الجنون في باب خيار المرأة في الفرقة.

قولـه تعالى: ﴿ يَـٰيَحْيَىٰ خُذِ ٱلْكِتَـٰبَ بِقُوَّةٍ ۖ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْحُكْمَ صَبِيًّا ﴿١٢﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ يا يحيى خذ الكتاب بقوة ﴾ في الكلام حذف؛ المعنى فولد لـه ولد وقال الله تعالى للمولود: ﴿ يا يحيى خذ الكتاب بقوة ﴾ وهذا اختصار يدل الكلام عليه و"الكتاب" التوراة بلا خلاف. "بقوة" أي بجد واجتهاد؛ قالـه مجاهد. وقيل العلم به، والحفظ لـه والعمل به، وهو الالتزام لأوامره، والكف عن نواهيه؛ قالـه زيد بن أسلم؛ وقد تقدم في "البقرة". ﴿وآتيناه الحكم صبيا﴾ قيل: الأحكام والمعرفة بها. وروى معمر أن الصبيان قالوا ليحيى: اذهب بنا نلعب؛ فقال: ما للعب خلقت. فأنزل الله تعالى: ﴿ وآتيناه الحكم صبيا ﴾ وقال قتادة: كان ابن سنتين أو ثلاث سنين. وقال مقاتل: كان ابن ثلاث سنين. و"صبيا" نصب على الحال. وقال ابن عباس: من قرأ القرآن قبل أن يحتلم فهو ممن أوتي الحكم صبياً. وروي في تفسير هذه الآية من طريق عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ قال: "كل بني آدم يأتي يوم القيامة ولـه ذنب إلا ما كان من يحيى بن زكريا"[(١)]. وقال قتادة: إن يحيى

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٣٧٣)، وقال: "صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه"، وأورده السيوطي في الدر المنثور، وعزاه إلى ابن إسحاق وابن أبي حاتم والحاكم عن عمرو بن العاص (٤/ ٤٧٣).

عليه السلام لم يعص الله تعالى قط بصغيرة ولا كبيرة ولا هَمَّ بامرأة. وقال مجاهد: وكان طعام يحيى عليه السلام العشب، وكان للدمع في خديه مجار ثابتة. وقد مضى الكلام في معنى قوله: ﴿ وسيدا وحصورا ﴾ (آل عمران: ٣٩) في "آل عمران"

قوله تعالى: ﴿ وَحَنَانًا مِّن لَّدُنَّا وَزَكَوٰةً وَكَانَ تَقِيًّا ﴿١٣﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وحناناً من لدنا ﴾ "حنانا" عطف على "الحكم". وروي عن ابن عباس أنه قال: والله ما أدري ما "الحنان". وقال جمهور المفسرين: الحنان الشفقة والرحمة والمحبة؛ وهو فعل من أفعال النفس. النحاس: وفي معنى الحنان عن ابن عباس قولان: أحدهما: قال: تعطف الله عز وجل عليه بالرحمة والقول الآخر ما أعطيه من رحمة الناس حتى يخلصهم من الكفر والشرك. وأصله من حنين الناقة على ولدها. ويقال: حنانك وحنانيك؛ قيل: هما لغتان بمعنى واحد. وقيل: حنانيك تثنية الحنان. وقال أبو عبيدة: والعرب تقول: حنانك يا رب وحنانيك يا رب بمعنى واحد؛ تريد رحمتك. وقال امرؤ القيس:

ويمنحها بنو شمجى بن جرم معيزهم حنانك ذا الحنان

وقال طرفة:

أبا منذر أفنيت فاستبق بعضنا حنانيك بعض الشر أهون من بعض

وقال الزمخشري: "حنانا" رحمة لأبويه وغيرهما وتعطفاً وشفقة؛ وأنشد سيبويه:

فقالت حنان ما أتى بك ههنا أذو نسب أم أنت بالحي عارف

قال ابن الأعرابي: الحنان من صفة الله تعالى مشدداً الرحيم والحنان مخفف: العطف والرحمة. والحنان: الرزق والبركة. ابن عطية: والحنان في كلام العرب أيضاً ما عظم من الأمور في ذات الله تعالى؛ ومنه قول زيد بن عمرو بن نفيل في حديث بلال: والله لئن قتلتم هذا العبد لأتخذن قبره حناناً؛ وذكر هذا الخبر الهروي؛ فقال: وفي حديث بلال ومر عليه ورقة بن نوفل وهو يعذب فقال: والله لئن قتلتموه لأتخذنه حناناً؛ أي لأتمسحن به. وقال الأزهري: معناه لأتعطفن عليه ولأترحمن عليه لأنه من أهل الجنة.

قلت: فالحنان العطف، وكذا قال مجاهد. و"حناناً" أي تعطفاً منا عليه أو منه على الخلق؛ قال الحطيئة:

تحنن عليّ هداك المليك فإن لكل مقام مقالا

عكرمة: محبة. وحنّة الرجل امرأته لتوادهما؛ قال الشاعر:

فقالت حنان ما أتى بك ههنا أذو نسب أم أنت بالحي عارف

قوله تعالى: ﴿ وزكاة ﴾ "الزكاة" التطهير والبركة والتنمية في وجوه الخير والبر؛ أي جعلناه مباركاً للناس يهديهم. وقيل: المعنى زكيناه بحسن الثناء عليه كما تزكي الشهود إنساناً. وقيل: "زكاة" صدقة به على أبويه؛ قاله ابن قتيبة. ﴿وكان تقيا﴾ أي مطيعاً لله تعالى، ولهذا لم يعمل خطيئة ولم يُلِمَّ بها.

قولـه تعالى: ﴿ وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُن جَبَّارًا عَصِيًّا ﴿١٤﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ وبرا بوالديه ﴾ البر بمعنى البار وهو الكثير البر. ﴿جبارا﴾ متكبراً. وهذا وصف ليحيى عليه السلام بلين الجانب وخفض الجناح.

قولـه تعالى: ﴿ وَسَلَامٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا ﴿١٥﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ وسلام عليه يوم ولد ﴾ قال الطبري وغيره: معناه أمان. ابن عطية: والأظهر عندي أنها التحية المتعارفة فهي أشرف وأنبه من الأمان؛ لأن الأمان متحصل لـه بنفي العصيان عنه وهي أقل درجاته، وإنما الشرف في أن سلم الله تعالى عليه، وحياه في المواطن التي الإنسان فيها في غاية الضعف والحاجة وقلة الحيلة والفقر إلى الله تعالى عظيم الحول.

قلت: وهذا قول حسن، وقد ذكرنا معناه عن سفيان بن عيينة في سورة ﴿ سبحان ﴾ (الإسراء: ١) عند قتل يحيى. وذكر الطبري عن الحسن أن عيسى ويحيى التقيا ـ وهما ابنا الخالة ـ فقال يحيى لعيسى: ادع الله لي فأنت خير مني؛ فقال لـه عيسى: بل أنت ادع الله لي فأنت خير مني؛ سلم الله عليك وأنا سلمت على نفسي؛ فانتزع بعض العلماء من هذه الآية في التسليم فضل عيسى؛ بأن قال: إدلالـه التسليم على نفسه ومكانته من الله تعالى التي اقتضت ذلك حين قرر وحكى في محكم التنزيل أعظم في المنزلة من أن يسلم عليه. قال ابن عطية: ولكل وجه.

قولـه تعالى: ﴿ وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا ﴿١٦﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ واذكر في الكتاب مريم ﴾ القصة إلى آخرها هذا ابتداء قصة ليست من الأولى. والخطاب لمحمد ﷺ؛ أي عرفهم قصتها ليعرفوا كمال قدرتنا. ﴿إذ انتبذت﴾ أي تنحت وتباعدت. والنبذ الطرح والرمي؛ قال الله تعالى: ﴿ فنبذوه وراء ظهورهم ﴾ (آل عمران: ١٨٧). ﴿من أهلـها﴾ أي ممن كان معها. و"إذ" بدل من "مريم" بدل اشتمال؛ لأن الأحيان مشتملة على ما فيها. والانتباذ الاعتزال والانفراد. واختلف الناس لم انتبذت؛ فقال السدي: انتبذت لتطهر من حيض أو نفاس. وقال غيره: لتعبد الله؛ وهذا حسن. وذلك أن مريم عليها السلام كانت وقفاً على سدانة المعبد وخدمته والعبادة فيه، فتنحت من الناس لذلك، ودخلت المسجد إلى جانب المحراب في شرقيه لتخلو للعبادة، فدخل عليها جبريل عليه السلام. فقولـه: ﴿مكاناً شرقيا﴾ أي مكاناً من جانب الشرق. والشرق بسكون الراء المكان الذي تشرق فيه الشمس. والشرَق بفتح الراء الشمس. وإنما خص المكان بالشرق لأنهم كانوا يعظمون جهة المشرق ومن حيث تطلع الأنوار، وكانت الجهات الشرقية من كل شيء أفضل من سواها؛ حكاه الطبري. وحكي عن ابن عباس أنه قال: إني لأعلم الناس لم اتخذ النصارى المشرق قبلة لقول الله عز وجل: ﴿إذ انتبذت من أهلـها مكانا شرقيا﴾ فاتخذوا ميلاد عيسى عليه السلام قبلة؛ وقالوا: لو كان شيء من الأرض خيراً من المشرق لوضعت مريم عيسى عليه السلام فيه. واختلف الناس في نبوة مريم؛ فقيل: كانت نبية بهذا الإرسال والمحاورة للملك. وقيل: لم تكن نبية وإنما كلمها مثال

بشر، ورؤيتها للملك كما رئي جبريل عليه السلام في صفة دحية الكلبي حين سؤاله عن الإيمان والإسلام. والأول أظهر. وقد مضى الكلام في هذا المعنى مستوفى في "آل عمران" والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿ فَٱتَّخَذَتۡ مِن دُونِهِمۡ حِجَابٗا فَأَرۡسَلۡنَآ إِلَيۡهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرٗا سَوِيّٗا ﴿١٧﴾ قَالَتۡ إِنِّيٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحۡمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيّٗا ﴿١٨﴾ قَالَ إِنَّمَآ أَنَا۠ رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمٗا زَكِيّٗا ﴿١٩﴾ قَالَتۡ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٞ وَلَمۡ يَمۡسَسۡنِي بَشَرٞ وَلَمۡ أَكُ بَغِيّٗا ﴿٢٠﴾ قَالَ كَذَٰلِكِ قَالَ رَبُّكِ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٞۖ وَلِنَجۡعَلَهُۥٓ ءَايَةٗ لِّلنَّاسِ وَرَحۡمَةٗ مِّنَّاۚ وَكَانَ أَمۡرٗا مَّقۡضِيّٗا ﴿٢١﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ فأرسلنا إليها روحنا ﴾ قيل: هو روح عيسى عليه السلام؛ لأن الله تعالى خلق الأرواح قبل الأجساد، فركب الروح في جسد عيسى عليه السلام الذي خلقه في بطنها. وقيل: هو جبريل وأضيف الروح إلى الله تعالى تخصيصاً وكرامة. والظاهر أنه جبريل عليه السلام؛ لقوله: ﴿فتمثل لها﴾ أي تمثل الملك لها. ﴿بشراً﴾ تفسير أو حال. ﴿سويا﴾ أي مستوي الخلقة؛ لأنها لم تكن لتطيق أو تنظر جبريل في صورته. ولما رأت رجلاً حسن الصورة في صورة البشر قد خرق عليها الحجاب ظنت أنه يريدها بسوء. فـ ﴿قالت إني أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقيا﴾ أي ممن يتقي الله. البكالي: فنكص جبريل عليه السلام فزعاً من ذكر الرحمن تبارك وتعالى. الثعلبي: كان رجلاً صالحاً فتعوذت به تعجباً. وقيل: تقي فعيل بمعنى مفعول أي كنت ممن يتقى منه. في البخاري قال أبو وائل: علمت مريم أن التقي ذو نهية حين قالت: "إن كنت تقيا". وقيل: تقي اسم فاجر معروف في ذلك الوقت؛ قاله وهب بن منبه؛ حكاه مكي وغيره. ابن عطية: وهو ضعيف ذاهب مع التخرص. فقال لها جبريل عليه السلام: ﴿إنما أنا رسول ربك لأهب لك غلاما زكيا﴾ جعل الهبة من قبله لما كان الإعلام بها من قبله. وقرأ ورش عن نافع "ليهب لك" على معنى أرسلني الله ليهب لك. وقيل: معنى "لأهب" بالهمز محمول على المعنى؛ أي قال: أرسلته لأهب لك. ويحتمل "ليهب" بلا همز أن يكون بمعنى المهموز ثم خففت الهمزة. فلما سمعت مريم ذلك من قوله استفهمت عن طريقه فـ ﴿قالت أنى يكون لي غلام ولم يمسسني بشر﴾ أي بنكاح. ﴿ولم أكُ بغيا﴾ أي زانية. وذكرت هذا تأكيداً؛ لأن قولها لم يمسسني بشر يشمل الحلال والحرام. وقيل: ما استبعدت من قدرة الله تعالى شيئاً ولكن أرادت كيف يكون هذا الولد؟ من قبل الزوج في المستقبل أم يخلقه الله ابتداء؟ وروي أن جبريل عليه السلام حين قال لها هذه المقالة نفخ في جيب درعها وكمها؛ قاله ابن جريج. ابن عباس: أخذ جبريل عليه السلام رُدْن قميصها بإصبعه فنفخ فيه فحملت من ساعتها بعيسى. قال الطبري: وزعمت النصارى أن مريم حملت بعيسى ولها ثلاث عشرة سنة، وأن عيسى عاش إلى أن رفع اثنتين وثلاثين سنة وأياماً، وأن مريم بقيت بعد رفعه ست سنين، فكان جميع عمرها نيفاً وخمسين سنة. وقوله: ﴿ولنجعله﴾ متعلق بمحذوف؛ أي ونخلقه لنجعله: ﴿آية﴾ دلالة على قدرتنا عجيبة ﴿ورحمة منا﴾ لمن آمن به. ﴿وكان أمرا مقضيا﴾ مقدراً في اللوح مسطوراً.

قولـه تعالى: ﴿ فَحَمَلَتْهُ فَٱنتَبَذَتْ بِهِۦ مَكَانًا قَصِيًّا ﴿٢٢﴾ فَأَجَآءَهَا ٱلْمَخَاضُ إِلَىٰ جِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ قَالَتْ يَٰلَيْتَنِى مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًّا ﴿٢٣﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ فانتبذت به مكاناً قصيا ﴾ أي تنحت بالحمل إلى مكان بعيد؛ قال ابن عباس: إلى أقصى الوادي، وهو وادي بيت لحم بينه وبين إيلياء أربعة أميال؛ وإنما بعدت فراراً من تعيير قومها إياها بالولادة من غير زوج. قال ابن عباس: ما هو إلا أن حملت فوضعت في الحال وهذا هو الظاهر؛ لأن الله تعالى ذكر الانتباذ عقب الحمل. وقيل: غير ذلك على ما يأتي:

قولـه تعالى: ﴿ فأجاءها المخاض إلى جذع النخلة ﴾ "أجاءها" بمعنى اضطرها؛ وهو تعدية جاء بالـهمز. يقال: جاء به وأجاءه إلى موضع كذا، كما يقال: ذهب به وأذهبه. وقرأ شبيل ورويت عن عاصم "فاجأها" من المفاجأة. وفي مصحف أبي "فلما أجاءها المخاض". وقال زهير:

وجار سار معتمداً إلينا أجـاءته المخافة والرجاء

وقرأ الجمهور "المخاض" بفتح الميم. وابن كثير فيما روي عنه بكسرها وهو الطلق وشدة الولادة وأوجاعها. مخضت المرأة تمخض مَخاضاً ومخاضاً. وناقة ماخض أي دنا ولادها. "إلى جذع النخلة" كأنها طلبت شيئاً تستند إليه وتتعلق به، كَما تتعلق الحامل لشدة وجع الطلق. والجذع ساق النخلة اليابسة في الصحراء الذي لا سعف عليه ولا غصن؛ ولـهذا لم يقل إلى النخلة. ﴿قالت يا ليتني مت قبل هذا﴾ تمنت مريم عليها السلام الموت من جهة الدين لوجهين: أحدهما: أنها خافت أن يظن بها الشر في دينها وتعير فيفتنها ذلك. الثاني: لئلا يقع قوم بسببها في البهتان والنسبة إلى الزنى وذلك مهلك. وعلى هذا الحد يكون تمني الموت جائزاً، وقد مضى هذا المعنى مبيناً في سورة "يوسف" عليه السلام والحمد لله.

قلت: وقد سمعت أن مريم عليها السـلام سمعت نداء من يقول: اخرج يا من يعبد من دون الله فحزنت لذلك، و﴿قالت يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيا منسيا﴾ النِّسي في كلام العرب الشيء الحقير الذي شأنه أن ينسى ولا يتألم لفقده كالوتد والحبل للمسافر ونحوه. وحكي عن العرب أنهم إذا أرادوا الرحيل عن منزل قالوا: احفظوا أنساءكم؛ الأنساء جمع نسي وهو الشيء الحقير يغفل فينسى. ومنه قول الكميت رضي الله عنه:

أتجعلنا جسـراً لكلـب قضاعة ولست بنسي في مَعَدّ ولا دخل

وقال الفراء: النسي ما تلقيه المرأة من خرق اعتلالـها؛ فقول مريم: "نسيا منسيا" أي حيضة ملقاة. وقرئ "نسيا" بفتح النون وهما لغتان مثل الحجر والحَجر والوتر والوَتر. وقرأ محمد بن كعب القرظي بالـهمز "نسئا" بكسر النون. وقرأ نوف البَكالي "نَسْئا" بفَتح النون من نسأ الله تعالى في أجلـه أي أخره. وحكاها أبو الفتح والداني عن محمد بن كعب. وقرأ بكر بن حبيب "نسا" بتشديد السين وفتح النون دون همز. وقد حكى الطبري في قصصها أنها لما حملت بعيسى عليه السلام حملت أيضاً أختها بيحيى، فجاءتها أختها زائرة فقالت لها يا مريم: أشعرتِ أنت أني حملت؟ فقالت لـها: وإني

أجد ما في بطني يسجد لما في بطنك؛ وذلك أنه روي أنها أحست بجنينها يخر برأسه إلى ناحية بطن مريم؛ قال السدي فذلك قولـه: ﴿ مصدقا بكلمة من الله وسيداً وحصوراً ونبياً من الصالحين ﴾ (آل عمران: ٣٩) وذكر أيضاً من قصصها أنها خرجت فارة مع رجل من بني إسرائيل يقال لـه يوسف النجار، كان يخدم معها في المسجد وطوّل في ذلك. قال الكلبي: قيل ليوسف ـ وكانت سميت لـه أنها حملت من الزنى ـ فالآن يقتلـها الملك، فهرب بها، فهمّ في الطريق بقتلـها، فأتاه جبريل عليه السلام وقال لـه: إنه من روح القدس؛ قال ابن عطية: وهذا كلـه ضعيف. وهذه القصة تقتضي أنها حملت، واستمرت حاملا على عرف النساء، وتظاهرت الروايات بأنها ولدته لثمانية أشهر قاله عكرمة؛ ولذلك قيل: لا يعيش ابن ثمانية أشهر حفظًا لخاصة عيسى. وقيل: ولدته لتسعة. وقيل: لستة. وما ذكرناه عن ابن عباس أصح وأظهر. والله أعلم.

قولـه تعالى: ﴿ فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِى قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ﴿٢٤﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ فناداها من تحتها ﴾ قرئ بفتح الميم وكسرها. قال ابن عباس: المراد بـ "من" جبريل، ولـم يتكلم عيسى حتى أتت به قومها؛ وقاله علقمة والضحاك وقتادة؛ ففي هذا لـها آية وأمارة أن هذا من الأمور الخارقة للعادة التي لله تعالى فيها مراد عظيم. وقولـه: ﴿ألا تحزني﴾ تفسير النداء، "وأن" مفسرة بمعنى أي، المعنى: فلا تحزني بولادتك. ﴿قد جعل ربك تحتك سريا﴾ يعني عيسى. والسري من الرجال العظيم الخصال السيد. قال الحسن: كان والله سرياً من الرجال. ويقال: سري فلان على فلان أي تكرم. وفلان سريّ من قوم سراة. وقال الجمهور: أشار لـها إلى الجدول الذي كان قريب جذع النخلة. قال ابن عباس: كان ذلك نهراً قد انقطع ماؤه فأجراه الله تعالى لمريم. والنهر يسمى سرياً لأن الماء يسري فيه؛ قال الشاعر:

سلم ترى الدالي منه أزورا   إذا يعـب في السري هرهرا

وقال لبيد:

فتوسطا عُرْضَ السريّ وصدعا   مسجـورة متجـاورا قلامهـا

وقيل: ناداها عيسى، وكان ذلك معجزة وآية وتسكيناً لقلبها؛ والأول أظهر. وقرأ ابن عباس (فناداها ملك من تحتها) قالوا: وكان جبريل عليه السلام في بقعة من الأرض أخفض من البقعة التي كانت هي عليها.

قولـه تعالى: ﴿ وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ﴿٢٥﴾ فَكُلِى وَٱشْرَبِى وَقَرِّى عَيْنًا فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِىٓ إِنِّى نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ ٱلْيَوْمَ إِنسِيًّا ﴿٢٦﴾ ﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ وهزي ﴾ أمرها بهز الجذع اليابس لترى آية أخرى في إحياء موات الجذع. والباء في قولـه: ﴿ بجذع ﴾ زائدة مؤكدة كما يقال: خذ بالزمام، وأعط بيدك قال الله تعالى:

﴿ فليمدد بسبب إلى السماء ﴾ (الحج: ١٥) أي فليمدد سبباً. وقيل: المعنى وهزي إليك رطباً على جذع النخلة. "وتساقط" أي تتساقط فأدغم التاء في السين. وقرأ حمزة "تساقط" مخففاً فحذف التي أدغمها غيره. وقرأ عاصم في رواية حفص "تساقط" بضم التاء مخففاً وكسر القاف. وقرئ "تتساقط" بإظهار التاءين و"يساقط" بالياء وإدغام التاء "وتُسقط" و"يُسقط" و"تَسقط" و"يَسقط" بالتاء للنخلة وبالياء للجذع؛ فهذه تسع قراءات ذكرها الزمخشري رحمة الله تعالى عليه.
﴿رطبا﴾ نصب بالهز؛ أي إذا هزت الجذع هززت بهزه ﴿رطباً جنيا﴾ وعلى الجملة فـ "رطبا" يختلف نصبه بحسب معاني القراءات؛ فمرة يستند الفعل إلى الجذع، ومرة إلى الهز، ومرة إلى النخلة.
"وجنيا" معناه قد طابت وصلحت للاجتناء، وهي من جنيت الثمرة. ويروى عن ابن مسعود ـ ولا يصح ـ أنه قرأ "تساقط عليك رطبا جنيا برنيا". وقال مجاهد: "رطبا جنيا" قال: كانت عجوة. وقال عباس بن الفضل: سألت أبا عمرو بن العلاء عن قوله: "رطبا جنيا" فقال: لم يذو. قال وتفسيره: لم يجف ولم ييبس ولم يبعد عن يدي مجتنيه؛ وهذا هو الصحيح. قال الفراء: الجني والمجني واحد يذهب إلى أنهما بمنزلة القتيل والمقتول والجريح والمجروح. وقال غير الفراء: الجني المقطوع من نخلة واحدة، والمأخوذ من مكان نشأته؛ وأنشدوا:

وطيب ثمار في رياض أريضة وأغصان أشجار جناها على قرب

يريد بالجنى ما يجنى منها أي يقطع ويؤخذ. قال ابن عباس: كان جذعاً نخراً فلما هزت نظرت إلى أعلى الجذع فإذا السعف قد طلع، ثم نظرت إلى الطلع قد خرج من بين السعف، ثم اخضرّ فصار بلحاً ثم احمرّ فصار زهواً، ثم رطباً؛ كل ذلك في طرفة عين، فجعل الرطب يقع بين يديها لا ينشدخ منه شيء.

الثانية : استدل بعض الناس من هذه الآية على أن الرزق وإن كان محتوماً؛ فإن الله تعالى قد وكل ابن آدم إلى سعي ما فيه؛ لأنه أمر مريم بهز النخلة لترى آية، وكانت الآية تكون بألا تهز.

الثالثة : الأمر بتكليف الكسب في الرزق سنة الله تعالى في عباده، وأن ذلك لا يقدح في التوكل، خلافاً لما تقوله جهال المتزهدة؛ وقد تقدم هذا المعنى والخلاف فيه. وقد كانت قبل ذلك يأتيها رزقها من غير تكسب كما قال: ﴿ كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا ﴾ الآية (آل عمران: ٣٧). فلما ولدت أمرت بهز الجذع. قال علماؤنا: لما كان قلبها فارغا فرغ الله جارحتها عن النصب، فلما ولدت عيسى وتعلق قلبها بحبه، واشتغل سرها بحديثه وأمره، وكلها إلى كسبها، وردها إلى العادة بالتعلق بالأسباب في عباده. وحكى الطبري عن ابن زيد أن عيسى عليه السلام قال لها: لا تحزني؛ فقالت له وكيف أحزن وأنت معي؟ ! لا ذات زوج ولا مملوكة! أي شيء عذري عند الناس؟ ! ! "يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيا منسيا" فقال لها عيسى: أنا أكفيك الكلام.

الرابعة : قال الربيع بن خيثم: ما للنفساء عندي خير من الرطب لهذه الآية، ولو علم الله شيئاً هو أفضل من الرطب للنفساء لأطعمه مريم ولذلك قالوا: التمر عادة للنفساء من ذلك الوقت، وكذلك التحنيك. وقيل: إذا عسر ولادها لم يكن لها خير من الرطب ولا للمريض خير من العسل؛ ذكره

الزمخشري. قال ابن وهب قال مالك قال الله تعالى: ﴿ رطباً جنياً ﴾ الجني من التمر ما طاب من غير نقش ولا إفساد. والنقش أن ينقش من أسفل البسرة حتى ترطب؛ فهذا مكروه؛ يعني مالك أن هذا تعجيل للشيء قبل وقته، فلا ينبغي لأحد أن يفعله، وإن فعله فاعل ما كان ذلك مجوزاً لبيعه؛ ولا حكماً بطيبه. وقد مضى هذا القول في الأنعام. والحمد لله. وعن طلحة بن سليمان "جنيا" بكسر الجيم للإتباع؛ أي جعلنا لك في السري والرطب فائدتين: إحداهما الأكل والشرب، الثانية سلوة الصدر لكونهما معجزتين. وهو معنى قوله تعالى: ﴿ فكلي واشربي وقري عينا ﴾ أي فكلي من الجني، وأشربي من السري، وقري عينا برؤية الولد النبي. وقرئ بفتح القاف وهي قراءة الجمهور. وحكى الطبري قراءة "وقري" بكسر القاف وهي لغة نجد. يقال: قر عيناً يقر ويقر بضم القاف وكسرها وأقر الله عينه فقرت. وهو مأخوذ من القر والقرة وهما البرد. ودمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة. وضعف فرقة هذا وقالت: الدمع كله حار، فمعنى أقر الله عينه أي سكن الله عينه بالنظر إلى من يحبه حتى تقر وتسكن؛ وفلان قرة عيني؛ أي نفسي تسكن بقربه. وقال الشيباني: "وقري عينا" معناه نامي؛ حضها على الأكل والشرب والنوم. قال أبو عمرو: أقر الله عينه أي أنام عينه، وأذهب سهره. و"عينا" نصب على التمييز؛ كقولك: طب نفساً. والفعل في الحقيقة إنما هو للعين فنقل ذلك إلى ذي العين؛ وينصب الذي كان فاعلاً في الحقيقة على التفسير. ومثله طبت نفساً، وتفقأت شحماً، وتصببت عرقاً، ومثله كثير.

قوله تعالى: ﴿ فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِيٓ إِنِّى نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا ﴿٢٦﴾ ﴾ فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ فإما ترين ﴾ الأصل في ترين ترأيين فحذفت الهمزة كما حذفت من ترى ونقلت فتحتها إلى الراء فصار "تريين" ثم قلبت الياء الأولى ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها، فاجتمع ساكنان الألف المنقلبة عن الياء وياء التأنيث، فحذفت الألف لالتقاء الساكنين، فصار ترين، ثم حذفت النون علامة للجزم لأن إن حرف شرط وما صلة فبقي تري، ثم دخله نون التوكيد وهي مثقلة، فكسر ياء التأنيث لالتقاء الساكنين؛ لأن النون المثقلة بمنزلة نونين الأولى ساكنة فصار ترين وعلى هذا النحو قول ابن دريد:

إما تري رأسي حاكى لونه

وقول الأفوه:

إما تري رأسي أزرى به

وإنما دخلت النون هنا بتوطئة "ما" كما يوطئ لدخولها أيضاً لام القسم. وقرأ طلحة وأبو جعفر وشيبة "ترين" بسكون الياء وفتح النون خفيفة؛ قال أبو الفتح: وهي شاذة.

الثانية: قوله تعالى: ﴿ فقولي إني نذرت ﴾ هذا جواب الشرط وفيه إضمار؛ أي فسألك عن ولدك ﴿فقولي إني نذرت للرحمن صوما﴾ أي صمتاً؛ قاله ابن عباس وأنس بن مالك. وفي قراءة أبي ابن كعب "إني نذرت للرحمن صوماً صمتا" وروي عن أنس. وعنه أيضا "وصمتا" بواو، واختلاف

اللفظين يدل على أن الحرف ذكر تفسيراً لا قرآناً؛ فإذا أتت معه واو فممكن أن يكون غير الصوم. والذي تتابعت به الأخبار عن أهل الحديث ورواة اللغة أن الصوم هو الصمت؛ لأن الصوم إمساك والصمت إمساك عن الكلام. وقيل: هو الصوم والمعروف، وكان يلزمهم الصمت يوم الصوم إلا بالإشارة. وعلى هذا تخرج قراءة أنس "وصمتا" بواو، وأن الصمت كان عندهم في الصوم ملتزما بالنذر، كما أن من نذر منا المشي إلى البيت اقتضى ذلك الإحرام بالحج أو العمرة. ومعنى هذه الآية أن الله تعالى أمرها على لسان جبريل عليه السلام ـ أو ابنها على الخلاف المتقدم ـ بأن تمسك عن مخاطبة البشر، وتحيل على ابنها في ذلك ليرتفع عنها خجلها، وتتبين الآية فيقوم عذرها. وظاهر الآية أنها أبيح لها أن تقول هذه الألفاظ التي في الآية، وهو قول الجمهور. وقالت فرقة: معنى "قولي" بالإشارة لا بالكلام. الزمخشري: وفيه أن السكوت عن السفيه واجب، ومن أذل الناس سفيه لم يجد مسافهاً.

الثالثة: من التزم بالنذر ألا يكلم أحداً من الآدميين فيحتمل أن يقال إنه قربة فيلزم بالنذر، ويحتمل أن يقال: ذلك لا يجوز في شرعنا لما فيه من التضييق وتعذيب النفس؛ كنذر القيام في الشمس ونحوه. وعلى هذا كان نذر الصمت في تلك الشريعة لا في شريعتنا؛ وقد تقدم. وقد أمر ابن مسعود من فعل ذلك بالنطق بالكلام. وهذا هو الصحيح لحديث أبي إسرائيل، خرّجه البخاري عن ابن عباس. وقال ابن زيد والسدي: كانت سنّة الصيام عندهم الإمساك عن الأكل والكلام.

قلت: ومن سنتنا نحن في الصيام الإمساك عن الكلام القبيح؛ قال عليه الصلاة والسلام: "إذا كان أحدكم صائماً فلا يرفث ولا يجهل فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم"[(١)]. وقال عليه الصلاة والسلام: "من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه"[(٢)].

قوله تعالى: ﴿ فَأَتَتْ بِهِۦ قَوْمَهَا تَحْمِلُهُۥ قَالُوا۟ يَـٰمَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْـًٔا فَرِيًّا ﴿٢٧﴾ يَـٰٓأُخْتَ هَـٰرُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا ﴿٢٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ فأتت به قومها تحمله ﴾ روي أن مريم لما اطمأنت بما رأت من الآيات، وعلمت أن الله تعالى سيبين عذرها، أتت به تحمله من المكان القصي الذي كانت انتبذت فيه. قال ابن عباس: خرجت من عندهم حين أشرقت الشمس، فجاءتهم عند الظهر ومعها صبي تحمله، فكان الحمل والولادة في ثلاث ساعات من النهار. وقال الكلبي: ولدت حيث لم يشعر بها قومها، ومكثت أربعين يوماً للنفاس، ثم أتت قومها تحمله، فلما رأوها ومعها الصبي حزنوا وكانوا أهل بيت صالحين؛ فقالوا منكرين: ﴿قالوا يا مريم لقد جئت شيئاً فريا﴾ أي جئت بأمر عظيم كالآتي بالشيء يفتريه. قال مجاهد: "فريا" عظيما. وقال سعيد بن مسعدة: أي مختلقاً مفتعلاً؛ يقال: فريت وأفريت بمعنى واحد. والولد من الزنى كالشيء المفترى. قال الله تعالى: ﴿ ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصوم، ح (٢٣٦٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٢٦٩)، وقال: "رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي، وأخرجه مسلم عن حديث ابن عيينة عن أبي الزنادي.

(٢) صحيح أخرجه البخاري وأحمد في المسند وأبو داود والترمذي عن أبي هريرة، وانظر صحيح الجامع، ح (٦٥٣٩).

وأرجلهن ﴾ (الممتحنة: ١٢) أي بولد يقصد إلحاقه بالزوج وليس منه. يقال: فلان يفري الفري أي يعمل العمل البالغ، وقال أبو عبيدة: الفري العجيب النادر، وقاله الأخفش قال: فرياً عجيباً. والفري القطع كأنه مما يخرق العادة، أو يقطع القول بكونه عجيباً نادراً. وقال قطرب: الفري الجديد من الأسقية؛ أي جئت بأمر جديد بديع لم تسبقي إليه. وقرأ أبو حيوة: "شيئا فريا" بسكون الراء. وقال السدي ووهب بن منبه: لما أتت به قومها تحمله تسامع بذلك بنو إسرائيل، فاجتمع رجالهم ونساؤهم، فمدت امرأة يدها إليها لتضربها فأجف الله شطرها فحمُلت كذلك. وقال آخر: ما أراها إلا زنت فأخرسه الله تعالى؛ فتحامى الناس من أن يضربوها، أو يقولوا لها كلمة تؤذيها، وجعلوا يخفضون إليها القول ويلينون؛ فقالوا: ﴿يا مريم لقد جئت شيئا فريا﴾ أي عظيما قال الراجز:

قد أطعمتني دقلاً حوليا مسوساً مدوِّداً حجريا

قد كنت تفرين به الفريّا

أي (تعظمينه).

قوله تعالى: ﴿ يا أخت هارون ﴾ اختلف الناس في معنى هذه الأخوة ومَنْ هارون؟ فقيل: هو هارون أخو موسى؛ والمراد من كنا نظنها مثل هارون في العبادة تأتي بمثل هذا. وقيل: على هذا كانت مريم من ولد هارون أخي موسى فنسبت إليه بالأخوة لأنها من ولده؛ كما يقال للتميمي: يا أخا تميم وللعربي يا أخا العرب وقيل كان لها أخ من أبيها اسمه هارون؛ لأن هذا الاسم كان كثيراً في بني إسرائيل تبركاً باسم هارون أخي موسى، وكان أمثل رجل في بني إسرائيل؛ قاله الكلبي. وقيل: هارون هذا رجل صالح في ذلك الزمان تبع جنازته يوم مات أربعون ألفاً كلهم اسمه هارون. وقال قتادة: كان في ذلك الزمان في بني إسرائيل عابد منقطع إلى الله عز وجل يسمى هارون فنسبوها إلى أخوته من حيث كانت على طريقته قبل؛ إذ كانت موقوفة على خدمة البيع؛ أي يا هذه المرأة الصالحة ما كنت أهلا لذلك. وقال كعب الأحبار بحضرة عائشة أم المؤمنين ﷺ: إن مريم ليست بأخت هارون أخي موسى؛ فقالت له عائشة: كذبت. فقال لها: يا أم المؤمنين إن كان رسول الله ﷺ قاله فهو أصدق وأخبر، وإلا فإني أجد بينهما من المدة ستمائة سنة. قال: فسكتت. وفي صحيح مسلم عن المغيرة بن شعبة قال: لما قدمت نجران سألوني فقال إنكم تقرؤون "يا أخت هارون" وموسى قبل عيسى بكذا وكذا، فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك، فقال: "إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم" [١]. وقد جاء في بعض طرقه في غير الصحيح أن النصارى قالوا له: إن صاحبك يزعم أن مريم هي أخت هارون وبينهما في المدة ستمائة سنة؟! قال المغيرة: فلم أدر ما أقول؛ وذكر الحديث. والمعنى أنه اسم وافق اسماً. ويستفاد من هذا جواز التسمية بأسماء الأنبياء؛ والله أعلم.

---

(١) أخرجه مسلم في الأدب، ح (١١)، وأحمد في المسند (٤/ ٢٥٢)، والترمذي في التفسير ح (٣٣٧٧)، وانظر صحيح الترمذي ح (٢٥٢٢).

قلت: فقد دل الحديث الصحيح أنه كان بين موسى وعيسى وهارون زمان مديد. الزمخشري: كان بينهما وبينه ألف سنة أو أكثر فلا يتخيل أن مريم كانت أخت موسى وهارون؛ وإن صح فكما قال السدي لأنها كانت من نسله؛ وهذا كما تقول للرجل من قبيلة: يا أخا فلان. ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: "إن أخا صداء قد أذن فمن أذن فهو يقيم"[1] وهذا هو القول الأول. ابن عطية: وقالت فرقة بل كان في ذلك الزمان رجل فاجر اسمه هارون فنسبوها إليه على جهة التعيير والتوبيخ؛ ذكره الطبري ولم يسم قائله.

قلت: ذكره الغزنوي عن سعيد بن جبير أنه كان فاسقاً مَثَلاً في الفجور فنسبت إليه. والمعنى: ما كان أبوك ولا أمك أهلاً لهذه الفعلة فكيف جئت أنت بها؟! وهذا من التعريض الذي يقوم مقام التصريح. وذلك يوجب عندنا الحد وسيأتي في سورة "النور" القول فيه إن شاء الله تعالى. وهذا القول الأخير يرده الحديث الصحيح، وهو نص صريح فلا كلام لأحد معه، ولا غبار عليه. والحمد لله. وقرأ عمر بن لجأ التيمي (ما كان أباك امرؤ سوء).

قوله تعالى: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ﴿٢٩﴾ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾ وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ﴿٣٢﴾ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ﴿٣٣﴾﴾ فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فأشارت إليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا﴾ التزمت مريم عليها السلام ما أمرت به من ترك الكلام، ولم يرد في هذه الآية أنها نطقت بـ "إني نذرت للرحمن صوما" وإنما ورد بأنها أشارت، فيقوى بهذا قول من قال: إن أمرها بـ "قولي" إنما أريد به الإشارة. ويروى أنهم لما أشارت إلى الطفل قالوا: استخفافها بنا أشد علينا من زناها، ثم قالوا لها على جهة التقرير "كيف نكلم من كان في المهد صبيا" و"كان" هنا ليس يراد بها الماضي؛ لأن كل واحد قد كان في المهد صبياً، وإنما هي في معنى هو الآن. وقال أبو عبيدة: (كان) هنا لغو؛ كما قال:

وجيران لنا كانوا كرام

وقيل: هي بمعنى الوجود والحدوث كقوله: ﴿وإن كان ذو عسرة﴾ (البقرة: ٢٨٠) وقد تقدم. وقال ابن الأنباري: لا يجوز أن يقال زائدة وقد نصبت "صبياً" ولا أن يقال "كان" بمعنى حدث، لأنه لو كانت بمعنى الحدوث والوقوع لاستغنى فيه عن الخبر، تقول: كان الحرُّ وتكتفي به. والصحيح أن "من" في معنى الجزاء و"كان" بمعنى يكن؛ والتقدير: من يكن في المهد صبياً فكيف نكلمه؟! كما تقول: كيف أعطي من كان لا يقبل عطية؛ أي من يكن لا يقبل. والماضي قد يذكر بمعنى المستقبل في

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ١٦٩)، وأبو داود، ح (٥١٤)، والترمذي، ح (١٩٩)، وانظر ضعيف الجامع، ح (١٣٧٧)، وضعيف أبي داود (٨٢)، والإرواء (٢٣٧).

الجزاء؛ كقولـه تعالى: ﴿تبارك الذي إن شاء جعل لك خيراً من ذلك جنات تجري من تحتها الأنهار﴾ (الفرقان: ١٠) أي إن يشأ يجعل. وتقول: من كان إلي منه إحسان كان إليه مني مثلـه، أي من يكُن منه إلي إحسان يكن إليه مني مثلـه. "والمهد" قيل: كان سريراً كالمهد وقيل "المهد" ههنا حجر الأم. وقيل: المعنى كيف نكلم من كان سبيلـه أن ينوّم في المهد لصغره، فلما سمع عيسى عليه السلام كلامهم قال لـهم من مرقده ﴿إني عبد الله﴾.

الثانية: فقيل: كان عيسى عليه السلام يرضع فلما سمع كلامهم ترك الرضاعة وأقبل عليهم بوجهه، واتكأ على يساره، وأشار إليهم بسبابته اليمنى، و﴿قال إني عبد الله﴾ فكان أول ما نطق به الاعتراف بعبوديته لله تعالى وربوبيته، رداً على من غلا من بعده في شأنه. والكتاب الإنجيل؛ قيل: آتاه في تلك الحالة الكتاب، وفهمه وعلمه، وآتاه النبوة كما علم آدم الأسماء كلـها، وكان يصوم ويصلي. وهذا في غاية الضعف على ما نبينه في المسألة بعد هذا. وقيل: أي حكم لي بإيتاء الكتاب والنبوة في الأزل، وإن لم يكن الكتاب منزلاً في الحال؛ وهذا أصح. ﴿وجعلني مباركا أين ما كنت﴾ أي ذا بركات ومنافع في الدين والدعاء إليه ومعلماً لـه. التستري: وجعلني آمر بالمعروف، وأنهى عن المنكر، وأرشد الضال، وأنصر المظلوم، وأغيث الملـهوف. ﴿وأوصاني بالصلاة والزكاة﴾ أي لأؤديهما إذا أدركني التكليف، وأمكنني أداؤهما، على القول الأخير الصحيح. ﴿ما دمت حيا﴾ (ما) في موضع نصب على الظرف أي دوام حياتي. ﴿وبرا بوالدتي﴾ قال ابن عباس: لما قال "وبرا بوالدتي" ولم يقل بوالدي علم أنه شيء من جهة الله تعالى. ﴿ولم يجعلني جبارا﴾ أي متعظماً متكبراً يقتل ويضرب على الغضب. وقيل: الجبار الذي لا يرى لأحد عليه حقاً قط ﴿شقيا﴾ أي خائباً من الخير. ابن عباس: عاقاً. وقيل: عاصياً لربه. وقيل: لم يجعلني تاركاً لأمره فأشقى كما شقي إبليس لما ترك أمره.

الثالثة: قال مالك بن أنس رحمه الله تعالى في هذه الآية: ما أشدها على أهل القدر! أخبر عيسى عليه السلام بما قضي من أمره، وبما هو كائن إلى أن يموت. وقد روي في قصص هذه الآية عن ابن زيد وغيره أنهم لما سمعوا كلام عيسى أذعنوا وقالوا: إن هذا لأمر عظيم. وروي أن عيسى عليه السلام إنما تكلم في طفولته بهذه الآية، ثم عاد إلى حالة الأطفال، حتى مشى على عادة البشر إلى أن بلغ مبلغ الصبيان فكان نطقه إظهار براءة أمه لا أنه كان ممن يعقل في تلك الحالة، وهو كما ينطق الله تعالى الجوارح يوم القيامة. ولم ينقل أنه دام نطقه، ولا أنه كان يصلي وهو ابن يوم أو شهر، ولو كان يدوم نطقه وتسبيحه ووعظه وصلاته في صغره من وقت الولادة لكان مثلـه مما لا ينكتم، وهذا كلـه مما يدل على فساد القول الأول، ويصرح بجهالة قائلـه. ويدل أيضاً على أنه تكلم في المهد خلافاً لليهود والنصارى. والدليل على ذلك إجماع الفرق على أنها لم تحد. وإنما صح براءتها من الزنى بكلامه في المهد. ودلت هذه الآية على أن الصلاة والزكاة وبر الوالدين كان واجباً على الأمم السالفة، والقرون الخالية الماضية، فهو مما يثبت حكمه ولم ينسخ في شريعة أمره. وكان عيسى عليه السلام في غاية التواضع؛ يأكل الشجر، ويلبس الشعر، ويجلس على التراب، ويأوي حيث جنه الليل، لا مسكن لـه، عليه السلام.

الرابعة : الإشارة بمنزلة الكلام، وتفهم ما يفهم القول. كيف لا وقد أخبر الله تعالى عن مريم فقال: "فأشارت إليه" وفهم منها القوم مقصودها وغرضها فقالوا: (كيف نكلم) وقد مضى هذا في "آل عمران" مستوفى.

الخامسة : قال الكوفيون: لا يصح قذف الأخرس ولا لعانه. وروي مثله عن الشعبي، وبه قال الأوزاعي وأحمد وإسحاق، وإنما يصح القذف عندهم بصريح الزنى دون معناه، وهذا لا يصح من الأخرس ضرورة، فلم يكن قاذفاً؛ ولا يتميز بالإشارة بالزنى من الوطء الحلال والشبهة. قالوا: واللعان عندنا شهادات، وشهادة الأخرس لا تقبل بالإجماع. قال ابن القصار: قولهم إن القذف لا يصح إلا بالتصريح فهو باطل بسائر الألسنة ما عدا العربية، فكذلك إشارة الأخرس. وما ذكروه من الإجماع في شهادة الأخرس فغلط. وقد نص مالك أن شهادته مقبولة إذا فهمت إشارته، وأنها تقوم مقام اللفظ بالشهادة، وأما مع القدرة باللفظ فلا تقع منه إلا باللفظ. قال ابن المنذر: والمخالفون يلزمون الأخرس الطلاق والبيوع وسائر الأحكام، فينبغي أن يكون القذف مثل ذلك. قال المهلب: وقد تكون الإشارة في كثير من أبواب الفقه أقوى من الكلام مثل قوله عليه الصلاة والسلام: ﴿بعثت أنا والساعة كهاتين﴾[1] نعرف قرب ما بينهما بمقدار زيادة الوسطى على السبابة. وفي إجماع العقول على أن العيان أقوى من الخبر دليل على أن الإشارة قد تكون في بعض المواضع أقوى من الكلام. ﴿والسلام علي﴾ أي السلامة عليّ من الله تعالى. قال الزجاج: ذكر السلام قبل هذا بغير ألف ولام فحسن في الثانية ذكر الألف واللام. وقوله: ﴿يوم ولدت﴾ يعني في الدنيا. وقيل: من همز الشيطان كما تقدم في "آل عمران". ﴿ويوم أموت﴾ يعني في القبر ﴿ويوم أبعث حيا﴾ يعني في الآخرة. لأن له أحوال ثلاثة في الدنيا حياً، وفي القبر ميتاً، وفي الآخرة مبعوثاً؛ فسلم في أحواله كلها وهو قول الكلبي. ثم انقطع كلامه في المهد حتى بلغ مبلغ الغلمان. وقال قتادة: ذكر لنا أن عيسى عليه السلام رأته امرأة يُحيي الموتى، ويبرئ الأكمه والأبرص في سائر آياته فقالت: طوبى للبطن الذي حملك، والثدي الذي أرضعك؛ فقال لها عيسى عليه السلام: طوبى لمن تلا كتاب الله تعالى واتبع ما فيه وعمل به.

قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ ٱلْحَقِّ ٱلَّذِى فِيهِ يَمْتَرُونَ ﴿٣٤﴾ مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ سُبْحَـٰنَهُۥٓ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٣٥﴾ وَإِنَّ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ هَـٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٣٦﴾ فَٱخْتَلَفَ ٱلْأَحْزَابُ مِنۢ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن مَّشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٣٧﴾ أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ يَوْمَ يَأْتُونَنَا لَـٰكِنِ ٱلظَّـٰلِمُونَ ٱلْيَوْمَ فِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٣٨﴾ وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ ٱلْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ ﴿٤٠﴾﴾

---

(١) "صحيح" أخرجه البخاري ومسلم وأحمد والترمذي عن أنس، والبخاري ومسلم وأحمد عن سهل بن سعد.

قولـه تعالى: ﴿ ذلك عيسى ابن مريم ﴾ أي ذلك الذي ذكرناه عيسى بن مريم فكذلك اعتقدوه، لا كما تقول اليهود إنه لغير رشدة وأنه ابن يوسف النجار، ولا كما قالت النصارى: إنه الإلـه أو ابن الإلـه. ﴿قول الحق﴾ قال الكسائي: "قول الحق" نعت لعيسى أي ذلك عيسى ابن مريم "قول الحق" وسمي قول الحق كما سمي كلمة الله؛ والحق هو الله عز وجل. وقال أبو حاتم: المعنى هو قول الحق. وقيل: التقدير هذا الكلام قول الحق. قال ابن عباس: (يريد هذا كلام عيسى عليه السلام قول الحق ليس بباطل)؛ وأضيف القول إلى الحق كما قال: ﴿ وعد الصدق الذي كانوا يوعدون ﴾ (الأحقاف: ١٦) أي الوعد والصدق. وقال: ﴿ وللدار الآخرة خير ﴾ (الأنعام: ٣٢) أي ولا الدار الآخرة. وقرأ عاصم وعبد الله بن عامر "قول الحق" بالنصب على الحال؛ أي أقول قولاً حقاً. والعامل معنى الإشارة في (ذلك). الزجاج: هو مصدر أي أقول قول الحق لأن ما قبلـه يدل عليه. وقيل: مدح. وقيل: إغراء. وقرأ عبد الله "قالُ الحق" وقرأ الحسن "قُول الحق" بضم القاف، وكذلك في "الأنعام" "قولـه الحق" والقول والقال والقول بمعنى واحد، كالرَّهْب والرهَب والرُّهْب. ﴿الذي﴾ من نعت عيسى. ﴿فيه يمترون﴾ أي يشكون؛ أي ذلك عيسى بن مريم الذي فيه يمترون القول الحق. وقيل: "يمترون" يختلفون. ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قولـه تعالى ﴿ذلك عيسى ابن مريم قول الحق الذي فيه يمترون﴾ قال: اجتمع بنو إسرائيل فأخرجوا منهم أربعة نفر، أخرج كل قوم عالمهم فامتروا في عيسى حين رفع؛ فقال أحدهم: هو الله هبط إلى الأرض فأحيا من أحيا وأمات من أمات، ثم صعد إلى السماء وهم اليعقوبية. فقال الثلاثة: كذبت. ثم قال اثنان منهم للثالث: قل فيه، قال: هو ابن الله وهم النسطورية، فقال الاثنان كذبت، ثم قال أحد الاثنين للآخر قل فيه، فقال: هو ثالث ثلاثة، الله إلـه، وهو إلـه، وأمه إلـه، وهم الإسرائيلية ملوك النصارى. قال الرابع: كذبت بل هو عبد الله ورسوله وروحه وكلمته وهم المسلمون، فكان لكل رجل منهم أتباع ـ على ما قال ـ فاقتتلوا فظهر علـى المســلمين، فذلك قول الله تعالى: ﴿ ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس ﴾ (آل عمران: ٢١). وقال قتادة: وهم الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿ فاختلف الأحزاب من بينهم ﴾ اختلفوا فيه فصاروا أحزاباً فهذا معنى قول ﴿الذي فيه تمترون﴾ بالتاء المعجمة من فوق وهي قراءة أبي عبد الرحمن السلمي وغيره. قال ابن عباس: فمر بمريم ابن عمها ومعها ابنها إلى مصر فكانوا فيها اثنتي عشرة سنة حتى مات الملك الذي كانوا يخافونه؛ ذكره الماوردي.

قلت ووقع في تاريخ مصر فيما رأيت وجاء في الإنجيل الظاهر أن السيد المسيح لما ولد في بيت لحم كان هيرودس في ذلك الوقت ملكاً وأن الله تعالى أوحى إلى يوسف النجار في الحلم وقال لـه: قم فخذ الصبي وأمه واذهب إلى مصر وكَن هناك حتى أقول لك، فإن هيرودس مزمع أن يطلب عيسى ليهلكه فقام من نومه وامتثل أمر ربه وأخذ السيد المسيح ومريم أمه وجاء إلى مصر، وفي حال مجيئه إلى مصر نزل ببئر البلسان التي بظاهر القاهرة وغسلت ثيابه على ذلك البئر، فالبلسان لا يطلع ولا ينبت إلا في تلك الأرض، ومنه يخرج الدهن الذي يخالط الزيت الذي تعمّد به النصارى، ولذلك كانت قارورة واحدة في أيام المصريين لـها مقدار عظيم، وتقع في نفوس ملوك النصارى مثل ملك القسطنطينية وملك

صقلية وملك الحبشة وملك النوبة وملك الفرنجة وغيرهم من الملوك عندما يهاديهم به ملوك مصر موقعاً جليلاً جداً وتكون أحب إليهم من كل هدية لـها قدر. وفي تلك السفرة وصل السيد المسيح إلى مدينة الأشمونين وقسقام المعروفة الآن بالمحرقة فلذلك يعظمها النصارى إلى الآن، ويحضرون إليها في عيد الفصح من كل مكان؛ لأنها نهاية ما وصل إليها من أرض مصر، ومنها عاد إلى الشام. والله أعلم.

قولـه تعالى: ﴿ ما كان لله﴾ أي ما ينبغي لـه ولا يجوز ﴿أن يتخذ من ولد﴾ "من" صلة للكلام؛ أي أن يتخذ ولداً. و"أن" في موضع رفع اسم "كان" أي ما كان لله أن يتخذ ولداً؛ أي ما كان من صفته اتخاذ الولد، ثم نزه نفسه تعالى عن مقالتهم فقال: ﴿ سبحانه﴾ أن يكون لـه ﴿ إذا قضى أمراً فإنما يقول لـه كن فيكون﴾ تقدم. ﴿ وإن الله ربي وربكم﴾ قرأ أهل المدينة وابن كثير وأبو عمرو: بفتح "أن" وأهل الكوفة "وإن" بكسر الـهمزة على أنه مستأنف. تدل عليه قراءة أبي "كن فيكون. إن الله" بغير واو وعلى العطف على "قال إني عبد الله" وفي الفتح أقوال: فمذهب الخليل وسيبويه أن المعنى؛ ولأن الله ربي وربكم، وكذا "وأن المساجد لله" فـ "أن" في موضع نصب عندهما. وأجاز الفراء أن يكون في موضع خفض على حذف اللام، وأجاز أن يكون أيضاً في موضع خفض بمعنى وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حياً وبأن الله ربي وربكم؛ وأجاز الكسائي أن يكون في موضع رفع بمعنى؛ والأمر أن الله ربي وربكم. وفيها قول خامس: حكى أبو عبيد أن أبا عمرو بن العلاء قالـه، وهو أن يكون المعنى: وقضى أن الله ربي وربكم؛ فهي معطوفة على قولـه: "أمراً" من قولـه: "إذا قضى أمراً" والمعنى إذا قضى أمرا وقضى أن الله. ولا يبتدأ بـ "أن" على هذا التقدير، ولا على التقدير الثالث. ويجوز الابتداء بها على الأوجه الباقية. ﴿ فاعبدوه هذا صراط مستقيم﴾ أي دين قويم لا اعوجاج فيه.

قولـه تعالى: ﴿ فاختلف الأحزاب من بينهم﴾ "من" زائدة أي اختلف الأحزاب بينهم. وقال قتادة: أي ما بينهم فاختلفت الفرق من أهل الكتاب في أمر عيسى عليه السلام فاليهود بالقدح والسحر. والنصارى قالت النسطورية منهم: هو ابن الله. والملكانية ثالث ثلاثة. وقالت اليعقوبية: هو الله؛ فأفرطت النصارى وغلت، وفرطت اليهود وقصرت. وقد تقدم هذا في "النساء" وقال ابن عباس: المراد بالأحزاب الذين تحزبوا على النبي ﷺ وكذبوه من المشركين. ﴿ فويل للذين كفروا من مشهد يوم عظيم﴾ أي من شهود يوم القيامة، والمشهد بمعنى المصدر، والشهود الحضور ويجوز أن يكون الحضور لـهم، ويضاف إلى الظرف لوقوعه فيه، كما يقال: ويل لفلان من قتال يوم كذا؛ أي من حضوره ذلك اليوم. وقيل: المشهد بمعنى الموضع الذي يشهده الخلائق، كالمحشر للموضع الذي يحشر إليه الخلق. وقيل: فويل للذين كفروا من حضورهم المشهد العظيم الذي اجتمعوا فيه للتشاور، فأجمعوا على الكفر بالله، وقولـهم: إن الله ثالث ثلاثة.

قولـه تعالى: ﴿ أسمع بهم وأبصر يوم يأتوننا ﴾ قال أبو العباس: العرب تقول هذا في موضع التعجب؛ فتقول أسمع بزيد وأبصر بزيد أي ما أسمعه وأبصره. قال: فمعناه أنه عجَّب نبيه منهم. قال الكلبي: لا أحد أسمع منهم يوم القيامة ولا أبصر، حين يقول الله تبارك وتعالى لعيسى: ﴿ أأنت

قلت للناس اتخذوني وأمي إلـهين من دون الله ﴾ (المائدة: ١١٦). وقيل: "أسمع" بمعنى الطاعة؛ أي ما أطوعهم لله في ذلك اليوم ﴿لكن الظالمون اليوم﴾ يعني في الدنيا ﴿في ضلال مبين﴾ وأي ضلال أبين من أن يعتقد المرء في شخص مثله حملته الأرحام، وأكل وشرب، وأحدث واحتاج أنه إله؟ ! ومن هذا وصفه فهو أصم أعمى ولكنه سيبصر ويسمع في الآخرة إذا رأى العذاب، ولكنه لا ينفعه ذلك؛ قال معناه قتادة وغيره.

قوله تعالى: ﴿ وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضي الأمر ﴾ روي عن عبد الله بن مسعود أنه قال: ما من أحد يدخل النار إلا وله بيت في الجنة فيتحسر عليه. وقيل: تقع الحسرة إذا أعطي كتابه بشماله. "إذ قضي الأمر" أي فرغ من الحساب، وأدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار. وفي صحيح مسلم من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار يجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش أملح فيوقف بين الجنة والنار فيقال يا أهل الجنة هل تعرفون هذا فيشرئبون وينظرون ويقولون نعم هذا الموت ـ قال ـ ثم يقال يا أهل النار هل تعرفون هذا فيشرئبون وينظرون ويقولون نعم هذا الموت ـ قال ـ فيؤمر به فيذبح ثم يقال يا أهل الجنة خلود فلا موت ويا أهل النار خلود فلا موت "[1] ـ ثم قرأ رسول الله ﷺ ـ ﴿وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضي الأمر وهم في غفلة وهم لا يؤمنون﴾ خرّجه البخاري بمعناه عن ابن عمر، وابن ماجة من حديث أبي هريرة والترمذي عن أبي سعيد يرفعه وقال فيه حديث حسن صحيح. وقد ذكرنا ذلك في كتاب "التذكرة" وبينا هناك أن الكفار مخلدون بهذه الأحاديث والآي رداً على من قال: إن صفة الغضب تنقطع، وإن إبليس ومن تبعه من الكفرة كفرعون وهامان وقارون وأشباههم يدخلون الجنة.

قوله تعالى: ﴿ إنا نحن نرث الأرض ومن عليها ﴾ أي نميت سكانها فنرثها. ﴿وإلينا يرجعون﴾ يوم القيامة فنجازي كلاً بعمله، وقد تقدم هذا في "الحجر" وغيرها.

قوله تعالى: ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ إِبْرَٰهِيمَ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ﴿٤١﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِى عَنكَ شَيْـًٔا ﴿٤٢﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّى قَدْ جَآءَنِى مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَٱتَّبِعْنِىٓ أَهْدِكَ صِرَٰطًا سَوِيًّا ﴿٤٣﴾ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعْبُدِ ٱلشَّيْطَٰنَ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ عَصِيًّا ﴿٤٤﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّىٓ أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَٰنِ وَلِيًّا ﴿٤٥﴾ قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ ءَالِهَتِى يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَٱهْجُرْنِى مَلِيًّا ﴿٤٦﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ واذكر في الكتاب إبراهيم إنه كان صديقا نبياً ﴾ المعنى: واذكر في الكتاب الذي أنزل عليك وهو القرآن قصة إبراهيم وخبره. وقد تقدم معنى الصديق في "النساء" واشتقاق الصدق

---

(١) "صحيح" أخرجه البخاري في التفسير، ح (٤٧٣٠)، وأحمد في المسند (٢/ ٣٧٧)، (٣/ ٩)، والترمذي في صفة الجنة، ح (٣٣٧٨)، وانظر صحيح الترمذي، ح (٢٥٢٣).

في "البقرة" فلا معنى للإعادة ومعنى الآية: اقرأ عليهم يا محمد في القرآن أمر إبراهيم فقد عرفوا أنهم من ولده، فإنه كان حنيفاً مسلماً وما كان يتخذ الأنداد، فهؤلاء لم يتخذون الأنداد؟ ! وهو كما قال ﴿ ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه ﴾ (البقرة: ١٣٠).

قوله تعالى: ﴿ إذ قال لأبيه ﴾ وهو آزر. ﴿يا أبت﴾ تقدم في (يوسف). ﴿لم تعبد﴾ أي لأي شي تعبد: ﴿ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئا﴾ يريد الأصنام: ﴿يا أبت إني قد جاءني من العلم ما لم يأتك﴾ أي من اليقين والمعرفة بالله وما يكون بعد الموت، وأن من عبد غير الله عذب ﴿فاتبعني﴾ إلى ما أدعوك إليه. ﴿أهدك صراطاً سويا﴾ أي أرشدك إلى دين مستقيم فيه النجاة. ﴿يا أبت لا تعبد الشيطان﴾ أي لا تطعه فيما يأمرك به من الكفر، ومن أطاع شيئاً في معصية فقد عبده. ﴿إن الشيطان كان للرحمن عصيا﴾ "كان" صلة زائدة وقيل بمعنى صار. وقيل بمعنى الحال أي هو للرحمن. وعصيا وعاص بمعنى واحد قاله الكسائي. ﴿يا أبت إني أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن﴾ أي إن مت على ما أنت عليه. ويكون "أخاف" بمعنى أعلم. ويجوز أن يكون "أخاف" على بابها فيكون المعنى: إني أخاف أن تموت على كفرك فيمسك العذاب. ﴿فتكون للشيطان وليا﴾ أي قريناً في النار. ﴿قال أراغب أنت عن آلهتي يا إبراهيم﴾ أي أترغب عنها إلى غيرها. ﴿لئن لم تنته لأرجمنك﴾ قال الحسن: يعني بالحجارة. الضحاك: بالقول؛ أي لأشتمنك. ابن عباس: لأضربنك. وقيل: لأظهرن أمرك. ﴿واهجرني مليا﴾ قال ابن عباس: أي اعتزلني سالم العرض لا يصيبك مني معرة؛ واختاره الطبري، فقوله: "ملياً" على هذا حال من إبراهيم. وقال الحسن ومجاهد: "مليا" دهراً طويلاً؛ ومنه قول المهلهل:

فتصدعت صم الجبال لموته وبكت عليه المرملات مليا

قال الكسائي: يقال هجرته ملياً ومَلوة ومُلوة ومَلاوة ومُلاوة، فهو على هذا القول ظرف، وهو بمعنى الملاوة من الزمان، وهو الطويل منه.

قوله تعالى: ﴿ قَالَ سَلَـٰمٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّىٓ إِنَّهُۥ كَانَ بِى حَفِيًّا ﴿٤٧﴾ وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدْعُواْ رَبِّى عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّى شَقِيًّا ﴿٤٨﴾ فَلَمَّا ٱعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴿٤٩﴾ وَوَهَبْنَا لَهُم مِّن رَّحْمَتِنَا وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيًّا ﴿٥٠﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ قال سلام عليك ﴾ لم يعارضه إبراهيم عليه السلام بسوء الرد؛ لأنه لم يؤمر بقتاله على كفره. والجمهور على أن المراد بسلامه المسالمة التي هي المتاركة لا التحية؛ قال الطبري: معناه أمنة مني لك. وعلى هذا لا يبدأ الكافر بالسلام. وقال النقاش: حليم خاطب سفيها؛ كما قال: ﴿ وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما ﴾ (الفرقان: ٦٣). وقال بعضهم في معنى تسليمه: هو تحية مفارق؛ وجوز تحية الكافر وأن يبدأ بها. قيل لابن عيينة: هل يجوز السلام على الكافر؟ قال: نعم؛ قال الله تعالى: ﴿ لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا

إليهم إن الله يحب المقسطين ﴾ (الممتحنة: ٨). وقال ﴿ قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم ﴾ (الممتحنة: ٤) الآية؛ وقال إبراهيم لأبيه: "سلام عليك".

قلت: الأظهر من الآية ما قاله سفيان بن عيينة؛ وفي الباب حديثان صحيحان: روى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام فإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروه إلى أضيقه"[1] خرّجه البخاري ومسلم. وفي الصحيحين عن أسامة بن زيد أن النبي ﷺ ركب حماراً عليه إكاف تحته قطيفة فدكية، وأردف وراءه أسامة بن زيد؛ وهو يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج، وذلك قبل وقعة بدر، حتى مر في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود، وفيهم عبد الله بن أبي بن سلول، وفي المجلس عبد الله بن رواحة، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة، خمَّر عبد الله بن أبي أنفه بردائه، ثم قال: لا تغبّروا علينا، فسلم عليهم النبي ﷺ[2]؛ الحديث. فالأول يفيد ترك السلام عليهم ابتداء لأن ذلك إكرام، والكافر ليس أهله. والحديث الثاني يجوز ذلك. قال الطبري: ولا يعارض ما رواه أسامة بحديث أبي هريرة فإنه ليس في أحدهما خلاف للآخر وذلك أن حديث أبي هريرة مخرجه العموم، وخبر أسامة يبين أن معناه الخصوص. وقال النخعي: إذا كانت لك حاجة عند يهودي أو نصراني فابدأه بالسلام، فبان بهذا أن حديث أبي هريرة "لا تبدأوهم بالسلام"[3] إذا كان لغير سبب يدعوكم إلى أن تبدأوهم بالسلام، من قضاء ذمام أو حاجة تعرض لكم قبلهم، أو حق صحبة أو جوار أو سفر. قال الطبري: وقد روي عن السلف أنهم كانوا يسلمون على أهل الكتاب. وفعله ابن مسعود بدهقان صحبه في طريقه؛ قال علقمة: فقلت له يا أبا عبد الرحمن أليس يكره أن يبدأوا بالسلام؟ ! قال: نعم، ولكن حق الصحبة. وكان أبو أمامة إذا انصرف إلى بيته لا يمر بمسلم ولا نصراني ولا صغير ولا كبير إلا سلم عليه؛ قيل له في ذلك فقال: أمرنا أن نفشي السلام. وسئل الأوزاعي عن مسلم مرّ بكافر فسلّم عليه، فقال: إن سلمت فقد سلم الصالحون قبلك، وإن تركت فقد ترك الصالحون قبلك. وروي عن الحسن البصري أنه قال: إذا مررت بمجلس فيه مسلمون وكفار فسلم عليهم.

قلت: وقد احتج أهل المقالة الأولى بأن السلام الذي معناه التحية إنما خص به هذه الأمة؛ لحديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ "إن الله تعالى أعطى أمتي ثلاثاً لم تعط أحداً قبلهم السلام وهي تحية أهل الجنة"[4] الحديث؛ ذكره الترمذي الحكيم؛ وقد مضى في الفاتحة بسنده. وقد مضى الكلام في معنى قوله: ﴿ سأستغفر لك ربي ﴾ وارتفع السلام بالابتداء؛ وجاز ذلك مع نكرته لأنه نكرة مخصصة فقربت المعرفة.

---

(١) "صحيح" أخرجه مسلم وأحمد في المسند وأبو داود والترمذي عن أبي هريرة، بلفظ "طريق"، وانظر صحيح الجامع، ح (٧٢٠٤)، والصحيحة (٧٠٤).

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد، ح (٢٩٨٧) بنحوه، وفي المرضى والطب، ح (٥٦٦٣) وغيرها من المواضع، ومسلم في الجهاد، ح (١٠٥)، وأحمد في المسند (٤/ ١٤٢، ٥/ ٢٠٣).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) ذكره السيوطي في جمع الجوامع (٤٦٩٢)، والدر المنثور (١/ ١٧).

قولـه تعالى: ﴿ إنه كان بي حفيا ﴾ الحفي المبالغ في البر والإلطاف؛ يقال: حفي به وتحفى إذا بَرَّه. وقال الكسائي يقال: حفي بي حفاوة وحِفوة. وقال الفراء: "إنه كان بي حفيا" أي عالماً لطيفاً يجيبني إذا دعوته.

قولـه تعالى: ﴿ وأعتزلكم ﴾ العزلة المفارقة وقد تقدم في "الكهف" بيانها. وقولـه: ﴿عسى ألا أكون بدعاء ربي شقيا﴾ قيل: أراد بهذا الدعاء أن يهب الله تعالى لـه أهلاً وولداً يتقوى بهم حتى لا يستوحش بالاعتزال عن قومه. ولـهذا قال: ﴿فلما اعتزلـهم وما يعبدون من دون الله وهبنا لـه إسحاق ويعقوب﴾ أي آنسنا وحشته بولد؛ عن ابن عباس وغيره. وقيل: "عسى" يدل على أن العبد لا يقطع بأنه يبقى على المعرفة أم لا في المستقبل وقيل دعا لأبيه بالـهداية. فـ "عسى" شك لأنه كان لا يدري هل يستجاب لـه فيه أم لا؟ والأول أظهر. وقولـه: ﴿وجعلنا لـهم لسان صدق عليا﴾ أي أثنينا عليهم ثناء حسناً؛ لأن جميع الملل تحسن الثناء عليهم. واللسان يذكر ويؤنث؛ وقد تقدم.

قولـه تعالى: ﴿ وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَـٰبِ مُوسَىٰٓ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴿٥١﴾ وَنَـٰدَيْنَـٰهُ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ ٱلْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَـٰهُ نَجِيًّا ﴿٥٢﴾ وَوَهَبْنَا لَهُۥ مِن رَّحْمَتِنَآ أَخَاهُ هَـٰرُونَ نَبِيًّا ﴿٥٣﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ واذكر في الكتاب موسى ﴾ أي واقرأ عليهم من القرآن قصة موسى. ﴿إنه كان مخلصا﴾ في عبادته غير مرائي. وقرأ أهل الكوفة بفتح اللام؛ أي أخلصناه فجعلناه مختاراً. ﴿وناديناه﴾ أي كلمناه ليلة الجمعة. ﴿من جانب الطور الأيمن﴾ أي يمين موسى، وكانت الشجرة في جانب الجبل عن يمين موسى حين أقبل من مدين إلى مصر؛ قالـه الطبري وغيره فإن الجبال لا يمين لـها ولا شمال. ﴿وقربناه نجيا﴾ نصب على الحال؛ أي كلمناه من غير وحي. وقيل: أدنيناه لتقريب المنزلة حتى كلمناه. وذكر وكيع وقبيصة عن سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قول الله عز وجل: "وقربناه نجيا" أي أدني حتى سمع صرير الأقلام. ﴿ووهبنا لـه من رحمتنا أخاه هارون نبيا﴾ وذلك حين سأل فقال: ﴿ واجعل لي وزيراً من أهلي هارون أخي ﴾ (طه: ٢٩).

قولـه تعالى: ﴿ وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَـٰبِ إِسْمَـٰعِيلَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴿٥٤﴾ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِۦ مَرْضِيًّا ﴿٥٥﴾ ﴾ فيه ست مسائل:

الأولى : قولـه تعالى: ﴿ واذكر في الكتاب إسماعيل ﴾ اختلف فيه؛ فقيل: هو إسماعيل بن حزقيل، بعثه الله إلى قومه فسلخوا جلدة رأسه، فخيره الله تعالى فيما شاء من عذابهم، فاستعفاه ورضي بثوابه، وفوض أمرهم إليه في عفوه وعقوبته. والجمهور أنه إسماعيل الذبيح أبو العرب ابن إبراهيم. وقد قيل: إن الذبيح إسحاق؛ والأول أظهر على ما تقدم ويأتي في "والصافات" إن شاء الله تعالى. وخصه الله تعالى بصدق الوعد وإن كان موجوداً في غيره من الأنبياء تشريفاً لـه وإكراماً، كالتقليب بنحو الحليم والأواه والصديق؛ ولأنه المشهور المتواصف من خصالـه.

الثانية : صدق الوعد محمود وهو من خلق النبيين والمرسلين، وضده وهو الخلف مذموم، وذلك من أخلاق الفاسقين والمنافقين على ما تقدم بيانه في "براءة" . وقد أثنى الله تعالى على نبيه إسماعيل فوصفه بصدق الوعد. واختلف في ذلك؛ فقيل: إنه وعد من نفسه بالصبر على الذبح فصبر حتى فدي. هذا في قول من يرى أنه الذبيح. وقيل: وعد رجلاً أن يلقاه في موضع فجاء إسماعيل وانتظر الرجل يومه وليلته، فلما كان في اليوم الآخر جاء؛ فقال له: ما زلت ها هنا في انتظارك منذ أمس. وقيل: انتظره ثلاثة أيام. وقيل فعل مثله نبينا ﷺ قبل بعثه؛ ذكره النقاش وخرّجه الترمذي وغيره عن عبد الله بن أبي الحمساء قال: بايعت النبي ﷺ ببيع قبل أن يبعث وبقيت له بقية فوعدته أن آتيه بها في مكانه فنسيت، ثم ذكرت بعد ثلاثة أيام، فجئت فإذا هو في مكانه؛ فقال: "يا فتى لقد شققت علي أنا ها هنا منذ ثلاث أنتظرك"[1] لفظ أبي داود. وقال يزيد الرقاشي: انتظره إسماعيل اثنين وعشرين يوماً؛ ذكره الماوردي. وفي كتاب ابن سلام أنه انتظره سنة. وذكره الزمخشري عن ابن عباس أنه وعد صاحباً له أن ينتظره في مكان فانتظره سنة. وذكره القشيري قال: فلم يبرح من مكانه سنة حتى أتاه جبريل عليه السلام فقال: إن التاجر الذي سألك أن تقعد له حتى يعود هو إبليس فلا تقعد ولا كرامة له. وهذا بعيد ولا يصح. وقد قيل: إن إسماعيل لم يعد شيئاً إلا وفّى به، وهذا قول صحيح، وهو الذي يقتضيه ظاهر الآية؛ والله أعلم.

الثالثة : من هذا الباب قوله ﷺ "العدَة دَيْن"[2] . وفي الأثر: (وأي المؤمن واجب) أي في أخلاق المؤمنين. وإنما قلنا إن ذلك ليس بواجب فَرضاً لإجماع العلماء على ما حكاه أبو عمر أن من وعد بمال ما كان ليضرب به مع الغرماء؛ فلذلك قلنا إيجاب الوفاء به حسن مع المروءة، ولا يقضي به، والعرب تمتدح بالوفاء، وتذم بالخلف والغدر، وكذلك سائر الأمم، ولقد أحسن القائل:

متى ما يقل حُرٌّ لصاحب حاجة نعم يقضها والحر للوأي ضامن

ولا خلاف أن الوفاء يستحق صاحبه الحمد والشكر، وعلى الخلف الذم. وقد أثنى الله تبارك وتعالى على من صدق وعده، ووفى بنذره؛ وكفى بهذا مدحاً وثناء، وبما خالفه ذماً.

الرابعة : قال مالك: إذا سأل الرجل الرجل أن يهب له الهبة فيقول له نعم، ثم يبدو له ألا يفعل فما أرى يلزمه.

قال مالك: ولو كان ذلك في قضاء دين فسأله أن يقضيه عنه فقال نعم، وثَمَّ رجال يشهدون عليه فما أحراه أن يلزمه إذا شهد عليه اثنان. وقال أبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي والشافعي وسائر الفقهاء: إن العدة لا يلزم منها شيء لأنها منافع لم يقبضها في العارية لأنها طارئة، وفي غير العارية هي أشخاص وأعيان موهوبة لم تقبض فلصاحبها الرجوع فيها. وفي البخاري ﴿واذكر في الكتاب

---

(١) أخرجه أبو داود في الأدب، ح (٤٩٩٦)، وقال أبو داود: "بلغني أن بشر بن السري رواه عن عبد الكريم بن عبد الله بن شقيق".

(٢) "ضعيف" أخرجه الطبراني في الأوسط عن علي وعن ابن مسعود، وانظر ضعيف الجامع، ح (٣٨٥٧)، والروض النضير (٦٢٠).

إسماعيل إنه كان صادق الوعد﴾؛ وقضى ابن أشوع بالوعد وذكر ذلك عن سمرة بن جندب. قال البخاري: ورأيت إسحاق بن إبراهيم يحتج بحديث ابن أَشْوَع.

الخامسة: ﴿ وكان رسولاً نبياً ﴾ قيل: أرسل إسماعيل إلى جُرْهُم. وكل الأنبياء كانوا إذا وعدوا صدقوا، وخص إسماعيل بالذكر تشريفاً لـه. والله أعلم.

السادسة: قولـه تعالى: ﴿ وكان يأمر أهلـه ﴾ قال الحسن: يعني أمته. وفي حرف ابن مسعود "وكان يأمر أهلـه جرهم وولده بالصلاة والزكاة". ﴿وكان عند ربه مرضيا﴾ أي رضياً زاكياً صالحاً. قال الكسائي والفراء: من قال مرضي بناه على رضيت، قالا: وأهل الحجاز يقولون: مرضوّ. وقال الكسائي والفراء: من العرب من يقول رضوان ورضيان فرضوان على مرضو، ورضيان على مرضي ولا يجيز البصريون أن يقولوا إلا رضوان وربوان. قال أبو جعفر النحاس: سمعت أبا إسحاق الزجاج يقول: يخطئون في الخط فيكتبون ربا بالياء ثم يخطئون فيما هو أشد من هذا فيقولون ربيان ولا يجوز إلا ربوان ورضوان قال الله تعالى: ﴿وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس﴾ (الروم: ٣٩).

قولـه تعالى: ﴿ وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِدۡرِيسَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقٗا نَّبِيّٗا ﴿٥٦﴾ وَرَفَعۡنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴿٥٧﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ واذكر في الكتاب إدريس إنه كان صديقاً نبياً ﴾ إدريس عليه السلام أول من خط بالقلم وأول من خاط الثياب ولبس المخيط، وأول من نظر في علم النجوم والحساب وسيرها. وسمي إدريس لكثرة درسه لكتاب الله تعالى. وأنزل الله تعالى عليه ثلاثين صحيفة كما في حديث أبي ذر. الزمخشري: وقيل سمي إدريسُ إدريسَ لكثرة درسه كتاب الله تعالى؛ وكان اسمه أخنوخ وهو غير صحيح؛ لأنه لو كان إفعيلا من الدرس لم يكن فيه إلا سبب واحد وهو العلمية وكان منصرفاً، فامتناعه من الصرف دليل على العجمة؛ وكذلك إبليس أعجمي وليس من الإبلاس كما يزعمون؛ ولا يعقوب من العقب، ولا إسرائيل بإسرال كما زعم ابن السكيت؛ ومن لم يحقق ولم يتدرب بالصناعة كثرت منه أمثال هذه الـهنات؛ ويجوز أن يكون معنى إدريس عليه السلام في تلك اللغة قريباً من ذلك فحسبه الراوي مشتقاً من الدرس. قال الثعلبي والغزنوي وغيرهما: وهو جد نوح وهو خطأ؛ وقد تقدم في "الأعراف" بيانه. وكذا وقع في السيرة أن نوحاً عليه السلام بن لامك بن متوشلخ بن أخنوخ وهو إدريس النبي فيما يزعمون؛ والله تعالى أعلم. وكان أول من أعطى النبوة من بني آدم، وخط بالقلم. ابن يرد ابن مهلائيل بن قينان بن يانش بن شيث بن آدم عليه السلام. والله أعلم.

قولـه تعالى: ﴿ ورفعناه مكاناً عليا ﴾ قال أنس بن مالك وأبو سعيد الخدري وغيرهما: يعني السماء الرابعة. وروي ذلك عن النبي ﷺ؛ وقالـه كعب الأحبار. وقال ابن عباس والضحاك: يعني السماء السادسة؛ ذكره المهدوي.

قلت: ووقع في البخاري عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر قال: سمعت أنس بن مالك يقول: ليلة أسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة[1]، الحديث وفيه: كل سماء فيها أنبياء ـ قد سماهم ـ منهم

---

[1] أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، ح (٧٥١٧)، ومسلم في الإيمان، ح (٢٤٨).

إدريس في الثانية. وهو وَهْم، والصحيح أنه في السماء الرابعة؛ كذلك رواه ثابت البناني عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ؛ ذكره مسلم في الصحيح. وروى مالك بن صعصعة قال: قال النبي ﷺ: "لما عرج بي إلى السماء أتيت على إدريس في السماء الرابعة"[1]. خرّجه مسلم أيضاً. وكان سبب رفعه على ما قال ابن عباس وكعب وغيرهما: أنه سار ذات يوم في حاجة فأصابه وهج الشمس، فقال: (يا رب أنا مشيت يوماً فكيف بمن يحملها خمسمائة عام في يوم واحد! اللهم خفف عنه من ثقلها. يعني الملك الموكل بفلك الشمس)؛ يقول إدريس: اللهم خفف عنه من ثقلها واحمل عنه من حرها. فلما أصبح الملك وجد من خفة الشمس والظل ما لا يعرف فقال: يا رب خلقتني لحمل الشمس فما الذي قضيت فيه؟ فقال الله تعالى: (أما إن عبدي إدريس سألني أن أخفف عنك حملها وحرها فأجبته) فقال: يا رب اجمع بيني وبينه، واجعل بيني وبينه خلة. فأذن الله له حتى أتى إدريس، وكان إدريس عليه السلام يسأله. فقال: أخبرت أنك أكرم الملائكة وأمكنهم عند مَلَك الموت، فاشفع لي إليه ليؤخر أجلي، فأزداد شكراً وعبادة. فقال المَلَك: لا يؤخر الله نفساً إذا جاء أجلها؛ فقال للملك: قد علمت ذلك ولكنه أطيب لنفسي. قال: نعم. ثم حمله على جناحه فرفعه إلى السماء ووضعه عند مطلع الشمس، ثم قال لملك الموت: لي صديق من بني آدم تشفع بي إليك لتؤخر أجله. فقال: ليس ذلك إلي ولكن إن أحببت علمه أعلمته متى يموت. قال: "نعم" ثم نظر في ديوانه، فقال: إنك تسألني عن إنسان ما أراه يموت أبداً. قال "وكيف" ؟ قال: لا أجده يموت إلا عند مطلع الشمس. قال: فإني أتيتك وتركته هناك؛ قال: انطلق فما أراك تجده إلا وقد مات فوالله ما بقي من أجل إدريس شيء. فرجع الملك فوجده ميتاً[2]. وقال السدي: إنه نام ذات يوم، واشتد عليه حر الشمس، فقام وهو منها في كرب؛ فقال: اللهم خفف عن ملك الشمس حرها، وأعنه على ثقلها، فإنه يمارس ناراً حامية. فأصبح ملك الشمس وقد نصب له كرسي من نور عنده سبعون ألف ملك عن يمينه، ومثلها عن يساره يخدمونه، ويتولون أمره وعمله من تحت حكمه؛ فقال ملك الشمس: يا رب من أين لي هذا؟. قال (دعا لك رجل من بني آدم يقال له إدريس) ثم ذكر نحو حديث كعب. قال فقال له مَلَك الشمس: أتريد حاجة؟ قال: نعم وددت أني لو رأيت الجنة. قال: فرفعه على جناحه، ثم طار به، فبينما هو في السماء الرابعة التقى بملك الموت ينظر في السماء، ينظر يميناً وشمالاً، فسلّم عليه ملك الشمس، وقال: يا إدريس هذا ملك الموت فسلّم عليه فقال ملك الموت: سبحان الله ! ولأي معنى رفعته ها هنا؟ قال: رفعته لأريه الجنة. قال: فإن الله تعالى أمرني أن أقبض روح إدريس في السماء الرابعة. قلت: يا رب وأين إدريس من السماء الرابعة، فنزلت فإذا هو معك؛ فقبض روحه فرفعها إلى الجنة، ودفنت الملائكة جثته في السماء الرابعة، فذلك قوله تعالى: ﴿ ورفعناه مكاناً عليه﴾ .

قال وهب بن منبه: كان يرفع لإدريس كل يوم من العبادة مثل ما يرفع لأهل الأرض في زمانه، فعجب منه الملائكة واشتاق إليه مَلَك الموت، فاستأذن ربه في زيارته فأذن له، فأتاه في صورة آدمي،

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في الإيمان، ح (٢٤٦) بنحوه.

(٢) أورد ابن كثير نحوه في تفسيره (٣/١٢٧)، وقال: "هذا من كعب الأحبار وهو من الإسرائيليات، وفي بعضه نكارة، والله أعلم".

وكان إدريس عليه السلام يصوم النهار؛ فلما كان وقت إفطاره دعاه إلى طعامه فأبى أن يأكل. ففعل به ذلك ثلاث ليال فأنكره إدريس؛ وقال لـه: من أنت! قال أنا ملك الموت؛ استأذنت ربي أن أصحبك فأذن لي؛ فقال: إن لي إليك حاجة. قال: وما هي؟ قال: أن تقبض روحي. فأوحى الله تعالى إليه أن اقبض روحه؛ فقبضه ورده الله إليه بعد ساعة، وقال لـه ملك الموت: ما الفائدة في قبض روحك؟ قال: لأذوق كرب الموت فأكون لـه أشد استعداداً. ثم قال لـه إدريس بعد ساعة: إن لي إليك حاجة أخرى. قال: وما هي؟ قال أن ترفعني إلى السماء فأنظر إلى الجنة والنار؛ فأذن الله تعالى لـه في رفعه إلى السموات، فرأى النار فصعق، فلما أفاق قال أرني الجنة؛ فأدخلـه الجنة، ثم قال لـه ملك الموت: اخرج لتعود إلى مقرك. فتعلق بشجرة وقال: لا أخرج منها. فبعث الله تعالى بينهما مَلَكاً حكماً، فقال ما لك لا تخرج؟ قال: لأن الله تعالى قال: ﴿ كل نفس ذائقة الموت ﴾ (آل عمران: ١٨٥) وأنا ذقته، وقال: ﴿ وإن منكم إلا واردها ﴾ (مريم: ٧١) وقد وردتها؛ وقال: ﴿ وما هم منها بمخرجين ﴾ (الحجر: ٤٨) فكيف أخرج؟ قال الله تبارك وتعالى لملك الموت: (بإذني دخل الجنة وبأمري يخرج) فهو حي هنالك فذلك قولـه ﴿ ورفعناه مكانا عليا ﴾ قال النحاس: قول إدريس ﴿ وما هم منها بمخرجين ﴾ يجوز أن يكون الله أعلم هذا إدريس، ثم نزل القرآن به. قال وهب بن منبه: فإدريس تارة يرتع في الجنة، وتارة يعبد الله تعالى مع الملائكة في السماء.

قولـه تعالى: ﴿ أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِن ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْرَٰٓءِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَٱجْتَبَيْنَآ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُ ٱلرَّحْمَـٰنِ خَرُّواْ سُجَّدًا وَبُكِيًّا ۩ (٥٨) ﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين من ذرية آدم ﴾ يريد إدريس وحده. ﴿ وممن حملنا مع نوح ﴾ يريد إبراهيم وحده ﴿ ومن ذرية إبراهيم ﴾ يريد إسماعيل وإسحاق ويعقوب. ﴿ و ﴾ من ذرية ﴿ إسرائيل ﴾ موسى وهارون وزكريا ويحيى وعيسى. فكان لإدريس ونوح شرف القرب من آدم، ولإبراهيم شرف القرب من نوح، ولإسماعيل وإسحاق ويعقوب شرف القرب من إبراهيم. ﴿ وممن هدينا ﴾ أي إلى الإسلام: ﴿ واجتبينا ﴾ بالإيمان. ﴿ إذا تتلى عليهم آيات الرحمن ﴾ وقرأ شبل بن عباد المكي "يتلى" بالتذكير لأن التأنيث غير حقيقي مع وجود الفاصل. ﴿ خروا سجداً وبكيا ﴾ وصفهم بالخشوع لله والبكاء. وقد مضى في ﴿ سبحان ﴾ (الإسراء: ١). يقال بكى يبكي بكاء وبكى بكيا، إلا أن الخليل قال: إذا قصرت البكاء فهو مثل الحزن؛ أي ليس معه صوت كما قال الشاعر:

بكت عيني وحق لـها بكاها وما يغني البكاء ولا العويل

و "سجداً" نصب على الحال "وبكيا" عطف عليه.

الثانية: في هذه الآية دلالة على أن لآيات الرحمن تأثيراً في القلوب. قال الحسن: ﴿ إذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبكيا ﴾ في الصلاة. وقال الأصم: المراد بآيات الرحمن الكتب المتضمنة

لتوحيده وحججه، وأنهم كانوا يسجدون عند تلاوتها، ويبكون عند ذكرها. والمروي عن ابن عباس أن المراد به القرآن خاصة، وأنهم كانوا يسجدون ويبكون عند تلاوته؛ قال الكيا: وفي هذا دلالة من قوله على أن القرآن هو الذي كان يتلى على جميع الأنبياء، ولو كان كذلك لما كان الرسول عليه الصلاة والسلام مختصاً بإنزاله إليه.

الثالثة: احتج أبو بكر الرازي بهذه الآية على وجوب سجود القرآن على المستمع والقارئ. قال الكيا: وهذا بعيد فإن هذا الوصف شامل لكل آيات الله تعالى. وضم السجود إلى البكاء، وأبان به عن طريقة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في تعظيمهم لله تعالى وآياته، وليس فيه دلالة على وجوب ذلك عند آية مخصوصة.

الرابعة: قال العلماء: ينبغي لمن قرأ سجدة أن يدعو فيها بما يليق بآياتها، فإن قرأ سورة السجدة "الم تنزيل" قال: اللهم اجعلني من الساجدين لوجهك، المسبحين بحمدك، وأعوذ بك أن أكون من المستكبرين عن أمرك. وإن قرأ سجدة "سبحان" قال: اللهم اجعلني من الباكين إليك، الخاشعين لك. وإن قرأ هذه قال: اللهم اجعلني من عبادك المنعم عليهم، المهديين الساجدين لك، الباكين عند تلاوة آياتك.

قوله تعالى: ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْـًٔا ﴿٦٠﴾ جَنَّٰتِ عَدْنٍ ٱلَّتِى وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ عِبَادَهُۥ بِٱلْغَيْبِ إِنَّهُۥ كَانَ وَعْدُهُۥ مَأْتِيًّا ﴿٦١﴾ لَّا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَٰمًا وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿٦٢﴾ تِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِى نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَن كَانَ تَقِيًّا ﴿٦٣﴾﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ فخلف من بعدهم خلف ﴾ أي أولاد سوء. قال أبو عبيدة: حدثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال: ذلك عند قيام الساعة، وذهاب صالحي هذه الأمة أمة محمد ﷺ ينزو بعضهم على بعض في الأزقة زنىً. وقد تقدم القول في "خلف" في "الأعراف" فلا معنى للإعادة.

الثانية: قوله تعالى: ﴿أضاعوا الصلاة﴾ وقرأ عبد الله والحسن "أضاعوا الصلوات" على الجمع. وهو ذم ونص في أن إضاعة الصلاة من الكبائر التي يوبق بها صاحبها ولا خلاف في ذلك، وقد قال عمر: ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع. واختلفوا فيمن المراد بهذه الآية؛ فقال مجاهد: النصارى خلفوا بعد اليهود. وقال محمد بن كعب القرظي ومجاهد أيضاً وعطاء: هم قوم من أمة محمد ﷺ في آخر الزمان؛ أي يكون في هذه الأمة مَنْ هذه صفته لا أنهم المراد بهذه الآية. واختلفوا أيضاً في معنى إضاعتها؛ فقال القرظي: هي إضاعة كفر وجحد بها. وقال القاسم بن مخيمرة، وعبد الله بن مسعود: هي إضاعة أوقاتها، وعدم القيام بحقوقها وهو الصحيح، وأنها إذا صليت مخلى بها لا تصح ولا

تجزئ؛ لقولـه ﷺ للرجل الذي صلَّى وجاء فسلَّم عليه: "ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِّ"[١] ثلاث مرات خرَّجه مسلم، وقال حذيفة لرجل يصلِّي فطفف: منذ كم تصلِّي هذه الصلاة؟ قال منذ أربعين عاماً. قال: ما صليت، ولو مت وأنت تصلِّي هذه الصلاة لمت على غير فطرة محمد ﷺ. ثم قال: إن الرجل ليخفف الصلاة ويتم ويحسن. خرَّجه البخاري واللفظ للنسائي، وفي الترمذي عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تجزئ صلاة لا يقيم فيها الرجل"[٢] يعني صلبه في الركوع والسجود؛ قال: حديث حسن صحيح؛ والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم؛ يرون أن يقيم الرجل صلبه في الركوع والسجود؛ قال الشافعي وأحمد وإسحاق: من لم يقم صلبه في الركوع والسجود فصلاته فاسدة؛ قال ﷺ "تلك الصلاة صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقرها أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً"[٣]. وهذا ذم لمن يفعل ذلك. وقال فروة بن خالد بن سنان: استبطأ أصحاب الضحاك مرة أميراً في صلاة العصر حتى كادت الشمس تغرب؛ فقرأ الضحاك هذه الآية، ثم قال: والله لأن أدعها أحب إلي من أن أضيعها. وجملة القول في هذا الباب أن من لم يحافظ على كمال وضوئها وركوعها وسجودها فليس بمحافظ عليها، ومن لم يحافظ عليها فقد ضيعها، ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع، كما أن من حافظ عليها حفظ الله عليه دينه، ولا دين لمن لا صلاة لـه. وقال الحسن: عطلوا المساجد، واشتغلوا بالصنائع والأسباب. "واتبعوا الشهوات" أي اللذات والمعاصي.

الثالثة: روى الترمذي وأبو داود عن أنس بن حكيم الضبي أنه أتى المدينة فلقي أبا هريرة فقال لـه: يا فتى ألا أحدثك حديثاً لعل الله تعالى أن ينفعك به؛ قلت: بلى. قال: "إن أول ما يحاسب به الناس يوم القيامة من أعمالـهم الصلاة فيقول الله تبارك وتعالى لملائكته وهو أعلم انظروا في صلاة عبدي أتمها أو نقصها فإن كانت تامة كتبت لـه تامة وإن كان انتقص منها شيئاً قال انظروا هل لعبدي من تطوع فإن كان تطوع قال أكملوا لعبدي فريضته من تطوعه ثم تؤخذ الأعمال على ذلك"[٤]. قال يونس: وأحسبه عن النبي ﷺ؛ لفظ أبي داود. وقال: حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد حدثنا داود بن أبي هند عن زرارة بن أوفى عن تميم الداري عن النبي ﷺ بهذا المعنى. قال: "ثم الزكاة مثل ذلك" "ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك". وأخرجه النسائي عن همام عن الحسن عن حريث بن قبيصة عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة بصلاته فإن صلحت فقد أفلح وأنجح وإن فسدت فقد خاب وخسر". قال همام: لا أدري هذا من كلام قتادة أومن الرواية، "فإن انتقص من فريضته شيء قال انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل به ما نقص

---

(١) أخرجه البخاري في الأذان، ح (٧٥٧) ومسلم في الصلاة (٤٥)، وأبو داود في الصلاة (٨٥٦).

(٢) "صحيح" أخرجه أحمد في المسند والنسائي وابن ماجه عن أبي مسعود بنحوه، وانظر صحيح الجامع، ح (٧٢٢٥).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب المساجد، باب (٢/ ٢٦٨) ط الشعب، ح (١٨٤) والترمذي في الصلاة ح (١٦٠)، وانظر صحيح الترمذي، ح (١٣٧)، وصحيح أبي داود، ح (٤٢٠).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، ح (٨٦٤) وانظر صحيح أبي داود، ح (٧٧٠).

من الفريضة ثم يكون سائر عملـه على نحو ذلك"[١] خالفه أبو العوام فرواه عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته فإن وجدت تامة كتبت تامة وإن كان انتقص منها شيء قال انظروا هل تجدون لـه من تطوع يكمل ما ضيع من فريضته من تطوعه ثم سائر الأعمال تجري على حسب ذلك"[٢] قال النسائي: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا النضر بن شميل قال: أنبأنا حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس عن يحيى بن يعمر عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: "أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته فإن كان أكملـها وإلا قال الله عز وجل انظروا لعبدي من تطوع فإن وجد لـه تطوع قال أ كملوا به الفريضة"[٣] قال أبو عمر بن عبد البر في كتاب "التمهيد" أما إكمال الفريضة من التطوع فإنما يكون ـ والله أعلم ـ فيمن سها عن فريضة فلم يأت بها، أو لم يحسن ركوعها وسجودها ولم يدر قدر ذلك؛ وأما من تركها، أو نسي ثم ذكرها، فلم يأت بها عامداً واشتغل بالتطوع عن أداء فرضها وهو ذاكر لـه فلا تكمل لـه فريضة من تطوعه والله أعلم.

وقد روي من حديث الشاميين في هذا الباب حديث منكر يرويه محمد بن حمير عن عمرو بن قيس السكوني عن عبد الله بن قرط عن النبي ﷺ قال "من صلَّى صلاة لم يكمل فيها ركوعه وسجوده زيد فيها من تسبيحاته حتى تتم"[٤] قال أبو عمر وهذا لا يحفظ عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه وليس بالقوي، وإن كان[٥] صح كان معناه أنه خرج من صلاة كان قد أتمها عند نفسه وليست في الحكم بتامة. والله أعلم.

قلت: فينبغي للإنسان أن يحسن فرضه ونفلـه حتى يكون لـه نفل يجده زائداً على فرضه يقربه من ربه كما قال سبحانه وتعالى: "وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه" الحديث[٦] فأما إذا كان نفل يكمل به الفرض فحكمه في المعنى حكم الفرض، ومن لا يحسن أن يصلي الفرض فأحرى وأولى ألا يحسن التنفل، لا جرم تنفل الناس في أشد ما يكون من النقصان والخلل لخفته عندهم وتهاونهم به حتى كأنه غير معتد به، ولعمر الله لقد يشاهد في الوجود من يشار إليه ويظن به العلم تنفلـه كذلك بل فرضه إذ ينقره نقر الديك لعدم معرفته بالحديث، فكيف بالجهال الذين لا يعلمون. وقد قال العلماء ولا يجزئ ركوع ولا سجود ولا وقوف بعد الركوع، ولا جلوس بين السجدتين، حتى يعتدل راكعاً وواقفاً وساجداً وجالساً. وهذا هو الصحيح في الأثر وعليه جمهور العلماء وأهل النظر. وهذه رواية ابن وهب وأبي مصعب عن مالك وقد مضى هذا المعنى في "البقرة". وإذا كان هذا فكيف يكمل بذلك التنفل ما نقص من هذا الفرض على سبيل الجهل والسهو؟! بل كل ذلك غير صحيح ولا مقبول لأنه وقع على غير المطلوب. والله أعلم.

---

(١) "صحيح" أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة، وانظر صحيح أبي داود (٨١٠)، (٨١٢) وصحيح الجامع، ح (٢٠٢٠).

(٢) أخرجه النسائي في سننه، وانظر صحيح النسائي ح (٤٥٢) والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣٨٧) والحاكم في المستدرك (١/ ٢٦٣).

(٣) أخرجه الترمذي في باب " ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة" ح (٤١٤)، وانظر صحيح الترمذي، ح (٣٣٧). والنسائي أيضاً في الصلاة، وانظر صحيح النسائي، ح (٤٥٣).

(٤) أخرجه أبو عمر بن عبد الله في التمهيد، وقال: " هذا لا يحفظ عن النبي. . . " (٢٤/ ٨١).

(٥) زائدة، وليست موجودة في التمهيد (٢٤/ ٨١).

(٦) أخرجه البخاري في الرقاق، ح (٦٥٠٢)، وأحمد في المسند (٦/ ٢٥٦).

الرابعـة: قولـه تعالى: ﴿ واتبعوا الشهوات ﴾ وعن علي ﷺ في قولـه تعالى: ﴿ واتبعوا الشهوات ﴾ هو من بنى المشيد وركب المنظور ولبس المشهور.

قلت: الشهوات عبارة عما يوافق الإنسان ويشتهيه ويلائمه ولا يتقيه. وفي الصحيح "حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات"[١] وما ذكر عن علي ﷺ جزء من هذا.

قولـه تعالى: ﴿ فسوف يلقون غيا ﴾ قال ابن زيد: شراً أو ضلالاً أو خيبة، قال:

فمـن يلق خيراً يحمد الناس أمره ومن يغو لا يعدم على الغي لائما

وقال عبد الله بن مسعود: هو واد في جهنم. والتقدير عند أهل اللغة فسوف يلقون هذا الغي كما قال جل ذكره: ﴿ ومن يفعل ذلك يلق أثاما ﴾ (الفرقان: ٦٨) والأظهر أن الغي اسم للوادي سمي به لأن الغاوين يصيرون إليه قال كعب: (يظهر في آخر الزمان قوم بأيديهم سياط كأذناب البقر)[٢] ثم قرأ "فسوف يلقون غيا" أي هلاكاً وضلالاً في جهنم. وعنه: غيٌّ واد في جهنم أبعدها قعراً وأشدها حراً فيه بئر يسمى البهيم كلما خبت جهنم فتح الله تعالى تلك البئر فتسعر بها جهنم. وقال ابن عباس: غي واد في جهنم وأن أودية جهنم لتستعيذ من حره أعد الله تعالى ذلك الوادي للزاني المصر على الزنى، ولشارب الخمر المدمن عليه ولآكل الربا الذي لا ينزع عنه، ولأهل العقوق، ولشاهد الزور، ولامرأة أدخلت على زوجها ولداً ليس منه.

قولـه تعالى: ﴿ إلا من تاب ﴾ أي من تضييع الصلاة واتباع الشهوات فرجع إلى طاعة ربه ﴿وآمن﴾ به ﴿وعمل صالحاً فأولئك يدخلون الجنة﴾ قرأ أبو جعفر وشيبة وابن كثير وابن محيصن وأبو عمرو ويعقوب وأبو بكر (يدخلون) بفتح الخاء وفتح الياء الباقون ﴿ولا يظلمون شيئا﴾ أي لا ينقص من أعمالـهم الصالحة شيء إلا أنهم يكتب لـهم بكل حسنة عشر إلى سبعمائة. ﴿جنات عدن﴾ بدلاً من الجنة فانتصبت. قال أبو إسحاق الزجاج ويجوز "جنات عدن" على الابتداء. قال أبو حاتم: ولولا الخط لكان "جنة عدن" لأن قبلـه "يدخلون الجنة" ﴿التي وعد الرحمن عباده بالغيب﴾ أي من عبده وحفظ عهده بالغيب وقيل آمنوا بالجنة ولم يروها ﴿إنه كان وعده مأتيا﴾ "مأتيا" مفعول من الإتيان. وكل ما وصل إليك فقد وصلت إليه تقول: أتت علي ستون سنة وأتيت على ستين سنة. ووصل إليّ من فلان خير ووصلت منه إلى خير. وقال القتبي: "مأتيا" بمعنى آت فهو مفعول بمعنى فاعل و"مأتيا" مهموز لأنه من أتى يأتي ومن خفف الـهمزة جعلـها ألفاً. وقال الطبري: الوعد ههنا الموعود وهو الجنة أي يأتيها أولياؤه. ﴿لا يسمعون فيها لغوا﴾ أي في الجنة. واللغو معناه الباطل من الكلام والفحش منه والفضول وما لا ينتفع به. ومنه الحديث: "إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد لغوت"[٣] ويروى "لغيت" وهي لغة أبي هريرة كما قال الشاعر:

---

(١) "صحيح" مسلم عن أنس وأبي هريرة وأحمد في المسند عن أنس وفي الزهد عن ابن مسعود موقوفاً، والترمذي عن أنس، وانظر صحيح الجامع، ح (٣١٤٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٣٥٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٢٣٤) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وقال: "رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير".

(٣) "صحيح" أخرجه البخاري ومسلم وأحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه ومالك عن أبي هريرة، وانظر صحيح أبي داود (١٠١٨).

ورب أسراب حجيج كُظَّمِ عـن اللغا ورفـث التـكلّم

قال ابن عباس: اللغو كل ما لم يكن فيه ذكر الله تعالى أي كلامهم في الجنة حمد الله وتسبيحه ﴿إلا سلاما﴾ أي لكن يسمعون سلاماً فهو من الاستثناء المنقطع يعني سلام بعضهم على بعض وسلام الملك عليهم، قاله مقاتل وغيره. والسلام اسم جامع للخير، والمعنى أنهم لا يسمعون فيها إلا ما يحبون.

قوله تعالى: ﴿ ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا ﴾ أي لهم ما يشتهون من المطاعم والمشارب بكرة وعشياً أي قدر هذين الوقتين إذ لا بكرة ثَمَّ ولا عشياً كقوله تعالى: ﴿ غدوها شهر ورواحها شهر ﴾ (سبأ: ١٢) أي قدر شهر؛ قال معناه ابن عباس وابن جريج وغيرهما. وقيل: عرفهم اعتدال أحوال أهل الجنة وكان أهنأ النعمة عند العرب التمكين من المطعم والمشرب بكرة وعشياً. قال ابن أبي كثير وقتادة: كانت العرب في زمانها من وجد غداء وعشاء معاً فذلك هو الناعم فنزلت. وقيل أي رزقهم فيها غير منقطع كما قال ﴿لا مقطوعة ولا ممنوعة﴾ (الواقعة: ٣٣) كما تقول: أنا أصبح وأمسي في ذكرك أي ذكري لك دائم. ويحتمل أن تكون البكرة قبل تشاغلهم بلذاتهم، والعشي بعد فراغهم من لذاتهم، لأنه يتخللها فترات انتقال من حال إلى حال. وهذا يرجع إلى القول الأول. وروى الزبير بن بكار عن إسماعيل بن أبي أويس قال: قال مالك بن أنس: طعام المؤمنين في اليوم مرتان، وتلا قول الله عز وجل ﴿ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا﴾ ثم قال: وعوض الله عز وجل المؤمنين في الصيام السحور بدلاً من الغداء ليقووا به على عبادة ربهم وقيل: إنما ذكر ذلك لأن صفة الغداء وهيئته تختلف عن صفة العشاء وهيئته؛ وهذا لا يعرفه إلا الملوك. وكذلك يكون في الجنة رزق الغداء غير رزق العشاء تتلون عليهم النعم ليزدادوا تنعماً وغبطة. وخرج الترمذي الحكيم في (نوادر الأصول) من حديث أبان عن الحسن وأبي قلابة قالا: قال رجل: يا رسول الله هل في الجنة من ليل؟ قال: "وما هيجك على هذا" قال: سمعت الله تعالى يذكر في الكتاب: ﴿ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا﴾ فقلت: الليل بين البكرة والعشي، وقال رسول الله ﷺ "ليس هناك ليل إنما هو ضوء ونور يرد الغدو على الرواح والرواح الغدو وتأتيهم طُرف الهدايا من الله تعالى لمواقيت الصلاة التي كانوا يصلون فيها في الدنيا وتسلم عليهم الملائكة"[1] وهذا في غاية البيان لمعنى الآية وقد ذكرناه في كتاب (التذكرة) وقال العلماء ليس في الجنة ليل ولا نهار، وإنما هم في نور أبداً إنما يعرفون مقدار الليل من النهار بإرخاء الحجب وإغلاق الأبواب، ويعرفون مقدار النهار برفع الحجب وفتح الأبواب. ذكره أبوالفرج الجوزي والمهدوي وغيرهما.

قوله تعالى: ﴿ تلك الجنة التي ﴾ أي هذه الجنة التي وصفنا أحوال أهلها ﴿نورث﴾ بالتخفيف. وقرأ يعقوب "نورث" بفتح الواو وتشديد الراء. والاختيار التخفيف؛ لقوله تعالى: ﴿ ثم أورثنا الكتاب﴾ . (فاطر: ٣٢). ﴿من عبادنا من كان تقيا﴾ قال ابن عباس: (أي من اتقاني وعمل بطاعتي) وقيل: هو على التقديم والتأخير تقديره: نورث من كان تقياً من عبادنا.

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور (٤/ ٥٠١)، والمتقي الهندي في كنز العمال (٣٩٣٨٦).

قوله تعالى: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَٰلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴿٦٤﴾ رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَٱعْبُدْهُ وَٱصْطَبِرْ لِعِبَٰدَتِهِۦ هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا ﴿٦٥﴾﴾

روى الترمذي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لجبريل "ما منعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا" قال: فنزلت هذه الآية: ﴿ وما نتنزل إلا بأمر ربك﴾ إلى آخر الآية. قال هذا حديث حسن غريب. ورواه البخاري: حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عمر بن ذر قال سمعت أبي يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لجبريل "ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا فنزلت﴿ وما نتنزل إلا بأمر ربك﴾ "[1] الآية؛ قال كان هذا الجواب لمحمد ﷺ وقال مجاهد: أبطأ الملك على رسول الله ﷺ ثم أتاه فقال: "ما الذي أبطأك" قال: كيف نأتيكم وأنتم لا تقصون أظفاركم ولا تأخذون من شواربكم، ولا تنقون رواجبكم، ولا تستاكون؛ قال مجاهد: فنزلت الآية في هذا. وقال مجاهد أيضاً وقتادة وعكرمة والضحاك ومقاتل والكلبي: احتبس جبريل عن النبي ﷺ حين سأله قومه عن قصة أصحاب الكهف وذي القرنين والروح ولم يدر ما يجيبهم، ورجا أن يأتيه جبريل بجواب ما سألوه عنه؛ قال عكرمة: فأبطأ عليه أربعين يوماً. وقال مجاهد: اثنتي عشرة ليلة. وقيل: خمسة عشر يوماً. وقيل: ثلاثة عشر. وقيل: ثلاثة أيام فقال النبي ﷺ "أبطأت علي حتى ساء ظني واشتقت إليك"[2] فقال جبريل عليه السلام: إني كنت أشوق، ولكني عبد مأمور إذا بعثت نزلت، وإذا حبست احتبست، فنزلت الآية﴿ وما نتنزل إلا بأمر ربك﴾ وأنزل ﴿ والضحى والليل إذا سجى ما ودعك ربك وما قلى﴾ ذكره الثعلبي والواحدي والقشيري وغيرهم. وقيل: هو إخبار من أهل الجنة أنهم يقولون عند دخولها: وما نتنزل هذه الجنان إلا بأمر ربك. وعلى هذا تكون الآية متصلة بما قبل وعلى ما ذكرنا من الأقوال قيل: تكون غير متصلة بما قبلها والقرآن سور ثم السور تشتمل على جمل، وقد تنفصل جملة عن جملة "وما نتنزل" أي قال الله تعالى: قل يا جبريل ﴿ وما نتنزل إلا بأمر ربك﴾ وهذا يحتمل وجهين: أحدهما: إنا إذا أمرنا نزلنا عليك. الثاني: إذا أمرك ربك نزلنا عليك فيكون الأمر على الأول متوجهاً إلى النزول وعلى الوجه الثاني متوجهاً إلى التنزيل.

قوله تعالى:﴿ له﴾ أي لله﴿ ما بين أيدينا﴾ أي علم ما بين أيدينا﴿ وما خلفنا وما بين ذلك﴾ قال ابن عباس وابن جريج: ما مضى أمامنا من أمر الدنيا، وما يكون بعدنا من أمرها وأمر الآخرة﴿ وما بين ذلك﴾ من البرزخ. وقال قتادة ومقاتل: "له ما بين أيدينا" من أمر الآخرة "وما خلفنا" ما مضى من الدنيا "وما بين ذلك" ما بين النفختين وبينهما أربعون سنة. الأخفش: "ما بين أيدينا" ما كان قبل أن نخلق "وما خلفنا" ما يكون بعد أن نموت "وما بين ذلك" ما يكون منذ خلقنا إلى أن نموت. وقيل: "ما بين أيدينا" من الثواب والعقاب وأمور الآخرة "وما خلفنا" ما مضى من أعمالنا في الدنيا

---

(١) أخرجه البخاري في التفسير ح (٤٧٣١)، والتوحيد، ح (٧٤٥٥)، وصحيح الترمذي في التفسير، ح (٢٥٢٥)، والسنن له (٣٣٨٠).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه بلفظ: "عني"، (٢٠٩١٨).

"وما بين ذلك" أي ما يكون من هذا الوقت إلى يوم القيامة ويحتمل خامساً "ما بين أيدينا" السماء "وما خلفنا" الأرض "وما بين ذلك" أي ما بين السماء والأرض وقال ابن عباس في رواية "له ما بين أيدينا" يريد الدنيا إلى الأرض "وما خلفنا" يريد السموات وهذا على عكس ما قبله "وما بين ذلك" يريد الهواء ذكر الأول الماوردي والثاني القشيري. الزمخشري: وقيل ما مضى من أعمارنا وما غبر منها والحال التي نحن فيها. ولم يقل: ما بين ذينك لأن المراد ما بين ما ذكرنا كما قال: ﴿لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك﴾(البقرة: ٦٨) أي بين ما ذكرنا ﴿وما كان ربك نسيا﴾أي ناسياً إذا شاء أن يرسل إليك أرسل. وقيل: المعنى لم ينسك وإن تأخر عنك الوحي، وقيل: المعنى أنه عالم بجميع الأشياء متقدمها ومتأخرها ولا ينسى شيئاً منها.

قوله تعالى: ﴿ رب السماوات والأرض وما بينهما ﴾ أي ربهما وخالقهما وخالق ما بينهما ومالكهما ومالك ما بينهما؛ فكما إليه تدبير الأزمان كذلك إليه تدبير الأعيان. ﴿فاعبده﴾أي وحِّده لذلك، وفي هذا دلالة على أن اكتسابات الخلق مفعولة لله تعالى؛ كما يقول أهل الحق وهو القول الحق لأن الرب في هذا الموضع لا يمكن حمله على معنى من معانيه إلا على المالك، وإذا ثبت أنه مالك ما بين السماء والأرض دخل في ذلك اكتساب الخلق ووجبت عبادته؛ لما ثبت أنه المالك على الإطلاق وحقيقة العبادة الطاعة بغاية الخضوع، ولا يستحقها أحد سوى المالك المعبود ﴿واصطبر لعبادته﴾أي لطاعته ولا تحزن لتأخير الوحي عنك، بل اشتغل بما أمرت به. وأصل اصطبر اصتبر فثقل الجمع بين التاء والصاد لاختلافهما فأبدل من التاء طاء كما تقول من الصوم: اصطام ﴿هل تعلم له سميا﴾قال ابن عباس: يريد هل تعلم له ولداً أو نظيراً أو مثلاً أو شبيهاً يستحق مثل اسمه الذي هو الرحمن. وقاله مجاهد: مأخوذ من المساماة. وروى إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: (هل تعلم أحداً سمي الرحمن). قال النحاس: وهذا أجل إسناد علمته روي في هذا الحرف وهو قول صحيح ولا يقال الرحمن إلا لله .

قلت: وقد مضى هذا مبيناً في البسملة والحمد لله. روى ابن أبي نجيح عن مجاهد﴿هل تعلم له سميا﴾ قال: مثلاً. ابن المسيب: عدلاً. قتادة والكلبي: هل تعلم أحداً يسمى الله تعالى غير الله، أو يقال له الله إلا الله. وهل بمعنى لا، أي لا تعلم. والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿ وَيَقُولُ ٱلْإِنسَٰنُ أَءِذَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا ﴿٦٦﴾ أَوَلَا يَذْكُرُ ٱلْإِنسَٰنُ أَنَّا خَلَقْنَٰهُ مِن قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْـًٔا ﴿٦٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ ويقول الإنسان أئذا ما مت لسوف أخرج حيا ﴾ الإنسان هنا أبي بن خلف وجد عظاماً بالية ففتها بيده وقال: زعم محمد أنا نبعث بعد الموت؛ قال الكلبي: ذكره الواحدي والثعلبي والقشيري. وقال المهدوي: نزلت في الوليد بن المغيرة وأصحابه، وهو قول ابن عباس. واللام في ﴿لسوف أخرج حيا﴾ للتأكيد كأنه قيل له: إذا ما مت لسوف تبعث حياً فقال: ﴿أئذا ما مت لسوف أخرج حيا﴾ ! قال ذلك منكراً فجاءت اللام في الجواب كما كانت في القول الأول ولو كان مبتدئاً لم

تدخل اللام لأنها للتأكيد والإيجاب وهو منكر للبعث. وقرأ ابن ذكوان "إذا ما مت" على الخبر والباقون بالاستفهام على أصولهم بالهمز. وقرأ الحسن وأبو حيوة "لسوف أخرج حيا" قاله استهزاء لأنهم لا يصدقون بالبعث والإنسان ههنا الكافر.

قوله تعالى: ﴿ أولا يذكر الإنسان ﴾ أي أو لا يذكر هذا القائل ﴿أنا خلقناه من قبل﴾ أي من قبل سؤاله وقوله هذا القول ﴿ولم يك شيئا﴾ فالإعادة مثل الابتداء فلم يناقض وقرأ أهل الكوفة إلا عاصماً وأهل مكة وأبو عمرو وأبو جعفر "أولا يذَّكَّرُ" وقرأ شيبة ونافع وعاصم "أولا يذكر" بالتخفيف. والاختيار التشديد وأصله يتذكر لقوله تعالى ﴿ إنما يتذكر أولو الألباب ﴾ (الرعد: ١٩) وأخواتها. وفي حرف أبي "أولا يتذكَّرُ" وهذه القراءة على التفسير لأنها مخالفة لخط المصحف: ومعنى "يتذكر" يتفكر ومعنى "يَذَّكَّرُ" يتنبه ويعلم. قاله النحاس.

قوله تعالى: ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لَنُحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا ﴿٦٨﴾ ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَٰنِ عِتِيًّا ﴿٦٩﴾ ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ أَوْلَىٰ بِهَا صِلِيًّا ﴿٧٠﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ فوربك لنحشرنهم ﴾ أقسم بنفسه بعد إقامة الحجة بأنه يحشرهم من قبورهم إلى المعاد كما يحشر المؤمنين. ﴿والشياطين﴾ أي ولنحشرن الشياطين قرناء لهم. قيل: يحشر كل كافر مع شيطان في سلسلة كما قال: ﴿ احشروا الذين ظلموا وأزواجهم ﴾ (الصافات: ٢٢) الزمخشري: والواو في "والشياطين" يجوز أن تكون للعطف وبمعنى مع وهي بمعنى مع أوقع. والمعنى أنهم يحشرون مع قرنائهم من الشياطين الذي أغووهم؛ يقرنون كل كافر مع شيطان في سلسلة.

فإن قلت: هذا إذا أريد بالإنسان الكفرة خاصة فإن أريد الأناسي على العموم فكيف يستقيم حشرهم مع الشياطين؟ قلت: إذا حشر جميع الناس حشراً واحداً وفيهم الكفرة مقرونين بالشياطين فقد حشروا مع الشياطين كما حشروا مع الكفرة. فإن قلت: هلا عزل السعداء عن الأشقياء في الحشر كما عزلوا عنهم في الجزاء؟ قلت: لم يفرق بينهم في المحشر وأحضروا حيث تجاثوا حول جهنم، وأوردوا معهم النار ليشاهد السعداء الأحوال التي نجاهم الله منها وخلصهم، فيزدادوا لذلك غبطة وسروراً إلى سرور، ويشمتوا بأعداء الله تعالى وأعدائهم فتزداد مساءتهم وحسرتهم، وما يغيظهم من سعادة أولياء الله وشماتتهم بهم. فإن قلت: ما معنى إحضارهم جثياً؟ قلت: أما إذا فسر الإنسان بالخصوص فالمعنى أنهم يعتلون من المحشر إلى شاطئ جهنم عَتلاً على حالهم التي كانوا عليها في الموقف جثاة على ركبهم غير مشاة على أقدامهم. وذلك أن أهل الموقف وصفوا بالجثو قال الله تعالى: ﴿وترى كل أمة جاثية﴾ (الجاثية: ٤٥) على الحالة المعهودة في مواقف المقاولات والمناقلات من تجاثي أهلها على الركب. لما في ذلك من الاستيفاز والقلق وإطلاق الجثا خلاف الطمأنينة أو لما يدهمهم من شدة الأمر التي لا يطيقون معها القيام على أرجلهم فيجثون على ركبهم جثواً. وإن فسر بالعموم فالمعنى أنهم يتجاثون عند موافاة شاطئ جهنم. على أن "جثيا" حال مقدرة كما كانوا في الموقف متجاثين لأنه من توابع التواقف للحساب، قبل التواصل إلى الثواب والعقاب.

ويقال: إن معنى ﴿ثم لنحضرنهم حول جهنم جثيا﴾ أي جثياً على ركبهم عن مجاهد وقتادة، أي أنهم لشدة ما هم فيه لا يقدرون على القيام "وحول جهنم" يجوز أن يكون داخلها كما تقول: جلس القوم حول البيت أي داخله مطيفين به فقوله: (حول جهنم) على هذا يجوز أن يكون بعد الدخول. ويجوز أن يكون قبل الدخول و"جثيا" جمع جاث. يقال جثا على ركبتيه يجثو ويجثي جثواً وجثيا على فعول فيهما. وأجثاه غيره. وقوم جثيٌّ أيضاً مثل جلس جلوساً وقوم جلوس وجثي أيضاً بكسر الجيم لما بعدها من الكسر. وقال ابن عباس: "جثيا" جماعات. وقال مقاتل: جمعاً جمعاً وهو على هذا التأويل جمع وجثوة ثلاث لغات وهي الحجارة المجموعة والتراب المجموع، فأهل الخمر على حدة، وأهل الزنى على حدة وهكذا. قال طرفة:

ترى جُثْوتين من تراب عليهما   صفائح صم من صفيح منضد

وقال الحسن والضحاك: جاثية على الركب. وهو على هذا التأويل جمع جاث على ما تقدم وذلك لضيق المكان أي لا يمكنهم أن يجلسوا جلوساً تاما وقيل: جثيا على ركبهم للتخاصم كقوله تعالى ﴿ ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون ﴾ (الزمر: ٣١) وقال الكميت:

هم تركوا سراتهم جثيا   وهم دون السراة مقرنينا

قوله تعالى: ﴿ ثم لننزعن من كل شيعة ﴾ أي لنستخرجن من كل أمة وأهل دين. ﴿أيهم أشد على الرحمن عتيا﴾ النحاس: وهذه آية مشكلة في الإعراب لأن القراء كلهم يقرأون "أيهم" بالرفع إلا هارون القارئ الأعور فإن سيبويه حكى عنه "ثم لننزعن من كل شيعة أيَّهم" بالنصب أوقع على أيهم لننزعن. قال أبو إسحاق: في رفع "أيهم" ثلاثة أقوال؛ قال الخليل بن أحمد حكاه عنه سيبويه: إنه مرفوع على الحكاية والمعنى ثم لننزعن من كل شيعة الذي يقال من أجل عتوه أيهم أشد على الرحمن عتياً وأنشد الخليل فقال:

ولقد أبيت من الفتاة بمنزل   فأبيت لا حرج ولا محروم

أي فأبيت بمنزلة الذي يقال له لا هو حرج ولا محروم. وقال أبو جعفر النحاس: ورأيت أبا إسحاق يختار هذا القول ويستحسنه قال: لأنه معنى قول أهل التفسير. وزعم أن معنى ﴿ثم لننزعن من كل شيعة﴾ ثم لننزعن من كل فرقة الأعتى فالأعتى. كأنه يبتدأ بالتعذيب بأشدهم عتيا ثم الذي يليه وهذا نص كلام أبي إسحاق في معنى الآية. وقال يونس: "لننزعن" بمنزلة الأفعال التي تلغى ورفع "أيهم" على الابتداء. المهدوي: والفعل هو "لننزعن" عند يونس معلق. قال أبو علي: معنى ذلك أنه يعمل في موضع "أيهم أشد" لا أنه ملغى. ولا يعلق عند الخليل وسيبويه مثل "لننزعن" إنما يعلق بأفعال الشك وشبهها ما لم يتحقق وقوعه. وقال سيبويه: "أيهم" مبني على الضم لأنها خالفت أخواتها في الحذف؛ لأنك لو قلت: رأيت الذي أفضل ومن أفضل كان قبيحاً، حتى تقول من هو أفضل، والحذف في "أيهم" جائز. قال أبو جعفر: وما علمت أحداً من النحويين إلا وقد خطأ سيبويه في هذا وسمعت أبا إسحاق يقول: ما يبين لي أن سيبويه غلط في كتابه إلا في موضعين هذا أحدهما؛ قال وقد

علمنا أن سيبويه أعرب أيا وهي مفردة لأنها تضاف، فكيف يبنيها وهي مضافة؟ ! ولم يذكر أبو إسحاق فيما علمت إلا هذه الثلاثة الأقوال. أبو علي: إنما وجب البناء على مذهب سيبويه، لأنه حذف منه ما يتعرف به وهو الضمير مع افتقار إليه كما حذف في: ﴿من قبل ومن بعد﴾ (الروم: ٤) ما يتعرفان به مع افتقار المضاف إلى المضاف إليه لأن الصلة تبين الموصول وتوضحه كما أن المضاف إليه يبين المضاف ويخصصه. قال أبو جعفر: وفيه أربعة أقوال سوى هذه الثلاثة التي ذكرها أبو إسحاق؛ قال الكسائي "لننزعن" واقعة على المعنى كما تقول: لبست من الثياب وأكلت من الطعام، ولم يقع "لننزعن" على "أيهم" فينصبها. زاد المهدوي: وإنما الفعل عنده واقع على موضع ﴿من كل شيعة﴾ وقوله: ﴿أيهم أشد﴾ جملة مستأنفة مرتفعة بالابتداء ولا يرى سيبويه زيادة "مِنْ" في الواجب وقال الفراء: المعنى ثم لننزعن بالنداء ومعنى "لننزعن" لننادين. المهدوي: ونادى فعل يعلق إذا كان بعده جملة كظننت فتعمل في المعنى ولا تعمل في اللفظ. قال أبو جعفر: وحكى أبو بكر بن شقير أن بعض الكوفيين يقول في "أيهم" معنى الشرط والمجازاة فلذلك لم يعمل فيها ما قبلها. والمعنى ثم لننزعن من كل فرقة إن تشايعوا أو لم يتشايعوا. كما تقول: ضربت القوم أيهم غضب، والمعنى إن غضبوا أو لم يغضبوا. قال أبو جعفر: فهذه ستة أقوال وسمعت علي بن سليمان يحكي عن محمد بن يزيد قال: "أيهم" متعلق بـ"شيعة" فهو مرفوع بالابتداء والمعنى ثم لننزعن من الذين تشايعوا أيهم أي من الذين تعاونوا فنظروا أيهم أشد على الرحمن عتيا. وهذا قول حسن. وقد حكى الكسائي أن التشايع التعاون و"عتيا" نصب على البيان.

قوله تعالى: ﴿ ثم لنحن أعلم بالذين هم أولى بها صليا ﴾ أي أحق بدخول النار. يقال: صَلَى يَصْلَى صُلياً، نحو مضى الشيء يمضي مُضيا إذا ذهب، وهوى يهوي هويا. وقال الجوهري: ويقال صليت الرجل ناراً إذا أدخلته النار وجعلته يصلاها، فإن ألقيته فيها إلقاء كأنك تريد الإحراق قلت: أصليته بالألف وصلّيته تَصْلية وقرئ "ويُصَلّى سعيرا" ومن خفف فهو من قولهم: صلي فلان بالنار (بالكسر) يصلي صليا احترق. قال الله تعالى ﴿هم أولى بها صليا﴾ قال العجاج:

والله لولا النار أن نصلاها

ويقال أيضاً: صلي بالأمر إذا قاسى حره وشدته. قال الطهوي:

ولا تبلى بسالتهم وإن هم   صلوا بالحرب حيناً بعد حين

واصطليت بالنار وتصليت بها. قال أبو زبيد:

وقد تصليت حر حربهم   كما تصلّى المقرور من قَرَسِ

وفلان لا يُصْطَلَى بناره إذا كان شجاعاً لا يطاق.

قوله تعالى: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾﴾ فيه خمس مسائل:

الأولى : قولـه تعالى: ﴿ وإن منكم ﴾ هذا قسم، والواو يتضمنه ويفسره حديث النبي ﷺ "لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم"[1] قال الزهري: كأنه يريد هذه الآية ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ ذكره داود الطيالسي فقولـه: "إلا تحلة القسم" يخرج في التفسير المسند لأن القسم المذكور في هذا الحديث معناه عند أهل العلم قولـه تعالى ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ وقد قيل: إن المراد بالقسم قولـه تعالى ﴿والذاريات ذروا﴾ إلى قولـه ﴿إنما توعدون لصادق وإن الدين لواقع﴾ (الذاريات: ١-٦) والأول أشهر؛ والمعنى متقارب

الثانية : واختلف الناس في الورود فقيل: الورود الدخول روي عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول "الورود الدخول لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها فتكون على المؤمنين برداً وسلاما كما كانت على إبراهيم ﴿ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا﴾ "[2] أسنده أبو عمر في كتاب "التمهيد" وهو قول ابن عباس وخالد بن معدان وابن جريج وغيرهم. وروي عن يونس أنه كان يقرأ ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ الورود الدخول على التفسير للورود فغلط فيه بعض الرواة فألحقه بالقرآن. وفي الدارمي عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ "يرد الناس النار ثم يصدرون منها بأعمالـهم فأولهم كلمح البصر ثم كالريح ثم كحضر الفرس ثم كالراكب المجدّ في رَحْلـه ثم كشد الرجل في مشيته"[3] وروي عن ابن عباس أنه قال في هذه المسألة لنافع بن الأزرق الخارجي: (أما أنا وأنت فلا بد أن نردها أما أنا فينجيني الله منها وأما أنت فما أظنه ينجيك لتكذيبك). وقد أشفق كثير من العلماء من تحقق الورود والجهل بالصدر؛ وقد بيناه في "التذكرة" وقالت فرقة: الورود الممر على الصراط. وروي عن ابن عباس وابن مسعود وكعب الأحبار والسدي، ورواه السدي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ وقالـه الحسن أيضاً قال: (ليس الورود الدخول إنما تقول وردت البصرة ولم أدخلـها قال: فالورود أن يمروا على الصراط). قال أبو بكر الأنباري: وقد بنى على مذهب الحسن قوم من أهل اللغة واحتجوا بقول الله تعالى: ﴿ إن الذين سبقت لـهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون ﴾ (الأنبياء: ١٠١) قالوا: فلا يدخل النار من ضمن الله أن يبعده منها وكان هؤلاء يقرؤون "ثَمّ" بفتح الثاء "ننجي الذين اتقوا" واحتج عليهم الآخرون أهل المقالة الأولى بأن معنى قولـه: ﴿أولئك عنها مبعدون﴾ عن العذاب فيها والإحراق بها قالوا: فمن دخلـها وهو لا يشعر بها ولا يحس منها وجعاً ولا ألماً فهو مبعد عنها في الحقيقة. ويستدلون بقولـه تعالى ﴿ثم ننجي الذين اتقوا﴾ بضم الثاء فـ "ثُم" تدل على نجاء بعد الدخول.

قلت: وفي صحيح مسلم "ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة فيقولون اللهم سلم سلم" قيل: يا رسول الله وما الجسر؟ قال: "دحض مزلة فيه خطاطيف وكلاليب وحسك تكون بنجد فيها

---

(١) أخرجه مسلم في البر والصلة، ح (١٤٧) والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٦٧)، وقال: "رواه البخاري في الصحيح عن ابن أبي أويس عن مالك، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى".

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ٣٢٩)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٥٨٧) والبيهقي في شعب الإيمان، ح (٣٧٠). وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٥٥)، (١٠/ ٣٦٠) وقال: "رواه أحمد ورجالـه ثقات".

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٣٧٥)، (٤/ ٥٨٦) بلفظ، "عنها"، وقال: " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي في التلخيص.

شويكة يقال لها السعدان فيمر المؤمنون كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكأجاويد الخيل والركاب فناج مسلم ومخدوش مرسل ومكدوس في نار جهنم "[١] الحديث وبه احتج من قال: إن الجواز على الصراط هو الورود الذي تضمنته هذه الآية لا الدخول فيها. وقالت فرقة: بل هو ورود إشراف واطلاع وقرب وذلك أنهم يحضرون موضع الحساب وهو بقرب جهنم فيرونها وينظرون إليها في حالة الحساب، ثم ينجي الله الذين اتقوا مما نظروا إليه ويصار بهم إلى الجنة ﴿ونذر الظالمين﴾ أي يؤمر بهم إلى النار قال الله تعالى ﴿ولما ورد ماء مدين﴾ (القصص: ٢٣) أي أشرف عليه لا أنه دخله. وقال زهير:

فلما وردن الماء زرقاً جمامه وضعن عصيّ الحاضر المتخيم

وروت حفصة أن رسول الله ﷺ قال "لا يدخل النار أحد من أهل بدر والحديبية" قالت فقلت: يا رسول الله وأين قول الله تعالى: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ فقال رسول الله ﷺ: "فَمَهْ ﴿ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا﴾ "[٢] أخرجه مسلم من حديث أم مبشر قالت: سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة: الحديث. ورجح الزجاج هذا القول بقوله تعالى: ﴿ إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون ﴾ (الأنبياء: ١٠١) وقال مجاهد: ورود المؤمنين النار هو الحمى التي تصيب المؤمن في دار الدنيا، وهي حظ المؤمن من النار فلا يردها. روى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ عاد مريضاً من وعك به فقال له النبي ﷺ: "أبشر فإن الله تبارك وتعالى يقول "هي ناري أسلطها على عبدي المؤمن لتكون حظه من النار" "[٣] أسنده أبو عمر قال: حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ قال: حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر عن إسماعيل بن عبيد الله عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ عاد مريضاً فذكره. وفي الحديث "الحمى حظ المؤمن من النار"[٤] وقالت فرقة: الورود النظر إليها في القبر فينجي منها الفائز ويصلاها من قدر عليه دخولها، ثم يخرج منها بالشفاعة أو بغيرها من رحمة الله تعالى واحتجوا بحديث ابن عمر: "إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي"[٥] الحديث. وروى وكيع عن شعبة عن عبد الله بن السائب عن رجل عن ابن عباس أنه قال في قول الله تعالى: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ قال: هذا خطاب للكفار. وروي عنه أنه كان يقرأ "وإن منهم" رداً على الآيات التي قبلها في الكفار: قوله: ﴿ فوربك لنحشرنهم والشياطين ثم لنحضرنهم حول جهنم جثيا. ثم لننزعن من كل شيعة أيهم أشد على الرحمن عتيا ثم لنحن أعلم بالذين هم أولى بها صليا. وإن منهم ﴾ (مريم: ٦٨) وكذلك قرأ عكرمة وجماعة وعليها فلا شعب في هذه القراءة. وقالت فرقة المراد بـ (منكم) الكفرة والمعنى قل لهم يا محمد. وهذا التأويل أيضاً سهل التناول، والكاف في (منكم) راجعة

---

(١) أخرجه البخاري في التوحيد، ح (٧٤٣٩)، ومسلم في الإيمان، ح (٢٨٠)، وأحمد في المسند (٣/ ١٧)، (٥/ ١٥٩).

(٢) أورده ابن كثير في تفسيره (٣/ ١٣٤)، وقال: "وقال أحمد أيضًا: حدثنا ابن إدريس حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أم مبشر امرأة زيد بن حارثة"، وأورده بروايتين عن امرأة زيد بن حارثة.

(٣) أخرجه أحمد في المسند، وابن ماجه والحاكم عن أبي هريرة، وانظر صحيح الجامع، ح (٣٢)، والصحيحة (٥٥٧).

(٤) "صحيح" أخرجه ابن أبي الدنيا عن عثمان، وانظر صحيح الجامع، ح (٣١٨٦)، والصحيحة، ح (١٨٢١).

(٥) "صحيح" أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه عن ابن عمر.

إلى الـهاء في: ﴿لنحشرنهم والشياطين. ثم لنحضرنهم حول جهنم جثيا﴾ فلا ينكر رجوع الكاف إلى الـهاء؛ فقد عرف ذلك في قولـه عز وجل ﴿ وسقاهم ربهم شراباً طهوراً. إن هذا كان لكم جزاء وكان سعيكم مشكورا ﴾ (الإنسان: ٢١ – ٢٢) معناه كان لـهم فرجعت الكاف إلى الـهاء. وقال الأكثر: المخاطب العالم كلـه، ولا بد من ورود الجميع، وعليه نشأ الخلاف في الورود. وقد بينا أقوال العلماء فيه. وظاهر الورود الدخول لقوله عليه الصلاة والسلام "فتمسه النار" لأن المسيس حقيقته في اللغة المماسة إلا أنها تكون برداً وسلاماً على المؤمنين، وينجون منها سالمين. قال خالد بن معدان: إذا دخل أهل الجنة الجنة قالوا ألم يقل ربنا إنا نرد النار؟ فيقال لقد وردتموها فألفيتموها رماداً.

قلت: وهذا القول يجمع شتات الأقوال فإن من وردها ولم تؤذه بلـهبها وحرها فقد أبعد عنها ونجي منها. نجانا الله تعالى منها بفضله وكرمه، وجعلنا ممن وردها فدخلـها سالماً وخرج منها غانماً.

فإن قيل: فهل يدخل الأنبياء النار؟ قلنا: لانطلق هذا ولكن نقول: إن الخلق جميعاً يردونها كما دل عليه حديث جابر أول الباب فالعصاة يدخلونها بجرائمهم، والأولياء والسعداء لشفاعتهم فبين الدخولين بَوْنٌ. وقال ابن الأنباري محتجاً لمصحف عثمان وقراءة العامة: جائز في اللغة أن يرجع من خطاب الغيبة إلى لفظ المواجهة بالخطاب كما قال ﴿وسقاهم ربهم شرابا طهورا. إن هذا كان لكم جزاء وكان سعيكم مشكورا﴾ فأبدل الكاف من الـهاء. وقد تقدم هذا المعنى في (يونس).

الثالثة: الاستثناء في قولـه ﷺ "إلا تحلة القسم" يحتمل أن يكون استثناء منقطعاً: لكن تحلة القسم وهذا معروف في كلام العرب؛ والمعنى ألا تمسه النار أصلاً وتم الكلام هنا ثم ابتدأ "إلا تحلة القسم" أي لكن تحلة القسم لابد منها في قولـه تعالى: ﴿ وإن منكم إلا واردها ﴾ وهو الجواز على الصراط أو الرؤية أو الدخول دخول سلامة، فلا يكون في ذلك شيء من مسيس لقولـه عليه الصلاة والسلام "لا يموت لأحدكم ثلاثة من الولد فيحتسبهم إلا كانوا لـه جُنَّة من النار"[(١)] والجنة الوقاية والستر ومن وقي النار ستر عنها فلن تمسه أصلاً ولو مسته لما كان موقى.

الرابعة: هذا الحديث يفسر الأول لأن فيه ذكر الحسبة؛ ولذلك جعلـه مالك بأثره مفسراً لـه ويقيد هذا الحديث الثاني أيضاً ما رواه البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ "من مات لـه ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث كان لـه حجاباً من النار أو دخل الجنة"[(٢)] فقولـه ﷺ "لم يبلغوا الحنث" ومعناه عند أهل العلم لم يبلغوا الحلم ولم يبلغوا أن يلزمهم حنث، دليل على أن أطفال المسلمين في الجنة والله أعلم. لأن الرحمة إذا نزلت بآبائهم استحال أن يرحموا من أجل من ليس بمرحوم. وهذا إجماع من العلماء في أن أطفال المسلمين في الجنة، ولم يخالف في ذلك إلا فرقة شذت من الجبرية فجعلتهم في المشيئة وهو قول مهجور مردود بإجماع الحجة الذين لا تجوز مخالفتهم، ولا يجوز على مثلـهم الغلط إلى ما روي عن النبي ﷺ من أخبار الآحاد الثقات العدول؛ وأن قولـه عليه الصلاة والسلام "الشقي من شقي في بطن أمه والسعيد من سعد في بطن أمه وأن الملك ينزل فيكتب أجلـه وعملـه ورزقه"[(٣)] الحديث مخصوص،

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الجنائز (٣٩)، وابن عبد البر في التمهيد (٦/ ٣٦٢).

(٢) أخرجه البخاري في الجنائز، ح (١٢٤٩) بنحوه.

(٣) أورده الـهيثمي في مجمع الزوائد (٧/١٩٣)، وقال: "رواه البزار والطبراني في الصغير، ورجال البزار رجال الصحيح"، والعجلوني بنحوه في كشف الخفاء، وقال: "رواه مسلم عن ابن مسعود، وكذا العسكري في الأمثال، والقضاعي عن ابن مسعود مرفوعاً، وأخرجه البيهقي في المدخل. . ." (١/ ٥٤٨).

وأن من مات من أطفال المسلمين قبل الاكتساب فهو ممن سعد في بطن أمه ولم يشقَ بدليل الأحاديث والإجماع. وكذلك قوله ﷺ لعائشة رضي الله تعالى عنها: "يا عائشة إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم"(١) ساقط ضعيف مردود بالإجماع والآثار، وطلحة بن يحيى الذي يرويه ضعيف لا يحتج به وهذا الحديث مما انفرد به فلا يعرج عليه. وقد روى شعبة عن معاوية بن قرة بن إياس المزني عن أبيه عن النبي ﷺ أن رجلاً من الأنصار مات له ابن صغير فَوَجد عليه فقال له رسول الله ﷺ "أما يسرك ألا تأتي باباً من أبواب الجنة إلا وجدته يستفتح لك" فقالوا: يا رسول الله أله خاصة أم للمسلمين عامة؟ قال "بل للمسلمين عامة"(٢) قال أبو عمر: هذا حديث ثابت صحيح يعني ما ذكرناه مع إجماع الجمهور؛ وهو يعارض حديث يحيى ويدفعه قال أبو عمر: الوجه عندي في هذا الحديث وما أشبهه من الآثار أنها لمن حافظ على أداء فرائضه واجتنب الكبائر، وصبر واحتسب في مصيبته؛ فإن الخطاب لم يتوجه في ذلك العصر إلا إلى قوم الأغلب من أمرهم ما وصفنا وهم الصحابة ﷺ أجمعين. وذكر النقاش عن بعضهم أنه قال: نسخ قوله تعالى ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ قوله: ﴿إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون﴾ (الأنبياء: ١٠١) وهذا ضعيف، وهذا ليس موضع نسخ. وقد بينا أنه إذا لم تمسه النار فقد أبعد عنها وفي الخبر: (تقول النار للمؤمن يوم القيامة جز يا مؤمن فقد أطفأ نورك لهبي)(٣).

الخامسة: قوله تعالى: ﴿كان على ربك حتما مقضيا﴾ الحتم إيجاب القضاء أي كان ذلك حتماً. "مقضيا" أي قضاه الله تعالى عليكم. وقال ابن مسعود: أي قسماً واجباً ﴿ثم ننجي الذين اتقوا﴾ أي نخلصهم ﴿ونذر الظالمين فيها جثيا﴾ وهذا مما يدل على أن الورود الدخول لأنه لم يقل وندخل الظالمين وقد مضى هذا المعنى مستوفى. والمذهب أن صاحب الكبيرة وإن دخلها فإنه يعاقب بقدر ذنبه ثم ينجو. وقالت المرجئة: لا يدخل. وقالت الوعيدية: يخلّد. وقد مضى بيان هذا في غير موضع. وقرأ عاصم الجحدري ومعاوية بن قرة "ثم ننجي" مخففة من أنجى وهي قراءة حميد ويعقوب والكسائي. وثقّل الباقون. وقرأ ابن أبي ليلى "ثمه" بفتح الثاء أي هناك و"ثَمّ" ظرف إلا أنه مبني لأنه غير محصل فبني كما بنى ذا؛ والهاء يجوز أن تكون لبيان الحركة فتحذف في الوصل، ويجوز أن تكون لتأنيث البقعة فتثبت في الوصل تاء.

قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا بَيِّنَٰتٍ قَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا ﴿٧٣﴾ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَٰثًا وَرِءْيًا ﴿٧٤﴾ ﴾

---

(١) "صحيح" أخرجه مسلم وأحمد وأبو داود وابن ماجه عن عائشة، بلفظ: "... إن الله خلق للجنة أهلاً..."، وانظر صحيح الجامع، ح (٧٩١٩)، وأحكام الجنائز (٨١).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣٨٤)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد لما قدمت الذكر من تفرد التابعي الواحد بالرواية عن الصحابي". وابن عبد البر في التمهيد (٦/ ٣٥١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٦٠)، وقال: "رواه الطبراني وفيه سليم بن منصور بن عمار وهو ضعيف"، والعجلوني في كشف الخفاء (١/ ٣٧٣)، وقال: "رواه الطبراني في الكبير عن يعلى بن منبه رفعه، في سنده منصور بن عمار الواعظ، وليس بالقوي، ورواه ابن عدي عن يعلى، وقال منكر، ورواه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول له بلفظ: أن النار تقول:...".

قولـه تعالـى: ﴿وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات ﴾أي على الكفار الذين سبق ذكرهم في قولـه تعالى ﴿أئذا ما مت لسوف أخرج حيا ﴾(مريم: ٦٦) وقال فيهم ﴿ونذر الظالمين فيها جثيا ﴾أي هؤلاء إذا قرئ عليهم القرآن تعززوا بالدنيا، وقالوا: فما بالنا إن كنا على باطل أكثر أموالاً وأعز نفراً وغرضهم إدخال الشبهة على المستضعفين وإيهامهم أن من كثر مالـه دل ذلك على أنه المحق في دينه وكأنهم لم يروا في الكفار فقيراً ولا في المسلمين غنياً ولم يعلموا أن الله تعالى نحى أولياءه عن الاغترار بالدنيا وفرط الميل إليها. و"بينات" معناه مرتلات الألفاظ ملخصة المعاني، مبينات المقاصد؛ إما محكمات، أو متشابهات قد تبعها البيان بالمحكمات، أو تبيين الرسول ﷺقولاً أو فعلاً أو ظاهرات الإعجاز تحدى بها فلم يقدر على معارضتها. أو حججاً وبراهين. والوجه أن تكون حالاً مؤكـدة كقولـه تعـالى: ﴿وهو الحق مصدقا ﴾ لأن آيات الله تعالى لا تكون إلا واضحة. ﴿قال الذين كفروا ﴾ يريد مشركي قريش النضر بن الحارث وأصحابه. ﴿للذين آمنوا ﴾ يعني فقراء أصحاب النبي ﷺ وكانت فيهم قشافة، وفي عيشهم خشونة وفي ثيابهم رثاثة، وكان المشركون يرجلون شعورهم ويدهنون رؤوسهم ويلبسون خير ثيابهم، فقالوا للمؤمنين ﴿أي الفريقين خير مقاماً وأحسن نديا ﴾ قرأ ابن كثير وابن محيصن وحميد وشبل بن عباد "مقاما" بضم الميم وهو موضع الإقامة. ويجوز أن يكون مصدراً بمعنى الإقامة. الباقون "مقاما" بالفتح؛ أي منزلاً ومسكناً. وقيل: المقام الموضع الذي يقام فيه بالأمور الجليلة؛ أي أي الفريقين أكثر جاهاً وأنصاراً. "وأحسن نديا" أي مجلساً؛ عن ابن عباس. وعنه أيضاً المنظر وهو المجلس في اللغة وهو النادي. ومنه دار الندوة لأن المشركين كانوا يتشاورون فيها في أمورهم وناداه جالسه في النادي قال:

أنادي به آل الوليد وجعفرا

والندي على فعيل مجلس القوم ومتحدثهم، وكذلك الندوة والنادي (والمنتدى) والمتندّى، فإن تفرق القوم فليس بندي، قاله الجوهري.

قولـه تعالى: ﴿وكم أهلكنا قبلـهم من قرن ﴾أي من أمة وجماعة. ﴿هم أحسن أثاثا ورئيا ﴾ أي متاعاً كثيرا؛ قال:

وفرع يزين المتن أسود فاحم أثيث كقنو النخلة المتعثكل

والأثاث متاع البيت. وقيل: هو ما جدّ من الفرش، والخرثي ما لبس منها، وأنشد الحسن بن علي الطوسي فقال:

تقادم العـهد من أم الوليد بنا دهراً وصار أثاث البيت خرثيا

وقال ابن عباس: هيئة. مقاتل: ثياباً "ورئيا" أي منظراً حسناً. وفيه خمس قراءات. قرأ أهل المدينة "وريا" بغير همز. وقرأ أهل الكوفة "ورئيا" بالهمز. وحكى يعقوب أن طلحة قرأ "وريا" بياء واحدة مخففة. وروى سفيان عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس "هم أحسن أثاثا وزِيا" بالزاي؛ فهذه أربع قراءات قال أبو إسحاق ويجوز "هم أحسن أثاثا وريئا" بياء بعدها همزة. النحاس: وقراءة أهل المدينة في هذا حسنة وفيها تقريران: أحدهما: أن تكون من رأيت ثم خففت

الـهمزة فأبدل منها ياء وأدغمت الياء في الياء. وكان هذا حسناً لتتفق رؤوس الآيات لأنها غير مهموزات. وعلى هذا قال ابن عباس: الرئي المنظر؛ فالمعنى: هم أحسن أثاثاً ولباساً. والوجه الثاني: أن جلودهم مرتوية من النعمة؛ فلا يجوز الـهمز على هذا. وفي رواية ورش عن نافع وابن ذكوان عن ابن عامر "ورئيا" بالـهمز تكون على الوجه الأول. وهي قراءة أهل الكوفة وأبي عمرو من رأيت على الأصل. وقراءة طلحة بن مصرف (وريا) بياء واحدة مخففة أحسبها غلطاً. وقد زعم بعض النحويين أنه كان أصلـها الـهمز فقلبت الـهمزة ياء، ثم حذفت إحدى اليائين. المهدوي: ويجوز أن يكون "ريئا" فقلبت ياء فصارت رييا ثم نقلت حركة الـهمزة على الياء وحذفت. وقد قرأ بعضهم "ورياً" على القلب وهي القراءة الخامسة. وحكى سيبويه راء بمعنى رأى. الجوهري: من همزه جعلـه من المنظر من رأيت، وهو ما رأته العين من حال حسنة وكسوة ظاهرة وأنشد أبو عبيدة لمحمد ابن نمير الثقفي فقال:

أشـــاقتك الظعائن يوم بانوا بذي الرئي الجميل من الأثاث

ومن لم يهمز إما أن يكون على تخفيف الـهمزة أو يكون من رويت ألوانهم وجلودهم ريًّا؛ أي امتلأت وحسنت. وأما قراءة ابن عباس وأبي بن كعب وسعيد بن جبير والأعسم المكي ويزيد البربري "وزيا" بالزاي فهو الـهيئة والحسن. ويجوز أن يكون من زويت أي جمعت؛ فيكون أصلـها زويا فقلبت الواو ياء. ومنه قول النبي ﷺ: "زويت لي الأرض"[1] أي جمعت؛ أي فلم يغن ذلك عنهم شيئاً من عذاب الله تعالى؛ فليعش هؤلاء ما شاؤوا فمصيرهم إلى الموت والعذاب وإن عمروا؛ أو العذاب العاجل يأخذهم الله تعالى به.

قولـه تعالى: ﴿ قُلْ مَن كَانَ فِي ٱلضَّلَٰلَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ مَدًّاۚ حَتَّىٰٓ إِذَا رَأَوْاْ مَا يُوعَدُونَ إِمَّا ٱلْعَذَابَ وَإِمَّا ٱلسَّاعَةَ فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضْعَفُ جُندًا ﴿٧٥﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ قل من كان في الضلالة ﴾ أي في الكفر ﴿فليمدد لـه الرحمن مدا﴾ أي فليدعه في طغيان جهلـه وكفره فلفظه لفظ الأمر ومعناه الخبر أي من كان فى الضلالة مده الرحمن مداً حتى يطول اغتراره فيكـون ذلـك أشـد لعقابه. نظيره: ﴿ إنما نملي لـهم ليزدادوا إثماً ﴾ (آل عمران: ١٧٨) وقولـه: ﴿ ونذرهم في طغيانهم يعمهون ﴾ (الأنعام: ١١٠) ومثلـه كثير؛ أي فليعش ما شاء، وليوسع لنفسه في العمر؛ فمصيره إلى الموت والعقاب. وهذا غاية في التهديد والوعيد. وقيل: هذا دعاء أمر به النبي ﷺ تقول: من سرق مالي فليقطع الله تعالى يده؛ فهو دعاء على السارق. وهو جواب الشرط وعلى هذا فليس قولـه "فليمدد" خبراً. ﴿حتى إذا رأوا ما يوعدون﴾ قال "رأوا" لأن لفظ "من" يصلح للواحد والجمع. و"إذا" مع الماضي بمعنى المستقبل؛ أي حتى يروا ما يوعدون. والعذاب هنا إما أن يكون بنصر المؤمنين عليهم فيعذبونهم بالسيف والأسر؛ وإما أن تقوم الساعة فيصيرون إلى النار.

(١) "صحيح" أخرجه مسلم وأحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه عن ثوبان، بلفظ: "إن الله زوى لي الأرض..."، وانظر صحيح الجامع ح (١٧٧٣)، والصحيحة (٢، ١٦٨٣).

﴿فسيعلمون من هو شر مكانا وأضعف جندا﴾ أي تنكشف حينئذ الحقائق وهذا رد لقولهم: ﴿أي الفريقين خير مقاما وأحسن نديا﴾ .

قوله تعالى: ﴿ وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ هُدًى ۗ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ مَّرَدًّا ﴿٧٦﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ ويزيد الله الذين اهتدوا هدى ﴾ أي ويثبت الله المؤمنين على الهدى ويزيدهم في النصرة وينزل من الآيات ما يكون سبب زيادة اليقين مجازاة لهم. وقيل: يزيدهم هدى بتصديقهم بالناسخ والمنسوخ الذي كفر به غيرهم قال معناه الكلبي ومقاتل. ويحتمل ثالثاً أي "ويزيد الله الذين اهتدوا" إلى الطاعة "هدى" إلى الجنة والمعنى متقارب. وقد تقدم القول في معنى زيادة الأعمال وزيادة الإيمان والهدى في "آل عمران" وغيرها ﴿والباقيات الصالحات﴾ تقدم. ﴿خير عند ربك ثوابا﴾ أي جزاء ﴿وخير مردّا﴾ أي في الآخرة مما افتخر به الكفار في الدنيا. و(المرّد) مصدر كالرد؛ أي وخير رداً على عاملها بالثواب؛ يقال هذا أردُّ عليك أي أنفع لك. وقيل "خير مردا" أي مرجعاً فكل أحد يرد إلى عمله الذي عمله.

قوله تعالى: ﴿ أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ﴿٧٧﴾ أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا ﴿٧٨﴾ كَلَّا ۚ سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُۥ مِنَ ٱلْعَذَابِ مَدًّا ﴿٧٩﴾ وَنَرِثُهُۥ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْدًا ﴿٨٠﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ أفرأيت الذي كفر بآياتنا ﴾ روى الأئمة واللفظ لمسلم عن خباب قال: كان لي على العاص بن وائل دين فأتيته أتقاضاه فقال لي: لن أقضيك حتى تكفر بمحمد. قال: قلت له لن أكفر به حتى تموت ثم تبعث. قال: وإني لمبعوث من بعد الموت؟ ! فسوف أقضيك إذا رجعت إلى مال وولد. قال وكيع: كذا قال الأعمش؛ فنزلت هذه الآية: ﴿أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالاً وولداً﴾ إلى قوله ﴿ويأتينا فردا﴾ في رواية قال: كنت قيناً في الجاهلية فعملت للعاص بن وائل عملاً، فأتيته أتقاضاه. خرّجه البخاري أيضاً. وقال الكلبي ومقاتل: كان خباب قيناً فصاغ للعاص حلياً ثم تقاضاه أجرته، فقال العاص: ما عندي اليوم ما أقضيك. فقال خباب: لست بمفارقك حتى تقضيني فقال العاص: يا خباب ما لك؟ ! ما كنت هكذا، وإن كنت لحسن الطلب. فقال خباب: إني كنت على دينك فأما اليوم على دين الإسلام مفارق لدينك، قال: أو لستم تزعمون أن في الجنة ذهباً وفضة وحريراً؟ قال خباب: بلى قال: فأخرني حتى أقضيك في الجنة – استهزاء ـ فوالله لئن كان ما تقول حقاً إني لأقضيك فيها، فو الله لا تكون أنت يا خباب وأصحابك أولى بها مني، فأنزل الله تعالى ﴿أفرأيت الذي كفر بآياتنا﴾ يعني العاص بن وائل الآيات ﴿أطلع الغيب﴾ قال ابن عباس: (أنظر في اللوح المحفوظ) ؟! وقال مجاهد: أعلم الغيب حتى يعلم أفي الجنة هو أم لا؟ ! ﴿أم اتخذ عند الرحمن عهدا﴾ قال قتادة والثوري: أي عملاً صالحاً. وقيل: هو التوحيد، وقيل: هو من الوعد، وقال الكلبي: عاهد الله تعالى أن يدخله الجنة. ﴿كلاً﴾ ردّ عليه أي لم يكن ذلك لم يطلع الغيب ولم يتخذ عند الرحمن عهداً،

وتم الكلام عند قوله "كلا" وقال الحسن: إن الآيات نزلت في الوليد بن المغيرة والأول أصح لأنه مدون في الصحاح. وقرأ حمزة والكسائي "وَوُلدا" بضم الواو، والباقون بفتحها. واختلف في الضم والفتح على وجهين: أحدهما: أنهما لغتان معناهما واحد يقال وَلد ووُلد كما يقال عَدَم وعُدْم وقال الحارث بن حلزة:

ولقد رأيت معاشراً قد ثمروا مالاً وولدا

وقال آخر:

فليت فلاناً كان في بطن أمه وليت فلاناً كان وُلْد حمار

والثاني: أن قيساً تجعل الوُلد بالضم جمعاً والولد بالفتح واحداً. قال الماوردي: وفي قوله تعالى ﴿لأوتين مالا وولدا﴾ وجهان. أحدهما: أنه أراد في الجنة استهزاء بما وعد الله تعالى على طاعته وعبادته؛ قاله الكلبي. الثاني: أنه أراد في الدنيا وهو قول الجمهور وفيه وجهان محتملان. أحدهما: إن أقمت على دين آبائي وعبادة آلهتي لأوتين مالاً وولداً الثاني: ولو كنت على باطل لما أوتيت مالاً وولداً.

قلت: قول الكلبي أشبه بظاهر الأحاديث بل نصها يدل على ذلك قال مسروق: سمعت خباب ابن الأرت يقول: جئت العاص بن وائل السهمي أتقاضاه حقاً لي عنده فقال: لا أعطيك حتى تكفر بمحمد فقلت: لا حتى تموت ثم تبعث قال: وإني لميت ثم مبعوث ؟! فقلت: نعم فقال: إن لي هناك مالاً وولداً فأقضيك، فنزلت هذه الآية. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح

قوله تعالى: ﴿ أطلع الغيب ﴾ ألفه ألف استفهام لمجيء "أم" بعدها ومعناه التوبيخ وأصله أأطلع فحذفت الألف الثانية لأنها ألف وصل. فإن قيل: فهلا أتوا بمدة بعد الألف فقالوا: آطلع كما قالوا ﴿آللهُ خير﴾ ﴿آلذكرين حرم﴾ قيل له كان الأصل في هذا "أالله" "أالذكرين" فأبدلوا من الألف الثانية مدة ليفرقوا بين الاستفهام والخبر وذلك أنهم لو قالوا: الله خير بلا مد لالتبس الاستفهام بالخبر، ولم يحتاجوا إلى هذه المدة في قوله "أطلع" لأن ألف الاستفهام مفتوحة وألف الخبر مكسورة وذلك أنك تقول في الاستفهام: أطلع؟ أفترى؟ أصطفى؟ أستغفرت؟ بفتح الألف، وتقول في الخبر: اطلع، افترى، اصطفى، استغفرت لهم بالكسر، فجعلوا الفرق بالفتح والكسر ولم يحتاجوا إلى فرق آخر.

قوله تعالى: ﴿ كلاً ﴾ ليس في النصف الأول ذكر "كلاً" وإنما جاء ذكره في النصف الثاني. وهو يكون بمعنيين: أحدهما بمعنى حقًا، والثاني بمعنى لا. فإذا كانت بمعنى حقاً جاز الوقف على ما قبله، ثم تبتدئ "كلاً" أي حقاً وإذا كانت بمعنى لا، كان الوقف على "كلا" جائزاً كما في هذه الآية، لأن المعنى: لا ليس الأمر كذا. ويجوز أن تقف على قوله "عهداً" وتبتدئ "كلا" أي حقاً ﴿سنكتب ما يقول﴾ وكذا قوله تعالى: ﴿ لعلي أعمل صالحا فيما تركت كَلاً ﴾ (المؤمنون: ١٠٠) يجوز الوقف على "كلا" وعلى "تركت". وقوله: ﴿ولهم علي ذنب فأخاف أن يقتلون قال كلاً﴾ (الشعراء: ١٤) الوقف على "كلا" لأن المعنى لا وليس الأمر كما تظن "فاذهبا" فليس للحق في هذا المعنى موضع. وقال الفراء "كَلاً" بمنزلة سوف لأنها صلة وهي حرف رد فكأنها "نعم" و"لا" في الاكتفاء قال: وإن جعلتها صلة لما بعدها لم تقف عليها كقولك: كَلاً ورب الكعبة؛ لا تقف على كَلاً، لأنه بمنزلة إي ورب الكعبة. قال الله تعالى ﴿ كَلاً والقمر ﴾ (المدثر: ٣٢) فالوقف على "كَلاً" قبيح لأنه صلة لليمين.

وكان أبو جعفر محمد بن سعدان يقول في "كلا" مثل قول الفراء. وقال الأخفش معنى كلاً الردع والزجر. وقال أبو بكر بن الأنباري: وسمعت أبا العباس يقول: لا يوقف على "كَلاَّ" في جميع القرآن لأنها جواب والفائدة تقع فيما بعدها. والقول الأول هو قول أهل التفسير.

قولـه تعالى: ﴿ سنكتب ما يقول ﴾ أي سنحفظ عليه قولـه فنجازيه به في الآخرة ﴿ونمد لـه من العذاب مدا﴾ أي سنزيده عذاباً فوق عذاب﴿ ونرثه ما يقول﴾ أي نسلبه ما أعطيناه في الدنيا من مال وولد. وقال ابن عباس وغيره أي نرثه المال والولد بعد إهلاكنا إياه. وقيل نحرمه ما تمناه في الآخرة من مال وولد، ونجعلـه لغيره من المسلمين ﴿ويأتينا فردا﴾ أي منفرداً لا مال لـه ولا ولد ولا عشيرة تنصره.

قولـه تعالى: ﴿ وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةً لِّيَكُونُواْ لَهُمْ عِزًّا (٨١) كَلَّاۚ سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا (٨٢) ﴾

قولـه تعالى: ﴿ واتخذوا من دون الله آلـهة ليكونوا لـهم عزا ﴾ يعني مشركي قريش و"عزاًّ" معناه أعواناً ومنعة يعني أولاداً، والعز المطر الجود أيضاً قالـه الـهروي. وظاهر الكلام أن "عزا" راجع إلى الآلـهة التي عبدوها من دون الله. ووحد لأنه بمعنى المصدر أي لينالوا بها العز ويمتنعون بها من عذاب الله فقال الله تعالى: ﴿كلا﴾ أي ليس الأمر كما ظنوا وتوهموا بل يكفرون بعبادتهم أي ينكرون أنهم عبدوا الأصنام، أو تجحد الآلـهة عبادة المشركين لـها كما قال: ﴿ تبرأنا إليك ما كانوا إيانا يعبدون ﴾ (القصص: ٦٣) وذلك أن الأصنام جمادات لا تعلم العبادة ﴿ويكونون عليهم ضدا﴾ أي أعواناً في خصومتهم وتكذيبهم. عن مجاهد والضحاك: يكونون لـهم أعداء. ابن زيد: يكون عليهم بلاء فتحشر آلـهتهم، وتركب لـهم عقول فتنطق وتقول: يا رب عذب هؤلاء الذين عبدونا من دونك، و"كَلاًّ" هنا يحتمل أن تكون بمعنى لا، ويحتمل أن تكون بمعنى حقاً أي حقاً ﴿سيكفرون بعبادتهم﴾ وقرأ أبو نهيك "كلاً سيكفرون" بالتنوين. وروي عنه مع ذلك ضم الكاف وفتحها. قال المهدوي "كَلاًّ" ردع وزجر وتنبيه ورد لكلام متقدم، وقد تقع لتحقيق ما بعدها التنبيه عليـه. ﴿ كلا إن الإنسان ليطغى ﴾ (العلق: ٦) فلا يوقف عليها على هذا. ويوقف في المعنى الأول فان صلح فيها المعنيان جميعاً جاز الوقف عليها والابتداء بها. فمن نون (كلا) من قولـه: "كلا سيكفرون بعبادتهم" مع فتح الكاف فهو مصدر كَلَّ ونصبه بفعل مضمر والمعنى: كَلَّ هذا الرأي والاعتقاد كَلاًّ يعني اتخاذهم الآلـهة. "ليكونوا لـهم عزا" فيوقف على هذا على "عزا" وعلى "كَلاًّ". وكذلك في قراءة الجماعة لأنها تصلح للرد لما قبلـها والتحقيق لما بعدها. ومن روى ضم الكاف مع التنوين فهو منصوب أيضاً بفعل مضمر كأنه قال: سيكفرون "كلا سيكفرون بعبادتهم" يعني الآلـهة.

قلت: فتحصل في "كُلاًّ" أربعة معان: التحقيق وهو أن تكون بمعنى حقاً والنفي والتنبيه وصلة للقسم ولا يوقف منها إلا على الأول. وقال الكسائي "لا" تنفي فحسب و"كلا" تنفي شيئاً وتثبت شيئاً. فإذا قيل: أكلت تمراً. قلت: كلا إني أكلت عسلاً لا تمراً ففي هذه الكلمة نفي ما قبلـها، وتحقق ما بعدها. والضد يكون واحداً ويكون جمعاً كالعدو والرسول، وقيل: وقع الضد موقع المصدر، أي ويكونون

عليهم عوناً فلـهذا لم يجمع وهذا في مقابلة قولـه: ﴿ليكونوا لـهم عزا﴾ والعز مصدر فكذلك ما وقع في مقابلته. ثم قيل: الآية في عبدة الأصنام فأجرى الأصنام مجرى من يعقل جرياً على توهم الكفرة. وقيل: فيمن عبد المسيح أو الملائكة أو الجن أو الشياطين، فالله تعالى أعلم.

قولـه تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا ﴿٨٣﴾ فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا ﴿٨٤﴾ يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَٰنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾ وَنَسُوقُ ٱلْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرْدًا ﴿٨٦﴾ لَّا يَمْلِكُونَ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا ﴿٨٧﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين ﴾ أي سلطناهم عليهم بالإغواء وذلك حين قال لإبليس: ﴿ واستفزز من استطعت منهم بصوتك ﴾ (الإسراء: ٦٤). وقيل "أرسلنا" أي خلينا يقال أرسلت البعير أي خليته، أي خلينا الشياطين وإياهم ولم نعصمهم من القبول منهم. الزجاج: قيضنا ﴿تؤزهم أزا﴾ قال ابن عباس: تزعجهم إزعاجاً من الطاعة إلى المعصية. وعنه: تغريهم إغراء بالشر: امض امض في هذا الأمر حتى توقعهم في النار. حكى الأول الثعلبي، والثاني الماوردي والمعنى واحد. الضحاك: تغويهم إغواء. مجاهد: تشليهم إشلاء وأصلـه الحركة والغليان، ومنه الخبر المروي عن النبي ﷺ "قام إلى الصلاة ولجوفه أزيز كأزيز المرجل من البكاء"[1] وائتزت القدر ائتزازاً اشتد غليانها والأز التهييج والإغراء. قال الله تعالى ﴿ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزا﴾ أي تغريهم على المعاصي. والأز الاختلاط. وقد أززت الشيء أؤزه أزاً أي ضممت بعضه إلى بعض. قالـه الجوهري.

قوله تعالى: ﴿ فلا تعجل عليهم ﴾ أي تطلب العذاب لهم. ﴿إنما نعد لهم عدا﴾ قال الكلبي: آجالـهم يعني الأيام والليالي والشهور والسنين إلى انتهاء أجل العذاب. وقال الضحاك: الأنفاس. ابن عباس: أي: نعد أنفاسهم في الدنيا كما نعد سنيهم. وقيل: الخطوات، وقيل: اللذات، وقيل: اللحظات، وقيل: الساعات. وقال قطرب: نعد أعمالهم عداً. وقيل: لا تعجل عليهم فإنما نؤخرهم ليزدادوا إثماً روي أن المأمون قرأ هذه السورة فمرَّ بهذه الآية وعنده جماعة من الفقهاء فأشار برأسه إلى ابن السماك أن يعظه فقال: إذا كانت الأنفاس بالعدد ولم يكن لـها مدد، فما أسرع ما تنفد وقيل في هذا المعنى:

حـياتك أنفـاس تعـد فكـلما ... مضى نفس منك انتقصت به جزءا
يميتك ما يحييـك فـي كل ليلـة ... ويحدوك حـاد مـا يريـد به الـهزءا

ويقال: إن أنفاس ابن آدم بين اليوم والليلة أربعة وعشرون ألف نفس، اثنا عشر ألف نفس في اليوم، واثنا عشر ألفا في الليلة والله أعلم. فهي تعد وتحصى إحصاء، ولـها عدد معلوم، وليس لـها مدد فما أسرع ما تنفد.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ٢٥، ٢٦)، والنسائي في السهو، وانظر صحيح النسائي، ح(١١٥٦)، وصحيح أبي داود (٨٤٠).

قولـه تعالى: ﴿ يوم نحشر المتقين إلى الرحمن وفدا ﴾ في الكلام حذف أي إلى جنة الرحمن، ودار كرامته. كقولـه ﴿ إني ذاهب إلى ربي سيهدين ﴾ (الصافات: ٩٩) وكما في الخبر "من كانت هجرته إلى الله ورسولـه فهجرته إلى الله ورسولـه"[1] والوفد اسم للوافدين، كما يقال: صوم وفطر وزور، فهو جمع الوافد مثل ركب وراكب وصحب وصاحب، وهو من وفد يفد وفداً ووفوداً ووفادة إذا خرج إلى ملك فى فتح أو أمر خطير. الجوهري: يقال وفد فلان على الأمير أي ورد رسولاً فهو وافد، والجمع وفد مثل صاحب وصحب، وجمع الوفد وفاد ووفود والاسم الوفادة وأوفدته أنا إلى الأمير أي أرسلته. وفي التفسير "وفداً" أي ركباناً على نجائب طاعتهم. وهذا لأن الوافد في الغالب يكون راكباً والوفد الركبان ووحد لأنه مصدر. ابن جريج: وفداً على النجائب. وقال عمرو بن قيس الملائي: إن المؤمن إذا خرج من قبره استقبلـه عملـه في أحسن صورة وأطيب ريح فيقول هل تعرفني؟ فيقول: لا إلا أن الله قد طيب ريحك وحسَّن صورتك. فيقول: كذلك كنت في الدنيا أنا عملك الصالح طالما ركبتك في الدنيا اركبني اليوم وتلا ﴿يوم نحشر المتقين إلى الرحمن وفدا﴾ وإن الكافر يستقبلـه عملـه في أقبح صورة وأنتن ريح فيقول: هل تعرفني؟ فيقول: لا إلا أن الله قد قبح صورتك وأنتن ريحك. فيقول: كذلك كنت في الدنيا أنا عملك السيء طالما ركبتني في الدنيا وأنا اليوم أركبك. وتلا: ﴿ وهـم يحـملون أوزارهم على ظهورهم ﴾ (الأنعام: ٣١) ولا يصح من قبل إسناده قالـه ابن العربي في "سراج المريدين" وذكر هذا الخبر في تفسيره أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الكريم القشيري عن ابن عباس بلفظه ومعناه. وقال أيضاً عن ابن عباس: من كان يحب ركوب الخيل وفد إلى الله تعالى على خيل لا تروث ولا تبول، لجمها من الياقوت الأحمر ومن الزبرجد الأخضر ومن الدر الأبيض، وسروجها من السندس والإستبرق، ومن كان يحب ركوب الإبل فعلى نجائب لا تبعر ولا تبول، أزمتها من الياقوت والزبرجد، ومن كان يحب ركوب السفن فعلى سفن من ياقوت قد أمنوا الغرق وأمنوا الأهوال. وقال أيضاً عن علي ﷺ: ولما نزلت الآية قال علي ﷺ: يا رسول الله! إني قد رأيت الملوك ووفودهم فلم أر وفداً إلا ركباناً فما وفد الله؟ فقال رسول الله ﷺ: "أما إنهم يحشرون على أقدامهم ولا يساقون سوقاً ولكنهم يؤتون بنوق من نوق الجنة لم ينظر الخلائق إلى مثلـها رحالـها الذهب وزمامها الزبرجد فيركبونها حتى يقرعوا باب الجنة"[2] ولفظ الثعلبي في هذا الخبر عن عليّ أبين. وقال علي: لما نزلت هذه الآية قلت: يا رسول الله! إني رأيت الملوك ووفودهم فلم أر وفداً إلا ركباناً قال: "يا علي إذا كان المنصرف من بين يدي الله تعالى تلقت الملائكة المؤمنين بنوق بيض رحالـها وأزمتها الذهب على كل مركب حلة لا تساويها الدنيا فيلبس كل مؤمن حلة ثم تسير بهم مراكبهم فتهوي بهم النوق حتى تنتهي بهم إلى الجنة فتتلقاهم الملائكة ﴿ سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين ﴾" (الزمر: ٧٣)

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب بدء الوحي، ح (١)، وفي الإيمان، ح (٥٤) بنحوه، ومسلم في الإمارة، ح (١٥١)، وأبو داود في الطلاق، ح (٢٢٠١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١/ ١٥٥)، بلفظ: "قال لا والله ما على أرجلـهم يحشرون ولا يحشر الوفد على أرجلـهم ولكن بنوق لم يـرَ الخلائق مثلـها عليها رحائل من ذهب فيركبون عليها حتى يضربوا أبواب الجنة".

قلت: وهذا الخبر ينص على أنهم لا يركبون ولا يلبسون إلا من الموقف، وأما إذا خرجوا من القبور فمشاة حفاة عراة غُرلاً إلى الموقف بدليل حديث ابن عباس قال: قام فينا رسول الله ﷺ بموعظة فقال "يا أيها الناس إنكم تحشرون إلى الله تعالى حفاة عراة غرلاً" [1] الحديث خرّجه البخاري ومسلم وسيأتي بكماله في سورة "المؤمنين" إن شاء الله تعالى. وتقدم في "آل عمران" من حديث عبد الله بن أنيس بمعناه والحمد لله تعالى. ولا يبعد أن تحصل الحالتان للسعداء فيكون حديث ابن عباس مخصوصاً والله أعلم. وقال أبو هريرة "وفداً" على الإبل. ابن عباس: ركباناً يؤتون بنوق من الجنة عليها رحائل من الذهب وسروجها وأزمتها من الزبرجد فيحشرون عليها، وقال علي: (ما يحشرون والله على أرجلهم ولكن على نوق رحالها من ذهب ونُجُب سروجها يواقيت إن هموا بها سارت وإن حركوها طارت). وقيل يفدون على ما يحبون من إبل أو خيل أو سفن، على ما تقدم عن ابن عباس والله أعلم.

وقيل: إنما قال "وفدا" لأن من شأن الوفود عند العرب أن يقدموا بالبشارات وينتظروا الجوائز فالمتقون ينتظرون العطاء والثواب. ﴿ونسوق المجرمين إلى جهنم وردا﴾ السوق الحث على السير، و"ورداً" عطاشاً قاله ابن عباس وأبو هريرة رضي الله عنهما والحسن. والأخفش والفراء وابن الأعرابي: حفاة مشاة. وقيل: أفراداً وقال الأزهري: أي مشاة عطاشاً كالإبل ترد الماء، فيقال: جاء ورد بني فلان. القشيري: وقوله (ورداً) يدل على العطش لأن الماء إنما يورد في الغالب للعطش، وفي "التفسير" مشاة عطاشاً تتقطع أعناقهم من العطش وإذا كان سوق المجرمين إلى النار فحشر المتقين إلى الجنة. وقيل "ورداً" أي الورود كقولك: جئتك إكراما لك أي لإكرامك، أي نسوقهم لورود النار.

قلت: ولا تناقض بين هذه الأقوال فيساقون عطاشاً حفاة مشاة أفراداً قال ابن عرفة: الورد القوم يردون الماء، فسمي العطاش ورداً لطلبهم ورود الماء كما تقول: قوم صوم أي صيام، وقوم زور أي زوّار فهو اسم على لفظ المصدر واحدهم وارد، والورد أيضاً الجماعة التي ترد الماء من طير وإبل، والورد الماء الذي يورد، وهذا من باب الإيماء بالشيء إلى الشيء. الورد الجزء من القرآن يقال: قرأت وِردي. والورد يوم الحمى إذا أخذت صاحبها لوقت فظاهره لفظ مشترك. وقال الشاعر يصف قليباً:

يطمو إذا الوِرد عليه التكّا

أي الورّاد الذين يردون الماء.

قوله تعالى: ﴿لا يملكون الشفاعة﴾ أي هؤلاء الكفار لا يملكون الشفاعة لأحد ﴿إلا من اتخذ عند الرحمن عهدا﴾ وهم المسلمون فيملكون الشفاعة، فهو استثناء الشيء من غير جنسه، أي لكن "من اتخذ عند الرحمن عهداً" يشفع فـ "من" في موضع نصب على هذا. وقيل: هو في موضع رفع على البدل من الواو في "يملكون" أي لا يملك أحد عند الله الشفاعة "إلا من اتخذ عند الرحمن عهداً" فإنه يملك وعلى هذا يكون الاستثناء متصلاً. و"المجرمين" في قول ﴿ونسوق المجرمين إلى جهنم وردا﴾ الكفرة والعصاة ثم أخبر أنهم لا يملكون الشفاعة إلا العصاة المؤمنون، فإنهم يملكونها بأن يشفع فيهم. قال رسول الله ﷺ: "لا أزال أشفع حتى أقول يا رب شفعني فيمن قال لا إله إلا الله محمد رسول الله فيقول يا محمد إنها ليست

---

(١) "صحيح" أخرجه البخاري ومسلم وأحمد والترمذي والنسائي عن ابن عباس، وانظر مختصر مسلم (٢١٥١).

لك ولكنها لي" خرَّجه مسلم بمعناه. وقد تقدم. وتظاهرت الأخبار بأن أهل الفضل والعلم والصلاح يشفعون فيشفعون؛ وعلى القول الأول يكون الكلام متصلاً بقوله. ﴿ واتخذوا من دون الله آلهة ليكونوا لهم عزا﴾ فلا تقبل غداً شفاعة عبدة الأصنام لأحد، ولا شفاعة الأصنام لأحد، ولا يملكون شفاعة أحد لهم، أي لا تنفعهم شفاعة كما قال:﴿ فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾ (المدثر: ٤٨) وقيل: أي نحشر المتقين والمجرمين لا يملك أحد شفاعة﴿ إلا من اتخذ عند الرحمن عهدا﴾ أي إذا أذن له الله في الشفاعة. كما قال: ﴿ من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه﴾ (البقرة: ٢٥٥) وهذا العهد هو الذي قال: "أم اتخذ عند الرحمن عهدا" وهو لفظ جامع للإيمان وجميع الأعمال الصالحة التي يصل بها صاحبها إلى حيز من يشفع. وقال ابن عباس: العهد لا إله إلا الله. وقال مقاتل وابن عباس أيضاً: لا يشفع إلا من شهد أن لا إله إلا الله وتبرأ من الحول والقوة (إلا) لله ولا يرجو إلا الله تعالى. وقال ابن مسعود: سمعت رسول الله يقول لأصحابه "أيعجز أحدكم أن يتخذ كل صباح ومساء عند الله عهداً" قيل يا رسول الله وما ذاك؟ قال: "يقول عند كل صباح ومساء اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أعهد إليك في هذه الحياة الدنيا بأني أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمداً عبدك ورسولك فلا تكلني إلى نفسي فإنك إن تكلني إلى نفسي تباعدني من الخير وتقربني من الشر وإني لا أثق إلا برحمتك فاجعل لي عندك عهداً توفينيه يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد فإذا قال ذلك طبع الله عليها طابعاً ووضعها تحت العرش فإذا كان يوم القيامة نادى مناد أين الذين لهم عند الله عهد فيقوم فيدخل الجنة".

قوله تعالى: ﴿ وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ﴿٨٨﴾ لَّقَدْ جِئْتُمْ شَيْـًٔا إِدًّا ﴿٨٩﴾ تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ أَن دَعَوْاْ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدًا ﴿٩١﴾ وَمَا يَنۢبَغِى لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٩٢﴾ إِن كُلُّ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِى ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ﴿٩٣﴾ لَّقَدْ أَحْصَىٰهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا ﴿٩٤﴾ وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَرْدًا ﴿٩٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ وقالوا اتخذ الرحمن ولدا﴾ يعني اليهود والنصارى، ومن زعم أن الملائكة بنات الله. وقرأ يحيى والأعمش وحمزة والكسائي وعاصم وخلف: "وُلْدا" بضم الواو وإسكان اللام، في أربعة مواضع: من هذه السورة قوله تعالى:﴿ لأوتين مالاً وولدا﴾ (مريم: ٧٧)وقد تقدم، وقوله: ﴿ أن دعوا للرحمن ولدا. وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولدا﴾ . وفي سورة نوح﴿ ماله وولده﴾ (نوح: ٢١) ووافقهم في "نوح" خاصة ابن كثير ومجاهد وحميد وأبو عمرو ويعقوب. والباقون في الكل بالفتح في الواو واللام وهما لغتان مثل: العَرب والعُرب والعَجم والعُجم قال:

ولقد رأيت معاشراً قد ثمروا مالاً وولداً

وقال آخر:

وليتَ فلاناً كان في بطن أمه وليت فلانا كان وُلْد حمار

وقال في معنى ذلك النابغة:

مهلاً فداء لك الأقوام كلـهم وما أثمر مـن مال ومن وَلَد

ففتح. وقيس يجعلون الولد بالضم جمعاً والولد بالفتح واحد. قال الجوهري: الولد قد يكون واحداً وجمعاً وكذلك الولد بالضم، ومن أمثال بني أسد: وُلْدُك مَنْ دَمَّى عقبيك. وقد يكون الوُلد جمع الوَلَد مثل أُسد وأَسد والولد بالكسر لغة في الوُلد. النحاس: وفرق أبو عبيدة بينهما فزعم أن الولد يكون للأهل والولد جميعاً. قال أبو جعفر: وهذا قول مردود لا يعرفه أحد من أهل اللغة ولا يكون الولد والولد إلا ولد الرجل، وولد ولده، إلا أن ولداً أكثر في كلام العرب؛ كما قال:

مهلاً فداء لك الأقوام كلـهم وما أثمر من مال ومن ولد

قال أبو جعفر: وسمعت محمد بن الوليد يقول: يجوز أن يكون ولد جمع ولد، كما يقال: وَثَن ووُثْن وأسد وأُسد، ويجوز أن يكون وَلَد ووُلْد بمعنى واحد. كما يقال عَجَم وعُجْم وعَرَب وعُرْب كما تقدم.

قولـه تعالى: ﴿ لقد جئتم شيئا إدا ﴾ أي منكراً عظيماً؛ عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما. قال الجوهري: الإد والإدة الداهية والأمر الفظيع، ومنه قولـه تعالى "لقد جئتم شيئا إدا" وكذلك الآد مثل فاعل. وجمع الإدة إدد. وأدت فلانا داهية تؤده أدا (بالفتح). والإد أيضاً الشدة. (والأد الغلبة والقوة) قال الراجز:

نضـون عـني شـدة وأدا من بعد ما كنت صُمُلاً جلدا

انتهى كلامه. وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي: "أدا" بفتح الـهمزة. النحاس: يقال أد يؤد أدًّا فهو آد والاسم الإد؛ إذا جاء بشيء عظيم منكر وقال الراجز:

قد لقي الأقران مني نُكرا داهـية دهـياء إدًّا إمـرا

عن غير النحاس، الثعلبي: وفيه ثلاث لغات "إدا" بالكسر وهي قراءة العامة "وأدا" بالفتح وهي قراءة السلمي و"آد" مثل ماد وهي لغة لبعض العرب، رويت عن ابن عباس وأبي العالية؛ وكأنها مأخوذة من الثقل يقال: آده الحمل يؤوده أوداً أثقلـه.

قولـه تعالى: ﴿ تكاد السماوات ﴾ قراءة العامة هنا وفي "الشورى" بالتاء. وقراءة نافع ويحيى والكسائي "يكاد" بالياء لتقدم الفعل. ﴿يتفطرن منه﴾ أي يتشققن. وقرأ نافع وابن كثير وحفص وغيرهم بتاء بعد الياء وشد الطاء من هنا وفي "الشورى" ووافقهم حمزة وابن عامر في "الشورى" وقرأ هنا "ينفطرن" من الانفطار، وكذلك قرأها أبو عمرو وأبو بكر والمفضل في السورتين. وهي اختيار أبي عبيد لقوله تعـالى: ﴿ إذا السماء انفطرت ﴾ (الإنفطار: ١) وقوله: ﴿ السماء منفطر به ﴾ (المزمل: ١٨) وقولـه: ﴿ وتنشق الأرض﴾ أي تتصدع ﴿وتخر الجبال هدا﴾ قال ابن عباس: هدماً أي تسقط بصوت شديد وفي الحديث "اللهم إني أعوذ بك من الـهد والـهدة" قال شمر، قال أحمد بن غياث المروزي: الـهد الـهدم والـهدة الخسوف. وقال الليث: هو الـهدم الشديد كحائط يهد بمرة، يقال هدني الأمر وهدّ ركني أي كسرني وبلغ مني، قالـه الـهروي. الجوهري: وهد البناء يهده هدًّا كسره وضعضعه وهدته المصيبة أي أوهنت ركنه وانهد الجبل انكسر. الأصمعي: والـهد الرجل الضعيف يقول الرجل للرجل إذا أوعده، إني لغير هد أي غير ضعيف. وقال ابن الأعرابي: الـهد من الرجال الجواد الكريم، وأما الجبان الضعيف فهو الـهِد بالكسر، وأنشد:

ليسوا بهدين في الحروب إذا   تعقـد فـوق الحراقف النطق

والـهدة صوت وقع الحائطَ ونحوه تقول منه: هَدَّ يَهِدُّ (بالكسر) هديداً. والـهادّ صوت يسمعه أهل الساحل يأتيهم من قبل البحر لـه دوي في الأرض، وربما كانت منه الزلزلة ودويه هديده. النحاس: "هدا" مصدر لأن معنى "تخر" تهد. وقال غيره: حال أي مهدودة، ﴿أن دعوا للرحمن ولدا﴾ "أن" في موضع نصب عند الفراء بمعنى لأن دعوا ومن أن دعوا فموضع "أن" نصب بسقوط الخافض، وزعم الفراء أن الكسائي قال: هي في موضع خفض بتقدير الخافض، وذكر ابن المبارك: حدثنا مسعر، عن واصل عن عون بن عبد الله قال: قال عبد الله بن مسعود: إن الجبل ليقول للجبل يا فلان هل مر بك اليوم ذاكر لله؟ فإن قال نعم سر به ثم قرأ عبد الله ﴿وقالوا اتخذ الرحمن ولدا﴾ الآية. قال: أفتراهن يسمعن الزور ولا يسمعن الخير؟! قال: وحدثني عوف عن غالب بن عجرد قال: حدثني رجل من أهل الشام في مسجد منًى قال: إن الله تعالى لما خلق الأرض وخلق ما فيها من الشجر لم تك في الأرض شجرة يأتيها بنو آدم إلا أصابوا منها منفعة، وكان لـهم منها منفعة، فلم تزل الأرض والشجر كذلك حتى تكلم فجرة بني آدم تلك الكلمة العظيمة قولـهم: "اتخذ الرحمن ولدا" فلما قالوها اقشعرت الأرض وشاك الشجر. وقال ابن عباس: اقشعرت الجبال وما فيها من الأشجار، والبحار وما فيها من الحيتان، فصار من ذلك الشوك في الحيتان وفي الأشجار الشوك. وقال ابن عباس أيضاً وكعب: فزعت السموات والأرض والجبال وجميع المخلوقات إلا الثقلين وكادت أن تزول، وغضبت الملائكة فاستعرت جهنم وشاك الشجر واكفهرت الأرض وجدبت حين قالوا: "اتخذ الله ولدا" وقال محمد بن كعب: لقد كاد أعداء الله أن يقيموا علينا الساعة لقولـه تعالى ﴿تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هدا*أن دعوا للرحمن ولدا﴾ قال ابن العربي وصدق فإنه قول عظيم سبق به القضاء والقدر، ولولا أن الباري تبارك وتعالى لا يضعه كفر الكافر ولا يرفعه إيمان المؤمن ولا يزيد هذا في ملكه، كما لا ينقص ذلك من ملكه، لما جرى شيء من هذا على الألسنة، ولكنه القدوس الحكيم الحليم، فلم يبال بعد ذلك بما يقول المبطلون.

قولـه تعالى: ﴿ وَمَا يَنۢبَغِي لِلرَّحۡمَـٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولدا ﴾ نفى عن نفسه سبحانه وتعالى الولد؛ لأن الولد يقتضي الجنسية والحدوث على ما بيناه في "البقرة" أي لا يليق به ذلك ولا يوصف به ولا يجوز في حقه، لأنه لا يكون ولد إلا من والد يكون لـه والد وأصل، والله سبحانه يتعالى عن ذلك ويتقدس، قال:

في رأس خلقاء من عنقاء مشرفة   ما ينبغـي دونها سهل ولا جبل

﴿إن كل من في السماوات والأرض إلا آتي الرحمن عبدا﴾ "إن" نافية بمعنى ما، أي ما كل من في السموات والأرض إلا وهو يأتي يوم القيامة مقراً لـه بالعبودية خاضعاً ذليلاً كما قال ﴿ وكل أتوه داخرين ﴾ (النمل: ٨٧) أي صاغرين أذلاء أي الخلق كلـهم عبيده، فكيف يكون واحد منهم ولداً له عز وجل؛ تعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علواً كبيراً و"آتي" بالياء في الخط، والأصل التنوين فحذف استخفافا وأضيف.

الثانية: وفي هذه الآية دليل على أنه لا يجوز أن يكون الولد مملوكاً للوالد، خلافاً لمن قال إنه يشتريه فيملكه ولا يعتق عليه إلا إذا أعتقه، وقد أبان الله تعالى المنافاة بين الأولاد والملك، فإذا ملك الوالد ولده

بنوع من التصرفات عتق عليه. ووجه الدليل عليه من هذه الآية أن الله تعالى جعل الولدية والعبدية في طرفي تقابل، فنفى أحدهما وأثبت الآخر، ولو اجتمعا لما كان لـهذا القول فائدة يقع الاحتجاج بها.
وفي الحديث الصحيح "لا يجزي ولد والداً إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه"[(١)] أخرجه مسلم، فإذا لم يملك الأب ابنه مع مرتبته عليه فالابن بعدم ملك الأب أولى لقصوره عنه.

الثالثة: ذهب إسحاق بن راهويه في تأويل قوله عليه الصلاة والسلام "من أعتق شركاً لـه في عبد"[(٢)] أن المراد به ذكور العبيد دون إناثهم فلا يكمل على من أعتق شركاً في أنثى وهو على خلاف ما ذهب إليه الجمهور من السلف ومن بعدهم، فإنهم لم يفرقوا بين الذكر والأنثى لأن لفظ العبد يراد به الجنس كما قال تعالى ﴿إن كل من في السموات والأرض إلا آتي الرحمن عبدا﴾ فإنه قد يتناول الذكر والأنثى من العبد قطعاً، وتمسك إسحاق بأنه حكى عبدة في المؤنث.

الرابعة: روى البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ "يقول الله تبارك وتعالى كذبني ابن آدم ولم يكن لـه ذلك وشتمني ولم يكن لـه ذلك فأما تكذيبه إياي فقولـه ليس يعيدني كما بدأني وليس أول الخلق بأهون عليّ من إعادته، وأما شتمه إياي فقوله اتخذ الله ولداً وأنا الأحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن لي كفواً أحد"[(٣)] وقد تقدم في "البقرة" وغيرها وإعادته في مثل هذا الموضع حسن جداً.

قولـه تعالى: ﴿ لقد أحصاهم ﴾ أي علم عددهم ﴿وعدهم عدا﴾ تأكيد؛ أي فلا يخفى عليه أحد منهم.

قلت: ووقع لنا في أسمائه سبحانه المحصي، أعني في السنة من حديث أبي هريرة، خرّجه الترمذي. واشتقاق هذا الفعل يدل عليه. وقال الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني: ي ومنها المحصي ويختص بأنه لا تشغلـه الكثرة عن العلم، مثل ضوء النور، واشتداد الريح، وتساقط الأوراق، فيعلم عند ذلك أجزاء الحركات في كل ورقة، وكيف لا يعلم وهو الذي يخلق، وقد قال ﴿ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير﴾ (الملك: ١٤) ووقع في تفسير ابن عباس أن معنى ﴿لقد أحصاهم وعدهم عدا﴾ يريد أقروا لـه بالعبودية وشهدوا لـه بالربوبية.

قولـه تعالى: ﴿ وكلـهم آتيه يوم القيامة فردا ﴾ أي واحداً لا ناصر لـه ولا مال معه لينفعه كما قال تعالى ﴿ يوم لا ينفع مال ولا بنون*إلا من أتى الله بقلب سليم ﴾ (الشعراء: ٨٨ و ٨٩) فلا ينفعه إلا ما قدم من عمل وقال "وكلـهم آتيه" على لفظ وعلى المعنى آتوه. وقال القشيري: وفيه إشارة إلى أنكم لا ترضون لأنفسكم باستعباد أولادكم والكل عبيده، فكيف رضيتم لـه ما لا ترضون لأنفسكم. وقد رد عليهم في مثل هذا في أنهم لا يرضون لأنفسهم بالبنات ويقولون: الملائكة بنات الله تعالى الله عن ذلك. وقولـهم: الأصنام بنات الله. وقال: ﴿ فما كان لشركائهم فلا يصل إلى الله وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم ﴾ (الأنعام: ١٣٦).

---

(١) "صحيح" أخرجه مسلم والبخاري في الأدب المفرد، والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة، وانظر الإرواء (١٧٤٧).

(٢) "صحيح" أخرجه البخاري ومسلم وأحمد والأربعة عن ابن عمر، وانظر الإرواء (١٥٢٢).

(٣) أخرجه البخاري في التفسير، ح (٤٤٨٢)، وأحمد في المسند (٢/٣٥١)، والنسائي في الجنائز، وانظر صحيح النسائي، ح (١٩٦٥)، وانظر صحيح الجامع، ح (٤٣٢٧).

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ وُدًّا ﴿٩٦﴾ فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ ٱلْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِۦ قَوْمًا لُّدًّا ﴿٩٧﴾ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هَلْ تُحِسُّ مِنْهُم مِّنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًۢا ﴿٩٨﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ إن الذين آمنوا ﴾ أي صدقوا ﴿وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا﴾ أي حباً في قلوب عباده كما رواه الترمذي من حديث سعد وأبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: "إذا أحب الله عبداً نادى جبريل إني قد أحببت فلاناً فأحبه قال فينادي في السماء ثم تنزل له المحبة في أهل الأرض فذلك قوله تعالى ﴿سيجعل لهم الرحمن ودا﴾ وإذا أبغض الله عبداً نادى جبريل إني أبغضت فلاناً فينادي في السماء ثم تنزل له البغضاء في الأرض"[1] قال هذا حديث حسن صحيح. وخرّجه البخاري ومسلم بمعناه، ومالك في الموطأ. وفي نوادر الأصول وحدثنا أبو بكر بن سابق الأموي قال: حدثنا أبو مالك الجنبي عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله أعطى المؤمن الألفة والملاحة والمحبة في صدور الصالحين والملائكة المقربين ثم تلا ﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا﴾".

واختلف فيمن نزلت فقيل: في علي ﷺ روى البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ لعلي بن أبي طالب: "قل يا علي اللهم اجعل لي عندك عهداً واجعل لي في قلوب المؤمنين مودة" فنزلت الآية ذكره الثعلبي. وقال ابن عباس: نزلت في عبد الرحمن بن عوف، جعل الله تعالى له في قلوب العباد مودة لا يلقاه مؤمن إلا وقّره ولا مشرك ولا منافق إلا عظّمه، وكان هرم بن حيان يقول: ما أقبل أحد بقلبه على الله تعالى إلا أقبل الله تعالى بقلوب أهل الإيمان إليه، حتى يرزقه مودتهم ورحمتهم. وقيل: يجعل الله تعالى لهم مودة في قلوب المؤمنين والملائكة يوم القيامة

قلت: إذا كان محبوباً في الدنيا فهو كذلك في الآخرة، فإن الله تعالى لا يحب إلا مؤمناً تقياً ولا يرضى إلا خالصاً نقياً جعلنا الله تعالى منهم بمنّه وكرمه. روى مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله تعالى إذا أحب عبداً دعا جبريل ﷺ فقال إني أحب فلاناً فأحبه فيحبّه جبريل ثم ينادي في السماء فيقول إن الله يحب فلاناً فأحبوه فيحبه أهل السماء - قال - ثم يوضع له القبول في الأرض، وإذا أبغض عبداً دعا جبريل ﷺ وقال إني أبغض فلاناً فأبغضه فيبغضه جبريل ثم ينادي في أهل السماء إن الله يبغض فلاناً فأبغضوه قال فيبغضونه ثم توضع له البغضاء في الأرض"[2]

قوله تعالى: ﴿ فإنما يسرناه بلسانك ﴾ أي القرآن، يعني بيناه بلسانك العربي وجعلناه سهلاً على من تدبره وتأمله. وقيل: أنزلناه عليك بلسان العرب ليسهل عليهم فهمه. ﴿لتبشر به المتقين﴾ أي المؤمنين. ﴿وتنذر به قوماً لدا﴾ اللد: جمع الألد وهو الشديد الخصومة، ومنه قوله تعالى: ﴿ألد الخصام﴾ (البقرة: ٢٠٤) وقال الشاعر:

أبيت نجيا للهموم كأنني   أخاصم أقواماً ذوي جدل لدا

---

(١) "صحيح" أخرجه الترمذي عن أبي هريرة.

(٢) سبق تخريجه.

وقال أبو عبيدة: الألد الذي لا يقبل الحق ويدعي الباطل. الحسن: اللد الصُّمّ عن الحق. قال الربيع: صم أذان القلوب. مجاهد: فجاراً. الضحاك: مجادلين في الباطل. ابن عباس: شداداً في الخصومة. وقيل: الظالم الذي لا يستقيم، والمعنى واحد، وخصوا بالإنذار لأن الذي لا عناد عنده يسهل انقياده.

قوله تعالى: ﴿ وكم أهلكنا قبلهم من قرن ﴾ أي من أمة وجماعة من الناس بخوف أهل مكة. ﴿هل تحس منهم من أحد أو تسمع لهم ركزا﴾ في موضع نصب، أي هل ترى منهم أحداً وتجد ﴿أو تسمع لهم ركزا﴾ أي صوتاً عن ابن عباس وغيره، أي قد ماتوا وحصلوا على أعمالهم وقيل: حساً قاله ابن زيد، وقيل: الركز ما لا يفهم من صوت أو حركة. قال اليزيدي وأبو عبيدة: كركز الكتيبة وأنشد أبو عبيدة بيت لبيد:

وتوجست ركز الأنيس فراعها عن ظهر غيب والأنيس سقامها

وقيل: الصوت الخفي، ومنه: ركز الرمح إذا غيِّب طرفه في الأرض، وقال طرفة

وصادقتا سمع التوجس للسُّرَى لركز خفي أو لصوت مندد

وقال ذو الرمة يصف ثوراً تسمع إلى صوت صائد وكلاب:

إذا توجس ركزاً مقفر نَدسٌ بنبأة الصوت ما في سمعه كذب

أي ما في استماعه كذب، أيَ هو صادقَ الاستماع. والندس: الحاذق، يقال نَدس ونَدُس، كما يقال: حَذِرٌ وحَذُرٌ ويَقِظ ويَقُظ، والنبأة الصوت الخفي، وكذلك الركز. والرِّكاز: المَال المدفون. والله تعالى أعلمَ بالصواب.

سورة طه

مقدمة السورة:

سورة طه مكية في قول الجميع. نزلت قبل إسلام عمر رضي الله عنه. روى الدارقطني في سننه عن أنس بن مالك ﷺ قال: خرج عمر متقلداً بسيف؛ فقيل لـه: إن ختنك وأختك قد صَبَوْا فأتاهما عمر وعندهما رجل من المهاجرين يقال لـه: خباب وكانوا يقرأون "طه" فقال: أعطوني الكتاب الذي عندكم فأقرأه وكان عمر ﷺ يقرأ الكتب، فقالت لـه أخته: إنك رجس ولا يمسه إلا المطهرون، فقم فاغتسل أو توضأ فقام عمر ﷺ وتوضأ وأخذ الكتاب فقرأ: "طه" وذكره ابن إسحاق مطولاً. فإن عمر خرج متوشحاً سيفه يريد رسول الله ﷺ وقتلـه، فلقيه نعيم بن عبد الله فقال أين تريد يا عمر؟ فقال: أريد محمداً هذا الصابئ الذي فرق أمر قريش، وسفّه أحلامها وعاب دينها وسب آلـهتها فأقتلـه. فقال لـه نعيم: والله لقد غرتك نفسك من نفسك يا عمر، أترى بني عبد مناف تاركيك تمشي على الأرض وقد قتلت محمداً؟! أفلا ترجع إلى أهلك فتقيم أمرهم؟ فقال: وأي أهل بيتي؟ قال ختنك وابن عمك سعيد بن زيد وأختك فاطمة بنت الخطاب، فقد والله أسلما وتابعا محمداً على دينه فعليك بهما. قال: فرجع عمر عامداً إلى أخته وختنه، وعندهما خباب بن الأرت معه صحيفة فيها "طه" يقرئهما إياها فلما سمعوا حسّ عمر تغيب خبّاب في مخدع لـهم أو في بعض البيت، وأخذت فاطمة بنت الخطاب الصحيفة فجعلتها تحت فخذها، وقد سمع عمر حين دنا إلى البيت قراءة خباب عليهما، فلما دخل قال: ما هذه الـهينمة التي سمعت؟ قالا لـه: ما سمعت شيئاً. قال: بلى والله لقد أخبرت أنكما تابعتما محمداً على دينه. وبطش بختنه سعيد بن زيد فقامت إليه أخته فاطمة بنت الخطاب لتكفه عن زوجها فضربها فشجها. فلما فعل ذلك قالت لـه أخته وختنه: نعم قد أسلمنا وأمنا بالله ورسولـه فاصنع ما بدا لك. ولما رأى عمر ما بأخته من الدم ندم على ما صنع فارعوى، وقال لأخته: أعطني هذه الصحيفة التي سمعتكم تقرأونها آنفا أنظر ما هذا الذي جاء به محمد. وكان عمر كاتباً، فلما قال ذلك قالت لـه أخته: إنا نخشاك عليها. قال لـها: لا تخافي وحلف لـها بآلـهته ليردنها إذا قرأها، فلما قال ذلك طمعت في إسلامه فقالت لـه: يا أخي إنك نجس على شركك وأنه لا يمسها إلا الطاهر، فقام عمر واغتسل فأعطته الصحيفة وفيها "طه" فلما قرأ منها صدراً قال: ما أحسن هذا الكلام وأكرمه! فلما سمع ذلك خباب خرج إليه فقال لـه: يا عمر! والله إني لأرجو أن يكون الله خصك بدعوة نبيه، فإني سمعته أمس وهو يقول "اللهم أيد الإسلام بأبي الحكم بن هشام أو عمر بن الخطاب"[1] فالله الله يا عمر. فقال لـه عند ذلك: فدلني يا خباب على محمد حتى آتيه فأسلم؟ وذكر الحديث.

مسألة: أسند الدارمي أبو محمد في مسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ "إن الله تبارك وتعالى قرأ "طه" و"يس" قبل أن يخلق السماوات والأرض بألفي عام فلما سمعت الملائكة القرآن قالت طوبى لأمة ينزل هذا عليها وطوبى لأجواف تحمل هذا وطوبى لألسنة تتكلم بهذا"[2] قال ابن

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١/ ٤٥٦) بلفظ: "اللهم أيد الإسلام بعمر".

(٢) أخرجه الدارمي في فضائل القرآن، ح (٣٤١٤)، وأورده الـهيثمي في المجمع بنحوه، وقال: "رواه الطبراني في الأوسط، وفيه إبراهيم بن مهاجر بن مسمار وضعفه البخاري بهذا الحديث ووثقه ابن معين".

فورك معنى قولـه "إن الله تبارك وتعالى قرأ "طه" و"يس"" أي أظهر وأسمع وأفهم كلامه من أراد من خلقه الملائكة في ذلك الوقت والعرب تقول: قرأت الشيء إذا تتبعته، وتقول: ما قرأت هذه الناقة في رحمها سلاً قط أي ما ظهر فيها ولد، فعلى هذا يكون الكلام سائغاً، وقراءته إسماعه وإفهامه بعبارات يخلقها وكتابة يحدثها وهي معنى قولنا: قرأنا كلام الله ومعنى قولـه: ﴿ فاقرأوا ما تيسر من القرآن﴾ ﴿ فاقرأوا ما تيسر منه﴾ ومن أصحابنا من قال معنى قولـه (قرأ) أي تكلم به، وذلك مجاز كقولـهم: ذقت هذا القول ذواقاً بمعنى اختبرته ومنه قولـه تعالى: ﴿ فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون﴾ (النحل: ١١٢) أي ابتلاهم الله تعالى به فسمي ذلك ذواقاً. والخوف لا يذاق على الحقيقة لأن الذوق في الحقيقة بالفم دون غيره من الجوارح قال ابن فورك: وما قلناه أولاً أصح في تأويل هذا الخبر، لأن كلام الله تعالى أزلي قديم سابق لجملة الحوادث وإنما أسمع وأفهم من أراد من خلقه على ما أراد في الأوقات والأزمنة؛ لا أن عين كلامه يتعلق وجوده بمدة وزمان.

بسم الله الرحمن الرحيم

قولـه تعالى: ﴿طه ﴿١﴾ مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ ﴿٢﴾ إِلَّا تَذْكِرَةً لِّمَن يَخْشَىٰ ﴿٣﴾ تَنزِيلًا مِّمَّنْ خَلَقَ ٱلْأَرْضَ وَٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلْعُلَى ﴿٤﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ طه ﴾ اختلف العلماء في معناه، فقال الصديق ﷺ: هو من الأسرار ذكره الغزنوي. ابن عباس: معناه يا رجل، ذكره البيهقي. وقيل: إنها لغة معروفة في عُكْل. وقيل: في عك، قال الكلبي: لو قلت في عكّ لرجل يا رجل لم يجب حتى تقول طه. وأنشد الطبري في ذلك فقال:

دعوت بطه في القتال فلم يجب   فخفت عليه أن يكون موائلا

ويروى: مزايلاً. وقال عبد الله بن عمرو: يا حبيبي بلغة عك، ذكره الغزنوي. وقال قطرب: هو بلغة طيء وأنشد ليزيد بن المهلـهل:

إن السفاهة طه من شمائلكم   لا بارك الله في القوم الملاعين

وكذلك قال الحسن معنى "طه" يا رجل. وقاله عكرمة وقال: هو بالسريانية كذلك ذكره المهدوي، وحكاه الماوردي عن ابن عباس أيضاً ومجاهد، وحكى الطبري: أنه بالنبطية يا رجل، وهذا قول السدي وسعيد بن جبير وابن عباس أيضاً. قال:

إن السفاهة طه من خلائقكم   لا قـدس الله أرواح الملاعين

وقال عكرمة أيضاً: هو كقولك يا رجل بلسان الحبشة ذكره الثعلبي. والصحيح أنها وإن وجدت في لغة أخرى فإنها من لغة العرب كما ذكرنا، وأنها لغة يمنية في عك وطيء وعكل أيضاً وقيل: هو اسم من أسماء الله تعالى وقَسَمٌ أقسم به، وهذا أيضاً مروي عن ابن عباس ﷺ، وقيل: هو اسم للنبي ﷺ سماه الله تعالى به كما سماه محمداً. وروي عن النبي ﷺ أنه قال: "لي عند ربي عشرة أسماء"[1] فذكر أن فيها "طه" و"يس" وقيل هو اسم للسورة ومفتاح لها. وقيل: إنه اختصار من كلام الله خص الله تعالى رسوله بعلمه وقيل: إنها حروف مقطعة يدل كل حرف منها على معنى، واختلف في ذلك

---

(١) أورده القاضي عياض في الشفا (١/ ٨٨) والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٧/ ١٦٢).

فقيل: الطاء شجرة طوبى والـهاء النار الـهاوية، والعرب تعبر عن الشيء كلـه ببعضه كأنه أقسم بالجنة والنار. وقال سعيد بن جبير: الطاء افتتاح اسمه طاهر وطيب، والـهاء افتتاح اسمه هادي. وقيل "طاء" يا طامع الشفاعة للأمة "هاء" يا هادي الخلق إلى الله. وقيل الطاء من الطهارة والـهاء من الـهداية، كأنه يقول لنبيه عليه الصلاة والسلام: يا طاهراً من الذنوب، يا هادي الخلق إلى علام الغيوب. وقيل: الطاء طبول الغزاة والـهاء هيبتهم في قلوب الكافرين بيانه قولـه تعالى ﴿سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب﴾ (آل عمران: ١٥١) وقولـه ﴿وقذف في قلوبهم الرعب﴾ (الأحزاب: ٢٦) وقيل: الطاء طرب أهل الجنة في الجنة والـهاء هوان أهل النار في النار. وقول سادس إن معنى "طه" طوبى لمن اهتدى قالـه مجاهد ومحمد بن الحنفية. وقول سابع إن معنى "طه" طأ الأرض؛ وذلك أن النبي ﷺ كان يتحمل مشقة الصلاة حتى كادت قدماه تتورم ويحتاج إلى الترويح بين قدميه فقيل لـه: طأ الأرض أي لا تتعب حتى تحتاج إلى الترويح. حكاه ابن الأنباري. وذكر القاضي عياض في "الشفاء" أن الربيع بن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا صلّى قام على رجل ورفع الأخرى، فأنزل الله تعالى "طه" يعني طأ الأرض يا محمد. الزمخشري: وعن الحسن "طَه" وفسر بأنه أمر بالوطء، وأن النبي عليه الصلاة والسلام كان يقوم في تهجده على إحدى رجليه، فأمر أن يطأ الأرض بقدميه معاً وأن الأصل طأ فقلبت همزته هاء كما قلبت (ألفاً) في (يطا) فيمن قال:

... لا هناك المرتع

ثم بنى عليه هذا الأمر، والـهاء للسكت. وقال مجاهد: كان النبي ﷺ وأصحابه يربطون الحبال في صدورهم في الصلاة بالليل من طول القيام، ثم نسخ ذلك بالفرض فنزلت هذه الآية. وقال الكلبي: لما نزل على النبي ﷺ الوحي بمكة اجتهد في العبادة واشتدت عبادته، فجعل يصلي الليل كلـه زماناً حتى نزلت هذه الآية فأمره الله تعالى أن يخفف عن نفسه فيصلي وينام، فنسخت هذه الآية قيام الليل فكان بعد هذه الآية يصلي وينام. وقال مقاتل والضحاك: فلما نزل القرآن على النبي ﷺ قام وأصحابه فصلوا فقال كفار قريش: ما أنزل الله هذا القرآن على محمد إلا ليشقى فأنزل الله تعالى ﴿طه﴾ يقول: يا رجل ﴿ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى﴾ أي لتتعب؛ على ما يأتي. وعلى هذا القول إن "طه" (طاها) أي طأ الأرض فتكون الـهاء والألف ضمير الأرض، أي طأ الأرض برجليك في صلواتك وخففت الـهمزة فصارت ألفاً ساكنة. وقرأت طائفة "طه" وأصلـه طأ بمعنى طأ الأرض فحذفت الـهمزة وأدخلت هاء السكت. وقال زر بن حبيش: قرأ رجل على عبد الله بن مسعود ﴿طه *ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى﴾ فقال لـه عبد الله "طه" فقال: يا أبا عبد الرحمن أليس قد أمر أن يطأ الأرض برجليه أو بقدميه فقال "طه" كذلك أقرأنيها رسول الله ﷺ. وأمال أبو عمرو وأبو إسحاق الـهاء وفتحا الطاء. وأمالـهما جميعاً أبو بكر وحمزة والكسائي والأعمش. وقرأهما أبو جعفر وشيبة ونافع بين اللفظين واختاره أبوعبيد الباقون بالتفخيم. قال الثعلبي: وهي كلـها لغات صحيحة فصيحة. النحاس: لا وجه للإمالة عند أكثر أهل العربية لعلتين: إحداهما أنه ليس ههنا ياء ولا كسرة فتكون الإمالة، والعلة الأخرى أن الطاء من الحروف الموانع للإمالة فهاتان علتان بينتان.

قولـه تعالى : ﴿ ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى ﴾ وقرئ "ما نُزِّل عليك القرآن لتشقى" قال النحاس بعض النحويين يقول هذه لام النفي، وبعضهم يقول لام الجحود. وقال أبو جعفر : وسمعت أبا الحسن ابن كيسان يقول: إنها لام الخفض، والمعنى ما أنزلنا عليك القرآن للشقاء والشقاء يمد ويقصر، وهو من ذوات الواو. وأصل الشقاء في اللغة العناء والتعب، أي ما أنزلنا عليك القرآن لتتعب. قال الشاعر :

ذو العقل يشقى في النعيم بعقلـه وأخــو الجهالة في الشقاوة ينعم

فمعنى "لتشقى" لتتعب بفرط تأسفك عليهم وعلى كفرهم، وتحسرك على أن يؤمنوا كقولـه تعالى: ﴿ فلعلك باخع نفسك على آثارهم ﴾ (الكهف : ٦) أي ما عليك إلا أن تبلغ وتذكر ولم يكتب عليك أن يؤمنوا لا محالة بعد إن لم تفرط في أداء الرسالة والموعظة الحسنة. وروي أن أبا جهل لعنه الله تعالى والنضر بن الحارث قالا للنبي ﷺ : إنك شقي لأنك تركت دين آبائك، فأريد رد ذلك بأن دين الإسلام وهذا القرآن هو السلم إلى نيل كل فوز، والسبب في درك كل سعادة، وما فيه الكفرة هو الشقاوة بعينها. وعلى الأقوال المتقدمة أنه عليه الصلاة والسلام صلّى بالليل حتى تورمت قدماه فقال لـه جبريل: أبق على نفسك فإن لـها عليك حقاً أي ما أنزلنا عليك القرآن لتنهك نفسك في العبادة وتذيقها المشقة الفادحة وما بعثت إلا بالحنيفية السمحة.

قوله تعالى: ﴿ إلا تذكرة لمن يخشى ﴾ قال أبو إسحاق الزجاج: هو بدل من "تشقى" أي ما أنزلناه إلا تذكرة. النحاس: وهذا وجه بعيد، وأنكره أبو علي من أجل أن التذكرة ليست بشقاء، وإنما هو منصوب على المصدر أي أنزلناه لتذكر به تذكرة، أو على المفعول من أجله، أي ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى به ما أنزلناه إلا للتذكرة. وقال الحسين بن الفضل: فيه تقديم وتأخير مجازه ما أنزلنا عليك القرآن إلا تذكرة لمن يخشى ولئلا تشقى. ﴿تنزيلاً﴾ مصدر أي نزلناه تنزيلاً وقيل بدل من قولـه "تذكرة" وقرأ أبو حيوة الشامي "تنزيل" بالرفع على معنى هذا تنزيل. ﴿ممن خلق الأرض والسماوات العُلا﴾ أي العالية الرفيعة وهي جمع العليا كقوله: كبرى وصغرى وكبر وصغر؛ أخبر عن عظمته وجبروته وجلالـه.

قولـه تعالى: ﴿ ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ ٱلثَّرَىٰ ۝٦ وَإِن تَجْهَرْ بِٱلْقَوْلِ فَإِنَّهُۥ يَعْلَمُ ٱلسِّرَّ وَأَخْفَى ۝٧ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۝٨ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ ويجوز النصب على المدح. قال أبو إسحاق: الخفض على البدل. وقال سعيد بن مسعدة: الرفع بمعنى هو الرحمن. النحاس: يجوز الرفع بالابتداء والخبر ﴿لـه ما في السماوات وما في الأرض﴾ فلا يوقف على "استوى" وعلى البدل من المضمر في "خلق" فجوز الوقف على "استوى" وكذلك إذا خبر ابتداء محذوف ولا يوقف على "العلا". وقد تقدم القول في معنى الاستواء في "الأعراف". والذي ذهب إليه الشيخ أبو الحسن وغيره أنه مستو على عرشه بغير حدّ ولا كيف، كما يكون استواء المخلوقين. وقال ابن عباس: يريد خلق ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة وبعد القيامة.

قولـه تعالى: ﴿ لـه ما في السماوات وما في الأرض وما بينهما وما تحت الثرى ﴾ يريد ما تحت الصخرة التي لا يعلم ما تحتها إلا الله تعالى. وقال محمد بن كعب: يعني الأرض السابعة. ابن عباس: الأرض على نون والنون على البحر، وأن طرفي النون رأسه وذنبه يلتقيان تحت العرش، والبحر على صخرة خضراء خضرة السماء منها وهي التي قال الله تعالى فيها: ﴿ فتكن في صخرة أو في السماوات أو في الأرض ﴾ (لقمان: ١٦)؛ والصخرة على قرن ثور والثور على الثرى ولا يعلم ما تحت الثرى إلا الله تعالى وقال وهب بن منبه: على وجه الأرض سبعة أبحر، والأرضون سبع بين كل أرضين بحر، فالبحر الأسفل مطبق على شفير جهنم، ولولا عظمه وكثرة مائه وبرده لأحرقت جهنم كل من عليها. قال: وجهنم على متن الريح ومتن الريح على حجاب من الظلمة لا يعلم عظمه إلا الله تعالى وذلك الحجاب على الثرى وإلى الثرى انتهى علم الخلائق.

قوله تعالى: ﴿ وإن تجهر بالقول فإنه يعلم السر وأخفى ﴾ قال ابن عباس: السر ما حدّث به الإنسان غيره في خفاء، وأخفى منه ما أضمر في نفسه مما لم يحدث به غيره، وعنه أيضاً السر حديث نفسك، وأخفى من السر ما ستحدث به نفسك مما لم يكن وهو كائن؛ أنت تعلم ما تسر به نفسك اليوم ولا تعلم ما تسر به غداً، والله يعلم ما أسررت اليوم وما تسره غداً، والمعنى: الله يعلم السر وأخفى من السر. وقال ابن عباس أيضاً: "السر" ما أسر ابن آدم في نفسه "وأخفى" ما خفي على ابن آدم مما هو فاعلـه وهو لا يعلمه، فالله تعالى يعلم ذلك كله، وعلمه فيما مضى من ذلك وما يستقبل علم واحد، وجميع الخلائق في علمه كنفس واحدة وقال قتادة وغيره: "السر" ما أضمره في نفسه "وأخفى" منه ما لم يكن ولا أضمره أحد، وقال ابن زيد: "السر" من الخلائق "وأخفى" منه سره عز وجل وأنكر ذلك الطبري وقال: إن الذي هو "أخفى" ما ليس في سر الإنسان وسيكون في نفسه كما قال ابن عباس. ﴿الله لا إله إلا هو له الأسماء الحسنى﴾ "الله" رفع بالابتداء أو على إضمار مبتدأ أو على البدل من الضمير في "يعلم" وَحَّدَ نفسه سبحانه وذلك أن رسول الله ﷺ دعا المشركين إلى عبادة الله تعالى وحده لا شريك له فكبر ذلك عليهم، فلما سمعه أبو جهل يذكر الرحمن قال للوليد بن المغيرة: محمد ينهانا أن ندعو مع الله إلها آخر وهو يدعو الله والرحمن فأنزل الله تعالى: ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فلـه الأسماء الحسنى ﴾ (الإسراء: ١١٠) وهو واحد وأسماؤه كثيرة ثم قال ﴿الله لا إله إلا هو له الأسماء الحسنى﴾ وقد تقدم.

قولـه تعالى: ﴿ وَهَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰٓ ﴿٩﴾ إِذْ رَءَا نَارًا فَقَالَ لِأَهْلِهِ ٱمْكُثُوٓاْ إِنِّىٓ ءَانَسْتُ نَارًا لَّعَلِّىٓ ءَاتِيكُم مِّنْهَا بِقَبَسٍ أَوْ أَجِدُ عَلَى ٱلنَّارِ هُدًى ﴿١٠﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ وهل أتاك حديث موسى ﴾ قال أهل المعاني: هو استفهام وإثبات وإيجاب معناه؛ أليس قد أتاك؟ وقيل: معناه وقد أتاك؛ قالـه ابن عباس. وقال الكلبي: لم يكن أتاه حديثه بعد ثم أخبره. ﴿إذ رأى ناراً فقال لأهلـه امكثوا إني آنست ناراً لعلي آتيكم منها بقبس أو أجد على النار هدى﴾ قال ابن عباس وغيره: هذا حين قضى الأجل وسار بأهلـه وهو مقبل من مدين يريد مصر، وكان قد أخطأ الطريق، وكان موسى عليه السلام رجلاً غيوراً، يصحب الناس بالليل ويفارقهم بالنهار غيرة

منه، لئلا يروا امرأته فأخطأ الرفقة - لما سبق في علم الله تعالى - وكانت ليلة مظلمة. وقال مقاتل: وكانت ليلة الجمعة في الشتاء. وهب بن منبه: استأذن موسى شعيباً في الرجوع إلى والدته فأذن لـه فخرج بأهلـه وغنمه، وولد لـه في الطريق غلام في ليلة شاتية باردة مثلجة، وقد حاد عن الطريق وتفرقت ماشيته، فقدح موسى النار فلم تور المقدحة شيئاً، إذ بصر بنار من بعيد على يسار الطريق ﴿فقال لأهله امكثوا﴾ أي أقيموا بمكانكم ﴿إني آنست ناراً﴾ أي أبصرت. قال ابن عباس: فلما توجه نحو النار فإذا النار في شجرة عناب، فوقف متعجباً من حسن ذلك الضوء؛ وشدة خضرة تلك الشجرة، فلا شدة حر النار تغير حسن خضرة الشجرة، ولا كثرة ماء الشجرة ولا نعمة الخضرة تغيران حسن ضوء النار. وذكر المهدوي: فرأى النار - فيما روي - وهي في شجرة من العلّيق، فقصدها فتأخرت عنه، فرجع وأوجس في نفسه خيفة، ثم دنت منه وكلمه الله عز وجل من الشجرة. الماوردي: كانت عند موسى ناراً، وكانت عند الله تعالى نوراً. وقرأ حمزة "لأهلُ امكثوا" بضم الـهاء، وكذا في "القصص". قال النحاس هذا على لغة من قال: مررت بهُو يا رجل؛ فجاء به على الأصل، وهو جائز إلا أن حمزة خالف أصلـه في هذين الموضعين خاصة. وقال: "امكثوا" ولم يقل أقيموا، لأن الإقامة تقتضي الدوام، والمكث ليس كذلك "وآنست" أبصرت، قاله ابن العربي. ومنه قوله: ﴿فإن آنستم منهم رشداً﴾(النساء: ٦) أي علمتم. وآنست الصوت سمعته، والقبس شعلة من نار، وكذلك المقباس. يقال: قبست منه ناراً أقبس قبساً فأقبسني أي أعطاني منه قبساً، وكذلك اقتبست منه ناراً واقتبست منه علماً أيضاً أي استفدتَه، قال اليزيدي: أقبست الرجل علماً وقبسته ناراً؛ فإن كنت طلبتها له قلت أقبسته. وقال الكسائي: أقبسته ناراً أو علماً سواء. وقبسته أيضا فيهما. "هدًى" أي هادياً.

قولـه تعالى: ﴿ فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِىَ يَـٰمُوسَىٰٓ ﴿١١﴾ إِنِّىٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ ۖ إِنَّكَ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى ﴿١٢﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ فلما أتاها ﴾ يعني النار ﴿نودي يا موسى﴾ أي من الشجرة كما في سورة "القصص" أي من جهتها وناحيتها على ما يأتي ﴿يا موسى إني أنا ربك﴾.

قولـه تعالى :﴿ فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ ۖ إِنَّكَ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى ﴿١٢﴾﴾ فيه خمس مسائل:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿فاخلع نعليك ﴾روى الترمذي عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺقال: "كان على موسى يوم كلمه ربه كساء صوف وجبة صوف وكمة صوف وسراويل صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت"[(١)] قال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حميد الأعرج حميد - هو ابن علي الكوفي - منكر الحديث، وحميد بن قيس الأعرج المكي صاحب مجاهد ثقة؛ والكمة القلنسوة الصغيرة. وقرأ العامة "إني" بالكسر؛ أي نودي فقيل لـه يا موسى إني، واختاره أبو عبيد. وقرأ أبوعمرو وابن كثير وابن محيصن وحميد "أني" بفتح الألف بإعمال النداء. واختلف العلماء في السبب

(١)أخرجه الترمذي في سننه، ح (١٧٣٤)، وابن كثير في تفسيره (٢/ ٤٢٧).

الذي من أجلـه أمر بخلع النعلين. والخلع النزع. والنعل ما جعلته وقاية لقدميك من الأرض. فقيل: أمر بطرح النعلين؛ لأنها نجسة إذ هي من جلد غير مُذكًّى؛ قالـه كعب وعكرمة وقتادة. وقيل: أمر بذلك لينال بركة الوادي المقدس، وتمس قدماه تربة الوادي؛ قالـه علي بن أبي طالب ﷺ والحسن وابن جريج. وقيل: أمر بخلع النعلين للخشوع والتواضع عند مناجاة الله تعالى. وكذلك فعل السلف حين طافوا بالبيت. وقيل: إعظاماً لذلك الموضع كما أن الحرم لا يدخل بنعلين إعظاماً له. قال سعيد ابن جبير: قيل لـه طأ الأرض حافياً كما تدخل الكعبة حافياً. والعرف عند الملوك أن تخلع النعال ويبلغ الإنسان إلى غاية التواضع، فكأن موسى ﷺ أمر بذلك على هذا الوجه، ولا تبالي كانت نعلاه من ميتة أو غيرها. وقد كان مالك لا يرى لنفسه ركوب دابة بالمدينة براً بتربتها المحتوية على الأعظم الشريفة، والجثة الكريمة. ومن هذا المعنى قوله عليه الصلاة والسلام لبشير بن الخصاصية وهو يمشي بين القبور بنعليه: «إذا كنت في مثل هذا المكان فاخلع نعليك»[1] قال: فخلعتهما. وقول خامس: إن ذلك عبارة عن تفريغ قلبه من أمر الأهل والولد. وقد يعبر عن الأهل بالنعل. وكذلك هو في التعبير: من رأى أنه لابس نعلين فإنه يتزوج. وقيل: لأن الله تعالى بسط لـه بساط النور والـهدى، ولا ينبغي أن يطأ بساط رب العالمين بنعلـه. وقد يحتمل أن يكون موسى أمر بخلع نعليه، وكان ذلك أول فرض عليه؛ كما كان أول ما قيل لمحمد ﷺ: ﴿قم فأنذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر﴾ (المدثر: ٢ ـ ٣ ـ ٤ ـ ٥) والله أعلم بالمراد من ذلك.

الثانية: في الخبر أن موسى ﷺ خلع نعليه وألقاهما من وراء الوادي. وقال أبو الأحوص: زار عبد الله أبا موسى في داره، فأقيمت الصلاة فأقام أبو موسى؛ فقال أبو موسى لعبد الله: تقدم. فقال عبد الله: تقدم؛ أنت في دارك. فتقدم وخلع نعليه؛ فقال عبد الله: أبا الوادي المقدس أنت؟! وفي صحيح مسلم عن سعيد بن يزيد قال: قلت لأنس أكان رسول الله ﷺ يصلي في نعلين؟ قال: نعم. ورواه النسائي عن عبد الله بن السائب: أن النبي ﷺ صلى يوم الفتح فوضع نعليه عن يساره. وروى أبو داود من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: بينما رسول الله ﷺ يصلي بأصحابه، إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره، فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالـهم، فلما قضى رسول الله ﷺ قال: «ما حملكم على إلقائكم نعالكم» قالوا: رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا. فقال رسول الله ﷺ «إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما قذراً» وقال: «إذا جاء أحدكم المسجد فلينظر فإن رأى في نعليه قذراً أو أذى فليمسحه وليصل فيهما»[2]. صححه أبو محمد عبد الحق. وهو يجمع بين الحديثين قبلـه، ويرفع بينهما التعارض. ولم يختلف العلماء في جواز الصلاة في النعل إذا كانت طاهرة من ذكيّ، حتى لقد قال بعض العلماء: إن الصلاة فيهما أفضل، وهو معنى قولـه تعالى: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ (الأعراف: ٣١) على ما تقدم. وقال إبراهيم النخعي في الذين يخلعون نعالـهم: لوددت أن محتاجاً جاء فأخذها.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٨٣، ٨٤، ٢٢٤)، وابن ماجه في الجنائز، ح (١٥٦٨)، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح النسائي، ح (١٩٣٥).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، ح (٦٥٠)، والدارمي في الصلاة، ح (١٣٧٨).

الثالثة : فإن خلعتهما فاخلعهما بين رجليك؛ فإن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ "إذا صلّى أحدكم فليخلع نعليه بين رجليه"[1] قال أبو هريرة للمقبري: اخلعهما بين رجليك ولا تؤذ بهما مسلماً. وما رواه عبد الله بن السائب رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام خلعهما عن يساره فإنه كان إماماً، فإن كنت إماماً أو وحدك فافعل ذلك إن أحببت، وإن كنت مأموماً في الصف فلا تؤذ بهما مَنْ على يسارك، ولا تضعهما بين قدميك فتشغلاك، ولكن قدام قدميك. وروي عن جبير بن مطعم أنه قال: وضع الرجل نعليه بين قدميه بدعة.

الرابعة : فإن تحقق فيهما نجاسة مُجَمع على تنجيسها كالدم والعذرة من بول بني آدم لم يطهرها إلا الغسل بالماء، عند مالك والشافعي وأكثر العلماء، وإن كانت النجاسة مختلفاً فيها كبول الدواب وأرواثها الرطبة فهل يطهرها المسح بالتراب من النعل والخف أو لا؟ قولان عندنا. وأطلق الإجزاء بمسح ذلك بالتراب من غير تفصيل الأوزاعي وأبو ثور. وقال أبو حنيفة: يزيله إذا يبس الحك والفرك، ولا يزيل رطبه إلا الغسل ما عدا البول، فلا يجزئ فيه عنده إلا الغسل. وقال الشافعي: لا يطهر شيئاً من ذلك إلا الماء. والصحيح قول من قال: إن المسح يطهره من الخف والنعل؛ لحديث أبي سعيد. فأما لو كانت النعل والخف من جلد ميتة فإن كان غير مدبوغ فهو نجس باتفاق، ما عدا ما ذهب إليه الزهري والليث، على ما تقدم بيانه في سورة "النحل" ومضى في سورة "براءة" القول في إزالة النجاسة والحمد لله.

الخامسة : قوله تعالى: ﴿ إنك بالوادي المقدس طوى ﴾ المقدس: المطهر. والقُدْس: الطهارة، والأرض المقدسة أي المطهرة؛ سميت بذلك لأن الله تعالى أخرج منها الكافرين وعمرها بالمؤمنين. وقد جعل الله تعالى لبعض الأماكن زيادة فضل على بعض؛ كما قد جعل لبعض الأزمان زيادة فضل على بعض، ولبعض الحيوان كذلك. ولله أن يفضل ما شاء. وعلى هذا فلا اعتبار بكونه مقدساً بإخراج الكافرين وإسكان المؤمنين؛ فقد شاركه في ذلك غيره. و(طُوًى) اسم الوادي عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما. وقال الضحاك: هو واد عميق مستدير مثل الطَّوي. وقرأ عكرمة "طِوًى". الباقون "طُوًى". قال الجوهري: "طوى" اسم موضع بالشام، تكسر طاؤه وتضم، ويصرفَ ولا يصرف، فمن صرفه جعله اسم واد ومكان وجعله نكرة، ومن لم يصرفه جعله بلدة وبقعة وجعله معرفة. وقال بعضهم: "طُوى" مثل "طوى" وهو الشيء المثني، وقالوا في قوله "المقدس طوى": طوي مرتين أي قُدِّس. وقال الحسن: ثُنِيت فيه البركة والتقديس مرتين. وذكر المهدوي عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه قيل له "طوى" لأن موسى طواه بالليل إذ مر به فارتفع إلى أعلى الوادي؛ فهو مصدر عمل فيه ما ليس من لفظه، فكأنه قال: (إنك بالواد المقدس) الذي طويته طوى؛ أي تجاوزته فطويته بسيرك. الحسن: معناه أنه قدس مرتين؛ فهو مصدر من طويته طوى أيضاً.

قوله تعالى: ﴿ وَأَنَا ٱخْتَرْتُكَ فَٱسْتَمِعْ لِمَا يُوحَىٰٓ ﴿١٣﴾ إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِى وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ ﴿١٤﴾ ﴾

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٥١٩).

قوله تعالى: ﴿ وأنا اخترتك ﴾ أي اصطفيتك للرسالة. وقرأ أهل المدينة وأبو عمرو وعاصم والكسائي "وأنا اخترتك". وقرأ حمزة "وأنَّا اخترناك". والمعنى واحد إلا أن "وأنا اخترتك" ها هنا أولى من جهتين: إحداهما أنها أشبه بالخط، والثانية أنها أولى بنسق الكلام؛ لقوله عز وجل: ﴿يا موسى إني أنا ربك فاخلع نعليك﴾ وعلى هذا النسق جرت المخاطبة؛ قاله النحاس.

قوله تعالى: ﴿ فاستمع لما يوحى ﴾ فيه مسألة واحدة: قال ابن عطية: وحدثني أبي - رحمه الله - قال سمعت أبا الفضل الجوهري رحمه الله تعالى يقول: لما قيل لموسى صلوات الله وسلامه عليه: "استمع لما يوحى" وقف على حجر، واستند إلى حجر، ووضع يمينه على شماله، وألقى ذقنه على صدره، ووقف يستمع، وكان كل لباسه صوفاً.

قلت: حسن الاستماع كما يجب قد مدح الله عليه فقال: ﴿ الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله ﴾ (الزمر: ١٨) وذم على خلاف هذا الوصف فقال: ﴿نحن أعلم بما يستمعون به﴾ (الإسراء: ٤٧) الآية. فمدح المنصت لاستماع كلامه مع حضور العقل، وأمر عباده بذلك أدباً لهم، فقال: ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون ﴾ (الأعراف: ٢٠٤) وقال ها هنا: ﴿فاستمع لما يوحى﴾ لأن بذلك ينال الفهم عن الله تعالى. روي عن وهب بن منبه أنه قال: من أدب الاستماع سكون الجوارح وغض البصر، والإصغاء بالسمع، وحضور العقل، والعزم على العمل، وذلك هو الاستماع كما يحب الله تعالى؛ وهو أن يكف العبد جوارحه، ولا يشغلها. فيشتغل قلبه عما يسمع، ويغض طرفه فلا يلهو قلبه بما يرى، ويحصر عقله فلا يحدث نفسه بشيء سوى ما يستمع إليه، ويعزم على أن يفهم فيعمل بما يفهم. وقال سفيان بن عيينة: أول العلم الاستماع، ثم الفهم، ثم الحفظ، ثم العمل، ثم النشر؛ فإذا استمع العبد إلى كتاب الله تعالى وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام بنية صادقة على ما يحب الله أفهمه كما يحب، وجعل له في قلبه نوراً.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِى وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ ﴾ فيه سبع مسائل:

الأولى: اختلف في تأويل قوله: ﴿ لذكري ﴾ فقيل: يحتمل أن يريد لتذكرني فيها، أو يريد لأذكرك بالمدح في عليين بها، فالمصدر على هذا يحتمل الإضافة إلى الفاعل وإلى المفعول. وقيل: المعنى؛ أي حافظ بعد التوحيد على الصلاة. وهذا تنبيه على عظم قدر الصلاة إذ هي تضرع إلى الله تعالى، وقيام بين يديه؛ وعلى هذا فالصلاة هي الذكر. وقد سمي الله تعالى الصلاة ذكراً في قوله: ﴿ فاسعوا إلى ذكر الله ﴾ (الجمعة: ٩). وقيل: المراد إذا نسيت فتذكرت فصلِّ كما في الخبر "فليصلها إذا ذكرها". أي لا تسقط الصلاة بالنسيان.

الثانية: روى مالك وغيره أن النبي ﷺ قال: "من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فإن الله عز وجل يقول ﴿أقم الصلاة لذكري﴾"[1]. وروى أبو محمد عبد الغني بن سعيد من حديث حجاج ابن حجاج - وهو حجاج الأول الذي روى عنه يزيد بن زريع - قال حدثنا قتادة عن أنس بن مالك

---

(١) "صحيح" أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود، وانظر الإرواء، ح (٢٦٣).

قال: سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يرقد عن الصلاة ويغفل عنها قال: "كفارتها أن يصليها إذا ذكرها"[١] تابعه إبراهيم بن طهمان عن حجاج، وكذا يروي همام بن يحيى عن قتادة. وروى الدارقطني عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "من نسي صلاة فوقتها إذا ذكرها"[٢] فقوله: "فليصلها إذا ذكرها" دليل على وجوب القضاء على النائم والغافل، كثرت الصلاة أو قلّت، وهو مذهب عامة العلماء وقد حكى خلاف شاذ لا يعتد به، لأنه مخالف لنص الحديث عن بعض الناس فيما زاد على خمس صلوات أنه لا يلزمه قضاء.

قلت: أمر الله تعالى بإقامة الصلاة، ونص على أوقات معينة، فقال ﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس﴾ (الإسراء: ٧٨) الآية وغيرها من الآي. ومن أقام بالليل ما أمر بإقامته بالنهار، أو بالعكس لم يكن فعله مطابقاً لما أمر به، ولا ثواب له على فعله وهو عاص؛ وعلى هذا الحد كان لا يجب عليه قضاء ما فات وقته. ولولا قوله عليه الصلاة والسلام: "من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها"[٣] لم ينتفع أحد بصلاة وقعت في غير وقتها، وبهذا الاعتبار كان قضاء لا أداء؛ لأن القضاء بأمر متجدد وليس بالأمر الأول.

الثالثة: فأما من ترك الصلاة متعمداً، فالجمهور أيضاً على وجوب القضاء عليه، وإن كان عاصياً إلا داود. ووافقه أبو عبد الرحمن الأشعري الشافعي، حكاه عنه ابن القصار. والفرق بين المتعمد والناسي والنائم، حط المأثم؛ فالمتعمد مأثوم وجميعهم قاضون. والحجة للجمهور قوله تعالى: ﴿وأقيموا الصلاة﴾ (البقرة: ٤٣) ولم يفرق بين أن يكون في وقتها أو بعدها. وهو أمر يقتضي الوجوب. وأيضاً قوله فقد ثبت الأمر بقضاء النائم والناسي، مع أنهما غير مأثومين، فالعامد أولى. وأيضا قوله: "من نام عن صلاة أو نسيها" والنسيان الترك؛ قال الله تعالى: ﴿نسوا الله فنسيهم﴾ (التوبة: ٦٧) و﴿نسوا الله فأنساهم أنفسهم﴾ (الحشر: ١٩) سواء كان مع ذهول أو لم يكن؛ لأن الله تعالى لا ينسى وإنما معناه تركهم و﴿ما ننسخ من آية أو ننسها﴾ (البقرة: ١٠٦) أي نتركها. وكذلك الذكر يكون بعد نسيان وبعد غيره. قال الله تعالى: (من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي) وهو تعالى لا ينسى فيكون ذكره بعد نسيان وإنما معناه علمت. فكذلك يكون معنى قوله: "إذا ذكرها" أي علمها وأيضاً فإن الديون التي للآدمين إذا كانت متعلقة بوقت، ثم جاء الوقت لم يسقط قضاؤها بعد وجوبها، وهي مما يسقطها الإبراء كان في ديون الله تعالى ألا يصح فيها الإبراء أولى ألا يسقط قضاؤها إلا بإذن منه. وأيضاً فقد اتفقنا أنه لو ترك يوماً من رمضان متعمداً بغير عذر لوجب قضاؤه فكذلك الصلاة. فان قيل: فقد روي عن مالك: من ترك الصلاة متعمداً لا يقضي أبداً. فالإشارة إلى أن ما مضى لا يعود، أو يكون كلاماً خرج على التغليظ؛ كما روي عن ابن مسعود وعلي: أن من أفطر في رمضان عامداً لم يكفّره صيام الدهر وإن صامه. ومع هذا فلا بد من توفية التكليف حقه بإقامة القضاء مقام الأداء، وإتباعه

---

(١) "صحيح" أخرجه البخاري ومسلم والنسائي والترمذي، واللفظ لمسلم، وانظر الإرواء، ح (٢٦٣).
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٢١٩)، وقال: "كذا رواه حفص بن عمر بن أبي العطاف، وقد قيل عنه عن أبي الزناد عن القعقاع بن حكيم أو عن الأعرج عن أبي هريرة ﷺ وهو منكر الحديث. قال البخاري وغيره: والصحيح عن أبي هريرة وغيره عن النبي ﷺ ما ذكرنا ليس فيه "فوقتها إذا ذكرها" وانظر الإرواء، ح (٢٦٣).
(٣) سبق تخريجه.

بالتوبة، ويفعل الله بعد ذلك ما يشاء. وقد روى أبو المطوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: "من أفطر يوماً من رمضان متعمداً لم يجزه صيام الدهر وإن صامه"(١) وهذا يحتمل أن لو صح كان معناه التغليظ؛ وهو حديث ضعيف خرجه أبو داود. وقد جاءت الكفارة بأحاديث صحاح، وفي بعضها قضاء اليوم؛ والحمد لله تعالى.

الرابعة: قوله عليه الصلاة والسلام "من نام عن صلاة أو نسيها" الحديث يخصص عموم قوله عليه الصلاة والسلام: "رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ"(٢) والمراد بالرفع هنا رفع المأثم لا رفع الفرض عنه، وليس هذا من باب قوله: "وعن الصبي حتى يحتلم" وإن كان ذلك جاء في أثر واحد؛ فقف على هذا الأصل.

الخامسة: اختلف العلماء في هذا المعنى فيمن ذكر صلاة فائتة وهو في آخر وقت صلاة، أو ذكر صلاة وهو في صلاة، فجملة مذهب مالك: أن من ذكر صلاة وقد حضر وقت صلاة أخرى، بدأ بالتي نسي إذا كان خمس صلوات فأدنى، وإن فات وقت هذه. وإن كان أكثر من ذلك بدأ بالتي حضر وقتها، وعلى نحو هذا مذهب أبي حنيفة والثوري والليث؛ إلا أن أبا حنيفة وأصحابه قالوا: الترتيب عندنا واجب في اليوم والليلة إذا كان الوقت سعة للفائتة ولصلاة الوقت. فإن خشي فوات الوقت بدأ بها، فإن زاد على صلاة يوم وليلة لم يجب الترتيب عندهم. وقد روي عن الثوري وجوب الترتيب، ولم يفرق بين القليل والكثير. وهو تحصيل مذهب الشافعي. قال الشافعي: الاختيار أن يبدأ بالفائتة ما لم يخف فوات هذه، فإن لم يفعل وبدأ بصلاة الوقت أجزأه. وذكر الأثرم أن الترتيب عند أحمد واجب في صلاة ستين سنة فأكثر. وقال: لا ينبغي لأحد أن يصلي صلاة وهو ذاكر لما قبلها لأنها تفسد عليه. وروى الدارقطني عن عبد الله بن عباس ﷺ قال: قال عليه الصلاة والسلام: "إذا ذكر أحدكم صلاة وهو في صلاة مكتوبة فليبدأ بالتي هو فيها فإذا فرغ منها صلى التي نسي" وعمر بن أبي عمر مجهول.

قلت وهذا لو صح كانت حجة للشافعي في البداءة بصلاة الوقت. والصحيح ما رواه أهل الصحيح عن جابر بن عبد الله: أن عمر يوم الخندق جعل يسب كفار قريش، وقال: يا رسول الله والله ما كدت أن أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب؛ فقال رسول الله ﷺ: "فوالله إن صليتها" فنزلنا البطحان فتوضأ رسول الله ﷺ. وتوضأنا فصلى رسول الله ﷺ العصر بعد ما غربت الشمس، ثم صلى بعدها المغرب. وهذا نص في البداءة بالفائتة قبل الحاضرة، ولا سيما والمغرب وقتها واحد مضيق غير ممتد في الأشهر عندنا، وعند الشافعي كما تقدم. وروى الترمذي عن أبي عبيدة بن عبد الله ابن مسعود عن أبيه: أن المشركين شغلوا رسول الله ﷺ عن أربع صلوات يوم الخندق، حتى ذهب من الليل ما شاء الله تعالى، فأمر بالأذان بلالاً فقام فأذن، ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر، ثم

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٣٨٦)، بلفظ: "... في غير رخصة رخصها الله له فلن يقبل منه الدهر كله"، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٢٢٨)، بلفظ: "... من غير ثم قضى طول الدهر لم يقبل منه"، وقال: "عبد الملك هذا أظنه ابن حسين النخعي ليس بالقوي".

(٢) "صحيح" أخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم عن علي، وانظر الإرواء (٢٩٧)، وصحيح الجامع، ح (٣٥١٣).

أقام فصلى المغرب، ثم أقام فصلى العشاء، وبهذا استدل العلماء على أن من فاتته صلوات، قضاها مرتبة كما فاتته إذا ذكرها في وقت واحد. واختلفوا إذا ذكر فائتة في مضيق وقت حاضرة على ثلاثة أقوال يبدأ بالفائتة وإن خرج وقت الحاضرة، وبه قال مالك والليث والزهري وغيرهم كما قدمناه. الثاني: يبدأ بالحاضرة وبه قال الحسن والشافعي وفقهاء أصحاب الحديث والمحاسبي وابن وهب من أصحابنا. الثالث: يتخير فيقدم أيتهما شاء، وبه قال أشهب.

وجه الأول: كثرة الصلوات ولا خلاف أنه يبدأ بالحاضرة مع الكثرة؛ قاله القاضي عياض. واختلفوا في مقدار اليسير؛ فعن مالك: الخمس فدون، وقد قيل: الأربع فدون لحديث جابر؛ ولم يختلف المذهب أن الست كثير.

السادسة: وأما من ذكر صلاة وهو في صلاة؛ فإن كان وراء الإمام فكل من قال بوجوب الترتيب ومن لم يقل به، يتمادى مع الإمام حتى يكمل صلاته. والأصل في هذا ما رواه مالك والدارقطني عن ابن عمر قال: "إذا نسي أحدكم صلاة فلم يذكرها إلا وهو مع الإمام فليصل مع الإمام فإذا فرغ من صلاته فليصلِّ الصلاة التي نسي ثم ليعد صلاته التي صلّى مع الإمام" لفظ الدارقطني؛ وقال موسى ابن هارون: وحدثناه أبو إبراهيم الترجماني، قال: حدثنا سعيد به، ورفعه إلى النبي ﷺ ووهم في رفعه، فإن كان قد رجع عن رفعه فقد وفق للصواب. ثم اختلفوا؛ فقال أبو حنيفة وأحمد بن حنبل: يصلي التي ذكر، ثم يصلّي التي صلّى مع الإمام إلا أن يكون بينهما أكثر من خمس صلوات؛ على ما قدمنا ذكره عن الكوفيين. وهو مذهب جماعة من أصحاب مالك المدنيين. وذكر الخرقي عن أحمد بن حنبل أنه قال: من ذكر صلاة وهو في أخرى فإنه يتمها ويقضي المذكورة، وأعاد التي كان فيها إذا كان الوقت واسعاً فإن خشي خروج الوقت وهو فيها أعتقد ألا يعيدها، وقد أجزأته ويقضي التي عليه. وقال مالك: من ذكر صلاة وهو في صلاة قد صلّى منها ركعتين سلّم من ركعتيه، فإن كان إماماً انهدمت عليه وعلى من خلفه وبطلت. هذا هو الظاهر من مذهب مالك، وليس عند أهل النظر من أصحابه كذلك؛ لأن قوله فيمن ذكر صلاة في صلاة قد صلّى منها ركعة أنه يضيف إليها أخرى ويسلّم. ولو ذكرها في صلاة قد صلّى منها ثلاث ركعات أضاف إليها رابعة وسلّم، وصارت نافلة غير فاسدة ولو انهدمت عليه كما ذكر وبطلت لم يؤمر أن يضيف إليها أخرى، كما لو أحدث بعد ركعة لم يضف إليها أخرى.

السابعة: روى مسلم عن أبي قتادة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فذكر حديث الميضأة بطوله، وقال فيه ثم قال: "أما لكم فيَّ أسوة" ثم قال: "أما إنه ليس في النوم تفريط إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها"[1] وأخرجه الدارقطني هكذا بلفظ مسلم سواء، فظاهره يقتضي إعادة المقضية مرتين عند ذكرها وحضور مثلها من الوقت الآتي؛ ويعضد هذا الظاهر ما خرجه أبو داود من حديث

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب المساجد، باب "قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها"، ح (٢٩٨).

عمران بن حصين، وذكر القصة وقال في آخرها: «فمن أدرك منكم صلاة الغداة من غد صالحاً فليقض معها مثلها»[(١)].

قلت: وهذا ليس على ظاهره، ولا تعاد غير مرة واحدة؛ لما رواه الدارقطني عن عمران بن حصين قال: سرينا مع رسول الله ﷺ في غزاة ـ أو قال في سرية ـ فلما كان وقت السحر عرّسنا، فما استيقظنا حتى أيقظنا حر الشمس، فجعل الرجل منا يثب فزعاً دهشاً، فلما استيقظ رسول الله ﷺ أمرنا فارتحلنا، ثم سرنا حتى ارتفعت الشمس، فقضى القوم حوائجهم، ثم أمر بلالاً فأذن فصلينا ركعتين، ثم أمره فأقام فصلينا الغداة؛ فقلنا: يا نبي الله ألا نقضيها لوقتها من الغد؟ فقال لهم رسول الله ﷺ «أينهاكم الله عن الربا ويقبله منكم»[(٢)]. وقال الخطابي: لا أعلم أحداً قال بهذا وجوباً، ويشبه أن يكون الأمر به استحباباً ليحرز فضيلة الوقت في القضاء. والصحيح ترك العمل لقوله ﷺ: «أينهاكم الله عن الربا ويقبله منكم» ولأن الطرق الصحاح من حديث عمران بن حصين ليس فيها من تلك الزيادة شيء، إلا ما ذكر من حديث أبي قتادة وهو محتمل كما بيناه.

قلت: ذكر الكيا الطبري في «أحكام القرآن» له أن من السلف من خالف قوله عليه الصلاة والسلام: «من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك»[(٣)] فقال: يصبر إلى مثل وقته فليصلّ؛ فإذا فات الصبح فليصلّ من الغد. وهذا قول بعيد شاذ.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا تَسْعَىٰ ﴿١٥﴾ فَلَا يَصُدَّنَّكَ عَنْهَا مَن لَّا يُؤْمِنُ بِهَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ فَتَرْدَىٰ ﴿١٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إن الساعة آتية أكاد أخفيها لتجزى كل نفس بما تسعى﴾ آية مشكلة؛ فروي عن سعيد بن جبير أنه قرأ «أكاد أخفيها» بفتح الهمزة؛ قال: أظهرها. «لتجزى» أي الإظهار للجزاء؛ رواه أبو عبيد عن الكسائي عن محمد بن سهل عن وقاء بن إياس عن سعيد بن جبير وقال النحاس: وليس لهذه الرواية طريق غير هذا.

قلت: وكذا رواه أبو بكر الأنباري في كتاب الرد؛ حدثني أبي حدثنا محمد بن الجهم حدثنا الفراء حدثنا الكسائي؛ ح ـ وحدثنا عبد الله بن ناجية، حدثنا يوسف حدثنا يحيى الحماني حدثنا محمد بن سهل. قال النحاس؛ وأجود من هذا الإسناد ما رواه يحيى القطان عن الثوري عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير: أنه قرأ «أكاد أُخفيها» بضم الهمزة.

قلت: وأما قراءة ابن جبير «أَخفيها» بفتح الهمزة بالإسناد المذكور فقال أبو بكر الأنباري قال الفراء: معناه أظهرها من خفيت الشيء أخفيه إذا أظهرته. وأنشد الفراء لامرئ القيس:

فإن تدفنوا الداء لا نخفه وإن تبعثوا الحرب لا نقعد

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، من حديث أبي قتادة الأنصاري، كتاب الصلاة، باب في «من نام عن الصلاة أو نسيها»، ح (٤٣٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ٤٤١)، بلفظ: «أينهاكم ربكم...».

(٣) «صحيح» أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه عن أنس، وانظر صحيح أبي داود (٤٦٨)، وصحيح الجامع، ح (٦٥٧٢).

أراد لا نظهره؛ وقد قال بعض اللغويين: يجوز أن يكون "أخفيها" بضم الـهمزة معناه أظهرها لأنه يقال: خفيت الشيء وأخفيته إذا أظهرته؛ فأخفيته من حروف الأضداد يقع على الستر والإظهار. وقال أبو عبيدة: خفيت وأخفيت بمعنى واحد. النحاس: وهذا حسن؛ وقد حكاه عن أبي الخطاب وهو رئيس من رؤساء اللغة لا يشك في صدقه؛ وقد روى عنه سيبويه وأنشد:

وإن تكـتموا الداء لا نخفه وإن تبعثوا الحرب لا نقعد

كذا رواه أبو عبيدة عن أبي الخطاب بضم النون. وقال امرؤ القيس أيضاً:

خفاهـن مـن أنفاقهـن كأنما خفاهن ودق من عشي مجلب

أي أظهرهن. وروي: "من سحاب مركب" بدل "من عشي مجلب". وقال أبو بكر الأنباري: وتفسير للآية آخر: "إن الساعة آتية أكاد" انقطع الكلام على "أكاد" وبعده مضمر أكاد آتي بها، والابتداء "أخفيها لتجزى كل نفس" قال ضابئ البرجمي:

هممت ولم أفعل وكدت وليتني تركت على عثمان تبكي حلائلـه

أراد وكدت أفعل، فأضمر مع كدت فعلاً كالفعل المضمر معه في القرآن.

قلت: هذا الذي اختاره النحاس؛ وزيف القول الذي قبلـه فقال يقال: خفي الشيء يخفيه إذا أظهره، وقد حكي أنه يقال: أخفاه أيضاً إذا أظهره، وليس بالمعروف؛ قال: وقد رأيت علي بن سليمان لما أشكل عليه معنى "أخفيها" عدل إلى هذا القول، وقال معناه كمعنى "أخفيها". قال النحاس: ليس المعنى على أظهرها ولا سيما و"أخفيها" قراءة شاذة، فكيف ترد القراءة الصحيحة الشائعة إلى الشاذة، والمضمر أولى؛ ويكون التقدير: إن الـساعة آتية أكاد آتي بها؛ ودل "آتية" على أتي بها؛ ثم قال: "أخفيها" على الابتداء. وهذا معنى صحيح؛ لأن الله عز وجل قد أخفى الساعة التي هي القيامة، والساعة التي يموت فيها الإنسان ليكون الإنسان يعمل، والأمر عنده مبهم فلا يؤخر التوبة.

قلت: وعلى هذا القول تكون اللام في "لتجزى" متعلقة بـ "أخفيها". وقال أبو علي: هذا من باب السلب وليس من باب الأضداد، ومعنى "أخفيها" أزيل عنها خفاءها، وهو سترها كخفاء الأخفية وهي الأكسية. والواحد خفاء بكسر الخاء ما تلفّ به القربة، وإذا زال عنها سترها ظهرت. ومن هذا قولـهم: أشكيته، أي أزلت شكواه، وأعديته أي قبلت استعداءه ولم أحوجه إلى إعادته. وحكـى أبو حـاتم عـن الأخفش: أن "كاد" زائدة مؤكدة. قال: ومثلـه ﴿ إذا أخرج يده لم يكد يراها ﴾ (النور: ٤٠) لأن الظلمات التي ذكرها الله تعالى بعضها يحول بين الناظر والمنظور إليه. وروي معناه عن ابن جبير، والتقدير: إن الساعة آتية أخفيها لتجزى كل نفس بما تسعى. وقال الشاعر:

سريع إلى الـهيجاء شاك سلاحه فما إن يـكاد قـرنه يتنفـس

أراد فما يتنفس. وقال آخر:

وألا ألوم النفس فيما أصابني وألا أكاد بالذي نلـت أنجح

معناه: وألا أنجح بالذي نلت؛ فأكاد توكيد للكلام. وقيل: المعنى "أكاد أخفيها" أي أقارب ذلك؛ لأنك إذا قلت كاد زيد يقوم، جاز أن يكون قام، وأن يكون لم يقم. ودل على أنه قد أخفاها

بدلالة غير هذه على هذا الجواب. قال اللغويون: كدت أفعل معناه عند العرب: قاربت الفعل ولم أفعل، وما كـدت أفعل معناه: فعلت بعد إبطاء. وشاهده قول الله عزت عظمته: ﴿ فذبحوها وما كادوا يفعلون ﴾ (البقرة: ٧١) معناه: وفعلوا بعد إبطاء لتعذر وجدان البقرة عليهم. وقد يكون ما كدت أفعل بمعنى ما فعلت ولا قاربت إذا أكد الكلام بـ "أكاد". وقيل: معنى "أكاد أخفيها" أريد أخفيها. قال الأنباري: وشاهد هذا قول الفصيح من الشعر:

كادت وكدت وتلك خير إرادة لو عاد من لـهو الصبابة ما مضى

معناه: أرادت وأردت. وقال ابن عباس وأكثر المفسرين فيما ذكر الثعلبي: إن المعنى أكاد أخفيها من نفسي؛ وكذلك هو في مصحف أبي. وفي مصحف ابن مسعود: أكاد أخفيها من نفسي فكيف يعلمها مخلوق. وفي بعض القراءات: فكيف أظهرها لكم. وهو محمول على أنه جاء على ما جرت به عادة العرب في كلامها، من أن أحدهم إذا بالغ في كتمان الشيء قال: كدت أخفيه من نفسي. والله تعالى لا يخفى عليه شيء؛ قال معناه قطرب وغيره. وقال الشاعر:

أيام تصحـبني هـند وأخـبرها ما أكتم النفس من حاجي وأسراري

فكيف يخبرها بما تكتم نفسه؟. ومن هذا قولـه ﷺ: "ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شمالـه ما تنفق يمينه"[1] الزمخشري وقيل معناه: أكاد أخفيها من نفسي، ولا دليل في الكلام على هذا المحذوف؛ ومحذوف لا دليل عليه مُطَّرح، والذي غرهم منه أن في مصحف أُبي: أكاد أخفيها من نفسي؛ وفي بعض المصاحف أكاد أخفيها من نفسي فكيف أظهركم عليها.

قلت: وقيل إن معنى قول من قال أكاد أخفيها من نفسي؛ أي إن إخفاءها كان من قبلي ومن عندي لا من قبل غيري. وروي عن ابن عباس أيضاً: أكاد أخفيها من نفسي؛ ورواه طلحة بن عمرو عن عطاء. وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: لا أظهر عليها أحداً. وروي عن سعيد بن جبير قال: قد أخفاها. وهذا على أن كاد زائدة. أي إن الساعة آتية أخفيها، والفائدة في إخفائها التخويف والتهويل. وقيل: تعلق "لتجزى" بقولـه تعالى: ﴿وأقم الصلاة﴾ فيكون في الكلام تقديم وتأخير؛ أي أقم الصلاة لتذكرني ﴿لتجزى كل نفس بما تسعى﴾ أي بسعيها ﴿إن الساعة آتية أكاد أخفيها﴾. والله أعلم. وقيل: هي متعلقة بقولـه: (آتية) أي إن الساعة آتية لتجزي. ﴿فلا يصدنك عنها﴾ أي لا يصرفنك عن الإيمان بها والتصديق لـها ﴿من لا يؤمن بها واتبع هواه فتردى﴾ أي فتهلك. وهو في موضع نصب بجواب النهي.

قولـه تعالى: ﴿ وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَـٰمُوسَىٰ ﴿١٧﴾ قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّؤُا۟ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَىٰ غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَـَٔارِبُ أُخْرَىٰ ﴿١٨﴾﴾ فيها خمس مسائل.

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ وما تلك بيمينك ﴾ قيل: كان هذا الخطاب من الله تعالى لموسى وحياً؛ لأنه قال: ﴿فاستمع لما يوحى﴾ ولا بدّ للنبي في نفسه من معجزة يعلم بها صحة نبوة نفسه، فأراه في

(١) "صحيح" أخرجه البخاري ومسلم وأحمد والنسائي عن أبي هريرة، ومسلم عن أبي هريرة وأبي سعيد معًا، ومالك والترمذي عن أبي هريرة وأبي سعيد أيضًا.

العصا وفي نفسه ما أراه لذلك. ويجوز أن يكون ما أراه في الشجرة آية كافية لـه في نفسه، ثم تكون اليد والعصا زيادة توكيد، وبرهاناً يلقى به قومه. واختلف في "ما" في قولـه (وما تلك) فقال الزجاج والفراء: هي اسم ناقص وصلت بـ "يمينك" أي ما التي بيمينك؟ وقال الفراء أيضاً: "تلك" بمعنى هذه؛ ولو قال: ما ذلك لجاز؛ أي ما ذلك الشيء: ومقصود السؤال تقرير الأمر حتى يقول موسى: هي عصاي؛ ليثبت الحجة عليه بعد ما اعترف، وإلا فقد علم الله ما هي في الأزل. وقال ابن الجوهري: وفي بعض الآثار أن الله تعالى عتب على موسى إضافة العصا إلى نفسه في ذلك الموطن، فقيل لـه: ألقها لترى منها العجب فتعلم أنه لا ملك لك عليها ولا تنضاف إليك. وقرأ ابن أبي إسحاق "عصي" على لغة هذيل؛ ومثلـه "يا بشرى" و"محيي" وقد تقدم. وقرأ الحسن "عصاي" بكسر الياء لالتقاء الساكنين. ومثل هذا قراءة حمزة ﴿ وما أنتم بمصرخي ﴾ (إبراهيم: ٢٢). وعن ابن أبي إسحاق سكون الياء.

الثانية: في هذه الآية دليل على جواب السؤال بأكثر مما سئل؛ لأنه لما قال ﴿وما تلك بيمينك يا موسى﴾ ذكر معاني أربعة وهي: إضافة العصا إليه، وكان حقه أن يقول عصا؛ والتوكؤ؛ والـهش، والمآرب المطلقة. فذكر موسى من منافع عصاه عظمها وجمهورها وأجمل سائر ذلك. وفي الحديث سئل النبي ﷺ عن ماء البحر فقال "هو الطهور ماؤه الحل ميتته"[(١)]. وسألته امرأة عن الصغير حين رفعته إليه فقالت: ألـهذا حج؟ قال "نعم ولك أجر"[(٢)]. ومثلـه في الحديث كثير.

الثالثة: قولـه تعالى: ﴿ أتوكأ عليها ﴾ أي أتحامل عليها في المشي والوقوف؛ ومنه الاتكاء ﴿وأهش بها﴾ "وأهش" أيضاً؛ ذكره النحاس. وهي قراءة النخعي، أي أخبط بها الورق، أي أضرب أغصان الشجر ليسقط ورقها، فيسهل على غنمي تناولـه فتأكلـه. قال الراجز:

أهش بالعصا على أغنامي   من ناعــم الأراك والبشام

يقال: هش على غنمه يهش الـهاء في المستقبل. وهش إلى الرجل يهش بالفتح وكذلك هش للمعروف يهش وهششت أنا: وفي حديث عمر: هششت يوماً فقبَّلت وأنا صائم. قال شمر: أي فرحت واشتهيت. قال: ويجوز هاش بمعنى هشٍّ. قال الراعي:

فكـــبر للرؤيا وهاش فؤاده   وبشّر نفساً كان قبل يلومها

أي طرب. والأصل في الكلمة الرخاوة. يقال رجل هش وزوج هش. وقرأ عكرمة "وأهس" بالسين غير معجمة؛ قيل: هما لغتان بمعنى واحد. وقيل: معناهما مختلف؛ فالـهش بالإعجام خبط الشجر؛ والـهس بغير إعجام زجر الغنم؛ ذكره الماوردي؛ وكذلك ذكر الزمخشري. وعن عكرمة: "وأهس" بالسين أي أنحي عليها زاجراً لـها والـهس زجر الغنم.

---

(١) "صحيح" أخرجه أحمد والأربعة وابن حبان والحاكم عن أبي هريرة، وأحمد وابن ماجه وابن حبان والحاكم عن جابر، وابن ماجه عن ابن الفراسي، وانظر الصحيحة (٤٨٠)، والإرواء (٩).

(٢) أخرجه مسلم في الحج، باب "صحة حج الصبى وأجر من حج به"، ح (٣٧٧)، وأبو داود فى الحج، باب في الصبي يحج، ح (١٧٣٦)، وانظر صحيح أبي داود، ح (١٥٢٨).

الرابعة : قولـه تعالى: ﴿ ولي فيها مآرب أخرى ﴾ أي حوائج. واحدها مأرُبة ومأرَبة ومأربة. وقال: "أخرى" على صيغة الواحد؛ لأن مآرب في معنى الجماعة، لكن المهيع في توابع جمع مَا لا يعقل الإفراد والكناية عنه بذلك؛ فإن ذلك يجري مجرى الواحدة المؤنثة؛ كقولـه تعالى ﴿ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها ﴾ (الأعراف: ١٨٠) وكقولك ﴿ يا جبال أوبي معه ﴾ (سبأ: ١٠) وقد تقدم هذا في "الأعراف".

الخامسة : تعرض قوم لتعديد منافع العصا منهم ابن عباس، قال: إذا انتهيت إلى رأس بئر فقصر الرشا وصلته بالعصا، وإذا أصابني حر الشمس غرزتها في الأرض وألقيت عليها ما يظلني، وإذا خفت شيئا من هوام الأرض قتلته بها، وإذا مشيت ألقيتها على عاتقي وعلقت عليها القوس والكنانة والمخلاة، وأقاتل بها السباع عن الغنم.

وروى عنه ميمون بن مهران قال: إمساك العصا سنة للأنبياء، وعلامة للمؤمن. وقال الحسن البصري: فيها ست خصال؛ سنة للأنبياء، وزينة الصلحاء، وسلاح على الأعداء، وعون للضعفاء، وغم المنافقين، وزيادة في الطاعات. ويقال: إذا كان مع المؤمن العصا يهرب منه الشيطان، ويخشع منه المنافق والفاجر، وتكون قبلته إذا صلى، وقوة إذا أعيا. ولقي الحجاج أعرابياً فقال: من أين أقبلت يا أعرابي؟ قال: من البادية. قال: وما في يدك؟ قال: عصاي أركزها لصلاتي، وأعدها لعداتي، وأسوق بها دابتي، وأقوى بها على سفري، وأعتمد بها في مشيتي لتتسع خطوتي، وأثب بها النهر، وتؤمنني من العثر، وألقي عليها كسائي فيقيني الحر، ويدفئني من القر، وتدني إلي ما بعد مني، وهي محمل سفرتي، وعلاقة إداوتي، أعصي بها عند الضِّراب، وأقرع بها الأبواب، وأتقي بها عقور الكلاب؛ وتنوب عن الرمح في الطعان؛ وعن السيف عند منازلة الأقران؛ ورثتها عن أبي، وأورِّثها بعدي ابني، وأهش بها على غنمي، ولي فيها مآرب أخرى، كثيرة لا تحصى.

قلت: منافع العصا كثيرة، ولـها مدخل في مواضع من الشريعة: منها أنها تتخذ قبلة في الصحراء؛ وقد كان للنبي عليه الصلاة والسلام عنزة تركز لـه فيصلي إليها، وكان إذا خرج يوم العيد أمر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي إليها؛ وذلك ثابت في الصحيح. والحربة والعنزة والنيزك والآلة اسم لمسمى واحد. وكان لـه محجن وهو عصا معوجّة الطرف يشير به إلى الحجر إذا لم يستطع أن يقبّلـه؛ ثابت في الصحيح أيضاً. وفي الموطأ عن السائب بن يزيد أنه قال: أمر عمر بن الخطاب ﷺ أبي بن كعب وتميماً الداري أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة، وكان القارئ يقرأ بالمئين حتى كنا نعتمد على العصي من طول القيام، وما كنا ننصرف إلا في بزوغ الفجر. وفي الصحيحين: أنه عليه الصلاة والسلام كان لـه مخصرة. والإجماع منعقد على أن الخطيب يخطب متوكئاً على سيف أو عصا، فالعصا مأخوذة من أصل كريم، ومعدن شريف، ولا ينكرها إلا جاهل. وقد جمع الله لموسى في عصاه من البراهين العظام، والآيات الجسام، ما آمن به السحرة المعاندون. واتخذها سليمان لخطبته وموعظته وطول صلاته. وكان ابن مسعود صاحب عصا النبي ﷺ وعنزته؛ وكان يخطب بالقضيب ـ وكفى بذلك فضلا على شرف حال العصا ـ وعلى ذلك الخلفاء وكبراء الخطباء، وعادة العرب العرباء، الفصحاء اللسن البلغاء أخذ

المخصرة والعصا والاعتماد عليها عند الكلام، وفي المحافل والخطب. وأنكرت الشعوبية على خطباء العرب أخذ المخصرة والإشارة بها إلى المعاني. والشعوبية تبغض العرب وتفضل العجم. قال مالك: كان عطاء بن السائب يمسك المخصرة يستعين بها. قال مالك: والرجل إذا كبر لم يكن مثل الشباب يقوى بها عند قيامه.

قلت: وفي مشيته كما قال بعضهم:

قد كـنت أمشـي على رجلين معتمداً فصرت أمشي على أخرى من الخشب

قال مالك رحمه الله ورضي عنه: وقد كان الناس إذا جاءهم المطر خرجوا بالعصي يتوكؤون عليها، حتى لقد كان الشباب يحبسون عصيهم، وربما أخذ ربيعة العصا من بعض من يجلس إليه حتى يقوم. ومن منافع العصا ضرب الرجل نساءه بها فيما يصلحهم، ويصلح حاله وحالهم معه. ومنه قوله ﷺ "وأما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه"[١] في إحدى الروايات. وقد روي عنه ﷺ أنه قال لرجل أوصاه: "لا ترفع عصاك عن أهلك أخفهم في الله"[٢] رواه عبادة بن الصامت؛ خرَّجه النسائي. ومن هذا المعنى قوله ﷺ: "علق سوطك حيث يراه أهلك"[٣] وقد تقدم هذا في "النساء". ومن فوائدها التنبيه على الانتقال من هذه الدار؛ كما قيل لبعض الزهاد: ما لك تمشي على عصا ولست بكبير ولا مريض؟ قال: إني أعلم أني مسافر، وأنها دار قُلعة، وأن العصا من آلة السفر؛ فأخذه بعض الشعراء فقال:

حملت العصا لا الضعف أوجب حملها علـي ولا أنـي تحنيـت مـن كـبر
ولكـنني ألزمـت نفسـي حمـلها لأعـلمها أن المقيم عـلى سفر

قوله تعالى: ﴿ قَالَ أَلْقِهَا يَـٰمُوسَىٰ ﴿١٩﴾ فَأَلْقَىٰهَا فَإِذَا هِىَ حَيَّةٌ تَسْعَىٰ ﴿٢٠﴾ قَالَ خُذْهَا وَلَا تَخَفْ سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا ٱلْأُولَىٰ ﴿٢١﴾ وَٱضْمُمْ يَدَكَ إِلَىٰ جَنَاحِكَ تَخْرُجْ بَيْضَآءَ مِنْ غَيْرِ سُوٓءٍ ءَايَةً أُخْرَىٰ ﴿٢٢﴾ لِنُرِيَكَ مِنْ ءَايَـٰتِنَا ٱلْكُبْرَى ﴿٢٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ قال ألقها يا موسى ﴾ لما أراد الله تعالى أن يدربه في تلقي النبوة وتكاليفها أمره بإلقاء العصا ﴿فألقاها﴾ موسى فقلب الله أوصافها وأعراضها. وكانت عصا ذات شعبتين فصارت الشعبتان لها فماً وصارت حية تسعى أي تنتقل، وتمشي وتلتقم الحجارة فلما رآها موسى عليه السلام رأى عبرة فـ ﴿ ولى مدبرا ولم يعقب ﴾ (النمل: ١٠). فقال الله له: ﴿خذها ولا تخف سنعيدها سيرتها الأولى﴾

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، الطلاق (٣٩) ح (٢٢٨٤)، والترمذي في النكاح، ح (١١٣٥)، والدارمي، كتاب النكاح، ح (٢١٧٧).

(2) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٢٣٨) بنحوه، والهيثمي في المجمع (١/ ١٠٥)، وقال: "رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن واقد ضعفه البخاري وجماعة، وقال الصوري كان صدوقًا".

(3) أورده العجلوني في كشف الخفا (٢/ ٨٢)، وقال: "رواه الطبراني في الكبير عن ابن عباس بسند حسن كما قال المناوي، وزاد في رواية كي يرهب عنه الخادم، ورواه البزار عنه بلفظ: ضع السوط حيث يراه الخادم..."، بلفظ: "علقوا السوط حيث يراه أهل البيت، فإنه أدب لهم".

وذلك أنه ﴿ أوجس في نفسه خيفة ﴾ (طه: ٦٧) أي لحقه ما يلحق البشر. وروي أن موسى تناولها بكمي جبته فنهي عن ذلك، فأخذها بيده فصارت عصا كما كانت أول مرة وهي سيرتها الأولى، وإنما أظهر له هذه الآية لئلا يفزع منها إذا ألقاها عند فرعون. ويقال: إن العصا بعد ذلك كانت تماشيه وتحادثه ويعلق عليها أحماله، وتضيء له الشعبتان بالليل كالشمع؛ وإذا أراد الاستقاء انقلبت الشعبتان كالدلو وإذا اشتهى ثمرة ركزها في الأرض فأثمرت تلك الثمرة. وقيل: إنها كانت من آس الجنة. وقيل: أتاه جبريل بها. وقيل: مَلَك. وقيل قال له شعيب: خذ عصا من ذلك البيت فوقعت بيده تلك العصا، وكانت عصا آدم عليه السلام هبط بها من الجنة. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ فإذا هي حية تسعى ﴾ النحاس: ويجوز "حية" يقال: خرجت فإذا زيد جالس وجالساً. والوقف "حيه" بالهاء. والسعي المشي بسرعة وخفة. وعن ابن عباس: انقلبت ثعباناً ذكراً يبتلع الصخر والشجر، فلما رآه يبتلع كل شيء خافه ونفر منه. وعن بعضهم: إنما خاف منه لأنه عرف ما لقي آدم منها. وقيل لما قال له ربه "لا تخف" بلغ من ذهاب خوفه وطمأنينة نفسه أن أدخل يده في فمها وأخذ بلحييها. ﴿سنعيدها سيرتها الأولى﴾ سمعت علي بن سليمان يقول: التقدير إلى سيرتها، مثل: ﴿ واختار موسى قومه ﴾ (الأعراف: ١٥٥) قال: ويجوز أن يكون مصدراً لأن معنى سنعيدها سنسيرها.

قوله تعالى: ﴿ واضمم يدك إلى جناحك ﴾ يجوز في غير القرآن ضم بفتح الميم وكسرها لالتقاء الساكنين، والفتح أجود لخفته، والكسر على الأصل. ويجوز الضم على الإتباع ويد أصلها يَدْيٌ على فعل؛ يدل على ذلك أيد وتصغيرها يُدَيَّة. والجناح العضد؛ قاله مجاهد. وقال: "إلى" بمعنى تحت. قطرب: "إلى جناحك" إلى جيبك؛ ومنه قول الراجز:

أضمه للصدر والجناح

وقيل: إلى جنبك فعبَّر عن الجنب بالجناح لأنه مائل في محل الجناح. وقيل: إلى عندك. وقال مقاتل "إلى" بمعنى مع أي مع جناحك. ﴿تخرج بيضاء من غير سوء﴾ من غير برص نوراً ساطعاً، يضيء بالليل والنهار كضوء الشمس والقمر وأشد ضوءاً. عن ابن عباس وغيره: فخرجت نوراً مخالفة للونه. و"بيضاء" نصب على الحال، ولا ينصرف لأن فيها ألفي التأنيث لا يزايلانها فكأن لزومهما علة ثانية، فلم ينصرف في النكرة، وخالفتا الهاء لأن الهاء تفارق الاسم. و"من غير سوء" "من" صلة "بيضاء" كما تقول: ابيضت من غير سوء. ﴿آية أخرى﴾ سوى العصا. فأخرج يده من مدرعة له مصرية لها شعاع مثل شعاع الشمس يعشي البصر. و"آية" منصوبة على البدل من بيضاء؛ قاله الأخفش. النحاس: وهو قول حسن. وقال الزجاج: المعنى آتيناك آية أخرى أو نؤتيك؛ لأنه لما قال: "تخرج بيضاء من غير سوء" دل على أنه قد آتاه آية أخرى. ﴿لنريك من آياتنا الكبرى﴾ يريد العظمى. وكان حقه أن يقول الكبيرة وإنما قال "الكبرى" لوفاق رؤوس الآي. وقيل: فيه إضمار؛ معناه لنريك من آياتنا الآية الكبرى دليله قول ابن عباس: يد موسى أكبر آياته.

قولـه تعالى: ﴿ ٱذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ ٱشْرَحْ لِى صَدْرِى ﴿٢٥﴾ وَيَسِّرْ لِىٓ أَمْرِى ﴿٢٦﴾ وَٱحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِى ﴿٢٧﴾ يَفْقَهُوا۟ قَوْلِى ﴿٢٨﴾ وَٱجْعَل لِّى وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِى ﴿٢٩﴾ هَـٰرُونَ أَخِى ﴿٣٠﴾ ٱشْدُدْ بِهِۦٓ أَزْرِى ﴿٣١﴾ وَأَشْرِكْهُ فِىٓ أَمْرِى ﴿٣٢﴾ كَىْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا ﴿٣٣﴾ وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا ﴿٣٤﴾ إِنَّكَ كُنتَ بِنَا بَصِيرًا ﴿٣٥﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ اذهب إلى فرعون إنه طغى ﴾ لما آنسه بالعصا واليد، وأراه ما يدل على أنه رسول، أمره بالذهاب إلى فرعون، وأن يدعوه. و"طغى" معناه عصى وتكبر وكفر وتجبر وجاوز الحد. ﴿قال رب اشرح لي صدري، ويسر لي أمري، واحلل عقدة من لساني، يفقهوا قولي، واجعل لي وزيرا من أهلي، هارون أخي﴾ طلب الإعانة لتبليغ الرسالة. ويقال: إن الله أعلمه بأنه ربط على قلب فرعون وأنه لا يؤمن؛ فقال موسى: يا رب فكيف تأمرني أن آتيه وقد ربطت على قلبه؛ فأتاه مَلَك من خزان الريح فقال: يا موسى انطلق إلى ما أمرك الله به. فقال موسى عند ذلك: "رب اشرح لي صدري" أي وسعه ونوّره بالإيمان والنبوة. "ويسر لي أمري" أي سهل عليَّ ما أمرتني به من تبليغ الرسالة إلى فرعون. "واحلل عقدة من لساني" يعني العجمة التي كانت فيه من جمرة النار التي أطفأها في فيه وهو طفل. قال ابن عباس: كانت في لسانه رتة. وذلك أنه كان في حجر فرعون ذات يوم وهو طفل فلطمه لطمة، وأخذ بلحيته فنتفها فقال فرعون لآسية: هذا عدوي فهات الذباحين. فقالت آسية: على رسلك فإنه صبي لا يفرق بين الأشياء. ثم أتت بطستين فجعلت في أحدهما جمراً وفي الآخر جوهراً فأخذ جبريل بيد موسى فوضعها على النار حتى رفع جمرة ووضعها في فيه على لسانه، فكانت تلك الرتة وروي أن يده احترقت وأن فرعون اجتهد في علاجها فلم تبرأ. ولما دعاه قال إلى أي رب تدعوني؟ قال: إلى الذي أبرأ يدي وقد عجزت عنها. وعن بعضهم: إنما لم تبرأ يده لئلا يدخلـها مع فرعون في قصعة واحدة فتنعقد بينهما حرمة المؤاكلة. ثم اختلف هل زالت تلك الرتة؛ فقيل: زالت بدليل قولـه" ﴿ قد أوتيت سؤلك يا موسى ﴾ (طه: ٣٦) وقيل: لم تزل كلـها؛ بدليل قولـه حكاية عن فرعون: ﴿ ولا يكاد يبين ﴾ (الزخرف: ٥٢). ولأنه لم يقل: احلل كل لساني، فدل على أنه بقي في لسانه شيء من الاستمساك. وقيل: زالت بالكلية بدليل قولـه ﴿ أوتيت سؤلك ﴾ (طه: ٣٦) وإنما قال فرعون: ﴿ ولا يكاد يبين ﴾ (الزخرف: ٥٢) لأنه عرف منه تلك العقدة في التربية، وما ثبت عنده أن الآفة زالت.

قلت: وهذا فيه نظر؛ لأنه لو كان ذلك لما قال فرعون: "ولا يكاد يبين" حين كلمه موسى بلسان ذلق فصيح. والله أعلم. وقيل: إن تلك العقدة حدثت بلسانه عند مناجاة ربه، حتى لا يكلم غيره إلا بإذنه. ﴿يفقهوا قولي﴾ أي يعلموا ما أقولـه لـهم ويفهموه. والفقه في كلام العرب الفهم. قال أعرابي لعيسى بن عمر: شهدت عليك بالفقه. تقول منه: فقه الرجل بالكسر. وفلان لا يفقه ولا ينقه. وأفقهتك الشيء ثم خص به الشريعة، والعالم به فقيه. وَقد فقه بالضم فقاهة وفقهه الله وتفقه إذا تعاطى ذلك. وفاقهته إذا باحثته في العلم؛ قالـه الجوهري. والوزير المؤازر كالأكيل للمؤاكل؛ لأنه يحمل عن السلطان وزره أي ثقلـه. في كتاب النسائي عن القاسم بن محمد: سمعت عمتي تقول قال

رسول الله ﷺ : "من ولي منكم عملاً فأراد الله به خيراً جعل لـه وزيراً صالحاً إن نسي ذكّره وإن ذكر أعانه"[(١)] . ومن هذا المعنى قولـه عليه الصلاة والسلام: "ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت لـه بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه فالمعصوم من عصمه الله"[(٢)] رواه البخاري. فسأل موسى الله تعالى أن يجعل لـه وزيراً، إلا أنه لم يرد أن يكون مقصوراً على الوزارة حتى لا يكون شريكاً لـه في النبوة، ولولا ذلك لجاز أن يستوزره من غير مسألة. وعين فقال "هارون" وانتصب على البدل من قولـه "وزيرا". أو يكون منصوبا بـ "اجعل" على التقديم والتأخير، والتقدير: واجعل لي هارون أخي وزيرا. وكان هارون أكبر من موسى بسنة، وقيل: بثلاث. ﴿اشدد به أزري﴾ أي ظهري والأزر الظهر من موضع الحقوين، ومعناه تقوى به نفسي؛ والأزر القوة وأزره قواه. ومنه قولـه تعالى ﴿ فآزره فاستغلظ ﴾ (الفتح: ٢٩) وقال أبوطالب:

أليـس أبـونا هاشـــم شد أزره   وأوصى بنيه بالطعان وبالضرب

وقيل: الأزر: العون، أي يكون عوناً يستقيم به أمري. قال الشاعر:

شـــددت بـه أزري وأيقـــنت أنـه   أخو الفقر من ضاقت عليه مذاهبه

وكان هارون أكثر لحماً من موسى، وأتم طولاً، وأبيض جسماً، وأفصح لساناً. ومات قبل موسى بثلاث سنين. وكان في جبهة هارون شامة، وعلى أرنبة أنف موسى شامة، وعلى طرف لسانه شامة، ولم تكن على أحد قبلـه ولا تكون على أحد بعده، وقيل: إنها كانت سبب العقدة التي في لسانه. والله أعلم. ﴿وأشركه في أمري﴾ أي في النبوة وتبليغ الرسالة. قال المفسرون: كان هارون يومئذ بمصر، فأمر الله موسى أن يأتي هو هارون، وأوحى إلى هارون وهو بمصر أن يتلقى موسى، فتلقاه إلى مرحلة وأخبره بما أوحى إليه؛ فقال لـه موسى: إن الله أمرني أن آتي فرعون فسألت ربي أن يجعلك معي رسولاً. وقرأ العامة "أخي اشدد" بوصل الألف "وأشركه" بفتح الـهمزة على الدعاء، أي اشدد يا رب أزري وأشركه معي في أمري. وقرأ ابن عامر ويحيى بن الحارث وأبو حيوة والحسن وعبد الله بن أبي إسحاق "أشد" بقطع الألف ﴿وأشركه﴾ أي أنا يا رب ﴿في أمري﴾ . قال النحاس: جعلوا الفعلين في موضع جزم جواباً لقولـه: "اجعل لي وزيراً" وهذه القراءة شاذة بعيدة؛ لأن جواب مثل هذا إنما يتخرج بمعنى الشرط والمجازاة؛ فيكون المعنى: إن تجعل لي وزيرا من أهلي أشدد به أزري، وأشركه في أمري. وأمره النبوة والرسالة، وليس هذا إليه ﷺ فيخبر به، إنما سأل الله عز وجل أن يشركه معه في النبوة. وفتح الياء من "أخي" ابن كثير وأبو عمرو. ﴿كي نسبحك كثيراً﴾ قيل: معنى "نسبحك" نصلّي لك. ويحتمل أن يكون التسبيح باللسان. أي ننزهك عما لا يليق بجلالك. و﴿وكثيرا﴾ نعت لمصدر محذوف. ويجوز أن يكون نعتاً لوقت. والإدغام حسن. وكذا ﴿ونذكرك كثيرا﴾ . ﴿إنك كنت بنا بصيرا﴾ قال الخطابي: البصير المبصر، والبصير العالم بخفيات الأمور، فالمعنى؛ أي عالماً بنا، ومدركاً لنا في صغرنا فأحسنت إلينا، فأحسن إلينا أيضاً كذلك يا رب.

---

(١) "صحيح" أخرجه النسائي عن عائشة، وانظر الصحيحة (٤٨٩)، وصحيح الجامع، ح (٦٥٩٦).

(٢) "صحيح" أخرجه البخاري وأحمد والنسائي عن أبي سعيد، وانظر الصحيحة (١٦٤١).

قوله تعالى: ﴿قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَٰمُوسَىٰ (٣٦) وَلَقَدْ مَنَنَّا عَلَيْكَ مَرَّةً أُخْرَىٰٓ (٣٧) إِذْ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّكَ مَا يُوحَىٰٓ (٣٨) أَنِ ٱقْذِفِيهِ فِى ٱلتَّابُوتِ فَٱقْذِفِيهِ فِى ٱلْيَمِّ فَلْيُلْقِهِ ٱلْيَمُّ بِٱلسَّاحِلِ يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِّى وَعَدُوٌّ لَّهُۥ وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّى وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِىٓ (٣٩)﴾

قوله تعالى: ﴿ قال قد أوتيت سؤلك يا موسى ﴾ لما سأله شرح الصدر، وتيسير الأمر إلى ما ذكر، أجاب سؤله، وأتاه طلبته ومرغوبه. والسؤل الطِّلبة؛ فعل بمعنى مفعول، كقولك خبز بمعنى مخبوز وأكل بمعنى مأكول. وقوله تعالى: ﴿ولقد مننا عليك مرة أخرى﴾ أي قبل هذه، وهي حفظه سبحانه له من شر الأعداء في الابتداء؛ وذلك حين الذبح. والله أعلم. والمن الإحسان والإفضال. وقوله: ﴿إذ أوحينا إلى أمك ما يوحى﴾ قيل: "أوحينا" ألهمنا. وقيل: أوحى إليها في النوم. وقال ابن عباس: أوحى إليها كما أوحي إلى النبيين. ﴿أن اقذفيه في التابوت﴾ قال مقاتل: مؤمن آل فرعون هو الذي صنع التابوت ونجره وكان اسمه حزقيل. وكان التابوت من جميز. ﴿فاقذفيه في اليم﴾ أي اطرحيه في البحر: نهر النيل. ﴿فليلقه﴾ قال الفراء: "فاقذفيه في اليم" أمر وفيه معنى المجازاة. أي اقذفيه يلقه اليم. وكذا قوله: ﴿ اتبعوا سبيلنا ولنحمل خطاياكم ﴾ (العنكبوت: ١٢). ﴿يأخذه عدو لي وعدو له﴾ يعني فرعون؛ فاتخذت تابوتاً، وجعلت فيه نطعاً ووضعت فيه موسى، وقيَّرت رأسه وخصاصه - يعني شقوقه - ثم ألقته في النيل، وكان يشرع منه نهر كبير في دار فرعون، فساقه الله في ذلك النهر إلى دار فرعون. وروي أنها جعلت في التابوت قطناً محلوجاً، فوضعته فيه وقيرته وجصصته، ثم ألقته في اليم. وكان يشرع منه إلى بستان فرعون نهر كبير، فبينا هو جالس على رأس بركة مع آسية، إذا بالتابوت، فأمر به فأخرج، ففتح فإذا صبي أصبح الناس، فأحبه عدو الله حباً شديداً لا يتمالك أن يصبر عنه. وظاهر القرآن يدل على أن البحر ألقاه بساحله وهو شاطئه، فرأى فرعون التابوت بالساحل فأمر بأخذه. ويحتمل أن يكون إلقاء اليم بموضع من الساحل، فيه فوهة نهر فرعون، ثم أداه النهر إلى حيث البركة. والله أعلم. وقيل: وجدته ابنة فرعون وكان بها برص، فلما فتحت التابوت شفيت. وروي أنهم حين التقطوا التابوت عالجوا فتحه فلم يقدروا عليه، وعالجوا كسره فأعياهم، فدنت آسية فرأت في جوف التابوت نوراً فعالجته ففتحته، فإذا صبي نوره بين عينيه، وهو يمص إبهامه لبناً فأحبوه. وكانت لفرعون بنت برصاء، وقال له الأطباء: لا تبرأ إلا من قبل البحر يوجد فيه شبه إنسان دواؤها ريقه؛ فلطخت البرصاء برصها بريقه فبرئت. وقيل: لما نظرت إلى وجهه برئت. والله أعلم. وقيل: وجدته جوار لامرأة فرعون، فلما نظر إليه فرعون فرأى صبياً من أصبح الناس وجهاً، فأحبه فرعون. فذلك قوله تعالى: ﴿وألقيت عليك محبة مني﴾ قال ابن عباس: أحبه الله وحببه إلى خلقه. وقال ابن عطية: جعل عليه مسحة من جمال لا يكاد يصبر عنه من رآه. وقال قتادة: كانت في عيني موسى ملاحة ما رآه أحد إلا أحبه وعشقه. وقال عكرمة: المعنى جعلت فيك حسناً وملاحةً فلا يراك أحد إلا أحبك. وقال الطبري: المعنى ألقيت عليك رحمتي. وقال ابن زيد: جعلت من

رآك أحبك حتى أحبك فرعون فسلمت من شره، وأحبتك آسية بنت مزاحم فتبنتك. ﴿ولتصنع على عيني﴾ قال ابن عباس: يريد أن ذلك بعيني حيث جعلت في التابوت، وحيث ألقي التابوت في البحر، وحيث التقطك جواري امرأة فرعون؛ فأردن أن يفتحن التابوت لينظرن ما فيه، فقالت منهن واحدة: لا تفتحنه حتى تأتين به سيدتكن فهو أحظى لكن عندها، وأجدر بألا تتهمكن بأنكن وجدتن فيه شيئاً فأخذتموه لأنفسكن. وكانت امرأة فرعون لا تشرب من الماء إلا ما استقينه أولئك الجواري فذهبن بالتابوت إليها مغلقاً، فلما فتحته رأت صبيا لم ير مثله قط؛ وألقى عليها محبته فأخذته فدخلت به على فرعون، فقالت له: ﴿ قرة عين لي ولك ﴾ (القصص: ٩) قال لها فرعون: أما لك فنعم، وأما لي فلا. فبلغنا أن رسول الله ﷺ قال: "لو أن فرعون قال نعم هو قرة عين لي ولك لآمن وصدق" فقالت: هبه لي ولا تقتله؛ فوهبه لها. وقيل: "ولتصنع على عيني" أي تربّى وتغذّى على مرأى مني؛ قاله قتادة. قال النحاس: وذلك معروف في اللغة؛ يقال: صنعت الفرس وأصنعت إذا أحسنت القيام عليه. والمعنى "ولتصنع على عيني" فعلت ذلك. وقيل: اللام متعلقة بما بعدها من قوله: "إذ تمشي أختك" على التقديم والتأخير فـ "إذ" ظرف "لتصنع". وقيل: الواو في "ولتصنع" زائدة. وقرأ ابن القعقاع "ولتصنع" بإسكان اللام على الأمر، وظاهره للمخاطب والمأمور غائب. وقرأ أبو نهيك "ولتصنع" بفتح التاء. والمعنى ولتكون حركتك وتصرفك بمشيئي وعلى عين مني. ذكره المهدوي.

قوله تعالى: ﴿ إِذْ تَمْشِيٓ أُخْتُكَ فَتَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَن يَكْفُلُهُۥ فَرَجَعْنَٰكَ إِلَىٰٓ أُمِّكَ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَٰكَ مِنَ ٱلْغَمِّ وَفَتَنَّٰكَ فُتُونًا فَلَبِثْتَ سِنِينَ فِيٓ أَهْلِ مَدْيَنَ ثُمَّ جِئْتَ عَلَىٰ قَدَرٍ يَٰمُوسَىٰ ﴿٤٠﴾ وَٱصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي ﴿٤١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ إذ تمشي أختك ﴾ العامل في "إذ تمشي" "ألقيت" أو "تصنع". ويجوز أن يكون بدلا من "إذ أوحينا" وأخته اسمها مريم ﴿فتقول هل أدلكم على من يكفله﴾ وذلك أنها خرجت متعرفة خبره، وكان موسى لما وهبه فرعون من امرأته طلبت له المراضع، كان لا يأخذ من أحد حتى أقبلت أخته، فأخذته ووضعته في حجرها وناولته ثديها فمصه وفرح به. فقالوا لها: تقيمين عندنا؛ فقالت: إنه لا لبن لي ولكن أدلكم على من يكفله وهم له ناصحون. قالوا: ومن هي؟. قالت: أمي. فقالوا: لها لبن؟ قالت: لبن أخي هارون. وكان هارون أكبر من موسى بسنة. وقيل بثلاث. وقيل بأربع. وذلك أن فرعون رحم بني إسرائيل فرفع عنهم القتل أربع سنين، فولد هارون فيها؛ قاله ابن عباس فجاءت الأم فقبّل ثديها. فذلك قوله تعالى: ﴿فرجعناك إلى أمك﴾ وفي مصحف أبي "فرددناك" ﴿كي تقر عينها ولا تحزن﴾ وروى عبد الحميد عن ابن عامر "كي تَقر عينها" بكسر القاف. قال الجوهري: وقررت به عيناً وقررت به قرة وقرورا فيهما. رجل قرير العَين؛ وقد قرت عينه تقر وتَقَر نقيض سخنت. وأقر الله عينه أي أعطاه حتى تقر فلا تطمح إلى من هو فوقه، ويقال: حتى تبرد ولا تسخن. وللسرور دمعة باردة، وللحزن دمعة حارة. وقد تقدم هذا المعنى في "مريم".

﴿ولا تحزن﴾ أي على فقدك. ﴿وقتلت نفسا﴾ قال ابن عباس: قتل قبطيا كافراً. قال كعب: وكان إذ ذاك ابن اثنتي عشرة سنة. في صحيح مسلم: وكان قتلـه خطأ؛ على ما يأتي. ﴿فنجيناك من الغم﴾ أي آمناك من الخوف والقتل والحبس. ﴿وفتناك فتونا﴾ أي اختبرناك اختباراً حتى صلحت للرسالة، وقال قتادة: بلوناك بلاء. مجاهد: أخلصناك إخلاصاً. وقال ابن عباس: اختبرناك بأشياء قبل الرسالة، أولـها حملته أمه في السنة التي كان فرعون يذبح فيها الأطفال، ثم إلقاؤه في اليم، ثم منعه من الرضاع إلا من ثدي أمه، ثم جره بلحية فرعون، ثم تناولـه الجمرة بدل الدرة، فدرأ ذلك عنه قتل فرعون، ثم قتلـه القبطي وخروجه خائفاً يترقب، ثم رعايته الغنم ليتدرب بها على رعاية الخلق. فيقال: إنه ند له من الغنم جَدْي فاتبعه أكثر النهار، وأتعبه، ثم أخذه فقبلـه وضمه إلى صدره، وقال لـه: أتعبتني وأتعبت نفسك؛ ولم يغضب عليه. قال وهب بن منبه: ولـهذا اتخذه الله كليماً. وقد مضى في "النساء".

قولـه تعالى: ﴿ فلبثت سنين في أهل مدين ﴾ يريد عشر سنين أتم الأجلين. وقال وهب: لبث عند شعيب ثماني وعشرين سنة، منها عشر مهر امرأته صفورا ابنة شعيب، وثماني عشرة أقامها عنده حتى ولد لـه عنده. وقولـه: ﴿ثم جئت على قدر يا موسى﴾ قال ابن عباس وقتادة وعبد الرحمن بن كيسان: يريد موافقاً للنبوة والرسالة؛ لأن الأنبياء لا يبعثون إلا أبناء أربعين سنة. وقال مجاهد ومقاتل: "على قدر" على وعد. وقال محمد بن كعب: ثم جئت على القدر الذي قدرت لك أنك تجيء فيه. والمعنى واحد. أي جئت الوقت الذي أردنا إرسالك فيه. وقال الشاعر:

نال الخـلافة أو كانت لـه قدرا كما أتى ربه موسى على قدر

قولـه تعالى: ﴿ واصطنعتك لنفسـي ﴾ قال ابن عباس: أي اصطفيتك لوحيي ورسالتي. وقيل: "اصطنعتك" خلقتك؛ مأخوذ من الصنعة. وقيل قويتك وعلمتك لتبلغ عبادي أمري ونهيي.

قولـه تعالى: ﴿ ٱذْهَبْ أَنتَ وَأَخُوكَ بِـَٔايَٰتِى وَلَا تَنِيَا فِى ذِكْرِى ﴿٤٢﴾ ٱذْهَبَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ اذهب أنت وأخوك بآياتي ﴾ قال ابن عباس يريد التسع الآيات التي أنزلت عليه. ﴿ولا تنيا في ذكري﴾ قال ابن عباس: تضعفا أي في أمر الرسالة؛ وقالـه قتادة. وقيل: تفترا. قال الشاعر:

فما ونى محمد مذ أن غفر لـه الإلـه ما مضـى وما غبر

والونى: الضعف والفتور، والكلال والإعياء. وقال امرؤ القيس:

مسح إذا ما السابحات على الونى أثـرن غبـاراً بالكديـد الـمركل

ويقال: ونيت في الأمر أني ونًى ونياً أي ضعفت فأنا وان وناقة وانية وأونيتها أنا أضعفتها وأتعبتها. وفلان لا يني كذا، أي لا يزال، وبه فسر أبان معنى الآية واستشهد بقول طرفة:

كأن القدور الراسيات أمامهم قباب بنوهـا لا تني أبداً تغلي

وعن ابن عباس أيضاً: لا تبطئا. وفي قراءة ابن مسعود "ولا تهنا في ذكري" وتحميدي وتمجيدي وتبليغ رسالتي.

قوله تعالى: ﴿ ٱذْهَبَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾﴾ فيها أربع مسائل.

الأولى: قوله تعالى: ﴿ اذهبا ﴾ قال في أول الآية: ﴿اذهب أنت وأخوك بآياتي﴾ وقال هنا: "اذهبا" فقيل أمر الله تعالى موسى وهارون في هذه الآية بالنفوذ إلى دعوة فرعون، وخاطب أولاً موسى وحده تشريفاً له؛ ثم كرر للتأكيد. وقيل بين بهذا أنه لا يكفي ذهاب أحدهما. وقيل: الأول أمر بالذهاب إلى كل الناس، والثاني بالذهاب إلى فرعون.

الثانية: قوله تعالى: ﴿ فقولا له قولاً ليناً ﴾ دليل على جواز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن ذلك يكون باللين من القول لمن معه القوة، وضمنت له العصمة، ألا تراه قال: "فقولا له قولا لينا" وقال: ﴿ لا تخافا إنني معكما أسمع وأرى ﴾ (طه: ٤٦) فكيف بنا فنحن أولى بذلك. وحينئذ يحصل الآمر أو الناهي على مرغوبه، ويظفر بمطلوبه؛ وهذا واضح.

الثالثة: واختلف الناس في معنى قوله (لينا) فقالت فرقة منهم الكلبي وعكرمة: معناه كنياه؛ وقاله ابن عباس ومجاهد والسدي. ثم قيل: وكنيته أبو العباس. وقيل: أبو الوليد. وقيل: أبو مرة؛ فعلى هذا القول تكنية الكافر جائزة إذا كان وجيهاً ذا شرف وطمع بإسلامه. وقد يجوز ذلك وإن لم يطمع بإسلامه، لأن الطمع ليس بحقيقة توجب عملاً. وقد قال ﷺ "إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه"[1] ولم يقل وإن طمعتم في إسلامه، ومن الإكرام دعاؤه بالكنية. وقد قال ﷺ لصفوان بن أمية: "أنزل أبا وهب" فكناه. وقال لسعد: "ألم تسمع ما يقول أبو حُباب" يعني عبد الله بن أبيّ. وروي في الإسرائيليات أن موسى عليه السلام قام على باب فرعون سنة، لا يجد رسولاً يبلغ كلاماً حتى خرج. فجرى له ما قضى الله من ذلك، وكان ذلك تسلية لمن جاء بعده من المؤمنين في سيرتهم مع الظالمين، وربك أعلم بالمهتدين. وقيل: قال له موسى تؤمن بما جئت به، وتعبد رب العالمين؛ على أن لك شباباً لا يهرم إلى الموت، وملكاً لا ينزع منك إلى الموت، وينسأ في أجلك أربعمائة سنة، فإذا مت دخلت الجنة. فهذا القول اللين. وقال ابن مسعود: القول اللين قوله تعالى: ﴿ فقل هل لك إلى أن تزكى. وأهديك إلى ربك فتخشى ﴾ (النازعات: ١٨ ـ ١٩). وقد قيل أن القول اللين قول موسى: يا فرعون إنا رسولا ربك رب العالمين. فسماه بهذا الاسم لأنه كان أحب إليه مما سواه مما قيل له، كما يسمى عندنا الملك ونحوه.

قلت: القول اللين هو القول الذي لا خشونة فيه؛ يقال: لان الشيء يلين لينا؛ وشيء ليِّن ولَيْن مخفف منه؛ والجمع أليناء. فإذا كان موسى أمر بأن يقول لفرعون قولاً ليناً، فمن دونه أحرى بأن

(١) "حسن" أخرجه ابن ماجه عن ابن عمر، والبزار وابن خزيمة، والطبراني في الكبير، وابن عدي في الكامل والبيهقي في شعب الإيمان عن جرير، وانظر الصحيحة (١٢٠٥)، وصحيح الجامع، ح (٢٦٩).

يقتدى بذلك في خطابه، وأمره بالمعروف في كلامه. وقد قال تعالى ﴿ وقولوا للناس حسنا ﴾ (البقرة: ٨٣). على ما تقدم في "البقرة" بيانه والحمد لله.

الرابعة : قوله تعالى: ﴿ لعله يتذكر أو يخشى ﴾ معناه: على رجائكما وطمعكما؛ فالتوقع فيها إنما هو راجع إلى جهة البشر؛ قال كبراء النحويين: سيبويه وغيره. وقد تقدم. قال الزجاج: "لعل" لفظة طمع وترج فخاطبهم بما يعقلون. وقيل "لعل" ها هنا بمعنى الاستفهام، والمعنى فانظر هل يتذكر. وقيل: هي بمعنى كي. وقيل: هو إخبار من الله تعالى عن قول هارون لموسى لعله يتذكر أو يخشى؛ قاله الحسن. وقيل: إن لعل وعسى في جميع القرآن لما قد وقع. وقد تذكر فرعون حين أدركه الغرق وخشي فقال: ﴿ آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل وأنا من المسلمين ﴾ (يونس: ٩٠) ولكن لم ينفعه ذلك؛ قاله أبو بكر الوراق وغيره. وقال يحيي بن معاذ في هذه الآية: هذا رفقك بمن يقول أنا الإله فكيف رفقك بمن يقول أنت الإله؟ !. وقد قيل: إن فرعون ركن إلى قول موسى لما دعاه، وشاور امرأته فآمنت وأشارت عليه بالإيمان، فشاور هامان فقال: لا تفعل؛ بعد أن كنت مالكاً تصير مملوكاً، وبعد أن كنت رباً تصير مربوباً. وقال له: أنا أردك شاباً فخضب لحيته بالسواد فهو أول من خضب.

قوله تعالى: ﴿ قَالَا رَبَّنَآ إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَآ أَوْ أَن يَطْغَىٰ ﴿٤٥﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ قالا ربنا إننا نخاف أن يفرط علينا أو أن يطغى ﴾ قال الضحاك: "يفرط" يعجل. قال: و"يطغى" يعتدي. النحاس: التقدير نخاف أن يفرط علينا منه أمر، قال الفراء: فرط منه أمر أي بدر؛ قال: وأفرط أسرف. قال: وفرَّط ترك وقراءة الجمهور "يفرط" بفتح الياء وضم الراء، ومعناه يعجل ويبادر بعقوبتنا. يقال: فرط أمر أي بدر؛ ومنه الفارط في الماء الذي يتقدم القوم إلى الماء. أي يعذبنا عذاب الفارط في الذنب وهو المتقدم فيه؛ قاله المبرد. وقرأت فرقة منهم ابن محيصن "يفرط" بفتح الياء والراء؛ قال المهدوي: ولعلها لغة. وعنه أيضاً بضم الياء وفتح الراء ومعناها أن يحمله حامل على التسرع إلينا. وقرأت طائفة "يفرط" بضم الياء وكسر الراء؛ وبها قرأ ابن عباس ومجاهد وعكرمة وابن محيصن أيضاً. ومعناه يشطط في أذيتنا؛ قال الراجز:

قد أفرط العلج علينا وعجل

قوله تعالى: ﴿ قَالَ لَا تَخَافَآ إِنَّنِى مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ ﴿٤٦﴾ ﴾ فيه مسألتان:

الأولى : قال العلماء: لما لحقهما ما يلحق البشر من الخوف على أنفسهما عرفهما الله سبحانه أن فرعون لا يصل إليهما ولا قومه. وهذه الآية ترد على من قال: إنه لا يخاف؛ والخوف من الأعداء سنة الله في أنبيائه وأوليائه مع معرفتهم به وثقتهم. ولقد أحسن البصري رحمه الله حين قال للمخبر عن عامر ابن عبدالله ـ أنه نزل مع أصحابه في طريق الشام على ماء، فحال الأسد بينهم وبين الماء، فجاء عامر إلى الماء فأخذ منه حاجته، فقيل له: فقد خاطرت بنفسك. فقال: لأن تختلف الأسنة في جوفي أحب إلي من أن يعلم الله أني أخاف شيئاً سواه ـ قد خاف من كان خيراً من عامر؛ موسى عليه السلام حين قال له:

﴿إن الملأ يأتمرون بك ليقتلوك فاخرج إني لك من الناصحين *فخرج منها خائفاً يترقب قال رب نجني من القوم الظالمين ﴾(القصص: ٢٠ ـ ٢١) وقال: ﴿فأصبح في المدينة خائفاً يترقب ﴾(القصص: ١٨) وقال حين ألقى السحرة حبالـهم وعصيهم: ﴿فأوجس في نفسه خيفة موسى *قلنا لا تخف إنك أنت الأعلى ﴾(طه: ٦٧ ـ ٦٨).

قلت: ومنه حفر النبي ﷺ الخندق حول المدينة تحصيناً للمسلمين وأموالـهم، مع كونه من التوكل والثقة بربه بمحل لم يبلغه أحد؛ ثم كان من أصحابه ما لا يجهلـه أحد من تحولـهم عن منازلـهم، مرة إلى الحبشة، ومرة إلى المدينة؛ تخوفاً على أنفسهم من مشركي مكة؛ وهرباً بدينهم أن يفتنوهم عنه بتعذيبهم. وقد قالت أسماء بنت عميس لعمر لما قال لـها: سبقناكم بالـهجرة، فنحن أحق برسول الله ﷺ منكم: كذبت يا عمر، كلا والله كنتم مع رسول الله ﷺ، يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم، وكنا في دار ـ أو أرض ـ البعداء البغضاء في الحبشة؛ وذلك في الله وفي رسولـه؛ وايم الله لا أطعم طعاماً ولا أشرب شراباً حتى أذكر ما قلت لرسول الله ﷺ، ونحن كنا نؤذى ونخاف. الحديث بطولـه خرّجه مسلم. قال العلماء: فالمخبر عن نفسه بخلاف ما طبع الله نفوس بني آدم عليه كاذب؛ وقد طبعهم على الـهرب مما يضرها ويؤلمها أو يتلفها. قالوا: ولا ضار أضر من سبع عاد في فلاة من الأرض على من لا آلة معه يدفعه بها عن نفسه، من سيف أو رمح أو نبل أو قوس وما أشبه ذلك.

الثانية : قولـه تعالى: ﴿إنني معكما ﴾يريد بالنصر والمعونة والقدرة على فرعون. وهذا كما تقول: الأمير مع فلان إذا أردت أنه يحميه. وقول: ﴿أسمع وأرى ﴾عبارة عن الإدراك الذي لا تخفى معه خافية، تبارك الله رب العالمين.

قولـه تعالى: ﴿ فَأْتِيَاهُ فَقُولَآ إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَلَا تُعَذِّبْهُمْ قَدْ جِئْنَٰكَ بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكَ وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىٰ مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلْهُدَىٰٓ ﴿٤٧﴾ إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَآ أَنَّ ٱلْعَذَابَ عَلَىٰ مَن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿٤٨﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿فأتياه فقولا إنا رسولا ربك ﴾في الكلام حذف، والمعنى: فأتياه فقالا لـه ذلك.
﴿فأرسل معنا بني إسرائيل ﴾أي خلِّ عنهم. ﴿ولا تعذبهم ﴾أي بالسخرة والتعب في العمل، وكانت بنو إسرائيل عند فرعون في عذاب شديد؛ يذبّح أبناءهم، ويستحيي نساءهم، ويكلفهم من العمل في الطين واللبن وبناء المدائن ما لا يطيقونه. ﴿قد جئناك بآية من ربك ﴾قال ابن عباس: يريد العصا واليد. وقيل: إن فرعون قال لـه: وما هي؟ فأدخل يده في جيب قميصه، ثم أخرجها بيضاء لـها شعاع مثل شعاع الشمس، غلب نورها على نور الشمس فعجب منها. ولم يره العصا إلا يوم الزينة.
﴿والسلام على من اتبع الـهدى ﴾قال الزجاج: أي من اتبع الـهدى سلم من سخط الله عز وجل وعذابه. قال: وليس بتحية، والدليل على ذلك أنه ليس بابتداء لقاء ولا خطاب. الفراء: السلام على من اتبع الـهدى ولمن اتبع الـهدى سواء. ﴿إنا قد أوحي إلينا أن العذاب ﴾يعني الـهلاك والدمار

في الدنيا والخلود في جهنم في الآخرة. ﴿على من كذب﴾ أنبياء الله ﴿وتولى﴾ أعرض عن الإيمان. وقال ابن عباس: هذه أرجى آية للموحدين لأنهم لم يكذبوا ولم يتولوا.

قوله تعالى: ﴿ قَالَ فَمَن رَّبُّكُمَا يَـٰمُوسَىٰ ﴿٤٩﴾ قَالَ رَبُّنَا ٱلَّذِىٓ أَعْطَىٰ كُلَّ شَىْءٍ خَلْقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ ﴿٥٠﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ قال فمن ربكما يا موسى ﴾ ذكر فرعون موسى دون هارون لرؤوس الآي. وقيل: خصصه بالذكر لأنه صاحب الرسالة والكلام والآية. وقيل إنهما جميعاً بلغا الرسالة وإن كان ساكتاً؛ لأنه في وقت الكلام إنما يتكلم واحد، فإذا انقطع وازره الآخر وأيده. فصار لنا في هذا البناء فائدة علم؛ أن الاثنين إذا قلدا أمراً فقام به أحدهما، والآخر شخصه هناك موجود مستغنى عنه في وقت دون وقت أنهما أديا الأمر الذي قلدا وقاما به واستوجبا الثواب؛ لأن الله تعالى قال: ﴿اذهبا إلى فرعون﴾ وقال: ﴿اذهب أنت وأخوك﴾ وقال: ﴿فقولا لـه﴾ فأمرهما جميعاً بالذهاب وبالقول، ثم أعلمنا في وقت الخطاب بقولـه: ﴿فمن ربكما﴾ أنه كان حاضراً مع موسى. ﴿قال﴾ موسى: ﴿ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه﴾ أي أنه يعرف بصفاته، وليس لـه اسم علم حتى يقال فلان بل هو خالق العالم، والذي خص كل مخلوق بهيئة وصورة، ولو كان الخطاب معهما لقالا: قالا ربنا و﴿ خلقه ﴾ أول مفعولي أعطى، أي أعطى خليقته كل شيء يحتاجون إليه ويرتفقون به، أو ثانيهما أي أعطى كل شيء صورته وشكلـه الذي يطابق المنفعة المنوطة به؛ على قول الضحاك على ما يأتي. ﴿ثم هدى﴾ قال ابن عباس وسعيد بن جبير والسدي: أعطى كل شيء زوجه من جنسه، ثم هداه إلى منكحه ومطعمه ومشربه ومسكنه، وعن ابن عباس ثم هداه إلى الألفة والاجتماع والمناكحة. وقال الحسن وقتادة: أعطى كل شيء صلاحه، وهداه لما يصلحه. وقال مجاهد: أعطى كل شيء صورة؛ لم يجعل خلق الإنسان في خلق البهائم، ولا خلق البهائم في خلق الإنسان، ولكن خلق كل شيء فقدره تقديرا. وقال الشاعر:

ولـه في كل شيء خلقه وكذاك الله ما شاء فعل

يعني بالخلقة الصورة؛ وهو قول عطية ومقاتل. وقال الضحاك: أعطى كل شيء خلقه من المنفعة المنوطة به المطابقة لـه. يعني اليد للبطش، والرجل للمشي، واللسان للنطق، والعين للنظر، والأذن للسمع. وقيل: أعطى كل شيء ما ألـهمه من علم أو صناعة. وقال الفراء: خلق الرجل للمرأة ولكل ذكر ما يوافقه من الإناث ثم هدى الذكر للأنثى. فالتقدير على هذا أعطى كل شيء مثل خلقه.

قلت: وهذا معنى قول ابن عباس. الآية بعمومها تتناول جميع الأقوال. وروى زائدة عن الأعمش أنه قرأ "الذي أعطى كل شيء خَلَقَه" بفتح اللام؛ وهي قراءة ابن إسحاق. ورواها نصير عن الكسائي وغيره؛ أي أعطى بني آدم كل شيء خلقه مما يحتاجون إليه. فالقراءتان متفقتان في المعنى.

قوله تعالى: ﴿ قَالَ فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ ﴿٥١﴾ قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى فِى كِتَـٰبٍ لَّا يَضِلُّ رَبِّى وَلَا يَنسَى ﴿٥٢﴾ ﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى : قولـه تعالى: ﴿ قال فما بال ﴾ البال الحال؛ أي وما حالـها وما شأنها، فأعلمه أن علمها عند الله تعالى، أي إن هذا من علم الغيب الذي سألت عنه، وهو مما استأثر الله تعالى به لا يعلمه إلا هو، وما أنا إلا عبد مثلك لا أعلم إلا ما أخبرني به علام الغيوب، وعلم أحوال القرون مكتوبة عند الله في اللوح المحفوظ. وقيل: المعنى فما بال القرون الأولى لم يقروا بذلك. أي فما بالـهم ذهبوا وقد عبدوا غير ربك. وقيل: إنما سألـه عن أعمال القرون الأولى فأعلمه أنها محصاة عند الله تعالى، ومحفوظة عنده في كتاب. أي هي مكتوبة فسيجازيهم غداً بها وعليها. وعنى بالكتاب اللوح المحفوظ. وقيل: هو كتاب مع بعض الملائكة.

الثانية : هذه الآية ونظائرها مما تقدم ويأتي تدل على تدوين العلوم وكتبها لئلا تنسى. فإن الحفظ قد تعتريه الآفات من الغلط والنسيان. وقد لا يحفظ الإنسان ما يسمع فيقيده لئلا يذهب عنه. وروينا بالإسناد المتصل عن قتادة أنه قيل لـه: أنكتب ما نسمع منك؟ قال: وما يمنعك أن تكتب وقد أخبرك اللطيف الخبير أنه يكتب؛ فقال: ﴿علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى﴾ وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "لما قضى الله الخلق كتب في كتابه على نفسه فهو موضوع عنده إن رحمتي تغلب غضبي"[1]. وأسند الخطيب أبو بكر عن أبي هريرة قال: كان رجل من الأنصار يجلس إلى النبي ﷺ يستمع منه الحديث ويعجبه ولا يحفظه، فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني أسمع منك الحديث يعجبني ولا أحفظه؛ فقال لـه رسول الله ﷺ "استعن بيمينك"[2] وأومأ إلى الخط وهذا نص. وعلى جواز كتب العلم وتدوينه جمهور الصحابة والتابعين؛ وقد أمر ﷺ بكتب الخطبة التي خطب بها في الحج لأبي شاه ـ رجل من اليمن ـ لما سألـه كتبها. أخرجه مسلم. وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: "قيدوا العلم بالكتابة"[3]. وقال معاوية بن قرة: من لم يكتب العلم لم يعد علمه علماً. وقد ذهب قوم إلى المنع من الكَتْب؛ فروى أبو نصرة قال قيل لأبي سعيد: أنكتب حديثكم هذا؟ قال: لم تجعلونه قرآنا؟ ولكن احفظوا كما حفظنا. وممن كان لا يكتب الشعبي ويونس بن عبيد وخالد الحذاء ـ قال خالد: ما كتبت شيئاً قط إلا حديثاً واحداً، فلما حفظته محوته ـ وابن عون والزهري. وقد كان بعضهم يكتب فإذا حفظ محاه؛ منهم محمد ابن سيرين وعاصم بن ضمرة. وقال هشام بن حسان: ما كتبت حديثاً قط إلا حديث الأعماق فلما حفظته محوته.

قلت: وقد ذكرنا عن خالد الحذاء مثل هذا. وحديث الأعماق خرَّجه مسلم في آخر الكتاب: "لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق ـ أو ـ بدابق"[4] الحديث ذكره في كتاب الفتن. وكان بعضهم

---

(١) أخرجه البخاري ومسلم وأحمد في المسند عن أبي هريرة بنحوه، وانظر الصحيحة (١٦٢٩).

(٢) أورده الـهيثمي في المجمع (١/ ١٥٢)، وقال: "رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن سيف، وهو ضعيف"، والعجلوني في كشف الخفا (١/ ١٢٩)، وقال: "رواه الترمذي عن أبي هريرة. . ." وذكر القصة.

(٣) "صحيح" أخرجه الطبراني في الكبير، والحاكم في المستدرك عن ابن عمرو، والحكيم وسمويه عن أنس، وانظر الصحيحة (٢٠٢٦)، بلفظ: ". . . بالكتاب".

(٤) "صحيح" أخرجه مسلم عن أبي هريرة، وانظر الصحيحة (٢٤٥٧)، وصحيح الجامع، ح (٧٤٣٣).

يحفظ ثم يكتب ما يحفظ منهم الأعمش وعبد الله بن أدريس وهشيم وغيرهم. وهذا احتياط على الحفظ. والكَتْب أولى على الجملة، وبه وردت الآي والأحاديث؛ وهو مروي عن عمر وعلي وجابر وأنس ﷺ، ومن يليهم من كبراء التابعين كالحسن وعطاء وطاوس وعروة بن الزبير، ومن بعدهم من أهل العلم؛ قال الله تعالى: ﴿ وكتبنا لـه في الألواح من كل شيء ﴾ (الأعـراف: ١٤٥). وقال تعالى: ﴿ ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون ﴾ (الأنبياء: ١٠٥). وقال تعالى: ﴿ واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة ﴾ (الأعراف: ١٥٦) الآية. وقال تعالى: ﴿ وكل شيء فعلوه في الزبر*وكل صغير وكبير مستطر ﴾ (القمر: ٥٢ ـ ٥٣). ﴿قال علمها عند ربي في كتاب﴾ إلى غير هذا من الآي. وأيضاً فإن العلم لا يضبط إلا بالكتاب، ثم بالمقابلة والمدارسة والتعهد والتحفظ والمذاكرة والسؤال والفحص عن الناقلين والثقة بما نقلوا، وإنما كره الكَتْب من كره من الصدر الأول لقرب العهد، وتقارب الإسناد لئلا يعتمده الكاتب فيهمله، أو يرغب عن حفظه والعمل به؛ فأما والوقت متباعد، والإسناد غير متقارب، والطرق مختلفة، والنقلة متشابهون، وآفة النسيان معترضة، والوهم غير مأمون؛ فإن تقييد العلم بالكتاب أولى وأشفى، والدليل على وجوبه أقوى؛ فإن احتج محتج بحديث أبي سعيد عن النبي ﷺ أنه قال: "لا تكتبوا عني ومن كتب غير القرآن فليمحه"[1] خرّجه مسلم؛ فالجواب أن ذلك كان متقدماً؛ فهو منسوخ بأمره بالكتاب، وإباحتها لأبي شاه وغيره. وأيضاً كان ذلك لئلا يخلط بالقرآن ما ليس منه. وكذا ما روي عن أبي سعيد أيضاً ـ حرصنا أن يأذن لنا النبي ﷺ في الكتابة فأبى ـ إن كان محفوظاً فهو قبل الـهجرة، وحين كان لا يؤمن الاشتغال به عن القرآن.

الثالثة : قال أبو بكر الخطيب: ينبغي أن يكتب الحديث بالسواد؛ ثم الحبر خاصة دون المداد لأن السواد أصبغ الألوان، والحبر أبقاها على مر الدهور .. وهو آلة ذوي العلم، وعدة أهل المعرفة. ذكر عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي قال: رآني الشافعي وأنا في مجلسه وعلى قميصي حبر وأنا أخفيه؛ فقال: لم تخفيه وتستره؟ إن الحبر على الثوب من المروءة لأن صورته في الأبصار سواد، وفي البصائر بياض. وقال خالد بن زيد: الحبر في ثوب صاحب الحديث مثل الخلوق في ثوب العروس. وأخذ هذا أبو عبد الله البلوى فقال:

مـداد المحابـر طيـب الـرجال وطيـب النسـاء مـن الزعفـران
فهـذا يلـيق بـأثـواب ذا وهـذا يلـيق بـثوب الحَصَـان

وذكر الماوردي أن عبد الله بن سليمان فيما حكى؛ رأى على بعض ثيابه أثر صفرة؛ فأخذ من مداد الدواة وطلاه به، ثم قال: المداد بنا أحسن من الزعفران؛ وأنشد:

إنما الزعفران عطر العذارى ومـداد الدويّ عطر الرجال

الرابعة : قولـه تعالى: ﴿ لا يضل ربي ولا ينسى ﴾ اختلف في معناه على أقوال خمسة: الأول: إنه ابتداء كلام، تنزيه لله تعالى عن هاتين الصفتين وقد كان الكلام تم في قولـه: "في كتاب". وكذا قال

---

(١) "صحيح" أخرجه مسلم، وأحمد في المسند بنحوه عن أبي سعيد والحاكم في المستدرك (١/ ١٢٧)، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"، وانظر صحيح الجامع، ح (٧٤٣٤).

الزجاج، وأن معنى "لا يضل" لا يهلك من قولـه: ﴿ أئذا ضللنا في الأرض ﴾ (السجدة: ١٠). "ولا ينسى" شيئاً؛ نزهه عن الـهلاك والنسيان. القول الثاني "لا يضل" لا يخطئ؛ قالـه ابن عباس؛ أي لا يخطئ في التدبير، فمن أنظره فلحكمة أنظره، ومن عاجلـه فلحكمة عاجلـه. القول الثالث "لا يضل" لا يغيب. قال ابن الأعرابي: أصل الضلال الغيبوبة؛ يقال: ضل الناسي إذا غاب عنه حفظ الشيء. قال: ومعنى "لا يضل ربي ولا ينسى" أي لا يغيب عنه شيء ولا يغيب عن شيء. القول الرابع: قالـه الزجاج أيضاً وقال النحاس أشبهها بالمعنى: أخبر الله عز وجل أنه لا يحتاج إلى كتاب؛ والمعنى لا يضل عنه علم شيء من الأشياء ولا معرفتها، ولا ينسى ما علمه منها.

قلت: وهذا القول راجع إلى معنى قول ابن الأعرابي. وقول خامس: إن "لا يضل ربي ولا ينسى" في موضع الصفة لـ "كتاب" أي الكتاب غير ضال عن الله عز وجل؛ أي غير ذاهب عنه.

"ولا ينسى" أي غير ناس لـه فهما نعتان لـ "كتاب". وعلى هذا يكون الكلام متصلاً، ولا يوقف على "كتاب". تقول العرب. ضلني الشيء إذا لم أجده، وأضللته أنا إذا تركته في موضع فلم تجده فيه. وقرأ الحسن وقتادة وعيسى بن عمر وابن محيصن وعاصم الجحدري وابن كثير فيما روى شبل عنه "لا يضل" بضم الياء على معنى لا يضيعه ربي ولا ينساه. قال ابن عرفة: الضلالة عند العرب سلوك سبيل غير القصد؛ يقال: ضل عن الطريق، وأضل الشيء إذا أضاعه. ومنه قرأ من قرأ "لا يضل ربي" أي لا يضيع؛ هذا مذهب العرب.

قولـه تعالى: ﴿ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّن نَّبَاتٍ شَتَّىٰ ﴿٥٣﴾ كُلُوا۟ وَٱرْعَوْا۟ أَنْعَٰمَكُمْ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلنُّهَىٰ ﴿٥٤﴾ مِنْهَا خَلَقْنَٰكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ ﴿٥٥﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ الذي جعل لكم الأرض مهادا ﴾ "الذي" في موضع نعت "لربي" أي لا يضل ربي الذي جعل. ويجوز أن يكون خبر ابتداء مضمر أي هو "الذي". ويجوز أن يكون منصوباً بإضمار أعني. وقرأ الكوفيون "مهدا" هنا وفي "الزخرف" بفتح الميم وإسكان الـهاء. الباقون "مهادا" واختاره أبو عبيد وأبو حاتم لاتفاقهم على قراءة ﴿ ألم نجعل الأرض مهادا ﴾ (النبأ: ٦). النحاس: والجمع أولى لأن "مهداً" مصدر وليس هذا موضع مصدر إلا على حذف؛ أي ذات مهد. المهدوي: ومن قرأ "مهداً" جاز أن يكون مصدراً كالفرش أي مَهَد لكم الأرض مَهْداً، وجاز أن يكون على تقدير حذف المضاف؛ أي ذات مهد. ومن قرأ "مهادا" جاز أن يكون مفرداً كالفراش. وجاز أن يكون جمع "مهد" استعمل استعمال الأسماء فكسر. ومعنى "مهاداً" أي فراشاً وقراراً تستقرون عليها. ﴿ وسلك لكم فيها سبلا ﴾ أي طرقاً. نظيره: ﴿ والله جعل لكم الأرض بساطاً * لتسلكوا منها سبلاً فجاجا ﴾ (نوح: ١٩ ـ ٢٠). وقال تعالى: ﴿ الذي جعل لكم الأرض مهدا وجعل لكم فيها

سبلاً لعلكم تهتدون ﴾ (الزخرف: ١٠) ﴿وأنزل من السماء ماء﴾ وهذا آخر كلام موسى، ثم قال الله تعالى: ﴿ فأخرجنا به ﴾ وقيل: كلـه من كلام موسى. والمعنى "فأخرجنا به" أي بالحرث والمعالجة؛ لأن الماء المنزل سبب خروج النبات. ومعنى ﴿أزواجا﴾ ضروباً وأشباهاً، أي أصنافاً من النبات المختلفة الأزواج والألوان. وقال الأخفش: التقدير أزواجاً شتى من نبات. قال: وقد يكون النبات شتى؛ فـ "شتى" يجوز أن يكون نعتاً لأزواج، ويجوز أن يكون نعتاً للنبات. و"شتى" مأخوذ من شت الشيء أي تفرق. يقال: أمرٌ شَتٌ أي متفرق. وشت الأمر شتاً وشتاتاً تفرق؛ واشتتً مثلـه. وكذلك التشتت. وشتته تشتيتاً فرّقه. وأشتّ بي قومي أي فرقوا أمري. والشَّتيت المتفرق. قال رؤبة يصف إبلاً:

جاءت معاً واطّرقت شتيتا وهي تثير الساطع السختيتا

وثغر شتيت أي مفلج. وقوم شتى، وأشياء شتى، وتقول: جاؤوا أشتاتا؛ أي متفرقين؛ واحدهم شتّ؛ قالـه الجوهري.

قولـه تعالى: ﴿ كلوا وارعوا أنعامكم ﴾ أمر إباحة. "وارعوا" من رعت الماشية الكلأ، ورعاها صاحبها رعاية؛ أي أسامها وسرحها؛ لازم ومتعد. ﴿إن في ذلك لآيات لأولي النهى﴾ أي العقول. الواحدة نهية. قال لـهم ذلك؛ لأنهم الذين ينتهى إلى رأيهم. وقيل: لأنهم ينهون النفس عن القبائح. وهذا كلـه من موسى احتجاج على فرعون في إثبات الصانع جواباً لقوله ﴿فمن ربكما يا موسى﴾. وبين أنه إنما يستدل على الصانع اليوم بأفعالـه.

قولـه تعالى: ﴿ منها خلقناكم ﴾ يعني آدم عليه السلام لأنه خُلق من الأرض؛ قالـه أبو إسحاق الزجاج وغيره. وقيل: كل نطفة مخلوقة من التراب؛ على هذا يدل ظاهر القرآن. وروى أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من مولود إلاّ وقد ذُرّ عليه من تراب حفرته" [1] أخرجه أبو نعيم الحافظ في باب ابن سيرين، وقال: هذا حديث غريب من حديث عون لم نكتبه إلا من حديث أبي عاصم النبيل، وهو أحد الثقات الأعلام من البصرة. وقد مضى عن ابن مسعود. وقال عطاء الخراساني: إذا وقعت النطفة في الرحم انطلق المَلَك الموكل بالرحم فأخذ من تراب المكان الذي يدفن فيه على النطفة فيخلق الله النسمة من النطفة ومن التراب؛ فذلك قولـه تعالى ﴿منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى﴾. وفي حديث البراء عن النبي ﷺ "إن العبد المؤمن إذا خرجت روحه صعدت به الملائكة فلا يمرون بها على ملأ من الملائكة إلا قالوا ما هذه الروح الطيبة فيقولون فلان بن فلان بأحسن أسمائه التي كانوا يسمونه بها في الدنيا فيستفتحون لـها فيفتح فيشيعه من كل سماء مقربوها إلى السماء التي تليها حتى ينتهي بها إلى السماء السابعة فيقول الله عز وجل (اكتبوا لعبدي كتاباً في عليين وأعيدوه إلى الأرض فإني منها خلقتهم وفيها أعيدهم ومنها أخرجهم تارة أخرى) فتعاد روحه في جسده" [2] وذكر الحديث. وقد ذكرناه بتمامه في كتاب "التذكرة" وروي من حديث علي رضي الله عنه؛ ذكره الثعلبي. ومعنى

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/ ٢٨٠)، وقال: "هذا حديث غريب من حديث ابن عون عن محمد لم نكتبه إلا من حديث أبي عاصم النبيل عنه وهو أحد الثقات الأعلام من أهل البصرة".

(٢) "صحيح" أخرجه أحمد في المسند وأبو داود وابن خزيمة والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان عن البراء، وانظر صحيح الجامع، ح(١٦٧٦).

﴿وفيها نعيدكم﴾ أي بعد الموت ﴿ومنها نخرجكم﴾ أي للبعث والحساب. ﴿تارة أخرى﴾ يرجع هذا إلى قوله: "منها خلقناكم" لا إلى "نعيدكم". وهو كقولك: اشتريت ناقة وداراً وناقة أخرى؛ فالمعنى: من الأرض أخرجناكم ونخرجكم بعد الموت من الأرض تارة أخرى.

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرَيْنَـٰهُ ءَايَـٰتِنَا كُلَّهَا فَكَذَّبَ وَأَبَىٰ ﴿٥٦﴾ قَالَ أَجِئْتَنَا لِتُخْرِجَنَا مِنْ أَرْضِنَا بِسِحْرِكَ يَـٰمُوسَىٰ ﴿٥٧﴾ فَلَنَأْتِيَنَّكَ بِسِحْرٍ مِّثْلِهِۦ فَٱجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مَوْعِدًا لَّا نُخْلِفُهُۥ نَحْنُ وَلَآ أَنتَ مَكَانًا سُوًى ﴿٥٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ ولقد أريناه آياتنا كلها ﴾ أي المعجزات الدالة على نبوة موسى. وقيل: حجج الله الدالة على توحيده ﴿فكذب وأبى﴾ أي لم يؤمن وهذا يدل على أنه كفر عناداً لأنه رأى الآيات عياناً لا خبراً نظيره: ﴿ وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلوا ﴾ (النمل: ١٤).

قوله تعالى: ﴿ قال أجئتنا لتخرجنا من أرضنا بسحرك يا موسى ﴾ لما رأى الآيات التي أتاه بها موسى قال: إنها سحر؛ والمعنى: جئت لتوهم الناس أنك جئت بآية توجب اتباعك والإيمان بك، حتى تغلب على أرضنا وعلينا. ﴿فلنأتينك بسحر مثله﴾ أي لنعارضنك بمثل ما جئت به ليتبين للناس أن ما أتيت به ليس من عند الله. ﴿فاجعل بيننا وبينك موعدا﴾ هو مصدر؛ أي وعداً. وقيل: الموعد اسم لمكان الوعد؛ كما قال تعالى: ﴿ وإن جهنم لموعدهم أجمعين ﴾ (الحجر: ٤٣) فالموعد ها هنا مكان. وقيل: الموعد اسم لزمان الوعد؛ كقوله تعالى: ﴿ إن موعدهم الصبح ﴾ (هود: ٨١) فالمعنى: اجعل لنا يوماً معلوماً، أو مكاناً معروفاً. قال القشيري: والأظهر أنه مصدر ولهذا قال: ﴿لا نخلفه نحن ولا أنت﴾ أي لا نخلف ذلك الوعد، والإخلاف أن يعد شيئاً ولا ينجزه. وقال الجوهري والميعاد المواعدة والوقت والموضع وكذلك الموعد. وقرأ أبو جعفر بن القعقاع وشيبة والأعرج "لا نخلفه" بالجزم جواباً لقوله "اجعل" ومن رفع فهو نعت لـ "موعد" والتقدير. موعداً غير مخلف. ﴿مكانا سوى﴾ قرأ ابن عامر وعاصم وحمزة "سوى" بضم السين. الباقون بكسرها؛ وهما لغتان مثل عُدا وعدا وطُوى وطوى. واختار أبو عبيد وأبو حاتم كسر السين لأنها اللغة العالية الفصيحة. وقال النحاس: والكسر أعرف وأشهر. وكلهم نونوا الواو، وقد روي عن الحسن، واختلف عنه ضم السين بغير تنوين. واختلف في معناه فقيل: سوى هذا المكان؛ قاله الكلبي. وقيل: مكاناً مستوياً يتبين للناس ما بينا فيه؛ قاله ابن زيد. ابن عباس: نصفاً. مجاهد: منصفاً؛ وعنه أيضاً وقتادة عدلاً بيننا بينك. قال النحاس: وأهل التفسير على أن معنى "سوى" نصف وعدل وهو قول حسن؛ قال سيبويه يقال: سوى وسُوى أي عَدْل؛ يعني مكاناً عَدْلاً؛ بين المكانين فيه النصفة؛ وأصله من قولك: جلس في سَواء الدار بالمد أي في وسطها؛ ووسط كل شيء أعدله؛ وفي الحديث عن النبي ﷺ: ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطا ﴾ (البقرة: ١٤٣) أي عدلاً، وقال زهير:

أرونا خطة لا ضيم فيها يسوي بيننا فيها السواء

وقال أبو عبيدة والقتبي: وسطا بين الفريقين؛ وأنشد أبو عبيدة لموسى بن جابر الحنفي:

وإن أبانا كان حل ببلدة سوى بين قيس قيس عيلان والفزر

والفزر: سعد بن زيد مناة بن تميم. وقال الأخفش: "سُوى" إذا كان بمعنى غير أو بمعنى العدل يكون فيه ثلاث لغات: إن ضممت السين أو كسرت قصرت فيهما جميعاً. وإن فتحت مددت، تقول: مكان سوى وسوى وسواء؛ أي عدل ووسط فيما بين الفريقين. قال موسى بن جابر:

وجدنا أبانا كان حل ببلدة... البيت

وقيل: "مكاناً سوى" أي قصداً؛ وأنشد صاحب هذا القول:

لو تمنت حبيبتي ما عدتني أو تمنيت ما عدوت سواها

وتقول: مررت برجل سواك وسُواك وسوائك أي غيرك. وهما في هذا الأمر سواء وإن شئت سواءان. وهم سواء للجمع وهم أسواء؛ وهم سواسية مثل ثمانية على غير قياس. وانتصب "مكانا" على المفعول الثاني لـ "جعل". ولا يحسن انتصابه بالموعد على أنه مفعول أو ظرف له؛ لأن الموعد قد وصف، والأسماء التي تعمل عمل الأفعال إذا وصفت أو صغرت لم يسغ أن تعمل لخروجها عن شبه الفعل، ولم يحسن حمله على أنه ظرف وقع موقع المفعول الثاني؛ لأن الموعد إذا وقع بعده ظرف لم تجره العرب مجرى المصادر مع الظروف، لكنهم يتسعون فيه كقوله تعالى: ﴿ إن موعدهم الصبح ﴾(هود: ٨١).

قوله تعالى: ﴿ قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمُ ٱلزِّينَةِ وَأَن يُحْشَرَ ٱلنَّاسُ ضُحًى ﴿٥٩﴾ فَتَوَلَّىٰ فِرْعَوْنُ فَجَمَعَ كَيْدَهُۥ ثُمَّ أَتَىٰ ﴿٦٠﴾ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰ وَيْلَكُمْ لَا تَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُم بِعَذَابٍ وَقَدْ خَابَ مَنِ ٱفْتَرَىٰ ﴿٦١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قال موعدكم يوم الزينة ﴾واختلف في يوم الزينة، فقيل هو يوم عيد كان لهم يتزينون ويجتمعون فيه؛ قاله قتادة والسدي وغيرهما. وقال ابن عباس وسعيد بن جبير: كان يوم عاشوراء. وقال سعيد بن المسيب: يوم سوق كان لهم يتزينون فيها؛ وقاله قتادة أيضاً. وقال الضحاك: يوم السبت. وقيل: يوم النيروز؛ ذكره الثعلبي. وقيل: يوم يكسر فيه الخليج؛ وذلك أنهم كانوا يخرجون فيه يتفرجون ويتنزهون؛ وعند ذلك تأمن الديار المصرية من قبل النيل. وقرأ الحسن والأعمش وعيسى الثقفي والسلمي وهبيرة عن حفص "يومَ الزينة" بالنصب. ورويت عن أبي عمرو؛ أي في يوم الزينة إنجاز موعدنا. الباقون بالرفع على أنه خبر الابتداء. ﴿وأن يحشر الناس ضحى ﴾أي وجمع الناس؛ فـ "أن" في موضع رفع على قراءة "يومُ" بالرفع. وعطف "وأن يحشر" يقوي قراءة الرفع؛ لأن "أن" لا تكون ظرفاً، وإن كان المصدر الصريح يكون ظرفاً كمقدم الحاج؛ لأن من قال: آتيك مقدم الحاج لم يقل آتيك أن يقدم الحاج. النحاس: وأولى من هذا أن يكون في موضع خفض عطفاً على الزينة. والضحا مؤنثة تصغرها العرب بغير هاء لئلا يشبه تصغيرها ضحوة؛ قاله النحاس. وقال الجوهري: ضحوة النهار بعد طلوع الشمس، ثم بعده الضُّحا وهي حين تشرق

الشمس؛ مقصورة تؤنث وتذكر؛ فمن أنث ذهب إلى أنها جمع ضحوة؛ ومن ذكَّر ذهب إلى أنه اسم على فعل مثل صُرَد ونُغَر؛ وهو ظرف غير متمكن مثل سحر؛ تقول: لقيته ضحا؛ وضحا إذا أردت به ضحا يومك لم تنونه، ثم بعده الضحاء ممدود مذكر، وهو عند ارتفاع النهار الأعلى. وخص الضحا لأنه أول النهار، فلو امتد الأمر فيما بينهم كان في النهار متسع. وروي عن ابن مسعود والجحدري وغيرهما وأن يحشر الناس ضحا" على معنى وأن يحشر الله الناس ونحوه. وعن بعض القراء "وأن تحشر الناس" والمعنى وأن تحشر أنت يا فرعون الناس وعن الجحدري أيضاً "وأن نحشر" بالنون وإنما واعدهم ذلك اليوم؛ ليكون علو كلمة الله، وظهور دينه، وكبت الكافر، وزهوق الباطل على رؤوس الأشهاد، وفي المجمع الغاص لتقوى رغبة من رغب في الحق، ويكل حد المبطلين وأشياعهم، يكثر المحدث بذلك الأمر العلم في كل بدو وحضر، ويشيع في جمع أهل الوبر والمدر.

قوله تعالى: ﴿ فتولى فرعون فجمع كيده ﴾ أي حيله وسحره؛ والمراد جمع السحرة. قال ابن عباس: كانوا اثنين وسبعين ساحراً، مع كل ساحر منهم حبال وعصي. وقيل: كانوا أربعمائة. وقيل: كانوا اثني عشر ألفاً. وقيل: أربعة عشر ألفاً. وقال ابن المنكدر: كانوا ثمانين ألفاً. وقيل: كانوا مجمعين على رئيس يقال له شمعون. وقيل: كان اسمه يوحنا معه اثنا عشر نقيباً، مع كل نقيب عشرون عريفاً، مع كل عريف ألف ساحر. وقيل كانوا ثلاثمائة ألف ساحر من الفيوم، وثلاثمائة ألف ساحر من الصعيد، وثلاثمائة ألف ساحر من الريف، فصاروا تسعمائة ألف وكان رئيسهم أعمى. ﴿ثم أتى﴾ أي أتى الميعاد. ﴿قال لهم موسى﴾ أي قال لفرعون والسحرة ﴿ويلكم﴾ دعاء عليهم بالويل. وهو بمعنى المصدر. وقال أبو إسحاق الزجاج: هو منصوب بمعنى الزمهم الله ويلاً. قال: ويجوز أن يكون نداء كقوله تعالى: ﴿ يا ويلنا من بعثنا ﴾ (يس: ٥٢) ﴿لا تفتروا على الله كذباً﴾ أي لا تختلقوا عليه الكذب، ولا تشركوا به، ولا تقولوا للمعجزات إنها سحر. ﴿ فيسحتكم بعذاب﴾ من عنده أي يستأصلكم بالإهلاك يقال فيه: سحت وأسحت بمعنى. وأصله من استقصاء الشعر. وقرأ الكوفيون "فيسحتكم" من أسحت، الباقون "فيسحتكم" من سحت وهذه لغة أهل الحجاز والأولى لغة بني تميم. وانتصب على جواب النهي. وقال الفرزدق.

وعض زمان يا ابن مروان لم يدع من المال إلا مسحتاً أو مجلف

الزمخشري: وهذا بيت لا تزال الركب تصطك في تسوية إعرابه. ﴿وقد خاب من افترى﴾ أي خسر وهلك، وخاب من الرحمة والثواب من ادعى على الله ما لم يأذن به.

قوله تعالى: ﴿ فَتَنَٰزَعُوٓاْ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجْوَىٰ ﴿٦٢﴾ قَالُوٓاْ إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ يُرِيدَانِ أَن يُخْرِجَاكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ ٱلْمُثْلَىٰ ﴿٦٣﴾ فَأَجْمِعُواْ كَيْدَكُمْ ثُمَّ ٱئْتُواْ صَفًّا وَقَدْ أَفْلَحَ ٱلْيَوْمَ مَنِ ٱسْتَعْلَىٰ ﴿٦٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ فتنازعوا أمرهم بينهم ﴾ أي تشاوروا؛ يريد السحرة. ﴿وأسروا النجوى﴾ قال قتادة: "قالوا" إن كان ما جاء به سحراً فسنغلبه، وإن كان من عند الله فسيكون له أمر؛ وهذا الذي

أسّروه. وقيل الذي أسروا قولهم ﴿إن هذان لساحران﴾ الآية قاله السدي ومقاتل. وقيل: الذي أسروا قولهم: إن غلبنا اتبعناه؛ قاله الكلبي؛ دليله ما ظهر من عاقبة أمرهم. وقيل: كان سرهم أن قالوا حين قال لهم موسى: ﴿ويلكم لا تفتروا على الله كذبا﴾ (طه: ٦١): ما هذا بقول ساحر. و"النجوى" المناجاة يكون اسماً ومصدراً؛ وقد تقدم.

قوله تعالى: ﴿إن هذان لساحران﴾ قرأ أبو عمرو "إنَّ هذين لساحران". ورويت عن عثمان وعائشة ﷺ وغيرهما من الصحابة؛ وكذلك قرأ الحسن وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وغيرهم من التابعين؛ ومن القراء عيسى بن عمر وعاصم الجحدري؛ فيما ذكر النحاس. وهذه القراءة موافقة للإعراب مخالفة للمصحف. وقرأ الزهري والخليل بن أحمد والمفضل وأبان وابن محيصن وابن كثير وعاصم في رواية حفص عنه "إنْ هذان" بتخفيف "إن" "لساحران" وابن كثير يشدد نون "هذانّ". وهذه القراءة سلمت من مخالفة المصحف ومن فساد الإعراب، ويكون معناها ما هذان إلا ساحران. وقرأ المدنيون والكوفيون "إن هذان" بتشديد "إن" "لساحران" فوافقوا المصحف وخالفوا الإعراب. قال النحاس فهذه ثلاث قراءات قد رواها الجماعة عن الأئمة، وروي عن عبد الله بن مسعود أنه قرأ "إنْ هذان إلا ساحران" وقال الكسائي في قراءة عبد الله: "إن هذان ساحران" بغير لام؛ وقال الفراء في حرف أُبي "إن هذان إلا ساحران" فهذه ثلاث قراءات أخرى تحمل على التفسير لا أنها جائز أن يقرأ بها لمخالفتها المصحف.

قلت: وللعلماء في قراءة أهل المدينة والكوفة ستة أقوال. ذكرها ابن الأنباري في آخر كتاب الرد له، والنحاس في إعرابه، والمهدوي في تفسيره، وغيرهم أدخل كلام بعضهم في بعض. وقد خطأها قوم حتى قال أبو عمرو: إني لأستحي من الله أن أقرأ "إنَّ هذان" وروى عروة عن عائشة ﷺ أنها سئلت عن قوله تعالى ﴿لكن الراسخون في العلم﴾ (النساء: ١٦٢) ثم قال: ﴿والمقيمين﴾ وفي "المائدة" ﴿إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون﴾ (المائدة: ٦٩) و"إن هذان لساحران" فقالت: يا ابن أختي! هذا خطأ من الكاتب. وقال عثمان بن عفان ﷺ: في المصحف لحن وستقيمه العرب بألسنتهم. وقال أبان بن عثمان: قرأت هذه الآية عند أبي عثمان بن عفان، فقال لحن وخطأ؛ فقال له قائل: ألا تغيروه؟ فقال: دعوه فإنه لا يحرم حلالاً ولا يحلل حراماً. القول الأول من الأقوال الستة أنها لغة بني الحارث بن كعب وزبيد وخثعم. وكنانة بن زيد يجعلون رفع الاثنين ونصبه وخفضه بالألف؛ يقولون: جاء الزيدان ورأيت الزيدان ومررت بالزيدان، ومنه قوله تعالى: ﴿لا أدراكم به﴾ (يونس: ١٦) على ما تقدم. وأنشد الفراء ـ لرجل من بني أسد ـ قال: وما رأيت أفصح منه:

فأطرق إطراق الشجاع ولو يرى ... مساغاً لناباه الشجاع لَصَمَّمَا

ويقولون: كسرت يداه وركبت علاه؛ بمعنى يديه وعليه؛ قال شاعرهم:

تزود منا بين أذناه ضربة ... دعته إلى هابي التراب عقيم

وقال آخر:

طاروا علاهن فطر علاها

أي عليهن وعليها.

وقال آخر:

إن أباهــا وأبا أباهـــا قد بلغا في المجد غايتاها

أي إن أبا أبيها وغايتيها. قال أبو جعفر النحاس: وهذا القول من أحسن ما حملت عليه الآية؛ إذ كانت هذه اللغة معروفة، وقد حكاها من يرتضى علمه وأمانته؛ منهم أبو زيد الأنصاري وهو الذي يقول: إذا قال سيبويه حدثني من أثق به فإنما يعنيني؛ وأبو الخطاب الأخفش وهو رئيس من رؤساء اللغة، والكسائي والفراء كلـهم قالوا هذا على لغة بني الحارث بن كعب. وحكى أبو عبيدة عن أبي الخطاب أن هذه لغة بني كنانة. المهدوي: وحكى غيره أنها لغة لخثعم. قال النحاس ومن أبين ما في هذا قول سيبويه: واعلم أنك إذا ثنيت الواحد زدت عليه زائدتين، الأولى منهما حرف مد ولين وهو حرف الإعراب؛ قال أبو جعفر فقول سيبويه: وهو حرف الإعراب، يوجب أن الأصل ألا يتغير، فيكون "إن هذان" جاء على أصلـه ليعلم ذلك، وقد قال تعالـى: ﴿ اسـتحوذ عليهم الشيطان﴾ (المجادلة: ١٩) ولم يقل استحاذ؛ فجاء هذا ليدل على الأصل، وكذلك "إنَّ هذان" ولا يفكر في إنكار من أنكر هذه اللغة إذا كان الأئمة قد رووها. القول الثاني: أن يكون "إنّ" بمعنى نعم؛ كما حكى الكسائي عن عاصم قال: العرب تأتي بـ "إن" بمعنى نعم، وحكى سيبويه أن "إنّ" تأتي بمعنى أجل، وإلى هذا القول كان محمد بن يزيد وإسماعيل بن إسحاق القاضي يذهبان؛ قال النحاس: ورأيت أبا إسحاق الزجاج وعلي بن سليمان يذهبان إليه. الزمخشري: وقد أعجب به أبو إسحاق. النحاس: وحدثنا علي بن سليمان، قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن عبد السلام النيسابوري، ثم لقيت عبد الله بن أحمد هذا فحدثني، قال حدثني عمير بن المتوكل، قال حدثنا محمد بن موسى النوفلي من ولد حارث بن عبد المطلب، قال حدثنا عمر بن جميع الكوفي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ـ وهو ابن الحسين ـ عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضوان الله عليهم أجمعين، قال: لا أحصي كم سمعت رسول الله ﷺ يقول على منبره: "إنَّ الحمدُ لله نحمده ونستعينه" ثم يقول: "أنا أفصح قريش كلـها وأفصحها بعدي أبان بن سعيد بن العاص" قال أبو محمد الخفاف قال عمير: إعرابه عند أهل العربية والنحو "إنَّ الحمد لله" بالنصب إلا أن العرب تجعل "إن" في معنى نعم كأنه أراد ﷺ؛ نعم الحمد لله؛ وذلك أن خطباء الجاهلية كانت تفتتح خطبها بنعم. وقال الشاعر في معنى نعم:

قالــوا غدرت فقلت إنّ وربما نال العلا وشفى الغليل الغادر

وقال عبد الله بن قيس الرقيات:

بكـــر العـــواذل في الصـــبا ح يلمـــــنني وألومهـــــنه
ويقلـــن شـــيب قـــد عـــلا ك وقـــد كـــبرت فقلـــت إنـه

فعلى هذا جائز أن يكون قول الله عز وجل: "إنَّ هذان لساحران" بمعنى نعم ولا تنصب. قال النحاس: أنشدني داود بن الـهيثم، قال أنشدني ثعلب:

ليت شعري هل للمحب شفاء مـن جـوى حبهن إنّ اللــقاءُ

قال النحاس: وهذا قول حسن إلا أن فيه شيئاً لأنه إنما يقال: نعم زيد خارج، ولا تكاد تقع اللام ها هنا، وإن كان النحويون قد تكلموا في ذلك فقالوا اللام ينوي بها التقديم؛ كما قال:

خالي لأنت ومن جرير خالـه   ينـل العلاء ويكرم الأخوالا

آخر:

أم الحليـس لعجـوز شهربه   ترضى من الشاة بعظم الرقبه

أي لخالي ولأم الحليس؛ وقال الزجاج: والمعنى في الآية إن هذان لـهما ساحران ثم حذف المبتدأ. المهدوي: وأنكره أبو علي وأبو الفتح بن جني. قال أبو الفتح: "هما" المحذوف لم يحذف إلا بعد أن عرف، وإذا كان معروفاً فقد استغنى بمعرفته عن تأكيده باللام، ويقبح أن تحذف المؤكَّد وتترك المؤكِّد. القول الثالث: قاله الفراء أيضاً: وجدت الألف دعامة ليست بلام الفعل فزدت عليها نوناً ولم أغيرها كما قلت: "الذي" ثم زدت عليه نوناً فقلت: جاءني الذين عندك، ورأيت الذين عندك، ومررت بالذين عندك. القول الرابع: قاله بعض الكوفيين قال: الألف في "هذان" مشبهة بالألف في يفعلان فلم تغير. القول الخامس: قال أبو إسحاق: النحويون القدماء يقولون الـهاء ها هنا مضمرة، والمعنى إنه هذان لساحران؛ قال ابن الأنباري: فأضمرت الـهاء التي هي منصوب "إن" و"هذان" خبر "إن" و"ساحران" يرفعها "هما" المضمر والتقدير إنه هذان لـهما ساحران. والأشبه عند أصحاب أهل هذا الجواب أن الـهاء اسم "إن" و"هذان" رفع بالابتداء وما بعده خبر الابتداء. القول السادس: قال أبو جعفر النحاس وسألت أبا الحسن بن كيسان عن هذه الآية، فقال: إن شئت أجبتك بجواب النحويين، وإن شئت أجبتك بقولي؛ فقلت بقولك؛ فقال: سألني إسماعيل بن إسحاق عنها فقلت: القول عندي أنه لما كان يقال "هذا" في موضع الرفع والنصب والخفض على حال واحدة، وكانت التثنية يجب ألا يغير لـها الواحد أجريت التثنية مجرى الواحد؛ فقال ما أحسن هذا لو تقدمك أحد بالقول به حتى يؤنس به؛ قال ابن كيسان: فقلت لـه: فيقول القاضي به حتى يؤنس به؛ فتبسم.

قولـه تعالى: ﴿ يريدان أن يخرجاكم من أرضكم بسحرهما ويذهبا بطريقتكم المثلى﴾ هذا من قول فرعون للسحرة؛ أي غرضهما إفساد دينكم الذي أنتم عليه؛ كما قال فرعون ﴿ إني أخاف أن يبدل دينكم أو أن يظهر في الأرض الفساد﴾ (غافر: ٢٦). ويقال فلان حسن الطريقة أي حسن المذهب. وقيل: طريقة القوم أفضل القول؛ وهذا الذي ينبغي أن يسلكوا طريقته ويقتدوا به؛ فالمعنى: ويذهبا بسادتكم ورؤسائكم؛ استمالة لـهم. أو يذهبا ببني إسرائيل وهم الأماثل وإن كانوا خولاً لكم لما يرجعون إليه من الانتساب إلى الأنبياء. أو يذهبا بأهل طريقتكم فحذف المضاف. و"المثلى" تأنيث الأمثل؛ كما يقال الأفضل والفضلى. وأنث الطريقة على اللفظ، وإن كان يراد بها الرجال. ويجوز أن يكون التأنيث على الجماعة. وقال الكسائي: "بطريقتكم" بسنتكم وسمتكم. و"المثلى" نعت كقولك امرأة كبرى. تقول العرب: فلان على الطريقة المثلى يعنون على الـهدى المستقيم.

قولـه تعالى: ﴿ فأجمعوا كيدكم﴾ الإجماع الإحكام والعزم على الشيء. تقول: أجمعت الخروج وعلى الخروج أي عزمت. وقراءة كل الأمصار "فأجمعوا" إلا أبا عمرو فإنه قرأ "فاجمعوا" بالوصل

وفتح الميم. واحتج بقولـه: "فجمع كيده ثم أتى". قال النحاس: وفيما حكي لي عن محمد بن يزيد أنه قال: يجب على أبي عمرو أن يقرأ بخلاف قراءته هذه، وهي القراءة التي عليها أكثر الناس. قال: لأنه احتج بـ "جمع" وقولـه عز وجل: "فجمع كيده" قد ثبت هذا فيبعد أن يكون بعده "فاجمعوا" ويقرب أن يكون بعده "فأجمعوا" أي اعزموا وجدوا؛ ولما تقدم ذلك وجب أن يكون هذا بخلاف معناه يقال: أمر مجمع ومجمع عليه. قال النحاس: ويصحح قراءة أبي عمرو "فاجمعوا" أي اجمعوا كل كيد لكم وكل حيلة فضموه مع أخيه. وقالـه أبو إسحاق. الثعلبي: القراءة بقطع الألف وكسر الميم لـها وجهان: أحدهما: بمعنى الجمع، تقول: أجمعت الشيء جمعته بمعنى واحد، وفي الصحاح: وأجمعت الشيء جعلته جميعاً؛ قال أبو ذؤيب يصف حُمُراً:

فكأنها بالجزع بين نبـايع وأولات ذي العرجاء نهب مجمع

أي مجموع. والثاني: أنه بمعنى العزم والإحكام؛ قال الشاعر:

يا ليت شعري والمنى لا تنفع هل أغدون يوماً وأمري مجمع

أي محكم. ﴿ ثم ائتوا صفاً﴾ قال مقاتل والكلبي: جميعاً. وقيل: صفوفاً ليكون أشد لـهيبتكم وهو منصوب بوقوع الفعل عليه على قول أبي عبيدة؛ قال يقال: أتيت الصف يعني المصلَّى؛ فالمعنى عنده ائتوا الموضع الذي تجتمعون فيه يوم العيد. وحكي عن بعض فصحاء العرب: ما قدرت أن آتي الصف؛ يعني المصلَّى. وقال الزجاج: يجوز أن يكون المعنى ثم ائتوا والناس مصطفون؛ فيكون على هذا مصدراً في موضع الحال. ولذلك لم يجمع. وقرئ "ثم ايتوا" بكسر الميم وياء. ومن ترك الـهمز أبدل من الـهمزة ألفاً. ﴿ وقد أفلح اليوم من استعلى﴾ أي من غلب. وهذا كلـه من قول السحرة بعضهم لبعض. وقيل: من قول فرعون لـهم.

قولـه تعالى: ﴿قَالُوا۟ يَـٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلْ أَلْقُوا۟ ۖ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴿٦٦﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ قالوا يا موسى﴾ يريد السحرة. ﴿ إما أن تلقي﴾ عصاك من يدك ﴿ وإما أن نكون أول من ألقى﴾ تأدبوا مع موسى فكان ذلك سبب إيمانهم. ﴿ قال بل ألقوا فإذا حبالـهم﴾ في الكلام حذف، أي فألقوا؛ دل عليه المعنى. وقرأ الحسن ﴿ وعصيهم﴾ بضم العين. قال هارون القارئ: لغة بني تميم "وَعُصِيُّهُم" وبها يأخذ الحسن. الباقون بالكسر إتباعاً لكسرة الصاد. ونحوه دُلِي ودلي وقسي وقسي. ﴿ يخيلَ إليه من سحرهم أنها تسعى﴾ وقرأ ابن عباس وأبو حيوة وابن ذكوان ورَوح عن يعقَوب "تخيل" بالتاء؛ وردوه إلى العصي والحبال إذ هي مؤنثة. وذلك أنهم لطخوا العصي بالزئبق، فلما أصابها حر الشمس ارتهشت واهتزت. قال الكلبي: خيل إلى موسى أن الأرض حيات وأنها تسعى على بطنها. وقرئ "تخيل" بمعنى تتخيل وطريقه طريق "تخيل" ومن قرأ "يخيل" بالياء رده إلى الكيد. وقرئ "نخيل" بالنون على أن الله هو المخيل للمحنة والابتلاء. وقيل: الفاعل "أنها تسعى" فـ "أن" في موضع رفع؛ أي يخيل إليه سعيها؛ قاله الزجاج. وزعم الفراء أن موضعها موضع نصب؛

أي بأنها ثم حذف الباء. والمعنى في الوجه الأول: تشبه إليه من سحرهم وكيدهم حتى ظن أنها تسعى. وقال الزجاج ومن قرأ بالتاء جعل "أن" في موضع نصب أي تخيل إليه ذات سعي، قال: ويجوز أن تكون في موضع رفع بدلاً من الضمير في "تخيل" وهو عائد على الحبال والعصي، والبدل فيه بدل اشتمال. و"تسعى" معناه تمشي.

قوله تعالى: ﴿ فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴿٦٧﴾ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٦٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ فأوجس في نفسه خيفة موسى ﴾ أي أضمر. وقيل: وجد. وقيل: أحس. أي من الحيات وذلك على ما يعرض من طباع البشر على ما تقدم. وقيل: خاف أن يفتتن الناس قبل أن يلقي عصاه. وقيل: خاف حين أبطأ عليه الوحي بإلقاء العصا أن يفترق الناس قبل ذلك فيفتتنوا. وقال بعض أهل الحقائق: إن كان السبب أن موسى عليه السلام لما التقى بالسحرة وقال لهم: ﴿ويلكم لا تفتروا على الله كذبا فيسحتكم بعذاب﴾ التفت فإذا جبريل على يمينه فقال له: يا موسى ترفق بأولياء الله. فقال موسى: يا جبريل هؤلاء سحرة جاؤوا بسحر عظيم ليبطلوا المعجزة، وينصروا دين فرعون، ويردوا دين الله، تقول: ترفق بأولياء الله! فقال جبريل: هم من الساعة إلى صلاة العصر عندك، وبعد صلاة العصر في الجنة. فلما قال له ذلك، أوجس موسى وخطر أن ما يدريني ما علم الله فيّ، فلعلي أكون الآن في حالة، وعلم الله فيَّ على خلافها كما كان هؤلاء. فلما علم الله ما في قلبه أوحى الله إليه ﴿لا تخف إنك أنت الأعلى﴾ أي الغالب لهم في الدنيا، وفي الدرجات العلا في الجنة؛ للنبوة والاصطفاء الذي آتاك الله به. وأصل "خيفة" خوفة فانقلبت الواو ياء لانكسار الخاء.

قوله تعالى: ﴿ وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوٓاْ إِنَّمَا صَنَعُواْ كَيْدُ سَٰحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴿٦٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ وألق ما في يمينك تلقف ما صنعوا ﴾ ولم يقل وألق عصاك، فجائز أن يكون تصغيراً لها؛ أي لا تبال بكثرة حبالهم وعصيهم، وألق العويد الفرد الصغير الجرم الذي في يمينك، فإنه بقدرة الله يتلقفها على وحدته وكثرتها، وصغره وعظمها. وجائز أن يكون تعظيماً لها أي لا تحفل بهذه الأجرام الكثيرة الكبيرة فإن في يمينك شيئاً أعظم منها كلها، وهذه على كثرتها أقل شيء وأنزره عندها؛ فألقه يتلقفها بإذن الله ويمحقها. و"تلقف" بالجزم جواب الأمر؛ كأنه قال: إن تلقه يتلقف؛ أي تأخذ وتبتلع. وقرأ السلمي وحفص "تلقف" ساكنة اللام من لقف يلقف لقفا. وقرأ ابن ذكوان وأبو حيوة الشامي ويحيى بن الحارث "تلقف" بحذف التاء ورفع الفاء، على معنى فإنها تتلقف. والخطاب لموسى. وقيل: للعصا. واللقف الأخذ بسرعة، يقال: لقفت الشيء "بالكسر" ألقفه لقفا، وتلقفته أيضاً أي تناولته بسرعة. عن يعقوب: يقال رجل لقف ثقف أي خفيف حاذق. واللقف "بالتحريك" سقوط الحائط. ولقد لقف الحوض لقفا أي تهور من أسفله واتسع. وتلقف وتلقم وتلهم بمعنى. لقمت اللقمة "بالكسر" لقما، وتلقمتها إذا ابتلعتها في مهلة وكذلك لهمه

"بالكسر" إذا ابتلعه. ﴿ما صنعوا﴾ أي الذي صنعوه. وكذا ﴿إنما صنعوا﴾ أي إن الذي صنعوه ﴿كيد سحر﴾ بالرفع "سحْر" بكسر السين وإسكان الحاء؛ وهي قراءة الكوفيين إلا عاصماً. وفيه وجهان: أحدهما: أن يكون الكيد مضافا إلى السحر على الإتباع من غير تقدير حذف. والثاني: أن يكون في الكلام حذف أي كيد ذي سحر. وقرأ الباقون "كيد" بالنصب بوقوع الصنع عليه و"ما" كافة ولا تضمر هاء "ساحر" بالإضافة. والكيد في الحقيقة على هذه القراءة مضاف للساحر لا للسحر. ويجوز فتح "أن" على معنى لأن ما صنعوا كيد ساحر. ﴿ولا يفلح الساحر حيث أتى﴾ أي لا يفوز ولا ينجو حيث أتى من الأرض. وقيل: حيث احتال. وقد تقدم.

قوله تعالى: ﴿ فَأُلْقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سُجَّدًا قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِرَبِّ هَٰرُونَ وَمُوسَىٰ ﴿٧٠﴾ قَالَ ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّهُۥ لَكَبِيرُكُمُ ٱلَّذِى عَلَّمَكُمُ ٱلسِّحْرَ فَلَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ وَلَتَعْلَمُنَّ أَيُّنَآ أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَىٰ ﴿٧١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ فألقي السحرة سجداً ﴾ لما رأوا من عظيم الأمر وخرق العادة في العصا؛ فإنها ابتلعت جميع ما احتالوا به من الحبال والعصي؛ وكانت حمل ثلاثمائة بعير ثم عادت عصاً لا يعلم أحد أين ذهبت الحبال والعصي إلا الله تعالى. ﴿قالوا آمنا برب هارون وموسى﴾ أي به؛ يقال: آمن له وآمن به؛ ومنه: ﴿ فآمن له لوط ﴾ (العنكبوت: ٢٦) وفي الأعراف. ﴿قال آمنتم به قبل أن آذن لكم﴾ (الأعراف: ١٢٣) إنكار منه عليهم؛ أي تعديتم وفعلتم ما لم آمركم به. ﴿إنه لكبيركم الذي علمكم السحر﴾ أي رئيسكم في التعليم، وإنما غلبكم لأنه أحذق به منكم. وإنما أراد فرعون بقوله هذا ليشبه على الناس حتى لا يتبعوهم فيؤمنوا كإيمانهم، وإلا فقد علم فرعون أنهم لم يتعلموا من موسى، بل قد علموا السحر قبل قدوم موسى وولادته. ﴿فلأقطعن أيديكم وأرجلكم من خلاف ولأصلبنكم في جذوع النخل﴾ أي على جذوع النخل. قال سويد بن أبي كاهل:

هم صلبوا العبدي في جذع نخلة فلا عطست شيبان إلا بأجدعا

فقطِّع وصلب حتى ماتوا رحمهم الله تعالى. وقرأ ابن محيصن هنا وفي الأعراف "فلأقطعن" "ولأصلبنكم" بفتح الألف والتخفيف من قطع وصلب. ﴿ولتعلمن أينا أشد عذابا وأبقى﴾ يعني أنا أم رب موسى.

قوله تعالى: ﴿ قَالُواْ لَن نُّؤْثِرَكَ عَلَىٰ مَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلَّذِى فَطَرَنَا فَٱقْضِ مَآ أَنتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِى هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَآ ﴿٧٢﴾ إِنَّآ ءَامَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَٰيَٰنَا وَمَآ أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ ٱلسِّحْرِ وَٱللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ ﴿٧٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ قالوا ﴾ يعني السحرة ﴿لن نؤثرك﴾ أي لن نختارك ﴿على ما جاءنا من البينات﴾ قال ابن عباس: يريد من اليقين والعلم. وقال عكرمة وغيره: لما سجدوا أراهم الله في سجودهم منازلهم في الجنة؛ فلهذا قالوا "لن نؤثرك" . وكانت امرأة فرعون تسأل مَنْ غلب؟ فقيل لها: غلب موسى وهارون؛ فقالت: آمنت برب موسى وهارون. فأرسل إليها فرعون فقال: انظروا أعظم صخرة فإن مضت على قولها فألقوها عليها؛ فلما أتوها رفعت بصرها إلى السماء فأبصرت منزلها في الجنة، فمضت على قولها فانتزع روحها، وألقيت الصخرة على جسدها وليس في جسدها روح. وقيل: قال مقدم السحرة لمن يثق به لما رأى من عصا موسى ما رأى: انظر إلى هذه الحية هل تخوفت؟ فتكون جنياً أو لم تتخوف فهي من صنعة الصانع الذي لا يعزب عليه مصنوع؛ فقال: ما تخوفت؛ فقال: آمنت برب هارون وموسى. ﴿والذي فطرنا﴾ قيل: هو معطوف على "ما جاءنا من البينات" أي لن نؤثرك على ما جاءنا من البينات ولا على الذي فطرنا أي خلقنا. وقيل: هو قسم أي والله لن نؤثرك. ﴿فاقض ما أنت قاض﴾ التقدير: ما أنت قاضيه. وليست "ما" ها هنا التي تكون مع الفعل بمنزلة المصدر؛ لأن تلك توصل بالأفعال، وهذه موصولة بابتداء وخبر. قال ابن عباس: فاصنع ما أنت صانع. وقيل: فاحكم ما أنت حاكم؛ أي من القطع والصلب. وحذفت الياء من قاض فى الوصل لسكونها وسكون التنوين. واختار سيبويه إثباتها في الوقف لأنه قد زالت علة إلتقاء الساكنين. ﴿إنما تقضي هذه الحياة الدنيا﴾ أي إنما ينفذ أمرك فيها. وهي منصوبة على الظرف، والمعنى: إنما تقضي في متاع هذه الحياة الدنيا. أو وقت هذه الحياة الدنيا، فتقدر حذف المفعول. ويجوز أن يكون التقدير: إنما تقضي أمور هذه الحياة الدنيا، فتنتصب انتصاب المفعول و"ما" كافة لإنّ. وأجاز الفراء الرفع على أن تجعل "ما" بمعنى الذي وتحذف الهاء من تقضي ورفعت "هذه الحياة الدنيا". ﴿إنا آمنا بربنا﴾ أي صدقنا بالله وحده لا شريك له وما جاءنا به موسى. ﴿ليغفر لنا خطايانا﴾ يريدون الشرك الذي كانوا عليه. ﴿وما أكرهتنا عليه من السحر﴾ "ما" في موضع نصب معطوفة على الخطايا. وقيل: لا موضع لها وهى نافية؛ أي ليغفر لنا خطايانا من السحر وما أكرهتنا عليه. النحاس: والأول أولى. المهدوي: وفيه بعدٌ؛ لقولهم: ﴿إن لنا لأجراً إن كنا نحن الغالبين﴾ (الأعراف: ١١٣) وليس هذا بقول مكرهين؛ ولأن الإكراه ليس بذنب، وإن كان يجوز أن يكونوا أكرهوا على تعليمه صغاراً. قال الحسن: كانوا يعلمون السحر أطفالاً ثم عملوه مختارين بعد. ويجوز أن تكون "ما" في موضع رفع بالابتداء ويضمر الخبر، والتقدير: وما أكرهتنا عليه من السحر موضوع عنا. و"من السحر" على هذا القول والقول الأول يتعلق بـ "أكرهتنا" . وعلى أن "ما" نافية يتعلق بـ "خطايانا" . ﴿والله خير وأبقى﴾ أي ثوابه خير وأبقى فحذف المضاف؛ قاله ابن عباس. وقيل: الله خير لنا منك وأبقى عذاباً لنا من عذابك لنا. وهو جواب قوله ﴿ولتعلمن أينا أشد عذابا وأبقى﴾ وقيل: الله خير لنا إن أطعناه، وأبقى عذابا منك إن عصيناه.

قولـه تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يَأْتِ رَبَّهُۥ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُۥ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ ﴿٧٤﴾ وَمَن يَأْتِهِۦ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلدَّرَجَٰتُ ٱلْعُلَىٰ ﴿٧٥﴾ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ مَن تَزَكَّىٰ ﴿٧٦﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ إنه من يأت ربه مجرماً ﴾ قيل: هو من قول السحرة لما آمنوا. وقيل ابتداء كلام من الله عز وجل. والكناية في "إنه" ترجع إلى الأمر والشأن. ويجوز إن من يأت، ومنه قول الشاعر:

إن من يدخل الكنيسة يوماً يلـق فيـها جـآذرا وظـباء

أراد إنه من يدخل؛ أي أن الأمر هذا؛ وهو أن المجرم يدخل النار، والمؤمن يدخل الجنة. والمجرم الكافر. وقيل: الذي يقترف المعاصي ويكتسبها. والأول أشبه؛ لقولـه: ﴿فإن لـه جهنم لا يموت فيها ولا يحيا﴾ وهذه صفة الكافر المكذب الجاحد ـ على ما تقدم بيانه في سورة "النساء" وغيرها ـ فلا ينتفع بحياته ولا يستريح بموته. قال الشاعر:

ألا من لنفس لا تموت فينقضي شـقاها ولا تحيا حياة لـها طعم

وقيل: نفس الكافر معلقة في حنجرته أخبر الله تعالى عنه فلا يموت بفراقها، ولا يحيا باستقرارها. ومعنى "من يأت ربه مجرما" من يأت موعد ربه. ومعنى ﴿ومن يأته مؤمناً﴾ أي يمت عليه ويوافيه مصدقاً به. ﴿قد عمل﴾ أي وقد عمل ﴿الصالحات﴾ أي الطاعات وما أمر به ونهى عنه. ﴿فأولئك لـهم الدرجات العلا﴾ أي الرفيعة التي قصرت دونها الصفات. ودل قولـه: "ومن يأته مؤمناً" على أن المراد بالمجرم المشرك.

قولـه تعالى: ﴿ جنات عدن ﴾ بيان للدرجات وبدل منها، والعدن الإقامة. ﴿تجري من تحتها﴾ أي من تحت غرفها وسررها ﴿الأنهار﴾ من الخمر والعسل واللبن والماء. ﴿خالدين فيها﴾ أي ماكثين دائمين. ﴿وذلك جزاء من تزكى﴾ أي من تطهر من الكفر والمعاصي. ومن قال هذا من قول السحرة قال: لعل السحرة سمعوه من موسى أو من بني إسرائيل إذ كان فيهم بمصر أقوام، وكان فيهم أيضاً المؤمن من آل فرعون.

قلت: ويحتمل أن يكون ذلك إلـهاماً من الله لـهم أنطقهم بذلك لما آمنوا؛ والله أعلم.

قولـه تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِى فَٱضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِى ٱلْبَحْرِ يَبَسًا لَّا تَخَٰفُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَىٰ ﴿٧٧﴾ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِۦ فَغَشِيَهُم مِّنَ ٱلْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ ﴿٧٨﴾ وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُۥ وَمَا هَدَىٰ ﴿٧٩﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ ولقد أوحينا إلى موسى أن أسر بعبادي ﴾ تقدم. ﴿ فاضرب لـهم طريقاً في البحر يبسا ﴾ أي يابساً لا طين فيه ولا ماء. ﴿لا تخاف دركا ولا تخشى﴾ أي لحاقاً من فرعون وجنوده. "ولا تخشى" قال ابن جريج قال أصحاب موسى: هذا فرعون قد أدركنا، وهذا البحر قد غشينا، فأنزل الله تعالى "لا تخاف دركا ولا تخشى" أي لا تخاف دركاً من فرعون ولا تخشى غرقاً من البحر أن يمسك إن

غشيك. وقرأ حمزة "لا تخف" على أنه جواب الأمر. التقدير إن تضرب لـهم طريقاً في البحر لا تخف. و"لا تخشى" مستأنف على تقدير: ولا أنت تخشى. أو يكون مجزوماً والألف مشبعة من فتحة؛ كقولـه: ﴿ فأضلونا السبيلا ﴾ (الأحزاب: ٦٧) أو يكون على حد قول الشاعر:

كأن لم تري قبلي أسيراً يمانيا

على تقدير حذف الحركة كما تحذف حركة الصحيح. وهذا مذهب الفراء. وقال آخر:

هجـوت زبان ثم جـئت معتذرا   من هجو زبان لم تهجُو ولم تدع

وقال آخر

ألم يأتيك والأنباء تنمي   بما لاقـت لبون بني زياد

قال النحاس: وهذا من أقبح الغلط أن يحمل كتاب الله عز وجل على الشذوذ من الشعر؛ وأيضاً فإن الذي جاء به من الشعر لا يشبه من الآية شيئاً؛ لأن الياء والواو مخالفتان للألف؛ لأنهما تتحركان والألف لا تتحرك، وللشاعر إذا اضطر أن يقدرهما متحركتين ثم تحذف الحركة للجزم، وهذا محال في الألف؛ والقراءة الأولى أبين لأن بعده "ولا تخشى" مجمع عليه بلا جزم؛ وفيها ثلاثة تقديرات: الأول أن يكون "لا تخاف" في موضع الحال من المخاطب، التقدير: فاضرب لـهم طريقاً في البحر يبساً غير خائف ولا خاش. الثاني: أن يكون في موضع النعت للطريق؛ لأنه معطوف على يبس الذي هو صفة، ويكون التقدير لا تخاف فيه؛ فحذف الراجع من الصفة. والثالث: أن يكون منقطعاً خبر ابتداء محذوف تقديره وأنت لا تخاف.

قولـه تعالى: ﴿ فأتبعهم فرعون بجنوده ﴾ أي أتبعهم ومعه جنوده، وقرئ "فاتَّبعهم" بالتشديد فتكون الباء في "بجنوده" عدت الفعل إلى المفعول الثاني؛ لأن اتبع يتعدى إلى مفعول واحد. أي تبعهم ليلحقهم بجنوده أي مع جنوده كما يقال: ركب الأمير بسيفه أي مع سيفه. ومن قطع "فأتبع" يتعدى إلى مفعولين: فيجوز أن تكون الباء زائدة، ويجوز أن يكون اقتصر على مفعول واحد. يقال: تبعه وأتبعه ولحقه وألحقه بمعنى واحد. وقولـه: "بجنوده" في موضع الحال؛ كأنه قال: فأتبعهم سائقاً جنوده. ﴿فغشيهم من اليم ما غشيهم﴾ أي أصابهم من البحر ما غرقهم، وكرر على معنى التعظيم والمعرفة بالأمر. ﴿وأضل فرعون قومه وما هدى﴾ أي أضلـهم عن الرشد وما هداهم إلى خير ولا نجاة؛ لأنه قدر أن موسى عليه السلام ومن معه لا يفوتونه؛ لأن بين أيديهم البحر. فلما ضرب موسى البحر بعصاه أنفلق منه اثنا عشر طريقاً وبين الطرق الماء قائماً كالجبال. وفي سورة الشعراء ﴿فكان كل فرق كالطود العظيم﴾ (الشعراء: ٦٣) أي الجبل الكبير؛ فأخذ كل سبط طريقاً. وأوحى الله إلى أطواد الماء أن تشبكي فصارت شبكات يرى بعضهم بعضاً ويسمع بعضهم كلام بعض، وكان هذا من أعظم المعجزات، وأكبر الآيات، فلما أقبل فرعون ورأى الطرق في البحر والماء قائماً أوهمهم أن البحر فعل هذا لـهيبته، فدخل هو وأصحابه فانطبق البحر عليهم. وقيل إن قولـه: "وما هدى" تأكيد لإضلالـه إياهم. وقيل هو جواب قول فرعون: ﴿ ما أريكم إلا ما أرى وما أهديكم إلا سبيل الرشاد ﴾ (غافر: ٢٩) فكذبه الله تعالى. وقال ابن عباس "وما هدى" أي ما هدى نفسه بل أهلك نفسه وقومه.

قوله تعالى: ﴿ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ قَدۡ أَنجَيۡنَٰكُم مِّنۡ عَدُوِّكُمۡ وَوَٰعَدۡنَٰكُمۡ جَانِبَ ٱلطُّورِ ٱلۡأَيۡمَنَ وَنَزَّلۡنَا عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَنَّ وَٱلسَّلۡوَىٰ ﴿٨٠﴾ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ وَلَا تَطۡغَوۡاْ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيۡكُمۡ غَضَبِيۖ وَمَن يَحۡلِلۡ عَلَيۡهِ غَضَبِي فَقَدۡ هَوَىٰ ﴿٨١﴾ وَإِنِّي لَغَفَّارٞ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا ثُمَّ ٱهۡتَدَىٰ ﴿٨٢﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ يا بني إسرائيل قد أنجيناكم من عدوكم ﴾ لما أنجاهم من فرعون قال لهم هذا ليشكروه. ﴿وواعدناكم جانب الطور الأيمن﴾ "جانب" نصب على المفعول الثاني لـ "واعدنا" ولا يحسن أن ينتصب على الظرف؛ لأنه ظرف مكان غير مبهم. وإنما تتعدى الأفعال والمصادر إلى ظروف المكان بغير حرف جر إذا كانت مبهمة. قال مكي هذا أصل لا خلاف فيه؛ وتقدير الآية. وواعدناكم إتيان جانب الطور؛ ثم حذف المضاف. قال النحاس: أي أمرنا موسى أن يأمركم بالخروج معه ليكلمه بحضرتكم فتسمعوا الكلام. وقيل: وعد موسى بعد إغراق فرعون أن يأتي جانب الطور الأيمن فيؤتيه التوراة، فالوعد كان لموسى ولكن خوطبوا به لأن الوعد كان لأجلهم. وقرأ أبو عمرو "ووعدناكم" بغير ألف واختاره أبو عبيد؛ لأن الوعد إنما هو من الله تعالى لموسى خاصة، والمواعدة لا تكون إلا من اثنين. و"الأيمن" نصب؛ لأنه نعت للجانب وليس للجبل يمين ولا شمال، فإذا قيل: خذ عن يمين الجبل فمعناه خذ علي يمينك من الجبل. وكان الجبل على يمين موسى إذ أتاه. ﴿ونزلنا عليكم المن والسلوى﴾ أي في التيه وقد تقدم القول فيه. ﴿كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾ أي من لذيذ الرزق. وقيل: من حلاله إذ لا صنع فيه لآدمي فتدخله شبهة. ﴿ولا تطغوا فيه﴾ أي لا تحملنكم السعة والعافية أن تعصوا؛ لأن الطغيان التجاوز إلى ما لا يجوز. وقيل: المعنى؛ أي لا تكفروا النعمة ولا تنسوا شكر المنعم بها عليكم. وقيل: أي ولا تستبدلوا بها شيئاً أخر كما قال: ﴿ أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير ﴾ (البقرة: ٦١) وقيل: لا تدخروا منه لأكثر من يوم وليله؛ قال ابن عباس: فيتدوّد عليهم ما ادخروه؛ ولولا ذلك ما تدود طعام أبداً. ﴿فيحل عليكم غضبي﴾ أي يجب وينزل، وهو منصوب بالفاء في جواب النهي من قوله: "ولا تطغوا". "فيحل عليكم غضبي" قرأ الأعمش ويحيى بن وثاب والكسائي "فيحُل" بضم الحاء. ﴿ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى﴾ قرأ الأعمش ويحيى بن وثاب والكسائي "ومن يحلل" بضم اللام الأولى. والباقون بالكسر وهما لغتان. وحكى أبو عبيده وغيره: أنه يقال حل يحل إذا وجب وحل يحل إذا نزل. وكذا قال الفراء: الضم من الحلول بمعنى الوقوع والكسر من الوجوب. والمعنيان متقاربان إلا أن الكسر أولى؛ لأنهم قد أجمعوا على قوله: ﴿ ويحل عليه عذاب مقيم ﴾ (هود: ٣٩). وغضب الله عقابه ونقمته وعذابه. ﴿فقد هوى﴾ قال الزجاج: فقد هلك؛ أي صار إلى الهاوية وهي قعر النار، من هوى يهوي هوياً أي سقط من علو إلى سفل، وهوى فلان أي مات. وذكر ابن المبارك: أخبرنا إسماعيل بن عياش قال حدثنا ثعلبة بن مسلم عن أيوب بن بشير عن شُفَي الأصبحي قال: إن في جهنم جبلاً يدعى صعوداً يطلع فيه الكافر أربعين خريفاً قبل أن يرقاه؛ قال الله تعالى: ﴿ سأرهقه صعودا ﴾ (المدثر: ١٧) وإن في جهنم قصراً

يقال لـه هَوَى يُرمى الكافر من أعلاه فيهوي أربعين خريفاً قبل أن يبلغ أصلـه قال الله تعالى: ﴿ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى﴾ وذكر الحديث؛ وقد ذكرناه في كتاب "التذكرة".

قولـه تعالى: ﴿وإني لغفار لمن تاب﴾ أي من الشرك. ﴿وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى﴾ أي أقام علي إيمانه حتى مات عليه؛ قاله سفيان الثوري وقتادة وغيرهما. وقال ابن عباس: أي لم يشك في إيمانه؛ ذكره الماوردي والمهدوي. وقال سهل بن عبد الله التستري وابن عباس أيضاً: أقام على السنة والجماعة؛ ذكره الثعلبي. وقال أنس: أخذ بسنة النبي ﷺ ذكره المهدوي، وحكاه الماوردي عن الربيع ابن أنس. وقول خامس: أصاب العمل؛ قاله ابن زيد؛ وعنه أيضاً تعلم العلم ليهتدي كيف يفعل؛ ذكر الأول المهدوي، والثاني الثعلبي. وقال الشعبي ومقاتل والكلبي: علم أن لـه ثواباً وعليه عقاباً؛ وقالـه الفراء. وقول ثامن: "ثم اهتدى" في ولاية أهل بيت النبي ﷺ؛ قالـه ثابت البناني. والقول الأول أحسن هذه الأقوال ـ إن شاء الله ـ وإليه يرجع سائرها. قال وكيع عن سفيان: كنا نسمع في قولـه عز وجل: ﴿وإني لغفار لمن تاب﴾ أي من الشرك ﴿وآمن﴾ أي بعد الشرك ﴿وعمل صالحاً﴾ صلّى وصام ﴿ثم اهتدى﴾ مات على ذلك.

قولـه تعالى: ﴿ وَمَآ أَعْجَلَكَ عَن قَوْمِكَ يَـٰمُوسَىٰ (٨٣) قَالَ هُمْ أُوْلَآءِ عَلَىٰٓ أَثَرِى وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ (٨٤)﴾

قولـه تعالى: ﴿وما أعجلك عن قومك يا موسى﴾ أي ما حملك على أن تسبقهم. قيل: عنى بالقوم جميع بني إسرائيل؛ فعلى هذا قيل: استخلف هارون على بني إسرائيل، وخرج معه بسبعين رجلاً للميقات فقولـه: ﴿قال هم أولاء على أثري﴾ ليس يريد أنهم يسيرون خلفه متوجهين إليه، بل أراد أنهم بالقرب مني ينتظرون عودي إليهم. وقيل: لا بل كان أمر هارون بأن يتبع في بني إسرائيل أثره ويلتحقوا به. وقال قوم: أراد بالقوم السبعين الذين اختارهم، وكان موسى لما قرب من الطور سبقهم شوقاً إلى سماع كلام الله عز وجل. وقيل: لما وفد إلى طور سينا بالوعد اشتاق إلى ربه وطالت عليه المسافة من شدة الشوق إلى الله تعالى، فضاق به الأمر حتى شق قميصه، ثم لم يصبر حتى خلفهم ومضى وحده؛ فلما وقف في مقامه قال الله تبارك وتعالى: ﴿وما أعجلك عن قومك يا موسى﴾ فبقي ﷺ متحيراً عن الجواب وكنى عنه بقولـه: ﴿هم أولاء على أثري﴾ وإنما سأله السبب الذي أعجله بقوله "ما" فأخبر عن مجيئهم بالأثر. ﴿وعجلت إليك رب لترضى﴾ فكنى عن ذكر الشوق وصدقه إلى ابتغاء الرضا. ذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قولـه: "وعجلت إليك رب لترضى" قال: شوقاً. وكانت عائشة رضي الله عنها إذا آوت إلى فراشها تقول: هاتوا المجيد. فتؤتى بالمصحف فتأخذه في صدرها وتنام معه تتسلى بذلك؛ رواه سفيان عن مسعَر عن عائشة رضي الله عنها. وكان عليه الصلاة والسلام إذا أمطرت السماء خلع ثيابه وتجرد حتى يصيبه المطر ويقول: "إنه حديث عهد بربي" فهذا من الرسول ﷺ ومن بعده من قبيل الشوق؛ ولذلك قال الله تبارك اسمه فيما يروى عنه: "طال شوق الأبرار إلى لقائي وأنا إلى لقائهم أشوق". قال ابن عباس: كان الله عالماً ولكن قال: "وما أعجلك

عن قومك" رحمة لموسى، وإكراماً لـه بهذا القول، وتسكيناً لقلبه، ورقة عليه؛ فقال مجيباً لربه: "هم أولاء على أثري". قال أبو حاتم قال عيسى: بنو تميم يقولون: "هم أولى" مقصورة مرسلة، وأهل الحجاز يقولون "أولاء" ممدودة. وحكى الفراء "هم أولايَ على أثري" وزعم أبو إسحاق الزجاج: أن هذا لا وجه لـه. قال النحاس وهو كما قال: لأن هذا ليس مما يضاف فيكون مثل هُدَاي. ولا يخلو من إحدى جهتين: إما أن يكون اسماً مبهماً فإضافته محال؛ وإما أن يكون بمعنى الذين فلا يضاف أيضاً؛ لأن ما بعده من تمامه وهو معرفة. وقرأ ابن أبي إسحاق ونصر ورويس عن يعقوب "على إثري" بكسر الـهمزة وإسكان الثاء وهو بمعنى أثر، لغتان. ﴿وعجلت إليك رب لترضى﴾ أي أعجلت إلى الموضع الذي أمرتني بالمصير إليه لترضى عني. يقال: رجل عُجِلٌ وعَجُلٌ وعَجُولٌ وعَجْلانُ بيِّن العَجَلة؛ والعجلة خلاف البطء.

قولـه تعالى: ﴿ قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنۢ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ ٱلسَّامِرِيُّ ﴿٨٥﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿قال فإنا قد فتنا قومك من بعدك﴾ أي اختبرناهم وامتحناهم بأن يستدلوا على الله عز وجل. ﴿وأضلـهم السامري﴾ أي دعاهم إلى الضلالة أو هو سببها. وقيل: فتناهم ألقيناهم في الفتنة: أي زينا لـهم عبادة العجل؛ ولـهذا قال موسى: ﴿إن هي إلا فتنتك﴾ (الأعراف: ١٥٥). قال ابن عباس ﷺ: كان السامري من قوم يعبدون البقر، فوقع بأرض مصر فدخل في دين بني إسرائيل بظاهره، وفي قلبه ما فيه من عبادة البقر. وقيل: كان رجلاً من القبط، وكان جاراً لموسى آمن به وخرج معه. وقيل: كان عظيماً من عظماء بني إسرائيل، من قبيلة تعرف بالسامرة وهم معروفون بالشام. قال سعيد بن جبير: كان من أهل كرمان.

قولـه تعالى: ﴿ فَرَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًاۚ قَالَ يَٰقَوْمِ أَلَمْ يَعِدْكُمْ رَبُّكُمْ وَعْدًا حَسَنًاۚ أَفَطَالَ عَلَيْكُمُ ٱلْعَهْدُ أَمْ أَرَدتُّمْ أَن يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَخْلَفْتُم مَّوْعِدِى ﴿٨٦﴾ قَالُوا۟ مَآ أَخْلَفْنَا مَوْعِدَكَ بِمَلْكِنَا وَلَٰكِنَّا حُمِّلْنَآ أَوْزَارًا مِّن زِينَةِ ٱلْقَوْمِ فَقَذَفْنَٰهَا فَكَذَٰلِكَ أَلْقَى ٱلسَّامِرِىُّ ﴿٨٧﴾ فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ فَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِلَٰهُكُمْ وَإِلَٰهُ مُوسَىٰ فَنَسِىَ ﴿٨٨﴾ أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴿٨٩﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿فرجع موسى إلى قومه غضبان أسفاً﴾ حال وقد مضى في "الأعراف". ﴿قال يا قوم ألم يعدكم ربكم وعداً حسنا﴾ وعدهم عز وجل الجنة إذا أقاموا على طاعته، ووعدهم أنه يسمعهم كلامه، في التوراة على لسان موسى؛ ليعملوا بما فيها فيستحقوا ثواب عملـهم. وقيل: وعدهم النصر والظفر. وقيل: وعده قولـه: ﴿وإني لغفار لمن تاب وآمن﴾ الآية. ﴿أفطال عليكم العهد﴾ أي أفنسيتم؛ كما قيل؛ والشيء قد ينسى لطول العهد. ﴿أم أردتم أن يحل عليكم غضب من

ربكم ﴾ "يحل" أي يجب وينزل. والغضب العقوبة والنقمة. والمعنى أم أردتم أن تفعلوا فعلاً يكون سبب حلول غضب الله بكم؛ لأن أحداً لا يطلب غضب الله، بل قد يرتكب ما يكون سبباً للغضب.
﴿فأخلفتم موعدي ﴾ لأنهم وعدوه أن يقيموا على طاعة الله عز وجل إلى أن يرجع إليهم من الطور. وقيل: وعدهم على أثره للميقات فتوقفوا. ﴿قالوا ما أخلفنا موعدك بملكنا ﴾ بفتح الميم، وهي قراءة نافع وعاصم وعيسى بن عمر. قال مجاهد والسدي: ومعناه بطاقتنا. ابن زيد: لم نملك أنفسنا أي كنا مضطرين. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر "بملكنا" بكسر الميم. واختاره أبو عبيد وأبو حاتم؛ لأنها اللغة العالية. وهو مصدر ملكت الشيء أملكه ملكاً. والمصدر مضاف إلى الفاعل والمفعول محذوف؛ كأنه قال: بملكنا الصواب بل أخطأنا فهو اعتراف منهم بالخطأ. وقرأ حمزة والكسائي "بملكنا" بضم الميم والمعنى بسلطاننا. أي لم يكن لنا ملك فنخلف موعدك. ثم قيل قولـه: "قالوا" عام يراد به الخاص، أي قال الذين ثبتوا على طاعة الله إلى أن يرجع إليهم من الطور: "ما أخلفنا موعدك بملكنا" وكانوا اثني عشر ألفاً وكان جميع بني إسرائيل ستمائة ألف.

قولـه تعالى: ﴿ولكنا حملنا ﴾ بضم الحاء وتشديد الميم مكسورة؛ قرأه نافع وابن كثير وابن عامر وحفص ورويس. الباقون بفتح الحرفين خفيفة. واختاره أبو عبيد وأبو حاتم؛ لأنهم حملوا حلي القوم معهم وما حملوه كرها. ﴿أوزارا ﴾ أي أثقالاً ﴿من زينة القوم﴾ أي من حليهم؛ وكانوا استعاروه حين أرادوا الخروج مع موسى ﷺ، وأوهموهم أنهم يجتمعون في عيد لـهم أو وليمة. وقيل: هو ما أخذوه من آل فرعون، لما قذفهم البحر إلى الساحل. وسميت أوزارا بسبب أنها كانت آثاماً. أي لم يحل لـهم أخذها ولم تحل لـهم الغنائم، وأيضا فالأوزار هي الأثقال في اللغة. ﴿فقذفناها فكذلك ألقى السامري ﴾ أي ثقل علينا حمل ما كان معنا من الحلي فقذفناه في النار ليذوب، أي طرحناه فيها. وقيل: طرحناه إلى السامري لترجع فترى فيها رأيك. ﴿فأخرج لـهم عجلاً جسداً لـه خوار ﴾ قال قتادة: إن السامري قال لـهم حين استبطأ القوم موسى: إنما احتبس عليكم من أجل ما عندكم من الحلي؛ فجمعوه ودفعوه إلى السامري فرمى به في النار وصاغ لـهم منه عجلاً، ثم ألقى عليه قبضة من أثر فرس الرسول وهو جبريل ﷺ. وقال معمر: الفرس الذي كان عليه جبريل هو الحياة، فلما ألقى عليه القبضة صار عجلاً جسداً لـه خوار. والخوار صوت البقر. وقال ابن عباس: لما انسكبت الحلي في النار، جاء السامري وقال لـهارون: يا نبي الله أؤلقي ما في يدي ـ وهو يظن أنه كبعض ما جاء به غيره من الحلي ـ فقذف التراب فيه، وقال: كن عجلاً جسداً لـه خوار؛ فكان كما قال للبلاء والفتنة؛ فخار خورة واحدة لم يتبعها مثلـها. وقيل: خواره وصوته كان بالريح؛ لأنه كان عمل فيه خروقاً فإذا دخلت الريح في جوفه خار ولم تكن فيه حياة. وهذا قول مجاهد. وعلى القول الأول كان عجلاً من لحم ودم، وهو قول الحسن وقتادة والسدي. وروى حماد عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: مر هارون بالسامري وهو يصنع العجل فقال: ما هذا؟ فقال: ينفع ولا يضر؛ فقال: اللهم أعطه ما سألك على ما في نفسه؛ فقال: اللهم إني أسألك أن يخور. وكان إذا خار سجدوا، وكان الخوار من أجل دعوة هارون. قال ابن عباس: خار كما يخور الحي من العجول. وروي أن موسى قال: يا رب

هذا السامري أخرج لـهم عجلاً جسداً لـه خوار من حليهم، فمن جعل الجسد والخوار؟ قال الله تبارك وتعالى: أنا. قال موسى ﷺ: وعزتك وجلالك وارتفاعك وعلوك وسلطانك ما أضلـهم غيرك. قال: صدقت يا حكيم الحكماء. وقد تقدم. ﴿فقالوا هذا إلـهكم وإلـه موسى﴾ أي قال السامري ومن تبعه وكانوا ميالين إلى التشبيه؛ إذ قالوا ﴿اجعل لنا إلـها كما لـهم آلهة﴾ (الأعراف ١٣٨) ﴿فنسي﴾ أي فضل موسى وذهب بطلبه فلم يعلم مكانه، وأخطأ الطريق إلى ربه. وقيل معناه: فتركه موسى هنا وخرج يطلبه. أي ترك موسى إلـهه هنا. وروى إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: أي فنسي موسى أن يذكر لكم أنه إلـهه. وقيل: الخطاب خبر عن السامري. أي ترك السامري ما أمره به موسى من الإيمان فضل؛ قالـه ابن العربي. فقال الله تعالى محتجاً عليهم: ﴿أفلا يرون﴾ أي يعتبرون ويتفكرون في ﴿أن﴾ ـه ﴿لا يرجع إليهم قولاً﴾ أي لا يكلمهم. وقيل: لا يعود إلى الخوار والصوت. ﴿ولا يملك لـهم ضراً ولا نفعاً﴾ فكيف يكون إلـهاً؟ والذي يعبده موسى ﷺ يضر ينفع ويثيب ويعطي ويمنع. "أن لا يرجع" تقديره أنه لا يرجع فلذلك ارتفع الفعل فخففت "أن" وحذف الضمير. وهو الاختيار في الرؤية والعلم والظن. قال:

في فتية من سيوف الـهند قد علموا أن هـالك كل مـن يحفى وينتعل

وقد يحذف مع التشديد؛ قال:

فلو كنت ضبياً عرفت قرابتي ولكـن زنجي عظيم المشـافر

أي: ولكنك.

قولـه تعالى: ﴿وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَـٰرُونُ مِن قَبْلُ يَـٰقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنتُم بِهِۦ وَإِنَّ رَبَّكُمُ ٱلرَّحْمَـٰنُ فَٱتَّبِعُونِى وَأَطِيعُوٓاْ أَمْرِى ﴿٩٠﴾ قَالُواْ لَن نَّبْرَحَ عَلَيْهِ عَـٰكِفِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَىٰ ﴿٩١﴾ قَالَ يَـٰهَـٰرُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوٓاْ ﴿٩٢﴾ أَلَّا تَتَّبِعَنِ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِى ﴿٩٣﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ولقد قال لـهم هارون من قبل﴾ أي من قبل أن يأتي موسى ويرجع إليهم ﴿يا قوم إنما فتنتم به﴾ أي ابتليتم وأضللتم به؛ أي بالعجل. ﴿وإن ربكم الرحمن﴾ لا العجل. ﴿فاتبعوني﴾ في عبادته. ﴿وأطيعوا أمري﴾ لا أمر السامري. أو فاتبعوني في مسيري إلى موسى ودعوا العجل. فعصوه و﴿قالوا لن نبرح عليه عاكفين﴾ أي لن نزال مقيمين على عبادة العجل. ﴿حتى يرجع إلينا موسى﴾ فننظر هل يعبده كما عبدناه؛ فتوهموا أن موسى يعبد العجل، فاعتزلـهم هارون في اثني عشر ألفاً من الذين لم يعبدوا العجل، فلما رجع موسى وسمع الصياح والجلبة وكانوا يرقصون حول العجل قال لسبعين معه: هذا صوت الفتنة؛ فلما رأى هارون أخذ شعر رأسه بيمينه ولحيته بشمالـه غضباً و﴿قال يا هارون ما منعك إذ رأيتهم ضلوا﴾ أي أخطؤوا الطريق وكفروا. ﴿ألا تتبعن﴾ "لا" زائدة أي أن تتبع أمري ووصيتي. وقيل: ما منعك عن اتباعي في الإنكار عليهم. وقيل: معناه هلا قاتلتهم إذ قد

علمت أني لو كنت بينهم لقاتلتهم على كفرهم. وقيل: ما منعك من اللحوق بي لما فتنوا. ﴿أفعصيت أمري﴾ يريد أن مقامك بينهم وقد عبدوا غير الله تعالى عصيان منك لي؛ قاله ابن عباس. وقيل: معناه هلاً فارقتهم فتكون مفارقتك إياهم تقريعاً لهم وزجراً. ومعنى: "أفعصيت أمري" قيل: إن أمره ما حكاه الله تعالى عنه ﴿وقال موسى لأخيه هارون أخلفني في قومي وأصلح ولا تتبع سبيل المفسدين﴾ (الأعراف ١٤٢)، فلما أقام معهم ولم يبالغ في منعهم والإنكار عليهم نسبه إلى عصيانه ومخالفة أمره.

مسألة: وهذا كله أصل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتغييره ومفارقة أهله، وأن المقيم بينهم لا سيما إذا كان راضياً حكمه كحكمهم. وقد تقدم. وسئل الإمام أبو بكر الطرطوشي رحمه الله: ما يقول سيدنا الفقيه في مذهب الصوفية؟ وأعلم ـ حرس الله مدته ـ أنه اجتمع جماعة من رجال، فيكثرون من ذكر الله تعالى، وذكر محمد ﷺ، ثم إنهم يوقعون بالقضيب على شيء من الأديم، ويقوم بعضهم يرقص ويتواجد حتى يقع مغشياً عليه، ويحضرون شيئاً يأكلونه. هل الحضور معهم جائز أم لا؟ أفتونا مأجورين، وهذا القول الذي يذكرونه:

يا شيخ كف عن الذنوب قبل التفرق والزلل
واعمل لنفسك صالحا ما دام ينفعك العمل
أما الشباب فقد مضى ومشيب رأسك قد نزل

وفي مثل هذا ونحوه. الجواب ـ يرحمك الله ـ مذهب الصوفية بطالة وجهالة وضلالة، وما الإسلام إلا كتاب الله وسنة رسوله، وأما الرقص والتواجد فأول من أحدثه أصحاب السامري، لما اتخذ لهم عجلاً جسداً له خوار قاموا يرقصون حواليه ويتواجدون؛ فهو دين الكفار وعباد العجل؛ وأما القضيب فأول من اتخذه الزنادقة ليشغلوا به المسلمين عن كتاب الله تعالى؛ وإنما كان يجلس النبي ﷺ مع أصحابه كأنما على رؤوسهم الطير من الوقار؛ فينبغي للسلطان ونوابه أن يمنعهم عن الحضور في المساجد وغيرها؛ ولا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحضر معهم، ولا يعينهم على باطلهم؛ هذا مذهب مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم من أئمة المسلمين وبالله التوفيق.

قوله تعالى: ﴿ قَالَ يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِيٓ إِنِّي خَشِيتُ أَن تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي ﴿٩٤﴾ قَالَ فَمَا خَطْبُكَ يَٰسَٰمِرِيُّ ﴿٩٥﴾ قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُواْ بِهِۦ فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثَرِ ٱلرَّسُولِ فَنَبَذْتُهَا وَكَذَٰلِكَ سَوَّلَتْ لِي نَفْسِي ﴿٩٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ قال يا ابن أم لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي ﴾ ابن عباس: أخذ شعره بيمينه ولحيته بيساره؛ لأن الغيرة في الله ملكته؛ أي لا تفعل هذا فيتوهموا أنه منك استخفاف أو عقوبة. وقد قيل: إن موسى عليه السلام إنما فعل هذا على غير استخفاف ولا عقوبة كما يأخذ الإنسان بلحية نفسه. وقد مضى هذا في "الأعراف" مستوفى. ﴿إني خشيت أن تقول فرقت بين بني إسرائيل﴾ أي خشيت أن

أخرج وأتركهم وقد أمرتني أن أخرج معهم فلو خرجت لاتبعني قوم ويتخلف مع العجل قوم؛ وربما أدى الأمر إلى سفك الدماء؛ وخشيت إن زجرتهم أن يقع قتال فتلوموني على ذلك. وهذا جواب هارون لموسى عليه السلام عن قولـه "أفعصيت أمري" وفي الأعراف: ﴿ إن القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني فلا تشمت بي الأعداء ﴾ (الأعراف: ١٥٠) لأنك أمرتني أن أكون معهم. وقد تقدم. ومعنى ﴿ولم ترقب قولي﴾ لم تعمل بوصيتي في حفظه؛ قالـه مقاتل. وقال أبو عبيدة: لم تنظر عهدي وقدومي. فتركه موسى ثم أقبل على السامري فـ ﴿قال فما خطبك يا سامري﴾ أي، ما أمرك وشأنك، وما الذي حملك على ما صنعت؟ قال قتادة: كان السامري عظيماً في بني إسرائيل من قبيلة يقال لـها سامرة ولكن عدو الله نافق بعد ما قطع البحر مع موسى، فلما مرت بنو إسرائيل بالعمالقة وهم يعكفون على أصنام لـهم ﴿ قالوا يا موسى اجعل لنا إلـها كما لـهم آلـهة ﴾ (الأعراف: ١٣٨) فاغتنمها السامري وعلم أنهم يميلون إلى عبادة العجل فاتخذ العجل. فـ ﴿قال بصرت بما لم يبصروا به﴾ "قال" السامري مجيبا لموسى "قال بصرت بما لم يبصروا به" يعني: رأيت ما لم يروا؛ رأيت جبريل عليه السلام على فرس الحياة، فألقى في نفسي أن أقبض من أثره قبضة، فما ألقيته على شيء إلا صار لـه روح ولحم ودم، فلما سألوك أن تجعل لـهم إلـهاً زينت لي نفسي ذلك. وقال علي رضي الله عنه: لما نزل جبريل ليصعد بموسى عليه السلام، إلى السماء، وأبصره السامري من بين الناس فقبض قبضة من أثر الفرس. وقيل قال السامري: رأيت جبريل على الفرس وهى تلقي خطوها مد البصر فألقي في نفسي أن أقبض من أثرها فما ألقيته على شيء إلا صار لـه روح ودم. وقيل: رأى جبريل يوم نزل على رمكة وديق، فتقدم خيل فرعون في ورود البحر. ويقال: إن أم السامري جعلته حين وضعته في غار خوفاً من أن يقتلـه فرعون؛ فجاءه جبريل عليه السلام، فجعل كف السامري في فم السامري، فرضع العسل واللبن فاختلف إليه فعرفه من حينئذ. وقد تقدم بهذا المعنى في "الأعراف". ويقال: إن السامري سمع كلام موسى عليه السلام، حيث عمل تمثالين من شمع أحدهما ثور والآخر فرس فألقاهما في النيل طلب قبر يوسف عليه السلام وكان في تابوت من حجر في النيل فأتى به الثور على قرنه، فتكلم السامري بذلك الكلام الذي سمعه من موسى، وألقى القبضة في جوف العجل فخار. وقرأ حمزة والكسائي والأعمش وخلف "بما لم تبصروا" بالتاء على الخطاب. الباقون بالياء على الخبر.

قولـه تعالى: ﴿ فقبضت قبضة من أثر الرسول ﴾ قرأ أبي بن كعب وابن مسعود والحسن وقتادة "فقبصت قبصة" بصاد غير معجمة. وروي عن الحسن ضم القاف من "قبصة" والصاد غير معجمة. الباقون: بالضاد المعجمة. والفرق بينهما أن القبض بجميع الكف، والقبص بأطراف الأصابع، ونحوهما الخضم والقضم، والقُبضة بضم القاف القدر المقبوض؛ ذكره المهدوي. ولم يذكر الجوهري "قبصة" بضم القاف والصاد غير معجمة، وإنما ذكر "القبضة" بضم القاف والضاد المعجمة وهو ما قبضت عليه من شيء؛ يقال: أعطاه قبضة من سويق أو تمر أي كفاً منه، وربما جاء بالفتح. قال: والقِبص بكسر القاف والصاد غير المعجمة العدد الكثير من الناس؛ قال الكميت

لكم مسجداً الله المزوران والحصى ... لكم قِبصه من بين أثرى وأقترى

﴿فنبذتها﴾ أي طرحتها في العجل. ﴿وكذلك سولت لي نفسي﴾ أي زينته؛ قالـه الأخفش. وقال ابن زيد: حدثتني نفسي. والمعنى متقارب.

قولـه تعالى: ﴿ قَالَ فَٱذْهَبْ فَإِنَّ لَكَ فِي ٱلْحَيَوٰةِ أَن تَقُولَ لَا مِسَاسَ وَإِنَّ لَكَ مَوْعِدًا لَّن تُخْلَفَهُۥ وَٱنظُرْ إِلَىٰٓ إِلَٰهِكَ ٱلَّذِى ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا لَّنُحَرِّقَنَّهُۥ ثُمَّ لَنَنسِفَنَّهُۥ فِي ٱلْيَمِّ نَسْفًا ﴿٩٧﴾ إِنَّمَآ إِلَٰهُكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَسِعَ كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ﴿٩٨﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ قال فاذهب ﴾ أي قال لـه موسى فاذهب أي من بيننا ﴿فإن لك في الحياة أن تقول لا مساس﴾ أي لا أَمَسّ ولا أمس طول الحياة. فنفاه موسى عن قومه وأمر بني إسرائيل ألا يخالطوه ولا يقربوه ولا يكلموه عقوبة لـه. قال الشاعر:

تميم كرهـط السامري وقولـه ألا لا يريد السامري مساسا

قال الحسن: جعل الله عقوبة السامري ألا يماس الناس ولا يماسوه عقوبة لـه ولمن كان منه إلى يوم القيامة؛ وكأن الله عز وجل شدد عليه المحنة، بأن جعلـه لا يماس أحداً ولا يمكن من أن يمسه أحد، وجعل ذلك عقوبة لـه في الدنيا. ويقال: ابتلي بالوسواس وأصل الوسواس من ذلك الوقت. وقال قتادة: بقاياهم إلى اليوم يقولون ذلك ـ لا مساس ـ وإن مس واحد من غيرهم أحداً منهم حُمَّ كلاهما في الوقت. ويقال: إن موسى هَمَّ بقتل السامري، فقال الله تعالى لـه: لا تقتلـه فإنه سخي. ويقال: لما قال لـه موسى: ﴿فاذهب فإن لك في الحياة أن تقول لا مساس﴾ خاف فهرب فجعل يهيم في البرية مع السباع والوحش، لا يجد أحداً من الناس يمسه حتى صار كالقائل: لا مساس؛ لبعده عن الناس وبُعد الناس عنه؛ كما قال الشاعر:

حمـال رايـات بها قناعسـا حتى تقول الأزد لا مسابسا

مسألة: هذه الآية أصل في نفي أهل البدع والمعاصي وهجرانهم وألا يخالطوا، وقد فعل النبي ﷺ ذلك بكعب بن مالك والثلاثة الذين خلفوا. ومن التجأ إلى الحرم وعليه قتل لا يقتل عند بعض الفقهاء، ولكن لا يعامل ولا يبايع ولا يشارى، وهو إرهاق إلى الخروج. ومن هذا القبيل التغريب في حد الزنى، وقد تقدم جميع هذا كلـه في موضعه، فلا معنى لإعادته. والحمد لله وحده. وقال هارون القارئ: ولغة العرب لا مساس بكسر السين وفتح الميم، وقد تكلم النحويون فيه؛ فقال سيبويه: هو مبني على الكسر كما يقال اضرب الرجل. وقال أبو إسحاق: لا مساس نفي وكسرت السين لأن الكسرة من علامة التأنيث؛ تقول فعلت يا امرأة. قال النحاس وسمعت علي بن سليمان يقول سمعت محمد بن يزيد يقول: إذا اعتل الشيء من ثلاث جهات وجب أن يبنى، وإذا اعتل من جهتين وجب ألا ينصرف؛ لأنه ليس بعد ترك الصرف إلا البناء؛ فمساس ودراك اعتل من ثلاث جهات: منها أنه معدول، ومنها أنه مؤنث، وأنه معرفة؛ فلما وجب البناء فيه وكانت الألف قبل السين ساكنة كسرت السين لالتقاء الساكنين؛ كما تقول: اضرب الرجل. ورأيت أبا إسحاق يذهب إلى أن هذا القول خطأ، وألزم أبا العباس إذا سمى امرأة بفرعون يبنيه، وهذا لا يقولـه أحد. وقال الجوهري في الصحاح: وأما

قول العرب لا مساس مثال قطام فإنما بني على الكسر لأنه معدول عن المصدر وهو المس. وقرأ أبوحيوة "لا مساس". ﴿وإن لك موعداً لن تخلفه﴾ يعني يوم القيامة. والموعد مصدر؛ أي إن لك وعداً لعذابك. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو "تخلفه" بكسر اللام ولـه معنيان: أحدهما: ستأتيه ولن تجده مخلفاً؛ كما تقول: أحمدته أي وجدته محموداً. والثاني: على التهديد أي لا بد لك من أن تصير إليه. والباقون بفتح اللام؛ بمعنى: إن الله لن يخلفك إياه.

قولـه تعالى: ﴿وانظر إلى إلـهك الذي ظلت عليه عاكفاً﴾ أي دمت وأقمت عليه. "عاكفاً" أي ملازماً؛ وأصلـه ظللت؛ قال:

خلا أن العتاق من المـطايا أحسن به فهن إليه شوش

أي أحسسن. وكذلك قرأ الأعمش بلامين على الأصل. وفي قراءة ابن مسعود "ظلت" بكسر الظاء. يقال: ظللت أفعل كذا إذا فعلته نهاراً وظلت وظلت؛ فمن قال: ظلت حذف اللام الأولى تخفيفاً؛ ومن قال: ظلت ألقى حركة اللام على الظاء. ﴿لنحرقنه﴾ قراءة العامة بضم النون وشد الراء من حرّق يحرّق. وقرأ الحسن وغيره بضم النون وسكون الحاء وتخفيف الراء من أحرقه يحرقه. وقرأ علي وابن عباس وأبو جعفر وابن محيصن وأشهب العقيلي "لنحرقنه" بفتح النون وضم الراء خفيفة، من حرقت الشيء أحرقه حرقاً بردته وحككت بعضه ببعض، ومنه قولـهم: حرق نابه يحرقه ويحرقه أي سحقه حتى سمع لـه صريف؛ فمعنى هذه القراءة لنبردنه بالمبارد، ويقال للمبرد المحرق. والقراءتان الأوليان معناهما الحرق بالنار. وقد يمكن جمع ذلك فيه؛ قال السدي: ذبح العجل فسال منه كما يسيل من العجل إذا ذبح، ثم بَرَد عظامه بالمبرد وحرقه وفي حرف ابن مسعود "لنذبحنه ثم لنحرقنه" واللحم والدم إذا أحرقا صارا رماداً فيمكن تذريته في اليم فأما الذهب فلا يصير رماداً وقيل: عرف موسى ما صير به الذهب رماداً، وكان ذلك من آياته. ومعنى ﴿لننسفنه﴾ لنطيرنه. وقرأ أبو رجاء "لننسفنه" بضم السين لغتان، والنسف نفض الشيء ليذهب به الريح وهو التذرية، والمنسف ما ينسف به الطعام؛ وهو شيء متصوّب الصدر أعلاه مرتفع، والنسافة ما يسقط منه؛ يقال: اعزل النسافة وكل من الخالص. ويقال: أتانا فلان كأن لحيته منسف؛ حكاه أبو نصر أحمد بن حاتم. والمنسفة آلة يقلع بها البناء، ونسفت البناء نسفاً قلعته، ونسفت البعير الكلأ ينسفه بالكسر إذا اقتلعه بأصلـه، وانتسفت الشيء اقتلعته؛ عن أبي زيد.

قولـه تعالى: ﴿إنما إلـهكم الله الذي لا إلـه إلا هو وسع كل شيء علما﴾ لا العجل؛ أي وسع كل شيء علمه؛ يفعل الفعل عن العلم؛ ونصب على التفسير. وقرأ مجاهد وقتادة "وسّع كل شيء علما".

قولـه تعالى: ﴿ كَذَٰلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَآءِ مَا قَدْ سَبَقَ ۚ وَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ مِن لَّدُنَّا ذِكْرًا ﴿٩٩﴾ مَّنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُۥ يَحْمِلُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وِزْرًا ﴿١٠٠﴾ خَٰلِدِينَ فِيهِ ۖ وَسَآءَ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ حِمْلًا ﴿١٠١﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ كذلك ﴾ الكاف في موضع نصب نعت لمصدر محذوف. أي كما قصصنا عليك خبر موسى ﴿كذلك نقص عليك﴾ قصصاً كذلك من أخبار ما قد سبق؛ ليكون تسلية لك، وليدل على صدقك.. ﴿وقد آتيناك من لدنا ذكرا﴾ يعني القرآن. وسمي القرآن ذكراً؛ لما فيه من الذكر كما سمي الرسول ذكرًا؛ لأن الذكر كان ينزل عليه. وقيل: "آتيناك من لدنا ذكرا" أي شرفاً، كما قال تعالى ﴿ وإنه لذكر لك ﴾ (الزخرف: ٤٤) أي شرف وتنويه باسمك. ﴿من أعرض عنه﴾ أي القرآن فلم يؤمن به، ولم يعمل بما فيه ﴿فإنه يحمل يوم القيامة وزرا﴾ أي إثماً عظيماً وحملاً ثقيلاً. ﴿خالدين فيه﴾ يريد مقيمين فيه؛ أي في جزائه وجزاؤه جهنم. ﴿وساء لـهم يوم القيامة حملا﴾ يريد بئس الحمل حملوه يوم القيامة. وقرأ داود بن رفيع " فإنه يحمل ".

قولـه تعالى: ﴿ يَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ وَنَحْشُرُ ٱلْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا ﴿١٠٢﴾ يَتَخَافَتُونَ بَيْنَهُمْ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا ﴿١٠٣﴾ نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ إِذْ يَقُولُ أَمْثَلُهُمْ طَرِيقَةً إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا ﴿١٠٤﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ يوم ينفخ في الصور ﴾ قراءة العامة "ينفخ" بضم الياء على الفعل المجهول. وقرأ أبو عمرو وابن إسحاق بنون مسمى الفاعل. واستدل أبو عمرو بقولـه تعالى: "ونحشر المجرمين" بنون.

وعن ابن هرمز "ينفخ" بفتح الياء أي ينفخ إسرافيل. أبو عياض: "في الصُّوَر". الباقون "في الصُّور" وقد تقدم. وقرأ طلحة بن مصرف "ويحشر" بضم الياء المجرمون رفعاً بخلاف المصحف. والباقون ﴿ونحشر المجرمين﴾ أي المشركين. ﴿يومئذ زرقاً﴾ حال من المجرمين، والزرق خلاف الكحل. والعرب تتشاءم بزرق العيون وتذمه؛ أي تشوه خلقتهم بزرقة عيونهم وسواد وجوههم. وقال الكلبي والفراء: "زرقاً" أي عمياً. وقال الأزهري: عطاشاً قد ازرقت أعينهم من شدة العطش؛ وقالـه الزجاج؛ قال: لأن سواد العين يتغير ويزرقّ من العطش. وقيل: إنه الطمع الكاذب إذا تعقبته الخيبة، يقال: ابيضت عيني لطول انتظاري لكذا. وقول خامس: إن المراد بالزرقة شخوص البصر من شدة الخوف؛ قال الشاعر:

لقد زرقت عيناك يا ابن مكعبر   كما كل ضبي من اللؤم أزرق

يقال: رجل أزرق العين، والمرأة زرقاء بينة الزرق. والاسم الزرقة. وقد زرقت عينه بالكسر وازرقت عينه ازرقاقاً، وازراقت عينه ازريقاقاً. وقال سعيد بن جبير: قيل لابن عباس في قوله: "ونحشر المجرمين يومئذ زرقا" وقال في موضع آخر: ﴿ ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عمياً وبكماً وصماً ﴾ (الإسراء: ٩٧) فقال: إن ليوم القيامة حالات؛ فحالة يكونون فيه زرقاً، وحالة عمياً. ﴿يتخافتون بينهم﴾ أصل الخفت في اللغة السكون، ثم قيل لمن خفض صوته خفته. يتسارون؛ قالـه مجاهد؛ أي يقولون بعضهم لبعض في الموقف سراً. ﴿إن لبثتم﴾ أي ما لبثتم يعني في الدنيا، وقيل في القبور ﴿إلا عشرا﴾ يريد عشر ليال. وقيل: أراد ما بين النفختين وهو أربعون سنة؛ يرفع العذاب

في تلك المدة عن الكفار ـ في قول ابن عباس ـ فيستقصرون تلك المدة . أو مدة مقامهم في الدنيا لشدة ما يرون من أهوال يوم القيامة؛ ويخيل إلى أمثلهم أي أعدلهم قولاً وأعقلهم وأعلمهم عند نفسه أنهم ما لبثوا إلا يوماً واحداً يعني لبثهم في الدنيا؛ عن قتادة؛ فالتقدير : إلا مثل يوم. وقيل: إنهم من شدة هول المطلع نسوا ما كانوا فيه من نعيم الدنيا حتى رأوه كيوم. وقيل: أراد بيوم لبثهم ما بين النفختين، أو لبثهم في القبور على ما تقدم. "وعشرا" و"يوما" منصوبان بـ "لبثتم".

قوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْجِبَالِ فَقُلْ يَنسِفُهَا رَبِّى نَسْفًا ﴿١٠٥﴾ فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا ﴿١٠٦﴾ لَّا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلَآ أَمْتًا ﴿١٠٧﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ ويسألونك عن الجبال ﴾ أي عن حال الجبال يوم القيامة. ﴿فقل﴾ جاء هذا بفاء وكل سؤال في القرآن "قل" بغير فاء إلا هذا، لأن المعنى إن سألوك عن الجبال فقل، فتضمن الكلام معنى الشرط. وقد علم الله أنهم يسألونه عنها، فأجابهم قبل السؤال، وتلك أسئلة تقدمت سألوا عنها النبي ﷺ فجاء الجواب عقب السؤال؛ فلذلك كان بغير فاء، وهذا سؤال لم يسألوه عنه بعد؛ فتفهمه. ﴿ينسفها ربي نسفا﴾ يطيرها. "نسفاً" قال ابن الأعرابي وغيره: يقلعها قلعاً من أصولها ثم يصيرها رملاً يسيل سيلاً، ثم يصيرها كالصوف المنفوش تطيرها الرياح هكذا وهكذا قال: ولا يكون العهن من الصوف إلا المصبوغ، ثم كالهباء المنثور. ﴿فيذرها﴾ أي يذر مواضعها ﴿قاعاً صفصفا﴾ القَاع الأرض الملساء بلا نبات ولا بناء؛ قاله ابن الأعرابي. وقال الجوهري: والقاع المستوي من الأرض والجمع أقوع وأقواع وقيعان صارت الواو ياء لكسر ما قبلها. وقال الفراء: القاع مستنقع الماء والصفصف القرعاء. الكلبي: هو الذي لا نبات فيه. وقيل: المستوي من الأرض كأنه على صف واحد في استوائه؛ قاله مجاهد. والمعنى واحد في القاع والصفصف؛ فالقاع الموضع المنكشف، والصفصف المستوي الأملس. وأنشد سيبويه:

وكم دون بيتك من صفصف ودكـداك رمـل وأعقادهـا

و "قاعاً" نصب على الحال والصفصف. و﴿لا ترى﴾ في موضع الصفة. ﴿فيها عوجاً﴾ قال ابن الأعرابي: العوج التعوج في الفجاج. والأمت النبك. وقال أبو عمرو: الأمت النباك وهي التلال الصغار واحدها نَبَك؛ أي هي أرض مستوية لا انخفاض فيها ولا ارتفاع. تقول: امتلأ فما به أمت، وملأت القربة ملئاً لا أمت فيه؛ أي لا استرخاء فيه. والأمت في اللغة المكان المرتفع. وقال ابن عباس: "عوجاً" ميلاً. قال: والأمت الأثر مثل الشراك وعنه أيضاً "عوجاً" وادياً "ولا أمتا" رابية. وعنه أيضاً: العوج: الانخفاض. والأمت الارتفاع. وقال قتادة: "عوجاً" صدعاً. "ولا أمتاً" أي أكمة. وقال يمان: الأمت الشقوق في الأرض. وقيل: الأمت أن يغلظ مكان في الفضاء أو الجبل ويدق في مكان؛ حكاه الصولي.

قلت: وهذه الآية تدخل في باب الرُّقَى؛ ترقى بها الثآليل وهي التي تسمى عندنا "بالبراريق" واحدها "بروقة"؛ تطلع في الجسد وخاصة في اليد: تأخذ ثلاثة أعواد من تبن الشعير، يكون في طرف

كل عود عقدة، تمر كل عقدة على الثآليل وتقرأ الآية مرة، ثم تدفن الأعواد في مكان ندي؛ تعفن وتعفن الثآليل فلا يبقى لـها أثر؛ جربت ذلك في نفسي وفي غيري فوجدته نافعاً إن شاء الله تعالى.

قولـه تعالى: ﴿ يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَ ٱلدَّاعِىَ لَا عِوَجَ لَهُۥ وَخَشَعَتِ ٱلْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَٰنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا ﴿١٠٨﴾ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴿١٠٩﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا ﴿١١٠﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ يومئذ يتبعون الداعي ﴾ يريد إسرافيل عليه السلام إذا نفخ في الصور ﴿لا عوج لـه﴾ أي لا معدل لـهم عنه؛ أي عن دعائه لا يزيغون ولا ينحرفون بل يسرعون إليه ولا يحيدون عنه. وعلى هذا أكثر العلماء. وقيل: "لا عوج لـه" أي لدعائه. وقيل: يتبعون الداعي اتباعاً لا عوج لـه؛ فالمصدر مضمر؛ والمعنى: يتبعون صوت الداعي للمحشر؛ نظيره: ﴿ واستمع يوم يناد المناد من مكان قريب ﴾ (ق: ٤١) الآية. وسيأتي. ﴿وخشعت الأصوات﴾ أي ذلت وسكنت؛ عن ابن عباس قال: لما أتى خبر الزبير تواضعت سور المدينة والجبال الخشع، فكل لسان ساكت هناك للهيبة. ﴿للرحمن﴾ أي من أجلـه. ﴿فلا تسمع إلا همسا﴾ الـهمس الصوت الخفي؛ قالـه مجاهد. عن ابن عباس: الحس الخفي. الحسن وابن جريج: هو صوت وقع الأقدام بعضها على بعض إلى المحشر؛ ومنه قول الراجز:

وهن يمشين بنا هميسا

يعني صوت أخفاف الإبل في سيرها. ويقال للأسد الـهموس؛ لأنه يهمس في الظلمة؛ أي يطأ وطأ خفياً. قال رؤبة يصف نفسه بالشدة:

لـيث يدق الأسـد الـهموسا والأقهبين الفيل والجاموسا

وهمس الطعام؛ أي مضغه وفوه منضم؛ قال الراجز:

لقـد رأيت عجباً مذ أمسا عجائزاً مثل السعالي خمسا
يأكلن ما أصنع همساً همساً

وقيل: الـهمس تحريك الشفة واللسان. وقرأ أُبي بن كعب "فلا ينطقون إلا همسا". والمعنى متقارب؛ أي لا يسمع لـهم نطق ولا كلام ولا صوت أقدام. وبناء "هـ م س" أصلـه الخفاء كيفما تصرف؛ ومنه الحروف المهموسة، وهي عشرة يجمعها قولك: "حثه شخص فسكت" وإنما سمي الحرف مهموساً لأنه ضعف الاعتماد من موضعه حتى جرى معه النفس.

قولـه تعالى: ﴿ يومئذ لا تنفع الشفاعة إلا من أذن لـه الرحمن ﴾ "من" في موضع نصب على الاستثناء الخارج من الأول؛ أي لا تنفع الشفاعة أحداً إلا شفاعة من أذن لـه الرحمن. ﴿ورضي لـه قولاً﴾ أي رضي قولـه في الشفاعة. وقيل: المعنى، أي إنما تنفع الشفاعة لمن أذن لـه الرحمن في أن يشفع لـه، وكان لـه قول يرضي. قال ابن عباس: هو قول لا إلـه إلا الله.

قولـه تعالى: ﴿ يعلم ما بين أيديهم ﴾ أي من أمر الساعة. ﴿وما خلفهم﴾ من أمر الدنيا قالـه قتادة. وقيل: يعلم ما يصيرون إليه من ثواب أو عقاب "وما خلفهم" ما خلفوه وراءهم في الدنيا. ثم قيل: الآية عامة في جميع الخلق. وقيل: المراد الذين يتبعون الداعي. والحمد لله. ﴿ولا يحيطون به علما﴾ الـهاء في "به" لله تعالى؛ أي أحد لا يحيط به علماً؛ إذ الإحاطة مشعرة بالحد ويتعالى الله عن التحديد. وقيل: تعود على العلم؛ أي أحد لا يحيط علماً بما يعلمه الله. وقال الطبري: الضمير في "أيديهم" و"خلفهم" و"يحيطون" يعود على الملائكة؛ أعلم الله من يعبدها أنها لا تعلم ما بين أيديها وما خلفها.

قولـه تعالى: ﴿ وَعَنَتِ ٱلْوُجُوهُ لِلْحَيِّ ٱلْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴿١١١﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴿١١٢﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ وعنت الوجوه ﴾ أي ذلت وخضعت؛ قالـه ابن الأعرابي وغيره. ومنه قيل للأسير عان. قال أمية بن أبي الصلت:

مليك على عرش السماء مهيمن لعزتـه تعنو الوجـوه وتسـجد

وقال أيضاً:

وعنا لـه وجـهي وخلقي كلـه في الساجدين لوجهه مشكورا

قال الجوهري: عنا يعنو خضع وذل وأعناه غيره؛ ومنه قولـه تعالى: ﴿وعنت الوجوه للحي القيوم﴾. ويقال أيضاً: عنا فيهم فلان أسيراً؛ أي قام فيهم على إساره واحتبس. وعناه غيره تعنية حبسه. والعاني الأسير. وقوم عناة ونسوة عوان. وعنت به أمور نزلت. وقال ابن عباس: "عنت" ذلت. وقال مجاهد: خشعت. الماوردي: والفرق بين الذل والخشوع ـ وإن تقارب معناهما ـ أن الذل أن يكون ذليل النفس، والخشوع أن يتذلل لذي طاعة. وقال الكلبي "عنت" أي علمت. عطية العوفي: استسلمت. وقال طلق بن حبيب: إنه وضع الجبهة والأنف على الأرض في السجود. النحاس: "وعنت الوجوه" في معناه قولان: أحدهما: أن هذا في الآخرة. وروى عكرمة عن ابن عباس "وعنت الوجوه للحي القيوم" قال: الركوع والسجود؛ ومعنى "عنت" في اللغة القهر والغلبة؛ ومنه فتحت البلاد عنوة أي غلبة؛ قال الشاعر:

فما أخـذوها عنوة عن مودة ولكن بضرب المشرفي استقالـها

وقيل: هو من العناء بمعنى التعب؛ وكنى عن الناس بالوجوه؛ لأن آثار الذل إنما تتبين في الوجه. ﴿للحي القيوم﴾ وفي القيوم ثلاث تأويلات؛ أحدها: أنه القائم بتدبير الخلق. الثاني: أنه القائم على كل نفس بما كسبت. الثالث: أنه الدائم الذي لا يزول ولا يبيد. وقد مضى في "البقرة". ﴿وقد خاب من حمل ظلما﴾ أي خسر من حمل شركاً.

قولـه تعالى: ﴿ ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن ﴾ لأن العمل لا يقبل من غير إيمان. و "من" في قولـه: ﴿ من الصالحات ﴾ للتبعيض؛ أي شيئاً من الصالحات. وقيل للجنس. ﴿فلا

يخاف﴾ قرأ ابن كثير ومجاهد وابن محيصن "يخف" بالجزم جواباً لقوله: "ومن يعمل". الباقون "يخاف" رفعاً على الخبر؛ أي فهو لا يخاف؛ أو فإنه لا يخاف. ﴿ظلماً﴾ أي نقصا لثواب طاعته، ولا زيادة عليه في سيئاته. ﴿ولا هضماً﴾ بالانتقاص من حقه. والهضم النقص والكسر؛ يقال: هضمت ذلك من حقي أي حططته وتركته. وهذا يهضم الطعام أي ينقص ثقله. وامرأة هضيم الكشح ضامرة البطن. الماوردي: والفرق بين الظلم والهضم أن الظلم المنع من الحق كله، والهضم المنع من بعضه، والهضم ظلم وإن افترقا من وجه؛ قال المتوكل الليثي:

إن الأذلة واللئام لمعشر مولاهم المتهضم المظلوم

قال الجوهري: ورجل هضيم ومهتضم أي مظلوم. وتهضّمه أي ظلمه واهتضمه إذا ظلمه وكسر عليه حقه.

قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ ٱلْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴿١١٣﴾ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلْمَلِكُ ٱلْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ وكذلك أنزلناه قرآنا عربيا ﴾ أي كما بينا لك في هذه السورة من البيان فكذلك جعلناه "قرآنا عربيا" أي بلغة العرب. ﴿وصرفنا فيه من الوعيد﴾ أي بينا ما فيه من التخويف والتهديد والثواب والعقاب. ﴿لعلهم يتقون﴾ أي يخافون الله فيجتنبون معاصيه، ويحذرون عقابه. ﴿أو يحدث لهم ذكرا﴾ أي موعظة. وقال قتادة: حذراً وورعاً. وقيل: شرفاً؛ فالذكر ها هنا بمعنى الشرف؛ كقوله: ﴿ وإنه لذكر لك ولقومك ﴾ (الزخرف ٤٤). وقيل: أي ليتذكروا العذاب الذي توعدوا به. وقرأ الحسن "أو نحدث" بالنون؛ وروي عنه رفع الثاء وجزمها.

قوله تعالى: ﴿ فتعالى الله الملك الحق ﴾ لما عرف العباد عظيم نعمه، وإنزال القرآن نزه نفسه عن الأولاد والأنداد فقال: "فتعالى الله" أي جل الله "الملك الحق"؛ أي ذو الحق. ﴿ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضى إليك وحيه﴾ علّم نبيه كيف يتلقى القرآن. قال ابن عباس كان ﷺ يبادر جبريل فيقرأ قبل أن يفرغ جبريل من الوحي حرصاً على الحفظ، وشفقة على القرآن مخافة النسيان، فنهاه الله عن ذلك وأنزل ﴿ولا تعجل بالقرآن﴾ وهذا كقوله: ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به ﴾ (القيامة: ١٦) على ما يأتي. وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: لا تتله قبل أن تتبينه. وقيل: "ولا تعجل" أي لا تسل إنزاله ﴿من قبل أن يقضى إليك﴾ أي يأتيك ﴿وحيه﴾. وقيل: المعنى لا تلقه إلى الناس قبل أن يأتيك بيان تأويله. ﴿وقل رب زدني علما﴾ قال الحسن: نزلت في رجل لطم وجه امرأته؛ فجاءت إلى النبي ﷺ تطلب القصاص، فجعل النبي ﷺ لها القصاص فنزل ﴿ الرجال قوامون على النساء ﴾ (النساء ٣٤) ولهذا قال: ﴿وقل رب زدني علما﴾ أي فهما؛ لأنه ﷺ حكم بالقصاص وأبى الله ذلك. وقرأ ابن مسعود وغيره" من قبل أن نقضي" بالنون وكسر الضاد "وحيَه" بالنصب.

قولـه تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا ﴿١١٥﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسي ﴾ قرأ الأعمش باختلاف عنه "فنسي" بإسكان الياء ولـه معنيان أحـدهما: ترك؛ أي ترك الأمـر والعهـد؛ وهـذا قـول مجاهـد وأكثر المفسرين ومنه ﴿ نسوا الله فنسيهم ﴾ (التوبة ٦٧). وثانيهما قال ابن عباس "نسي" هنا من السهو والنسيان، وإنما أخذ الإنسان منه لأنه عهد إليه فنسي. قال ابن زيد: نسي ما عهد الله إليه في ذلك، ولو كان لـه عزم ما أطاع عدوه إبليس. وعلى هذا القول يحتمل أن يكون آدم عليه السلام في ذلك الوقت مأخوذاً بالنسيان، وإن كان النسيان عنا اليوم مرفوعاً. ومعنى "من قبل" أي من قبل أن يأكل من الشجرة؛ لأنه نهي عنها. والمراد تسلية النبي ﷺ؛ أي طاعة بني آدم الشيطان أمر قديم؛ أي إن نقض هؤلاء العهد فإن آدم أيضاً عهدنا إليه فنسي؛ حكاه القشيري وكذلك الطبري. أي وإن يعرض يا محمد هؤلاء الكفرة عن آياتي، ويخالفوا رسلي، ويطيعوا إبليس فقدماً فعل ذلك أبوهم آدم. قال ابن عطية: وهذا التأويل ضعيف، وذلك كون آدم مثالاً للكفار الجاحدين بالله ليس بشيء وآدم إنما عصى بتأويل، ففي هذا غضاضة عليه ﷺ؛ وإنما الظاهر في الآية إما أن يكون ابتداء قصص لا تعلق لـه بما قبلـه، وإما أن يجعل تعلقه أنه لما عهد إلى محمد ﷺ ألا يعجل بالقرآن، مثل لـه بنبي قبلـه عهد إليه فنسي فعوقب؛ ليكون أشد في التحذير، وأبلغ في العهد إلى محمد ﷺ؛ والعهد ها هنا معنى الوصية؛ "ونسي" معناه ترك؛ ونسيان الذهول لا يمكن هنا؛ لأنه لا يتعلق بالناسي عقاب. والعزم المضي على المعتقد في أي شيء كان؛ وآدم عليه السلام قد كان يعتقد ألا يأكل من الشجرة لكن لما وسوس إليه إبليس لم يعزم على معتقده. والشيء الذي عهد إلى آدم هو ألا يأكل من الشجرة، وأعلم مع ذلك أن إبليس عدو لـه. واختلف في معنى قولـه: ﴿ ولم نجد لـه عزما ﴾ فقال ابن عباس وقتادة: لم نجد لـه صبراً عن أكل الشجرة، ومواظبة على التزام الأمر. قال النحاس: وكذلك هو في اللغة؛ يقال: لفلان عزم أي صبر وثبات على التحفظ من المعاصي حتى يسلم منها، ومنه ﴿ فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل ﴾ (الأحقاف: ٣٥). وعن ابن عباس أيضاً وعطية العوفي: حفظاً لما أمر به؛ أي لم يتحفظ مما نهيته حتى نسي وذهب عن علم ذلك بترك الاستدلال؛ وذلك أن إبليس قال لـه: أي إن أكلتها خلدت في الجنة يعني عين تلك الشجرة، فلم يطعه فدعاه إلى نظير تلك الشجرة مما دخل في عموم النهي وكان يجب أن يستدل عليه فلم يفعل، وظن أنها لم تدخل في النهي فأكلـها تأويلاً، ولا يكون ناسياً للشيء من يعلم أنه معصية. وقال ابن زيد: "عزماً" محافظة على أمر الله. وقال الضحاك: عزيمة أمر. ابن كيسان: إصراراً ولا إضماراً للعَوْد إلى الذنب. قال القشيري: والأول أقرب إلى تأويل الكلام؛ ولـهذا قال قوم: آدم لم يكن من أولي العزم من الرسل؛ لأن الله تعالى قال: ﴿ولم نجد لـه عزما﴾. وقال المعظم: كل الرسل أولو العزم، وفي الخبر "ما من نبي إلا وقد أخطأ أو هَمّ بخطيئة ما خلا يحيى بن زكريا" فلو خرج آدم بسبب خطيئته من جملة أولي العزم لخرج جميع الأنبياء سوى يحيى. وقد قال أبو أمامة: أن أحلام بني آدم جمعت منذ خلق الله الخلق إلى يوم القيامة، ووضعت في كفة ميزان، ووضع حلم آدم في كفة أخرى لرجحهم؛ وقد قال الله تبارك وتعالى: "ولم نجد لـه عزما".

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ ﴿١١٦﴾ فَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ إِنَّ هَٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ ﴿١١٧﴾ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ﴿١١٨﴾ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَؤُا۟ فِيهَا وَلَا تَضْحَىٰ ﴿١١٩﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى ﴾ تقدم. ﴿فقلنا يا آدم إن هذا عدو لك ولزوجك فلا يخرجنكما﴾ نهي؛ ومجازه: لا تقبلا منه فيكون ذلك سبباً لخروجكما ﴿من الجنة﴾ ﴿فتشقى﴾ يعني أنت وزوجك لأنهما في استواء العلة واحد؛ وليقل: فتشقيا لأن المعنى معروف، وآدم عليه السلام هو المخاطب، وهو المقصود. وأيضاً لما كان الكادّ عليها والكاسب لـها كان بالشقاء أخص. وقيل: الإخراج واقع عليهما والشقاوة على آدم وحده، وهو شقاوة البدن؛ ألا ترى أنه عقبه بقولـه ﴿إن لك ألا تجوع فيها ولا تعرى﴾ أي في الجنة ﴿وأنك لا تظمأ فيها ولا تضحى﴾ فأعلمه أن لـه في الجنة هذا كلـه: الكسوة والطعام والشراب والمسكن؛ وأنك إن ضيعت الوصية، وأطعت العدو أخرجكما من الجنة فشقيت تعباً ونصباً، أي جعت وعريت وظمئت وأصابتك الشمس؛ لأنك ترد إلى الأرض إذا أخرجت من الجنة. وإنما خصه بذكر الشقاء ولم يقل فتشقيان: يعلمنا أن نفقة الزوجة على الزوج؛ فمن يومئذ جرت نفقة النساء على الأزواج، فلما كانت نفقة حواء على آدم كذلك نفقات بناتها على بني آدم بحق الزوجية. وأعلمنا في هذه الآية أن النفقة التي تجب للمرأة على زوجها هذه الأربعة: الطعام والشراب والكسوة والمسكن؛ فإذا أعطاها هذه الأربعة فقد خرج إليها من نفقتها؛ فإن تفضل بعد ذلك فهو مأجور، فأما هذه الأربعة فلا بد لـها منها؛ لأن بها إقامة المهجة. قال الحسن المراد بقوله: "فتشقى" شقاء الدنيا، لا يرى ابن آدم إلا ناصباً. وقال الفراء: هو أن يأكل من كدّ يديه. وقال سعيد بن جبير: أهبط إلى آدم ثور أحمر فكان يحرث عليه، ويمسح العرق عن جبينه، فهو شقاؤه الذي قال الله تبارك وتعالى. وقيل: لما أهبط من الجنة كان من أول شقائه أن جبريل أنزل عليه حبات من الجنة؛ فقال: يا آدم ازرع هذا، فحرث وزرع، ثم حصد ثم درس ثم نقّى ثم طحن ثم عجن ثم خبز، ثم جلس ليأكل بعد التعب؛ فتدحرج رغيفه من يده حتى صار أسفل الجبل، وجرى وراءه آدم حتى تعب وقد عرق جبينه، قال: يا آدم فكذلك رزقك بالتعب والشقاء، ورزق ولدك من بعدك ما كنت في الدنيا.

قوله تعالى: ﴿ إن لك ألا تجوع فيها ﴾ أي في الجنة ﴿ولا تعرى﴾. ﴿وأنك لا تظمأ فيها﴾ أي لا تعطش. والظمأ العطش. ﴿ولا تضحى﴾ أي تبرز للشمس فتجد حرها. إذ ليس في الجنة شمس، إنما هو ظل ممدود، كما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس. قال أبو العالية: نهار الجنة هكذا: وأشار إلى ساعة المصلين صلاة الفجر. قال أبو زيد: ضَحَا الطريق يضحو ضحواً إذا بدا لك وظهر. وضحيت وضحيت "بالكسر" ضحاً عرقت. وضحيت أيضاً للشمس ضحاء ممدود برزت وضحيت "بالفتح" مثلـه، والمستقبل أضحى في اللغتين جميعاً؛ قال عمر بن أبي ربيعة:

رأت رجلا أيما إذا الشمس عارضت فيضحى وأما بالعشي فيخصر

وفي الحديث أن ابن عمر رأى رجلاً محرماً قد استظل، فقال: أضح لمن أحرمت لـه. هكذا يرويه المحدثون بفتح الألف وكسر الحاء من أضحيت. وقال الأصمعي: إنما هو اضْحَ لمن أحرمت لـه؛ بكسر الألف وفتح الحاء من ضحيت أضحى؛ لأنه أمره بالبروز للشمس؛ ومنه قولـه تعالى: ﴿وأنك لا تظمأ فيها ولا تضحى﴾ وأنشد:

ضحيت لـه كي أستظل بظلـه إذا الظل أضحى في القيامة قالصا

وقرأ أبو عمرو والكوفيون إلا عاصماً في رواية أبى بكر عنه "وأنك" بفتح الـهمزة عطفاً على "ألا تجوع". ويجوز أن يكون في موضع رفع عطفاً على الموضع، والمعنى: ولك أنك لا تظمأ فيها. الباقون بالكسر على الاستئناف، أو على العطف على "إن لك".

قولـه تعالى: ﴿ فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ ٱلشَّيْطَـٰنُ قَالَ يَـٰٓـَٔادَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ ﴿١٢٠﴾ فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ ۚ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴿١٢١﴾ ثُمَّ ٱجْتَبَـٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ﴿١٢٢﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ فوسوس إليه الشيطان ﴾ تقدم. ﴿قال﴾ يعني الشيطان ﴿يا آدم هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى﴾ وهذا يدل على المشافهة، وأنه دخل الجنة في جوف الحية على ما تقدم في "البقرة". ﴿فأكلا منها فبدت لـهما سوآتهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة﴾ تقدم.

وقال الفراء: "وطفقا" في العربية أقبلا؛ قال وقيل: جعل يلصقان عليهما ورق التين.

قولـه تعالى: ﴿ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴾ فيه ست مسائل:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ وعصى ﴾ تقدم في "البقرة" في ذنوب الأنبياء. وقال بعض المتأخرين من علمائنا والذي ينبغي أن يقال: إن الله تعالى قد أخبر بوقوع ذنوب من بعضهم، ونسبها إليهم، وعاتبهم عليها، وأخبروا بذلك عن نفوسهم وتنصلوا منها، واستغفروا منها وتابوا، وكل ذلك ورد في مواضع كثيرة لا يقبل التأويل جملتها، وإن قبل ذلك آحادها، وكل ذلك مما لا يزرى بمناصبهم، وإنما تلك الأمور التي وقعت منهم على جهة الندور، وعلى جهة الخطأ والنسيان، أو تأويل دعا إلى ذلك، فهي بالنسبة إلى غيرهم حسنات، وفي حقهم سيئات بالنسبة إلى مناصبهم، وعلو أقدارهم؛ إذ قد يؤاخذ الوزير بما يثاب عليه السائس؛ فأشفقوا من ذلك في موقف القيامة، مع علمهم بالأمن والأمان والسلامة. قال: وهذا هو الحق ولقد أحسن الجنيد حيث قال: حسنات الأبرار سيئات المقربين؛ فهم صلوات الله وسلامه عليهم ـ وإن كانوا قد شهدت النصوص بوقوع ذنوب منهم، فلم يخل ذلك بمناصبهم، ولا قدح في رتبتهم، بل قد تلافاهم، واجتباهم وهداهم، ومدحهم وزكاهم واختارهم واصطفاهم؛ صلوات الله عليه وسلامه.

الثانية: قال القاضي أبو بكر بن العربي: لا يجوز لأحد منا اليوم أن يخبر بذلك عن آدم إلا إذا ذكرناه في أثناء قولـه تعالى عنه، أو قول نبيه، فأما أن يبتدئ ذلك من قبل نفسه فليس بجائز لنا في آبائنا

الأدنين إلينا، المماثلين لنا، فكيف في أبينا الأقدم الأعظم الأكرم النبي المقدم، الذي عذره الله سبحانه وتعالى وتاب عليه وغفر لـه.

قلت: وإذا كان هذا في المخلوق لا يجوز، فالإخبار عن صفات الله عز وجل كاليد والرجل والإصبع والجنب والنزول إلى غير ذلك أولى بالمنع، وأنه لا يجوز الابتداء بشيء من ذلك إلا في أثناء قراءة كتابه أو سنة رسولـه، ولـهذا قال الإمام مالك بن أنس ﷺ من وصف شيئاً من ذات الله عز وجل مثل قولـه: ﴿ وقالت اليهود يد الله مغلولة ﴾ (المائدة ٦٤) فأشار بيده إلى عنقه قطعت يده، وكذلك في السمع والبصر يقطع ذلك منه؛ لأنه شبه الله تعالى بنفسه.

الثالثة : روى الأئمة واللفظ (لمسلم) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال "احتج آدم وموسى فقال موسى يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة فقال آدم يا موسى اصطفاك الله عز وجل بكلامه وخط لك بيده يا موسى: أتلومني على أمر قدّره الله علي قبل أن يخلقني بأربعين سنة فحج آدم موسى ثلاثاً[1]" قال المهلب قولـه: "فحج آدم موسى" أي غلبه بالحجة. قال الليث بن سعد: إنما صحت الحجة في هذه القصة لآدم على موسى عليهما السلام من أجل أن الله تعالى قد غفر لآدم خطيئته وتاب عليه، فلم يكن لموسى أن يعيره بخطيئة قد غفرها الله تعالى لـه، ولذلك قال آدم: أنت موسى الذي أتاك الله التوراة، وفيها علم كل شيء، فوجدت فيها أن الله قد قدر علي المعصية، وقدر علي التوبة منها، وأسقط بذلك اللوم عني أفتلومني أنت والله لا يلومني وبمثل هذا احتج ابن عمر على الذي قال لـه: إن عثمان فر يـوم أحـد؛ فقال ابن عـمر: ما علـى عثمان ذنب لأن الله تعالى قد عفا عنه بقولـه: ﴿ ولقد عفا الله عنهم ﴾ (آل عمران ١٥٥) وقد قيل: إن آدم عليه السلام أب وليس تعييره من بره أن لو كان مما يعير به غيره؛ فإن الله تبارك وتعالى يقول في الأبوين الكافرين: ﴿ وصاحبهما في الدنيا معروفا ﴾ (لقمان ١٥) ولـهذا إن إبراهيم عليه السلام لما قال له أبوه وهو كافر: ﴿ لئن لم تنته لأرجمنك واهجرني مليا. قال سلام عليك ﴾ (مريم: ٤٦) فكيف بأب هو نبي قد اجتباه ربه وتاب عليه وهدى.

الرابعة :وأما من عمل الخطايا ولم تأته المغفرة؛ فإن العلماء مجمعون على أنه لا يجوز لـه أن يحتج بمثل حجة آدم، فيقول تلومني على أن قتلت أو زنيت أو سرقت وقد قدر الله علي ذلك؛ والأمة مجمعة على جواز حمد المحسن على إحسانه، ولوم المسيء على إساءته، وتعديد ذنوبه عليه.

الخامسة : قولـه تعالى: ﴿ فغوى ﴾ أي ففسد عليه عيشه، حكاه النقاش واختاره القشيري. وسمعت شيخنا الأستاذ المقرئ أبا جعفر القرطبي يقول: "فغوى" ففسد عيشه بنزولـه إلى الدنيا، والغي الفساد؛ وهو تأويل حسن وهو أولى من تأويل من يقول: "فغوى" معناه ضل؛ من الغي الذي هو ضد الرشد. وقيل: معناه جهل موضع رشده؛ أي جهل أن تلك الشجرة هي التي نهي عنها؛ والغيّ الجهل. وعن بعضهم "فغوى" فبشم من كثرة الأكل؛ الزمخشري وهذا وإن صح على لغة من يقلب الياء المكسورة ما قبلـها ألفاً؛ فيقول في فَنِيَ وبَقِيَ: فَنَى وبَقَى وهم بنو طي، تفسير خبيث.

---

(١) أخرجه البخاري في القدر، ح (٦٦١٤)، ومسلم في القدر باب "حجاج آدم وموسى"، ح (١٣)، وأحمد في المسند (٢/٢٤٨).

السادسة : قال القشيري أبو نصر قال قوم يقال: عصى آدم وغوى ولا يقال لـه عاص ولا غاو، كما أن من خاط مرة يقال لـه: خاط ولا يقال لـه خياط ما لم يتكرر منه الخياطة. وقيل: يجوز للسيد أن يطلق في عبده عند معصيته ما لا يجوز لغيره أن يطلقه، وهذا تكلف؛ وما أضيف من هذا إلى الأنبياء فإما أن تكون صغائر، أو ترك الأولى، أو قبل النبوة.

قلت: هذا حسن. قال الإمام أبو بكر بن فورك رحمه الله تعالى: كان هذا من آدم قبل النبوة، ﴿ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى﴾ فذكر أن الاجتباء والـهداية كانا بعد العصيان، وإذا كان هذا قبل النبوة فجائز عليهم الذنوب وجهاً واحداً؛ لأن قبل النبوة لا شرع علينا فى تصديقهم، فإذا بعثهم الله تعالى إلى خلقه وكانوا مأمونين في الأداء معصومين لم يضر ما قد سلف منهم من الذنوب. وهذا نفيس والله أعلم.

قولـه تعالى: ﴿قَالَ ٱهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًاۢ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَـٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنۢ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِۦ ۚ وَلَعَذَابُ ٱلْـَٔاخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰٓ ﴿١٢٧﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ قال اهبطا منها جميعاً﴾ خطاب آدم وإبليس. "منها" أي من الجنة. وقد قال لإبليس: ﴿ أخرج منها مذؤوما مدحورا﴾ (الأعراف ١٨) فلعلـه أخرج من الجنة إلى موضع من السماء، ثم أهبط إلى الأرض. ﴿ بعضكم لبعض عدو﴾ أي أنت عدو للحية ولإبليس وهما عدوان لك. وهذا يدل على أن قوله "اهبطا" ليس خطاباً لآدم وحواء؛ لأنهما ما كانا متعادين؛ وتضمن هبوط آدم هبوط حواء. ﴿ فإما يأتينكم مني هدى﴾ أي رشداً وقولاً حقاً. ﴿ فمن اتبع هداي﴾ يعني الرسل والكتب. ﴿ فلا يضل ولا يشقى﴾ قال ابن عباس: ضمن الله تعالى لمن قرأ القرآن وعمل بما فيه ألا يضل في الدنيا، ولا يشقى في الآخرة، وتلا الآية. وعنه: من قرأ واتبع ما فيه هداه الله من الضلالة، ووقاه يوم القيامة سوء الحساب، ثم تلا الآية. ﴿ ومن أعرض عن ذكري﴾ أي ديني، وتلاوة كتابي، والعمل بما فيه. وقيل: عما أنزلت من الدلائل. ويحتمل أن يحمل الذكر على الرسول؛ لأنه كان منه الذكر. ﴿ فإن لـه معيشة ضنكا﴾ أي عيشاً ضيقاً؛ يقال منزل ضنك وعيش ضنك يستوي فيه الواحد والاثنان والمذكر والمؤنث والجمع؛ قال عنترة:

إن يلحقوا أكرر وإن يستحلوا[١] أشـــدد وإن يلفوا بضنك أنزل

وقال أيضاً:

إن المنيـــة لو تُمثَّل مثلـــت مثلي إذا نزلوا بضنك المنزل

(١) في نسخة: يُستلحموا.

وقرئ "ضنكى" على وزن فعلى: ومعنى ذلك أن الله عز وجل جعل مع الدين التسليم والقناعة والتوكل عليه وعلى قسمته، فصاحبه ينفق مما رزقه الله ـ عز وجل ـ بسماح وسهولة ويعيش عيشاً رافعاً؛ كما قال الله تعالى: ﴿ فلنحيينه حياة طيبة ﴾ (النحل ٩٧). والمعرض عن الدين مستول عليه الحرص الذي لا يزال يطمح به إلى الازدياد من الدنيا، مسلط عليه الشح، الذي يقبض يده عن الإنفاق، فعيشه ضنك، وحالـه مظلمة، كما قال بعضهم: لا يعرض أحد عن ذكر ربه إلا أظلم عليه وقته وتشوش عليه رزقه، وكان في عيشة ضنك. وقال عكرمة: "ضنكاً" كسباً حراماً. الحسن: طعام الضريع والزقوم. وقول رابع وهو الصحيح أنه عذاب القبر؛ قالـه أبو سعيد الخدري وعبد الله بن مسعود، ورواه أبو هريرة مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرناه في كتاب "التذكرة"؛ قال أبو هريرة: يضيق على الكافر قبره حتى تختلف فيه أضلاعه، وهو المعيشة الضنك. ﴿ونحشره يوم القيامة أعمى﴾ قيل: أعمى في حال وبصيراً في حال؛ وقد تقدم في آخر ﴿ سبحان ﴾ (الإسراء ١) وقيل: أعمى عن الحجة؛ قالـه مجاهد. وقيل: أعمى عن جهات الخير، لا يهتدي لشيء منها. وقيل: عن الحيلة في دفع العذاب عن نفسه، كالأعمى الذي لا حيلة لـه فيما لا يراه. ﴿قال رب لم حشرتني أعمى﴾ أي بأي ذنب عاقبتني بالعمى. ﴿وقد كنت بصيرا﴾ أي في الدنيا، وكأنه يظن أنه لا ذنب لـه. وقال ابن عباس ومجاهد: أي "لم حشرتني أعمى" عن حجتي "وقد كنت بصيراً" أي عالماً بحجتي؛ القشيري: وهو بعيد إذ ما كان للكافر حجة في الدنيا. ﴿ قال كذلك أتتك آياتنا﴾ أي قال الله تعالى لـه "كذلك أتتك آياتنا" أي دلالاتنا على وحدانيتنا وقدرتنا. ﴿فنسيتها﴾ أي تركتها ولم تنظر فيها، وأعرضت عنها. ﴿وكذلك اليوم تنسى﴾ أي تترك في العذاب؛ يريد جهنم. ﴿وكذلك نجزي من أسرف﴾ أي وكما جزينا من أعرض عن القرآن، وعن النظر في المصنوعات، والتفكير فيها، وجاوز الحد في المعصية. ﴿ولم يؤمن بآيات ربه﴾ أي لم يصدق بها. ﴿ولعذاب الآخرة أشد﴾ أي أفظع من المعيشة الضنك، وعذاب القبر. ﴿ وأبقى﴾ أي أدوم وأثبت؛ لأنه لا ينقطع ولا ينقضي.

قولـه تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنَ ٱلْقُرُونِ يَمْشُونَ فِى مَسَٰكِنِهِمْ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلنُّهَىٰ ﴿١٢٨﴾ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى ﴿١٢٩﴾ فَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ۖ وَمِنْ ءَانَآئِ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ ٱلنَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ ﴿١٣٠﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ أفلم يهد لـهم ﴾ يريد أهل مكة؛ أي أفلم يتبين لـهم خبر من أهلكنا قبلـهم من القرون يمشون في مساكنهم إذا سافروا وخرجوا في التجارة طلب المعيشة، فيرون بلاد الأمم الماضية، والقرون الخالية خاوية؛ أي أفلا يخافون أن يحل بهم مثل ما حل بالكفار قبلـهم. وقرأ ابن عباس والسلمي وغيرهما "نهد لـهم" بالنون وهي أبين. و"يهد" بالياء مشكل لأجل الفاعل؛ فقال الكوفيون ﴿كم﴾ الفاعل؛ النحاس: وهذا خطأ لأن "كم" استفهام فلا يعمل فيها ما قبلـها. وقال

الزجاج: المعنى أو لم يهد لـهم الأمر بإهلاكنا من أهلكنا. وحقيقة "يهد" على الـهدى؛ فالفاعل هو الـهدى تقديره أفلم يهد الـهدى لـهم. قال الزجاج: "كم" في موضع نصب بـ﴿أهلكنا﴾.

قولـه تعالى: ﴿ ولولا كلمة سبقت من ربك لكان لزاما ﴾ فيه تقديم وتأخير؛ أي ولولا كلمة سبقت من ربك وأجل مسمى لكان لزاماً؛ قالـه قتادة. واللزام الملازمة؛ أي لكان العذاب لازماً لـهم. وأضمر اسم كان. ﴿وأجل مسمى﴾ قال الزجاج: عطف على "كلمة". قتادة: والمراد القيامة؛ وقالـه القتبي. وقيل تأخيرهم إلى يوم بدر.

قولـه تعالى: ﴿ فاصبر على ما يقولون ﴾ أمره تعالى بالصبر على أقوالـهم: إنه ساحر؛ إنه كاهن؛ إنه كذاب؛ إلى غير ذلك. والمعنى: لا تحفل بهم؛ فإن لعذابهم وقتاً مضروباً لا يتقدم ولا يتأخر. ثم قيل: هذا منسوخ بآية القتال. وقيل: ليس منسوخاً؛ إذ لم يستأصل الكفار بعد آية القتال بل بقي المعظم منهم. ﴿وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس﴾ قال أكثر المتأولين: هذا إشارة إلى الصلوات الخمس "قبل طلوع الشمس" صلاة الصبح ﴿وقبل غروبها﴾ صلاة العصر ﴿ومن آناء الليل فسبح﴾ العتمة ﴿وأطراف النهار﴾ المغرب والظهر؛ لأن الظهر في آخر طرف النهار الأول، وأول طرف النهار الآخر؛ فهي في طرفين منه؛ والطرف الثالث غروب الشمس وهو وقت المغرب. وقيل: النهار ينقسم قسمين فصلـهما الزوال، ولكل قسم طرفان؛ فعند الزوال طرفان؛ الآخر من القسم الأول والأول من القسم الآخر؛ فقال عن الطرفين أطرافاً على نحو: ﴿ فقد صغت قلوبكما ﴾ (التحريم: ٤) وأشار إلى هذا النظر ابن فورك في المشكل. وقيل: النهار للجنس فلكل يوم طرف، وهو إلى جمع لأنه يعود في كل نهار. و"آناء الليل" ساعاته وواحد الآناء إنْيٌ وإنىً وأنىً. وقالت فرقة: المراد بالآية صلاة التطوع؛ قالـه الحسن. ﴿لعلك ترضى﴾ بفتح التاء؛ أي لعلك تثاب على هذه الأعمال بما ترضى به. وقرأ الكسائي وأبو بكر عن عاصم "تُرضى" بضم التاء؛ أي لعلك تعطى ما يرضيك.

قولـه تعالى: ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ۚ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴿١٣١﴾ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ﴿١٣٢﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به ﴾ وقد تقدم. ﴿أزواجاً﴾ مفعول بـ "متعنا". و﴿زهرة﴾ نصب على الحال. وقال الزجاج: "زهرة" منصوبة بمعنى "متعنا" لأن معناه جعلنا لـهم الحياة الدنيا زهرة؛ أو بفعل مضمر وهو "جعلنا" أي جعلنا لـهم زهرة الحياة الدنيا؛ عن الزجاج أيضاً. وقيل: هي بدل من الـهاء في "به" على الموضع كما تقول: مررت به أخاك. وأشار الفراء إلى نصبه على الحال؛ والعامل فيه "متعنا" قال: كما تقول مررت به المسكين؛ وقدره: متعناهم به زهرة الحياة في الدنيا وزينة فيها. ويجوز أن ينتصب على المصدر مثل "صنع الله" و"وعد الله" وفيه نظر. والأحسن أن ينتصب على الحال ويحذف التنوين لسكونه وسكون اللام من الحياة؛ كما قرئ ﴿ولا الليل سابق النهار﴾ (يس: ٤٠) بنصب النهار بسابق على تقدير حذف التنوين لسكونه وسكون

اللام، وتكون "الحياة" مخفوضة على البدل من "ما" في قولـه: "إلى ما متعنا به" فيكون التقدير: ولا تمدن عينيك إلى الحياة الدنيا زهرة أي في حال زهرتها. ولا يحسن أن يكون "زهرة" بدلاً من "ما" على الموضع في قولـه: "إلى ما متعنا" لأن "لنفتنهم" متعلق بـ"متعنا" و"زهرة الحياة الدنيا" يعني زينتها بالنبات. والزهرة، بالفتح في الزاي والـهاء نور النبات. والزهرة بضم الزاي وفتح الـهاء النجم. وبنو زهرة بسكون الـهاء؛ قالـه ابن عزيز. وقرأ عيسى بن عمر "زهرة" بفتح الـهاء مثل نَهْر ونَهَر. ويقال: سراج زاهر أي لـه بريق. وزهر الأشجار ما يروق من ألوانها. وفي الحديث: كان النبي ﷺ أزهر اللون أي نير اللون؛ يقال لكل شيء مستنير زاهر، وهو أحسن الألوان. ﴿لنفتنهم فيه﴾ أي لنبتليهم. وقيل: لنجعل ذلك فتنة لـهم وضلالاً، ومعنى الآية: لا تجعل يا محمد لزهرة الدنيا وزناً، فإنه لا بقاء لـها. "ولا تمدن" أبلغ من لا تنظرن، لأن الذي يمد بصره، إنما يحملـه على ذلك حرص مقترن، والذي ينظر قد لا يكون ذلك معه.

مسألة: قال بعض الناس سبب نزول هذه الآية ما رواه أبو رافع مولى رسول الله ﷺ، قال: نزل ضيف برسول الله ﷺ، فأرسلني ﷺ إلى رجل من اليهود، وقال قل لـه يقول لك محمد: نزل بنا ضيف ولم يلق عندنا بعض الذي يصلحه؛ فبعني كذا وكذا من الدقيق، أو أسلفني إلى هلال رجب فقال: لا، إلا برهن. قال: فرجعت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته فقال: "والله إني لأمين في السماء أمين في الأرض ولو أسلفني أو باعني لأديت إليه اذهب بدرعي إليه" ونزلت الآية تعزية لـه عن الدنيا. قال ابن عطية: وهذا معترض أن يكون سبباً؛ لأن السورة مكية والقصة المذكورة مدنية في آخر عمر النبي ﷺ؛ لأنه مات ودرعه مرهونة عند يهودي بهذه القصة التي ذكرت؛ وإنما الظاهر أن الآية متناسقة مع ما قبلـها، وذلك أن الله تعالى وبخهم على ترك الاعتبار بالأمم السالفة ثم توعدهم بالعذاب المؤجل، ثم أمر نبيه بالاحتقار لشأنهم، والصبر على أقوالـهم، والإعراض عن أموالـهم وما في أيديهم من الدنيا؛ إذ ذلك منصرم عنهم صائر إلى خزي.

قلت: وكذلك ما روي عنه ﷺ أنه مر بإبل بني المصطلق وقد عبست في أبوالـها وأبعارها من السِّمن فتقنع بثوبه ثم مضى، لقولـه عز وجل: ﴿ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجا منهم﴾ الآية. ثم سلاه فقال: ﴿ورزق ربك خير وأبقى﴾ أي ثواب الله على الصبر وقلة المبالاة بالدنيا أولى؛ لأنه يبقى والدنيا تفنى. وقيل: يعني بهذا الرزق ما يفتح الله على المؤمنين من البلاد والغنائم.

قولـه تعالى: ﴿ وأمر أهلك بالصلاة ﴾ أمره تعالى بأن يأمر أهلـه بالصلاة ويمتثلـها معهم، ويصطبر عليها ويلازمها. وهذا خطاب للنبي ﷺ ويدخل في عمومه جميع أمته؛ وأهل بيته على التخصيص. وكان ﷺ بعد نزول هذه الآية يذهب كل صباح إلى بيت فاطمة وعلي رضوان الله عليهما فيقول "الصلاة". ويروى أن عروة بن الزبير رضي الله عنه كان إذا رأى شيئاً من أخبار السلاطين وأحوالـهم بادر إلى منزل فدخلـه، وهو يقرأ "ولا تمدن عينيك" الآية إلى قولـه: "وأبقى" ثم ينادي بالصلاة: الصلاة يرحمكم الله؛ ويصلّي. وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوقظ أهل داره لصلاة الليل ويصلي وهو يتمثل بالآية.

قولـه تعالى: ﴿ لا نسألك رزقا ﴾ أي لا نسألك أن ترزق نفسك وإياهم، وتشتغل عن الصلاة بسبب الرزق، بل نحن نتكفل برزقك وإياهم، فكان ﷺ إذا نزل بأهلـه ضيق أمرهم بالصلاة. وقد قال الله تعالى :﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون. ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون. إن الله هو الرزاق ﴾ (الذاريات ٥٦). ﴿ والعاقبة للتقوى﴾ أي الجنة لأهل التقوى؛ يعني العاقبة المحمودة. وقد تكون لغير التقوى عاقبة ولكنها مذمومة فهي كالمعدومة.

قولـه تعالى: ﴿ وَقَالُواْ لَوْلَا يَأْتِينَا بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّهِۦٓ أَوَلَمْ تَأْتِهِم بَيِّنَةُ مَا فِى ٱلصُّحُفِ ٱلْأُولَىٰ ﴿١٣٣﴾ وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَـٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَـٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ ﴿١٣٤﴾ قُلْ كُلٌّ مُّتَرَبِّصٌ فَتَرَبَّصُواْ فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحَـٰبُ ٱلصِّرَٰطِ ٱلسَّوِىِّ وَمَنِ ٱهْتَدَىٰ ﴿١٣٥﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ وقالوا لولا يأتينا بآية من ربه ﴾ يريد كفار مكة؛ أي لولا يأتينا محمد بآية توجب العلم الضروري. أو بآية ظاهرة كالناقة والعصا. أو هلا يأتينا بالآيات التي نقترحها نحن كما أتى الأنبياء من قبلـه. ﴿ أولم تأتهم بينة ما في الصحف الأولى﴾ يريد التوراة والإنجيل والكتب المتقدمة، وذلك أعظم آية إذ أخبر بما فيها. وقرئ "الصحف" بالتخفيف. وقيل أوَ لم تأتيهم الآية الدالة على نبوته بما وجدوه في الكتب المتقدمة من البشارة. وقل: أوَ لم يأتهم إهلاكنا الأمم الذين كفروا واقترحوا الآيات، فما يؤمنهم إن أتتهم الآيات أن يكون حالـهم حال أولئك. وقرأ أبو جعفر وشيبة ونافع وأبوعمرو ويعقوب وابن أبي إسحاق وحفص "أوَ لَمْ تأتهم" بالتاء لتأنيث البينة. الباقون بالياء لتقدم الفعل ولأن البينة هي البيان والبرهان فردوه إلى المعنى، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم. وحكى الكسائي "أوَ لَمْ تأتهم بينة ما في الصحف الأولى" قال: ويجوز على هذا "بينة ما في الصحف الأولى". قال النحاس إذا نونت "بينة" ورفعت جعلت "ما" بدلاً منها وإذا نصبتها فعلى الحال؛ والمعنى أو لم يأتهم ما في الصحف الأولى مبيناً.

قولـه تعالى: ﴿ ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبلـه ﴾ أي من قبل بعثة محمد ﷺ ونزول القرآن ﴿ لقالوا﴾ أي يوم القيامة ﴿ ربنا لولا أرسلت إلينا رسولاً﴾ أي هلا أرسلت إلينا رسولاً ﴿ فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى﴾ وقرئ "نذل ونخزى" على ما لم يسم فاعلـه. وروى أبو سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ في الـهالك في الفترة والمعتوه والمولود قال: "يقول الـهالك في الفترة لم يأتني كتاب ولا رسول ثم تلا ﴿ ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبلـه لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولاً﴾ الآية ويقول المعتوه ربِّ لم تجعل لي عقلاً أعقل به خيراً ولا شراً ويقول المولود رب لم أدرك العمل فترفع لـهم نار فيقول لـهم ردوها وادخلوها قال فيردها أو يدخلـها من كان فى علم الله سعيداً لو أدرك العمل ويمسك عنها من كان في علم الله شقياً لو أدرك العمل فيقول الله تبارك وتعالى إياي عصيتم فكيف رسلي لو أتتكم". ويروى موقوفاً عن أبي سعيد قولـه، وفيه نظر وقد بيناه في كتاب

"التذكرة" وبه احتج من قال: إن الأطفال وغيرهم يمتحنون في الآخرة. "فنتبع" نصب بجواب التخصيص. "آياتك" يريد ما جاء به محمد ﷺ "من قبل أن نذل" أي في العذاب "ونخزى" في جهنم؛ قاله ابن عباس. وقيل: "من قبل أن نذل" في الدنيا بالعذاب "ونخزى" في الآخرة بعذابها.

قوله تعالى: ﴿ قل كل متربص ﴾ أي قل لهم يا محمد كل متربص؛ أي كل المؤمنين والكافرين منتظر دوائر الزمان ولمن يكون النصر. ﴿فتربصوا فستعلمون من أصحاب الصراط السوي ومن اهتدى﴾ يريد الدين المستقيم والهدى والمعنى فستعلمون بالنصر من اهتدى إلى دين الحق. وقيل: فستعلمون يوم القيامة من اهتدى إلى طريق الجنة. وفي هذا ضرب من الوعيد والتخويف والتهديد ختم به السورة. وقرئ "فسوف تعلمون". قال أبو رافع: حفظته من رسول الله ﷺ؛ ذكره الزمخشري. و"من" في موضع رفع عند الزجاج. وقال الفراء يجوز أن يكون في موضع نصب مثل ﴿والله يعلم المفسد من المصلح﴾ (البقرة: ٢٢٠). قال أبو إسحاق: هذا خطأ، لأن الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله، و"مَنْ" ها هنا استفهام في موضع رفع بالابتداء؛ والمعنى: فستعلمون أصحاب الصراط السوي نحن أم أنتم؟. قال النحاس: والفراء يذهب إلى أن معنى "مَنْ أصحاب الصراط السوي" من لم يضل وإلى أن معنى "ومن اهتدى" من ضل ثم اهتدى. وقرأ يحيى بن يعمر وعاصم الجحدري "فسيعلمون من أصحاب الصراط السوي" بتشديد الواو بعدها ألف التأنيث على فعلى بغير همزة؛ وتأنيث الصراط شاذ قليل، قال الله تعالى: ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾ (الفاتحة: ٦) فجاء مذكراً في هذا وفي غيره، وقد رد هذا أبو حاتم قال: إن كان من السوء وجب أن يقال السوءى وإن كان من السواء وجب أن يقال: السِّيَّا بكسر السين والأصل السِّويا. قال الزمخشري: وقرئ "السَّواء" بمعنى الوسط والعدل؛ أو المستوي. النحاس: وجواز قراءة يحيى بن يعمر والجحدري أن يكون الأصل "السُّوءى" والساكن ليس بحاجز حصين، فكأنه قلب الهمزة ضمة فأبدل منها واواً كما يبدل منها ألف إذا انفتح ما قبلها. تمت والحمد لله وحده.

سورة الأنبياء

مقدمة السورة:

مكية في قول الجميع، وهي مائة وإثنتا عشرة آية. قوله تعالى:

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿ ٱقۡتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمۡ وَهُمۡ فِي غَفۡلَةٖ مُّعۡرِضُونَ ﴿١﴾ مَا يَأۡتِيهِم مِّن ذِكۡرٖ مِّن رَّبِّهِم مُّحۡدَثٍ إِلَّا ٱسۡتَمَعُوهُ وَهُمۡ يَلۡعَبُونَ ﴿٢﴾ لَاهِيَةٗ قُلُوبُهُمۡۗ وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجۡوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ هَلۡ هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٞ مِّثۡلُكُمۡۖ أَفَتَأۡتُونَ ٱلسِّحۡرَ وَأَنتُمۡ تُبۡصِرُونَ ﴿٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ اقترب للناس حسابهم﴾ قال عبد الله بن مسعود: الكهف ومريم وطه والأنبياء من العتاق الأول، وهن من تلادي يريد من قديم ما كسب وحفظ من القرآن كالمال التلاد. وروي أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ كان يبني جداراً فمر به آخر في يوم نزول هذه السورة، فقال الذي كان يبني الجدار: ماذا نزل اليوم من القرآن؟ فقال الآخر: نزل﴿ اقترب للناس حسابهم وهم في غفلة معرضون﴾ فنفض يده من البنيان، وقال: والله لا بنيت أبداً وقد اقترب الحساب. "اقترب" أي قرب الوقت الذي يحاسبون فيه على أعمالهم. "للناس" قال ابن عباس: المراد بالناس هنا المشركون بدليل قوله تعالى: ﴿ إلا استمعوه وهم يلعبون﴾ إلى قوله: ﴿ أفتأتون السحر وأنتم تبصرون﴾ وقيل: الناس عموم وإن كان المشار إليه في ذلك الوقت كفار قريش؛ يدل على ذلك ما بعد من الآيات؛ ومن علم اقتراب الساعة قصر أمله، وطابت نفسه بالتوبة، ولم يركن إلى الدنيا، فكأن ما كان لم يكن إذا ذهب، وكل آت قريب، والموت لا محالة آت؛ وموت كل إنسان قيام ساعته؛ والقيامة أيضاً قريبة بالإضافة إلى ما مضى من الزمان، فما بقي من الدنيا أقل مما مضى. وقال الضحاك: معنى "اقترب للناس حسابهم" أي عذابهم يعني أهل مكة؛ لأنهم استبطأوا ما وعدوا به من العذاب تكذيباً، وكان قتلهم يوم بدر. النحاس: ولا يجوز في الكلام اقترب حسابهم للناس؛ لئلا يتقدم مضمر على مظهر لا يجوز أن ينوي به التأخير. ﴿ وهم في غفلة معرضون﴾ ابتداء وخبر. ويجوز النصب في غير القرآن على الحال. وفيه وجهان: أحدهما: "وهم فى غفلة معرضون" يعني بالدنيا عن الآخرة. الثاني: عن التأهب للحساب وعما جاء به محمد ﷺ. وهذه الواو عند سيبويه بمعنى "إذ" وهي التي يسميها النحويون واو الحال؛ كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿ يغشى طائفة منكم وطائفة قد أهمتهم أنفسهم﴾ (آل عمران: ١٥٤).

قوله تعالى: ﴿ ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث﴾ محدث" نعت لـ "ذكر". وأجاز الكسائي والفراء "محدثاً" بمعنى ما يأتيهم محدثاً؛ نصب على الحال. وأجاز الفراء أيضاً رفع "محدث" على النعت للذكر؛ لأنك لو حذفت "من" رفعت ذكراً؛ أي ما يأتيهم ذكر من ربهم محدث؛ يريد في النزول وتلاوة جبريل على النبي ﷺ، فإنه كان ينزل سورة بعد سورة، وآية بعد آية، كما كان ينزل الله تعالى عليه في وقت بعد وقت؛ لا أن القرآن مخلوق. وقيل: الذكر ما يذكرهم به النبي ﷺ ويعظهم به. وقال: "من ربهم" لأن

النبي ﷺ لا ينطق إلا بالوحي، فوعظ النبي ﷺ وتحذيره ذكر، وهو محدث؛ قال الله تعالى: ﴿فذكر إنما أنت مذكر﴾(الغاشية: ٢١). ويقال: فلان في مجلس الذكر. وقيل: الذكر الرسول نفسه؛ قاله الحسين بن الفضل بدليل ما في سياق الآية: ﴿هل هذا إلا بشر مثلكم﴾(الأنبياء: ٣) ولو أراد بالذكر القرآن لقال: هل هذا إلا أساطير الأولين؛ ودليل هذا التأويل قوله تعالى: ﴿ويقولون إنه لمجنون*وما هو إلا ذكر للعالمين﴾(القلم: ٥١ ـ ٥٢) يعني محمداً ﷺ. وقال: ﴿قد أنزل الله إليكم ذكرا*رسولا﴾(الطلاق: ١٠ ـ ١١). ﴿إلا استمعوه﴾ يعني محمداً ﷺ، أو القرآن من النبي ﷺ أو من أمته. ﴿وهم يلعبون﴾ الواو واو الحال يدل عليه "لاهية قلوبهم" ومعنى "يلعبون" أي يلهون. وقيل: يشتغلون؛ فإن حمل تأويله على اللهو احتمل ما يلهون به وجهين: أحدهما: بلذاتهم. الثاني: بسماع ما يتلى عليهم. وإن حمل تأويله على الشغل احتمل ما يتشاغلون به وجهين: أحدهما: بالدنيا لأنها لعب؛ كما قال الله تعالى: ﴿إنما الحياة الدنيا لعب ولهو﴾(محمد: ٣٦). الثاني: يتشاغلون بالقدح فيه، والاعتراض عليه. قال الحسن: كلما جدد لهم الذكر استمروا على الجهل وقيل: يستمعون القرآن مستهزئين.

قوله تعالى: ﴿لاهية قلوبهم﴾ أي ساهية قلوبهم، معرضة عن ذكر الله، متشاغلة عن التأمل والتفهم؛ من قول العرب: لهيت عن ذكر الشيء إذا تركته وسلوت عنه ألهى لهياً ولهياناً. و"لاهية" نعت تقدم الاسم، ومن حق النعت أن يتبع المنعوت في جميع الإعراب، فإذا تقدم النعت الاسم انتصب كقوله: ﴿خاشعة أبصارهم﴾(القلم: ٤٣) و﴿ودانية عليهم ظلالها﴾(الإنسان: ١٤) و"لاهية قلوبهم" قال الشاعر:

لعزةَ موحشاً طلل يلــوح كأنه خَلَلُ

أراد: طلل موحش. وأجاز الكسائي والفراء "لاهية قلوبهم" بالرفع بمعنى قلوبهم لاهية. وأجاز غيرهما الرفع على أن يكون خبراً بعد خبر وعلى إضمار مبتدأ. وقال الكسائي: ويجوز أن يكون المعنى؛ إلا استمعوه لاهية قلوبهم. ﴿وأسروا النجوى الذين ظلموا﴾ أي تناجوا فيما بينهم بالتكذيب، ثم بين من هم فقال: "الذين ظلموا" أي الذين أشركوا؛ فـ "الذين ظلموا" بدل من الواو في "أسروا" وهو عائد على الناس المتقدم ذكرهم؛ ولا يوقف على هذا القول على "النجوى". قال المبرد وهو كقولك: إن الذين في الدار انطلقوا بنو عبد الله فبنو بدل من الواو في انطلقوا. وقيل: هو رفع على الذم، أي هم الذين ظلموا. وقيل: على حذف القول؛ التقدير: يقول الذين ظلموا وحذف القول؛ مثل ﴿والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم﴾(الرعد: ٢٣ ـ ٢٤). واختار هذا القول النحاس؛ قال: والدليل على صحة هذا الجواب أن بعده: ﴿هل هذا إلا بشر مثلكم﴾ وقول رابع: يكون منصوباً بمعنى أعني الذين ظلموا. وأجاز الفراء أن يكون خفضاً بمعنى اقترب للناس الذين ظلموا حسابهم؛ ولا يوقف على هذا الوجه على "النجوى" ويوقف على الوجوه المتقدمة الثلاثة قبله؛ فهذه خمسة أقوال. وأجاز الأخفش الرفع على لغة من قال: أكلوني البراغيث؛ وهو حسن؛ قال الله تعالى: ﴿ثم عموا وصموا كثير منهم﴾(المائدة: ٧١). وقال الشاعر:

بك نال النضال دون المساعي فاهتــدين النبال للأغراض

وقال آخر:

ولكـــن ديافـــي أبـوه وأمــه بحوران يعصرن السليط أقاربه

وقال الكسائي: فيه تقديم وتأخير؛ مجازه: والذين ظلموا أسروا النجوى. أبو عبيدة: "أسروا" هنا من الأضداد؛ فيحتمل أن يكونوا أخفوا كلامهم، ويحتمل أن يكونوا أظهروه وأعلنوه.

قولـه تعالى: ﴿هل هذا إلا بشر مثلكم﴾ أي تناجوا بينهم وقالوا: هل هذا الذكر الذي هو الرسول، أو هل هذا الذي يدعوكم إلا بشر مثلكم، لا يتميز عنكم بشيء، يأكل الطعام، ويمشي في الأسواق كما تفعلون. وما علموا أن الله عز وجل بين أنه لا يجوز أن يرسل إليهم إلا بشرا ليتفهموا ويعلمهم. ﴿أفتأتون السحر﴾ أي إن الذي جاء به محمد ﷺ سحر، فكيف تجيؤون إليه وتتبعونه؟ فأطلع الله نبيه ﷺ على ما تناجوا به. و"السحر" في اللغة كل مموه لا حقيقة له ولا صحة. ﴿وأنتم تبصرون﴾ أنه إنسان مثلكم مثل: "وأنتم تعقلون" لأن العقل البصر بالأشياء. وقيل: المعنى؛ أفتقبلون السحر وأنتم تعلمون أنه سحر. وقيل: المعني؛ أفتعدلون إلى الباطل وأنتم تعرفون الحق؛ ومعنى الكلام التوبيخ.

قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّى يَعْلَمُ ٱلْقَوْلَ فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٤﴾ بَلْ قَالُوٓا۟ أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍۭ بَلِ ٱفْتَرَىٰهُ بَلْ هُوَ شَاعِرٌ فَلْيَأْتِنَا بِـَٔايَةٍ كَمَآ أُرْسِلَ ٱلْأَوَّلُونَ ﴿٥﴾ مَآ ءَامَنَتْ قَبْلَهُم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَآ أَفَهُمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿قُلْ ربي يعلم القول في السماء والأرض﴾ أي لا يخفى عليه شيء مما يقال في السماء والأرض. وفي مصاحف أهل الكوفة "قال ربي" أي قال محمد ربي يعلم القول؛ أي هو عالم بما تناجيتم به. وقيل: إن القراءة الأولى أولى لأنهم أسروا هذا القول فأظهر الله عز وجل عليه نبيه ﷺ، وأمره أن يقول لهم هذا؛ قال النحاس: والقراءتان صحيحتان وهما بمنزلة الآيتين، وفيهما من الفائدة أن النبي ﷺ أمر وأنه قال كما أمر.

قولـه تعالى: ﴿بل قالوا أضغاث أحلام﴾ قال الزجاج: أي قالوا الذي يأتي به أضغاث أحلام. وقال غيره: أي قالوا هو أخلاط كالأحلام المختلطة؛ أي أهاويل رآها في المنام؛ قال معناه مجاهد وقتادة؛ ومنه قول الشاعر:

كضغث حلم غر منه حالمه

وقال القتبي: إنها الرؤيا الكاذبة؛ وفيه قول الشاعر:

أحاديث طسم أو سراب بفدفد ترقرق للساري وأضغاث حالم

وقال اليزيدي: الأضغاث ما لم يكن له تأويل. وقد مضى هذا في "يوسف". فلما رأوا أن الأمر ليس كما قالوا انتقلوا عن ذلك فقالوا: ﴿بل افتراه﴾ ثم انتقلوا عن ذلك فقالوا: ﴿بل هو شاعر﴾ أي هم متحيرون لا يستقرون على شيء. قالوا مرة سحر، ومرة أضغاث أحلام، ومرة افتراه، ومرة شاعر. وقيل: أي قال فريق إنه ساحر، وفريق إنه أضغاث أحلام؛ وفريق إنه افتراه، وفريق إنه شاعر.

والافتراء الاختلاق؛ وقد تقدم. ﴿ فليأتنا بآية كما أرسل الأولون﴾ أي كما أرسل موسى بالعصا وغيرها من الآيات ومثل ناقة صالح. وكانوا عالمين بأن القرآن ليس بسحر ولا رؤيا ولكن قالوا: ينبغي أن يأتي بآية نقترحها؛ ولم يكن لهم الاقتراح بعدما رأوا آية واحدة. وأيضاً إذا لم يؤمنوا بآية هي من جنس ما هم أعلم الناس به، ولا مجال للشبهة فيها فكيف يؤمنون بآية غيرها، ولو أبرأ الأكمه والأبرص لقالوا: هذا من باب الطب، وليس ذلك من صناعتنا، وإنما كان سؤالهم تعنتاً إذ كان الله أعطاهم من الآيات ما فيه كفاية. وبيّن الله عز وجل أنهم لو كانوا يؤمنون لأعطاهم ما سألوه لقوله عز وجل: ﴿ ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون﴾ (الأنفال: ٢٣).

قوله تعالى: ﴿ ما آمنت قبلهم من قرية﴾ قال ابن عباس: يريد قوم صالح وقوم فرعون. ﴿ أهلكناها﴾ يريد كان في علمنا هلاكها. ﴿ أفهم يؤمنون﴾ يريد يصدقون؛ أي فما آمنوا بالآيات فاستؤصلوا فلو رأى هؤلاء ما اقترحوا لما آمنوا؛ لما سبق من القضاء بأنهم لا يؤمنون أيضاً؛ وإنما تأخر عقابهم لعلمنا بأن في أصلابهم من يؤمن. و"من" زائدة في قوله: "من قرية" كقوله: ﴿ فما منكم من أحد عنه حاجزين﴾ (الحاقة: ٤٧).

قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧﴾ وَمَا جَعَلْنَٰهُمْ جَسَدًا لَّا يَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَمَا كَانُوا۟ خَٰلِدِينَ ﴿٨﴾ ثُمَّ صَدَقْنَٰهُمُ ٱلْوَعْدَ فَأَنجَيْنَٰهُمْ وَمَن نَّشَآءُ وَأَهْلَكْنَا ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٩﴾ لَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ كِتَٰبًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ وما أرسلنا قبلك إلا رجالا نوحي إليهم﴾ هذا رد عليهم في قولهم: ﴿ هل هذا إلا بشر مثلكم﴾ (الأنبياء: ٣) وتأنيس لنبيه ﷺ؛ أي لم يرسل قبلك إلا رجالاً. ﴿ فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ يريد أهل التوراة والإنجيل الذين آمنوا بالنبي ﷺ، قاله سفيان. وسماهم أهل الذكر؛ لأنهم كانوا يذكرون خبر الأنبياء مما لم تعرفه العرب. وكان كفار قريش يراجعون أهل الكتاب في أمر محمد ﷺ. وقال ابن زيد: أراد بالذكر القرآن؛ أي فاسألوا المؤمنين العالمين من أهل القرآن؛ قال جابر الجعفي: لما نزلت هذه الآية قال علي رضي الله عنه نحن أهل الذكر. وقد ثبت بالتواتر أن الرسل كانوا من البشر؛ فالمعنى لا تبدأوا بالإنكار وبقولكم ينبغي أن يكون الرسول من الملائكة، بل ناظروا المؤمنين ليبينوا لكم جواز أن يكون الرسول من البشر. والملك لا يسمى رجلاً؛ لأن الرجل يقع على ما له ضد من لفظه تقول رجل وامرأة، ورجل وصبي فقوله: "إلا رجالاً" من بني آدم. وقرأ حفص وحمزة والكسائي "نوحي إليهم".

مسألة: لم يختلف العلماء أن العامة عليها تقليد علمائها، وأنهم المراد بقول الله عز وجل: ﴿ فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ أجمعوا على أن الأعمى لا بد له من تقليد غيره ممن يثق بميزه بالقبلة إذا أشكلت عليه؛ فكذلك من لا علم له ولا بصر بمعنى ما يدين به لا بد له من تقليد عالمه، وكذلك لم يختلف العلماء أن العامة لا يجوز لها الفتيا؛ لجهلها بالمعاني التي منها يجوز التحليل والتحريم.

قوله تعالى: ﴿وما جعلناهم جسداً لا يأكلون الطعام﴾ الضمير في "جعلناهم" للأنبياء؛ أي لم نجعل الرسل قبلك خارجين عن طباع البشر لا يحتاجون إلى طعام وشراب ﴿وما كانوا خالدين﴾ يريد لا يموتون وهذا جواب لقولهم: ﴿ما هذا إلا بشر مثلكم﴾(المؤمنون: ٣٣) وقولهم: ﴿ما لهذا الرسول يأكل الطعام﴾(الفرقان: ٧). و"جسداً" اسم جنس؛ ولهذا لم يقل أجساداً، وقيل: لم يقل أجساداً؛ لأنه أراد وما جعلنا كل واحد منهم جسداً. والجسد البدن؛ تقول منه: تجسد كما تقول من الجسم تجسّم. والجسد أيضاً الزعفران أو نحوه الصبغ، وهو الدم أيضاً؛ قال النابغة:

وما أهريق على الأنصاب من جسد

وقال الكلبي: والجسد هو المتجسد الذي فيه الروح يأكل ويشرب؛ فعلى مقتضى هذا القول يكون ما لا يأكل ولا يشرب جسماً وقال مجاهد: الجسد ما لا يأكل ولا يشرب؛ فعلى مقتضى هذا القول يكون ما يأكل ويشرب نفساً ذكره الماوردي. ﴿ثم صدقناهم الوعد﴾ يعني الأنبياء؛ أي بإنجائهم ونصرهم وإهلاك مكذبيهم. ﴿فأنجيناهم ومن نشاء﴾ أي الذين صدقوا الأنبياء. ﴿وأهلكنا المسرفين﴾ أي المشركين.

قوله تعالى: ﴿لقد أنزلنا إليكم كتابا﴾ يعني القرآن. ﴿فيه ذكركم﴾ رفع بالابتداء والجملة في موضع نصب لأنها نعت لكتاب؛ والمراد بالذكر هنا الشرف؛ أي فيه شرفكم، مثل ﴿وإنه لذكر لك ولقومك﴾(الزخرف: ٤٤). ثم نبههم بالاستفهام الذي معناه التوقيف فقال عز وجل: ﴿أفلا تعقلون﴾ وقيل: فيه ذكركم أي ذكر أمر دينكم؛ وأحكام شرعكم وما تصيرون إليه من ثواب وعقاب، أفلا تعقلون هذه الأشياء التي ذكرناها؟ ! وقال مجاهد: "فيه ذكركم" أي حديثكم. وقيل: مكارم أخلاقكم، ومحاسن أعمالكم. وقال سهل بن عبد الله: العمل بما فيه حياتكم.

قلت: وهذه الأقوال بمعنى والأول يعمها؛ إذ هي شرف كلها، والكتاب شرف لنبينا ﷺ؛ لأنه معجزته، وهو شرف لنا إن عملنا بما فيه، دليله قوله ﷺ: "القرآن حجة لك أو عليك"[1].

قوله تعالى: ﴿ وَكَمْ قَصَمْنَا مِن قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا ءَاخَرِينَ ﴿١١﴾ فَلَمَّآ أَحَسُّواْ بَأْسَنَآ إِذَا هُم مِّنْهَا يَرْكُضُونَ ﴿١٢﴾ لَا تَرْكُضُواْ وَٱرْجِعُوٓاْ إِلَىٰ مَآ أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسَٰكِنِكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْـَٔلُونَ ﴿١٣﴾ قَالُواْ يَٰوَيْلَنَآ إِنَّا كُنَّا ظَٰلِمِينَ ﴿١٤﴾ فَمَا زَالَت تِّلْكَ دَعْوَىٰهُمْ حَتَّىٰ جَعَلْنَٰهُمْ حَصِيدًا خَٰمِدِينَ ﴿١٥﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿وكم قصمنا من قرية كانت ظالمة﴾ يريد مدائن كانت باليمن. وقال أهل التفسير والأخبار: إنه أراد أهل حضور وكان بعث إليهم نبي اسمه شعيب بن ذي مهدم، وقبر شعيب هذا باليمن بجبل يقال له ضنن كثير الثلج، وليس بشعيب صاحب مدين؛ لأن قصة حضور قبل مدة عيسى

---

(١) أخرجه مسلم في الطهارة، (ح١) وأحمد في المسند (٥/ ٣٤٣) و النسائي في الزكاة، باب وجوب الزكاة، وانظر صحيح النسائي، (ح٢٢٨٦)، وصحيح الجامع الصغير (٩٢٥) نحوه.

ﷺ، وبعد مئين من السنين من مدة سليمان ﷺ، وأنهم قتلوا نبيهم وقتل أصحاب الرس في ذلك التاريخ نبياً لهم اسمه حنظلة بن صفوان، وكانت حَضُور بأرض الحجاز من ناحية الشام، فأوحى الله إلى أرميا أن ايت بختنصر فأعلمه أني قد سلطته على أرض العرب وأني منتقم بك منهم، وأوحى الله إلى أرميا أن احمل معد بن عدنان على البراق إلى أرض العراق؛ كي لا تصيبه النقمة والبلاء معهم، فإني مستخرج من صلبه نبياً في آخر الزمان اسمه محمد، فحمل معداً وهو ابن اثنتي عشرة سنة، فكان مع بني إسرائيل إلى أن كبر وتزوج امرأة اسمها معانة؛ ثم إن بختنصر نهض بالجيوش، وكمن للعرب في مكان ـ وهو أول من اتخذ المكامن فيما ذكروا ـ ثم شن الغارات على حَضُور فقتل وسبى وخرب العامر، ولم يترك بحَضُور أثراً، ثم انصرف راجعاً إلى السواد. و"كم" في موضع نصب بـ "قصمنا". والقصم الكسر؛ يقال: قصمت ظهر فلان وانقصمت سنه إذا انكسرت والمعني به ههنا الإهلاك. وأما الفصم (بالفاء) فهو الصدع في الشيء من غير بينونة؛ قال الشاعر:

كأنه دملـــج مـــن فضـــة نَبَهٌ   في ملعب من عذارى الحي مفصوم

ومنه الحديث "فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقا"[1]. وقوله: "كانت ظالمة" أي كافرة؛ يعني أهلها. والظلم وضع الشيء في غير موضعه، وهم وضعوا الكفر موضع الإيمان.

قوله تعالى: ﴿وأنشأنا﴾ أي أوجدنا وأحدثنا بعد إهلاكهم ﴿قوماً آخرين﴾ ﴿فلما أحسوا﴾ أي رأوا عذابنا؛ يقال: أحسست منه ضعفاً. وقال الأخفش: "أحسوا" خافوا وتوقعوا. ﴿إذا هم منها يركضون﴾ أي يهربون ويفرون. والركض العدو بشدة الوطء. والركض تحريك الرِّجل؛ ومنه قوله تعالى: ﴿اركض برجلك﴾ (ص: ٤٢) وركضت الفرس برجلي استحثثته ليعدو ثم كثر حتى قيل ركض الفرس إذا عدا وليس بالأصل، والصواب ركض الفرس على ما لم يسم فاعله فهو مركوض.

قوله تعالى: ﴿لا تركضوا﴾ أي لا تفروا. وقيل: إن الملائكة نادتهم لما انهزموا استهزاء بهم وقالت: "لا تركضوا" ﴿وارجعوا إلى ما أترفتم فيه ومساكنكم﴾ أي إلى نعمكم التي كانت سبب بطركم، والمترف المتنعم؛ يقال: أترف على فلان أي وسع عليه في معاشه. وإنما أترفهم الله عز وجل كما قال: ﴿وأترفناهم في الحياة الدنيا﴾ (المؤمنون: ٣٣). ﴿لعلكم تسألون﴾ أي لعلكم تسألون شيئاً من دنياكم؛ استهزاء بهم؛ قاله قتادة. وقيل: المعنى "لعلكم تسألون" عما نزل بكم من العقوبة فتخبرون به. وقيل: المعنى "لعلكم تسألون" أي تؤمنوا كما كنتم تسألون ذلك قبل نزول البأس بكم؛ قيل لهم ذلك استهزاء وتقريعاً وتوبيخاً. ﴿قالوا يا ويلنا﴾ لما قالت لهم الملائكة: "لا تركضوا" ونادت يالثارات الأنبياء! ولم يروا شخصاً يكلمهم عرفوا أن الله عز وجل هو الذي سلط عليهم عدوهم بقتلهم النبي الذي بعث فيهم، فعند ذلك قالوا ﴿يا ويلنا إن كنا ظالمين﴾ فاعترفوا بأنهم ظلموا حين لا ينفع الاعتراف. ﴿فما زالت تلك دعواهم﴾ أي لم يزالوا يقولون: "يا ويلنا إنا كنا ظالمين". ﴿حتى جعلناهم حصيداً﴾ أي بالسيوف كما يحصد الزرع بالمنجل؛ قاله مجاهد. وقال الحسن: أي بالعذاب. ﴿خامدين﴾ أي ميتين. والخمود الهمود كخمود النار إذا طفئت فشبه خمود الحياة بخمود النار كما يقال لمن مات قد طفئ تشبيهاً بانطفاء النار.

---

(١) أخرجه البخاري في بدء الوحي، ح(٢)، وذكره الشيخ الألباني في صحيح الترمذي، ح(٢٨٧٤)، وصحيح النسائي، ح(٨٩٥).

قوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَـٰعِبِينَ ۝١٦ لَوْ أَرَدْنَآ أَن نَّتَّخِذَ لَهْوًا لَّٱتَّخَذْنَـٰهُ مِن لَّدُنَّآ إِن كُنَّا فَـٰعِلِينَ ۝١٧ بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَـٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ۚ وَلَكُمُ ٱلْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ ۝١٨ ﴾

قولـه تعالى: ﴿وما خلقنا السماء والأرض وما بينهما لاعبين﴾ أي عبثاً وباطلاً؛ بل للتنبيه على أن لها خالقاً قادراً يجب امتثال أمره، وأنه يجازي المسيء والمحسن أي ما خلقنا السماء والأرض ليظلم بعض الناس بعضاً ويكفر بعضهم، ويخالف بعضهم ما أمر به ثم يموتوا ولا يجازوا، ولا يؤمروا في الدنيا بحسن ولا ينهوا عن قبيح. وهذا اللعب المنفي عن الحكيم ضده الحكمة.

قولـه تعالى: ﴿لو أردنا أن نتخذ لهوا﴾ لما اعتقد قوم أن له ولداً قال: "لو أردنا أن نتخذ لهواً" واللهو المرأة بلغة اليمن؛ قاله قتادة. وقال عقبة بن أبي جسرة ـ وجاء طاووس وعطاء ومجاهد يسألونه عن قولـه تعالى: ﴿لو أردنا أن نتخذ لهوا﴾ ـ فقال: اللهو الزوجة؛ وقالـه الحسن. وقال ابن عباس: اللهو الولد؛ وقاله الحسن أيضاً. قال الجوهري: وقد يكنى باللهو عن الجماع.

قلت: ومنه قول امرئ القيس:

ألا زعمت بسباسة اليوم أنني كبرت وألا يحسن اللهو أمثالي

وإنما سمي الجماع لهواً لأنه ملهى للقلب، كما قال:

وفيهن ملهى للصديق ومنظر

الجوهري: قوله تعالى: ﴿لو أردنا أن نتخذ لهوا﴾ قالوا امرأة، ويقال: ولداً. ﴿لاتخذناه من لدنا﴾ أي من عندنا لا من عندكم. قال ابن جريج: من أهل السماء لا من أهل الأرض. قيل: أراد الرد على من قال إن الأصنام بنات الله؛ أي كيف يكون منحوتكم ولداً لنا. وقال ابن قتيبة: الآية رد على النصارى. ﴿إن كنا فاعلين﴾ قال قتادة ومقاتل وابن جريج والحسن: المعنى ما كنا فاعلين؛ مثل ﴿إن أنت إلا نذير﴾(فاطر: ٢٣) أي ما أنت إلا نذير. و"إن" بمعنى الجحد وتم الكلام عند قولـه: "لاتخذناه من لدنا". وقيل: إنه على معنى الشرط؛ أي إن كنا فاعلين ذلك ولكن لسنا بفاعلين ذلك لاستحالة أن يكون لنا ولد؛ إذ لو كان ذلك لم نخلق جنة ولا ناراً ولا موتاً ولا بعثاً ولا حساباً. وقيل: لو أردنا أن نتخذ ولداً على طريق التبني لاتخذناه من عندنا من الملائكة. ومال إلى هذا قوم؛ لأن الإرادة قد تتعلق بالتبني فأما اتخاذ الولد فهو محال، والإرادة لا تتعلق بالمستحيل؛ ذكره القشيري.

قولـه تعالى: ﴿بل نقذف بالحق على الباطل﴾ القذف الرمي؛ أي نرمي بالحق على الباطل. ﴿فيدمغه﴾ أي يقهره ويهلكه. وأصل الدمغ شج الرأس حتى يبلغ الدماغ، ومنه الدامغة. والحق هنا القرآن، والباطل الشيطان في قول مجاهد؛ قال: وكل ما في القرآن من الباطل فهو الشيطان. وقيل: الباطل كذبهم ووصفهم الله عز وجل بغير صفاته من الولد وغيره. وقيل: أراد بالحق الحجة، وبالباطل شبههم. وقيل: الحق المواعظ، والباطل المعاصي؛ والمعنى متقارب. والقرآن يتضمن الحجة والموعظة. ﴿فإذا هو زاهق﴾ أي هالك وتالف؛ قاله قتادة. ﴿ولكم الويل﴾ أي العذاب في الآخرة

بسبب وصفكم الله بما لا يجوز وصفه. وقال ابن عباس: الويل واد في جهنم؛ وقد تقدم. ﴿مما تصفون﴾ أي مما تكذبون؛ عن قتادة ومجاهد؛ نظيره ﴿سيجزيهم وصفهم﴾ (الأنعام: ١٣٩) أي بكذبهم. وقيل: مما تصفون الله به من المحال وهو اتخاذه سبحانه الولد.

قوله تعالى: ﴿ وَلَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَمَنْ عِندَهُۥ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴿١٩﴾ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴿٢٠﴾ أَمِ ٱتَّخَذُوٓا۟ ءَالِهَةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ هُمْ يُنشِرُونَ ﴿٢١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وله من في السماوات والأرض﴾ أي ملكاً وخلقاً فكيف يجوز أن يشرك به ما هو عبده وخلقه. ﴿ومن عنده﴾ يعني الملائكة الذين ذكرتم أنهم بنات الله. ﴿لا يستكبرون﴾ أي لا يأنفون ﴿عن عبادته﴾ والتذلل له. ﴿ولا يستحسرون﴾ أي يعيون؛ قاله قتادة. مأخوذ من الحسير وهو البعير المنقطع بالإعياء والتعب، يقال: حسر البعير يحسر حسوراً أعيا وكَلَّ، واستحسر وتحسر مثله، وحسرته أنا حسراً يتعدى ولا يتعدى، وأحسرته أيضاً فهو حسير. وقال ابن زيد: لا يملون. ابن عباس: لا يستنكفون. وقال أبو زيد: لا يكلّون. وقيل: لا يفشلون؛ ذكره ابن الأعرابي؛ والمعنى واحد. ﴿يسبحون الليل والنهار﴾ أي يصلّون ويذكرون الله وينزهونه دائماً. ﴿لا يفترون﴾ أي لا يضعفون ولا يسأمون، يلهمون التسبيح والتقديس كما يلهمون النفس. قال عبد الله بن الحارث سألت كعباً فقلت: أما لهم شغل عن التسبيح؟ أما يشغلهم عنه شيء؟ فقال: من هذا؟ فقلت: من بني عبد المطلب؛ فضمني إليه وقال: يا ابن أخي هل يشغلك شيء عن النفس؟! إن التسبيح لهم بمنزلة النفس. وقد استدل بهذه الآية من قال: إن الملائكة أفضل من بني آدم. وقد تقدم والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿أم اتخذوا آلهة من الأرض هم ينشرون﴾ قال المفضل: مقصود هذا الاستفهام الجحد، أي لم يتخذوا آلهة تقدر على الإحياء. وقيل: "أم" بمعنى "هل" أي هل اتخذ هؤلاء المشركون آلهة من الأرض يحيون الموتى. ولا تكون "أم" هنا بمعنى بل؛ لأن ذلك يوجب لهم إنشاء الموتى إلا أن تقدر "أم" مع الاستفهام فتكون "أم" المنقطعة فيصح المعنى؛ قاله المبرد. وقيل: "أم" عطف على المعنى أي أفخلقنا السماء والأرض لعباً، أو هذا الذي أضافوه إلينا من عندنا فيكون لهم موضع شبهة؟ أو هل ما اتخذوه من الآلهة في الأرض يحيي الموتى فيكون موضع شبهة؟. وقيل: ﴿لقد أنزلنا إليكم كتاباً فيه ذكركم أفلا تعقلون﴾ (الأنبياء: ١٠) ثم عطف عليه بالمعاتبة، وعلى هذين التأويلين تكون "أم" متصلة. وقرأ الجمهور "ينشرون" بضم الياء وكسر الشين من أنشر الله الميت فنشر أي أحياه فحيي. وقرأ الحسن بفتح الياء؛ أي يحيون ولا يموتون.

قوله تعالى: ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ۚ فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٢٢﴾ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾ أَمِ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ

ءَالِهَةً قُلْ هَاتُواْ بُرْهَـٰنَكُمْ هَـٰذَا ذِكْرُ مَن مَّعِىَ وَذِكْرُ مَن قَبْلِى بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْحَقَّ فَهُم مُّعْرِضُونَ (٢٤)﴾

قوله تعالى: ﴿لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا﴾ أي لو كان في السموات والأرضين آلهة غير الله معبودون لفسدتا. قال الكسائي وسيبويه: "إلا" بمعنى غير فلما جعلت إلا في موضع غير أعرب الاسم الذي بعدها بإعراب غير، كما قال:

وكل أخ مفارقه أخـوه لعمر أبيك إلا الفرقدان

وحكى سيبويه: لو كان معنا رجل إلا زيد لهلكنا. وقال الفراء: "إلا" هنا في موضع سوى، والمعنى: لو كان فيهما آلهة سوى الله لفسد أهلها. وقال غيره: أي لو كان فيهما إلهان لفسد التدبير؛ لأن أحدهما إن أراد شيئاً والآخر ضده كان أحدهما عاجزاً. وقيل: معنى "لفسدتا" أي خربتا وهلك من فيهما بوقوع التنازع بالاختلاف الواقع بين الشركاء. ﴿فسبحان الله رب العرش عما يصفون﴾ نزه نفسه وأمر العباد أن ينزهوه عن أن يكون له شريك أو ولد.

قوله تعالى: ﴿لا يسأل عما يفعل وهم يسألون﴾ قاصمة للقدرية وغيرهم. قال ابن جريج: المعنى لا يسأله الخلق عن قضائه في خلقه وهو يسأل الخلق عن عملهم؛ لأنهم عبيد. بين بهذا أن من يسأل غداً عن أعماله كالمسيح والملائكة لا يصلح للإلهية. وقيل: لا يؤاخذ على أفعاله وهم يؤاخذون. وروي عن علي ﷺ أن رجلاً قال له يا أمير المؤمنين: أيحب ربنا أن يعصى؟ قال: أفيعصى ربنا قهراً؟ قال: أرأيت إن منعني الهدى ومنحني الردى أأحسن إلي أم أساء؟ قال: إن منعك حقك فقد أساء، وإن منعك فضله فهو يؤتيه من يشاء. ثم تلا الآية: "لا يسأل عما يفعل وهم يسألون". وعن ابن عباس قال: لما بعث الله عز وجل موسى وكلمه، وأنزل عليه التوراة، قال: اللهم إنك رب عظيم، لو شئت أن تطاع لأطعت، ولو شئت ألا تعصى ما عصيت، وأنت تحب أن تطاع وأنت في ذلك تعصى فكيف هذا يا رب؟ فأوحى الله إليه: إني لا أسأل عما أفعل وهم يسألون.

قوله تعالى: ﴿أم اتخذوا من دونه آلهة﴾ أعاد التعجب في اتخاذ الآلهة من دون الله مبالغة في التوبيخ، أي صفتهم كما تقدم في الإنشاء والإحياء، فتكون "أم" بمعنى هل على ما تقدم، فليأتوا بالبرهان على ذلك. وقيل: الأول احتجاج من حيث المعقول؛ لأنه قال: "هم ينشرون" ويحيون الموتى؛ هيهات! والثاني احتجاج بالمنقول، أي هاتوا برهانكم من هذه الجهة، ففي أي كتاب نزل هذا؟ في القران، أم في الكتب المنزلة على سائر الأنبياء؟ ﴿هذا ذكر من معي﴾ بإخلاص التوحيد في القرآن ﴿وذكر من قبلي﴾ في التوراة والإنجيل، وما أنزل الله من الكتب؛ فانظروا هل في كتاب من هذه الكتب أن الله أمر باتخاذ آلهة سواه؟ فالشرائع لم تختلف فيما يتعلق بالتوحيد، وإنما اختلفت في الأوامر والنواهي. وقال قتادة: الإشارة إلى القرآن؛ المعنى: "هذا ذكر من معي" بما يلزمهم من الحلال والحرام "وذكر من قبلي" من الأمم ممن نجا بالإيمان وهلك بالشرك. وقيل: "وذكر من معي" بما لهم من الثواب على الإيمان والعقاب على الكفر "وذكر من قبلي" من الأمم السالفة فيما يفعل بهم في

الدنيا، وما يفعل بهم في الآخرة. وقيل: معنى الكلام الوعيد والتهديد، أي افعلوا ما شئتم فعن قريب ينكشف الغطاء. وحكى أبو حاتم: أن يحيى بن يعمر وطلحة بن مصرف قرأ "هذا ذكرٌ من معي وذكرٌ من قبلي" بالتنوين وكسر الميم، وزعم أنه لا وجه لهذا. وقال أبو إسحاق الزجاج في هذه القراءة: المعنى؛ هذا ذكر مما أنزل إلي ومما هو معي وذكر من قبلي. وقيل: ذكر كائن من قبلي، أي جئت بما جاءت به الأنبياء من قبلي. ﴿بل أكثرهم لا يعلمون الحق﴾ وقرأ ابن محيصن والحسن "الحق" بالرفع بمعنى هو الحق وهذا هو الحق. وعلى هذا يوقف على "لا يعلمون" ولا يوقف عليه على قراءة النصب. ﴿فهم معرضون﴾ أي عن الحق وهو القرآن، فلا يتأملون حجة التوحيد.

قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا يوحى إليه﴾ وقرأ حفص وحمزة والكسائي "نوحي إليه" بالنون؛ لقوله: "أرسلنا". ﴿أنه لا إله إلا أنا فاعبدون﴾ أي قلنا للجميع لا إله إلا الله؛ فأدلة العقل شاهدة أنه لا شريك له، والنقل عن جميع الأنبياء موجود، والدليل إما معقول وإما منقول. وقال قتادة: لم يرسل نبي إلا بالتوحيد، والشرائع مختلفة في التوراة والإنجيل والقرآن، وكل ذلك على الإخلاص والتوحيد.

قوله تعالى: ﴿ وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ۗ سُبْحَٰنَهُۥ ۚ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ ﴿٢٨﴾ ۞ وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّىٓ إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِۦ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ ۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وقالوا اتخذ الرحمن ولداً سبحانه﴾ نزلت في خزاعة حيث قالوا: الملائكة بنات الله، وكانوا يعبدونهم طمعاً في شفاعتهم لهم. وروى معمر عن قتادة قال قالت اليهود ـ قال معمر في روايته ـ أو طوائف من الناس: خاتن إلى الجن والملائكة من الجن، فقال الله عز وجل: ﴿سبحانه﴾ تنزيهاً له. ﴿بل عباد﴾ أي بل هم عباد ﴿مكرمون﴾ أي ليس كما زعم هؤلاء الكفار. ويجوز النصب عند الزجاج على معنى بل اتخذ عباداً مكرمين. وأجازه الفراء على أن يرده على ولد، أي بل لم نتخذهم ولداً، بل اتخذناهم عباداً مكرمين. والولد ها هنا للجمع، وقد يكون الواحد والجمع ولداً. ويجوز أن يكون لفظ الولد للجنس، كما يقال لفلان مال. ﴿لا يسبقونه بالقول﴾ أي لا يقولون حتى يقول، ولا يتكلمون إلا بما يأمرهم. ﴿وهم بأمره يعملون﴾ أي بطاعته وأوامره. ﴿يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم﴾ أي يعلم ما عملوا وما هم عاملون؛ قاله ابن عباس. وعنه أيضاً: "ما بين أيديهم" الآخرة "وما خلفهم" الدنيا؛ ذكر الأول الثعلبي، والثاني القشيري. ﴿ولا يشفعون إلا لمن ارتضى﴾ قال ابن عباس: هم أهل شهادة أن لا إله إلا الله. وقال مجاهد: هم كل من ﷺ، والملائكة يشفعون غداً في الآخرة كما في صحيح مسلم وغيره، وفي الدنيا أيضاً؛ فإنهم يستغفرون للمؤمنين ولمن في الأرض، كما نص عليه التنزيل على ما يأتي. ﴿وهم﴾ يعني الملائكة ﴿من خشيته﴾ يعني من خوفه ﴿مشفقون﴾ أي خائفون لا يأمنون مكره.

قولـه تعالى: ﴿ومن يقل منهم إني إله من دونه﴾ قال قتادة والضحاك وغيرهما: عنى بهذه الآية إبليس حيث ادعى الشركة، ودعا إلى عبادة نفسه وكان من الملائكة، ولم يقل أحد من الملائكة إني إله غيره. وقيل: الإشارة إلى جميع الملائكة، أي فذلك القائل ﴿نجزيه جهنم﴾ وهذا دليل على أنهم وإن أكرموا بالعصمة فهم متعبدون، وليسوا مضطرين إلى العبادة كما ظنه بعض الجهال. وقد استدل ابن عباس بهذه الآية على أن محمداً ﷺ أفضل أهل السماء. وقد تقدم في "البقرة". ﴿كذلك نجزي الظالمين﴾ أي كما جزينا هذا بالنار فكذلك نجزي الظالمين الواضعين الألوهية والعبادة في غير موضعهما.

قوله تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَرَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَٰهُمَا ۖ وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ ۖ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٠﴾ وَجَعَلْنَا فِى ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِىَ أَن تَمِيدَ بِهِمْ وَجَعَلْنَا فِيهَا فِجَاجًا سُبُلًا لَّعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴿٣١﴾ وَجَعَلْنَا ٱلسَّمَآءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا ۖ وَهُمْ عَنْ ءَايَٰتِهَا مُعْرِضُونَ ﴿٣٢﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ كُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿أَوَلَم يرَ الذين كفروا﴾ قراءة العامة "أوَلَم" بالواو. وقرأ ابن كثير وابن محيصن وحميد وشبل بن عباد "ألم ير" بغير واو وكذلك هو في مصحف مكة. "أوَ لَم ير" بمعنى يعلم. ﴿الذين كفروا أن السموات والأرض كانتا رتقا﴾ قال الأخفش: "كانتا" لأنهما صنفان، كما تقول العرب: هما لقاحان أسودان، وكما قال الله عز وجل: ﴿إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا﴾ (فاطر: ٤١) قال أبو إسحاق: "كانتا" لأنه يعبر عن السموات بلفظ الواحد بسماء؛ ولأن السموات كانت سماء واحدة، وكذلك الأرضون. وقال: "رتقا" ولم يقل رتقين؛ لأنه مصدر؛ والمعنى كانتا ذواتي رتق. وقرأ الحسن "رتَقاً" بفتح التاء. قال عيسى بن عمر: هو صواب وهي لغة. والرتق السد ضد الفتق، وقد رتقت الفتق أرتقه فارتتق أي التأم، ومنه الرتقاء للمنضمة الفرج. قال ابن عباس والحسن وعطاء والضحاك وقتادة: يعني أنها كانت شيئًا واحداً ملتزقتين ففصل الله بينهما بالهواء. وكذلك قال كعب: خلق الله السموات والأرض بعضها على بعض ثم خلق ريحاً بوسطها ففتحها بها، وجعل السموات سبعاً والأرضين سبعاً. وقول ثان قاله مجاهد والسدي وأبو صالح: كانت السموات مؤتلفة طبقة واحدة ففتقها فجعلها سبع سموات، وكذلك الأرضين كانت مرتتقة طبقة واحدة ففتقها فجعلها سبعاً. وحكاه القتبي في عيون الأخبار له، عن إسماعيل بن أبي خالد في قول الله عز وجل: ﴿أولم ير الذين كفروا أن السموات والأرض كانتا رتقا ففتقناهما﴾ قال: كانت السماء مخلوقة وحدها والأرض مخلوقة وحدها، ففتق من هذه سبع سموات، ومن هذه سبع أرضين؛ خلق الأرض العليا فجعل سكانها الجن والإنس، وشق فيها الأنهار وأنبت فيها الأثمار، وجعل فيها البحار وسماها رعاء، عرضها مسيرة خمسمائة عام؛ ثم خلق الثانية مثلها في العرض والغلظ وجعل فيها أقواماً، أفواههم كأفواه الكلاب وأيديهم أيدي الناس؛ وآذانهم آذان البقر وشعورهم شعور الغنم،

فإذا كان عند اقتراب الساعة ألقتهم الأرض إلى يأجوج ومأجوج، واسم تلك الأرض الدكماء، ثم خلق الأرض الثالثة غلظها مسيرة خمسمائة عام، ومنها هواء إلى الأرض. الرابعة خلق فيها ظلمة وعقارب لأهل النار مثل البغال السود، ولها أذناب مثل أذناب الخيل الطوال، يأكل بعضها بعضاً فتسلط على بني آدم. ثم خلق الله الخامسة مثلها في الغلظ والطول والعرض فيها سلاسل وأغلال وقيود لأهل النار. ثم خلق الله الأرض السادسة واسمها ماد، فيها حجارة سود بهم، ومنها خلقت تربة آدم عليه السلام، تبعث تلك الحجارة يوم القيامة وكل حجر منها كالطود العظيم، وهي من كبريت تعلق في أعناق الكفار فتشتعل حتى تحرق وجوههم وأيديهم، فذلك قوله عز وجل: ﴿وقودها الناس والحجارة﴾ (البقرة: ٢٤) ثم خلق الله الأرض السابعة واسمها عربية وفيها جهنم، فيها بابان اسم الواحد سجين والآخر الغلق، فأما سجين فهو مفتوح وإليه ينتهي كتاب الكفار، وعليه يعرض أصحاب المائدة وقوم فرعون، وأما الغلق فهو مغلق لا يفتح إلى يوم القيامة. وقد مضى في "البقرة" أنها سبع أرضين بين كل أرضين مسيرة خمسمائة عام، وسيأتي له في آخر "الطلاق" زيادة بيان إن شاء الله تعالى. وقول ثالث قال عكرمة وعطية وابن زيد وابن عباس أيضاً فيما ذكر المهدوي: إن السموات كانت رتقاً لا تمطر، والأرض كانت رتقاً لا تنبت، ففتق السماء بالمطر، والأرض بالنبات؛ نظيره قوله عز وجل: ﴿والسماء ذات الرجع * والأرض ذات الصدع﴾ (الطارق: ١١ ـ ١٢). واختار هذا القول الطبري؛ لأن بعده: ﴿وجعلنا من الماء كل شيء حي أفلا يؤمنون﴾.

قلت: وبه يقع الاعتبار مشاهدة ومعاينة؛ ولذلك أخبر بذلك في غير ما آية؛ ليدل على كمال قدرته، وعلى البعث والجزاء. وقيل:

يهـون علـيهم إذا يغضبـون سـخط العـداة وإرغامها
ورتـق الفتـوق وفتق الرتوق ونقـض الأمور وإبرامها

قوله تعالى: ﴿وجعلنا من الماء كل شيء حي﴾ ثلاث تأويلات: أحدها: أنه خلق كل شيء من الماء؛ قاله قتادة. الثاني: حفظ حياة كل شيء بالماء. الثالث: وجعلنا من ماء الصلب كل شيء حي؛ قال قطرب. "وجعلنا" بمعنى خلقنا. وروى أبو حاتم البستي في المسند الصحيح له حديث أبي هريرة قال: قلت يا رسول الله إذا رأيتك طابت نفسي، وقرت عيني، أنبئني عن كل شيء؛ قال: "كل شيء خلق من الماء"[1] الحديث؛ قال أبو حاتم قول أبي هريرة: (أنبئني عن كل شيء) أراد به عن كل شيء خلق من الماء، والدليل على صحة هذا جواب المصطفى إياه حيث قال: "كل شيء خلق من الماء" وإن لم يكن مخلوقاً. وهذا احتجاج آخر سوى ما تقدم من كون السموات والأرض رتقاً. وقيل: الكل قد يذكر بمعنى البعض كقوله: ﴿وأوتيت من كل شيء﴾ (النمل: ٢٣) وقوله: ﴿تدمر كل شيء﴾ (الأحقاف: ٢٥) والصحيح العموم؛ لقوله ﷺ: "كل شي خلق من الماء" والله أعلم. ﴿أفلا يؤمنون﴾ أي أفلا يصدقون بما يشاهدون، وأن ذلك لم يكن بنفسه، بل لمكون كونه، ومدبر أوجده، ولا يجوز أن يكون ذلك المكون محدثاً.

---

[1] ضعيف أخرجه أحمد في المسند، والحاكم في المستدرك عن أبي هريرة، وانظر ضعيف الجامع، ح(٤٢٣٧)، والضعيفة، ح(١٣٢٤).

قولـه تعالى: ﴿وجعلنا في الأرض رواسي﴾ أي جبالاً ثوابت. ﴿أن تميد بهم﴾ أي لئلا تميد بهم، ولا تتحرك ليتم القرار عليها؛ قاله الكوفيون. وقال البصريون: المعنى كراهية أن تميد. والميد التحرك والدوران. يقال: ماد رأسه؛ أي دار. ومضى في "النحل" مستوفى. ﴿وجعلنا فيها فجاجاً﴾ يعني في الرواسي؛ عن ابن عباس. والفجاج: المسالك. والفج الطريق الواسع بين الجبلين. وقيل: وجعلنا في الأرض فجاجاً أي مسالك؛ وهو اختيار الطبري؛ لقوله: ﴿لعلهم يهتدون﴾ أي يهتدون إلى السير في الأرض. ﴿سبلاً﴾ تفسير الفجاج؛ لأن الفج قد يكون طريقاً نافذاً مسلوكاً وقد لا يكون. وقيل: ليهتدوا بالاعتبار بها إلى دينهم.

قولـه تعالى: ﴿وجعلنا السماء سقفاً محفوظاً﴾ أي محفوظاً من أن يقع ويسقط على الأرض؛ دليله قولـه تعالى: ﴿ويمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه﴾ (الحج: ٦٥). وقيل: محفوظاً بالنجوم من الشياطين؛ قاله الفراء. دليله قوله تعالى: ﴿وحفظناها من كل شيطان رجيم﴾ (الحجر: ١٧). وقيل: محفوظاً من الهدم والنقض، وعن أن يبلغه أحد بحيلة. وقيل: محفوظاً فلا يحتاج إلى عماد. وقال مجاهد: مرفوعاً. وقيل: محفوظاً من الشرك والمعاصي. ﴿وهم﴾ يعني الكفار ﴿عن آياتها معرضون﴾ قال مجاهد: يعني الشمس والقمر. وأضاف الآيات إلى السماء لأنها مجعولة فيها، وقد أضاف الآيات إلى نفسه في مواضع، لأنه الفاعل لها. بين أن المشركين غفلوا عن النظر في السموات وآياتها، من ليلها ونهارها، وشمسها وقمرها، وأفلاكها ورياحها وسحابها، وما فيها من قدرة الله تعالى، إذ لو نظروا واعتبروا لعلموا أن لها صانعاً قادراً فيستحيل أن يكون له شريك.

قولـه تعالى: ﴿وهو الذي خلق الليل والنهار﴾ ذكَّرهم نعمة أخرى: جعل لهم الليل ليسكنوا فيه، والنهار ليتصرفوا فيه لمعايشهم ﴿والشمس والقمر﴾ أي وجعل الشمس آية النهار، والقمر آية الليل؛ لتعلم الشهور والسنون والحساب، كما تقدم في "سبحان" بيانه. ﴿كلٌّ﴾ يعني من الشمس والقمر والنجوم والكواكب والليل والنهار ﴿في فلك يسبحون﴾ أي يجرون ويسيرون بسرعة كالسابح في الماء. قال الله تعالى وهو أصدق القائلين: ﴿والسابحات سبحاً﴾ (النازعات: ٣) ويقال للفرس الذي يمد يده في الجري سابح. وفيه من النحو أنه لم يقل: يسبحن ولا تسبح؛ فمذهب سيبويه: أنه لما أخبر عنهن بفعل من يعقل وجعلهن في الطاعة بمنزلة من يعقل، أخبر عنهن بفعل من يعقل وجعلهن في الطاعة بمنزلة من يعقل، أخبر عنهن بالواو والنون ونحوه قال الفراء. وقد تقدم هذا المعنى في "يوسف". وقال الكسائي: إنما قال: "يسبحون" لأنه رأس آية، كما قال الله تعالى: ﴿نحن جميع منتصر﴾ (القمر: ٤٤) ولم يقل منتصرون. وقيل: الجري للفلك فنسب إليها. والأصح أن السيارة تجري في الفلك، وهي سبعة أفلاك دون السموات المطبقة، التي هي مجال الملائكة وأسباب الملكوت، فالقمر في الفلك الأدنى، ثم عطارد، ثم الزهرة، ثم الشمس، ثم المريخ، ثم المشتري، ثم زحل، والثامن فلك البروج، التاسع الفلك الأعظم. والفلك واحد أفلاك النجوم. قال أبو عمرو: ويجوز أن يجمع على فعل مثل أسد وأسد وخَشب وخُشب. وأصل الكلمة من الدوران، ومنه فلكة المغزل؛ لاستدارتها. ومنه قيل: فلَّك ثدي المرأة تفليكاً، وتفلَّك استدار. وفي حديث ابن مسعود: تركت فرسي كأنه يدور في فلك. كأنه

لدورانه شبهه بفلك السماء الذي تدور عليه النجوم. قال ابن زيد: الأفلاك مجاري النجوم والشمس والقمر. قال: وهي بين السماء والأرض. وقال قتادة: الفلك استدارة في السماء تدور بالنجوم مع ثبوت السماء. وقال مجاهد: الفلك كهيئة حديد الرحى وهو قطبها. وقال الضحاك: فلكها مجراها وسرعة مسيرها. وقيل: الفلك موج مكفوف ومجرى الشمس والقمر فيه؛ والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ (٣٤) كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ (٣٥) ﴾

قوله تعالى: ﴿وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد﴾ أي دوام البقاء في الدنيا نزلت حين قالوا: نتربص بمحمد ريب المنون. وذلك أن المشركين كانوا يدفعون نبوّته ويقولون: شاعر نتربص به ريب المنون، ولعله يموت كما مات شاعر بني فلان؛ فقال الله تعالى: قد مات الأنبياء من قبلك، وتولى الله دينه بالنصر والحياطة، فهكذا نحفظ دينك وشرعك. ﴿أفإن مت فهم الخالدون﴾. أي أفهم؛ مثل قول الشاعر:

رفوني وقالوا يا خويلد لا ترع   فقلت وأنكرت الوجوه هُمُ هُمُ

أي أهم! فهو استفهام إنكار. وقال الفراء: جاء بالفاء ليدل على الشرط؛ لأنه جواب قولهم سيموت. ويجوز أن يكون جيء بها؛ لأن التقدير فيها: أفهم الخالدون إن مت! قال الفراء: ويجوز حذف الفاء وإضمارها؛ لأن "هم" لا يتبين فيها الإعراب. أي إن مت فهم يموتون أيضاً، فلا شماتة في الإماتة. وقرئ "مُت" بكسر الميم وضمها لغتان. ﴿كل نفس ذائقة الموت﴾ تقدم. ﴿ونبلوكم بالشر والخير فتنة﴾ "فتنة" مصدر على غير اللفظ. أي نختبركم بالشدة والرخاء والحلال والحرام، فننظر كيف شكركم وصبركم. ﴿وإلينا ترجعون﴾ أي للجزاء بالأعمال.

قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَءَاكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَٰذَا ٱلَّذِى يَذْكُرُ ءَالِهَتَكُمْ وَهُم بِذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ هُمْ كَٰفِرُونَ (٣٦) ﴾

قوله تعالى: ﴿وإذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك إلا هزواً﴾ أي ما يتخذونك. والهزء السخرية؛ وقد تقدم وهم المستهزئون المتقدمو الذكر في آخر سورة "الحجر" في قوله: ﴿إنا كفيناك المستهزئين﴾(الحجر: ٩٥). كانوا يعيبون من جحد إلهية أصنامهم وهم جاحدون لإلهية الرحمن؛ وهذا غاية الجهل. ﴿أهذا الذي﴾ أي يقولون: أهذا الذي؟ فأضمر القول وهو جواب "إذا" وقوله: "إن يتخذونك إلا هزوا" كلام معترض بين "إذا" وجوابه. ﴿يذكر آلهتكم﴾ أي بالسوء والعيب. ومنه قول عنترة:

لا تذكري مهــــري وما أطعمته   فيكون جلدك مثل جلد الأجرب

أي لا تعيبي مهري. ﴿وهم بذكر الرحمن﴾ أي بالقرآن. ﴿هم كافرون﴾ "هم" الثانية توكيد كفرهم، أي هم الكافرون مبالغة في وصفهم بالكفر.

قوله تعالى: ﴿ خُلِقَ ٱلْإِنسَـٰنُ مِنْ عَجَلٍ سَأُو۟رِيكُمْ ءَايَـٰتِى فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ ﴿٣٧﴾ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَـٰذَا ٱلْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿٣٨﴾ لَوْ يَعْلَمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ حِينَ لَا يَكُفُّونَ عَن وُجُوهِهِمُ ٱلنَّارَ وَلَا عَن ظُهُورِهِمْ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٣٩﴾ بَلْ تَأْتِيهِم بَغْتَةً فَتَبْهَتُهُمْ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٤٠﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿خلق الإنسان من عجل﴾ أي رُكِّب على العجلة فخلق عجولاً؛ كما قال الله تعالى: ﴿الله الذي خلقكم من ضعف﴾(الروم: ٥٤) أي خلق الإنسان ضعيفاً. ويقال: خلق الإنسان من الشر أي شريراً إذا بالغت في وصفه به. ويقال: إنما أنت ذهاب ومجيء. أي ذاهب جائي. أي طبع الإنسان العجلة، فيستعجل كثيراً من الأشياء وإن كانت مضرة. ثم قيل: المراد بالإنسان آدم عليه السلام. قال سعيد بن جبير والسدي: لما دخل الروح في عيني آدم عليه السلام نظر في ثمار الجنة، فلما دخل جوفه اشتهى الطعام، فوثب من قبل أن تبلغ الروح رجليه عجلان إلى ثمار الجنة. فذلك قوله: "خلق الإنسان من عجل". وقيل: خلق آدم يوم الجمعة في آخر النهار، فلما أحيا الله رأسه استعجل، وطلب تتميم نفخ الروح فيه قبل غروب الشمس؛ قاله الكلبي ومجاهد وغيرهما. وقال أبو عبيدة وكثير من أهل المعاني: العجل الطين بلغة حمير. وأنشدوا:

والنخلُ ينبت بين الماء والعجل

وقيل: المراد بالإنسان الناس كلهم. وقيل المراد: النضر بن الحارث بن علقمة بن كلدة بن عبد الدار في تفسير ابن عباس؛ أي لا ينبغي لمن خلق من الطين الحقير أن يستهزئ بآيات الله ورسله. وقيل: إنه من المقلوب؛ أي خلق العجل من الإنسان. وهو مذهب أبي عبيدة. النحاس: وهذا القول لا ينبغي أن يجاب به في كتاب الله؛ لأن القلب إنما يقع في الشعر اضطراراً كما قال:

كان الزناء فريضة الرجم

ونظيره هذه الآية: ﴿وكان الإنسان عجولا﴾(الإسراء: ١١) وقد مضى في "الإسراء". ﴿سأريكم آياتي فلا تستعجلون﴾ هذا يقوي القول الأول، وأن طبع الإنسان العجلة، وأنه خلق خلقاً لا يتمالك، كما قال ﷺ حسب ما تقدم في "الإسراء". والمراد بالآيات ما دل على صدق محمد ﷺ من المعجزات، وما جعله له من العاقبة المحمودة. وقيل: ما طلبوه من العذاب، فأرادوا الاستعجال وقالوا: ﴿متى هذا الوعد﴾(يونس: ٤٨)؟ وما علموا أن لكل شيء أجلاً مضروباً. نزلت في النضر بن الحارث. وقوله: ﴿إن كان هذا هو الحق﴾(الأنفال: ٣٢). وقال الأخفش سعيد: معنى "خلق الإنسان من عجل" أي قيل له كن فكان، فمعنى "فلا تستعجلون" على هذا القول أنه من يقول للشيء كن فيكون، لا يعجزه إظهار ما استعجلوه من الآيات. ﴿ويقولون متى هذا الوعد﴾ أي الموعود، كما يقال: الله رجاؤنا أي مرجونا. وقيل: معنى "الوعد" هنا الوعيد، أي الذي يعدنا من العذاب. وقيل: القيامة. ﴿إن كنتم صادقين﴾ يا معشر المؤمنين.

قوله تعالى: ﴿لو يعلم الذين كفروا﴾ العلم هنا بمعنى المعرفة فلا يقتضي مفعولاً ثانياً مثل: ﴿لا تعلمونهم الله يعلمهم﴾(الأنفال: ٦٠). وجواب "لو" محذوف، أي لو علموا الوقت الذي ﴿لا

يكفون عن وجوههم النار ولا عن ظهورهم ولا هم ينصرون﴾ وعرفوه لما استعجلوا الوعيد. وقال الزجاج: أي لعلموا صدق الوعد. وقيل: المعنى لو علموه لما أقاموا على الكفر ولآمنوا. وقال الكسائي: هو تنبيه على تحقيق وقوع الساعة، أي لو علموه علم يقين لعلموا أن الساعة آتية. ودل عليه ﴿بل تأتيهم بغتة﴾ أي فجأة يعني القيامة. وقيل: العقوبة. وقيل: النار فلا يتمكنون حيلة ﴿فتبهتهم﴾ قال الجوهري: بهته بهتاً أخذه بغتة، قال الله تعالى: "بل تأتيهم بغتة فتبهتهم" وقال الفراء: "فتبهتهم" أي تحيرهم، يقال: بهته يبهته إذا واجهه بشيء يحيره. وقيل: فتفجأهم. ﴿فلا يستطيعون ردها﴾ أي صرفها عن ظهورهم. ﴿ولا هم ينظرون﴾ أي لا يمهلون ويؤخرون لتوبة واعتذار.

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا۟ مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٤١﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ولقد استهزئ برسل من قبلك﴾ هذا تسلية للنبي ﷺ وتعزية له. يقول: إن استهزأ بك هؤلاء، فقد استهزئ برسل من قبلك، فاصبر كما صبروا. ثم وعده النصر فقال: ﴿فحاق﴾ أي أحاط ودار ﴿بالذين﴾ كفروا و﴿سخروا منهم﴾ وهزئوا بهم ﴿ما كانوا به يستهزئون﴾ أي جزاء استهزائهم.

قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَن يَكْلَؤُكُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ مِنَ ٱلرَّحْمَٰنِ ۗ بَلْ هُمْ عَن ذِكْرِ رَبِّهِم مُّعْرِضُونَ ﴿٤٢﴾ أَمْ لَهُمْ ءَالِهَةٌ تَمْنَعُهُم مِّن دُونِنَا ۚ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ أَنفُسِهِمْ وَلَا هُم مِّنَّا يُصْحَبُونَ ﴿٤٣﴾ بَلْ مَتَّعْنَا هَٰٓؤُلَآءِ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ طَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْعُمُرُ ۗ أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّا نَأْتِى ٱلْأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَآ ۚ أَفَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿قل من يكلؤكم﴾ أي يحرسكم ويحفظكم. والكلاءة الحراسة والحفظ؛ كلأه الله كلاء (بالكسر) أي حفظه وحرسه. يقال: اذهب في كلاءة الله؛ واكتلأت منهم أي احترست، قال الشاعر هو ابن هرمة:

إن سليمى والله يكلؤها ضنت بشيء ما كان يرزؤها

وقال آخر:

أنخت بعيري واكتلأت بعينه

وحكى الكسائي والفراء "قل من يكلَوكم" بفتح اللام وإسكان الواو. وحكياً "من يكلاكم" على تخفيف الهمزة في الوجهين، والمعروف تحقيق الهمزة وهي قراءة العامة. فأما "يكلاكم" فخطأ من وجهين فيما ذكره النحاس: أحدهما: أن بدل الهمزة إنما يكون في الشعر. والثاني: أنهما يقولان في الماضي كليته، فينقلب المعنى؛ لأن كليته أوجعت كليته، ومن قال لرجل: كلاك الله فقد دعا عليه بأن يصيبه الله بالوجع في كُلْيته.

ثم قيل: مخرج اللفظ مخرج الاستفهام والمراد به النفي. وتقديره: قل لا حافظ لكم ﴿بالليل﴾ إذا نمتم ﴿والنهار﴾ إذا قمتم وتصرفتم في أموركم. ﴿من الرحمن﴾ أي من عذابه وبأسه؛ كقوله تعالى: ﴿فمن ينصرني من الله﴾(هود: ٦٣) أي من عذاب الله. والخطاب لمن اعترف منهم بالصانع؛ أي إذا أقررتم بأنه الخالق، فهو القادر على إحلال العذاب الذي تستعجلونه. ﴿بل هم عن ذكر ربهم﴾ أي عن القرآن. وقيل: عن مواعظ ربهم وقيل: عن معرفته. ﴿معرضون﴾ لاهون غافلون.

قوله تعالى: ﴿أم لهم آلهة﴾ المعنى: ألهم والميم صلة. ﴿تمنعهم من دوننا﴾ أي من عذابنا. ﴿لا يستطيعون﴾ يعني الذين زعم هؤلاء الكفار أنهم ينصرونهم لا يستطيعون ﴿نصر أنفسهم﴾ فكيف ينصرون عابديهم. ﴿ولا هم منا يصحبون﴾ قال ابن عباس: يمنعون. وعنه: يجارون؛ وهو اختيار الطبري. تقول العرب: أنا لك جار وصاحب من فلان؛ أي مجير منه؛ قال الشاعر:

ينادي بأعلـــى صوته متعوذا ليصحب منها والرماح دواني

وروى معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: "ينصرون" أي يحفظون. قتادة: أي لا يصحبهم الله بخير، ولا يجعل رحمته صاحباً لهم.

قوله تعالى: ﴿بل متعنا هؤلاء وآباءهم﴾ قال ابن عباس: يريد أهل مكة. أي بسطنا لهم ولآبائهم في نعيمها ﴿حتى طال عليهم العمر﴾ في النعمة. فظنوا أنها لا تزول عنهم، فاغتروا وأعرضوا عن تدبير حجج ﴿أفلا يرون أنا نأتي الأرض ننقصها من أطرافها﴾ أي بالظهور عليها لك يا محمد أرضاً بعد أرض، وفتحها بلداً بعد بلد مما حول مكة؛ قال معناه الحسن وغيره. وقيل: بالقتل والسبي؛ حكاه الكلبي. والمعنى واحد. وقد مضى في "الرعد" الكلام في هذا مستوفى. ﴿أفهم الغالبون﴾ يعني، كفار مكة بعد أن نقصنا من أطرافهم، بل أنت تغلبهم وتظهر عليهم.

قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَآ أُنذِرُكُم بِٱلْوَحْيِ ۚ وَلَا يَسْمَعُ ٱلصُّمُّ ٱلدُّعَآءَ إِذَا مَا يُنذَرُونَ ﴿٤٥﴾ وَلَئِن مَّسَّتْهُمْ نَفْحَةٌ مِّنْ عَذَابِ رَبِّكَ لَيَقُولُنَّ يَٰوَيْلَنَآ إِنَّا كُنَّا ظَٰلِمِينَ ﴿٤٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قل إنما أنذركم بالوحي﴾ أي أخوفكم وأحذركم بالقرآن. ﴿ولا يسمع الصم الدعاء إذا ما ينذرون﴾ أي من أصم الله قلبه، وختم على سمعه، وجعل على بصره غشاوة، عن فهم الآيات وسماع الحق. وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي ومحمد بن السميقع "ولا يُسْمَع" بياء مضمومة وفتح الميم على ما لم يسم فاعله "الصم" رفعاً أي إن الله لا يسمعهم. وقرأ ابن عامر والسلمي أيضاً، وأبو حيوة ويحيى بن الحارث "ولا تسمع" بتاء مضمومة وكسر الميم "الصم" نصباً؛ أي إنك يا محمد "لا تُسمع الصمَّ الدعاءَ"؛ فالخطاب للنبي ﷺ. وردَّ هذه القراءة بعض أهل اللغة. وقال: وكان يجب أن يقول: إذا ما تنذرهم. قال النحاس: وذلك جائز؛ لأنه قد عرف المعنى.

قوله تعالى: ﴿ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك﴾ قال ابن عباس: طرف. قال قتادة: عقوبة. ابن كيسان: قليل وأدنى شيء؛ مأخوذة من نفح المسك. قال:

وعمرة من سروات النساء تنفـــح بالمسك أردانها

ابن جريج: نصيب؛ كما يقال: نفح فلان لفلان من عطائه، إذا أعطاه نصيباً من المال. قال الشاعر:

لما أتيتك أرجو فضل نائلكم نفحتني نفحة طابت لها العَرَبُ

أي طابت لها النفس. والنفحة في اللغة الدفعة اليسيرة؛ فالمعنى ولئن مسهم أقل شيء من العذاب. ﴿ليقولن يا ويلنا إنا كنا ظالمين﴾ أي متعدين فيعترفون حين لا ينفعهم الاعتراف.

قوله تعالى: ﴿ وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئًا﴾ الموازين جمع ميزان. فقيل: إنه يدل بظاهره على أن لكل مكلف ميزاناً توزن به أعماله، فتوضع الحسنات في كفة، والسيئات في كفة. وقيل: يجوز أن يكون هناك موازين للعامل الواحد، يوزن بكل ميزان منها صنف من أعماله؛ كما قال:

مَلكٌ تقوم الحادثات لعدله فلكل حادثة لها ميزان

ويمكن أن يكون ميزاناً واحداً عبر عنه بلفظ الجمع. وخرج اللالكائي الحافظ أبو القاسم في سننه عن أنس يرفعه: "إن مَلَكاً موكلاً بالميزان فيؤتى بابن آدم فيوقف بين كفتي الميزان فإن رجح نادى الملك بصوت يسمع الخلائق سعد فلان سعادة لا يشقى بعدها أبداً وإن خف نادى الملك شقي فلان شقاوة لا يسعد بعدها أبداً"[١]. وخرَّج عن حذيفة ﷺ قال: "صاحب الميزان يوم القيامة جبريل عليه السلام" وقيل: للميزان كفتان وخيوط ولسان والشاهين؛ فالجمع يرجع إليها. وقال مجاهد وقتادة والضحاك: ذكر الميزان مَثَلٌ وليس ثَمَّ ميزان وإنما هو العدل. والذي وردت به الأخبار وعليه السواد الأعظم القول الأول. وقد مضى في "الأعراف" بيان هذا، وفي "الكهف" أيضاً. وقد ذكرناه في كتاب "التذكرة" مستوفى والحمد لله. و"القسط" العدل أي ليس فيها بخس ولا ظلم كما يكون في وزن الدنيا. و"القسط" صفة الموازين ووحد لأنه مصدر؛ يقال: ميزان قسط، وميزانان قسط، وموازين قسط. مثل رجال عدل ورضا. وقرأت فرقة "القصط" بالصاد. "ليوم القيامة" أي لأهل يوم القيامة. وقيل: المعنى في يوم القيامة. "فلا تظلم نفس شيئاً" أي لا ينقص من إحسان محسن ولا يزاد في إساءة مسيء. ﴿وإن كان مثقال حبة من خردل﴾ قرأ نافع وشيبة وأبو جعفر "مثقال حبة" بالرفع هنا؛ وفي "لقمان" على معنى إن وقع أو حضر؛ فتكون كان تامة ولا تحتاج إلى خبر، الباقون "مثقال" بالنصب على معنى وإن كان العمل أو ذلك الشيء مثقال. ومثقال الشيء ميزانه من مثله. ﴿أتينا بها﴾ مقصورة الألف قراءة الجمهور أي أحضرناها وجئنا بها للمجازاة عليها ولها. يجاء بها أي بالحبّة ولو قال به أي بالمثقال لجاز. وقيل: مثقال الحبة ليس شيئاً غير الحبة فلهذا قال: "أتينا بها". وقرأ مجاهد وعكرمة "آتينا" بالمد على معنى جازينا بها. يقال آتى يؤاتي مؤاتاة. ﴿وكفى بنا حاسبين﴾ أي محاسبين على ما قدموه من خير وشر. وقيل: "حاسبين" إذ لا أحد أسرع حساباً منا. والحساب العد. روى الترمذي

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣٠٣/ ٧٠).

عن عائشة رضي الله عنها: أن رجلاً قعد بين يدي النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن لي مملوكين يكذبونني ويخونونني ويعصونني وأشتمهم وأضربهم فكيف أنا منهم؟ قال: "بحسب ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك إياهم فإن كان عقابك إياهم بقدر ذنوبهم كان كفافاً لك ولا عليك وإن كان عقابك إياهم دون ذنوبهم كان فضلاً لك وإن كان عقابك فوق ذنوبهم اقتص لهم منك الفضل" قال: فتنحى الرجل فجعل يبكي ويهتف. فقال رسول الله ﷺ "أما تقرأ كتاب الله تعالى: ﴿ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئ﴾" فقال الرجل: والله يا رسول الله ما أجد لي ولهؤلاء شيئاً خيراً من مفارقتهم، أشهدك أنهم أحرار كلهم[1]. قال حديث غريب.

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ٱلْفُرْقَانَ وَضِيَآءً وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٨﴾ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِٱلْغَيْبِ وَهُم مِّنَ ٱلسَّاعَةِ مُشْفِقُونَ ﴿٤٩﴾ وَهَٰذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنزَلْنَٰهُ أَفَأَنتُمْ لَهُۥ مُنكِرُونَ ﴿٥٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان وضياء﴾ وحكي عن ابن عباس وعكرمة ﴿الفرقان ضياء﴾ بغير واو على الحال. وزعم الفراء أن حذف الواو والمجيء بها واحد، كما قال عز وجل: ﴿إنا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب وحفظ﴾ (الصافات: ٦ - ٧) أي حفظاً. ورد عليه هذا القول الزجاج. قال: لأن الواو تجيء لمعنى فلا تزاد قال: وتفسير "الفرقان" التوراة؛ لأن فيها الفرق بين الحرام والحلال. قال: ﴿وضياء﴾ مثل "فيه هدى ونور" وقال ابن زيد: "الفرقان" هنا هو النصر على الأعداء؛ دليله قوله تعالى: ﴿وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان﴾ (الأنفال: ٤١﴾ يعني يوم بدر. قال الثعلبي: وهذا القول أشبه بظاهر الآية؛ لدخول الواو في الضياء؛ فيكون معنى الآية: ولقد آتينا موسى وهارون النصر والتوراة التي هي الضياء والذكر. ﴿الذين يخشون ربهم بالغيب﴾ أي غائبين؛ لأنهم لم يروا الله تعالى، بل عرفوا بالنظر. والاستدلال أن لهم رباً قادرا، يجازي على الأعمال فهم يخشونه في سرائرهم، وخلواتهم التي يغيبون فيها عن الناس.

﴿وهم من الساعة﴾ أي من قيامها قبل التوبة. ﴿مشفقون﴾ أي خائفون وجلون.

قوله تعالى: ﴿وهذا ذكر مبارك أنزلناه﴾ يعني القرآن ﴿أفأنتم له﴾ يا معشر العرب ﴿منكرون﴾ وهو معجز لا تقدرون على الإتيان بمثله. وأجاز الفراء ﴿وهذا ذكر مباركا أنزلناه﴾ بمعنى أنزلناه مباركاً.

قوله تعالى: ﴿ ۞ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَآ إِبْرَٰهِيمَ رُشْدَهُۥ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِۦ عَٰلِمِينَ ﴿٥١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ولقد آتينا إبراهيم رشده﴾ قال الفراء: أي أعطيناه هداه. ﴿من قبل﴾ أي من قبل النبوة؛ أي وفقناه للنظر والاستدلال، لما جن عليه الليل فرأى النجم والشمس والقمر. وقيل: "من قبل" أي من قبل موسى وهارون. والرشد على هذا النبوة. وعلى الأول أكثر أهل التفسير؛ كما قال

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦/ ٢٨٠) والترمذي في التفسير، سورة الأنبياء، وانظر صحيح الترمذي، ح(٢٥٣١)، وقال الشيخ الألباني: "صحيح الإسناد".

ليحيى: ﴿وآتيناه الحكم صبيا﴾[مريم: ١٢]. وقال القرظي: رشده صلاحه. ﴿وكنا به عالمين﴾ أي إنه أهل لإيتاء الرشد وصالح للنبوة.

قوله تعالى: ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِىٓ أَنتُمْ لَهَا عَٰكِفُونَ ﴿٥٢﴾ قَالُواْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا لَهَا عَٰبِدِينَ ﴿٥٣﴾ قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٥٤﴾ قَالُوٓاْ أَجِئْتَنَا بِٱلْحَقِّ أَمْ أَنتَ مِنَ ٱللَّٰعِبِينَ ﴿٥٥﴾ قَالَ بَل رَّبُّكُمْ رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلَّذِى فَطَرَهُنَّ وَأَنَا۠ عَلَىٰ ذَٰلِكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٥٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إذ قال لأبيه وقومه﴾ قيل: المعنى أي اذكر حين قال لأبيه؛ فيكون الكلام قد تم عند قوله: "وكنا به عالمين". وقيل: المعنى؛ "وكنا به عالمين إذ قال" فيكون الكلام متصلاً ولا يوقف على قوله: "عالمين". "لأبيه" وهو آزر "وقومه" نمرود ومن اتبعه. ﴿ما هذه التماثيل﴾ أي الأصنام. والتمثال اسم موضوع للشيء المصنوع مشبهاً بخلق من خلق الله تعالى. يقال: مثلت الشيء بالشيء أي شبهته به. واسم ذلك الممثل تمثال. ﴿التي أنتم لها عاكفون﴾ أي مقيمون على عبادتها. ﴿قالوا وجدنا آباءنا لها عابدين﴾ أي نعبدها تقليداً لأسلافنا. ﴿قال لقد كنتم أنتم وآباؤكم في ضلال مبين﴾ أي في خسران بعبادتها؛ إذ هي جمادات لا تنفع ولا تضر ولا تعلم. ﴿قالوا أجئتنا بالحق﴾ أي أجاء أنت بحق فيما تقول؟ ﴿أم أنت من اللاعبين﴾ أي لاعب مازح. ﴿قال بل ربكم رب السماواتّ والأرض﴾ أي لست بلاعب، بل ربكم والقائم بتدبيركم خالق السموات والأرض. ﴿الذي فطرهن﴾ أي خلقهن وأبدعهن. ﴿وأنا على ذلكم من الشاهدين﴾ أي على أنه رب السموات والأرض. والشاهد يبين الحكم، ومنه ﴿شهد الله﴾ ﴿آل عمران: ١٨﴾ بيّن الله؛ فالمعنى: وأنا أبين بالدليل ما أقول.

قوله تعالى: ﴿ وَتَٱللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَٰمَكُم بَعْدَ أَن تُوَلُّواْ مُدْبِرِينَ ﴿٥٧﴾ فَجَعَلَهُمْ جُذَٰذًا إِلَّا كَبِيرًا لَّهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ ﴿٥٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وتالله لأكيدن أصنامكم﴾ أخبر أنه لم يكتف بالمحاجة باللسان بل كسر أصنامهم فعل واثق بالله تعالى، موطّن نفسه على مقاساة المكروه في الذب عن الدين. والتاء في "تالله" تختص في القسم باسم الله وحده، والواو تختص بكل مظهر، والباء بكل مضمر ومظهر. قال الشاعر:

تالله يبقي على الأيام ذو حيد بمشـــمخر به الظيان والآس

وقال ابن عباس: أي وحرمة الله لأكيدن أصنامكم، أي لأمكرن بها. والكيد المكر. كاده يكيده كيداً ومكيدة، وكذلك المكايدة؛ وربما سمي الحرب كيداً؛ يقال: غزا فلان فلم يلق كيداً، وكل شيء تعالجه فأنت تكيده. ﴿بعد أن تولوا مدبرين﴾ أي منطلقين ذاهبين. وكان لهم في كل سنة عيد يجتمعون فيه، فقالوا لإبراهيم: لو خرجت معنا إلى عيدنا أعجبك ديننا ـ روي ذلك عن ابن مسعود على ما يأتي بيانه في "والصافات" ـ فقال إبراهيم في نفسه: "وتالله لأكيدنّ أصنامكم". قال مجاهد وقتادة: إنما قال

ذلك إبراهيم في سر من قومه، ولم يسمعه إلا رجل واحد وهو الذي أفشاه عليه. والواحد يخبر عنه بخبر الجمع إذا كان ما أخبر به مما يرضى به غيره ومثله: ﴿يقولون لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل﴾ (المنافقون: ٨). وقيل: إنما قاله بعد خروج القوم، ولم يبق منهم إلا الضعفاء فهم الذين سمعوه. وكان إبراهيم احتال في التخلف عنهم بقوله: ﴿إني سقيم﴾ (الصافات: ٨٩) أي ضعيف عن الحركة.

قولـه تعالى: ﴿فجعلهم جذاذاً﴾ أي فتاتاً. والجذ الكسر والقطع؛ جذذت الشيء كسرته وقطعته. والجذاذ والجُذاذ ما كسر منه، والضم أفصح من كسره. قاله الجوهري. الكسائي: ويقال لحجارة الذهَب جُذاذ؛ لأنها تكسر. وقرأ الكسائي والأعمش وابن محيصن "جذاذاً" بكسر الجيم؛ أي كسراً وقطعاً جمع جذيذ وهو الهشيم، مثل خفيف وخفاف وظريف وظراف. قَال الشاعر:

جذّذ الأصنام في محرابها ذاك في الله العلي المقتدر

الباقون بالضم؛ واختاره أبو عبيد وأبو حاتم. مثل الحطام والرفات الواحدة جذاذة. وهذا هو الكيد الذي أقسم به ليفعلنه بها. وقال: "فجعلهم"؛ لأن القوم اعتقدوا في أصنامهم الإلهية. وقرأ ابن عباس وأبو نهيك وأبو السمال "جذاذاً" بفتح الجيم؛ والفتح والكسر لغتان كالحَصاد والحصاد. أبو حاتم: الفتح والكسر والضم بمعنى؛ حكاه قطرب. ﴿إلا كبيراً لهم﴾ أي عظيم الآلهة في الخلق فإنه لم يكسره. وقال السدي ومجاهد: ترك الصنم الأكبر وعلق الفأس الذي كسر به الأصنام في عنقه؛ ليحتج به عليهم. ﴿لعلهم إليه يرجعون﴾ أي إلى إبراهيم ودينه "يرجعون" إذا قامت الحجة عليهم. وقيل: "لعلهم إليه" أي إلى الصنم الأكبر "يرجعون" في تكسيرها.

﴿قَالُواْ مَن فَعَلَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَآ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٩﴾ قَالُواْ سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُۥٓ إِبْرَٰهِيمُ ﴿٦٠﴾ قَالُواْ فَأْتُواْ بِهِۦ عَلَىٰٓ أَعْيُنِ ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ ﴿٦١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قالوا من فعل هذا بآلهتنا إنه لمن الظالمين﴾ المعنى لما رجعوا من عيدهم ورأوا ما أحدث بآلهتهم، قالوا على جهة البحث والإنكار: "من فعل هذا بآلهتنا إنه لمن الظالمين". وقيل: "من" ليس استفهاماً، بل هو ابتداء وخبره "لمن الظالمين" أي فاعل هذا ظالم. والأول أصح لقوله: ﴿سمعنا فتى يذكرهم﴾ وهذا هو جواب "من فعل هذا". والضمير في "قالوا" للقوم الضعفاء الذين سمعوا إبراهيم، أو الواحد على ما تقدم. ومعنى "يذكرهم" يعيبهم ويسبهم فلعله الذي صنع هذا. واختلف الناس في وجه رفع إبراهيم؛ فقال الزجاج: يرتفع على معنى يقال له هو إبراهيم؛ فيكون خبر مبتدأ محذوف، والجملة محكية. قال: ويجوز أن يكون رفعاً على النداء وضمه بناء، وقام له مقام ما لم يسم فاعله. وقيل: رفعه على أنه مفعول ما لم يسم فاعله؛ على أن يجعل إبراهيم غير دال على الشخص، بل يجعل النطق به دالاً على بناء هذه اللفظة أي يقال له هذا القول وهذا اللفظ، كما تقول زيد وزن، فَعْل، أو زيد ثلاثة أحرف، فلم تدل بوجه الشخص، بل دللت بنطقك على نفس اللفظة. وعلى هذه الطريقة تقول: قلت إبراهيم، ويكون مفعولاً صحيحاً نزلته منزلة قول وكلام؛ فلا يتعذر

بعد ذلك أن يبني الفعل فيه للمفعول. هذا اختيار ابن عطية في رفعه. وقال الأستاذ أبو الحجاج الأشبيلي الأعلم: هو رفع على الإهمال. قال ابن عطية: لما رأى وجوه الرفع كأنها لا توضح المعنى الذي قصدوه، ذهب إلى رفعه بغير شيء، كما قد يرفع التجرد والعرو عن العوامل الابتداء. والفتى الشاب والفتاة الشابة. وقال ابن عباس: ما أرسل الله نبياً إلا شاباً. ثم قرأ: ﴿سمعنا فتى يذكرهم﴾.

قولـه تعالى: ﴿قالوا فأتوا به على أعين الناس﴾ فيها مسألة واحدة، وهي أنه لما بلغ الخبر نمرود وأشراف قومه، كرهوا أن يأخذوه بغير بينة، فقالوا: ائتوا به ظاهراً بمرأى من الناس حتى يروه ﴿لعلهم يشهدون﴾ عليه بما قال؛ ليكون ذلك حجة عليه. وقيل: "لعلهم يشهدون" عقابه فلا يقدم أحد على مثل ما أقدم عليه. أو لعل قوماً "يشهدون" بأنهم رأوه يكسر الأصنام، أو "لعلهم يشهدون" طعنه على آلهتهم؛ ليعلموا أنه يستحق العقاب.

قلت: وفي هذا دليل على أنه كان لا يؤاخذ أحد بدعوى أحد فيما تقدم؛ لقوله تعالى: ﴿فأتوا به على أعين الناس لعلهم يشهدون﴾ وهكذا الأمر في شرعنا ولا خلاف فيه.

قوله تعالى: ﴿ قَالُوٓاْ ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿٦٢﴾ قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُواْ يَنطِقُونَ ﴿٦٣﴾﴾ فيهما أربع مسائل.

الأولى: قولـه تعالى: ﴿قالوا أأنت فعلت هذا بآلهتنا يا إبراهيم﴾ لما لم يكن السماع عاماً ولا ثبتت الشهادة استفهموه هل فعل أم لا؟ وفي الكلام حذف فجاء إبراهيم حين أتى به فقالوا: أأنت فعلت هذا بالآلهة؟ فقال لهم إبراهيم على جهة الاحتجاج عليهم: ﴿بل فعله كبيرهم هذا﴾. أي إنه غار وغضب من أن يعبد هو ويعبد الصغار معه ففعل هذا بها لذلك، إن كانوا ينطقون فاسألوهم. فعلق فعل الكبير بنطق الآخرين؛ تنبيهاً لهم على فساد اعتقادهم. كأنه قال: بل هو الفاعل إن نطق هؤلاء. وفي الكلام تقديم على هذا التأويل في قولـه: ﴿فاسألوهم إن كانوا ينطقون﴾. وقيل: أراد بل فعله كبيرهم إن كانوا ينطقون. بين أن من لا يتكلم ولا يعلم لا يستحق أن يعبد. وكان قولـه من المعاريض، وفي المعاريض مندوحة عن الكذب. أي سلوهم إن نطقوا فإنهم يصدقون، وإن لم يكونوا ينطقون فليس هو الفاعل. وفي ضمن هذا الكلام اعتراف بأنه هو الفاعل وهذا هو الصحيح لأنه عدده على نفسه، فدل أنه خرج مخرج التعريض. وذلك أنهم كانوا يعبدونهم ويتخذونهم آلهة من دون الله، كما قال إبراهيم لأبيه: ﴿يا أبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر﴾(مريم: ٤٢) ـ الآية ـ فقال إبراهيم: ﴿بل فعله كبيرهم هذا﴾ ليقولوا إنهم لا ينطقون ولا ينفعون ولا يضرون؛ فيقول لهم فلم تعبدونهم؟ فتقوم عليهم الحجة منهم، ولهذا يجوز عند الأمة فرض الباطل مع الخصم حتى يرجع إلى الحق من ذات نفسه؛ فإنه أقرب في الحجة وأقطع للشبهة، كما قال لقومه: "هذا ربي" وهذه أختي و"إني سقيم" وبل فعله كبيرهم هذا" وقرأ ابن السميقع "بل فعلّه" بتشديد اللام بمعنى فلعلّ الفاعل كبيرهم. وقال الكسائي: الوقف عند قوله: "بل فعله" أي فعله من فعله؛ ثم يبتدئ "كبيرهم هذا". وقيل: أي لم

ينكرون أن يكون فعله كبيرهم؟ فهذا إلزام بلفظ الخبر. أي من اعتقد عبادتها يلزمه أن يثبت لها فعلاً؛ والمعنى: بل فعله كبيرهم فيما يلزمكم.

الثانية: روى البخاري ومسلم والترمذي عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: "لم يكذب إبراهيم النبي في شيء قط إلا في ثلاث: ﴿إني سقيم﴾(الصافات: ٨٩) وقوله لسارة أختي وقوله ﴿بل فعله كبيرهم﴾ "[1] لفظ الترمذي. وقال: حديث حسن صحيح. ووقع في الإسراء في صحيح مسلم، من حديث أبي هريرة ﷺ في قصة إبراهيم قال: وذكر قوله في الكوكب "هذا ربي". فعلى هذا تكون الكذبات أربعاً إلا أن الرسول ﷺ قد نفى تلك بقوله: "لم يكذب إبراهيم النبي قط إلا في ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله قوله: ﴿إني سقيم﴾ (الصافات: ٨٩) وقوله: ﴿بل فعله كبيرهم﴾ وواحدة في شأن سارة"[2] الحديث لفظ مسلم. وإنما لم يعد عليه قوله في الكوكب: ﴿هذا ربي﴾ (الأنعام: ٧٨) كذبة وهي داخلة في الكذب؛ لأنه ـ والله أعلم ـ كان حين قال ذلك في حال الطفولة، وليست حالة تكليف. أو قال لقومه مستفهماً لهم على جهة التوبيخ والإنكار، وحذفت همزة الاستفهام. أو على طريق الاحتجاج على قومه؛ تنبيهاً على أن ما يتغير لا يصلح للربوبية. وقد تقدمت هذه الوجوه كلها في "الأنعام" مبينة والحمد لله.

الثالثة: قال القاضي أبو بكر بن العربي: في هذا الحديث نكتة عظمى تقصم الظهر، وهي أنه ﷺ قال: "لم يكذب إبراهيم إلا في ثلاث كذبات ثنتين مَاحَل بهما عن دين الله وهما قوله ﴿إني سقيم﴾ (الصافات: ٨٩) وقوله ﴿بل فعله كبيرهم﴾ ولم يعدّ قوله: هذه أختي في ذات الله تعالى وإن كان دفع بها مكروهاً، ولكنه لما كان لإبراهيم ﷺ فيها حظ من صيانة فراشه وحماية أهله، لم يجعلها في ذات الله؛ وذلك لأنه لا يجعل في جنب الله وذاته إلا العمل الخالص من شوائب الدنيا، والمعاريض التي ترجع إلى النفس إذا خلصت للدين كانت لله سبحانه، كما قال: ﴿ألا لله الدين الخالص﴾ (الزمر: ٣). وهذا لو صدر منا لكان لله، لكن منزلة إبراهيم اقتضت هذا. والله أعلم.

الرابعة: قال علماؤنا: الكذب هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه. والأظهر أن قول إبراهيم فيما أخبر عنه عليه السلام كان من المعاريض، وإن كانت معاريض وحسنات وحججاً في الخلق ودلالات، لكنها أثرت في الرتبة، وخفضت عن مَحْمَد المنزلة، واستحيا منها قائلها، على ما ورد في حديث الشفاعة؛ فإن الأنبياء يشفقون مما لا يشفق منه غَيرهم إجلالاً لله؛ فإن الذي كان يليق بمرتبته في النبوة والخلة، أن يصدع بالحق ويصرح بالأمر كيفما كان، ولكنه رخص له فقبل الرخصة فكان ما كان من القصة؛ ولهذا جاء في حديث الشفاعة "إنما اتخذت خليلاً من وراء وراء"[3] بنصب وراء فيهما على البناء كخمسة عشر، وكما قالوا جاري بيتَ بيتَ. ووقع في بعض نسخ مسلم: "من وراءُ من

---

(١) أخرجه مسلم بنحوه، كتاب الفضائل، ح(١٤٩) والترمذي في التفسير سورة الأنبياء، وانظر صحيح الترمذي، ح(٢٥٣٢) وصحيح أبي داود، ح(١٩١٦).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، ح(١٤٩)، وأحمد في المسند عن أبي هريرة، وانظر صحيح الجامع، ح(٥٢٠٢)، ومختصر مسلم (١٦٠٩).

(٣) أخرجه مسلم في الإيمان (٣٢٩).

وراءُ" بإعادة من، وحينئذ لا يجوز البناء على الفتح، وإنما يبنى كل واحد منهما على الضم؛ لأنه قطع عن الإضافة ونوى المضاف كقبل وبعد، وإن لم ينو المضاف أعرب ونون غير أن وراء لا ينصرف؛ لأن ألفه للتأنيث؛ لأنهم قالوا في تصغيرها ورية؛ قال الجوهري: وهي شاذة. فعلى هذا الفتح فيهما مع وجود "من" فيهما. والمعنى إني كنت خليلاً متأخراً عن غيري. ويستفاد من هذا أن الخلة لم تصح بكمالها إلا لمن صح له في ذلك اليوم المقام المحمود كما تقدم. وهو نبينا محمد ﷺ.

قوله تعالى: ﴿ فَرَجَعُوٓاْ إِلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ فَقَالُوٓاْ إِنَّكُمْ أَنتُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٦٤﴾ ثُمَّ نُكِسُواْ عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَٰٓؤُلَآءِ يَنطِقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكُمْ شَيْـًٔا وَلَا يَضُرُّكُمْ ﴿٦٦﴾ أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿فرجعوا إلى أنفسهم﴾ أي رجع بعضهم إلى بعض رجوع المنقطع عن حجته، المتفطن لصحة حجة خصمه ﴿فقالوا إنكم أنتم الظالمون﴾ أي بعبادة من لا ينطق بلفظة، ولا يملك لنفسه لحظة، وكيف ينفع عابديه ويدفع عنهم البأس، من لا يرد عن رأسه الفأس. ﴿ثم نكسوا على رؤوسهم﴾ أي عادوا إلى جهلهم وعبادتهم فقالوا ﴿لقد علمت ما هؤلاء ينطقون﴾ فـ ﴿قال﴾ قاطعاً لما به يهذون، ومفحماً لهم فيما يتقولون ﴿فتعبدون من دون الله ما لا ينفعكم شيئاً ولا يضركم*أف لكم﴾ أي النتن لكم ﴿ولما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون﴾. وقيل: "نكسوا على رؤوسهم" أي طأطأوا رؤوسهم خجلاً من إبراهيم، وفيه نظر؛ لأنه لم يقل نكسوا رؤوسهم، بفتح الكاف بل قال: "نكسوا على رؤوسهم" أي ردوا على ما كانوا عليه في أول الأمر وكذا قال ابن عباس، قال: أدركهم الشقاء فعادوا إلى كفرهم.

قوله تعالى: ﴿ قَالُواْ حَرِّقُوهُ وَٱنصُرُوٓاْ ءَالِهَتَكُمْ إِن كُنتُمْ فَٰعِلِينَ ﴿٦٨﴾ قُلْنَا يَٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴿٦٩﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿قالوا حرقوه﴾ لما انقطعوا بالحجة أخذتهم عزة بإثم وانصرفوا إلى طريق الغشم والغلبة وقالوا حرقوه. روي أن قائل هذه المقالة هو رجل من الأكراد من أعراب فارس؛ أي من باديتها؛ قال ابن عمر ومجاهد وابن جريج. ويقال: اسمه هيزر فخسف الله به الأرض، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة. وقيل: بل قال ملكهم نمرود. ﴿وانصروا آلهتكم﴾ بتحريق إبراهيم لأنه يسبها ويعيبها. وجاء في الخبر: أن نمرود بنى صرحاً طوله ثمانون ذراعاً وعرضه أربعون ذراعاً. قال ابن إسحاق: وجمعوا الحطب شهراً ثم أوقدوها، واشتعلت واشتدت، حتى إن كان الطائر ليمر بجنباتها فيحترق من شدة وهجها. ثم قيدوا إبراهيم ووضعوه في المنجنيق مغلولاً. ويقال: إن إبليس صنع لهم المنجنيق يومئذ. فضجت السموات والأرض ومن فيهن من الملائكة وجميع الخلق، إلا الثقلين ضجة

واحدة: ربنا! إبراهيم ليس في الأرض أحد يعبدك غيره يحرق فيك فأذن لنا في نصرته. فقال الله تعالى: (إن استغاث بشيء منكم أو دعاه فلينصره فقد أذنت له في ذلك وإن لم يدع غيري فأنا أعلم به وأنا وليه) فلما أرادوا إلقاءه في النار، أتاه خزان الماء ـ وهو في الهواء ـ فقالوا: يا إبراهيم إن أردت أخمدنا النار بالماء. فقال: لا حاجة لي إليكم. وأتاه ملك الريح فقال: لو شئت طيرت النار. فقال: لا. ثم رفع رأسه إلى السماء فقال: "اللهم أنت الواحد في السماء وأنا الواحد في الأرض ليس أحد يعبدك غيري حسبي الله ونعم الوكيل". وروى أبي بن كعب ﷺ عن النبي ﷺ "إن إبراهيم حين قيدوه ليلقوه في النار قال لا إله إلا أنت سبحانك رب العالمين لك الحمد ولك الملك لا شريك لك" قال: ثم رموا به في المنجنيق من مضرب شاسع، فاستقبله جبريل؛ فقال: يا إبراهيم ألك حاجة؟ قال: "أما إليك فلا". فقال جبريل: فاسأل ربك. فقال: "حسبي من سؤالي علمه بحالي". فقال الله تعالى وهو أصدق القائلين: ﴿يا نار كوني برداً وسلاماً على إبراهيم﴾ قال بعض العلماء: جعل الله فيها برداً يرفع حرها، وحراً يرفع بردها، فصارت سلاماً عليه. قال أبو العالية: ولو لم يقل "برداً وسلاماً" لكان بردها أشد عليه من حرها، ولو لم يقل "على إبراهيم" لكان بردها باقياً على الأبد. وذكر بعض العلماء: أن الله تعالى أنزل زربية من الجنة فبسطها في الجحيم، وأنزل الله ملائكة: جبريل وميكائيل وملك البرد وملك السلامة. وقال علي وابن عباس: لو لم يتبع بردها سلاماً لمات إبراهيم من بردها، ولم تبق يومئذ نار إلا طفئت ظنت أنها تعنى. قال السدي: وأمر الله كل عود من شجرة أن يرجع إلى شجره ويطرح ثمرته. وقال كعب وقتادة: لم تحرق النار من إبراهيم إلا وثاقه. فأقام في النار سبعة أيام لم يقدر أحد أن يقرب من النار، ثم جاؤوا فإذا هو قائم يصلي. وقال المنهال بن عمرو قال إبراهيم: "ما كنت أياماً قط أنعم مني في الأيام التي كنت فيها في النار". وقال كعب وقتادة والزهري: ولم تبق يومئذ دابة إلا أطفأت عنه النار إلا الوزغ فإنها كانت تنفخ عليه؛ فلذلك أمر رسول الله ﷺ بقتلها وسماها فويسقة. وقال شعيب الحماني: ألقي إبراهيم في النار وهو ابن ست عشرة سنة. وقال ابن جريج: ألقي إبراهيم في النار وهو ابن ست وعشرين سنة. ذكر الأول الثعلبي، والثاني الماوردي؛ فالله أعلم. وقال الكلبي: بردت نيران الأرض جميعاً فما أنضجت كراعاً، فرآه نمرود من الصرح وهو جالس على السرير يؤنسه ملك الظل. فقال: نعم الرب ربك! لأقربن له أربعة آلاف بقرة وكف عنه.

قوله تعالى: ﴿وَأَرَادُوا۟ بِهِۦ كَيْدًا فَجَعَلْنَـٰهُمُ ٱلْأَخْسَرِينَ ﴿٧٠﴾ وَنَجَّيْنَـٰهُ وَلُوطًا إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَـٰرَكْنَا فِيهَا لِلْعَـٰلَمِينَ ﴿٧١﴾ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَـٰلِحِينَ ﴿٧٢﴾ وَجَعَلْنَـٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ وَكَانُوا۟ لَنَا عَـٰبِدِينَ ﴿٧٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وأرادوا به كيداً﴾ أي أراد نمرود وأصحابه أن يمكروا به ﴿فجعلناهم الأخسرين﴾ في أعمالهم، ورددنا مكرهم عليهم بتسليط أضعف خلقنا. قال ابن عباس: سلط الله عليهم أضعف

خلقه البعوض، فما برح نمرود حتى رأى عظام أصحابه وخيله تلوح، أكلت لحومهم وشربت دماءهم، ووقعت واحدة في منخره فلم تزل تأكل إلى أن وصلت دماغه، وكان أكرم الناس عليه الذي يضرب رأسه بمرزبة من حديد. فأقام بهذا نحواً من أربعمائة سنة.

قوله تعالى: ﴿ونجيناه ولوطاً إلى الأرض التي باركنا فيها للعالمين﴾ يريد نجينا إبراهيم ولوطاً إلى أرض الشام وكانا بالعراق. وكان إبراهيم عليه السلام عمه؛ قاله ابن عباس. وقيل لها: مباركة لكثرة خصبها وثمارها وأنهارها؛ ولأنها معادن الأنبياء. والبركة ثبوت الخير، ومنه برك البعير إذا لزم مكانه فلم يبرح. وقال ابن عباس: الأرض المباركة مكة. وقيل: بيت المقدس؛ لأن منها بعث الله أكثر الأنبياء، وهي أيضاً كثيرة الخصب والنمو، عذبة الماء، ومنها يتفرق في الأرض. قال أبو العالية: ليس ماء عذب إلا يهبط من السماء إلى الصخرة التي ببيت المقدس، ثم يتفرق في الأرض. ونحوه عن كعب الأحبار. وقيل: الأرض المباركة مصر.

قوله تعالى: ﴿ووهبنا له إسحاق ويعقوب نافلة﴾ أي زيادة؛ لأنه دعا في إسحاق وزيد في يعقوب من غير دعاء فكان ذلك نافلة؛ أي زيادة على ما سأل؛ إذ قال: ﴿رب هب لي من الصالحين﴾ (الصافات: ١٠٠). ويقال لولد الولد نافلة؛ لأنه زيادة على الولد. ﴿وكلا جعلنا صالحين﴾ أي وكلاً من إبراهيم وإسحاق ويعقوب جعلناه صالحاً عاملاً بطاعة الله. وجعلهم صالحين إنما يتحقق بخلق الصلاح والطاعة لهم، وبخلق القدرة على الطاعة، ثم ما يكتسبه العبد فهو مخلوق لله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا﴾ أي رؤساء يقتدى بهم في الخيرات وأعمال الطاعات. ومعنى "بأمرنا" أي بما أنزلنا عليهم من الوحي والأمر والنهي؛ فكأنه قال يهدون بكتابنا وقيل: المعنى يهدون الناس إلى ديننا بأمرنا إياهم بإرشاد الخلق، ودعائهم إلى التوحيد. ﴿وأوحينا إليهم فعل الخيرات﴾ أي أن يفعلوا الطاعات. ﴿وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وكانوا لنا عابدين﴾ أي مطيعين.

قوله تعالى: ﴿ وَلُوطًا ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَت تَّعْمَلُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمَ سَوْءٍ فَٰسِقِينَ ﴿٧٤﴾ وَأَدْخَلْنَٰهُ فِى رَحْمَتِنَآ إِنَّهُۥ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ولوطا آتيناه حكماً وعلماً﴾ "لوطاً" منصوب بفعل مضمر دل عليه الثاني؛ أي وآتينا لوطاً آتيناه. وقيل: أي واذكر لوطاً. والحكم النبوة، والعلم المعرفة بأمر الدين وما يقع به الحكم بين الخصوم. وقيل: "علماً" فهماً؛ والمعنى واحد. ﴿ونجيناه من القرية التي كانت تعمل الخبائث﴾ يريد سدوم. ابن عباس: كانت سبع قرى، قلب جبريل عليه السلام ستة وأبقى واحدة للوط وعياله، وهي زغر التي فيها الثمر من كورة فلسطين إلى حد السراة؛ ولها قرى كثيرة إلى حد بحر الحجاز. وفي الخبائث التي كانوا يعملونها قولان: أحدهما: اللواط على ما تقدم. والثاني: الضراط؛ أي كانوا يتضارطون في ناديهم ومجالسهم. وقيل: الضراط وحذف الحصى وسيأتي. ﴿إنهم كانوا قوم سوء فاسقين﴾ أي خارجين عن طاعة الله، والفسوق الخروج وقد تقدم. ﴿وأدخلناه في رحمتنا﴾ في النبوة. وقيل: في الإسلام. وقيل: الجنة. وقيل: عنى بالرحمة إنجاءه من قومه ﴿إنه من الصالحين﴾.

قوله تعالى: ﴿ وَنُوحًا إِذْ نَادَىٰ مِن قَبْلُ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ فَنَجَّيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥ مِنَ ٱلْكَرْبِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٦﴾ وَنَصَرْنَٰهُ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمَ سَوْءٍ فَأَغْرَقْنَٰهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٧٧﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ونوحا إذ نادى من قبل﴾ أي واذكر نوحاً إذ نادى؛ أي دعا. ﴿من قبل﴾ أي من قبل إبراهيم ولوط على قومه، وهو قوله: ﴿رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا﴾(نوح: ٢٦) وقال لما كذبوه: ﴿أني مغلوب فانتصر﴾(القمر: ١٠). ﴿فاستجبنا له فنجيناه وأهله من الكرب العظيم﴾ أي من الغرق. والكرب الغم الشديد "وأهله" أي المؤمنين منهم. ﴿ونصرناه من القوم الذين كذبوا بآياتنا﴾ قال أبو عبيدة: "من" بمعنى على. وقيل: المعنى فانتقمنا له "من القوم الذين كذبوا بآياتنا". ﴿فأغرقناهم أجمعين﴾ أي الصغير منهم والكبير.

قوله تعالى: ﴿ وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِى ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَٰهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَٱلطَّيْرَ ۚ وَكُنَّا فَٰعِلِينَ ﴿٧٩﴾ ﴾ فيه ست وعشرون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وداود وسليمان إذ يحكمان﴾ أي واذكرهما إذ يحكمان، ولم يرد بقوله ﴿إذ يحكمان﴾ الاجتماع في الحكم وإن جمعهما في القول؛ فإن حكَمين على حكم واحد لا يجوز. وإنما حكم كل واحد منهما على انفراده؛ وكان سليمان الفاهم لها بتفهيم الله تعالى إياه. ﴿في الحرث﴾ اختلف فيه على قولين: فقيل: كان زرعاً؛ قال قتادة. وقيل: كرماً نبتت عناقيده؛ قاله ابن مسعود وشريح. و"الحرث" يقال فيهما، وهو في الزرع أبعد من الاستعارة.

الثانية: ﴿إذ نفشت فيه غنم القوم﴾ أي رعت فيه ليلاً؛ والنفش الرعي بالليل. يقال: نفشت بالليل، وهملت بالنهار، إذا رعت بلا راع. وأنفشها صاحبها. وإبل نفاش. وفي حديث عبد الله بن عمرو: الحبة في الجنة مثل كرش البعير يبيت نافشاً؛ أي راعياً؛ حكاه الهروي. وقال ابن سيده: لا يقال الهمل في الغنم وإنما هو في الإبل.

الثالثة: ﴿وكنا لحكمهم شاهدين﴾ دليل على أن أقل الجمع اثنان. وقيل: المراد الحاكمان والمحكوم عليه؛ فلذلك قال "لحكمهم".

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ففهمناها سليمان﴾ أي فهمناه القضية والحكومة، فكنى عنها إذ سبق ما يدل عليها. وفضل حكم سليمان حكم أبيه في أنه أحرز أن يبقي كل واحد منهما على متاعه، وتبقى نفسه طيبة بذلك؛ وذلك أن داود عليه السلام رأى أن يدفع الغنم إلى صاحب الحرث. وقالت فرقة: بل دفع الغنم إلى صاحب الحرث، والحرث إلى صاحب الغنم. قال ابن عطية: فيشبه على القول الواحد أنه رأى الغنم تقاوم الغلة التي أفسدت. وعلى القول الثاني رآها تقاوم الحرث والغلة؛ فلما خرج الخصمان على سليمان وكان يجلس على الباب الذي يخرج منه الخصوم، وكانوا يدخلون إلى داود من

باب آخر فقال: بم قضى بينكما نبي الله داود؟ فقالا: قضى بالغنم لصاحب الحرث. فقال لعل الحكم غير هذا انصرفا معي. فأتى أباه فقال: يا نبي الله إنك حكمت بكذا وكذا وإني رأيت ما هو أرفق بالجميع. قال: وما هو؟ قال: ينبغي أن تدفع الغنم إلى صاحب الحرث فينتفع بألبانها وسمونها وأصوافها، وتدفع الحرث إلى صاحب الغنم ليقوم عليه، فإذا عاد الزرع إلى حالـه التي أصابته الغنم في السنة المقبلة، رد كل واحد منهما مالـه إلى صاحبه. فقال داود: وفقت يا بني لا يقطع الله فهمك. وقضى بما قضى به سليمان؛ قال معناه ابن مسعود ومجاهد وغيرهما. قال الكلبي: قوّم داود الغنم والكرم الذي أفسدته الغنم فكانت القيمتان سواء، فدفع الغنم إلى صاحب الكرم. وهكذا قال النحاس؛ قال: إنما قضى بالغنم لصاحب الحرث؛ لأن ثمنها كان قريباً منه. وأما في حكم سليمان فقد قيل: كانت قيمة ما نال من الغنم وقيمة ما أفسدت الغنم سواء أيضاً.

الخامسة : قولـه تعالى: ﴿ وكلا آتينا حكماً وعلماً﴾ تأول قوم أن داود ﷺ لم يخطىء في هذه النازلة، بل فيها أوتي الحكم والعلم. وحملوا قوله: "ففهمناها سليمان" على أنه فضيلة له على داود وفضيلته راجعة إلى داود، والوالد تسره زيادة ولده عليه. وقالت فرقة: بل لأنه لم يصب العين المطلوبة في هذه النازلة، وإنما مدحه الله بأن له حكماً وعلماً يرجع إليه في غير هذه النازلة. وأما في هذه فأصاب سليمان وأخطأ داود عليهما الصلاة والسلام، ولا يمتنع وجود الغلط والخطأ من الأنبياء كوجوده من غيرهم، لكن لا يقرون عليه، وإن أقر عليه غيرهم. ولما هدم الوليد كنيسة دمشق كتب إليه ملك الروم: إنك هدمت الكنيسة التي رأى أبوك تركها، فإن كنت مصيباً فقد أخطأ أبوك، وإن كان أبوك مصيباً فقد أخطأت أنت؛ فأجابه الوليد "وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكماً وعلماً". وقال قوم: كان داود وسليمان ـ عليهما السلام ـ نبيين يقضيان بما يوحى إليهما، فحكم داود بوحي، وحكم سليمان بوحي نسخ الله به حكم داود، وعلى هذا "ففهمناها سليمان" أي بطريق الوحي الناسخ لما أوحى إلى داود، وأمر سليمان أن يبلغ ذلك داود؛ ولهذا قال: "وكلا آتينا حكما وعلما". هذا قول جماعة من العلماء ومنها ابن فورك. وقال الجمهور: إن حكمهما كان باجتهاد وهي:

السادسة : واختلف العلماء في جواز الاجتهاد على الأنبياء فمنعه قوم، وجوزه المحققون؛ لأنه ليس فيه استحالة عقلية؛ لأنه دليل شرعي فلا إحالة أن يستدل به الأنبياء، كما لو قال له الله سبحانه وتعالى: إذا غلب على ظنك كذا فاقطع بأن ما غلب على ظنك هو حكمي فبلغه الأمة؛ فهذا غير مستحيل في العقل. فإن قيل: إنما يكون دليلاً إذا عدم النص وهم لا يعدمونه. قلنا: إذا لم ينزل الملك فقد عدم النص عندهم، وصاروا في البحث كغيرهم من المجتهدين عن معاني النصوص التي عندهم. والفرق بينهم وبين غيرهم من المجتهدين أنهم معصومون عن الخطأ، وعن الغلط، وعن التقصير في اجتهادهم، وغيرهم ليس كذلك. كما ذهب الجمهور في أن جميع الأنبياء صلوات الله عليهم معصومون عن الخطأ والغلط في اجتهادهم. وذهب أبو علي بن أبي هريرة من أصحاب الشافعي إلى أن نبينا ﷺ مخصوص منهم في جواز الخطأ عليهم، وفرق بينه وبين غيره من الأنبياء أنه لم يكن بعده من يستدرك غلطه، ولذلك عصمه الله تعالى منه، وقد بعث بعد غيره من الأنبياء من يستدرك غلطه. وقد

قيل: إنه على العموم في جميع الأنبياء، وأن نبينا وغيره من الأنبياء صلوات الله عليهم في تجويز الخطأ على سواء إلا أنهم لا يقرون على إمضائه، فلم يعتبر فيه استدراك من بعدهم من الأنبياء. هذا رسول الله ﷺ وقد سألته امرأة عن العدة فقال لها: "اعتدي حيث شئت" ثم قال لها: "امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله"[1]. وقال له رجل: أرأيت إن قتلت صبراً محتسباً أيحجزني الجنة شيء؟ فقال: "لا" ثم دعاه فقال: "إلا الدَّين كذا أخبرني جبريل ﷺ"[2].

السابعة: قال الحسن: لولا هذه الآية لرأيت القضاة هلكوا، ولكنه تعالى أثنى على سليمان بصوابه، وعذر داود باجتهاده. وقد اختلف الناس في المجتهدين في الفروع إذا اختلفوا؛ فقالت فرقة: الحق في طرف واحد عند الله، وقد نصب على ذلك أدلة، وحمل المجتهدين على البحث عنها، والنظر فيها، فمن صادف العين المطلوبة في المسألة فهو المصيب على الإطلاق، وله أجران أجر في الاجتهاد وأجر في الإصابة، ومن لم يصادفها فهو مصيب في اجتهاده مخطئ في أنه لم يصب العين فله أجر وهو غير معذور. وهذا سليمان قد صادف العين المطلوبة، وهي التي فهم. ورأت فرقة أن العالم المخطئ لا إثم في خطئه وإن كان غير معذور. وقالت فرقة: الحق في طرف واحد ولم ينصب الله تعالى عليه دلائل بل وكل الأمر إلى نظر المجتهدين فمن أصابه أصاب ومن أخطأ فهو معذور مأجور ولم يتعبد بإصابته العين بل تعبدنا بالاجتهاد فقط. وقال جمهور أهل السنة وهو المحفوظ عن مالك وأصحابه ﷺ: إن الحق في مسائل الفروع في الطرفين، وكل مجتهد مصيب، والمطلوب إنما هو الأفضل في ظنه، وكل مجتهد قد أداه نظره إلى الأفضل في ظنه؛ والدليل على هذه المقالة أن الصحابة فمن بعدهم قرر بعضهم خلاف بعض، ولم ير أحد منهم أن يقع الانحمال على قوله دون قول مخالفه. ومنه رد مالك رحمه الله للمنصور أبي جعفر عن حمل الناس على "الموطأ"؛ فإذا قال عالم في أمر حلال فذلك هو الحق فيما يختص بذلك العالم عند الله تعالى وبكل من أخذ بقوله، وكذا في العكس. قالوا: وإن كان سليمان ﷺ فهم القضية المثلى والتي هي أرجح فالأولى ليست بخطأ، وعلى هذا يحملون قوله ﷺ: "إذا اجتهد العالم فأخطأ"[3] أي فأخطأ الأفضل.

الثامنة: روى مسلم وغيره عن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ قال: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر"[4] هكذا لفظ الحديث في كتاب مسلم "إذا حكم فاجتهد" فبدأ بالحكم قبل الاجتهاد، والأمر بالعكس؛ فإن الاجتهاد مقدم على الحكم، فلا يجوز الحكم قبل الاجتهاد بالإجماع. وإنما معنى هذا الحديث: إذا أراد أن يحكم، كما قال: ﴿فإذا قرأت القرآن فاستعذ﴾ (النحل: ٩٨) فعند ذلك أراد أن يجتهد في النازلة. ويفيد هذا صحة ما قال الأصوليون: إن المجتهد يجب عليه أن يجدد نظراً عند وقوع النازلة، ولا يعتمد على اجتهاده المتقدم

---

(١) أخرجه أبو داود في الطلاق، ح(٢٣٠٠)، وانظر صحيح الترمذي، ح(٩٦٢)، وابن ماجه، ح(٢٠٣١).

(٢) أخرجه مسلم في الإمارة، باب "من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين"، ح(١١٨)، ومالك في الموطأ كتاب الجهاد، باب "الشهداء في سبيل الله"، وانظر تنوير الحوالك (٢/ ١٧).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ١٨٧)، بلفظ: "القاضي".

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الأقضية، باب "بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ"، ح(١٣).

لإمكان أن يظهر له ثانياً خلاف ما ظهر له أولاً، اللهم إلا أن يكون ذاكراً لأركان اجتهاده، مائلاً إليه، فلا يحتاج إلى استئناف نظر في أمارة أخرى.

التاسعة : إنما يكون الأجر للحاكم المخطئ إذا كان عالماً بالاجتهاد والسنن والقياس، وقضاء من مضى؛ لأن اجتهاده عبادة ولا يؤجر على الخطأ بل يوضع عنه الإثم فقط، فأما من لم يكن محلاً للاجتهاد فهو متكلف لا يعذر بالخطأ في الحكم، بل يخاف عليه أعظم الوزر. يدل على ذلك حديثه الآخر؛ رواه أبو داود: "القضاة ثلاثة"(١) الحديث. قال ابن المنذر: إنما يؤجر على اجتهاده في طلب الصواب لا على الخطأ، ومما يؤيد هذا قوله تعالى: "ففهمناها سليمان" الآية. قال الحسن: أثنى على سليمان ولم يذم داود.

العاشرة : ذكر أبو التمام المالكي أن مذهب مالك أن الحق في واحد من أقاويل المجتهدين، وليس ذلك في أقاويل المختلفين، وبه قال أكثر الفقهاء. قال: وحكى ابن القاسم أنه سأل مالكاً عن اختلاف الصحابة، فقال: مخطئ ومصيب، وليس الحق في جميع أقاويلهم. وهذا القول قيل: هو المشهور عن مالك وإليه ذهب محمد بن الحسين. واحتج من قال هذا بحديث عبد الله بن عمرو؛ قالوا: وهو نص على أن في المجتهدين وفي الحاكمين مخطئاً ومصيباً؛ قالوا: والقول بأن كل مجتهد مصيب يؤدي إلى كون الشيء حلالاً حراماً، وواجباً ندباً. واحتج أهل المقالة الأولى بحديث ابن عمر. قال: نادى فينا رسول الله ﷺ يوم انصرف من الأحزاب "ألا لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة"(٢) فتخوف ناس فوت الوقت فصلوا دون بني قريظة، وقال الآخرون: لا نصلي إلا حيث أمرنا رسول الله ﷺ وإن فاتنا الوقت، قال: فما عنف واحداً من الفريقين؛ قالوا: فلو كان أحد الفريقين مخطئاً لعينه النبي ﷺ. ويمكن أن يقال: لعله إنما سكت عن تعيين المخطئين لأنه غير آثم بل مأجور، فاستغنى عن تعيينه. والله أعلم. ومسألة الاجتهاد طويلة متشعبة؛ وهذه النبذة التي ذكرناها كافية في معنى الآية، والله الموفق للهداية.

الحادية عشرة : ويتعلق بالآية فصل آخر: وهو رجوع الحاكم بعد قضائه من اجتهاده إلى اجتهاد آخر أرجح من الأول؛ فإن داود ﵇ فعل ذلك. وقد اختلف في ذلك علماؤنا رحمهم الله تعالى؛ فقال عبد الملك ومطرف في "الواضحة": ذلك له ما دام في ولايته؛ فأما إن كانت ولاية أخرى فليس له ذلك، وهو بمنزلة غيره من القضاة. وهذا هو ظاهر قول مالك رحمه الله في "المدونة". وقال سحنون: في رجوعه من اجتهاد فيه قول إلى غيره مما رآه أصوب ليس له ذلك؛ وقاله ابن عبد الحكم. قالا: ويستأنف الحكم بما قوي عنده. قال سحنون: إلا أن يكون نسي الأقوى عنده في ذلك الوقت، أو وهم فحكم بغيره فله نقضه؛ وأما وإن حكم بحكم هو الأقوى عنده في ذلك الوقت ثم قوي عنده غيره بعد ذلك فلا سبيل إلى نقض الأول؛ قاله سحنون في كتاب ابنه. وقال أشهب في كتاب ابن المواز: إن كان رجوعه إلى الأصوب في مال فله نقض الأول، وإن كان في طلاق أو نكاح أو عتق فليس له نقضه.

---

(١) صحيح. أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والحاكم عن بريدة، وانظر صحيح الجامع، ح(٤٤٤٦)، والإرواء (٢٦١٣).

(٢) أخرجه البخاري، في الخوف، ح(٩٤٦)، بلفظ: "لا يصلين أحد..."، وفي المغازي، ح(٤١١٩) بنفس اللفظ.

قلت: رجوع القاضي عما حكم به القاضي إذا تبين له أن الحق في غيره ما دام في ولايته أولى. وهكذا في رسالة عمر إلى أبي موسى. رضى الله عنهما؛ رواها الدارقطني، وقد ذكرناها في "الأعراف" ولم يفصل؛ وهي الحجة لظاهر قول مالك. ولم يختلف العلماء أن القاضي إذا قضى تجوزاً وبخلاف أهل العلم فهو مردود، وإن كان على وجه الاجتهاد؛ فأما أن يتعقب قاض حكم قاض آخر فلا يجوز ذلك له لأن فيه مضرة عظمى من جهة نقض الأحكام، وتبديل الحلال بالحرام، وعدم ضبط قوانين الإسلام، ولم يتعرض أحد من العلماء لنقض ما رواه الآخر، وإنما كان يحكم بما ظهر له.

الثانية عشرة: قال بعض الناس: إن داود عليه السلام لم يكن أنفذ الحكم وظهر له ما قال غيره وقال آخرون: لم يكن حكماً وإنما كانت فتيا.

قلت: وهكذا تؤول فيما رواه أبو هريرة عنه ﷺ أنه قال: بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن إحداهما، فقالت هذه لصاحبتها: إنما ذهب بابنك أنت. وقالت الأخرى: إنما ذهب بابنك؛ فتحاكمتا إلى داود، فقضى به للكبرى؛ فخرجتا على سليمان بن داود عليهما السلام فأخبرتاه؛ فقال: ائتوني بالسكين أشقه بينكما؛ فقالت الصغرى: لا ـ يرحمك الله ـ هو ابنها؛ فقضى به للصغرى؛ قال أبو هريرة: إن سمعت بالسكين قط إلا يومئذ، ما كنا نقول إلا المدية؛ أخرجه مسلم. فأما القول بأن ذلك من داود فتيا فهو ضعيف؛ لأنه كان النبي ـ ﷺ ـ وفتياه حكم. وأما القول الآخر فيبعد؛ لأنه تعالى قال: "إذ يحكمان في الحرث" فبين أن كل واحد منهما كان قد حكم. وكذا قولـه في الحديث: فقضى به للكبرى؛ يدل على إنفاذ القضاء وإنجازه. ولقد أبعد من قال: إنه كان من شرع داود أن يحكم به للكبرى من حيث هي كبرى؛ لأن الكبر والصغر طرد محض عند الدعاوى كالطول والقصر والسواد والبياض وذلك لا يوجب ترجيح أحد المتداعيين حتى يحكم له أو عليه لأجل ذلك. وهو مما يقطع به من فهم ما جاءت به الشرائع. والذي ينبغي أن يقال: إن داود عليه السلام إنما قضى به للكبرى لسبب اقتضى عنده ترجيح قولها. ولم يذكر في الحديث تعيينه إذ لم تدع حاجة إليه، فيمكن أن الولد كان بيدها، وعلم عجز الأخرى عن إقامة البينة، فقضى به لها إبقاء لما كان على ما كان. وهذا التأويل أحسن ما قيل في هذا الحديث. وهو الذي تشهد له قاعدة الدعاوي الشرعية التي يبعد اختلاف الشرائع فيها. لا يقال: فإن كان داود قضى بسبب شرعي فكيف ساغ لسليمان نقض حكمه؟ فالجواب: أن سليمان عليه السلام لم يتعرض لحكم أبيه بالنقض، وإنما احتال حيلة لطيفة ظهر له بسببها صدق الصغرى؛ وهي أنه لما قال: هات السكين أشقه بينكما، قالت الصغرى: لا؛ فظهر له من قرينة الشفقة في الصغرى، وعدم ذلك في الكبرى، مع ما عساه انضاف إلى ذلك من القرائن ما حصل له العلم بصدقها فحكم لها. ولعله كان ممن سوغ له أن يحكم بعلمه. وقد ترجم النسائي على هذا الحديث "حكم الحاكم بعلمه". وترجم له أيضاً "السعة للحاكم أن يقول للشيء الذي لا يفعله أفعل ليستبين الحق". وترجم له أيضاً "نقض الحاكم لا يحكم به غيره ممن هو مثله أو أجل منه". ولعل الكبرى اعترفت بأن الولد للصغرى عندما رأت من سليمان الحزم والجد في ذلك، فقضى بالولد للصغرى؛ ويكون هذا كما إذا حكم الحاكم باليمين، فلما مضى ليحلف حضر من

استخرج من المنكر ما أوجب إقراره، فإنه يحكم عليه بذلك الإقرار قبل اليمين وبعدها، ولا يكون ذلك من باب نقض الحكم الأول، لكن من باب تبدل الأحكام بحسب تبدل الأسباب. والله أعلم. وفي هذا الحديث من الفقه أن الأنبياء سوغ لهم الحكم بالاجتهاد؛ وقد ذكرناه. وفيه من الفقه استعمال الحكام الحيل التي تستخرج بها الحقوق، وذلك يكون عن قوة الذكاء والفطنة، وممارسة أحوال الخلق؛ وقد يكون في أهل التقوى فراسة دينية، وتوسمات نورية، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. وفيه الحجة لمن يقول: إن الأم تستلحق؛ وليس مشهور مذهب مالك، وليس هذا موضع ذكره. وعلى الجملة فقضاء سليمان في هذه القصة تضمنها مدحه تعالى له بقوله: "ففهمناها سليمان".

الثالثة عشرة: قد تقدم القول في الحرث والحكم في هذه الواقعة في شرعنا: أن على أصحاب الحوائط حفظ حيطانهم وزروعهم بالنهار، ثم الضمان في المثل بالمثليات، وبالقيمة في ذوات القيم. والأصل في هذه المسألة في شرعنا ما حكم به نبينا ﷺ في ناقة البراء بن عازب. رواه مالك عن ابن شهاب عن حرام بن سعد بن محيصة: أن ناقة للبراء دخلت حائط رجل فأفسدت فيه، فقضى رسول الله ﷺ أن على أهل الحوائط حفظها بالليل، وأن ما أفسدت المواشي بالليل ضامن على أهلها. هكذا رواه جميع الرواة مرسلاً. وكذلك رواه أصحاب ابن شهاب عن ابن شهاب، إلا ابن عيينة فإنه رواه عن الزهري عن سعيد وحرام بن سعد بن محيصة: أن ناقة؛ فذكر مثله بمعناه. ورواه ابن أبي ذئب عن ابن شهاب أنه بلغه أن ناقة البراء دخلت حائط قوم؛ مثل حديث مالك سواء، إلا أنه لم يذكر حرام ابن سعد بن محيصة ولا غيره. قال أبو عمر: لم يصنع ابن أبي ذئب شيئاً؛ إلا أنه أفسد إسناده. ورواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه عن النبي ﷺ، ولم يتابع عبد الرزاق على ذلك وأنكروا عليه قوله عن أبيه. ورواه ابن جريج عن ابن شهاب قال: حدثني أبو أمامة بن سهل بن حنيف أن ناقة دخلت في حائط قوم فأفسدت؛ فجعل الحديث لابن شهاب عن أبي أمامة، ولم يذكر أن الناقة كانت للبراء. وجائز أن يكون الحديث عن ابن شهاب عن ابن محيصة، وعن سعيد بن المسيب، وعن أبي أمامة ـ والله أعلم ـ فحدث به عمن شاء منهم على ما حضره وكلهم ثقات. قال أبو عمر: وهذا الحديث وإن كان مرسلاً فهو حديث مشهور أرسله الأئمة، وحدث به الثقات، واستعمله فقهاء الحجاز وتلقوه بالقبول، وجرى في المدينة العمل به، وحسبك باستعمال أهل المدينة وسائر أهل الحجاز لهذا الحديث.

الرابعة عشرة: ذهب مالك وجمهور الأئمة إلى القول بحديث البراء، وذهب أبو حنيفة وأصحابه وجماعة من الكوفيين إلى أن هذا الحكم منسوخ، وأن البهائم إذا أفسدت زرعاً في ليل أو نهار أنه لا يلزم صاحبها شيء، وأدخل فسادها في عموم قوله ﷺ: "جرح العجماء جبار"[1] فقاس جميع أعمالها على جرحها. ويقال: أنه ما تقدم أبا حنيفة أحد بهذا القول، ولا حجة له ولا لمن اتبعه في حديث العجماء، وكونه ناسخاً لحديث البراء ومعارضاً له؛ فإن النسخ شروطه معدومة، والتعارض إنما

---

(١) أخرجه البخاري في الديات، ح(٦٩١٢)، (٦٩١٣) بنحوه، وفي غير موضع.

يصح إذا لم يمكن استعمال أحدهما إلا بنفي الآخر، وحديث "العجماء جرحها جبار"[1] عموم متفق عليه، ثم خص منه الزرع والحوائط بحديث البراء؛ لأن النبي ﷺ لو جاء عنه في حديث واحد: العجماء جرحها جبار نهاراً لا ليلاً وفي الزرع والحوائط والحرث، لم يكن هذا مستحيلاً من القول؛ فكيف يجوز أن يقال في هذا متعارض؟ ! وإنما هذا من باب العموم والخصوص على ما هو مذكور في الأصول.

الخامسة عشرة : إن قيل: ما الحكمة في تفريق الشارع بين الليل والنهار، وقد قال الليث بن سعد: يضمن أرباب المواشي بالليل والنهار كل ما أفسدت، ولا يضمن أكثر من قيمة الماشية؟ قلنا: الفرق بينهما واضح وذلك أن أهل المواشي لهم ضرورة إلى إرسال مواشيهم ترعى بالنهار، والأغلب عندهم أن من عنده زرع يتعاهده بالنهار ويحفظه عمن أراده، فجعل حفظ ذلك بالنهار على أهل الزروع؛ لأنه وقت التصرف في المعاش، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وجعلنا النهار معاشا﴾(النبأ: ١١) فإذا جاء الليل فقد جاء الوقت الذي يرجع كل شيء إلى موضعه وسكنه؛ كما قال الله تعالى: ﴿من إله غير الله يأتيكم بليل تسكنون فيه﴾(القصص: ٧٢) وقال: ﴿وجعل الليل سكناً﴾(الأنعام: ٩٦) ويرد أهل المواشي مواشيهم إلى مواضعهم ليحفظوها، فإذا فرط صاحب الماشية في ردها إلى منزله، أو فرط في ضبطها وحبسها عن الانتشار بالليل حتى أتلفت شيئاً فعليه ضمان ذلك، فجرى الحكم على الأوفق الأسمح، وكان ذلك أرفق بالفريقين، وأسهل على الطائفتين، وأحفظ للمالين، وقد وضح الصبح لذي عينين، ولكن لسليم الحاستين؛ وأما قول الليث: لا يضمن أكثر من قيمة المال فقد قال أبو عمر: لا أعلم من أين قال هذا الليث بن سعد، إلا أن يجعله قياساً على العبد الجاني لا يفتك بأكثر من قيمته ولا يلزم سيده في جنايته أكثر من قيمته، وهذا ضعيف الوجه؛ كما قال في "التمهيد" وفي "الاستذكار" فخالف الحديث في "العجماء جرحها جبار" وخالف ناقة البراء، وقد تقدمه إلى ذلك طائفة من العلماء منهم عطاء. قال ابن جريج قلت لعطاء: الحرث الماشية ليلاً أو نهاراً؟ قال: يضمن صاحبها ويغرم. قلت: كان عليه حظراً أو لم يكن؟ قال: نعم! يغرم. قلت: ما يغرم؟ قال: قيمة ما أكل حماره ودابته وماشيته. وقال معمر عن ابن شبرمة: يقوم الزرع على حاله التي أصيب عليها دراهم. وروي عن عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز ﷺ: يضمن رب الماشية ليلاً أو نهاراً، من طرق لا تصح.

السادسة عشرة : قال مالك: ويقوم الزرع الذي أفسدت المواشي بالليل على الرجاء والخوف. قال: والحوائط التي تحرس والتي لا تحرس، والمحظر عليها وغير المحظر سواء، يغرم أهلها ما أصابت بالليل بالغاً ما بلغ، وإن كان أكثر من قيمتها. قال: وإن انفلتت دابة بالليل فوطئت على رجل نائم لم يغرم صاحبها شيئاً، وإنما هذا في الحائط والزرع والحرث؛ ذكره عنه ابن عبد الحكم. وقال ابن القاسم: ما أفسدت الماشية بالليل فهو في مال ربها، وإن كان أضعاف ثمنها؛ لأن الجناية من قبله إذ لم يربطها، وليست الماشية كالعبيد؛ حكاه سحنون وأصبغ وأبو زيد عن ابن القاسم.

---

(١) المرجع السابق.

السابعة عشرة : ولا يستأني بالزرع أن ينبت أو لا ينبت كما يفعل في سن الصغير . وقال عيسى عن ابن القاسم: قيمته لو حل بيعه. وقال أشهب وابن نافع في المجموعة عنه: وإن لم يبد صلاحه . ابن العربي: والأول أقوى لأنها صفته فتقوم كما يقوم كل متلف على صفته .

الثامنة عشرة : لو لم يقض للمفسد له بشيء حتى نبت والجبر فإن كان فيه قبل ذلك منفعة رعي أو شيء ضمن تلك المنفعة، وإن لم تكن فيه منفعة فلا ضمان. وقال أصبغ : يضمن؛ لأن التلف قد تحقق والجبر ليس من جهته فلا يعتد له به .

التاسعة عشرة : وقع في كتاب ابن سحنون أن الحديث إنما جاء في أمثال المدينة التي هي حيطان محدقة، وأما البلاد التي هي زروع متصلة غير محظرة، وبساتين كذلك، فيضمن أرباب النعم ما أفسدت من ليل أو نهار؛ كأنه ذهب إلى أن ترك تثقيف الحيوان في مثل هذه البلاد تعد؛ لأنها ولا بد تفسد . وهذا جنوح إلى قول الليث .

الموفية عشرين : قال أصبغ في المدينة: ليس لأهل المواشي أن يخرجوا مواشيهم إلى قرى الزرع بغير ذوّاد؛ فركب العلماء على هذا أن البقعة لا تخلو أن تكون بقعة زرع، أو بقعة سرح، فإن كانت بقعة زرع فلا تدخلها ماشية إلا ماشية تجتاح، وعلى أربابها حفظها، وما أفسدت فصاحبها ضامن ليلاً أو نهاراً؛ وإن كانت بقعة سرح فعلى صاحب الذي حرثه فيها حفظه، ولا شيء على أرباب المواشي .

الحادية والعشرون : المواشي على قسمين: ضواري وحريسة وعليهما قسمها مالك . فالضواري هي المعتادة للزرع والثمار، فقال مالك: تغرب وتباع في بلد لا زرع فيه؛ رواه ابن القاسم في الكتاب وغيره. قال ابن حبيب: وإن كره ذلك ربها، وكذلك قال مالك في الدابة التي ضريت في إفساد الزرع: تغرب وتباع . وأما ما يستطاع الاحتراس منه فلا يؤمر صاحبه بإخراجه .

الثانية والعشرون : قال أصبغ: النحل والحمام والإوز والدجاج كالماشية، لا يمنع صاحبها من اتخاذها وإن (ضريت)، وعلى أهل القرية حفظ زروعهم. قال ابن العربي: وهذه رواية ضعيفة لا يلتفت إليها من أراد أن يجد ما ينتفع به مما لا يضر بغيره مكّن منه، وأما انتفاعه بما يتخذه بإضراره بأحد فلا سبيل إليه. قال ﷺ : "لا ضرر ولا ضرار"[١] وهذه الضواري عن ابن القاسم في المدينة لا ضمان على أربابها إلا بعد التقدم. ابن العربي: وأرى الضمان عليهم قبل التقدم إذا كانت ضواري .

الثالثة والعشرون : ذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الشعبي أن شاة وقعت في غزل حائك فاختصموا إلى شريح، فقال الشعبي : انظروه فإنه سيسألهم ليلاً وقعت فيه أو نهاراً؛ ففعل. ثم قال: إن كان بالليل ضمن، وإن كان بالنهار لم يضمن، ثم قرأ شريح "إذ نفشت فيه غنم القوم" قال: والنفش بالليل والهمل بالنهار .

قلت: ومن هذا الباب قوله ﷺ "العجماء جرحها جبار"[٢] الحديث. وقال ابن شهاب: والجبار الهدر، والعجماء البهيمة، قال علماؤنا: ظاهر قوله: "العجماء جرحها جبار" أن ما انفردت البهيمة

---

(١) صحيح. أخرجه أحمد عن ابن عباس وابن ماجه عن ابن عباس وعبادة، وانظر الإرواء (٨٩٦) والصحيحة (٢٥٠).

(٢) سبق تخريجه بنحوه.

بإتلافه لم يكن فيه شيء، وهذا مجمع عليه. فلو كان معها قائد أو سائق أو راكب فحملها أحدهم على شيء فأتلفته لزمه حكم المتلف؛ فإن كانت جناية مضمونة بالقصاص وكان الحمل عمداً كان فيه القصاص ولا يختلف فيه؛ لأن الدابة كالآلة. وإن كان عن غير قصد كانت فيه الدية على العاقلة. وفي الأموال الغرامة في مال الجاني.

الرابعة والعشرون : واختلفوا فيمن أصابته برجلها أو ذنبها، فلم يضمن مالك والليث والأوزاعي صاحبها، وضمنه الشافعي وابن أبي ليلى وابن شبرمة. واختلفوا في الضارية فجمهورهم أنها كغيرها، ومالك وبعض أصحابه يضمنونه.

الخامسة والعشرون : روى سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : "الرِّجل جبار" قال الدارقطني: لم يروه غير سفيان بن حسين ولم يتابع عليه، وخالفه الحفاظ عن الزهري منهم مالك وابن عيينة ويونس ومعمر وابن جريج والزبيدي وعقيل وليث ابن سعد، وغيرهم كلهم رووه عن الزهري فقالوا: "العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار"[1] ولم يذكروا الرجل وهو الصواب. وكذلك روى أبو صالح السمان، وعبد الرحمن الأعرج، ومحمد بن سيرين، ومحمد بن زياد وغيرهم عن أبي هريرة، ولم يذكروا فيه (والرِّجل جبار) وهو المحفوظ عن أبي هريرة.

السادسة العشرون: قوله: "والبئر جبار" قد روى موضعه "والنار" قال الدارقطني: حدثنا حمزة ابن القاسم الهاشمي حدثنا حنبل بن إسحاق قال سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول في حديث عبد الرزاق: حديث أبي هريرة "والنار جبار" ليس بشيء لم يكن في الكتاب باطل ليس هو بصحيح. حدثنا محمد بن مخلد حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن هانئ قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: أهل اليمن يكتبون النار النير ويكتبون البير؛ يعني مثل ذلك. وإنما لقن عبد الرزاق "النار جبار". وقال الرمادي: قال عبد الرزاق قال معمر لا أراه إلا وهماً. قال أبو عمر: روي عن النبي ﷺ حديث معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: "النار جبار" وقال يحيى بن معين: أصله البئر ولكن معمراً صحفه. قال أبو عمر: لم يأت ابن معين على قوله هذا بدليل، وليس هكذا ترد أحاديث الثقات. ذكر وكيع عن عبد العزيز بن حصَين عن يحيى بن يحيى الغساني قال: أحرق رجل سافي قراح له فخرجت شررة من نار حتى أحرقت شيئاً لجاره. قال: فكتب فيه إلى عمر بن عبد العزيز ﷺ ابن حصين فكتب إلي أن رسول الله ﷺ قال: "العجماء جبار" وأرى أن النار جبار. وقد روي "والسائمة جبار" بدل العجماء فهذا ما ورد في ألفاظ هذا الحديث ولكل معنى لفظ صحيح مذكور في شرح الحديث وكتب الفقه.

قوله تعالى: ﴿وسخرنا مع داود الجبال يسبحن﴾ قال وهب: كان داود يمر بالجبال مسبحاً والجبال تجاوبه بالتسبيح، وكذلك الطير. وقيل كان داود إذا وجد فترة أمر الجبال فسبحت حتى يشتاق؛ ولهذا قال: "وسخرنا" أي جعلناها بحيث تطيعه إذا أمرها بالتسبيح. وقيل: إن سيرها معه تسبيحها، والتسبيح مأخوذ من السباحة؛ دليله قوله تعالى: ﴿يا جبال أوبي معه﴾ (سبأ: ١٠). وقال قتادة:

(١) صحيح أخرجه البخاري ومسلم وأحمد والأربعة عن أبي هريرة.

"يسبحن" يصلين معه إذا صلى، والتسبيح الصلاة. وكل محتمل. وذلك فعل الله تعالى بها؛ ذلك لأن الجبال لا تعقل فتسبيحها دلالة على تنزيه الله تعالى عن صفات العاجزين والمحدثين.

﴿ وَعَلَّمْنَـٰهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّنۢ بَأْسِكُمْ ۖ فَهَلْ أَنتُمْ شَـٰكِرُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ فيها ثلاث مسائل:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿وعلمناه صنعة لبوس لكم﴾ يعني اتخاذ الدروع بإلانة الحديد له، واللبوس عند العرب السلاح كله؛ درعاً كان أو جوشناً أو سيفاً أو رمحاً. قال الهذلي يصف رمحاً:

ومعي لبوس للبئيس كأنه   روق بجبهة ذي نعاج مجفل

واللبوس كل ما يلبس، وأنشد ابن السكيت:

ألبس كل حالة لبوسها   إما نعيمها وإما بوسها

وأراد الله تعالى هنا الدرع، وهو بمعنى الملبوس نحو الركوب والحلوب. قال قتادة: أول من صنع الدروع داود. وإنما كانت صفائح، فهو أول من سردها وحلقها.

الثانية: قولـه تعالى: ﴿ليحصنكم﴾ ليحرزكم. ﴿من بأسكم﴾ أي من حربكم. وقيل: من السيف والسهم والرمح، أي من آلة بأسكم فحذف المضاف. ابن عباس: "من بأسكم" من سلاحكم. الضحاك: من حرب أعدائكم. والمعنى واحد. وقرأ الحسن وأبو جعفر وابن عامر وحفص وروح "لتحصنكم" بالتاء رداً على الصفة. وقيل: على اللبوس والمنعة التي هي الدروع. وقرأ شيبة وأبو بكر والمفضل ورويس وابن أبي إسحاق "لنحصنكم" بالنون لقوله: "وعلمناه". وقرأ الباقون بالياء جعلوا الفعل للبوس، أو يكون المعنى ليحصنكم الله. ﴿فهل أنتم شاكرون﴾ أي على تيسير نعمة الدروع لكم. وقيل: "فهل أنتم شاكرون" بأن تطيعوا رسولي.

الثالثة: هذه الآية أصل في اتخاذ الصنائع والأسباب، وهو قول أهل العقول والألباب، لا قول الجهلة الأغبياء القائلين بأن ذلك إنما شرع للضعفاء، فالسبب سنة الله في خلقه فمن طعن في ذلك فقد طعن في الكتاب والسنة، ونسب من ذكرنا إلى الضعف وعدم المنة. وقد أخبر الله تعالى عن نبيه داود عليه السلام أنه كان يصنع الدروع، وكان أيضاً يصنع الخوص، وكان يأكل من عمل يده، وكان آدم حراثاً، ونوح نجاراً، ولقمان خياطاً، وطالوت دباغاً. وقيل: سقاء؛ فالصنعة يكف بها الإنسان نفسه عن الناس، ويدفع بها عن نفسه الضرر والباس. وفي الحديث: "إن الله يحب المؤمن المحترف الضعيف المتعفف ويبغض السائل الملحف". وسيأتي لهذا مزيد بيان في سورة "الفرقان" وقد تقدم في غير ما آية، وفيه كفاية والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿ وَلِسُلَيْمَـٰنَ ٱلرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِى بِأَمْرِهِۦٓ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَـٰرَكْنَا فِيهَا ۚ وَكُنَّا بِكُلِّ شَىْءٍ عَـٰلِمِينَ ﴿٨١﴾ وَمِنَ ٱلشَّيَـٰطِينِ مَن يَغُوصُونَ لَهُۥ وَيَعْمَلُونَ عَمَلًا دُونَ ذَٰلِكَ ۖ وَكُنَّا لَهُمْ حَـٰفِظِينَ ﴿٨٢﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ولسليمان الريح عاصفة﴾ أي وسخرنا لسليمان الريح عاصفة، أي شديدة الهبوب. يقال منه: عصفت الريح أي اشتدت فهي ريح عاصف وعصوف. وفي لغة بني أسد: أعصفت الريح فهي مُعْصف ومُعْصفة. والعصف التبن فسمي به شدة الريح؛ لأنها تعصفه بشدة تطيرها. وقرأ عبد الرحمن الأعرج وأبو بكر "ولسليمان الريح" برفع الحاء على القطع مما قبله؛ والمعنى ولسليمان تسخير الريح؛ ابتداء وخبر. ﴿تجري بأمره إلى الأرض التي باركنا فيها﴾ يعني الشام يروى أنها كانت تجري به وبأصحابه إلى حيث أراد، ثم ترده إلى الشام. وقال وهب: كان سليمان بن داود إذا خرج إلى مجلسه عكفت عليه الطير، وقام له الجن والإنس حتى يجلس على سريره. وكان امرءاً غزاء لا يقعد عن الغزو؛ فإذا أراد أن يغزو أمر بخشب فمدت ورفع عليها الناس والدواب وآلة الحرب، ثم أمر العاصف فأقلت ذلك، ثم أمر الرخاء فمرت به شهراً في رواحه وشهراً في غدوه، وهو معنى قوله تعالى: ﴿تجري بأمره رخاء حيث أصاب﴾(ص: ٣٦). والرخاء اللينة. ﴿وكنا بكل شيء عالمين﴾ أي بكل شيء عملنا عالمين بتدبيره.

قولـه تعالى: ﴿ومن الشياطين من يغوصون له﴾ أي وسخرنا له من يغوصون؛ يريد تحت الماء. أي يستخرجون له الجواهر من البحر. والغوص النزول تحت الماء، وقد غاص في الماء، والهاجم على الشيء غائص. والغواص الذي يغوص في البحر على اللؤلؤ، وفعله الغياصة. ﴿ويعملون عملاً دون ذلك﴾ أي سوى ذلك من الغوص؛ قاله الفراء. وقيل: يراد بذلك المحاريب والتماثيل وغير ذلك مما يسخرهم فيه. ﴿وكنا لهم حافظين﴾ أي لأعمالهم. وقال الفراء: حافظين لهم من أن يفسدوا أعمالهم، أو يهيجوا أحداً من بني آدم في زمان سليمان. وقيل: "حافظين" من أن يهربوا أو يمتنعوا. أو حفظناهم من أن يخرجوا عن أمره. وقد قيل: إن الحمام والنورة والطواحين والقوارير والصابون من استخراج الشياطين.

قوله تعالى: ﴿ ۞ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٨٣﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ فَكَشَفْنَا مَا بِهِۦ مِن ضُرٍّ وَءَاتَيْنَٰهُ أَهْلَهُۥ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَذِكْرَىٰ لِلْعَٰبِدِينَ ﴿٨٤﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿وأيوب إذ نادى ربه﴾ أي واذكر أيوب إذ نادى ربه. ﴿أني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين﴾ أي نالني في بدني ضر وفي مالي وأهلي. قال ابن عباس: سمي أيوب لأنه آب إلى الله تعالى في كل حال. وروي أن أيوب عليه السلام كان رجلاً من الروم ذا مال عظيم، وكان براً تقياً رحيماً بالمساكين، يكفل الأيتام والأرامل، ويكرم الضيف، ويبلغ ابن السبيل، شاكراً لأنعم الله تعالى، وأنه دخل مع قومه على جبار عظيم فخاطبوه في أمر، فجعل أيوب يلين له في القول من أجل زرع كان له فامتحنه الله بذهاب ماله وأهله، وبالضر في جسمه حتى تناثر لحمه وتدود جسمه، حتى أخرجه أهل قريته إلى خارج القرية، وكانت امرأته تخدمه. قال الحسن: مكث بذلك تسع سنين وستة أشهر. فلما أراد الله أن يفرج عنه قال الله تعالى له: ﴿اركض برجلك هذا مغتسل بارد وشراب﴾(ص: ٤٢) فيه

شفاؤك، وقد وهبت لك أهلك ومالك وولدك ومثلهم معهم. وسيأتي في "ص" ما للمفسرين في قصة أيوب من تسليط الشيطان عليه، والرد عليهم إن شاء الله تعالى. واختلف في قول أيوب: "مسني الضر" على خمسة عشر قولاً:

الأول: أنه وثب ليصلي فلم يقدر على النهوض فقال: "مسني الضر" إخباراً عن حاله، لا شكوى لبلائه؛ رواه أنس مرفوعا.

الثاني: أنه إقرار بالعجز فلم يكن منافياً للصبر.

الثالث: أنه سبحانه أجراه على لسانه ليكون حجة لأهل البلاء بعده في الإفصاح بما ينزل بهم.

الرابع: أنه أجراه على لسانه إلزاماً له في صفة الآدمي في الضعف عن تحمل البلاء.

الخامس: أنه انقطع الوحي عنه أربعين يوماً فخاف هجران ربه فقال: "مسني الضر". وهذا قول جعفر بن محمد.

السادس: أن تلامذته الذين كانوا يكتبون عنه لما أفضت حالـه إلى ما انتهت إليه محوا ما كتبوا عنه، وقالوا: ما لهذا عند الله قدر؛ فاشتكى الضر في ذهاب الوحي والدين من أيدي الناس. وهذا مما لم يصح سنده. والله أعلم؛ قالـه ابن العربي.

السابع: أن دودة سقطت من لحمه فأخذها وردها في موضعها فعقرته فصاح "مسني الضر" فقيل: أعلينا تتصبر. قال ابن العربي: وهذا بعيد جدا مع أنه يفتقر إلى نقل صحيح، ولا سبيل إلى وجوده.

الثامن: أن الدود كان يتناول بدنه فصبر حتى تناولت دودة قلبه وأخرى لسانه، فقال: "مسني الضر" لاشتغاله عن ذكر الله، قال ابن العربي: وما أحسن هذا لو كان له سند ولم تكن دعوى عريضة.

التاسع: أنه أبهم عليه جهة أخذ البلاء له هل هو تأديب، أو تعذيب، أو تخصيص، أو تمحيص، أو ذخر أو طهر، فقال: "مسني الضر" أي ضر الإشكال في جهة أخذ البلاء. قال ابن العربي: وهذا غلو لا يحتاج إليه.

العاشر: أنه قيل له سل الله العافية فقال: أقمت في النعيم سبعين سنة وأقيم في البلاء سبع سنين وحينئذ أسأله فقال: "مسني الضر". قال ابن العربي: وهذا ممكن ولكنه لم يصح في إقامته مدة خبر ولا في هذه القصة.

الحادي عشر: أن ضره قول إبليس لزوجه اسجدي لي فخاف ذهاب الإيمان عنها فتهلك ويبقى بغير كافل.

الثاني عشر: لما ظهر به البلاء قال قومه: قد أضر بنا كونه معنا وقذره فليخرج عنا، فأخرجته امرأته إلى ظاهر البلد؛ فكانوا إذا خرجوا رأوه وتطيروا به وتشاءموا برؤيته، فقالوا: ليبعد بحيث لا نراه. فخرج إلى بُعْد من القرية، فكانت امرأته تقوم عليه وتحمل قوته إليه. فقالوا: إنها تتناوله وتخالطنا فيعود بسببه ضره إلينا. فأرادوا قطعها عنه؛ فقال: "مسني الضر".

الثالث عشر: قال عبد الله بن عبيد بن عمير: كان لأيوب أخوان فأتياه فقاما من بعيد لا يقدران أن يدنوا منه من نتن ريحه، فقال أحدهما: لو علم الله في أيوب خيراً ما ابتلاه بهذا البلاء؛ فلم يسمع شيئاً أشد عليه من هذه الكلمة؛ فعند ذلك قال: "مسني الضر" ثم قال: "اللهم إن كنت تعلم أني لم أبت شبعان

قط وأنا أعلم مكان جائع فصدقني" فنادى مناد من السماء "أن صدق عبدي" وهما يسمعان فخرآ ساجدين.

الرابع عشر: أن معنى "مسني الضر" من شماتة الأعداء؛ ولهذا قيل له: ما كان أشد عليك في بلاتك؟ قال: شماتة الأعداء. قال ابن العربي: وهذا ممكن فإن الكليم قد سأله أخوه العافية من ذلك فقال: ﴿إن القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني فلا تشمت بي الأعداء﴾ (الأعراف: ١٥٠).

الخامس عشر: أن امرأته كانت ذات ذوائب فعرفت حين منعت أن تتصرف لأحد بسببه ما تعود به عليه، فقطعت ذوائبها واشترت بها ممن يصلها قوتاً وجاءت به إليه، وكان يستعين بذوائبها في تصرفه وتنقله، فلما عدمها وأراد الحركة في تنقله لم يقدر قال: "مسني الضر". وقيل: إنها لما اشترت القوت بذوائبها جاءه إبليس في صفة رجل وقال له: إن أهلك بغت فأخذت وحلق شعرها. فحلف أيوب أن يجلدها؛ فكانت المحنة على قلب المرأة أشد من المحنة على قلب أيوب.

قلت: وقول سادس عشر: ذكر ابن المبارك: أخبرنا يونس بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب أن رسول الله ﷺ ذكر يوماً أيوب النبي عليه السلام وما أصابه من البلاء؛ الحديث. وفيه أن بعض إخوانه ممن صابره ولازمه قال: يا نبي الله لقد أعجبني أمرك وذكرته إلى أخيك وصاحبك، أنه قد ابتلاك بذهاب الأهل والمال وفي جسدك منذ ثمان عشرة سنة حتى بلغت ما ترى ألا يرحمك فيكشف عنك! لقد أذنبت ذنباً ما أظن أحداً بلغه! فقال أيوب عليه السلام: "ما أدري ما يقولان غير أن ربي عز وجل يعلم أني كنت أمر على الرجلين يتزاعمان وكل يحلف بالله ـ أو على النفر يتزاعمون ـ فأنقلب إلى أهلي فأكفر عن أيمانهم إرادة ألا يأثم أحد ذكره ولا يذكره أحد إلا بالحق" فنادى ربه ﴿أني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين﴾ إنما كان دعاؤه عرضاً عرضه على الله تبارك وتعالى يخبره بالذي بلغه، صابراً لما يكون من الله تبارك وتعالى فيه. وذكر الحديث.

وقول سابع عشر: سمعته ولم أقف عليه أن دودة سقطت من جسده فطلبها ليردها إلى موضعها فلم يجدها فقال: "مسني الضر" لما فقد من أجر ألم تلك الدودة، وكان أراد أن يبقي له الأجر موفراً إلى وقت العافية، وهذا حسن إلا أنه يحتاج إلى سند. قال العلماء: ولم يكن قوله "مسني الضر" جزعاً؛ لأن الله تعالى قال: ﴿إنا وجدناه صابرا﴾ (ص: ٤٤) بل كان ذلك دعاء منه، والجزع في الشكوى إلى الخلق لا إلى الله تعالى، والدعاء لا ينافي الرضا. قال الثعلبي: سمعت أستاذنا أبا القاسم ابن حبيب يقول: حضرت مجلساً غاصاً بالفقهاء والأدباء في دار السلطان، فسألت عن هذه الآية بعد إجماعهم على أن قول أيوب كان شكاية وقد قال الله تعالى: ﴿إنا وجدناه صابراً﴾ (ص: ٤٤) فقلت: ليس هذا شكاية وإنما كان دعاء؛ بيانه ﴿فاستجبنا له﴾ والإجابة تتعقب الدعاء لا الاشتكاء. فاستحسنوه وارتضوه. وسئل الجنيد عن هذه الآية فقال: عرفه فاقة السؤال ليمن عليه بكرم النوال.

قوله تعالى: ﴿فكشفنا ما به من ضر وآتيناه أهله ومثلهم معهم﴾ قال مجاهد وعكرمة قيل لأيوب عليه السلام: قد آتيناك أهلك في الجنة فإن شئت تركناهم لك في الجنة وإن شئت آتيناكهم في الدنيا. قال مجاهد: فتركهم الله عز وجل له في الجنة وأعطاه مثلهم في الدنيا. قال النحاس: والإسناد عنهما بذلك صحيح.

قلت: وحكاه المهدوي عن ابن عباس. وقال الضحاك: قال عبد الله بن مسعود كان أهل أيوب قد ماتوا إلا امرأته فأحياهم الله عز وجل في أقل من طرف البصر، وآتاه مثلهم معهم. وعن ابن عباس أيضاً: كان بنوه قد ماتوا فأحيوا له وولد له مثلهم معهم. وقال قتادة وكعب الأحبار والكلبي وغيرهم. قال ابن مسعود: مات أولاده وهم سبعة من الذكور وسبعة من الإناث فلما عوفي نشروا له، وولدت امرأته سبعة بنين وسبع بنات. قال الثعلبي: وهذا القول أشبه بظاهر الآية.

قلت: لأنهم ماتوا ابتلاء قبل آجالهم حسب ما تقدم بيانه في سورة "البقرة" في قصة ﴿الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت﴾(البقرة: ٢٤٣). وفي قصة السبعين الذين أخذتهم الصعقة فماتوا ثم أحيوا؛ وذلك أنهم ماتوا قبل آجالهم، وكذلك هنا والله أعلم. وعلى قول مجاهد وعكرمة يكون المعنى: "وآتيناه أهله" في الآخرة "ومثلهم معهم" في الدنيا. وفي الخبر: إن الله بعث إليه جبريل عليه السلام حين ركض برجله على الأرض ركضة فظهرت عين ماء حار، وأخذ بيده ونفضه نفضة فتناثرت عنه الديدان، وغاص في الماء غوصة فنبت لحمه وعاد إلى منزله، ورد الله عليه أهله ومثلهم معهم، ونشأت سحابة على قدر قواعد داره فأمطرت ثلاثة أيام بلياليها جراداً من ذهب. فقال له جبريل: أشبعت؟ فقال: ومن يشبع من فضل الله. فأوحى الله إليه: قد أثنيت عليك بالصبر قبل وقوعك في البلاء وبعده، ولولا أني وضعت تحت كل شعرة منك صبراً ما صبرت. ﴿رحمة من عندنا﴾ أي فعلنا ذلك به رحمة من عندنا. وقيل: ابتليناه ليعظم ثوابه غداً. ﴿وذكرى للعابدين﴾ أي وتذكيراً للعباد؛ لأنهم إذا ذكروا بلاء أيوب وصبره عليه ومحنته له وهو أفضل أهل زمانه وطنوا أنفسهم على الصبر على شدائد الدنيا نحو ما فعل أيوب، فيكون هذا تنبيهاً لهم على إدامة العبادة، واحتمال الضرر. واختلف في مدة إقامته في البلاء؛ فقال ابن عباس: كانت مدة البلاء سبع سنين وسبعة أشهر وسبعة أيام وسبع ليال. وهب: ثلاثين سنة. الحسن: سبع سنين وستة أشهر.

قلت: وأصح من هذا والله أعلم ثماني عشرة سنة؛ رواه ابن شهاب عن النبي ﷺ؛ ذكره ابن المبارك وقد تقدم.

قوله تعالى: ﴿ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا ٱلْكِفْلِ ۖ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿٨٥﴾ وَأَدْخَلْنَـٰهُمْ فِى رَحْمَتِنَآ ۖ إِنَّهُم مِّنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٨٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وإسماعيل وإدريس﴾ وهو أخنوخ وقد تقدم. ﴿وذا الكفل﴾ أي واذكرهم. وخرّج الترمذي الحكيم في "نوادر الأصول" وغيره من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ قال: "كان في بني إسرائيل رجل يقال له ذو الكفل لا يتورع من ذنب عمله فاتبع امرأة فأعطاها ستين ديناراً على أن يطأها فلما قعد منها مقعد الرجل من امرأته ارتعدت وبكت فقال: ما يبكيك قالت من هذا العمل والله ما عملته قط. قال: أأكرهتك؟ قالت لا ولكن حملني عليه الحاجة قال اذهبي فهو لك والله لا أعصي الله بعدها أبداً ثم مات من ليلته فوجدوا مكتوباً على باب داره إن الله قد غفر لذي الكفل"[١] وخرّجه أبوعيسى الترمذي أيضاً ولفظه عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يحدث حديثاً لو

---

(١) أخرجه الترمذي في صفة القيامة (٤٨).

لم أسمعه إلا مرة أو مرتين ـ حتى عد سبع مرات – لم أحدث به ولكني سمعته أكثر من ذلك؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول: "كان ذو الكفل من بني إسرائيل لا يتورع من ذنب عمله فأتته امرأة فأعطاها ستين ديناراً على أن يطأها فلما قعد منها مقعد الرجل من امرأته ارتعدت وبكت فقال ما يبكيك أأكرهتك قالت لا ولكنه عمل ما عملته قط وما حملني عليه إلا الحاجة فقال تفعلين أنت هذا وما فعلته اذهبي فهي لك وقال والله لا أعصي الله بعدها أبداً فمات من ليلته فأصبح مكتوباً على بابه إن الله قد غفر لذي الكفل"[1] قال: حديث حسن. وقيل إن اليسع لما كبر قال: لو استخلفت رجلاً على الناس حتى أنظر كيف يعمل. فقال: من يتكفل لي بثلاث: بصيام النهار وقيام الليل وألا يغضب وهو يقضي؟ فقال رجل من ذرية العيص: أنا؛ فرده ثم قال مثلها من الغد؛ فقال الرجل: أنا؛ فاستخلفه فوفى فأثنى الله عليه فسمي ذا الكفل؛ لأنه تكفل بأمر؛ قاله أبو موسى ومجاهد وقتادة. وقال عمرو بن عبد الرحمن بن الحارث وقال أبو موسى عن النبي ﷺ: إن ذا الكفل لم يكن نبياً، ولكنه كان عبداً صالحاً فتكفل بعمل رجل صالح عند موته، وكان يصلي لله كل يوم مائة صلاة فأحسن الله الثناء عليه قال كعب: كان في بني إسرائيل ملك كافر فمر ببلاده رجل صالح فقال: والله إن خرجت من هذه البلاد حتى أعرض على هذا الملك الإسلام. فعرض عليه فقال: ما جزائي؟ قال: الجنة ـ ووصفها له ـ قال: من يتكفل لي بذلك؟ قال: أنا؛ فأسلم الملك وتخلى عن المملكة وأقبل على طاعة ربه حتى مات، فدفن فأصبحوا فوجدوا يده خارجة من القبر وفيها رقعة خضراء مكتوب فيها بنور أبيض: إن الله قد غفر لي وأدخلني الجنة ووفى عن كفالة فلان؛ فأسرع الناس إلى ذلك الرجل بأن يأخذ عليهم الإيمان، ويتكفل لهم بما تكفل به للملك، ففعل ذلك فآمنوا كلهم فسمي ذا الكفل. وقيل: كان رجلاً عفيفاً يتكفل بشأن كل إنسان وقع في بلاء أو تهمة أو مطالبة فينجيه الله على يديه. وقيل: سمي ذا الكفل لأن الله تعالى تكفل له في سعيه وعمله بضعف عمل غيره من الأنبياء الذين كانوا في زمانه. والجمهور على أنه ليس بنبي. وقال الحسن: هو نبي قبل إلياس. وقيل: هو زكريا بكفالة مريم. ﴿كل من الصابرين﴾ أي على أمر الله والقيام بطاعته واجتناب معاصيه. ﴿وأدخلناهم في رحمتنا﴾ أي في الجنة. ﴿إنهم من الصالحين﴾.

قوله تعالى: ﴿ وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٧﴾ فَٱسۡتَجَبۡنَا لَهُۥ وَنَجَّيۡنَٰهُ مِنَ ٱلۡغَمِّۚ وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِي ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وذا النون﴾ أي واذكر "ذا النون" وهو لقب ليونس بن متى لابتلاع النون إياه. والنون: الحوت. وفي حديث عثمان ﷺ أنه رأى صبياً مليحاً فقال: دسموا نونته كي لا تصيبه العين. روى ثعلب عن ابن الأعرابي: النونة النقبة التي تكون في ذقن الصبي الصغير، ومعنى دسّموا سودوا.

قوله تعالى: ﴿إذ ذهب مغاضباً﴾ قال الحسن والشعبي وسعيد بن جبير: مغاضباً لربه عز وجل. واختاره الطبري والقتبي واستحسنه المهدوي، وروي عن ابن مسعود. وقال النحاس: وربما أنكر هذا

(١) نفس المرجع السابق.

من لا يعرف اللغة وهو قول صحيح. والمعنى: مغاضبا من أجل ربه، كما تقول: غضبت لك أي من أجلك. والمؤمن يغضب لله عز وجل إذا عُصي. وأكثر أهل اللغة يذهب إلى أن قول النبي ﷺ لعائشة: "اشترطي لهم الولاء"[1] من هذا. وبالغ القتبي في نصرة هذا القول. وفي الخبر في وصف يونس: إنه كان ضيق الصدر فلما حمل أعباء النبوة تفسخ تحتها تفسخ الربع تحت الحمل الثقيل، فمضى على وجهه مضي الآبق الناد. وهذه المغاضبة كانت صغيرة. ولم يغضب على الله ولكن غضب لله إذ رفع العذاب عنهم. وقال ابن مسعود: أبق من ربه أي من أمر ربه حتى أمره بالعودة إليهم بعد رفع العذاب عنهم. فإنه كان يتوعد قومه بنزول العذاب في وقت معلوم، وخرج من عندهم في ذلك الوقت، فأظلهم العذاب فتضرعوا فرفع عنهم ولم يعلم يونس بتوبتهم؛ فلذلك ذهب مغاضباً وكان من حقه ألا يذهب إلا بإذن محدد. وقال الحسن: أمره الله تعالى بالمسير إلى قومه فسأل أن ينظر ليتأهب، فأعجله الله حتى سأل أن يأخذ نعلاً ليلبسها فلم ينظر، وقيل له: الأمر أعجل من ذلك - وكان في خلقه ضيق - فخرج مغاضباً لربه، فهذا قول وقول النحاس أحسن ما قيل في تأويله. أي خرج مغاضبا من أجل ربه، أي غضب على قومه من أجل كفرهم بربه وقيل: إنه غاضب قومه حين طال عليه أمرهم وتعنتهم فذهب فاراً بنفسه، ولم يصبر على أذاهم وقد كان الله أمره بملازمتهم والدعاء، فكان ذنبه خروجه من بينهم من غير إذن من الله. روي معناه عن ابن عباس والضحاك، وأن يونس كان شاباً ولم يحمل أثقال النبوة؛ ولهذا قيل للنبي ﷺ: ﴿ولا تكن كصاحب الحوت﴾(القلم: ٤٨). وعن الضحاك أيضاً خرج مغاضباً لقومه؛ لأن قومه لما لم يقبلوا منه وهو رسول من الله عز وجل كفروا بهذا فوجب أن يغاضبهم، وعلى كل أحد أن يغاضب من عصى الله عز وجل. وقالت فرقة منهم الأخفش: إنما خرج مغاضباً للملك الذى كان على قومه. قال ابن عباس: أراد شعيا النبي والملك الذي كان في وقته اسمه حزقيا أن يبعثوا يونس إلى ملك نينوى، وكان غزا بني إسرائيل وسبى الكثير منهم ليكلمه حتى يرسل معه بني إسرائيل، وكان الأنبياء في ذلك الزمان يوحى إليهم، والأمر والسياسة إلى ملك قد اختاروه فيعمل على وحي ذلك النبي، وكان أوحى الله لشعيا: أن قل لحزقيا الملك أن يختار نبياً قوياً أميناً من بني إسرائيل فيبعثه إلى أهل نينوى فيأمرهم بالتخلية عن بني إسرائيل فإني ملق في قلوب ملوكهم وجبابرتهم التخلية عنهم. فقال يونس لشعيا: هل أمرك الله بإخراجي؟ قال: لا. قال: فهل سماني لك؟ قال: لا. قال فها هنا أنبياء أمناء أقوياء. فألحوا عليه فخرج مغاضباً للنبي والملك وقومه، فأتى بحر الروم وكان من قصته ما كان؛ فابتلي ببطن الحوت لتركه أمر شعيا؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿فالتقمه الحوت وهو مليم﴾(الصافات: ١٤٢) والمليم من فعل ما يلام عليه. وكان ما فعله إما صغيرة أو ترك الأولى. وقيل: خرج ولم يكن نبياً في ذلك الوقت ولكن أمره ملك من ملوك بني إسرائيل أن يأتي نينوى؛ ليدعو أهلها بأمر شعيا فأنف أن يكون ذهابه إليهم بأمر أحد غير الله، فخرج مغاضباً للملك؛ فلما نجا من بطن الحوت بعثه الله إلى قومه فدعاهم وآمنوا به. وقال القشيري: والأظهر أن هذه المغاضبة كانت بعد إرسال الله تعالى إياه، وبعد رفع العذاب عن القوم بعد ما أظلهم؛ فإنه كره رفع العذاب عنهم.

---

(١) أخرجه البخاري في المكاتب، ح(٢٥٦٣) والشروط، ح(٢٧٢٩).

قلت: هذا أحسن ما قيل فيه على ما يأتي بيانه في "والصافات" إن شاء الله تعالى. وقيل: إنه كان من أخلاق قومه قتل من جربوا عليه الكذب فخشي أن يقتل فغضب، وخرج فاراً على وجهه حتى ركب في سفينة فسكنت ولم تجر. فقال أهلها: أفيكم آبق؟ فقال: أنا هو. وكان من قصته ما كان، وابتلي ببطن الحوت تمحيصاً من الصغيرة كما قال في أهل أحد: ﴿حتى إذا فشلتم﴾(آل عمران: ١٥٢) إلى قوله: ﴿وليمحص الله الذين آمنوا﴾(آل عمران: ١٤١) فمعاصي الأنبياء مغفورة، ولكن قد يجري تمحيص ويتضمن ذلك زجراً عن المعاودة. وقول رابع: إنه لم يغاضب ربه، ولا قومه، ولا الملك، وأنه من قولهم غضب إذا أنف. وفاعل قد يكون من واحد؛ فالمعنى أنه لما وعد قومه بالعذاب وخرج عنهم تابوا وكشف عنهم العذاب، فلما رجع وعلم أنهم لم يهلكوا أنف من ذلك فخرج أبقاً. وينشد هذا البيت:

وأغضب أن تهجي تميم بداوم

أي آنف. وهذا فيه نظر؛ فإنه يقال لصاحب هذا القول: إن تلك المغاضبة وإن كانت من الأنفة، فالأنفة لا بد أن يخالطها الغضب وإن ذلك دق على من كان؟! وأنت تقول لم يغضب على ربه ولا على قومه.

قوله تعالى: ﴿فظن أن لن نقدر عليه فنادى في الظلمات﴾ قيل: معناه استزله إبليس ووقع في ظنه إمكان ألا يقدر الله عليه بمعاقبته. وهذا قول مردود مرغوب عنه؛ لأنه كفر. روي عن سعيد بن جبير حكاه عنه المهدوي، والثعلبي عن الحسن وذكر الثعلبي وقال عطاء وسعيد بن جبير وكثير من العلماء معناه: فظن أن لن نضيق عليه. الحسن: هو من قوله تعالى: ﴿الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر﴾ (الرعد: ٢٦) أي يضيق. وقوله ﴿ومن قدر عليه رزقه﴾(الطلاق: ٧).

قلت: وهذا الأشبه بقول سعيد والحسن وقَدَر وقُدر وقَتَر وقُتر بمعنى، أي ضُيِّق وهو قول ابن عباس فيما ذكره الماوردي والمهدوي. وقيل: هو من القدر الذي هو القضاء والحكم؛ أي فظن أن لن نقضي عليه بالعقوبة؛ قاله قتادة ومجاهد والفراء. مأخوذ من القدر وهو الحكم دون القدرة والاستطاعة. وروي عن أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب، أنه قال في قول الله عز وجل: "فظن أن لن نقدر عليه" هو من التقدير ليس من القدرة، يقال منه: قدر الله لك الخير يقدره قدراً، بمعنى قدر الله لك الخير. وأنشد ثعلب:

فليست عشيات اللوى برواجع ... لنا أبداً ما أورق السلم النضر

ولا عائد ذاك الزمان الذي مضى ... تباركت ما تقدر يقع ولك الشكر

يعني ما تقدره وتقضي به يقع. وعلى هذين التأويلين العلماء. وقرأ عمر بن عبد العزيز والزهري: "فظن أن لن نُقدِّر عليه" بضم النون وتشديد الدال من التقدير. وحكى هذه القراءة الماوردي عن ابن عباس. وقرأ عبيد بن عمير وقتادة والأعرج: "أن لن يُقدَّر عليه" بضم الياء مشدداً على الفعل المجهول. وقرأ يعقوب وعبد الله بن أبي إسحاق والحسن وابن عباس أيضاً "يُقْدَر عليه" بياء مضمومة وفتح الدال مخففاً على الفعل المجهول. وعن الحسن أيضاً "فظن أن لن يقدر عليه". الباقون "نقدر" بفتح النون وكسر الدال وكله بمعنى التقدير.

قلت: وهذان التأويلان تأولهما العلماء في قول الرجل الذي لم يعمل خيراً قط لأهله إذا مات فحرقوه "فوالله لئن قدر الله عليَّ"[1] الحديث فعلى التأويل الأول يكون تقديره: والله لئن ضيق الله عليَّ وبالغ في محاسبتي وجزائي على ذنوبي ليكونن ذلك، ثم أمر أن يحرق بإفراط خوفه. وعلى التأويل الثاني: أي لئن كان سبق في قدر الله وقضائه أن يعذب كل ذي جرم على جرمه ليعذبني الله على إجرامي وذنوبي عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين غيري. وحديثه خرجه الأئمة في الموطأ وغيره. والرجل كان مؤمناً موحداً. وقد جاء في بعض طرقه "لم يعمل خيراً إلا التوحيد" وقد قال حين قال الله تعالى: لم فعلت هذا؟ قال: من خشيتك يا رب. والخشية لا تكون إلا لمؤمن مصدق؛ قال الله تعالى: ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾(فاطر: ٢٨). وقد قيل: إن معنى "فظن أن لن نقدر عليه" الاستفهام وتقديره: أفظن، فحذف ألف الاستفهام إيجازاً؛ وهو قول سليمان أبو المعتمر. وحكى القاضي منذر بن سعيد: أن بعضهم قرأ "أفظن" بالألف.

قوله تعالى: ﴿ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿فنادى في الظلمات﴾ اختلف العلماء في جمع الظلمات ما المراد به، فقالت فرقة منهم ابن عباس وقتادة: ظلمة الليل، وظلمة البحر، وظلمة الحوت. وذكر ابن أبي الدنيا حدثنا يوسف بن موسى حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال حدثنا عبد الله بن مسعود في بيت المال قال: لما ابتلع الحوت يونس عليه السلام أهوى به إلى قرار الأرض، فسمع يونس تسبيح الحصى فنادى في الظلمات ظلمات ثلاث: ظلمة بطن الحوت، وظلمة الليل، وظلمة البحر ﴿أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين﴾﴿فنبذناه بالعراء وهو سقيم﴾(الصافات: ١٤٥) كهيئة الفرخ الممعوط الذي ليس عليه ريش. وقالت فرقة منهم سالم بن أبي الجعد: ظلمة البحر، وظلمة حوت التقم الحوت الأول. ويصح أن يعبر بالظلمات عن جوف الحوت الأول فقط؛ كما قال: ﴿في غيابة الجب﴾(يوسف: ١٠) وفي كل جهاته ظلمة فجمعها سائغ. وذكر الماوردي: أنه يحتمل أن يعبر بالظلمات عن ظلمة الخطيئة، وظلمة الشدة، وظلمة الوحدة. وروي: أن الله تعالى أوحى إلى الحوت: "لا تؤذ منه شعرة فإني جعلت بطنك سجنه ولم أجعله طعامك" وروي: أن يونس عليه السلام سجد في جوف الحوت حين سمع تسبيح الحيتان في قعر البحر. وذكر ابن أبي الدنيا حدثنا العباس بن يزيد العبدي حدثنا إسحاق بن إدريس حدثنا جعفر بن سليمان عن عوف عن سعيد بن أبي الحسن قال: لما التقم الحوت يونس عليه السلام ظن أنه قد مات فطول رجليه فإذا هو لم يمت فقام إلى عادته يصلي فقال في دعائه: "واتخذت لك مسجداً حيث لم يتخذه أحد". وقال أبو المعالي: قولـه ﷺ "لا تفضلوني على يونس بن متى"[2] المعنى فإني لم أكن وأنا في سدرة المنتهى بأقرب إلى الله

---

(١) أخرجه البخاري في الأنبياء، ح(٣٤٨١)، والتوحيد، ح(٧٥٠٦). ومسلم في التوبة، باب "سعة رحمة الله تعالى وأنها تغلب غضبه"، ح(٢٣).

(٢) أخرجه البخاري في الأنبياء، ح(٣٤١٣) بلفظ: "ما ينبغي لعبد أن يقول إني خير من يونس بن متى. . .".

منه، وهو في قعر البحر في بطن الحوت. وهذا يدل على أن الباري سبحانه وتعالى ليس في جهة. وقد تقدم هذا المعنى في "البقرة" و"الأعراف". ﴿أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين﴾ يريد فيما خالف فيه من ترك مداومة قومه والصبر عليهم وقيل: في الخروج من غير أن يؤذن له. ولم يكن ذلك من الله عقوبة؛ لأن الأنبياء لا يجوز أن يعاقبوا، وإنما كان ذلك تمحيصاً. وقد يؤدب من لا يستحق العقاب كالصبيان؛ ذكره الماوردي. وقيل: من الظالمين في دعائي على قومي بالعذاب. وقد دعا نوح على قومه فلم يؤاخذ. وقال الواسطي في معناه: نزه ربه عن الظلم وأضاف الظلم إلى نفسه اعترافاً واستحقاقاً. ومثل هذا قول آدم وحواء: ﴿ربنا ظلمنا أنفسنا﴾(الأعراف: ٢٣) إذ كانا السبب في وضعهما أنفسهما في غير الموضع الذي أنزلا فيه.

الثانية: روى أبو داود عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ قال: "دعاء ذي النون في بطن الحوت ﴿لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين﴾ لم يدع به رجل مسلم في شيء قط إلا استجيب له"[(١)] وقد قيل: إنه اسم الله الأعظم. ورواه سعد عن النبي ﷺ. وفي الخبر: في هذه الآية شرط الله لمن دعاه أن يجيبه كما أجابه وينجيه كما أنجاه، وهو قوله: ﴿وكذلك ننجي المؤمنين﴾ وليس ههنا صريح دعاء وإنما هو مضمون قوله: "إني كنت من الظالمين" فاعترف بالظلم فكان تلويحاً.

قوله تعالى: ﴿وكذلك ننجي المؤمنين﴾ أي نخلصهم من همهم بما سبق من عملهم. وذلك قوله: ﴿فلولا أنه كان من المسبحين للبث في بطنه إلى يوم يبعثون﴾(الصافات: ١٤٣ - ١٤٤) وهذا حفظ من الله عز وجل لعبده يونس رعى له حق تعبده، وحفظ زمام ما سلف له من الطاعة. وقال الأستاذ أبو إسحاق: صحب ذو النون الحوت أياماً قلائل فإلي يوم القيامة يقال له ذو النون، فما ظنك بعبد عبده سبعين سنة يبطل هذا عنده! لا يظن به ذلك. ﴿من الغم﴾ أي من بطن الحوت.
قوله تعالى: ﴿وكذلك ننجي المؤمنين﴾ قراءة العامة بنونين من أنجى ينجي. وقرأ ابن عامر "نجي" بنون واحدة وجيم مشددة وتسكين الياء على الفعل الماضي وإضمار المصدر أي وكذلك نُجّي النجاء المؤمنين؛ كما تقول: ضرب زيداً بمعنى ضرب الضرب زيداً وأنشد:

ولو ولدت قُفيرة جرو كلب   لسب بذلك الجرو الكلابا

أراد لسبّ السبّ بذلك الجرو. وسكنت ياؤه على لغة من يقول بقي ورضي فلا يحرك الياء. وقرأ الحسن ﴿وذروا ما بقي من الربا﴾(البقرة: ٢٧٨) استثقالاً لتحريك ياء قبلها كسرة. وأنشد:

خمّـر الشـيب لمـتي تخمـيرا   وحـدا بـي إلى القـبور الـبعيرا
ليت شـعري إذا القيامـة قامـت   ودعي بالحسـاب أين المصـيرا

سكن الياء في دعي استثقالاً لتحريكها وقبلها كسرة وفاعل حدا المشيب؛ أي وحدا المشيب البعير؛ ليت شعري المصير أين هو. هذا تأويل الفراء وأبي عبيد وثعلب في تصويب هذه القراءة. وخطأها أبوحاتم والزجاج وقالوا: هو لحن؛ لأنه نصب اسم ما لم يسم فاعله؛ وإنما يقال: نجي المؤمنون. كما

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١/ ١٧٠)، بلفظ: "دعوة ذي النون إذا دعا وهو في بطن الحوت" والترمذي في الدعوات (٨١)، بنحوه.

يقال: كَرُمَ الصالحون. ولا يجوز ضُرِب زيداً بمعنى ضُرِب الضربُ زيداً؛ لأنه لا فائدة فيه إذ كان ضرب يدل على الضرب. ولا يجوز أن يحتج بمثل ذلك البيت على كتاب الله تعالى. ولأبي عبيد قول آخر ـ وقاله القتبي ـ وهو أنه أدغم النون في الجيم. النحاس: وهذا القول لا يجوز عند أحد من النحويين؛ لبعد مخرج النون من مخرج الجيم فلا تدغم فيها، ولا يجوز في "من جاء بالحسنة" "مجّاء بالحسنة" قال النحاس: ولم أسمع في هذا أحسن من شيء سمعته من علي بن سليمان. قال: الأصل ننجي فحذف إحدى النونين؛ لاجتماعهما كما تحذف إحدى التاءين؛ لاجتماعهما نحو قوله عز وجل: ﴿ولا تفرقوا﴾(آل عمران: ١٠٣) والأصل تتفرقوا. وقرأ محمد بن السميقع وأبو العالية "وكذلك نجى المؤمنين" أي نجى الله المؤمنين؛ وهي حسنة.

قوله تعالى: ﴿ وَزَكَرِيَّآ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ رَبِّ لَا تَذَرْنِى فَرْدًا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴿٨٩﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَوَهَبْنَا لَهُۥ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُۥ زَوْجَهُۥٓ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا خَٰشِعِينَ ﴿٩٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وزكريا إذ نادى ربه﴾ أي واذكر زكريا. وقد تقدم في "آل عمران" ذكره. ﴿رب لا تذرني فردا﴾ أي منفرداً لا ولد لي وقد تقدم. ﴿وأنت خير الوارثين﴾ أي خير من يبقي بعد كل من يموت؛ وإنما قال "وأنت خير الوارثين" لما تقدم من قوله: ﴿يرثني﴾(مريم: ٦) أي أعلم أنك، لا تضيع دينك، ولكن لا تقطع هذه الفضيلة التي هي القيام بأمر الدين عن عقبي. كما تقدم في "مريم" بيانه.

قوله تعالى: ﴿فاستجبنا له﴾ أي أجبنا دعاءه: ﴿ووهبنا له يحيى﴾. تقدم. ﴿وأصلحنا له زوجه﴾ قال قتادة وسعيد بن جبير وأكثر المفسرين: إنها كانت عاقراً فجعلت ولوداً. وقال ابن عباس وعطاء: كانت سيئة الخلق، طويلة اللسان، فأصلحها الله فجعلها حسنة الخلق.

قلت: ويحتمل أن تكون جمعت المعنيين فجعلت حسنة الخلق ولوداً. ﴿إنهم﴾ يعني الأنبياء المسمّين في هذه السورة ﴿إنهم كانوا يسارعون في الخيرات﴾ وقيل: الكناية راجعة إلى زكريا وامرأته ويحيى.

قوله تعالى: ﴿ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ﴿٩٠﴾﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ويدعوننا رغباً ورهباً﴾ أي يفزعون إلينا فيدعوننا في حال الرخاء وحال الشدة. وقيل: المعنى يدعون وقت تعبدهم وهم بحال رغبة ورجاء ورهبة وخوف، لأن الرغبة والرهبة متلازمان. وقيل: الرغَب رفع بطون الأكف إلى السماء، والرهب رفع ظهورها؛ قاله خصيف؛ وقال ابن عطية: وتلخيص هذا أن عادة كل داع من البشر أن يستعين بيديه فالرغب من حيث هو طلب يحسن منه أن يوجه باطن الراح نحو المطلوب منه، إذ هو موضع إعطاء أو بها يتملك، والرهب من حيث هو دفع يحسن معه طرح ذلك، والإشارة إلى ذهابه وتوقيه بنفض اليد ونحوه.

الثانية : روى الترمذي عن عمر بن الخطاب ﷺ قال كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه وقد مضى في "الأعراف" الاختلاف في رفع الأيدي، وذكرنا هذا الحديث وغيره هناك. وعلى القول بالرفع فقد اختلف الناس في صفته وإلى أين؟ فكان بعضهم يختار أن يبسط كفيه رافعهما حذو صدره وبطونهما إلى وجهه؛ روي عن ابن عمر وابن عباس. وكان علي يدعو بباطن كفيه؛ وعن أنس مثله، وهو ظاهر حديث الترمذي. وقوله ﷺ: "إذا سألتم الله فاسألوه ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها وامسحوا بها وجوهكم"[1]. وروي عن ابن عمر وابن الزبير برفعهما إلى وجهه، واحتجوا بحديث أبي سعيد الخدري؛ قال: وقف رسول الله ﷺ بعرفة فجعل يدعو وجعل ظهر كفيه مما يلي وجهه، ورفعهما فوق ثدييه وأسفل من منكبيه وقيل حتى يحاذي بهما وجهه وظهورهما مما يلي وجهه. قال أبو جعفر الطبري والصواب أن يقال: إن كل هذه الآثار المروية عن النبي ﷺ متفقة غير مختلفة المعاني، وجائز أن يكون ذلك عن النبي ﷺ لاختلاف أحوال الدعاء كما قال ابن عباس: إذا أشار أحدكم بإصبع واحد فهو الإخلاص، وإذا رفع يديه حذو صدره فهو الدعاء، وإذا رفعهما حتى يجاوز بهما رأسه وظاهرهما مما يلي وجهه فهو الابتهال. قال الطبري وقد روى قتادة عن أنس قال: رأيت النبي ﷺ يدعو بظهر كفيه وباطنهما. و"رغباً ورهباً" منصوبان على المصدر؛ أي يرغبون رغباً ويرهبون رهباً. أو على المفعول من أجله؛ أي للرغب والرهب. أو على الحال. وقرأ طلحة بن مصرف "ويدعونا" بنون واحدة. وقرأ الأعمش بضم الراء وإسكان الغين والهاء مثل السقم والبخل، والعدم والضرب لغتان وابن وثاب والأعمش أيضاً "رغباً ورهباً" بالفتح في الراء والتخفيف في الغين والهاء، وهما لغتان. مثل نَهَر ونَهْر وصَخَر وصَخْر. ورويت هذه القراءة عن أبي عمرو. ﴿وكانوا لنا خاشعين﴾ أي متواضعين خاضعين.

قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّتِيٓ أَحۡصَنَتۡ فَرۡجَهَا فَنَفَخۡنَا فِيهَا مِن رُّوحِنَا وَجَعَلۡنَٰهَا وَٱبۡنَهَآ ءَايَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴿٩١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿والتي أحصنت فرجها﴾ أي واذكر مريم التي أحصنت فرجها وإنما ذكرها وليست من الأنبياء ليتم ذكر عيسى عليه السلام ولهذا قال: ﴿وجعلناها وابنها آية للعالمين﴾ ولم يقل آيتين لأن معنى الكلام: وجعلنا شأنهما وأمرهما آية للعالمين. وقال الزجاج: إن الآية فيهما واحدة؛ لأنها ولدته من غير فحل وعلى مذهب سيبويه التقدير: وجعلناها آية للعالمين وجعلنا ابنها آية للعالمين ثم حذف. وعلى مذهب الفراء: وجعلناها آية للعالمين وابنها؛ مثل قوله جل ثناؤه: ﴿والله ورسوله أحق أن يرضوه﴾ (التوبة: ٦٢). وقيل: إن من آياتها أنها أول امرأة قبلت في النذر في المتعبد. ومنها أن الله عز وجل غذاها برزق من عنده لم يجره على يد عبد من عبيدة. وقيل: إنها لم تلقم ثدياً قط. و"أحصنت" يعني عفت فامتنعت من الفاحشة. وقيل: إن المراد بالفرج فرج القميص؛ أي لم تعلق

---

(١) صحيح أخرجه أبو داود عن مالك بن يسار السكوني، والطبراني في الكبير، والحاكم عن ابن عباس، وانظر الصحيحة (٥٩٥)، وصحيح أبي داود (١٣٣٥).

بثوبها ريبة؛ أي إنها طاهرة الأثواب. وفروج القميص أربعة: الكمان والأعلى والأسفل. قال السهيلي: فلا يذهبن وهمك إلى غير هذا؛ فإنه من لطيف الكناية لأن القرآن أنزه معنًى، وأوزن لفظاً، وألطف إشارة، وأحسن عبارة من أن يريد ما يذهب إليه وهم الجاهل، لا سيما والنفخ من روح القدس بأمر القدوس، فأضف القدس إلى القدوس، ونزه المقدسة المطهرة عن الظن الكاذب والحدس. ﴿فنفخنا فيها من روحنا﴾ يعني أمرنا جبريل حتى نفخ في درعها، فأحدثنا بذلك النفخ المسيح في بطنها. وقد مضى هذا في "النساء" و"مريم" فلا معنى للإعادة. ﴿آية﴾ أي علامة وأعجوبة للخلق، وعلماً لنبوة عيسى، ودلالة على نفوذ قدرتنا فيما نشاء.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴿٩٢﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿إن هذه أمتكم أمة واحدة﴾ لما ذكر الأنبياء قال: هؤلاء كلهم مجتمعون على التوحيد؛ فالأمة هنا بمعنى الدين الذي هو الإسلام؛ قاله ابن عباس ومجاهد وغيرهما. فأما المشركون فقد خالفوا الكل. ﴿وأنا ربكم﴾ أي إلهكم وحدي. ﴿فاعبدوني﴾ أي أفردوني بالعبادة. وقرأ عيسى ابن عمر وابن أبي إسحاق: "إن هذه أمتكم أمة واحدة" ورواها حسين عن أبي عمرو. الباقون "أمة واحدة" بالنصب على القطع بمجيء النكرة بعد تمام الكلام؛ قاله الفراء. الزجاج: انتصب "أمة" على الحال؛ أي في حال اجتماعها على الحق؛ أي هذه أمتكم ما دامت أمة واحدة واجتمعتم على التوحيد فإذا تفرقتم وخالفتم فليس من خالف الحق من جملة أهل الدين الحق؛ وهو كما تقول: فلان صديقي عفيفاً أي ما دام عفيفاً فإذا خالف العفة لم يكن صديقي. وأما الرفع فيجوز أن يكون على البدل من "أمتكم" أو على إضمار مبتدأ؛ أي إن هذه أمتكم، هذه أمة واحدة. أو يكون خبراً بعد خبر. ولو نصبت "أمتكم" على البدل من "هذه" لجاز ويكون "أمة واحدة" خبر "إن".

قوله تعالى: ﴿ وَتَقَطَّعُوٓا۟ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ ۖ كُلٌّ إِلَيْنَا رَٰجِعُونَ ﴿٩٣﴾ فَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِۦ وَإِنَّا لَهُۥ كَٰتِبُونَ ﴿٩٤﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿وتقطعوا أمرهم بينهم﴾ أي تفرقوا في الدين؛ قاله الكلبي. الأخفش: اختلفوا فيه. والمراد المشركون؛ ذمهم لمخالفة الحق، واتخاذهم آلهة من دون الله. قال الأزهري: أي تفرقوا في أمرهم؛ فنصب "أمرهم" بحذف "في". فالمتقطع على هذا لازم وعلى الأول متعد. والمراد جميع الخلق؛ أي جعلوا أمرهم في أديانهم قطعاً وتقسموه بينهم، فمن موحد، ومن يهودي، ومن نصراني، ومن عابد ملك أو صنم. ﴿كل إلينا راجعون﴾ أي إلى حكمنا فنجازيهم.

قوله تعالى: ﴿فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن﴾ "من" للتبعيض لا للجنس إذ لا قدرة للمكلف أن يأتي بجميع الطاعات فرضها ونفلها؛ فالمعنى: من يعمل شيئاً من الطاعات فرضاً أو نفلاً وهو موحد مسلم. وقال ابن عباس: مصدقاً بمحمد ﷺ. ﴿فلا كفران لسعيه﴾ أي لا جحود لعمله، أي لا يضيع جزاؤه ولا يغطى والكفر ضده الإيمان. والكفر أيضاً جحود النعمة، وهو ضد الشكر. وقد كفره كفوراً وكفراناً. وفي ابن مسعود "فلا كفر لسعيه". ﴿وإنا له كاتبون﴾ لعمله حافظون. نظيره ﴿أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى﴾(آل عمران: ١٩٥) أي كل ذلك محفوظ ليجازى به.

قوله تعالى: ﴿ وَحَرَٰمٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَآ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ۝٩٥ حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ ۝٩٦ وَٱقْتَرَبَ ٱلْوَعْدُ ٱلْحَقُّ فَإِذَا هِىَ شَٰخِصَةٌ أَبْصَٰرُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَٰوَيْلَنَا قَدْ كُنَّا فِى غَفْلَةٍ مِّنْ هَٰذَا بَلْ كُنَّا ظَٰلِمِينَ ۝٩٧ ﴾

قوله تعالى: ﴿وحرام على قرية أهلكناها أنهم لا يرجعون﴾ قراءة زيد بن ثابت وأهل المدينة "وحرام" وهي اختيار أبي عبيد وأبي حاتم. وأهل الكوفة "وحِرْمٌ" ورويت عن علي وابن مسعود وابن عباس ﷺ. وهما مثل حلّ وحَلال. وقد روي عن ابن عباس وسعيد بن جبير "وحَرِمَ" بفتح الحاء والميم وكسر الراء. وعن ابن عباس أيضاً وعكرمة وأبي العالية "وحرِم" بضم الراء وفتح الحاء والميم. وعن ابن عباس أيضا "وحَرَمَ" وعنه أيضاً "وحرَّم"، "وحُرُم". وعن عكرمة أيضاً "وحَرِمٌ". وعن قتادة ومطر الورّاق "وحَرْمٌ" تسع قراءات. وقرأ السلمي "على قرية أهلكتها". واختلَف في "لا" في "لا يرجعون" فقيل: هي صلة؛ روي ذلك عن ابن عباس، واختاره أبو عبيد؛ أي وحرام قرية أهلكناها أن يرجعوا بعد الهلاك. وقيل: ليست بصلة، وإنما هي ثابتة ويكون الحرام بمعنى الواجب؛ أي وجب على قرية؛ كما قالت الخنساء:

وإن حراماً لا أرى الدهر باكيا على شجوه إلا بكيت على صخر

تريد أخاها؛ فـ "لا" ثابتة على هذا القول. قال النحاس: والآية مشكلة ومن أحسن ما قيل فيها وأجلّه ما رواه ابن عيينة وابن علية وهشيم وابن إدريس ومحمد بن فضيل وسليمان بن حيان ومعلى عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس في قول الله عز وجل: "وحرام على قرية أهلكناها" قال: وجب أنهم لا يرجعون؛ قال: لا يتوبون. قال أبو جعفر: واشتقاق هذا بيّن في اللغة، وشرحه: أن معنى حرم الشيء حظر ومنع منه، كما أن معنى أحل أبيح ولم يمنع منه، فإذا كان "حرام" و"حرم" بمعنى واجب فمعناه أنه قد ضيق الخروج منه ومنع فقد دخل في باب المحظور بهذا؛ فأما قول أبي عبيدة: إن "لا" زائدة فقد رده عليه جماعة؛ لأنها لا تزاد في مثل هذا الموضع، ولا فيما يقع فيه إشكال، ولو كانت زائدة لكان التأويل بعيداً أيضاً؛ لأنه إن أراد وحرام على قرية أهلكناها أن يرجعوا إلى الدنيا فهذا ما لا فائدة فيه، وإن أراد التوبة فالتوبة لا تحرّم. وقيل: في الكلام إضمار أي وحرام على قرية حكمنا باستئصالها، أو بالختم على قلوبها أن يتقبل منهم عمل لأنهم لا يرجعون أي لا يتوبون؛ قال الزجاج وأبو علي؛ و"لا" غير زائدة. وهذا هو معنى قول ابن عباس رضي الله عنهما.

قوله تعالى: ﴿حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج﴾ تقدم القول فيهم. وفي الكلام حذف، أي حتى إذا فتح سد يأجوج ومأجوج، مثل ﴿واسأل القرية﴾(يوسف: ٨٢). ﴿وهم من كل حدب ينسلون﴾ قال ابن عباس: من كل شرف يقبلون؛ أي لكثرتهم ينسلون من كل ناحية. والحدب ما ارتفع من الأرض، والجمع الحداب مأخوذ من حدبة الظهر؛ قال عنترة:

فما رعشت يداي ولا ازدهاني تواترهم إلي من الحداب

وقيل: "ينسلون" يخرجون؛ ومنه قول امرئ القيس:

فسلي ثيابي من ثيابك تنسل

وقيل: يسرعون؛ ومنه قول النابغة:

عسلان الذئب أمسى قارياً برد الليل عليه فنسل

يقال: عسل الذئب يعسل عسلاً وعسلاناً إذا أعنق وأسرع. وفي الحديث: "كذب عليك العَسَلَ" أي عليك بسرعة المشي. وقال الزجاج: والنسلان مشية الذئب إذا أسرع؛ يقال: نسل فلان في العدو ينسل بالكسر والضم نسلاً ونسولاً ونسلاناً؛ أي أسرع. ثم قيل في الذين ينسلون من كل حدب: إنهم يأجوج ومأجوج، وهو الأظهر؛ وهو قول ابن مسعود وابن عباس. وقيل: جميع الخلق؛ فإنهم يحشرون إلى أرض الموقف، وهم يسرعون من كل صوب. وقرئ في الشواذ "وهم من كل جدث ينسلون" أخذاً من قوله: ﴿فإذا هم من الأجداث إلى ربهم ينسلون﴾(يس: ٥١). وحكى هذه القراءة المهدوي عن ابن مسعود والثعلبي عن مجاهد وأبي الصهباء.

قوله تعالى: ﴿واقترب الوعد الحق﴾ يعني القيامة. وقال الفراء والكسائي وغيرهما: الواو زائدة مقحمة؛ والمعنى: حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج اقترب الوعد الحق "فاقترب" جواب "إذا". وأنشد الفراء (لامرئ القيس):

فلما أجزنا ساحة الحي وانتحى بنا بطن خبت ذي قفاف عقنقل

أي انتحى، والواو زائدة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وتله للجبين*وناديناه﴾(الصافات: ١٠٣ ـ ١٠٤) أي للجبين ناديناه. وأجاز الكسائي أن يكون جواب "إذا" ﴿فإذا هي شاخصة أبصار الذين كفروا﴾ ويكون قوله: "واقترب الوعد الحق" معطوفاً على الفعل الذي هو شرط. وقال البصريون: الجواب محذوف والتقدير: قالوا يا ويلنا؛ وهو قول الزجاج، وهو قول حسن. قال الله تعالى: ﴿والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى﴾(الزمر: ٣) المعنى: قالوا ما نعبدهم، وحذف القول كثير. قوله تعالى: ﴿فإذا هي شاخصة﴾ "هي" ضمير الأبصار، والأبصار المذكورة بعدها تفسير لها كأنه قال: فإذا أبصار الذين كفروا شخصت عند مجيء الوعد. وقال الشاعر:

لعمر أبيها لا تقول ظعينتي ألا فرَّعني مالك بن أبي كعب

فكنى عن الظعينة في أبيها ثم أظهرها. وقال الفراء: "هي" عماد، مثل ﴿فإنها لا تعمى الأبصار﴾ (الحج: ٤٦). وقيل: إن الكلام تم عند قوله "هي" التقدير: فإذا هي؛ بمعنى القيامة بارزة واقعة؛ أي من قربها كأنها آتية حاضرة ابتداء فقال: ﴿أبصار الذين كفروا﴾ على تقديم الخبر على الابتداء؛ أي أبصار الذين كفروا شاخصة من هذا اليوم؛ أي من هوله لا تكاد تطرف؛ يقولون: يا ويلنا إنا كنا ظالمين ووضعنا العبادة في غير موضعها.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ﴿٩٨﴾ ﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إنكم وما تعبدون﴾ قال ابن عباس: آية لا يسألني الناس عنها! لا أدري أعرفوها فلم يسألوا عنها، أو جهلوها فلا يسألون عنها؛ فقيل: وما هي؟ قال: ﴿إنكم وما تعبدون

من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون﴾ لما أنزلت شق على كفار قريش، وقالوا: شتم آلهتنا، وأتوا ابن الزبعرى وأخبروه، فقال: لو حضرته لرددت عليه. قالوا: وما كنت تقول؟ قال: كنت أقول له: هذا المسيح تعبده النصارى واليهود تعبد عزيراً أفهما من حصب جهنم؟ فعجبت قريش من مقالته، ورأوا أن محمداً قد خصم؛ فأنزل الله تعالى: ﴿إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون﴾ (الأنبياء: ١٠١) وفيه نزل: ﴿ولما ضرب ابن مريم مثلاً﴾(الزخرف: ٥٧) يعني ابن الزبعرى ﴿إذا قومك منه يصدون﴾(الزخرف: ٥٧) بكسر الصاد؛ أي يضجون؛ وسيأتي.

الثانية : هذه الآية أصل القول بالعموم وأن له صيغاً مخصوصة، خلافاً لمن قال: ليست له صيغة موضوعة للدلالة عليه، وهو باطل بما دلت عليه هذه الآية وغيرها؛ فهذا عبد الله بن الزبعرى قد فهم "ما" في جاهليته جميع من عبد، ووافقه على ذلك قريش وهم العرب الفصحاء، واللسن البلغاء، ولو لم تكن للعموم لما صح أن يستثنى منها، وقد وجد ذلك فهي للعموم وهذا واضح.

الثالثة : قراءة العامة بالمهملة أي إنكم يا معشر الكفار والأوثان التي تعبدونها من دون الله وقود جهنم؛ قاله ابن عباس. قال مجاهد وعكرمة وقتادة: حطبها. وقرأ علي بن أبي طالب وعائشة رضوان الله عليهما "حطب جهنم" بالطاء. وقرأ ابن عباس "حضب" بالضاد المعجمة؛ قال الفراء: يريد الحصب. قال: وذكر لنا أن الحضب في لغة أهل اليمن الحطب، وكل ما هيجت به النار وأوقدتها به فهو حضب؛ ذكره الجوهري. والموقد محضب. وقال أبو عبيدة في قوله تعالى: "حصب جهنم" كل ما ألقيته في النار فقد حصبتها به. ويظهر من هذه الآية أن الناس من الكفار وما يعبدون من الأصنام حطب لجهنم. ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة﴾(البقرة: ٢٤). وقيل: إن المراد بالحجارة حجارة الكبريت؛ على ما تقدم في "البقرة" وأن النار لا تكون على الأصنام عذاباً ولا عقوبة؛ لأنها لم تذنب، ولكن تكون عذاباً على من عبدها: أول شيء بالحسرة، ثم تجمع على النار فتكون نارها أشد من كل نار، ثم يعذبون بها. وقيل: تحمى فتلصق بهم زيادة في تعذيبهم وقيل: إنما جعلت في النار تبكيتاً لعبادتهم.

الرابعة : قوله تعالى: ﴿أنتم لها واردون﴾ أي فيها داخلون. والخطاب للمشركين عبدة الأصنام؛ أي أنتم واردوها مع الأصنام. ويجوز أن يقال: الخطاب للأصنام وعبدتها؛ لأن الأصنام وإن كانت جمادات فقد يخبر عنها بكنايات الآدميين. وقال العلماء: لا يدخل في هذا عيسى ولا عزير ولا الملائكة صلوات الله عليهم؛ لأن "ما" لغير الآدميين. فلو أراد ذلك لقال: "ومن". قال الزجاج: ولأن المخاطبين بهذه الآية مشركو مكة دون غيرهم.

قوله تعالى: ﴿ لَوْ كَانَ هَٰٓؤُلَآءِ ءَالِهَةً مَّا وَرَدُوهَا ۖ وَكُلٌّ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٩٩﴾ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لو كان هؤلاء آلهة ما وردوها﴾ أي لو كانت الأصنام آلهة لما ورد عابدوها النار. وقيل: ما وردها العابدون والمعبودون؛ ولهذا قال: "وكل فيها خالدون".

قولـه تعالى: ﴿لهم فيها زفير﴾ أي لهؤلاء الذين وردوا النار من الكفار والشياطين؛ فأما الأصنام فعلى الخلاف فيها؛ هل يحييها الله تعالى ويعذبها حتى يكون لها زفير أو لا؟ قولان: والزفير صوت نفس المغموم يخرج من القلب. وقد تقدم في "هود". ﴿وهم فيها لا يسمعون﴾ قيل: في الكلام حذف؛ والمعنى وهم فيها لا يسمعون شيئاً؛ لأنهم يحشرون صماً، كما قال الله تعالى: ﴿ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عمياً وبكماً وصماً﴾ (الإسراء: ٩٧). وفي سماع الأشياء روح وأنس، فمنع الله الكفار ذلك في النار. وقيل: لا يسمعون ما يسرهم، بل يسمعون صوت من يتولى تعذيبهم من الزبانية. وقيل: إذا قيل لهم: ﴿اخسؤوا فيها ولا تكلمون﴾ (المؤمنون: ١٠٨) يصيرون حينئذ صماً بكماً؛ كما قال ابن مسعود: إذا بقي من يخلد في النار في جهنم جعلوا في توابيت من نار، ثم جعلت التوابيت في توابيت أخرى فيها مسامير من نار، فلا يسمعون شيئاً، ولا يرى أحد منهم أن في النار من يعذب غيره.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُوْلَـٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا ۖ وَهُمْ فِى مَا ٱشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَـٰلِدُونَ ﴿١٠٢﴾ لَا يَحْزُنُهُمُ ٱلْفَزَعُ ٱلْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّىٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ هَـٰذَا يَوْمُكُمُ ٱلَّذِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿إن الذين سبقت لهم منا الحسنى﴾ أي الجنة ﴿أولئك عنها﴾ أي عن النار. ﴿مبعدون﴾ فمعنى الكلام الاستثناء؛ ولهذا قال بعض أهل العلم: "إن" ههنا بمعنى "إلا" وليس في القرآن غيره. وقال محمد بن حاطب: سمعت علي بن أبي طالب ﷺ يقرأ هذه الآية على المنبر "إن الذين سبقت لهم منا الحسنى" فقال سمعت النبي ﷺ يقول: "إن عثمان منهم".

قوله تعالى: ﴿لا يسمعون حسيسها﴾ أي حس النار وحركة لهبها. والحسيس والحس الحركة. وروى ابن جريج عن عطاء قال قال أبو راشد الحروري لابن عباس: "لا يسمعون حسيسها" فقال ابن عباس: أمجنون أنت؟ فأين قوله تعالى: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ (مريم: ٧١) وقوله تعالى: ﴿فأوردهم النار﴾ (هود: ٩٨) وقولـه: ﴿إلى جهنم وردا﴾ (مريم: ٨٦). ولقد كان من دعاء من مضى: اللهم أخرجني من النار سالماً، وأدخلني الجنة فائزاً. وقال أبو عثمان النهدي: على الصراط حيات تلسع أهل النار فيقولون: حس حس. وقيل: إذا دخل أهل الجنة الجنةَ لم يسمعوا حس أهل النار وقبل ذلك يسمعون؛ فالله أعلم. ﴿وهم في ما اشتهت أنفسهم خالدون﴾ أي دائمون وهم فيما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين. وقال ﴿ولكم فيها ما تشتهي أنفسكم ولكم فيها ما تدعون﴾ (فصلت: ٣١).

قولـه تعالى: ﴿لا يحزنهم الفزع الأكبر﴾ وقرأ أبو جعفر وابن محيصن "لا يُحزِنهم" بضم الياء وكسر الزاي. الباقون بفتح الياء وضم الزاي. قال اليزيدي: حزنه لغة قريش، وأحزنه لغة تميم، وقد قرئ بهما. والفزع الأكبر أهوال يوم القيامة والبعث؛ عن ابن عباس. وقال الحسن: هو وقت يؤمر بالعباد إلى النار. وقال ابن جريج وسعيد بن جبير والضحاك: هو إذا أطبقت النار على أهلها، وذبح الموت بين الجنة والنار وقال ذو النون المصري: هو القطيعة والفراق. وعن النبي ﷺ: (ثلاثة يوم

القيامة في كثيب من المسك الأذفر ولا يحزنهم الفزع الأكبر رجل أمَّ قوماً محتسباً وهم له راضون ورجل أذن لقوم محتسباً ورجل ابتلي برق الدنيا فلم يشغله عن طاعة ربه)[1] . وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن: مررت برجل يضرب غلاماً له، فأشار إليّ الغلام، فكلمت مولاه حتى عفا عنه؛ فلقيت أبا سعيد الخدري فأخبرته، فقال: يا ابن أخي من أغاث مكروباً أعتقه الله من النار يوم الفزع الأكبر. سمعت ذلك من رسول الله ﷺ. ﴿وتتلقاهم الملائكة﴾ أي تستقبلهم الملائكة على أبواب الجنة يهنئونهم ويقولون لهم: ﴿هذا يومكم الذي كنتم توعدون﴾ وقيل: تستقبلهم ملائكة الرحمة عند خروجهم من القبور، عن ابن عباس "هذا يومكم" أي ويقولون لهم؛ فحذف. "الذي كنتم توعدون" فيه الكرامة.

قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ نَطْوِي ٱلسَّمَآءَ كَطَيِّ ٱلسِّجِلِّ لِلْكُتُبِ ۚ كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ۚ وَعْدًا عَلَيْنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ ﴿١٠٤﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿يوم نطوي السماء كطي السجل للكتب﴾ قرأ أبو جعفر بن القعقاع وشيبة بن نصاح والأعرج والزهري "تُطوى" بتاء مضمومة "السماءُ" رفعاً على ما لم يسم فاعله. مجاهد "يطوي" على معنى يطوي الله السماء. الباقون "نطوي" بنون العظمة. وانتصاب "يوم" على البدل من الهاء المحذوفة في الصلة؛ التقدير: الذي كنتم توعدونه يوم نطوي السماء. أو يكون منصوباً بـ "نعيد" من قوله ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده﴾. أو بقوله: "لا يحزنهم" أي لا يحزنهم الفزع الأكبر في اليوم الذي نطوي فيه السماء. أو على إضمار واذكر، وأراد بالسماء الجنس؛ دليله: ﴿والسموات مطويات بيمينه﴾(الزمر: ٦٧). "كطي السجل للكتاب" قال ابن عباس ومجاهد: أي كطي الصحيفة على ما فيها؛ فاللام بمعنى "على". وعن ابن عباس أيضاً: اسم كاتب رسول الله ﷺ وليس بالقوي؛ لأن كُتّاب رسول الله ﷺ معروفون ليس هذا منهم، ولا في أصحابه من اسمه السِّجل. وقال ابن عباس أيضاً وابن عمر والسدي: "السّجل" ملَك، وهو الذي يطوي كتب بني آدم إذا رفعت إليه. ويقال: إنه في السماء الثالثة، ترفع إليه أعمال العباد، يرفعها إليه الحفظة الموكلون بالخلق في كل خميس واثنين، وكان من أعوانه فيما ذكروا هاروت وماروت. والسجل الصك، وهو اسم مشتق من السجالة وهي الكتابة؛ وأصلها من السجل وهو الدلو؛ تقول: ساجلت الرجل إذا نزعت دلواً ونزع دلواً، ثم استعيرت فسميت المكاتبة والمراجعة مساجلة. وقد سجل الحاكم تسجيلاً. وقال الفضل بن العباس بن عتبة بن أبي لهب:

من يساجلني يساجل ماجداً   يملأ الدلو إلى عقد الكرب

ثم بني هذا الاسم على فعلّ مثل حمرّ وطمرّ وبليّ. وقرأ أبو زرعة بن عمرو بن جرير "كطي السجل" بضم السين والجيم وتشديد اللام. وقرأ الأعمش وطلحة "كطي السجل" بفتح السين وإسكان الجيم وتخفيف اللام. قال النحاس: والمعنى واحد إن شاء الله تعالى. والتمام عند قوله:

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/١٠٦)، بلفظ: "على كثبان من المسك لا يحزنهم الفزع الأكبر، ولا يكترثون للحساب. . ."، وقال: "غريب من حديث عمرو تفرد به عمرو بن شمر".

"للكتاب" . والطي في هذه الآية يحتمل معنيين: أحدهما: الدرج الذي هو ضد النشر، قال الله تعالى: ﴿والسموات مطويات بيمينه﴾(الزمر: ٦٧). والثاني: الإخفاء والتعمية والمحو؛ لأن الله تعالى يمحو ويطمس رسومها ويكدر نجومها.

قال الله تعالى: ﴿إذا الشمس كورت. وإذا النجوم انكدرت﴾ (التكوير: ١ ـ ٢)﴿وإذا السماء كشطت﴾(التكوير: ١١). "للكتاب" وتم الكلام. وقراءة الأعمش وحفص وحمزة والكسائي ويحيى وخلف: "للكتب" جمعاً ثم استأنف الكلام فقال: ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده﴾ أي نحشرهم حفاة عراة غرلاً كما بدأوا في البطون. وروى النسائي عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: "يحشر الناس يوم القيامة عراة غرلاً أول الخلق يكسى يوم القيامة إبراهيم عليه السلام" ـ ثم قرأ ـ ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده﴾[1] أخرجه مسلم أيضاً عن ابن عباس قال: قام فينا رسول الله ﷺ بموعظة فقال: "يا أيها الناس إنكم تحشرون إلى الله حفاة عراة غرلاً ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده وعداً علينا إنا كنا فاعلين﴾ ألا وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم عليه السلام" وذكر الحديث. وقد ذكرنا هذا الباب في كتاب "التذكرة" مستوفى. وذكر سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء عن عبد الله بن مسعود قال: يرسل الله عز وجل ماء من تحت العرش كمني الرجال فتنبت منه لحمانهم وجسمانهم كما تنبت الأرض بالثرى. وقرأ "كما بدأنا أول خلق نعيده" . وقال ابن عباس: المعنى. نهلك كل شيء ونفنيه كما كان أول مرة؛ وعلى هذا فالكلام متصل بقوله: "يوم نطوي السماء" أي نطويها فنعيدها إلى الهلاك والفناء فلا تكون شيئاً. وقيل: نفني السماء ثم نعيدها مرة أخرى بعد طيها وزوالها؛ كقوله: ﴿يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات﴾(إبراهيم: ٤٨) والقول الأول أصح وهو نظير قوله: ﴿ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة﴾(الأنعام: ٩٤) وقوله عز وجل: ﴿وعرضوا على ربك صفا لقد جئتمونا كما خلقناكم أول مرة﴾ (الكهف: ٤٨) ﴿وعدا﴾ نصب على المصدر؛ أي وعدنا وعداً ﴿علينا﴾ إنجازه والوفاء به أي من البعث والإعادة ففي الكلام حذف. ثم أكد ذلك بقوله جل ثناؤه: ﴿إنا كنا فاعلين﴾ قال الزجاج: معنى "إنا كنا فاعلين" إنا كنا قادرين على ما نشاء. وقيل "إنا كنا فاعلين" أي ما وعدناكم وهو كما قال: ﴿كان وعده مفعولا﴾(المزمل: ١٨). وقيل: "كان" للإخبار بما سبق من قضائه. وقيل: صلة.

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِى ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِىَ ٱلصَّٰلِحُونَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ فِى هَٰذَا لَبَلَٰغًا لِّقَوْمٍ عَٰبِدِينَ ﴿١٠٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ولقد كتبنا في الزبور﴾ الزبور والكتاب واحد؛ ولذلك جاز أن يقال للتوراة والإنجيل زبور. زبرت أي كتبت وجمعه زُبُر. وقال سعيد بن جبير: "الزبور" التوراة والإنجيل والقرآن. ﴿من بعد الذكر﴾ الذي في السماء ﴿أن الأرض﴾ أرض الجنة ﴿يرثها عبادي الصالحون﴾ رواه سفيان عن الأعمش عن سعيد بن جبير. الشعبي: "الزبور" زبور داود، و"الذكر" توراة موسى

(١) "صحيح" انظر صحيح سنن النسائي (١٩٦٩).

عليه السلام. مجاهد وابن زيد: "الزبور" كتب الأنبياء عليهم السلام، و"الذكر": أم الكتاب الذي عند الله في السماء. وقال ابن عباس: "الزبور" الكتب التي أنزلها الله من بعد موسى على أنبيائه، و"الذكر" التوراة المنزلة على موسى. وقرأ حمزة "في الزبور" بضم الزاي جمع زبر "أن الأرض يرثها عبادي الصالحون" أحسن ما قيل فيه أنه يراد بها أرض الجنة كما قال سعيد بنَ جُبير؛ لأن الأرض في الدنيا قال قد يرثها الصالحون وغيرهم. وهو قول ابن عباس ومجاهد وغيرهما. وقال مجاهد وأبو العالية: ودليل هذا التأويل قوله تعالى: ﴿وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده وأورثنا الأرض﴾(الزمر: ٧٤) وعن ابن عباس أنها الأرض المقدسة. وعنه أيضاً: أنها أرض الأمم الكافرة ترثها أمة محمد ﷺ بالفتوح. وقيل: إن المراد بذلك بنو إسرائيل؛ بدليل قوله تعالى: ﴿وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها التي باركنا فيها﴾(الأعراف: ١٣٧) وأكثر المفسرين على أن المراد بالعباد الصالحين أمة محمد ﷺ. وقرأ حمزة "عبادي الصالحون" بتسكين الياء. ﴿إن في هذا﴾ أي فيما جرى ذكره في هذه السورة من الوعظ والتنبيه. وقيل: إن في القرآن ﴿لبلاغا لقوم عابدين﴾ قال أبو هريرة وسفيان الثوري: هم أهل الصلوات الخمس. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: "عابدين" مطيعين. والعابد المتذلل الخاضع. قال القشيري: ولا يبعد أن يدخل فيه كل عاقل؛ لأنه من حيث الفطرة متذلل للخالق، وهو بحيث لو تأمل القرآن واستعمله لأوصله ذلك إلى الجنة. وقال ابن عباس أيضاً: هم أمة محمد ﷺ الذين يصلون الصلوات الخمس ويصومون شهر رمضان. وهذا هو القول الأول بعينه.

قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَـٰهُكُمْ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٨﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ ءَاذَنتُكُمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ وَإِنْ أَدْرِىٓ أَقَرِيبٌ أَم بَعِيدٌ مَّا تُوعَدُونَ ﴿١٠٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ قال سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان محمد ﷺ رحمة لجميع الناس فمن آمن به وصدق به سعد، ومن لم يؤمن به سلم مما لحق الأمم من الخسف والغرق. وقال ابن زيد: أراد بالعالمين المؤمنين خاصة.

قوله تعالى: ﴿قل إنما يوحى إلي أنما إلهكم إله واحد﴾ فلا يجوز الإشراك به. ﴿فهل أنتم مسلمون﴾ أي منقادون لتوحيد الله تعالى؛ أي فأسلموا؛ كقوله تعالى: ﴿فهل أنتم منتهون﴾(المائدة: ٩١) أي انتهوا.

قوله تعالى: ﴿فإن تولوا﴾ أي إن أعرضوا عن الإسلام ﴿فقل آذنتكم على سواء﴾ أي أعلمتكم على بيان أنا وإياكم حرب لا صلح بيننا؛ كقوله تعالى: ﴿وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء﴾(الأنفال: ٥٨) أي أعلمهم أنك نقضت العهد نقضاً، أي استويت أنت وهم فليس لفريق عهد ملتزم في حق الفريق الآخر. وقال الزجاج: المعنى أعلمتكم بما يوحى إلي على استواء في العلم به، ولم أظهر لأحد شيئاً كتمته عن غيره. ﴿وإن أدري﴾ "إن" نافيه بمعنى "ما" أي وما أدري. ﴿أقريب

أم بعيد ما توعدون﴾ يعني أجل يوم القيامة لا يدريه أحد لا نبي مرسل ولا ملك مقرب؛ قاله ابن عباس. وقيل: آذنتكم بالحرب ولكني لا أدري متى يؤذن لي في محاربتكم.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ يَعْلَمُ ٱلْجَهْرَ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَيَعْلَمُ مَا تَكْتُمُونَ ﴿١١٠﴾ وَإِنْ أَدْرِى لَعَلَّهُۥ فِتْنَةٌ لَّكُمْ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿١١١﴾ قَٰلَ رَبِّ ٱحْكُم بِٱلْحَقِّ وَرَبُّنَا ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴿١١٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إنه يعلم الجهر من القول ويعلم ما تكتمون﴾ أي من الشرك وهو المجازي عليه. ﴿وإن أدري لعله﴾ أي لعل الإمهال ﴿فتنة لكم﴾ أي اختبار ليرى كيف صنيعكم وهو أعلم. ﴿ومتاع إلى حين﴾ قيل: إلى انقضاء المدة. وروي أن النبي ﷺ رأى بني أمية في منامه يلون الناس، فخرج الحكم من عنده فأخبر بني أمية بذلك؛ فقالوا له: ارجع فسله متى يكون ذلك. فأنزل الله تعالى ﴿وإن أدري أقريب أم بعيد ما توعدون﴾ ﴿وإن أدري لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين﴾ يقول لنبيه عليه السلام قل لهم ذلك.

قوله تعالى: ﴿قال رب احكم بالحق﴾ ختم السورة بأن أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتفويض الأمر إليه وتوقع الفرج من عنده، أي احكم بيني وبين هؤلاء المكذبين وانصرني عليهم. روى سعيد عن قتادة قال: كانت الأنبياء تقول: ﴿ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق﴾(الأعراف: ٨٩) فأمر النبي ﷺ أن يقول: "رب احكم بالحق" فكان إذا لقي العدو يقول وهو يعلم أنه على الحق وعدوّه على الباطل "رب احكم بالحق" أي اقض به. وقال أبو عبيدة: الصفة ههنا أقيمت مقام الموصوف والتقدير: رب احكم بحكمك الحق. و"رب" في موضع نصب، لأنه نداء مضاف. وقرأ أبو جعفر بن القعقاع وابن محيصن "قل ربُّ احكم بالحق" بضم الباء. قال النحاس: وهذا لحن عند النحويين؛ لا يجوز عندهم رجلُ أقبل، حتى تقول يا رجل أقبل أو ما أشبهه. وقرأ الضحاك وطلحة ويعقوب "قال ربي أحكَم بالحق" بقطع الألف مفتوحة الكاف والميم مضمومة. أي قال محمد ربي أحكم بالحق من كل حاكم. وقرأ الجحدري "قل ربي أحكم" على معنى أحكم الأمور بالحق. ﴿وربنا الرحمن المستعان على ما تصفون﴾ أي تصفونه من الكفر والتكذيب. وقرأ المفضل والسلمي "على ما يصفون" بالياء على الخبر. الباقون بالتاء على الخطاب والله أعلم.

سورة الحج

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة السورة:

وهي مكية، سوى ثلاث آيات: قوله تعالى: ﴿هذان خصمان﴾ (الحج: ١٩) إلى تمام ثلاث آيات، قاله ابن عباس ومجاهد. وعن ابن عباس أيضاً (أنهن أربع آيات)، قوله ﴿عذاب الحريق﴾ (الحج: ٢٢) وقال الضحاك وابن عباس أيضا: (هي مدنية) ـ وقاله قتادة ـ إلا أربع آيات: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي﴾ (الحج: ٥٢) إلى ﴿عذاب يوم عقيم﴾ (الحج: ٥٥) فهن مكيات. وعد النقاش ما نزل بالمدينة عشر آيات. وقال الجمهور: السورة مختلطة، منها مكي ومنها مدني. وهذا هو الأصح؛ لأن الآيات تقتضي ذلك، لأن "يا أيها الناس" مكي، و"يا أيها الذين آمنوا" مدني. الغزنوي: وهي من أعاجيب السور، نزلت ليلا ونهاراً، سفراً وحضراً، مكياً ومدنياً، سلمياً وحربياً، ناسخاً ومنسوخاً، محكماً ومتشابهاً؛ مختلف العدد.

قلت: وجاء في فضلها ما رواه الترمذي وأبو داود والدارقطني عن عقبة بن عامر قال قلت: يا رسول الله، فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين؟ قال: "نعم، ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما". لفظ الترمذي. وقال: هذا حديث حسن ليس إسناده بالقوي[١].

واختلف أهل العلم في هذا؛ فروي عن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ وابن عمر أنهما قالا: "فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين". وبه يقول ابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق. ورأى بعضهم أن فيها سجدة واحدة؛ وهو قول سفيان الثوري. روى الدارقطني عن عبد الله بن ثعلبة قال: رأيت عمر ابن الخطاب سجد في الحج سجدتين؛ قلت في الصبح؟ قال في الصبح.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ۝١﴾

روى الترمذي عن عمران بن حصين أن النبي ﷺ لما نزلت ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم ـ إلى قوله ـ ولكن عذاب الله شديد﴾ قال: أنزلت عليه هذه الآية وهو في سفر فقال: "أتدرون أي يوم ذلك؟" فقالوا: الله ورسول أعلم؛ قال: "ذاك يوم يقول الله لآدم ابعث بعث النار قال يا رب وما بعث النار قال تسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار وواحد إلى الجنة". فأنشأ المسلمون يبكون؛ فقال رسول الله ﷺ: "قاربوا وسددوا فإنه لم تكن نبوة قط إلا كان بين يديها جاهلية ـ قال ـ فيؤخذ العدد من الجاهلية فإن تمت وإلا كملت من المنافقين وما مثلكم والأمم إلا كمثل الرقمة في ذراع الدابة أو كالشامة في جنب البعير ـ ثم قال ـ إني لأرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة ـ فكبروا؛ ثم قال ـ إني لأرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة ـ فكبروا؛ ثم قال ـ إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة" فكبروا. قال: لا أدري قال الثلثين أم لا. قال: هذا حديث حسن صحيح، قد روي من غير وجه الحسن عن عمران بن حصين. وفيه: فيئس القوم حتى ما أبدوا بضاحكة، فلما رأى رسول الله ﷺ

---

(١) "ضعيف" أخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما وأخرجه أبو داود أيضاً من وجه آخر في مراسيله عن خالد بن معدان مرفوعًا، ولا يصح لإرساله.

قال: "اعملوا وأبشروا فوالذي نفسي بيده إنكم لمع خليقتين ما كانتا مع شيء إلا كثرتاه يأجوج ومأجوج ومن مات من بني آدم وبني إبليس" قال: فسرِّي عن القوم بعض الذي يجدون؛ فقال: "اعملوا وأبشروا فوالذي نفس محمد بيده ما أنتم في الناس إلا كالشامة في جنب البعير أو كالرقمة في ذراع الدابة" قال: هذا حديث حسن صحيح[١]. وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يقول الله تعالى يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك ـ قال ـ يقول أخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين قال فذاك حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد". قال: فاشتد ذلك عليهم؛ قالوا: يا رسول الله، أينا ذلك الرجل؟ فقال: "أبشروا فإن من يأجوج ومأجوج ألفاً ومنكم رجل". وذكر الحديث بنحو ما تقدم في حديث عمران بن حصين. وذكر أبو جعفر النحاس قال: حدثنا أحمد بن محمد بن نافع قال حدثنا سلمة قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال "يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم ـ إلى ـ ولكن عذاب الله شديد" قال: نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مسير له، فرفع بها صوته حتى ثاب إليه أصحابه فقال: "أتدرون أي يوم هذا هذا يوم يقول الله عز وجل لآدم عليه السلام يا آدم قم فابعث بعث أهل النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار وواحد إلى الجنة". فكبُر ذلك على المسلمين؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "سدّدوا وقاربوا وأبشروا فوالذي نفسي بيده ما أنتم في الناس إلا كالشامة في جنب البعير أو كالرقمة في ذراع الحمار وإن معكم خليقتين ما كانتا مع شيء إلا كثرتاه يأجوج ومأجوج ومن هلك من كفرة الجن والإنس".

قوله تعالى: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم﴾ المراد بهذا النداء المكلفون؛ أي اخشوه في أوامره أن تتركوها، ونواهيه أن تقدموا عليها. والاتقاء: الاحتراس من المكروه؛ وقد تقدم في أول "البقرة" القول فيه مستوفى، فلا معنى لإعادته. والمعنى: احترسوا بطاعته عن عقوبته.

قوله تعالى: ﴿إن زلزلة الساعة شيء عظيم﴾ الزلزلة شدة الحركة؛ ومنه ﴿وزلزلوا حتى يقول الرسول﴾ ﴿البقرة: ٢١٤﴾. وأصل الكلمة من زل عن الموضع؛ أي زال عنه وتحرك. وزلزل الله قدمه؛ أي حركها. وهذه اللفظة تستعمل في تهويل الشيء. وقيل: هي الزلزلة المعروفة التي هي إحدى شرائط الساعة، التي تكون في الدنيا قبل يوم القيامة؛ هذا قول الجمهور. وقد قيل: إن هذه الزلزلة تكون في النصف من شهر رمضان، ومن بعدها طلوع الشمس من مغربها، فالله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ ﴿٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يوم ترونها﴾ الهاء في "ترونها" عائدة عند الجمهور على الزلزلة؛ ويقوي هذا قوله عز وجل: ﴿ تذهل كل مرضعة عما أرضعت وتضع كل ذات حمل حملها﴾ والرضاع والحمل

---

(١) "صحيح" انظر صحيح الترمذي (٢٥٣٤).

إنما هو في الدنيا. وقالت فرقة: الزلزلة في يوم القيامة؛ واحتجوا بحديث عمران بن حصين الذي ذكرناه، وفيه: "أتدرون أي يوم ذلك. . ." الحديث. وهو الذي يقتضيه سياق مسلم في حديث أبي سعيد الخدري.

قوله: ﴿ تذهل ﴾ أي تشتغل؛ قاله قطرب. وأنشد:

ضرباً يزيل الهام عن مقيله ويذهل الخليل عن خليله

وقيل تنسى. وقيل تلهو؛ وقيل تسلو؛ والمعنى متقارب. ﴿عما أرضعت﴾ قال المبرد: "ما" بمعنى المصدر؛ أي تذهل عن الإرضاع. قال: وهذا يدل على أن هذه الزلزلة في الدنيا؛ إذ ليس بعد البعث حمل وإرضاع. إلا أن يقال: ما ماتت حاملاً تبعث حاملاً فتضع حملها للهول. ومن ماتت مرضعة بعثت كذلك. ويقال: هذا كما قال الله عز وجل: ﴿ يوماً يجعل الولدان شيباً ﴾ (المزمل: ١٧). وقيل: تكون مع النفخة الأولى. وقيل: تكون مع قيام الساعة، حتى يتحرك الناس من قبورهم في النفخة الثانية. ويحتمل أن تكون الزلزلة في الآية عبارة عن أهوال يوم القيامة؛ كما قال تعالى: ﴿ مستهم البأساء والضراء وزلزلوا ﴾ (البقرة: ٢١٤). وكما قال ﷺ: "اللهم اهزمهم وزلزلهم"[1]. وفائدة ذكر هول ذلك اليوم التحريض على التأهب له والاستعداد بالعمل الصالح. وتسمية الزلزلة بـ "شيء" إما لأنها حاصلة متيقن وقوعها، فيستسهل لذلك أن تسمى شيئاً وهي معدومة؛ إذ اليقين يشبه الموجدات. وإما على المآل؛ أي هي إذا وقعت شيء عظيم. وكأنه لم يطلق الاسم الآن، بل المعنى أنها إذا كانت فهي إذاً شيء عظيم، ولذلك تذهل المراضع وتسكر الناس؛ كما قال: ﴿ وترى الناس سكارى ﴾ أي من هولها ومما يدركهم من الخوف والفزع. ﴿ وما هم بسكارى﴾ من الخمر. وقال أهل المعاني: وترى الناس كأنهم سكارى. يدل عليه قراءة أبي زرعة هرم ابن عمرو بن جرير بن عبد الله "وتُرى الناس" بضم التاء؛ أي تظن ويخيل إليك. وقرأ حمزة والكسائي "سكرى" بغير ألف. الباقون "سكارى" وهما لغتان لجمع سكران؛ مثل كسلى وكسالى. والزلزلة: التحريك العنيف. والذهول. الغفلة عن الشيء بطروء ما يشغل عنه من هم أو وجع أو غيره. قال ابن زيد: المعنى تترك ولدها للكرب الذي نزل بها.

قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيۡطَٰنٖ مَّرِيدٖ ﴿٣﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ﴾ قيل: المراد النضر بن الحارث، قال: إن الله عز وجل غير قادر على إحياء من قد بلي وعاد تراباً. ﴿ويتبع﴾ أي في قوله ذلك. ﴿ كل شيطان مريد﴾ متمرد.

قوله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيۡهِ أَنَّهُۥ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُۥ يُضِلُّهُۥ وَيَهۡدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴿٤﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿كتب عليه أنه من تولاه﴾. قال قتادة ومجاهد: أي من تولى الشيطان. ﴿فأنه يضله ويهديه إلى عذاب السعير﴾.

---

(١) أخرجاه في الصحيحين.

قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّنَ ٱلْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِى ٱلْأَرْحَامِ مَا نَشَآءُ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوٓا۟ أَشُدَّكُمْ ۖ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنۢ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْـًٔا ۚ وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ ۝٥ ﴾

قوله تعالى: ﴿ يأيها الناس إن كنتم في ريب من البعث ـ إلى قوله ـ مسمى ﴾ فيه اثنتا عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ إن كنتم في ريب ﴾ متضمنة التوقيف. وقرأ الحسن بن أبي الحسن "البعَث" بفتح العين؛ وهي لغة في "البعث" عند البصريين. وهي عند الكوفيين بتخفيف "بعث". والمعنى: يا أيها الناس إن كنتم في شك من الإعادة. ﴿فإنا خلقناكم﴾ أي خلقنا أباكم الذي هو أصل البشر، يعني آدم عليه السلام ﴿من تراب﴾. ﴿ثم﴾ خلقنا ذريته. ﴿من نطفة﴾ وهو المني؛ سمي نطفة لقلته، وهو القليل من الماء، وقد يقع على الكثير منه؛ ومنه الحديث "حتى يسير الراكب بين النطفتين لا يخشى جوراً"[(1)]. أراد بحر المشرق وبحر المغرب. والنطف: القطر. نَطَف ينطف وينطُف. وليلة نطوفة دائمة القطر. ﴿ثم من علقة﴾ وهو الدم الجامد. والعلق الدم العبيط؛ أي الطري. وقيل: الشديد الحمرة. ﴿ثم من مضغة﴾ وهي لحمة قليلة قدر ما يمضغ؛ ومنه الحديث "ألا وإن في الجسد مضغة"[(2)]. وهذه الأطوار أربعة أشهر. قال ابن عباس: "وفي العشر بعد الأشهر الأربعة ينفخ فيه الروح"، فذلك عدة المتوفَّى عنها زوجها؛ أربعة أشهر وعشر.

الثانية: روى يحيى بن زكريا بن أبي زائدة حدثنا داود عن عامر عن علقمة عن ابن مسعود وعن ابن عمر أن النطفة إذا استقرت في الرحم أخذها ملك بكفه فقال: "يا رب، ذكر أم أنثى، شقي أم سعيد، ما الأجل والأثر، بأي أرض تموت؟ فيقال له انطلق إلى أم الكتاب فإنك تجد فيها قصة هذه النطفة، فينطلق فيجد قصتها في أم الكتاب، فتخلق فتأكل رزقها وتطأ أثرها فإذا جاء أجلها قبضت فدفنت في المكان الذي قدر لها؛ ثم قرأ عامر "يا أيها الناس إن كنتم في ريب من البعث فإنا خلقناكم من تراب". وفي الصحيح عن أنس بن مالك ـ ورفع الحديث ـ قال: "إن الله قد وكّل بالرحم مَلَكاً فيقول أي رب نطفة. أي رب علقة. أي رب مضغة. فإذا أراد الله أن يقضي خلقاً قال: قال الملك أي رب ذكر أو أنثى شقي أو سعيد. فما الرزق فما الأجل. فيكتب كذلك في بطن أمه"[(3)]. وفي الصحيح أيضا عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إذا مر بالنطفة اثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصوّرها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم يقول أي رب

---

(1) أصله في الصحيحين من حديث خباب ولفظه: "حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخشى إلا الله...".

(2) أخرجاه في الصحيحين، وهو حديث النعمان.

(3) أخرجاه في الصحيحين.

أذكر أم أنثى. . . »[1] وذكر الحديث. وفي الصحيح عن عبد الله بن مسعود قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد. . . »[2] الحديث. فهذا الحديث مفسِّر للأحاديث الأول؛ فإنه فيه: «يجمع خَلْقُ أحدكم في بطن أمه أربعين يوماً نطفة ثم أربعين يوماً علقة ثم أربعين يوماً مضغة ثم يبعث الملك فينفخ فيه الروح» فهذه أربعة أشهر وفي العشر ينفخ الملك الروح، وهذه عدة المتوفى عنها زوجها كما قال ابن عباس. وقوله: «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه» قد فسره ابن مسعود، سئل الأعمش: ما يجمع في بطن أمه؟ فقال: حدثنا خيثمة قال: قال عبدالله: إذا وقعت النطفة في الرحم فأراد أن يخلق منها بشراً طارت في بشرة المرأة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث أربعين يوماً ثم تصير دماً في الرحم؛ فذلك جمعها، وهذا وقت كونها علقة.

الثالثة: نسبة الخلق والتصوير للملك نسبة مجازية لا حقيقية، وأن ما صدر عنه فعل ما في المضغة كان عند التصوير والتشكيل بقدرة الله وخلقه واختراعه؛ ألا تراه سبحانه قد أضاف إليه الخلقة الحقيقية، وقطع عنها نسب جميع الخليقة فقال: ﴿ولقد خلقناكم ثم صورناكم﴾ (الأعراف: ١١). وقال: ﴿ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين*ثم جعلناه نطفة في قرار مكين﴾ (المؤمنون: ١٢ ـ ١٣). وقال: ﴿يا أيها الناس إن كنتم في ريب من البعث فإنا خلقناكم من تراب ثم من نطفة﴾. وقال تعالى: ﴿هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن﴾ (التغابن: ٢). ثم قال: ﴿وصوركم فأحسن صوركم﴾ (غافر: ٦٤). وقال: ﴿لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم﴾ (التين: ٤). وقال: ﴿خلق الإنسان من علق﴾ (العلق: ٢). إلى غير ذلك من الآيات، مع ما دلت عليه قاطعات البراهين أن لا خالق لشيء من المخلوقات إلا رب العالمين. وهكذا القول في قوله: «ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح» أي أن النفخ سبب خلق الله فيها الروح والحياة. وكذلك القول في سائر الأسباب المعتادة؛ فإنه بإحداث الله تعالى لا بغيره. فتأمل هذا الأصل وتمسك به، ففيه النجاة من مذاهب أهل الضلال الطبعيين وغيرهم.

الرابعة: لم يختلف العلماء أن نفخ الروح فيه يكون بعد مائة وعشرين يوماً، وذلك تمام أربعة أشهر ودخوله في الخامس؛ كما بيناه بالأحاديث. وعليه يعول فيما يحتاج إليه من الأحكام في الاستلحاق عند التنازع، وفي وجوب النفقات على حمل المطلقات؛ وذلك لتيقنه بحركة الجنين في الجوف. وقد قيل: إنه الحكمة في عدة المرأة من الوفاة بأربعة أشهر وعشر، وهذا الدخول في الخامس يحقق براءة الرحم ببلوغ هذه المدة إذا لم يظهر حمل.

الخامسة: النطفة ليست بشيء يقيناً، ولا يتعلق بها حكم إذا ألقتها المرأة إذا لم تجتمع في الرحم، فهي كما لو كانت في صلب الرجل؛ فإذا طرحته علقة فقد تحققنا أن النطفة قد استقرت واجتمعت واستحالت إلى أول أحوال ما يتحقق به أنه ولد. وعلى هذا فيكون وضع العلقة فما فوقها من المضغة

---

(١) أخرجه مسلم وغيره.

(٢) أخرجاه في الصحيحين.

وضع حمل، تبرأ به الرحم، وتنقضي به العدة، ويثبت به لـها حكم أم الولد. وهذا مذهب مالك ﷺ وأصحابه. وقال الشافعي ﷺ: لا اعتبار بإسقاط العلقة، وإنما الاعتبار بظهور الصورة والتخطيط؛ فإن خفي التخطيط وكان لحماً فقولان بالنقل والتخريج، والمنصوص أنه تنقضي به العدة ولا تكون أم ولد. قالوا: لأن العدة تنقضي بالدم الجاري، فبغيره أولى.

السادسة: قولـه تعالى: ﴿ مخلقة وغير مخلقة ﴾ قال الفراء: "مخلقة" تامة الخلق، "وغير مخلقة" السقط. وقال ابن الأعرابي: ﴿مخلقة﴾ قد بدأ خلقها، "وغير مخلقة" لم تصور بعد. ابن زيد: المخلقة التي خلق الله فيها الرأس واليدين والرجلين، وغير مخلقة التي لم يخلق فيها شيء. قال ابن العربي: إذا رجعنا إلى أصل الاشتقاق فإن النطفة والعلقة والمضغة مخلقة؛ لأن الكل خلق الله تعالى، وإن رجعنا إلى التصوير الذي هو منتهى الخلقة كما قال الله تعالى: ﴿ ثم أنشأناه خلقا آخر ﴾ (المؤمنون: ١٤) فذلك ما قال ابن زيد.

قلت: التخليق من الخلق، وفيه معنى الكثرة، فما تتابع عليه الأطوار فقد خلق خلقاً بعد خلق، وإذا كان نطفة فهو مخلوق؛ ولـهذا قال الله تعالى: ﴿ ثم أنشأناه خلقا آخر ﴾ (المؤمنون: ١٤) والله أعلم. وقد قيل: إن قولـه: "مخلقة وغير مخلقة" يرجع إلى الولد بعينه لا إلى السقط؛ أي منهم من يتم الرب سبحانه مضغته فيخلق لـه الأعضاء أجمع، ومنهم من يكون خديجاً ناقصاً غير تمام. وقيل: المخلقة أن تلد المرأة لتمام الوقت. ابن عباس: المخلقة ما كان حيًّا، وغير المخلقة السقط. قال.

أفي غير المخلقة البـــكاء فأين الحزم ويحك والحياء

السابعة: أجمع العلماء على أن الأمة تكون أم ولد بما تسقطه من ولد تام الخلق. وعند مالك والأوزاعي وغيرهما بالمضغة كانت مخلقة أو غير مخلقة. قال مالك: إذا علم أنها مضغة. وقال الشافعي وأبو حنيفة: إن كان قد تبين لـه شيء من خلق بني آدم أصبع أو عين أو غير ذلك فهي لـه أم ولد. وأجمعوا على أن المولود إذا استهل صارخا يصلّى عليه؛ فإن لم يستهل صارخاً لم يصلّ عليه عند مالك وأبي حنيفة والشافعي وغيرهم. وروي عن ابن عمر أنه يصلّى عليه؛ وقالـه ابن المسيب وابن سيرين وغيرهما. وروي عن المغيرة بن شعبة أنه كان يأمر بالصلاة على السقط، ويقول سموهم واغسلوهم وكفنوهم وحنطوهم؛ فإن الله أكرم بالإسلام كبيركم وصغيركم، ويتلو هذه الآية ﴿فإنا خلقناكم من تراب - إلى - وغير مخلقة﴾. قال ابن العربي: لعل المغيرة بن شعبة أراد بالسقط ما تبين خلقه فهو الذي يسمى، وما لم يتبين خلقه فلا وجود لـه. وقال بعض السلف: يصلّى عليه متى نفخ فيه الروح وتمت لـه أربعة أشهر. وروى أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "إذا استهل المولود ورث"[(١)]. الاستهلال: رفع الصوت؛ فكل مولود كان ذلك منه أو حركة أو عطاس أو تنفس فإنه يورثَ لوجود ما فيه من دلالة الحياة. وإلى هذا ذهب سفيان الثوري والأوزاعي والشافعي. قال الخطابي: وأحسنه قول أصحاب الرأي. وقال مالك: لا ميراث لـه وإن تحرك أو عطس ما لم يستهل. وروي عن محمد بن سيرين والشعبي والزهري وقتادة.

---

(١) "صحيح" انظر الصحيحة (١٥٣).

الثامنة: قال مالك رضي الله عنه: ما طرحته المرأة من مضغة أو علقة أو ما يعلم أنه ولد إذا ضرب بطنها ففيه الغرة. وقال الشافعي: لا شيء فيه حتى يتبين من خلقه. قال مالك: إذا سقط الجنين فلم يستهل صارخاً ففيه الغرة. وسواء تحرك أو عطس فيه الغرة أبداً، حتى يستهل صارخاً ففيه الدية كاملة. وقال الشافعي رضي الله عنه وسائر فقهاء الأمصار: إذا علمت حياته بحركة أو بعطاس أو باستهلاك أو بغير ذلك مما تستيقن به حياته ففيه الدية.

التاسعة: ذكر القاضي إسماعيل أن عدة المرأة تنقضي بالسقط الموضوع، واحتج عليه بأنه حمل، وقال: قال الله تعالى: ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾ (الطلاق: ٤). قال القاضي إسماعيل: والدليل على ذلك أنه يرث أباه، فدل على وجوده خلقاً وكونه ولداً وحملاً. قال ابن العربي: ولا يرتبط به شيء من هذه الأحكام إلا أن يكون مخلقاً.

قلت: ما ذكرناه من الاشتقاق وقوله عليه الصلاة والسلام: "إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه"[1] يدل على صحة ما قلناه، ولأن مسقطة العلقة والمضغة يصدق على المرأة إذا ألقته أنها كانت حاملاً وضعت ما استقر في رحمها، فيشملها قوله تعالى: ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾ (الطلاق: ٤) ولأنها وضعت مبدأ الولد عن نطفة متجسداً كالمخطط، وهذا بيّن.

العاشرة: روى ابن ماجه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا خالد بن مخلد حدثنا يزيد عن عبد الملك النوفلي عن يزيد بن رومان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "لسقط أقدمه بين يدي أحب إلي من فارس أخلفه خلفي"[2]. وأخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث له عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة فقال: "أحب إلي من ألف فارس أخلفه ورائي"[3].

الحادية عشرة: ﴿لنبين لكم﴾ يريد: كمال قدرتنا بتصريفنا أطوار خلقكم. ﴿ونقر في الأرحام﴾ قرئ بنصب "نقر" و"نخرج"، رواه أبو حاتم عن أبي زيد عن المفضل عن عاصم قال: قال أبوحاتم: النصب على العطف. وقال الزجاج: "نقر" بالرفع لا غير؛ لأنه ليس المعنى: فعلنا ذلك لنقر في الأرحام ما نشاء، وإنما خلقهم عز وجل ليدلهم على الرشد والصلاح. وقيل: المعنى لنبين لهم أمر البعث؛ فهو اعتراض بين الكلامين. وقرأت هذه الفرقة بالرفع "ونقر"؛ المعنى: ونحن نقر. وهي قراءة الجمهور. وقرئ: "ويقر" و"يخرجكم" بالياء، والرفع على هذا سائغ. وقرأ ابن وثاب "ما نشاء" بكسر النون. والأجل المسمى يختلف بحسب جنين جنين؛ فثمّ من يسقط وثَمّ من يكمل أمره ويخرج حياً. وقال ﴿ما نشاء﴾ ولم يقل من نشاء لأنه يرجع إلى الحمل؛ أي يقر في الأرحام ما نشاء من الحمل ومن المضغة وهي جماد فكنى عنها بلفظ ما.

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿ثم نخرجكم طفلاً﴾ أي أطفالاً؛ فهو اسم جنس. وأيضاً فإن العرب قد تسمي الجمع باسم الواحد؛ قال الشاعر:

يلحينني في حبها ويلمنني   إن العواذل ليس لي بأمير

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) "ضعيف" انظر ضعيف الجامع (٤٦٨٠).
(٣) "ضعيف" كسابقه.

ولم يقل أمراء. وقال المبرد: وهو اسم يستعمل مصدراً كالرضا والعدل، فيقع على الواحد والجمع؛ قال الله تعالى: ﴿ أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ﴾ (النور: ٣١). وقال الطبري: وهو نصب على التميز، كقوله تعالى: ﴿ فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا ﴾ (النساء: ٤). وقيل: المعنى ثم نخرج كل واحد منكم طفلاً. والطفل يطلق من وقت انفصال الولد إلى البلوغ. وولد كل وحشية أيضاً طفل. ويقال: جارية طفل، وجاريتان طفل وجوار طفل، وغلام طفل، وغلمان طفل. ويقال أيضاً: طفل وطفلة وطفلان وطفلتان وأطفال. ولا يقال: طفلات. وأطفلت المرأة صارت ذات طفل. والمطفلة: الظبية معها طفلها، وهي قريبة عهد بالنتاج. وكذلك الناقة، والجمع مطافل ومطافيل. والطفل (بالفتح في الطاء) الناعم؛ يقال: جارية طفلة أي ناعمة، وبنان طفل. وقد طفل الليل إذا أقبل ظلامه. والطفل (بالتحريك): بعد العصر إذا طفلت الشمس للغروب. والطفل أيضاً: مطر؛ قال:

لوَهْدٍ[1] جاده طَفَلُ الثريا

قوله تعالى: ﴿ ثم لتبلغوا أشدكم ﴾ قيل: إن "ثم" زائدة كالواو في قوله ﴿ حتى إذا جاؤوها وفتحت أبوابها ﴾ (الزمر: ٧٣)؛ لأن ثم من حروف النسق كالواو. "أشدكم" كمال عقولكم ونهاية قواكم. وقد مضى في "الأنعام" بيانه. ﴿ومنكم من يرد إلى أرذل العمر﴾ أي أخسه وأدونه، وهو الهرم والخرف حتى لا يعقل؛ ولهذا قال: ﴿لكيلا يعلم من بعد علم شيئا﴾ كما قال في سورة يس: ﴿ ومن نعمره ننكسه في الخلق ﴾ (يس: ٦٨). وكان النبي ﷺ يدعو فيقول: "اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر". أخرجه النسائي عن سعد، وقال: وكان يعلمهن بنيه كما يعلم المكتب الغلمان[2]. وقد مضى في النحل هذا المعنى.

قوله تعالى: ﴿ وترى الأرض هامدة ﴾ ذكر دلالة أقوى على البعث فقال في الأول: "فإنا خلقناكم من تراب" فخاطب جمعاً. وقال في الثاني: "وترى الأرض" فخاطب واحداً، فانفصل اللفظ عن اللفظ، ولكن المعنى متصل من حيث الاحتجاج على منكري البعث. "هامدة" يابسة لا تنبت شيئاً؛ قاله ابن جريج. وقيل: دارسة. والهمود: الدروس. قال الأعشى:

قالت قتيلة ما لجسمك شاحباً وأرى ثيابك باليات هُمَّدا

الهروي: "هامدة" أي جافة ذات تراب. وقال شمر: يقال: همد شَجر الأرض إذا بلي وذهب. وهمدت أصواتهم إذا سكنت. وهمود الأرض ألا يكون فيها حياة ولا نبت ولا عود ولم يصبها مطر. وفي الحديث: "حتى كاد يهمد من الجوع" أي يهلك. يقال: همد الثوب يهمد إذا بلي. وهمدت النار تهمد.

قوله تعالى: ﴿ فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت ﴾ أي تحركت. والاهتزاز: شدة الحركة؛ يقال: هززت الشيء فاهتز؛ أي حركته فتحرك. وهز الحادي الإبل هزيزاً فاهتزت هي إذا تحركت في سيرها

(١) لوهد: الحفرة، أو المنخفض من الأرض.
(٢) "صحيح" انظر صحيح النسائي (٥٠٥٩).

بحدائه. واهتز الكوكب في انقضاضه. وكوكب هاز. فالأرض تهتز بالنبات؛ لأن النبات لا يخرج منها حتى يزيل بعضها من بعض إزالة خفية؛ فسماه اهتزازاً مجازاً. وقيل: اهتز نباتها، فحذف المضاف؛ قاله المبرد، واهتزازه شدة حركته، كما قال الشاعر:

تثنى إذا قامت وتهتز إن مشـــت   كما اهتز غصن البان في ورق خُضْر

والاهتزاز في النبات أظهر منه في الأرض. ﴿وربت﴾ أي ارتفعت وزادت. وقيل: انتفخت؛ والمعنى واحد، وأصلـه الزيادة. ربا الشيء يربو ربواً أي زاد؛ ومنه الربا والربوة. وقرأ يزيد بن القعقاع وخالد بن إلياس "وربأت" أي ارتفعت حتى صارت بمنزلة الربيئة، وهو الذي يحفظ القوم على شيء مشرف؛ فهو رابئ وربيئة على المبالغة. قال امرؤ القيس:

بعـثنا ربيـئاً قـبل ذاك مخملا   كذئب الغضا يمشي الضراء ويتقي

﴿وأنبتت﴾ أي أخرجت. ﴿من كل زوج﴾ أي لون. ﴿بهيج﴾ أي حسن؛ عن قتادة. أي يبهج من يراه. والبهجة الحسن؛ يقال: رجل ذو بهجة. وقد بَهُج (بالضم) بهاجة وبهجة فهو بهيج. وأبهجني أعجبني بحسنه. ولما وصف الأرض بالإنبات دل على أن قوله: "اهتزت وربت" يرجع إلى الأرض لا إلى النبات. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّهُۥ يُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ وَأَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ لَّا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِى ٱلْقُبُورِ ﴿٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ ذلك بأن الله هو الحق ﴾ لما ذكر افتقار الموجودات إليه وتسخيرها على وفق اقتداره واختياره في قوله: "يا أيها الناس إن كنتم في ريب من البعث ـ إلى قوله ـ بهيج". قال بعد ذلك: ﴿ذلك بأن الله هو الحق وأنه يحيي الموتى وأنه على كل شيء قدير*وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور﴾. فنبه سبحانه وتعالى بهذا على أن كل ما سواه وإن كان موجوداً حقاً فإنه لا حقيقة له من نفسه؛ لأنه مسخر مصرف. والحق الحقيقي: هو الموجود المطلق الغني المطلق؛ وأن وجود كل ذي وجود عن وجوب وجوده؛ ولهذا قال في آخر السورة: ﴿ وأن ما يدعون من دونه هو الباطل ﴾ (الحج: ٦٢). والحق الموجود الثابت الذي لا يتغير ولا يزول، وهو الله تعالى. وقيل: ذو الحق على عباده. وقيل: الحق بمعنى في أفعاله. وقال الزجاج: ﴿ذلك﴾ في موضع رفع؛ أي الأمر ما وصف لكم وبيّن. ﴿بأن الله هو الحق﴾ أي لأن الله هو الحق. وقال: ويجوز أن يكون "ذلك" نصباً؛ أي فعل الله ذلك بأنه هو الحق. ﴿وأنه يحيي الموتى﴾ أي بأنه ﴿وأنه على كل شيء قدير﴾ أي وبأنه قادر على ما أراد. ﴿وأن الساعة آتية﴾ عطف على قوله: "ذلك بأن الله هو الحق" من حيث اللفظ، وليس عطفاً في المعنى؛ إذ لا يقال فعل الله ما ذكر بأن الساعة آتية، بل لا بدَّ من إضمار فعل يتضمنه؛ أي وليعلموا أن الساعة آتية ﴿لا ريب فيها﴾ أي لا شك. ﴿وأن الله يبعث من في القبور﴾ يريد للثواب والعقاب.

قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَلَا هُدٗى وَلَا كِتَٰبٖ مُّنِيرٖ ۝٨ ثَانِيَ عِطۡفِهِۦ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۖ لَهُۥ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَنُذِيقُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ عَذَابَ ٱلۡحَرِيقِ ۝٩ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتۡ يَدَاكَ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيۡسَ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ ۝١٠ ﴾

قوله تعالى: ﴿ ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير ﴾ أي نير بين الحجة. نزلت في النضر بن الحارث. وقيل: في أبي جهل بن هشام؛ قال ابن عباس. والمعظم على أنها نزلت في النضر بن الحارث كالآية الأولى، فهما في فريق واحد، والتكرير للمبالغة في الذم؛ كما تقول للرجل تذمه وتوبخه: أنت فعلت هذا! أنت فعلت هذا! ويجوز أن يكون التكرير لأنه وصفه في كل آية بزيادة؛ فكأنه قال: إن النضر بن الحارث يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مريد، والنضر بن الحارث يجادل في الله من غير علم ومن غير هدى وكتاب منير؛ ليضل عن سبيل الله. وهو كقولك: زيد يشتمني وزيد يضربني؛ وهو تكرار مفيد؛ قال القشيري. وقد قيل: نزلت فيه بضع عشرة آية. فالمراد بالآية الأولى إنكاره البعث، وبالثانية إنكاره النبوة، وأن القرآن منزل من جهة الله. وقد قيل: كان من قول النضر بن الحارث أن الملائكة بنات الله، وهذا جدال في الله تعالى: "مَنْ" في موضع رفع بالابتداء. والخبر في قوله: "ومن الناس". ﴿ثاني عطفه﴾ نصب على الحال. ويتأول على معنيين: أحدهما: روي عن ابن عباس أنه قال: هو النضر بن الحارث، لوى عنقه مرحاً وتعظماً. والمعنى الآخر: وهو قول الفراء: أن التقدير: ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ثاني عطفه، أي معرضاً عن الذكر؛ ذكره النحاس. وقال مجاهد وقتادة: لاوياً عنقه كفراً. ابن عباس: معرضاً عما يُدعى إليه كفراً. والمعنى واحد. وروى الأوزاعي عن مخلد بن حسين عن هشام بن حسان عن ابن عباس في قوله عز وجل: "ثاني عطفه ليضل عن سبيل الله" قال: هو صاحب البدعة. المبرد: العطف ما انثنى من العنق. وقال المفضل: والعطف الجانب؛ ومنه قولهم: فلان ينظر في أعطافه، أيَ في جوانبه. وعطفا الرجل من لدن رأسه إلى وركه. وكذلك عطفا كل شيء جانباه. ويقال: ثنى فلان عني عطفه إذاَ أعرض عنك. فالمعنى: أي هو معرض عن الحقّ في جداله ومولٍّ عن النظر في كلامه؛ وهو كقوله تعالى: ﴿ ولى مستكبراً كأن لم يسمعها ﴾ (لقمان: ٧). وقوله تعالى: ﴿ لووا رؤوسهم ﴾ (المنافقون: ٥). وقوله: ﴿ أعرض ونأى بجانبه ﴾ (الإسراء: ٨٣). وقوله: ﴿ ذهب إلى أهله يتمطى ﴾ (القيامة: ٣٣). ﴿ليضل عن سبيل الله﴾ أي عن طاعة الله تعالى. وقرئ "ليضل" بفتح الياء. واللام لام العاقبة؛ أي يجادل فيضل؛ كقوله تعالى: ﴿ ليكون لهم عدواً وحزنا ﴾ (القصص: ٨). أي فكان لهم كذلك. ونظيره ﴿ إذا فريق منكم بربهم يشركون*ليكفروا ﴾ (النحل: ٥٤ ـ ٥٥). ﴿له في الدنيا خزي﴾ أي هوان وذل بما يجري له من الذكر القبيح على ألسنة المؤمنين إلى يوم القيامة؛ كما قال: ﴿ ولا تطع كل حلاف مهين ﴾ (القلم: ١٠) الآية. وقوله تعالى: ﴿ تبت يدا أبي لهب وتب ﴾ (المسد: ١). وقيل: الخزي ههنا القتل؛ فإن النبي ﷺ قتل النضر بن الحارث يوم بدر صبراً؛ كما تقدم في آخر الأنفال. ﴿ونذيقه يوم القيامة عذاب الحريق﴾ أي نار

جهنم. ﴿ذلك بما قدمت يداك﴾ أي يقال لـه في الآخرة إذا دخل النار: ذلك العذاب بما قدمت يداك من المعاصي والكفر. وعبر باليد عن الجملة؛ لأن اليد التي تفعل وتبطش للجملة. و"ذلك" بمعنى هذا، كما تقدم في أول البقرة.

قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةَ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ ﴿١١﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ ومن الناس من يعبد الله على حرف ﴾ "من" في موضع رفع بالابتداء، والتمام "انقلب على وجهه" على قراءة الجمهور "خسر". وهذه الآية خبر عن المنافقين. قال ابن عباس: يريد شيبة بن ربيعة كان قد أسلم قبل أن يظهر رسول الله ﷺ؛ فلما أوحى إليه ارتد شيبة بن ربيعة. وقال أبو سعيد الخدري: أسلم رجل من اليهود فذهب بصره ومالـه؛ فتشاءم بالإسلام فأتى النبي ﷺ فقال: أقلني! فقال: "إن الإسلام لا يقال" فقال: إني لم أصب في ديني هذا خيراً! ذهب بصري ومالي وولدي! فقال: "يا يهودي إن الإسلام يَسْبك الرجال كما تَسْبك النار خبث الحديد والفضة والذهب"؛ فأنزل الله تعالى: ﴿ومن الناس من يعبد الله على حرف﴾[1]. وروى إسرائيل عن أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: "ومن الناس من يعبد الله على حرف" قال: كان الرجل يقدم المدينة فإن ولدت امرأته غلاماً ونتجت خيلـه قال هذا دين صالح؛ فإن لم تلد امرأته ولم تنتج خيلـه قال هذا دين سوء. وقال المفسرون: نزلت في أعراب كانوا يقدمون على النبي ﷺ فيسلمون؛ فإن نالوا رخاء أقاموا، وإن نالتهم شدة ارتدوا. وقيل نزلت في النضر بن الحارث. وقال ابن زيد وغيره: نزلت في المنافقين. ومعنى "على حرف" على شك؛ قالـه مجاهد وغيره. وحقيقته أنه على ضعف في عبادته، كضعف القائم على حرف مضطرب فيه. وحرف كل شيء طرفه وشفيره وحده؛ ومنه حرف الجبل، وهو أعلاه المحدد. وقيل: "على حرف" أي على وجه واحد، وهو أن يعبده على السراء دون الضراء؛ ولو عبدوا الله على الشكر في السراء والصبر على الضراء لما عبدوا الله على حرف. وقيل: "على حرف" على شرط؛ وذلك أن شيبة بن ربيعة قال للنبي ﷺ قبل أن يظهر أمره: ادع لي ربك أن يرزقني مالاً وإبلاً وخيلاً وولداً حتى أومن بك وأعدل إلى دينك؛ فدعا لـه فرزقه الله عز وجل ما تمنى؛ ثم أراد الله عز وجل فتنته واختباره وهو أعلم به فأخذ منه ما كان رزقه بعد أن أسلم فارتد عن الإسلام فأنزل الله تبارك وتعالى فيه: ﴿ومن الناس من يعبد الله على حرف﴾ يريد شرط. وقال الحسن: هو المنافق يعبد الله بلسانه دون قلبه. وبالجملة فهذا الذي يعبد الله على حرف ليس داخلاً بكليته؛ وبين هذا بقولـه: ﴿فإن أصابه خير﴾ صحة جسم ورخاء معيشة رضي وأقام على دينه. ﴿وإن أصابته فتنة﴾ أي خلاف ذلك مما يختبر به. ﴿انقلب على وجهه﴾ أي ارتد فرجع إلى وجهه الذي كان عليه من الكفر. ﴿خسر الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران المبين﴾ قرأ مجاهد وحميد بن قيس والأعرج والزهري وابن أبي إسحاق ـ وروي عن يعقوب ـ "خاسر الدنيا" بألف، نصباً على الحال،

---

(١) "ضعيف" أخرجه ابن مردويه عن طريق عطية، وهو العوفي وهو مدلس كثير الخطأ، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٤/ ٦٢٤).

وعليه فلا يوقف على "وجهه". وخسرانه الدنيا بأن لا حظّ في غنيمة ولا ثناء، والآخرة بأن لا ثواب لـه فيها.

قوله تعالى: ﴿ يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُۥ وَمَا لَا يَنفَعُهُۥ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلْبَعِيدُ ﴿١٢﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ يدعو من دون الله ﴾ أي هذا الذي يرجع إلى الكفر يعبد الصنم الذي لا ينفع ولا يضر. ﴿ذلك هو الضلال البعيد﴾ قال الفراء: الطويل.

قولـه تعالى: ﴿ يَدْعُواْ لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِۦ لَبِئْسَ ٱلْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ ٱلْعَشِيرُ ﴿١٣﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ يدعو لمن ضره أقرب من نفعه ﴾ أي هذا الذي انقلب على وجهه يدعو من ضره أدنى من نفعه؛ أي في الآخرة لأنه بعبادته دخل النار، ولم ير منه نفعاً أصلاً، ولكنه قال: ضره أقرب من نفعه ترفيعاً للكلام؛ كقولـه تعالى: ﴿ وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين ﴾ (سبأ: ٢٤). وقيل: يعبدونهم توهم أنهم يشفعون لـهم غداً؛ كما قال الله تعالى: ﴿ ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله ﴾ (يونس: ١٨). وقال تعالى: ﴿ ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴾ (الزمر: ٣). وقال الفراء والكسائي والزجاج: معنى الكلام القسم والتأخير؛ أي يدعو والله لمن ضره أقرب من نفعه. فاللام مقدمة في غير موضعها. و"مَن" في موضع نصب بـ"يدعو" واللام جواب القسم. و"ضره" مبتدأ. و"أقرب" خبره. وضعَّف النحاس تأخير اللام وقال: وليس للام من التصرف ما يوجب أن يكون فيها تقديم ولا تأخير. قلت: حق اللام التقديم وقد تؤخر؛ قال الشاعر:

خالي لأنت ومن جرير خاله   ينل العلاء ويكرم الأخوالا

أي لخالي أنت؛ وقد تقدم. النحاس: وحكى لنا علي بن سليمان عن محمد بن يزيد قال: في الكلام حذف؛ والمعنى يدعو لمن ضره أقرب من نفعه إلـهاً. قال النحاس: وأحسب هذا القول غلطاً على محمد بن يزيد؛ لأنه لا معنى لـه، لأن ما بعد اللام مبتدأ فلا يجوز نصب إلـه، وما أحسب مذهب محمد بن يزيد إلا قول الأخفش، وهو أحسن ما قيل في الآية عندي، والله أعلم، قال: "يدعو" بمعنى يقول. و"من" مبتدأ وخبره محذوف، والمعنى يقول لمن ضره أقرب من نفعه إلـهه.

قلت: وذكر هذا القول القشيري رحمه الله عن الزجاج والمهدوي عن الأخفش، وكمَّل إعرابه فقال: "يدعو" بمعنى يقول، و"من" مبتدأ، و"ضره" مبتدأ ثان، و"أقرب" خبره، والجملة صلة "من"، وخبر "من" محذوف، والتقدير يقول لمن ضره أقرب من نفعه إلـهه؛ ومثلـه قول عنترة:

يدعون عنتر والرماح كأنها   أشطان بئر في لبان الأدهم

قال القشيري: والكافر الذي يقول الصنم معبودي لا يقول ضره أقرب من نفعه؛ ولكن المعنى يقول الكافر لمن ضره أقرب من نفعه في قول المسلمين معبودي وإلـهي. وهو كقولـه تعالى: ﴿ يا أيها الساحر ادع لنا ربك ﴾ (الزخرف: ٤٩)؛ أي يا أيها الساحر عند أولئك الذين يدعونك ساحراً. وقال الزجاج: يجوز أن يكون "يدعو" في موضع الحال، وفيه هاء محذوفة؛ أي ذلك هو الضلال البعيد

يدعوه، أي في حال دعائه إياه؛ ففي "يدعو" هاء مضمرة، ويوقف على هذا على "يدعو". وقوله: "لمن ضره أقرب من نفعه" كلام مستأنف مرفوع بالابتداء، وخبره "لبئس المولى" وهذا لأن اللام لليمين والتوكيد فجعلها أول الكلام. قال الزجاج: ويجوز أن يكون "ذلك" بمعنى الذي، ويكون في محل النصب بوقوع "يدعو" عليه؛ أي الذي هو الضلال البعيد يدعو؛ كما قال: ﴿وما تلك بيمينك يا موسى﴾ (طه: ١٧) أي ما الذي. ثم قوله "لمن ضره" كلام مبتدأ، و"لبئس المولى" خبر المبتدأ؛ وتقدير الآية على هذا: يدعو الذي هو الضلال البعيد؛ قدم المفعول وهو الذي؛ كما تقول: زيداً يضرب؛ واستحسنه أبو علي. وزعم الزجاج أن النحويين أغفلوا هذا القول؛ وأنشد:

عَدَسْ ما لعبّاد عليك إمارة نجوت وهذا تحملين طليق

أي والذي. وقال الزجاج أيضاً والفراء: يجوز أن يكون "يدعو" مكررة على ما قبلها، على جهة تكثير هذا الفعل الذي هو الدعاء، ولا تعديه إذ قد عديته أولاً؛ أي يدعو من دون الله ما لا ينفعه ولا يضره يدعو؛ مثل ضربت زيداً ضربت، ثم حذفت يدعو الآخرة اكتفاء بالأولى. قال الفراء: ويجوز "لمن ضره" بكسر اللام؛ أي يدعو إلى من ضره أقرب من نفعه، قال الله عز وجل: ﴿بأن ربك أوحى لها﴾ (الزلزلة: ٥) أي إليها. وقال الفراء أيضاً والقفال: اللام صلة؛ أي يدعو من ضره أقرب من نفعه؛ أي يعبده. وكذلك هو في قراءة عبد الله بن مسعود. ﴿لبئس المولى﴾ أي في التناصر ﴿ولبئس العشير﴾ أي المعاشر والصاحب والخليل. مجاهد: يعني الوثن.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُدۡخِلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿١٤﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ إن الله يدخل الذين آمنوا وعملوا الصالحات جنات تجري من تحتها الأنهار ﴾ لما ذكر حال المشركين وحال المنافقين والشياطين ذكر حال المؤمنين في الآخرة أيضاً. ﴿إن الله يفعل ما يريد﴾ أي يثيب من يشاء ويعذب من يشاء؛ فللمؤمنين الجنة بحكم وعده الصدق وبفضله، وللكافرين النار بما سبق من عدله؛ لا أن فعل الرب معلل بفعل العبيد.

قوله تعالى: ﴿ مَن كَانَ يَظُنُّ أَن لَّن يَنصُرَهُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ فَلۡيَمۡدُدۡ بِسَبَبٍ إِلَى ٱلسَّمَآءِ ثُمَّ لۡيَقۡطَعۡ فَلۡيَنظُرۡ هَلۡ يُذۡهِبَنَّ كَيۡدُهُۥ مَا يَغِيظُ ﴿١٥﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ من كان يظن أن لن ينصره الله في الدنيا والآخرة فليمدد بسبب إلى السماء ﴾ قال أبو جعفر النحاس: من أحسن ما قيل فيها أن المعنى من كان يظن أن لن ينصر الله محمداً ﷺ وأنه يتهيأ له أن يقطع النصر الذي أوتيه. ﴿فليمدد بسبب إلى السماء﴾ أي فليطلب حيلة يصل بها إلى السماء. ﴿ثم ليقطع﴾ أي ثم ليقطع النصر إن تهيأ له ﴿فلينظر هل يذهبن كيده ما يغيظ﴾ وحيلته ما يغيظه من نصر النبي ﷺ. والفائدة في الكلام أنه إذا لم يتهيأ له الكيد والحيلة بأن يفعل مثل هذا لم يصل إلى قطع النصر. وكذا قال ابن عباس: إن الكناية في "ينصره الله" ترجع إلى محمد ﷺ، وهو وإن لم يجر ذكره فجميع الكلام دال عليه؛ لأن الإيمان هو الإيمان بالله وبمحمد ﷺ، والانقلاب عن الدين انقلاب عن

الدين الذي أتى به محمد ﷺ ؛ أي من كان يظن ممن يعادي محمداً ﷺ ومن يعبد الله على حرف أنا لا ننصر محمداً فليفعل كذا وكذا. وعن ابن عباس أيضاً: أن الهاء تعود على "من" والمعنى: من كان يظن أن الله لا يرزقه فليختنق، فليقتل نفسه؛ إذ لا خير في حياة تخلو من عون الله. والنصر على هذا القول الرزق؛ تقول العرب: من ينصرني نصره الله؛ أي من أعطاني أعطاه الله. ومن ذلك قول العرب: أرض منصورة؛ أي ممطورة. قال الفقعسي:

وإنك لا تعطـــي امرءاً فــوق حقه ولا تملك الشق الذي الغيث ناصره

وكذا روى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: "من كان يظن أن لن ينصره الله" أي لن يرزقه. وهو قول أبي عبيدة. وقيل: إن الهاء تعود على الدين؛ والمعنى: من كان يظن أن لن ينصر الله دينه. ﴿ فليمدد بسبب﴾ أي بحبل. والسبب ما يتوصل به إلى الشيء. ﴿ إلى السماء﴾ إلى سقف البيت. ابن زيد: هي السماء المعروفة. وقرأ الكوفيون "ثم ليقطع" بإسكان اللام. قال النحاس: وهذا بعيد في العربية؛ لأن "ثم" ليست مثل الواو والفاء، لأنها يوقف، عليها وتنفرد. وفي قراءة عبد الله "فليقطعه ثم لينظر هل يذهبن كيده ما يغيظه". قيل: "ما" بمعنى الذي؛ أي هل يذهبن كيده الذي يغيظه، فحذف الهاء ليكون أخف. وقيل: "ما" بمعنى المصدر؛ أي هل يذهبن كيده غيظه.

قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يُرِيدُ ﴿١٦﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وكذلك أنزلناه آيات بينات ﴾ يعني القرآن. ﴿ وأن الله﴾ أي وكذلك أن الله ﴿ يهدي من يريد﴾ علق وجود الهداية بإرادته؛ فهو الهادي لا هادي سواه.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلْمَجُوسَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١٧﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ إن الذين آمنوا﴾ أي بالله وبمحمد ﷺ. ﴿ والذين هادوا﴾ اليهود، وهم المنتسبون إلى ملة موسى عليه السلام. ﴿ والصابئين﴾ هم قوم يعبدون النجوم. ﴿ والنصارى﴾ هم المنتسبون إلى ملة عيسى. ﴿ والمجوس﴾ هم عبدة النيران القائلين أن للعالم أصلين: نور وظلمة. قال قتادة: الأديان خمسة، أربعة للشيطان وواحد للرحمن. وقيل: المجوس في الأصل النجوس لتدينهم باستعمال النجاسات؛ والميم والنون يتعاقبان كالغيم والغين، والأيم والأين. وقد مضى في البقرة هذا كله مستوفى. ﴿ والذين أشركوا﴾ هم العرب عبدة الأوثان. ﴿ إن الله يفصل بينهم يوم القيامة﴾ أي يقضي ويحكم؛ فللكافرين النار، وللمؤمنين الجنة. وقيل: هذا الفصل بأن يعرفهم المحق من المبطل بمعرفة ضرورية، واليوم يتميز المحق عن المبطل بالنظر والاستدلال. ﴿ إن الله على كل شيء شهيد﴾ أي من أعمال خلقه وحركاتهم وأقوالهم، فلا يعزب عنه شيء منها، سبحانه! وقوله "إن الله يفصل بينهم" خبر "إن" في قوله "إن الذين آمنوا" كما تقول: إن زيداً إن الخير عنده. وقال الفراء: ولا يجوز في الكلام إن زيداً إن أخاه منطلق؛ وزعم أنه إنما جاز في الآية لأن في الكلام معنى المجازاة؛ أي من آمن ومن تهود أو تنصر أو صبأ يفصل بينهم، وحسابهم على الله عز وجل. ورد أبو إسحاق على

الفراء هذا القول، واستقبح قوله: لا يجوز إن زيداً إن أخاه منطلق؛ قال: لأنه لا فرق بين زيد وبين الذين، و"إن" تدخل على كل مبتدأ فتقول إن زيداً هو منطلق، ثم تأتي بإن فتقول: إن زيداً إنه منطلق. وقال الشاعر:

إن الخليفة إن الله سربله سربال عزٍّ به ترجى الخواتيم

قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكْرِمٍ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ۩ (١٨) ﴾

قوله تعالى: ﴿ألم تر أن الله يسجد له من في السماوات ومن في الأرض ﴾ هذه رؤية القلب؛ أي ألم تر بقلبك وعقلك. وتقدم معنى السجود في "البقرة"، وسجود الجماد في "النحل". ﴿والشمس﴾ معطوفة على "من". وكذا ﴿والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس﴾. ثم قال: ﴿وكثير حق عليه العذاب﴾ وهذا مشكل من الإعراب، كيف لم ينصب ليعطف ما عمل فيه الفعل على ما عمل فيه الفعل؛ مثل ﴿والظالمين أعد لهم عذاباً أليما ﴾ (الإنسان: ٣١) فزعم الكسائي والفراء أنه لو نصب لكان حسناً، ولكن اختير الرفع لأن المعنى وكثير أبى السجود، فيكون ابتداء وخبراً، وتم الكلام عند قوله "وكثير من الناس". ويجوز أن يكون معطوفاً، على أن يكون السجود التذلل والانقياد لتدبير الله عز وجل من ضعف وقوة وصحة وسقم وحسن وقبح، وهذا يدخل فيه كل شيء. ويجوز أن ينتصب على تقدير: وأهان كثيراً حق عليه العذاب، ونحوه. وقيل: تم الكلام عند قوله "والدواب" ثم ابتدأ فقال "وكثير من الناس" في الجنة "وكثير حق عليه العذاب". وكذا روي عن ابن عباس أنه قال: المعنى وكثير من الناس في الجنة وكثير حق عليه العذاب؛ ذكره ابن الأنباري. وقال أبو العالية: ما في السماوات نجم ولا قمر ولا شمس إلا يقع ساجداً لله حين يغيب، ثم لا ينصرف حتى يؤذن له فيرجع من مطلعه. قال القشيري: وورد هذا في خبر مسند في حق الشمس؛ فهذا سجود حقيقي، ومن ضرورته تركيب الحياة والعقل في هذا الساجد.

قلت: الحديث المسند الذي أشار إليه خرّجه مسلم، وسيأتي في سورة "يس" عند قوله تعالى: ﴿والشمس تجري لمستقر لها ﴾ (يس: ٣٨). وقد تقدم في البقرة معنى السجود لغة ومعنى.

قوله تعالى: ﴿ومن يهن الله فما له من مكرم ﴾ أي من أهانه بالشقاء والكفر لا يقدر أحد على دفع الهوان عنه. وقال ابن عباس: إن تهاون بعبادة الله صار إلى النار.

قوله تعالى: ﴿إن الله يفعل ما يشاء ﴾ يريد أن مصيرهم إلى النار فلا اعتراض لأحد عليه. وحكى الأخفش والكسائي والفراء "ومن يهن الله فما له من مكرم" أي إكرام.

قوله تعالى: ﴿ ۞ هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ ۖ فَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ ٱلْحَمِيمُ (١٩) يُصْهَرُ بِهِۦ مَا فِى بُطُونِهِمْ وَٱلْجُلُودُ (٢٠) وَلَهُم مَّقَٰمِعُ مِنْ حَدِيدٍ (٢١) ﴾

قولـه تعالى: ﴿ هذان خصمان اختصموا في ربهم ﴾ خرَّج مسلم عن قيس بن عباد قال: سمعت أبا ذر يقسم قسماً إنَّ "هذان خصمان اختصموا في ربهم" إنها نزلت في الذين برزوا يوم بدر: حمزة وعلي وعبيدة بن الحارث ﷺ وعتبة وشيبة ابنا ربيعة والوليد بن عتبة. وبهذا الحديث ختم مسلم رحمه الله كتابه[1]. وقال ابن عباس: نزلت هذه الآيات الثلاث على النبي ﷺ بالمدينة في ثلاثة نفر من المؤمنين وثلاثة نفر كافرين، وسماهم، كما ذكر أبو ذر. وقال علي بن أبي طالب ﷺ: إني لأول من يجثو للخصومة بين يدي الله يوم القيامة؛ يريد قصته في مبارزته هو وصاحباه؛ ذكره البخاري. وإلى هذا القول ذهب هلال بن يساف وعطاء بن يسار وغيرهما. وقال عكرمة: المراد بالخصمين الجنة والنار؛ اختصمتا فقالت النار: خلقني لعقوبته. وقالت الجنة: خلقني لرحمته.

قلت: وقد ورد بتخاصم الجنة والنار حديث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "احتجت الجنة والنار فقالت هذه يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذه يدخلني الضعفاء والمساكين فقال الله تعالى لـهذه أنت عذابي أعذب بك من أشاء وقال لـهذه أنت رحمتي أرحم بك من أشاء ولكل واحدة منكما ملؤها". خرَّجه البخاري ومسلم والترمذي وقال: حديث حسن صحيح. وقال ابن عباس أيضاً: هم أهل الكتاب قالوا للمؤمنين نحن أولى بالله منكم، وأقدم منكم كتاباً، ونبينا قبل نبيكم. وقال المؤمنون: نحن أحق بالله منكم، آمنا بمحمد وآمنا بنبيكم وبما أنزل إليه من كتاب، وأنتم تعرفون نبينا وتركتموه وكفرتم به حسداً؛ فكانت هذه خصومتهم، وأنزلت فيهم هذه الآية. وهذا قول قتادة، والقول الأول أصح. رواه البخاري عن حجاج بن منهال عن هشيم عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي ذر، ومسلم عن عمرو بن زرارة عن هشيم، ورواه سليمان التيمي عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن علي قال: فينا نزلت هذه الآية وفي مبارزتنا يوم بدر "هذان خصمان اختصموا في ربهم - إلى قولـه - عذاب الحريق". وقرأ ابن كثير "هذان خصمان" بتشديد النون من "هذان". وتأول الفراء الخصمين على أنهما فريقان أهل دينين، وزعم أن الخصم الواحد المسلمون والآخر اليهود والنصارى، اختصموا في دين ربهم؛ قال: فقال "اختصموا" لأنهم جمع، قال: ولو قال "اختصما" لجاز. قال النحاس: وهذا تأويل من لا دراية لـه بالحديث ولا بكتب أهل التفسير؛ لأن الحديث في هذه الآية مشهور، رواه سفيان الثوري وغيره عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال: سمعت أبا ذر يقسم قسماً إن هذه الآية نزلت في حمزة وعلي وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب وعتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة. وهكذا روى أبو عمرو بن العلاء عن مجاهد عن ابن عباس. وفيه قول رابع: (أنهم المؤمنون كلـهم والكافرون كلـهم من أي ملة كانوا)؛ قالـه مجاهد والحسن وعطاء بن أبي رباح وعاصم بن أبي النجود والكلبي. وهذا القول بالعموم يجمع المنزل فيهم وغيرهم. وقيل: نزلت في الخصومة في البعث والجزاء؛ إذ قال به قوم وأنكره قوم.

قوله تعالى: ﴿ فالذين كفروا ﴾ يعني من الفرق الذين تقدم ذكرهم. ﴿قطعت لـهم ثياب من نار﴾ أي خيطت وسويت؛ وشبهت النار بالثياب لأنها لباس لهم كالثياب. وقوله "قطعت" أي تقطع

---

(١) وكذا أخرجه البخاري وغيره.

لـهم في الآخرة ثياب من نار؛ وذكر بلفظ الماضي لأن ما كان من أخبار الآخرة فالموعود منه كالواقع المحقق؛ قال الله تعالى: ﴿ وإذ قال الله يا عيسى بن مريم أأنت قلت للناس ﴾ (المائدة: ١١٦) أي يقول الله تعالى. ويحتمل أن يقال قد أعدت الآن تلك الثياب لـهم ليلبسوها إذا صاروا إلى النار. وقال سعيد ابن جبير: "من نار" من نحاس؛ فتلك الثياب من نحاس قد أذيبت وهي السرابيل المذكورة في ﴿ قطران ﴾ (إبراهيم: ٥٠) وليس في الآنية شيء إذا حمي يكون أشد حراً منه. وقيل: المعنى أن النار قد أحاطت بهم كإحاطة الثياب المقطوعة إذا لبسوها عليهم؛ فصارت من هذا الوجه ثياباً لأنها بالإحاطة كالثياب؛ مثل ﴿ وجعلنا الليل لباسا ﴾ (النبأ: ١٠). ﴿يصب من فوق رؤوسهم الحميم﴾ أي الماء الحار المغلي بنار جهنم. وروى الترمذي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "إن الحميم ليصب على رؤوسهم فينفذ الحميم حتى يخلص إلى جوفه فيسلت ما في جوفه حتى يمرق من قدميه وهو الصهر ثم يعاد كما كان"[1]. قال: حديث حسن صحيح غريب. ﴿يصهر﴾ يذاب. ﴿به ما في بطونهم﴾ والصهر إذابة الشحم. والصهارة ما ذاب منه؛ يقال: صهرت الشيء فانصهر، أي أذبته فذاب، فهو صهير. قال ابن أحمر يصف فرخ قطاة:

تروي لقًى ألقي في صفصف   تصـهره الشمس فما ينصهر

أي تذيبه الشمس فيصبر على ذلك. ﴿والجلود﴾ أي وتحرق الجلود، أو تشوى الجلود؛ فإن الجلود لا تذاب؛ ولكن يضم في كل شيء ما يليق به، فهو كما تقول: أتيته فأطعمني ثريداً، إي والله ولبناً قارصاً؛ أي وسقاني لبناً. وقال الشاعر:

علفتها تبنا وماء باردا

﴿ولـهم مقامع من حديد﴾ أي يضربون بها ويدفعون؛ الواحدة مقمعة، ومقمع أيضاً كالمحجن، يضرب به على رأس الفيل. وقد قمعته إذا ضربته بها. وقمعته وأقمعته بمعنى؛ أي قهرته وأذللته فانقمع. قال ابن السكيت: أقمعت الرجل عني إقماعاً إذا طلع عليك فرددته عنك. وقيل: المقامع المطارق، وهي المرازب أيضاً. وفي الحديث: "بيد كل ملك من خزنة جهنم مرزبة لـها شعبتان فيضرب الضربة فيهوي بها سبعين ألفاً". وقيل: المقامع سياط من نار، وسميت بذلك لأنها تقمع المضروب، أي تذللـه.

قوله تعالى: ﴿ كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخۡرُجُواْ مِنۡهَا مِنۡ غَمٍّ أُعِيدُواْ فِيهَا وَذُوقُواْ عَذَابَ ٱلۡحَرِيقِ ﴿٢٢﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ كلما أرادوا أن يخرجوا منها من غم ﴾ أي من النار. ﴿أعيدوا فيها﴾ بالضرب بالمقامع. وقال أبو ظبيان: ذكر لنا أنهم يحاولون الخروج من النار حين تجيش بهم وتفور فتلقي من فيها إلى أعلى أبوابها فيريدون الخروج فتعيدهم الخزان إليها بالمقامع. وقيل: إذا اشتد غمهم فيها فروا؛ فمن خلص منهم إلى شفيرها أعادتهم الملائكة فيها بالمقامع، ويقولون لـهم ﴿وذوقوا عذاب الحريق﴾ أي المحرق؛ مثل الأليم والوجيع. وقيل: الحريق الاسم من الاحتراق. تحرق الشيء بالنار واحترق، والاسم الحرقة والحريق. والذوق: مماسة يحصل معها إدراك الطعم؛ وهو هنا توسع، والمراد به إدراكهم الألم.

---

(١) "ضعيف" انظر ضعيف الجامع (١٤٣٣).

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُدْخِلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٢٣﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ إن الله يدخل الذين آمنوا وعملوا الصالحات جنات تجري من تحتها الأنهار ﴾ لما ذكر أحد الخصمين وهو الكافر ذكر حال الخصم الآخر وهو المؤمن. ﴿يحلون فيها من أساور من ذهب﴾ "من" صلة. والأساور جمع أسورة، وأسورة واحدها سوار؛ وفيه ثلاث لغات: ضم السين وكسرها وإسوار. قال المفسرون: لما كانت الملوك تلبس في الدنيا الأساور والتيجان جعل الله ذلك لأهل الجنة، وليس أحد من أهل الجنة إلا وفي يده ثلاثة أسورة: سوار من ذهب، وسوار من فضة، وسوار من لؤلؤ. قال هنا وفي فاطر: ﴿ من أساور من ذهب ولؤلؤا ﴾ (فاطر: ٣٣) وقال في سورة الإنسان: ﴿ وحلوا أساور من فضة ﴾ (الإنسان: ٢١). وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة سمعت خليلي ﷺ يقول: "تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء". وقيل: تحلّى النساء بالذهب والرجال بالفضة. وفيه نظر، والقرآن يرده. ﴿ولؤلؤا﴾ قرأ نافع وابن القعقاع وشيبة وعاصم هنا وفي سورة الملائكة "لؤلؤا" بالنصب، على معنى ويحلون لؤلؤا؛ واستدلوا بأنها مكتوبة في جميع المصاحف هنا بألف. وكذلك قرأ يعقوب والجحدري وعيسى بن عمر بالنصب هنا والخفض في "فاطر" اتباعاً للمصحف، ولأنها كتبت ههنا بألف وهناك بغير ألف. الباقون بالخفض في الموضعين. وكان أبو بكر لا يهمز "اللؤلؤ" في كل القرآن؛ وهو ما يستخرج من البحر من جوف الصدف. قال القشيري: والمراد ترصيع السوار باللؤلؤ؛ ولا يبعد أن يكون في الجنة سوار من لؤلؤ مصمت.

قلت: وهو ظاهر القرآن بل نصه. وقال ابن الأنباري: من قرأ "ولؤلؤ" بالخفض وقف عليه ولم يقف على الذهب. وقال السجستاني: من نصب "اللؤلؤ" فالوقف الكافي "من ذهب"؛ لأن المعنى ويحلون لؤلؤا. قال ابن الأنباري: وليس كما قال، لأنا إذا خفضنا "اللؤلؤ" نسقناه على لفظ الأساور، وإذا نصبناه نسقناه على تأويل الأساور، وكأنا قلنا: يحلون فيها أساور ولؤلؤاً، فهو في النصب بمنزلته في الخفض، فلا معنى لقطعه من الأول.

قوله تعالى: ﴿ ولباسهم فيها حرير ﴾ أي وجميع ما يلبسونه من فرشهم ولباسهم وستورهم حرير، وهو أعلى مما في الدنيا بكثير. وروى النسائي عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ومن شرب الخمر في الدنيا لم يشربه في الآخرة ومن شرب في آنية الذهب والفضة لم يشرب فيها في الآخرة" ثم قال رسول الله ﷺ: "لباس أهل الجنة وشراب أهل الجنة وآنية أهل الجنة"[1]. فإن قيل: قد سوى النبي ﷺ بين هذه الأشياء الثلاثة وأنه يحرمها في الآخرة؛ فهل يحرمها إذا دخل الجنة؟ قلنا: نعم! إذا لم يتب منها حرمها في الآخرة وإن دخل الجنة؛ لاستعجاله ما حرم الله عليه في الدنيا. لا يقال: إنما يحرم ذلك في الوقت الذي يعذب في النار أو بطول مقامه في الموقف، فأما إذا دخل الجنة فلا؛ لأن حرمان شيء من لذات الجنة لمن كان في الجنة نوع عقوبة

(١) "صحيح" وهو ليس عند النسائي بهذا التمام، أخرجه الحاكم وغيره، وانظر الصحيحة (٣٨٤).

ومؤاخذة والجنة ليست بدار عقوبة، ولا مؤاخذة فيها بوجه. فإنا نقول: ما ذكرتموه محتمل، لولا ما جاء ما يدفع هذا الاحتمال ويرده من ظاهر الحديث الذي ذكرناه. وما رواه الأئمة من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ "من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة"[1]. والأصل التمسك بالظاهر حتى يرد نص يدفعه، بل قد ورد نص على صحة ما ذكرناه، وهو ما رواه أبو داود الطيالسي في مسنده: حدثنا هشام عن قتادة عن داود السراج عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: "من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وإن دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو". وهذا نص صريح وإسناده صحيح. فإن كان "وإن دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو" من قول النبي ﷺ فهو الغاية في البيان، وإن كان من كلام الراوي على ما ذكر فهو أعلى بالمقال وأقعد بالحال، ومثله لا يقال بالرأي، والله أعلم. وكذلك "من شرب الخمر ولم يتب" و"من استعمل آنية الذهب والفضة" وكما لا يشتهي منزلة من هو أرفع منه، وليس ذلك بعقوبة كذلك لا يشتهي خمر الجنة ولا حريرها ولا يكون ذلك عقوبة. وقد ذكرنا هذا كله في كتاب التذكرة مستوفى، والحمد لله، وذكرنا فيها أن شجر الجنة وثمارها يتفتق عن ثياب الجنة، وقد ذكرناه في سورة الكهف.

قوله تعالى: ﴿ وَهُدُوٓاْ إِلَى ٱلطَّيِّبِ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَهُدُوٓاْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْحَمِيدِ ﴿٢٤﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وهدوا إلى الطيب من القول ﴾ أي أرشدوا إلى ذلك. قال ابن عباس: (يريد لا إله إلا الله والحمد لله). وقيل: القرآن، ثم قيل: هذا في الدنيا، هدوا إلى الشهادة، وقراءة القرآن. ﴿وهدوا إلى صراط الحميد﴾ أي إلى صراط الله. وصراط الله: دينه وهو الإسلام. وقيل: هدوا في الآخرة إلى الطيب من القول، وهو الحمد لله؛ لأنهم يقولون غداً الحمد لله الذي هدانا لهذا، الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن؛ فليس في الجنة لغو ولا كذب فما يقولونه فهو طيّب القول. وقد هُدُوا في الجنة إلى صراط الله، إذ ليس في الجنة شيء من مخالفة أمر الله. وقيل: الطيب من القول ما يأتيهم من الله من البشارات الحسنة. "وهدوا إلى صراط الحميد" أي إلى طريق الجنة.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾ ﴾ فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ إن الذين كفروا ويصدون ﴾ أعاد الكلام إلى مشركي العرب حين صدوا رسول الله ﷺ عن المسجد الحرام عام الحديبية، وذلك أنه لم يعلم لهم صد قبل ذلك الجمع؛ إلا أن يريد صدهم لأفراد من الناس، فقد وقع ذلك في صدر المبعث. والصد: المنع؛ أي وهم يصدون. وبهذا حسن عطف المستقبل على الماضي. وقيل: الواو زائدة "ويصدون" خبر "إن". وهذا مفسد للمعنى المقصود، وإنما الخبر محذوف مقدر عند قوله (والباد) تقديره: خسروا إذا هلكوا. وجاء

---

(١) أخرجاه في الصحيحين.

"ويصدون" مستقبلاً إذ هو فعل يديمونه؛ كما جاء قولـه تعالى: ﴿ الذين آمنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله ﴾ (الرعد: ٢٨)؛ فكأنه قال: إن الذين كفروا من شأنهم الصد. ولو قال إن الذين كفروا وصدوا لجاز. قال النحاس: وفي كتابي عن أبي إسحاق قال وجائز أن يكون ـ وهو الوجه ـ الخبر ﴿نذقه من عذاب أليم﴾. قال أبو جعفر: وهذا غلط، ولست أعرف ما الوجه فيه؛ لأنه جاء بخبر "إن" جزماً، وأيضاً فإنه جواب الشرط، ولو كان خبر "إن" لبقي الشرط بلا جواب، ولا سيما والفعل الذي في الشرط مستقبل فلا بد لـه من جواب.

الثانية: قولـه تعالى: ﴿ والمسجد الحرام ﴾ قيل: إنه المسجد نفسه، وهو ظاهر القرآن؛ لأنه لم يذكر غيره. وقيل: الحرم كلـه؛ لأن المشركين صدوا رسول الله ﷺ وأصحابه عنه عام الحديبية، فنزل خارجاً عنه؛ قال الله تعالى: ﴿ وصدوكم عن المسجد الحرام ﴾ (الفتح: ٢٥) وقال: ﴿ سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام ﴾ (الإسراء: ١). وهذا صحيح، لكنه قصد هنا بالذكر المهم المقصود من ذلك.

الثالثة: ﴿الذي جعلناه للناس﴾ أي للصلاة والطواف والعبادة؛ وهو كقوله تعالى: ﴿ إن أول بيت وضع للناس ﴾ (آل عمران: ٩٦). ﴿سواء العاكف فيه والباد﴾ العاكف: المقيم الملازم. والبادي: أهل البادية ومن يقدم عليهم. يقول: سواء في تعظيم حرمته وقضاء النسك فيه الحاضر والذي يأتيه من البلاد؛ فليس أهل مكة أحق من النازح إليه. وقيل: إن المساواة إنما هي في دُوره ومنازله، ليس المقيم فيها أولى من الطارئ عليها. وهذا على أن المسجد الحرام الحَرَمُ كله؛ وهذا قول مجاهد ومالك؛ رواه عنه ابن القاسم. وروي عن عمر وابن عباس وجماعة إلى أن القادم له النزول حيث وجد، وعلى رب المنزل أن يؤويه شاء أو أبى. وقال ذلك سفيان الثوري وغيره، وكذلك كان الأمر في الصدر الأول، كانت دورهم بغير أبواب حتى كثرت السرقة؛ فاتخذ رجل باباً فأنكر عليه عمر وقال: أتغلق باباً في وجه حاج بيت الله؟ فقال: إنما أردت حفظ متاعهم من السرقة، فتركه فاتخذ الناس الأبواب. وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيضاً أنه كان يأمر في الموسم بقلع أبواب دور مكة، حتى يدخلها الذي يقدم فينزل حيث شاء، وكانت الفساطيط تضرب في الدور. وروي عن مالك أن الدور ليست كالمسجد ولأهلها الامتناع منها والاستبداد؛ وهذا هو العمل اليوم. وقال بهذا جمهور من الأمة.

وهذا الخلاف يبنى على أصلين: أحدهما أن دور مكة هل هي ملك لأربابها أم للناس؟ وللخلاف سببان: أحدهما هل فتح مكة كان عنوة فتكون مغنومة، لكن النبي ﷺ لم يقسمها وأقرها لأهلها ولمن جاء بعدهم؛ كما فعل عمر رضي الله عنه بأرض السواد وعفا لـهم عن الخراج كما عفا عن سبيهم واسترقاقهم إحساناً إليهم دون سائر الكفار فتبقى على ذلك لا تُباع ولا تُكْرى، ومن سبق إلى موضع كان أولى به. وبهذا قال مالك وأبو حنيفة والأوزاعي. أو كان فتحها صلحاً ـ وإليه ذهب الشافعي ـ فتبقى ديارهم بأيديهم، وفي أملاكهم يتصرفون كيف شاؤوا. وروي عن عمر أنه اشترى دار صفوان بن أمية بأربعة آلاف وجعلـها سجناً، وهو أول من حبس في السجن في الإسلام، على ما تقدم بيانه في آية المحاربين من سورة "المائدة". وقد روي أن النبي صلى الله عليه وسلم حبس في تُهمة. وكان طاوس يكره السجن بمكة ويقول: لا ينبغي لبيت عذاب أن يكون في بيت رحمة.

قلت: الصحيح ما قالـه مالك؛ وعليه تدل ظواهر الأخبار الثابتة بأنها فتحت عنوة. قال أبوعبيد: ولا نعلم مكة يشبهها شيء من البلاد. وروى الدارقطني عن علقمة بن نضلة قال: توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما وما تُدعى رباع مكة إلا السوائب؛ من احتاج سكن ومن استغنى أسكن. وزاد في رواية: وعثمان. وروي أيضاً عن علقمة بن نضلة الكناني قال: كانت تدعى بيوت مكة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما السوائب، لا تباع؛ من احتاج سكن ومن استغنى أسكن. وروي أيضاً عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: "إن الله تعالى حرم مكة فحرام بيع رباعها وأكل ثمنها ـ وقال ـ من أكل من أجر بيوت مكة شيئاً فإنما يأكل ناراً". قال الدارقطني: كذا رواه أبو حنيفة مرفوعاً ووهم فيه، ووهم أيضاً في قولـه عبيد الله بن أبي يزيد وإنما هو ابن أبي زياد القداح، والصحيح أنه موقوف(١)، وأسند الدارقطني أيضاً عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله: "مكة مناخ لا تُباع رباعها ولا تؤاجر بيوتها"(٢). وروى أبو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله؛ ألا أبني لك بمنى بيتاً أو بناء يظلك من الشمس؟ فقال: "لا، إنما هو مناخ من سبق إليه"(٣). وتمسك الشافعي ﷺ بقولـه تعالى: ﴿ الذين أخرجوا من ديارهم ﴾ (الحج: ٤٠) فأضافها إليهم. وقال ﷺ يوم الفتح: "من أغلق بابه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن"(٤).

الرابعة: قرأ جمهور الناس "سواء" بالرفع، وهو على الابتداء، و"العاكف" خبره. وقيل: الخبر "سواء" وهو مقدم؛ أي العاكف فيه والبادي سواء؛ وهو قول أبي علي، والمعنى: الذي جعلناه للناس قبلة أو متعبداً العاكف فيه والبادي سواء. وقرأ حفص عن عاصم "سواء" بالنصب، وهي قراءة الأعمش. وذلك يحتمل أيضاً وجهين: أحدهما: أن يكون مفعولاً ثانياً لجعل، ويرتفع "العاكف" به لأنه مصدر، فأعمل عمل اسم الفاعل لأنه في معنى مستو. والوجه الثاني: أن يكون حالاً من الضمير في جعلناه. وقرأت فرقة "سواء" بالنصب "العاكف" بالخفض، و"البادي" عطفاً على الناس، التقدير: الذي جعلناه للناس العاكف والبادي. وقراءة ابن كثير في الوقف والوصل بالياء، ووقف أبو عمرو بغير ياء ووصل بالياء. وقرأ نافع بغير ياء في الوصل والوقف. وأجمع الناس على الاستواء في نفس المسجد الحرام، واختلفوا في مكة؛ وقد ذكرناه.

الخامسة: قولـه تعالى: ﴿ ومن يرد فيه بإلحاد بظلم ﴾ شرط، وجوابه ﴿نذقه من عذاب أليم﴾. والإلحاد في اللغة: الميل؛ إلا أن الله تعالى بين أن الميل بالظلم هو المراد. واختلف في الظلم؛ فروى علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس (﴿ومن يرد فيه بإلحاد بظلم﴾ قال: الشرك). وقال عطاء: الشرك والقتل. وقيل: معناه صيد حمامه، وقطع شجره؛ ودخوله غير محرم. وقال ابن عمر: (كنا نتحدث أن

---

(١) سنن الدارقطني (٣/ ٥٧).

(٢) "ضعيف" أخرجه الدارقطني (٣/ ٥٨)، والحاكم (٢/ ٥٣)، وصححه، وردّه الذهبي بقوله: "قلت: إسماعيل ضعفوه". يعني إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر أحد رواة هذا الحديث.

(٣) ضعيف.

(٤) أخرجه مسلم بنحوه.

الإلحاد فيه أن يقول الإنسان: لا والله! وبلى والله! وكلاً والله! ولذلك كان لـه فسطاطان، أحدهما في الحل والآخر في الحرم؛ فكان إذا أراد الصلاة دخل فسطاط الحرم، وإذا أراد بعض شأنه دخل فسطاط الحل، صيانة للحرم عن قولـهم كلا والله وبلى والله، حين عظم الله الذنب فيه). وكذلك كان لعبد الله بن عمرو بن العاص فسطاطان أحدهما في الحل والآخر في الحرم، فإذا أراد أن يعاتب أهلـه عاتبهم في الحل، وإذا أراد أن يصلّي صلّى في الحرم، فقيل لـه في ذلك فقال: إن كنا لنتحدث أن من الإلحاد في الحرم أن نقول كلا والله وبلى والله، والمعاصي تضاعف بمكة كما تضاعف الحسنات، فتكون المعصية معصيتين، إحداهما بنفس المخالفة والثانية بإسقاط حرمة البلد الحرام؛ وهكذا الأشهر الحُرُم سواء. وقد تقدم. وروى أبو داود عن يعلى بن أمية أن رسول الله ﷺ قال: "احتكار الطعام في الحرم إلحاد فيه" [(١)]. وهو قول عمر بن الخطاب. والعموم يأتي على هذا كله.

السادسة: ذهب قوم من أهل التأويل منهم الضحاك وابن زيد إلى أن هذه الآية تدل على أن الإنسان يعاقب على ما ينويه من المعاصي بمكة وإن لم يعملـه. وقد روي نحو ذلك عن ابن مسعود وابن عمر قالوا: لو همَّ رجل بقتل رجل بهذا البيت وهو (بعدن أبين) لعذبه الله.

قلت: هذا صحيح، وقد جاء هذا المعنى في سورة ﴿ن والقلم﴾ (القلم: ١) مبيناً، على ما يأتي بيانه هناك إن شاء الله تعالى.

السابعة: الباء في "بإلحاد" زائدة كزيادتها في قولـه تعالى: ﴿تنبت بالدهن﴾ (المؤمنون: ٢٠)؛ وعليه حملوا قول الشاعر:

نحن بنو جعـدة أصحاب الفلج نضرب بالسيف ونرجو بالفرج

أراد: نرجو الفرج. وقال الأعشى:

ضمنت برزق عيالنا أرماحنا

أي رزق. وقال آخر: [(٢)]

ألم يأتيك والأنباء تنمي بما لاقت لبون بني زياد

أي ما لاقت؛ والباء زائدة، وهو كثير. وقال الفراء: سمعت أعرابياً وسألته عن شيء فقال: أرجو بذاك، أي أرجو ذاك. وقال الشاعر:

بواد يمان ينبت الشثَّ صدرُه وأسـفله بالمرخ والشـبهان

أي المرخ. وهو قول الأخفش، والمعنى عنده: ومن يرد فيه إلحاداً بظلم. وقال الكوفيون: دخلت الباء لأن المعنى بأن يلحد، والباء مع أن تدخل وتحذف. ويجوز أن يكون التقدير: ومن يرد الناس فيه بإلحاد. وهذا الإلحاد والظلم يجمع المعاصي من الكفر إلى الصغائر؛ فلعظم حرمة المكان توعد الله تعالى على نية السيئة فيه. ومن نوى سيئة ولم يعملـها لم يحاسب عليها إلا في مكة. هذا قول ابن مسعود وجماعة من الصحابة وغيرهم. وقد ذكرناه آنفاً.

---

(١) "ضعيف" انظر ضعيف الجامع (١٨٤).

(٢) في نسخة: قيس بن زهير العبسي.

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿٢٦﴾ ﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿وإذ بوأنا لإبراهيم مكان البيت ﴾ أي واذكر إذ بوأنا لإبراهيم؛ يقال: بوأته منزلاً وبوأت لـه. كما يقال: مكنتك ومكنت لك؛ فاللام في قولـه: "لإبراهيم" صلة للتأكيد؛ كقولـه: ﴿ردف لكم ﴾ (النمل: ٧٢)، وهذا قول الفراء. وقيل: "بوأنا لإبراهيم مكان البيت" أي أريناه أصلـه ليبنيه، وكان قد درس بالطوفان وغيره، فلما جاءت مدة إبراهيم عليه السلام أمره الله ببنيانه، فجاء إلى موضعه وجعل يطلب أثراً، فبعث الله ريحاً فكشفت عن أساس آدم عليه السلام؛ فرتب قواعده عليه؛ حسبما تقدم بيانه في "البقرة". وقيل: "بوأنا" نازلة منزلة فعل يتعدى باللام؛ كنحو جعلنا، أي جعلنا لإبراهيم مكان البيت مبوآً. وقال الشاعر:

كم من أخ لي ماجد   بوأته بيـــدي لحدا

الثانية: ﴿أن لا تشرك ﴾ هي مخاطبة لإبراهيم عليه السلام في قول الجمهور. وقرأ عكرمة "أن لا يشرك" بالياء، على نقل معنى القول الذي قيل لـه. قال أبو حاتم: ولا بد من نصب الكاف على هذه القراءة، بمعنى لئلا يشرك. وقيل: إن "أن" مخففة من الثقيلة. وقيل مفسرة. وقيل زائدة؛ مثل ﴿فلما أن جاء البشير ﴾ (يوسف: ٩٦). وفي الآية طعن على من أشرك من قُطّان البيت؛ أي هذا كان الشرط على أبيكم ممن بعده وأنتم، فلم تفوا بل أشركتم. وقالت فرقة: الخطاب من قول "أن لا تشرك" لمحمد ﷺ؛ وأمر بتطهير البيت والأذان بالحج. والجمهور على أن ذلك لإبراهيم؛ وهو الأصح. وتطهير البيت عام في الكفر والبدع وجميع الأنجاس والدماء. وقيل: عنى به التطهير عن الأوثان؛ كما قال تعالى: ﴿فاجتنبوا الرجس من الأوثان ﴾ (الحج: ٣٠)؛ وذلك أن جُرْهماً والعمالقة كانت لـهم أصنام في محل البيت وحولـه قبل أن يبنيه إبراهيم عليه السلام. وقيل: المعنى نزه بيتي عن أن يعبد فيه صنم. وهذا أمر بإظهار التوحيد فيه. وقد مضى ما للعلماء في تنزيه المسجد الحرام وغيره من المساجد بما فيه كفاية في سورة "التوبة". والقائمون هم المصلون. وذكر تعالى من أركان الصلاة أعظمها، وهو القيام والركوع والسجود.

قوله تعالى: ﴿ وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ ﴾ فيه سبع مسائل:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ وأذن في الناس بالحج ﴾ قرأ جمهور الناس "وأذن" بتشديد الذال. وقرأ الحسن بن أبي الحسن وابن محيصن "وآذن" بتخفيف الذال ومد الألف. ابن عطية: وتصحف هذا على ابن جني، فإنه حكى عنهما "وأذن" على أنه فعل ماض، وأعرب على ذلك بأن جعلـه عطفاً على "بوأنا". والأذان الإعلام، وقد تقدم في "التوبة".

الثانية: لما فرغ إبراهيم عليه السلام من بناء البيت، وقيل لـه: أذن في الناس بالحج، قال: يا رب! وما يبلغ صوتي؟ قال: أذن وعلي الإبلاغ؛ فصعد إبراهيم خليل الله جبل أبي قبيس وصاح: يا أيها

الناس! إن الله قد أمركم بحج هذا البيت ليثيبكم به الجنة ويجيركم من عذاب النار، فحجّوا؛ فأجابه من كان في أصلاب الرجال وأرحام النساء: لبيك اللهم لبيك! فمن أجاب يومئذ حج على قدر الإجابة؛ إن أجاب مرة فمرة، وإن أجاب مرتين فمرتين؛ وجرت التلبية على ذلك؛ قاله ابن عباس وابن جبير. وروي عن أبي الطفيل قال: قال لي ابن عباس: (أتدري ما كان أصل التلبية؟ قلت لا! قال: لما أمر إبراهيم عليه السلام أن يؤذن في الناس بالحج خفضت الجبال رؤوسها ورفعت له القرى؛ فنادى في الناس بالحج فأجابه كل شيء: لبيك اللهم لبيك). وقيل: إن الخطاب لإبراهيم عليه السلام تم عند قوله "السجود"، ثم خاطب الله عز وجل محمداً عليه الصلاة والسلام فقال "وأذن في الناس بالحج" أي أعلمهم أن عليهم الحج. وقول ثالث: إن الخطاب من قوله "أن لا تشرك" مخاطبة للنبي ﷺ. وهذا قول أهل النظر؛ لأن القرآن أنزل على النبي ﷺ، فكل ما فيه من المخاطبة فهي له إلا أن يدل دليل قاطع على غير ذلك. وههنا دليل آخر يدل على أن المخاطبة للنبي ﷺ، وهو "أن لا تشرك بي" بالتاء، وهذا مخاطبة لمشاهد، وإبراهيم عليه السلام غائب، فالمعنى على هذا: وإذ بوأنا لإبراهيم مكان البيت فجعلنا لك الدلائل على توحيد الله تعالى وعلى أن إبراهيم كان يعبد الله وحده. وقرأ جمهور الناس "بالحج" بفتح الحاء. وقرأ ابن أبي إسحاق في كل القرآن بكسرها. وقيل: إن نداء إبراهيم من جملة ما أمر به من شرائع الدين. والله أعلم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر ﴾ وعده إجابة الناس إلى حج البيت ما بين راجل وراكب، وإنما قال "يأتوك" وإن كانوا يأتون الكعبة لأن المنادي إبراهيم، فمن أتى الكعبة حاجاً فكأنما أتى إبراهيم؛ لأنه أجاب نداءه، وفيه تشريف إبراهيم. ابن عطية: "رجالاً" جمع راجل مثل تاجر وتجار، وصاحب وصحاب. وقيل: الرجال جمع رَجْل، والرَّجْل جمع راجل؛ مثل تجار وتجر وتاجر، وصحاب وصحب وصاحب. وقد يقال في الجمع: رُجّال، بالتشديد؛ مثل كافر وكفار. وقرأ ابن أبي إسحاق وعكرمة "رُجَالاً" بضم الراء وتخفيف الجيم، وهو قليل في أبنية الجمع، ورويت عن مجاهد. وقرأ مجاهد "رُجَالى" على وزن فعالى؛ فهو مثل كسالى. قال النحاس: في جمع راجل خمسة أوجه، رُجَّال مثل رُكَّاب، وهو الذي روي عن عكرمة، ورجال مثل قيام، ورَجْلة، ورَجْل، ورجّالة. والذي روي عن مجاهد رُجَالاً غير معروف، والأشبه به أن يكون غير منون مثل كُسالى وسُكارى، ولو نوّن لكان على فُعَال، وفعالٌ في الجمع قليل. وقدم الرجال على الرُّكبان في الذكر لزيادة تعبهم في المشي. ﴿وعلى كلّ ضامر يأتين﴾ لأن معنى "ضامر" معنى ضوامر. قال الفراء: ويجوز "يأتي" على اللفظ. والضامر: البعير المهزول الذي أتعبه السفر؛ يقال: ضمر يضمر ضموراً؛ فوصفها الله تعالى بالمآل الذي انتهت عليه إلى مكة. وذكر سبب الضمور فقال: ﴿يأتين من كل فج عميق﴾ أي أثر فيها طول السفر. ورد الضمير إلى الإبل تكرمة لها لقصدها الحج مع أربابها؛ كما قال: ﴿ والعاديات ضبحاً ﴾ (العاديات: ١) في خيل الجهاد تكرمة لها حين سعت في سبيل الله.

الرابعة: قال بعضهم: إنما قال ﴿رجالاً﴾ لأن الغالب خروج الرجال إلى الحج دون الإناث؛ فقوله "رجالاً" من قولك: هذا رجل؛ وهذا فيه بُعد؛ لقوله "وعلى كل ضامر" يعني الركبان، فدخل فيه

الرجال والنساء. ولما قال تعالى: "رجالا" وبدأ بهم دل ذلك على أن حج الراجل أفضل من حج الراكب. قال ابن عباس: (ما آسى على شيء فاتني إلا أن لا أكون حججت ماشياً، فإني سمعت الله عز وجل يقول ﴿يأتوك رجالاً﴾). وقال ابن أبي نجيح: حج إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ماشيين. وقرأ أصحاب ابن مسعود "يأتون" وهي قراءة ابن أبي عبلة والضحاك، والضمير للناس.

الخامسة: لا خلاف في جواز. الركوب والمشي، واختلفوا في الأفضل منهما؛ فذهب مالك والشافعي في آخرين إلى أن الركوب أفضل، اقتداء بالنبي ﷺ، ولكثرة النفقة ولتعظيم شعائر الحج بأهبة الركوب. وذهب غيرهم إلى أن المشي أفضل لما فيه من المشقة على النفس، ولحديث أبي سعيد قال: حج النبي ﷺ وأصحابه مشاة من المدينة إلى مكة، وقال: "اربطوا أوساطكم بأزركم"[1] ومشى خلْطَ الـهرولة؛ خرَّجه ابن ماجه في سننه. ولا خلاف في أن الركوب عند مالك في المناسك كلـها أفَضل؛ للاقتداء بالنبي ﷺ.

السادسة: استدل بعض العلماء بسقوط ذكر البحر من هذه الآية على أن فرض الحج بالبحر ساقط. قال مالك في الموازية: لا أسمع للبحر ذكراً، وهذا تأنس، لا أنه يلزم من سقوط ذكره سقوط الفرض فيه؛ وذلك أن مكة ليست في ضفة بحر فيأتيها الناس في السفن؛ ولابد لمن ركب البحر أن يصير في إتيان مكة إما راجلاً وإما على ضامر؛ فإنما ذكرت حالتا الوصول؛ وإسقاط فرض الحج بمجرد البحر ليس بالكثير ولا بالقوي. فأما إذا اقترن به عدو وخوف أو هول شديد أو مرض يلحق شخصاً، فمالك والشافعي وجمهور الناس على سقوط الوجوب بهذه الأعذار، وأنه ليس بسبيل يستطاع. قال ابن عطية: وذكر صاحب الاستظهار في هذا المعنى كلاماً. ظاهره أن الوجوب لا يسقط بشيء من هذه الأعذار؛ وهذا ضعيف.

قلت: وأضعف من ضعيف، وقد مضى في "البقرة" بيانه. والفج: الطريق الواسعة، والجمع فجاج. وقد مضى في "الأنبياء". والعميق معناه البعيد. وقراءة الجماعة "يأتين". وقرأ أصحاب عبد الله "يأتون" وهذا للركبان و"يأتين" للجمال؛ كأنه قال: وعلى إبل ضامرة يأتين ﴿من كل فج عميق﴾ أي بعيد؛ ومنه بئر عميقة أي بعيدة القعر؛ ومنه:

وقاتم الأعماق خاوي المخترق مشتبه الأعلام لماع الخفـــــق

السابعة: واختلفوا في الواصل إلى البيت، هل يرفع يديه عند رؤيته أم لا؛ فروى أبو داود قال: سئل جابر بن عبد الله عن الرجل يرى البيت ويرفع يديه فقال: ما كنت أرى أن أحداً يفعل هذا إلا اليهود، وقد حججنا مع رسول الله ﷺ فلم نكن نفعلـه. وروى ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: "ترفع الأيدي في سبع مواطن افتتاح الصلاة واستقبال البيت والصفا والمروة والموقفين والجمرتين"[2]. وإلى حديث ابن عباس هذا ذهب الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق وضعفوا حديث جابر؛ لأن مهاجراً المكي راوية مجهول. وكان ابن عمر يرفع يديه عند رؤية البيت. وعن ابن عباس مثلـه.

---

(١) "ضعيف" انظر الضعيفة (٢٧٣٤)، وضعيف ابن ماجه (٦٦٨).

(٢) أخرجه البيهقي في "الكبرى"، (٥/ ٧٢، ٧٣)، والبغوي في "شرح السنة"، (٧/ ٩٩) بنحوه، وأعله بالانقطاع.

قوله تعالى: ﴿ لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ۖ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾ ثُمَّ لْيَقْضُوا۟ تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾ ﴾ فيه ثلاث وعشرون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ ليشهدوا ﴾ أي أذن بالحج يأتوك رجالاً وركباناً ليشهدوا؛ أي ليحضروا. والشهود الحضور. ﴿منافع لهم﴾ أي المناسك، كعرفات والمشعر الحرام. وقيل المغفرة. وقيل التجارة. وقيل هو عموم؛ أي ليحضروا منافع لهم، أي ما يرضي الله تعالى من أمر الدنيا والآخرة؛ قاله مجاهد وعطاء واختاره ابن العربي؛ فإنه يجمع ذلك كله من نسك وتجارة ومغفرة ومنفعة دنيا وأخرى. ولا خلاف في أن المراد بقوله: ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ (البقرة: ١٩٨) التجارة.

الثانية: ﴿ويذكروا اسم الله في أيام معلومات﴾ قد مضى في "البقرة" الكلام في الأيام المعلومات والمعدودات. والمراد بذكر اسم الله ذكر التسمية عند الذبح والنحر؛ مثل قولك: باسم الله والله أكبر، اللهم منك ولك. ومثل قولك عند الذبح ﴿ إن صلاتي ونسكي ﴾ (الأنعام: ١٦٢) الآية. وكان الكفار يذبحون على أسماء أصنامهم، فبين الرب أن الواجب الذبح على اسم الله؛ وقد مضى في "الأنعام".

الثالثة: واختلف العلماء في وقت الذبح يوم النحر؛ فقال مالك ﷺ: بعد صلاة الإمام وذبحه؛ إلا أن يؤخر تأخيراً يتعدى فيه فيسقط الاقتداء به. وراعى أبو حنيفة الفراغ من الصلاة دون ذبح. والشافعي دخول وقت الصلاة ومقدار ما توقع فيه الخطبتين؛ فاعتبر الوقت دون الصلاة، هذه رواية المزني عنه، وهو قول الطبري. وذكر الربيع عن البويطي قال: قال الشافعي: ولا يذبح أحد حتى يذبح الإمام إلا أن يكون ممن لا يذبح، فإذا صلى وفرغ من الخطبة حلّ الذبح. وهذا كقول مالك. وقال أحمد: إذا انصرف الإمام فاذبح. وهو قول إبراهيم. وأصح هذه الأقوال قول مالك؛ لحديث جابر بن عبد الله قال: صلى بنا رسول الله ﷺ يوم النحر بالمدينة، فتقدم رجال فنحروا وظنوا أن النبي ﷺ قد نحر، فأمر النبي ﷺ من كان نحر أن يعيد بنحر آخر، ولا ينحروا حتى ينحر النبي ﷺ خرّجه مسلم والترمذي وقال: وفي الباب عن جابر وجندب وأنس وعويمر بن أشقر وابن عمر وأبي زيد الأنصاري، وهذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم ألا يُضحَّى بالمصر حتى يصلي الإمام. وقد احتج أبو حنيفة بحديث البراء، وفيه: "ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين". خرّجه مسلم أيضاً. فعلق الذبح على الصلاة ولم يذكر الذبح، وحديث جابر يقيّده. وكذلك حديث البراء أيضاً، قال: قال رسول الله ﷺ: "أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد أصاب سنتنا" الحديث. وقال أبو عمر بن عبد البر: لا أعلم خلافاً بين العلماء أن من ذبح قبل الصلاة وكان من أهل المصر أنه غير مضحّ؛ لقوله ﷺ: "من ذبح قبل الصلاة فتلك شاة لحم"[1].

الرابعة: وأما أهل البوادي ومن لا أمام له فمشهور مذهب مالك يتحرى وقت ذبح الإمام، أو أقرب الأئمة إليه. وقال ربيعة وعطاء فيمن لا إمام له: إن ذبح قبل طلوع الشمس لم يجزه، ويجزيه إن

(١) أخرجه البخاري بنحوه.

ذبح بعده. وقال أهل الرأي: يجزيهم من بعد الفجر. وهو قول ابن المبارك، ذكره عنه الترمذي. وتمسكوا بقولـه تعالى: ﴿ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام﴾، فأضاف النحر إلى اليوم. وهل اليوم من طلوع الفجر أو من طلوع الشمـس؟ قولان. ولا خلاف أنه لا يجزى ذبح الأضحية قبل طلوع الفجر من يوم النحر.

الخامسة: واختلفوا كم أيام النحر؟ فقال مالك: ثلاثة، يوم النحر ويومان بعده. وبه قال أبو حنيفة والثوري وأحمد بن حنبل، وروي ذلك عن أبي هريرة وأنس بن مالك من غير اختلاف عنهما. وقال الشافعي: أربعة، يوم النحر وثلاثة بعده. وبه قال الأوزاعي، وروي ذلك عن علي ﷺ وابن عباس وابن عمر ﷺ، وروي عنهم أيضاً مثل قول مالك وأحمد. وقيل: (هو يوم النحر خاصة وهو العاشر من ذي الحجة)؛ وروي عن ابن سيرين. وعن سعيد بن جبير وجابر بن زيد أنهما قالا: النحر في الأمصار يوم واحد وفي منى ثلاثة أيام. وعن الحسن البصري في ذلك ثلاث روايات: إحداها كما قال مالك، والثانية كما قال الشافعي، والثالثة إلى آخر يوم من ذي الحجة؛ فإذا أهلّ هلال المحرم فلا أضحى.

قلت: وهو قول سليمان بن يسار وأبي سلمة بن عبد الرحمن، ورويا حديثاً مرسلاً مرفوعاً خرَّجه الدارقطني: الضحايا إلى هلال ذي الحجة؛ ولم يصح، ودليلنا قولـه تعالى: ﴿في أيام معلومات﴾ الآية، وهذا جمع قلة؛ لكن المتيقن منه الثلاثة، وما بعد الثلاثة غير متيقن فلا يعمل به. قال أبو عمر بن عبد البر: أجمع العلماء على أن يوم النحر يوم أضحى، وأجمعوا أن لا أضحى بعد انسلاخ ذي الحجة، ولا يصح عندي في هذا إلا قولان: أحدهما: قول مالك والكوفيين. والآخر: قول الشافعي والشاميين؛ وهذان القولان مرويان عن الصحابة فلا معنى للاشتغال بما خالفهما؛ لأن ما خالفهما لا أصل لـه في السنة ولا في قول الصحابة، وما خرج عن هذين فمتروك لـهما. وقد روي عن قتادة قول سادس، وهو أن الأضحى يوم النحر وستة أيام بعده؛ وهذا أيضاً خارج عن قول الصحابة فلا معنى لـه.

السادسة: واختلفوا في ليالي النحر هل تدخل مع الأيام فيجوز فيها الذبح أو لا؟ فروي عن مالك في المشهور أنها لا تدخل فلا يجوز الذبح بالليل. وعليه جمهور أصحابه وأصحاب الرأي؛ لقولـه تعالى: ﴿ويذكروا اسم الله في أيام﴾ فذكر الأيام، وذكر الأيام دليل على أن الذبح في الليل لا يجوز. وقال أبوحنيفة والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور: الليالي داخلة في الأيام ويجزى الذبح فيها. وروي عن مالك وأشهب نحوه، ولأشهب تفريق بين الـهدي والضحية، فأجاز الـهدي ليلاً ولم يجز الضحية ليلاً.

السابعة: قولـه تعالى: ﴿ على ما رزقهم ﴾ أي على ذبح ما رزقهم. ﴿من بهيمة الأنعام﴾ والأنعام هنا الإبل والبقر والغنم. وبهيمة الأنعام هي الأنعام، فهو كقولك صلاة الأولى، ومسجد الجامع.

الثامنة: قولـه تعالى: ﴿ فكلوا منها ﴾ أمر معناه الندب عند الجمهور. ويستحب للرجل أن يأكل من هديه وأضحيته وأن يتصدق بالأكثر، مع تجويزهم الصدقة بالكل وأكل الكل. وشذت طائفة

فأوجبت الأكل والإطعام بظاهر الآية. ولقوله ﷺ: "فكلوا وادخروا وتصدقوا"[1]. قال الكيا: قولـه تعالى: ﴿فكلوا منها وأطعموا﴾ يدل على أنه لا يجوز بيع جميعه ولا التصدق بجميعه.

التاسعة: دماء الكفارات لا يأكل منها أصحابها. ومشهور مذهب مالك ؓ أنه لا يأكل من ثلاث: جزاء الصيد، ونذر المساكين، وفدية الأذى، ويأكل مما سوى ذلك إذا بلغ محلـه واجباً كان أو تطوعاً، ووافقه على ذلك جماعة من السلف وفقهاء الأمصار.

العاشرة: فإن أكل مما منع منه فهل يغرم قدر ما أكل أو يغرم هدياً كاملاً؛ قولان في مذهبنا، وبالأول قال ابن الماجشون. قال ابن العربي: وهو الحق، لا شيء عليه غيره. وكذلك لو نذر هدياً للمساكين فيأكل منه بعد أن بلغ مَحلّـه لا يغرم إلا ما أكل ـ خلافا للمدونة ـ لأن النحر قد وقع، والتعدي إنما هو على اللحم، فيغرم قَدر ما تعدى فيه.

قولـه تعالى: ﴿ وليوفوا نذورهم ﴾ يدل على وجوب إخراج النذر إن كان دماً أو هدياً أو غيره، ويدل ذلك على أن النذر لا يجوز أن يأكل منه وفاء بالنذر، وكذلك جزاء الصيد وفدية الأذى؛ لأن المطلوب أن يأتي به كاملاً من غير نقص لحم ولا غيره، فإن أكل من ذلك كان عليه هدي كامل. والله أعلم.

الحادية عشرة: هل يغرم قيمة اللحم أو يغرم طعاماً؛ ففي كتاب محمد عن عبد الملك أنه يغرم طعاماً. والأول أصح؛ لأن الطعام إنما هو في مقابلة الـهدي كلـه عند تعذره عبادة، وليس حكم التعدي حكم العبادة.

الثانية عشرة: فإن عطب من هذا الـهدي المضمون الذي هو جزاء الصيد وفدية الأذى ونذر المساكين شيء قبل محلّـه أكل منه صاحبه وأطعم منه الأغنياء والفقراء ومن أحب، ولا يبيع من لحمه ولا جلده ولا من قلائده شيئاً. قال إسماعيل بن إسحاق: لأن الـهدي المضمون إذا عطب قبل أن يبلغ محلـه كان عليه بدلـه، ولذلك جاز أن يأكل منه صاحبه ويطعم. فإذا عطب الـهدي التطوع قبل أن يبلغ محلـه لم يجز أن يأكل منه ولا يطعم؛ لأنه لما لم يكن عليه بدلـه خيف أن يفعل ذلك بالـهدي وينحر من غير أن يعطب، فاحتيط على الناس، وبذلك مضى العمل. وروى أبو داود عن ناجية الأسلمي أن رسول الله ﷺ بعث معه بهدي وقال: "إن عطب منها شيء فانحره ثم اصبغ نعلـه في دمه ثم خلّ بينه وبين الناس"[2]. وبهذا الحديث قال مالك والشافعي في أحد قوليه، وأحمد وإسحاق وأبوثور وأصحاب الرأي ومن اتبعهم في الـهدي التطوع: لا يأكل منها سائقها شيئاً، ويخلّي بينها وبين الناس يأكلونها. وفي صحيح مسلم: "ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقتك". وبظاهر هذا النهي قال ابن عباس والشافعي في قولـه الآخر، واختاره ابن المنذر، فقالا: لا يأكل منها سائقها ولا أحد من أهل رفقته. قال أبو عمر: قولـه ﷺ "ولا تأكل منها ولا أحد من أهل رفقتك" لا يوجد إلا في حديث ابن عباس. وليس ذلك في حديث هشام بن عروة عن أبيه عن ناجية. وهو عندنا أصح من

---

(١) "صحيح".

(٢) "صحيح" انظر صحيح أبي داود (١٥٥٠).

حديث ابن عباس، وعليه العمل عند الفقهاء. ويدخل في قوله ﷺ: "خلِّ بينها وبين الناس" أهل رفقته وغيرهم. وقال الشافعي وأبو ثور: ما كان من الهدي أصله واجباً فلا يأكل منه، وما كان تطوعاً ونسكاً أكل منه وأهدى وادخر وتصدق. والمتعة والقران عنده نسك. ونحوه مذهب الأوزاعي. وقال أبو حنيفة وأصحابه: يأكل من هدي المتعة والتطوع، ولا يأكل مما سوى ذلك مما وجب بحكم الإحرام. وحكي عن مالك: لا يأكل من دم الفساد. وعلى قياس هذا لا يأكل من دم الجبر؛ كقول الشافعي والأوزاعي. تمسك مالك بأن جزاء الصيد جعله الله للمساكين بقوله تعالى: ﴿ أو كفارة طعام مساكين ﴾ (المائدة: ٩٥). وقال في فدية الأذى: ﴿ ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ﴾ (البقرة: ١٩٦). وقال ﷺ لكعب بن عجرة: "أطعم ستة مساكين مُدّين لكل مسكين أو صُمْ ثلاثة أيام أو انسك شاة"[1]. ونذر المساكين مصرّح به، وأما غير ذلك من الهدايا فهو باق على أصل قوله: ﴿ والبدن جعلناها لكم من شعائر الله ﴾ إلى قوله ﴿ فكلوا منها ﴾ (الحج: ٣٦). وقد أكل النبي ﷺ وعلي ﷺ من الهدي الذي جاء به وشربا من مرقه. وكان ﷺ قارناً في أصح الأقوال والروايات؛ فكان هديه على هذا واجباً، فما تعلق به أبو حنيفة غير صحيح. والله أعلم.

وإنما أذن الله سبحانه من الأكل من الهدايا لأجل أن العرب كانت لا ترى أن تأكل من نسكها، فأمر الله سبحانه وتعالى نبيه ﷺ بمخالفتهم؛ فلا جرم كذلك شرّع وبلّغ، وكذلك فعل حين أهدى وأحرم ﷺ.

الثالثة عشرة: ﴿فكلوا منها﴾ قال بعض العلماء: قوله تعالى: "فكلوا منها" ناسخ لفعلهم، لأنهم كانوا يحرّمون لحوم الضحايا على أنفسهم ولا يأكلون منها ـ كما قلناه في الهدايا ـ فنسخ الله ذلك بقوله: "فكلوا منها" وبقول النبي ﷺ: "من ضحى فليأكل من أضحيته"[2] ولأنه ﷺ أكل من أضحيته وهديه. وقال الزهري: من السنة أن تأكل أولاً من الكبد.

الرابعة عشرة: ذهب أكثر العلماء إلى أنه يستحب أن يتصدق بالثلث ويطعم الثلث ويأكل هو وأهله الثلث. وقال ابن القاسم عن مالك: ليس عندنا في الضحايا قسم معلوم موصوف. قال مالك في حديثه: وبلغني عن ابن مسعود، وليس عليه العمل. روى الصحيح وأبو داود قال: ضحى رسول الله ﷺ بشاة ثم قال: "يا ثوبان، أصلح لحم هذه الشاة" قال: فما زلت أطعمه منها حتى قدم المدينة. وهذا نص في الفرض. واختلف قول الشافعي؛ فمرة قال: يأكل النصف ويتصدق بالنصف لقوله تعالى: ﴿فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير﴾ فذكر شخصين. وقال مرة: يأكل ثلثاً ويهدي ثلثاً ويطعم ثلثاً، لقوله تعالى: ﴿ فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر ﴾ (الحج: ٣٦) فذكر ثلاثة.

الخامسة عشرة: المسافر يخاطب بالأضحية كما يخاطب بها الحاضر؛ إذ الأصل عموم الخطاب بها، وهو قول كافة العلماء. وخالف في ذلك أبو حنيفة والنخعي، وروي عن علي؛ والحديث حجة عليهم. واستثنى مالك من المسافرين الحاج بمنى، فلم ير عليه أضحية، وبه قال النخعي. وروي ذلك عن الخليفتين أبي بكر وعمر وجماعة من السلف رضي الله عنهم؛ لأن الحاج إنما هو مخاطب في الأصل

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٤١) وغيره.

(٢) "ضعيف".

بالـهدي. فإذا أراد أن يضحي جعلـه هدياً، والناس غير الحاج إنما أمروا بالأضحية ليتشبهوا بأهل منى فيحصل لـهم حظ من أجرهم.

السادسة عشرة: اختلف العلماء في الادخار على أربعة أقوال. روي عن علي وابن عمر رضي الله عنهما من وجه صحيح أنه لا يدخر من الضحايا بعد ثلاث. ورروياه عن النبي ﷺ، وسيأتي. وقالت جماعة: ما روي من النهي عن الادخار منسوخ؛ فيدخر إلى أي وقت أحب. وبه قال أبو سعيد الخدري وبريدة الأسلمي، وقالت فرقة: يجوز الأكل منها مطلقاً. وقالت طائفة: إن كانت بالناس حاجة إليها فلا يدخر، لأن النهي إنما كان لعلة وهي قولـه ﷺ: "إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت"[1] ولما ارتفعت ارتفع المنع المتقدم لارتفاع موجبه، لا لأنه منسوخ. وتنشأ هنا مسألة أصولية، وهي:

السابعة عشرة: وهي الفرق بين رفع الحكم بالنسخ ورفعه لارتفاع علته. اعلم أن المرفوع بالنسخ لا يحكم به أبداً، والمرفوع لارتفاع علته يعود الحكم لعود العلة؛ فلو قدم على أهل بلدة ناس محتاجون في زمان الأضحى؛ ولم يكن عند أهل ذلك البلد سعة يسدون بها فاقتهم إلا الضحايا لتعين عليهم ألا يدخروها فوق ثلاث كما فعل النبي ﷺ.

الثامنة عشرة: الأحاديث الواردة في هذا الباب بالمنع والإباحة صحاح ثابتة. وقد جاء المنع والإباحة معاً؛ كما هو منصوص في حديث عائشة وسلمة بن الأكوع وأبي سعيد الخدري رواها الصحيح. وروى الصحيح عن أبي عبيد مولى ابن أزهر أنه شهد العيد مع عمر بن الخطاب قال: ثم صليت العيد مع علي بن أبي طالب ﷺ؛ قال: فصلّى لنا قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال: إن رسول الله ﷺ قد نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث ليال فلا تأكلوها. وروي عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قد نهى أن تؤكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث. قال سالم: فكان ابن عمر لا يأكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث. وروى أبو داود عن نبيشة قال: قال رسول الله ﷺ: "إنا كنا نهيناكم عن لحومها فوق ثلاث لكي تسعكم جاء الله بالسعة فكلوا وادخروا واتجروا ألاَ وإنّ هذه الأيام أيام أكل وشرب وذكر لله عز وجل"[2]. قال أبو جعفر النحاس: وهذا القول أحسن ما قيل في هذا حتى تتفق الأحاديث ولا تضاد، ويكون قول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وعثمان محصور، لأن الناس كانوا في شدة محتاجين، ففعل كما فعل رسول الله ﷺ حين قدمت الدافة. والدليل على هذا ما حدثنا إبراهيم بن شريك قال: حدثنا أحمد قال حدثنا ليث قال حدثني الحارث بن يعقوب عن يزيد بن أبي يزيد عن امرأته أنها سألت عائشة رضي الله عنها عن لحوم الأضاحي فقالت: قدم علينا علي بن أبي طالب من سفر فقدمنا إليه منه، فأبى أن يأكل حتى يسأل رسول الله ﷺ، فسأله فقال: "كل من ذي الحجة إلى ذي الحجة". وقال الشافعي: من قال بالنهي عن الادخار بعد ثلاث لم يسمع الرخصة. ومن قال بالرخصة مطلقاً لم يسمع النهي عن الادخار. ومن قال بالنهي والرخصة سمعهما جميعاً فعمل بمقتضاهما. والله أعلم.

---

(١) أخرجه مسلم وغيره.
(٢) "صحيح" انظر الصحيحة (١٧١٣).

وسيأتي في سورة "الكوثر" الاختلاف في وجوب الأضحية وندبيتها وأنها ناسخة لكل ذبح تقدم، إن شاء الله تعالى.

التاسعة عشرة: قوله تعالى: ﴿ وأطعموا البائس الفقير﴾ "الفقير" من صفة البائس، وهو الذي ناله البؤس وشدة الفقر؛ يقال: بئس يبأس بأساً إذا افتقر؛ فهو بائس. وقد يستعمل فيمن نزلت به نازلة دهر وإن لم يكن فقيراً؛ ومنه قوله ﷺ: "لكن البائس سعد بن خولة"[1]. ويقال: رجل بئيس أي شديد. وقد بؤس يبؤس بأساً إذ اشتد؛ ومنه قوله تعالى: ﴿ وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس﴾ (الأعراف: ١٦٥) أي شديد. وكلما كان التصدق بلحم الأضحية أكثر كان الأجر أوفر. وفي القدر الذي يجوز أكله خلاف قد ذكرناه؛ فقيل النصف؛ لقوله: "فكلوا"، "وأطعموا" وقيل الثلثان؛ لقوله: "ألا فكلوا وادخروا واتجروا" أي اطلبوا الأجر بالإطعام. واختلف في الأكل والإطعام؛ فقيل واجبان. وقيل مستحبان. وقيل بالفرق بين الأكل والإطعام؛ فالأكل مستحب والإطعام واجب؛ وهو قول الشافعي.

الموفية عشرين: قوله تعالى: ﴿ ثم ليقضوا تفثهم﴾ أي ثم ليقضوا بعد نحر الضحايا والهدايا ما بقي عليهم من أمر الحج؛ كالحلق ورمي الجمار وإزالة شعث ونحوه. قال ابن عرفة: أي ليزيلوا عنهم أدرانهم. وقال الأزهري: التفث الأخذ من الشارب وقص الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة؛ وهذا عند الخروج من الإحرام. وقال النضر بن شميل: التفث في كلام العرب إذهاب الشعث وسمعت الأزهري يقول: التفث في كلام العرب لا يعرف إلا من قول ابن عباس وأهل التفسير. وقال الحسن: هو إزالة قشف الإحرام. وقيل: التفث مناسك الحج كلها، رواه ابن عمر وابن عباس. قال ابن العربي: لو صح عنهما لكان حجة لشرف الصحبة والإحاطة باللغة، قال: وهذه اللفظة غريبة لم يجد أهل العربية فيها شعراً ولا أحاطوا بها خبراً؛ لكني تتبعت التفث لغة فرأيت أبا عبيدة معمر بن المثنى قال: إنه قص الأظفار وأخذ الشارب، وكل ما يحرم على المحرم إلا النكاح. قال: ولم يجيء فيه شعر يحتج به. وقال صاحب العين: التفث هو الرمي والحلق والتقصير والذبح وقص الأظفار والشارب والإبط. وذكر الزجاج والفراء نحوه، ولا أراه أخذوه إلا من قول العلماء. وقال قطرب: تفث الرجل إذا كثر وسخه. قال أمية بن أبي الصلت:

حفوا رؤوسهم لم يحلقوا تفثاً ... ولم يسلّوا لهم قملاً وصئبانا

وما أشار إليه قطرب هو الذي قاله ابن وهب عن مالك، وهو الصحيح في التفث. وهذه صورة إلقاء التفث لغة، وأما حقيقته الشرعية فإذا نحر الحاج أو المعتمر هديه وحلق رأسه وأزال وسخه وتطهر وتنقى ولبس فقد أزال تفثه ووفّى نذره؛ والنذر ما لزم الإنسان والتزمه.

قلت: ما حكاه عن قطرب وذكر من الشعر قد ذكره في تفسيره الماوردي وذكر بيتاً آخر فقال:

قضوا تفثاً ونحباً ثم ساروا ... إلى نجد وما انتظروا عَلِيا

---

(١) أخرجاه في الصحيحين.

وقال الثعلبي: وأصل التفث في اللغة الوسخ؛ تقول العرب للرجل تستقذره: ما أتفثك؛ أي ما أوسخك وأقذرك. قال أمية بن أبي الصلت:

ساخين آباطهم لم يقذفوا تفثا وينزعـوا عنهم قملاً وصئبانا

الماوردي: قيل لبعض الصلحاء: ما المعنى في شعث المحرم؟ قال: ليشهد الله تعالى منك الإعراض عن العناية بنفسك فيعلم صدقك في بذلـها لطاعته.

الحادية والعشرون: قولـه تعالى: ﴿ وليوفوا نذورهم ﴾ أمروا بوفاء النذر مطلقاً إلا ما كان معصية؛ لقولـه ﷺ: "لا وفاء لنذر في معصية الله"[1]، وقولـه: "من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه"[2] ﴿وليطوفوا بالبيت العتيق﴾ الطواف المذكور في هذه الآية هو طواف الإفاضة الذي هو من واجبات الحج. قال الطبري: لا خلاف بين المتأولين في ذلك.

الثانية والعشرون: للحج ثلاثة أطواف: طواف القدوم، وطواف الإفاضة، وطواف الوداع. قال إسماعيل بن إسحاق: طواف القدوم سنة، وهو ساقط عن المراهق وعن المكي وعن كل من يحرم بالحج من مكة. قال: والطواف الواجب الذي لا يسقط بوجه من الوجوه، وهو طواف الإفاضة الذي يكون بعد عرفة؛ قال الله تعالى: ﴿ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق﴾. قال: فهذا هو الطواف المفترض في كتاب الله عز وجل، وهو الذي يحل به الحاج من إحرامه كلـه. قال الحافظ أبو عمر: ما ذكره إسماعيل في طواف الإفاضة هو قول مالك عند أهل المدينة، وهي رواية ابن وهب وابن نافع وأشهب عنه. وهو قول جمهور أهل العلم من فقهاء أهل الحجاز والعراق. وقد روى ابن القاسم وابن عبد الحكم عن مالك أن طواف القدوم واجب. وقال ابن القاسم في غير موضع من المدونة ورواه أيضاً عن مالك: الطواف الواجب طواف القادم مكة. وقال: من نسي الطواف في حين دخولـه مكة أو نسي شوطاً منه، أو نسي السعي أو شوطاً منه حتى رجع إلى بلده ثم ذكره، فإن لم يكن أصاب النساء رجع إلى مكة حتى يطوف بالبيت ويركع ويسعى بين الصفا والمروة، ثم يُهْدي. وإن أصاب النساء رجع فطاف وسعى، ثم اعتمر وأهدى. وهذا كقولـه فيمن نسي طواف الإفاضة سواء. فعلى هذه الرواية الطوافان جميعاً واجبان، والسعي أيضاً. وأما طواف الصدر وهو المسمى بطواف الوداع فروى ابن القاسم وغيره عن مالك فيمن طاف طواف الإفاضة على غير وضوء: أنه يرجع من بلده فيفيض إلا أن يكون تطوع بعد ذلك. وهذا مما أجمع عليه مالك وأصحابه، وأنه يجزيه تطوعه عن الواجب المفترض عليه من طوافه. وكذلك أجمعوا أن من فعل في حجه شيئاً تطوع به من عمل الحج، وذلك الشيء واجب في الحج قد جاز وقته، فإن تطوعه ذلك يصير للواجب لا للتطوع؛ بخلاف الصلاة. فإذا كان التطوع ينوب عن الفرض في الحج كان الطواف لدخول مكة أحرى أن ينوب عن طواف الإفاضة، إلا ما كان من الطواف بعد رمي جمرة العقبة يوم النحر أو بعده للوداع. ورواية ابن عبد الحكم عن مالك بخلاف ذلك؛ لأن فيها أن طواف الدخول مع السعي ينوب عن طواف الإفاضة لمن رجع إلى بلده مع الـهدي، كما ينوب طواف الإفاضة مع السعي لمن لم يطف ولم يسع حين دخوله

---

(١) "صحيح" انظر صحيح الجامع (٧٥٧٤).

(٢) أخرجه البخاري وأصحاب السنن وغيرهم.

مكة مع الهدي أيضاً عن طواف القدوم. ومن قال هذا قال: إنما قيل لطواف الدخول واجب ولطواف الإفاضة واجب لأن بعضهما ينوب عن بعض، ولأنه قد روي عن مالك أنه يرجع من نسي أحدهما من بلده على ما ذكرنا، ولأن الله عز وجل لم يفترض على الحاج إلا طوافاً واحداً بقوله: ﴿وأذن في الناس بالحج﴾، وقال في سياق الآية: ﴿وليطوفوا بالبيت العتيق﴾ والواو عندهم في هذه الآية وغيرها لا توجب رتبة إلا بتوقيف. وأسند الطبري عن عمرو بن أبي سلمة قال: سألت زهيراً عن قوله تعالى: ﴿وليطوفوا بالبيت العتيق﴾ فقال: هو طواف الوداع. وهذا يدل على أنه واجب، وهو أحد قولي الشافعي؛ لأنه ﷺ رخص للحائض أن تنفر دون أن تطوفه، ولا يرخص إلا في الواجب.

الثالثة والعشرون: اختلف المتأولون في وجه صفة البيت بالعتيق؛ فقال مجاهد والحسن: العتيق القديم. يقال: سيف عتيق، وقد عتق أي قدم؛ وهذا قول يعضده النظر. وفي الصحيح "أنه أول مسجد وضع في الأرض". وقيل عتيقاً لأن الله أعتقه من أن يتسلط عليه جبار بالهوان إلى انقضاء الزمان؛ قال معناه ابن الزبير مجاهد. وفي الترمذي عن عبد الله بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: "إنما سمِّي البيت العتيق لأنه لم يظهر عليه جبار"[1] قال: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي عن النبي ﷺ مرسلاً. فإن ذكر ذاكر الحجاج بن يوسف ونصبه المنجنيق على الكعبة حتى كسرها قيل له: إنما أعتقها عن كفار الجبابرة؛ لأنهم إذا أتوا بأنفسهم متمردين ولحرمة البيت غير معتقدين، وقصدوا الكعبة بالسوء فعصمت منهم ولم تنلها أيديهم، كان ذلك دلالة على أن الله عز وجل صرفهم عنها قسراً. فأما المسلمون الذين اعتقدوا حرمتها فإنهم إن كفوا عنها لم يكن في ذلك من الدلالة على منزلتها عند الله مثل ما يكون منها في كف الأعداء؛ فقصر الله تعالى هذه الطائفة عن الكف بالنهي والوعيد، ولم يتجاوزه إلى الصرف بالإلجاء والاضطرار، وجعل الساعة موعدهم، والساعة أدهى وأمر. وقالت طائفة: سمي عتيقاً لأنه لم يملك موضعه قط. وقالت فرقة: سُمِّي عتيقاً لأن الله عز وجل يعتق فيه رقاب المذنبين من العذاب. وقيل: سمي عتيقاً لأنه أعتق من غرق الطوفان؛ قاله ابن جبير. وقيل: العتيق الكريم. والعتق الكرم. قال طرفة يصف أذن الفرس:

مؤللتان تعرف العتق فيهما كسامعتي مذعورة وسط ربرب

وعتق الرقيق: الخروج من ذل الرق إلى كرم الحرية. ويحتمل أن يكون العتيق صفة مدح تقتضي جودة الشيء؛ كما قال عمر: حملت على فرس عتيق؛ الحديث. والقول الأول أصح للنظر والحديث الصحيح. قال مجاهد: خلق الله البيت قبل الأرض بألفي عام، وسمي عتيقاً لهذا؛ والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ ۗ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ ٱلْأَنْعَٰمُ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ۖ فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴿٣٠﴾ حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِۦ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿٣١﴾﴾ فيه ثماني مسائل:

---

(١) "ضعيف" انظر ضعيف الجامع (٢٠٥٨).

الأولى: قوله تعالى: ﴿ ذلك ﴾ يحتمل أن يكون في موضع رفع بتقدير: فرضكم ذلك، أو الواجب ذلك. ويحتمل أن يكون في موضع نصب بتقدير: امتثلوا ذلك؛ ونحو هذه الإشارة البليغة قول زهير:

هـذا وليـس كمن يعيا بخطته وسط النّديّ إذا ما قائل نطقا

والحرمات المقصودة هنا هي أفعال الحج المشار إليها في قوله: ﴿ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم﴾ ويدخل في ذلك تعظيم المواضع؛ قالـه ابن زيد وغيره. ويجمع ذلك أن تقول: الحرمات امتثال الأمر من فرائضه وسننه. وقولـه: ﴿فهو خير له عند ربه﴾ أي التعظيم خير له عند ربه من التهاون بشيء منها. وقيل: ذلك التعظيم خير من خيراته ينتفع به، وليست للتفضيل وإنما هي عدة بخير.

الثانية: ﴿وأحلت لكم الأنعام﴾ أن تأكلوها؛ وهي الإبل والبقر والغنَم. ﴿إلا ما يتلى عليكم﴾ أي في الكتاب من المحرمات؛ وهي الميتة والموقوذة وأخواتها. ولـهذا اتصال بأمر الحج؛ فإن في الحج الذبح، فبين ما يحل ذبحه وأكل لحمه. وقيل: ﴿إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وأنتم حرم﴾ (المائدة: ١).

الثالثة: قولـه تعالى: ﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان ﴾ الرجس: الشيء القذر. والوثن: التمثال من خشب أو حديد أو ذهب أو فضة ونحوها، وكانت العرب تنصبها وتعبدها. والنصارى تنصب الصليب وتعبده وتعظمه فهو كالتمثال أيضاً. وقال عدي بن حاتم: أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب فقال: "ألق هذا الوثن عنك" أي الصليب؛ وأصلـه من وثن الشيء أي أقام في مقامه. وسمي الصنم وثناً لأنه ينصب ويركز في مكان فلا يبرح عنه. يريد اجتنبوا عبادة الأوثان، روي عن ابن عباس وابن جريج. وسماها رجساً لأنها سبب الرجز وهو العذاب. وقيل: وصفها بالرجس، والرجس النجس فهي نجسة حكماً. وليست النجاسة وصفاً ذاتيا للأعيان وإنما هي وصف شرعي من أحكام الإيمان، فلا تُزال إلا بالإيمان كما لا تجوز الطهارة إلا بالماء.

الرابعة: ﴿من﴾ في قولـه: ﴿من الأوثان﴾ قيل: إنها لبيان الجنس، فيقع نهيه عن رجس الأوثان فقط، ويبقى سائر الأرجاس نهيها في غير هذا الموضع. ويحتمل أن تكون لابتداء الغاية؛ فكأنه نهاهم عن الرجس عامًّا ثم عين لـهم مبدأه الذي منه يلحقهم؛ إذ عبادة الوثن جامعة لكل فساد ورجس. ومن قال إن "من" للتبعيض، قلب معنى الآية وأفسده.

الخامسة: ﴿واجتنبوا قول الزور﴾ والزور: الباطل والكذب. وسمي زوراً لأنه أُميل عن الحق؛ ومنه ﴿ تزاور عن كهفهم ﴾ (الكهف: ١٧)، ومدينة زوراء؛ أي مائلة. وكل ما عدا الحق فهو كذب وباطل وزور. وفي الخبر أنه ﷺ قام خطيباً فقال: "عدلت شهادة الزور الشرك بالله"[1] قالـها مرتين أو ثلاثاً. يعني أنها قد جُمعت مع عبادة الوثن في النهي عنها.

السادسة: هذه الآية تضمنت الوعيد على الشهادة بالزور، وينبغي للحاكم إذا عثر على الشاهد بالزور أن يعزره وينادي عليه ليعرف لئلا يغتر بشهادته أحد. ويختلف الحكم في شهادته إذا تاب؛ فإن كان من أهل العدالة المشهور بها المبرز فيها لم تقبل؛ لأنه لا سبيل إلى علم حالـه في التوبة؛ إذ لا

---

(١) "ضعيف".

يستطيع أن يفعل من القربات أكثر مما هو عليه. وإن كان دون ذلك فشمر في العبادة وزادت حالـه في التّقى قبل شهادته. وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: "إن من أكبر الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين وشهادة الزور وقول الزور". وكان رسول الله ﷺ متكئاً فجلس فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت.

السابعة: قولـه تعالى: ﴿ حنفاء لله ﴾ معناه مستقيمين أو مسلمين مائلين إلى الحق. ولفظة "حنفاء" من الأضداد تقع على الاستقامة وتقع على الميل. و"حنفاء" نصب على الحال. وقيل: "حنفاء" حجاجاً؛ وهذا تخصيص لا حجة معه.

الثامنة: قولـه تعالى: ﴿ ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء ﴾ أي هو يوم القيامة بمنزلة من لا يملك لنفسه نفعاً ولا يدفع عن نفسه ضراً ولا عذاباً؛ فهو بمنزلة من خر من السماء، فهو لا يقدر أن يدفع عن نفسه. ومعنى ﴿فتخطفه الطير﴾ أي تقطعه بمخالبها. وقيل: هذا عند خروج روحه وصعود الملائكة بها إلى سماء الدنيا، فلا يفتح لـها فيرمى بها إلى الأرض؛ كما في حديث البراء، وقد ذكرناه في التذكرة. والسحيق: البعيد؛ ومنه قولـه تعالى: ﴿ فسحقاً لأصحاب السعير ﴾ (الملك: ١١)، وقولـه عليه الصلاة والسلام: "فسحقا فسحقا"[١].

قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾ لَكُمْ فِيهَا مَنَٰفِعُ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ ﴿٣٣﴾ ﴾ فيه سبع مسائل:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ ذلك ﴾ فيه ثلاثة أوجه. قيل: يكون في موضع رفع بالابتداء، أي ذلك أمر الله. ويجوز أن يكون في موضع رفع على خبر ابتداء محذوف. ويجوز أن يكون في موضع نصب، أي اتبعوا ذلك.

الثانية: ﴿ومن يعظم شعائر الله﴾ الشعائر جمع شعيرة، وهو كل شيء لله تعالى فيه أمر أشعر به وأعلم؛ ومنه شعار القوم في الحرب؛ أي علامتهم التي يتعارفون بها. ومنه إشعار البدنة وهو الطعن في جانبها الأيمن حتى يسيل الدم فيكون علامة، فهي تسمى شعيرة بمعنى المشعورة. فشعائر الله أعلام دينه لا سيما ما يتعلق بالمناسك. وقال قوم: المراد هنا تسمين البدن والاهتمام بأمرها والمغالاة بها؛ قاله ابن عباس ومجاهد وجماعة. وفيه إشارة لطيفة، وذلك أن أصل شراء البدن ربما يحمل على فعل ما لا بد منه، فلا يدل على الإخلاص، فإذا عظمها مع حصول الإجزاء بما دونه فلا يظهر لـه عمل إلا تعظيم الشرع، وهو من تقوى القلوب. والله أعلم.

الثالثة: قولـه تعالى: ﴿ فإنها من تقوى القلوب ﴾ الضمير في "إنها" عائد على الفعلة التي يتضمنها الكلام، ولو قال فإنه لجاز. وقيل إنها راجعة إلى الشعائر؛ أي فإن تعظيم الشعائر، فحذف المضاف لدلالة الكلام عليه، فرجعت الكناية إلى الشعائر.

الرابعة: ﴿فإنها من تقوى القلوب﴾ قرئ "القلوب" بالرفع على أنها فاعلة بالمصدر الذي هو "تقوى" وأضاف التقوى إلى القلوب لأن حقيقة التقوى في القلب؛ ولـهذا قال عليه الصلاة والسلام في صحيح الحديث: "التقوى هاهنا"[٢] وأشار إلى صدره.

---

(١) أخرجه البخاري وغيره.
(٢) أخرجه مسلم وغيره.

الخامسة: قولـه تعالى: ﴿ لكم فيها منافع ﴾ يعني البدن من الركوب والدر والنسل والصوف وغير ذلك، إذا لم يبعثها ربها هدياً، فإذا بعثها فهو الأجل المسمى؛ قاله ابن عباس. فإذا صارت بُدناً هدياً فالمنافع فيها أيضاً ركوبها عند الحاجة، وشرب لبنها بعد ري فصيلـها. وفي الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ؛ رأى رجلا يسوق بدنة فقال: "اركبها" فقال: إنها بدنة. فقال: "اركبها" قال: إنها بدنة. قال: "اركبها ويلك"[1] في الثانية أو الثالثة. وروي عن جابر بن عبد الله وسئل عن ركوب الـهدي فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: "اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها حتى تجد ظهراً"[2]. والأجل المسمى على هذا القول نحرها؛ قالـه عطاء بن أبي رباح.

السادسة: ذهب بعض العلماء إلى وجوب ركوب البدنة لقولـه عليه الصلاة والسلام: "اركبها". وممن أخذ بظاهره أحمد وإسحاق وأهل الظاهر. وروى ابن نافع عن مالك: لا بأس بركوب البدنة ركوباً غير فادح. والمشهور أنه لا يركبها إلا إن اضطر إليها لحديث جابر فإنه مقيد والمقيد يقضي على المطلق. وبنحو ذلك قال الشافعي وأبو حنيفة. ثم إذا ركبها عند الحاجة نزل؛ قاله إسماعيل القاضي. وهو الذي يدل عليه مذهب مالك، وهو خلاف ما ذكره ابن القاسم أنه لا يلزمه النزول، وحجته إباحة النبي ﷺ لـه الركوب فجاز لـه استصحابه. وقولـه: "إذا ألجئت إليها حتى تجد ظهراً" يدل على صحة ما قالـه الإمام الشافعي وأبو حنيفة رضي الله عنهما؛ وما حكاه إسماعيل عن مذهب مالك. وقد جاء صريحاً أن النبي ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة وقد جهد، فقال: "اركبها". وقال أبوحنيفة والشافعي: إن نقصها الركوب المباح فعليه قيمة ذلك ويتصدق به.

السابعة: قولـه تعالى: ﴿ ثم محلـها إلى البيت العتيق ﴾ يريد أنها تنتهي إلى البيت، وهو الطواف. فقول: "محلـها" مأخوذ من إحلال المحرم. والمعنى أن شعائر الحج كلـها من الوقوف بعرفة ورمي الجمار والسعي ينتهي إلى طواف الإفاضة بالبيت العتيق. فالبيت على هذا التأويل مراد بنفسه؛ قالـه مالك في الموطأ. وقال عطاء: ينتهي إلى مكة. وقال الشافعي: إلى الحرم. وهذا بناء على أن الشعائر هي البدن، ولا وجه لتخصيص الشعائر مع عمومها وإلغاء خصوصية ذكر البيت. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ۗ فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا ۗ وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ (٣٤) ﴾

قولـه تعالى: ﴿ ولكل أمة جعلنا منسكا ﴾ لما ذكر تعالى الذبائح بيّن أنه لم يُخْل منها أمة، والأمة القوم المجتمعون على مذهب واحد؛ أي ولكل جماعة مؤمنة جعلنا منسكاً. والمنسك الذبح وإراقة الدم؛ قالـه مجاهد. يقال: نسك إذا ذبح ينسك نسكاً. والذبيحة نسيكة، وجمعها نسك؛ ومنه قولـه تعالى: ﴿ أو صدقة أو نسك ﴾ (البقرة: ١٩٦). والنسك أيضاً الطاعة. وقال الأزهري في قولـه تعالى: ﴿ولكل أمة جعلنا منسكا﴾: إنه يدل على موضع النحر في هذا الموضع، أراد مكان نسك.

---

(١) أخرجاه في الصحيحين.

(٢) "صحيح" انظر صحيح أبي داود (١٥٤٩).

ويقال: منسك ومنسَك، لغتان، وقرئ بهما. قرأ الكوفيون إلا عاصماً بكسر السين، الباقون بفتحها. وقال الفراء: المنسك في كلام العرب الموضع المعتاد في خير أو شر. وقيل مناسك الحج لترداد الناس إليها من الوقوف بعَرفة ورمي الجمار والسعي. وقال ابن عرفة في قوله ﴿ولكل أمة جعلنا منسكا﴾: أي مذهباً من طاعة الله تعالى؛ يقال: نَسَكَ نَسْك قومه إذا سلك مذهبهم. وقيل: منسكاً عيداً؛ قاله الفراء. وقيل حجاً؛ قاله قتادة. والقول الأول أظهر؛ لقوله تعالى: ﴿ليذكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الأنعام﴾ أي على ذبح ما رزقهم. فأمر تعالى عند الذبح بذكره وأن يكون الذبح له؛ لأنه رازق ذلك. ثم رجع اللفظ من الخبر عن الأمم إلى إخبار الحاضرين بما معناه: فالإله واحد لجميعكم، فكذلك الأمر في الذبيحة إنما ينبغي أن تخلص له.

قوله تعالى: ﴿ فله أسلموا ﴾ معناه لحقّه ولوجهه وإنعامه آمنوا وأسلموا. ويحتمل أن يريد الاستسلام؛ أي له أطيعوا وانقادوا. ﴿وبشر المخبتين﴾ المخبت: المتواضع الخاشع من المؤمنين. والخبت ما انخفض من الأرض؛ أي بشرهم بالثواب الجزيل. قال عمرو بن أوس: المخبتون الذين لا يظلمون، وإذا ظلموا لم ينتصروا. وقال مجاهد فيما روى عنه سفيان عن ابن أبي نجيح: المخبتون المطمئنون بأمر الله عز وجل.

قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ عَلَىٰ مَآ أَصَابَهُمْ وَٱلْمُقِيمِي ٱلصَّلَوٰةِ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٥﴾﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ وجلت قلوبهم ﴾ أي خافت وحذرت مخالفته. فوصفهم بالخوف والوجل عند ذكره، وذلك لقوة يقينهم ومراعاتهم لربهم، وكأنهم بين يديه، ووصفهم بالصبر وإقامة الصلاة وإدامتها. وروي أن هذه الآية قوله: "وبشر المخبتين" نزلت في أبي بكر وعمر وعلي رضوان الله عليهم. وقرأ الجمهور "الصلاة" بالخفض على الإضافة، وقرأ أبو عمرو "الصلاة" بالنصب على توهم النون، وأن حذفها للتخفيفَ لطول الاسم. وأنشد سيبويه:

الحافظو عورةَ العشيرة لا يأتيهم من ورائنا نطــف

الثانية: هذه الآية نظير قوله تعالى: ﴿ إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون ﴾ (الأنفال: ٢)، وقوله تعالى: ﴿ الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله ﴾ (الزمر: ٢٣). هذه حالة العارفين بالله، الخائفين من سطوته وعقوبته؛ لا كما يفعله جهال العوام والمبتدعة الطغام من الزعيق والزئير، ومن النهاق الذي يشبه نهاق الحمير، فيقال لمن تعاطى ذلك وزعم أن ذلك وجد وخشوع: إنك لم تبلغ أن تساوي حال رسول الله ﷺ ولا حال أصحابه في المعرفة بالله تعالى والخوف منه والتعظيم لجلاله؛ ومع ذلك فكانت حالهم عند المواعظ الفهم عن الله والبكاء خوفاً من الله. وكذلك وصف الله تعالى أحوال أهل المعرفة عند سماع ذكره وتلاوة كتابه، ومن لم يكن كذلك فليس على هديهم ولا على طريقتهم؛ قال الله تعالى: ﴿ وإذا سمعوا ما أنزل إلى

الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين ﴾ (المائدة: ٨٣). فهذا وصف حالـهم وحكاية مقالـهم؛ فمن كان مستنًّا فليستنّ، ومن تعاطى أحوال المجانين والجنون فهو من أخسهم حالاً؛ والجنون فنون. روى الصحيح عن أنس بن مالك أن الناس سألوا النبي ﷺ حتى أحفوه في المسألة، فخرج ذات يوم فصعد المنبر فقال: "سلوني لا تسألوني عن شيء إلا بينته لكم ما دمت في مقامي هذا" فلما سمع ذلك القوم أرموا ورهبوا أن يكون بين يدي أمر قد حضر. قال أنس: فجعلت ألتفت يميناً وشمالاً فإذا كل إنسان لافّ رأسه في ثوبه يبكي. وذكر الحديث. وقد مضى القول في هذه المسألة بأشبع من هذا في سورة "الأنفال" والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿ وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَـٰهَا لَكُم مِّن شَعَـٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا صَوَآفَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَـٰهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾ فيه عشر مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ والبُدْن ﴾ وقرأ ابن أبي إسحاق "والبُدُن" لغتان، واحدتها بَدَنَة. كما يقال: ثمرة وثُمُر وثُمْر، وخشبة وخشُب وخشْب. وفي التنزيل ﴿ وكان له ثمر﴾ (الكهف: ٣٤) وقرئ "ثُمْر" لغتان. وسميت بدنة لأنها تبدن، والبدانة السمن. وقيل: إن هذا الاسم خاص بالإبل. وقيل: البدن جمع "بَدَن" بفتح الباء والدال. ويقال: بدن الرجل (بضم الدال) إذا سمن. وبدن (بتشديدها) إذا كبر وأسن. وفي الحديث "إني قد بدنت"[١] أي كبرت وأسننت. وروي (بدُنت) وليس له معنى؛ لأنه خلاف صفته ﷺ، ومعناه كثرة اللحم. يقال: بدن الرجل يبدُن بُدْناً وبدانة فهو بادن؛ أي ضخم.

الثانية: اختلف العلماء في البدن هل تطلق على غير الإبل من البقر أم لا؛ فقال ابن مسعود وعطاء والشافعي: لا. وقال مالك وأبو حنيفة: نعم. وفائدة الخلاف فيمن نذر بدنة فلم يجد البدنة أو لم يقدر عليها وقدر على البقرة؛ فهل تجزيه أم لا؛ فعلى مذهب الشافعي وعطاء لا تجزيه. وعلى مذهب مالك تجزيه. والصحيح ما ذهب إليه الشافعي وعطاء؛ لقولـه ﷺ في الحديث الصحيح في يوم الجمعة: "من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة"[٢] الحديث. فتفريقه ﷺ بين البقرة والبدنة يدل على أن البقرة لا يقال عليها بدنة؛ والله أعلم. وأيضاً قولـه تعالى: ﴿ فإذا وجبت جنوبها﴾ يدل على ذلك؛ فإن الوصف خاص بالإبل. والبقر يضجع ويذبح كالغنم؛ على ما يأتي. ودليلنا أن البدنة مأخوذة من البدانة وهو الضخامة، والضخامة توجد فيهما جميعاً. وأيضاً فإن البقرة في التقرب إلى الله تعالى بإراقة الدم بمنزلة الإبل؛ حتى تجوز البقرة في الضحايا على سبعة كالإبل. وهذا حجة لأبي حنيفة حيث وافقه الشافعي على ذلك، وليس ذلك في مذهبنا. وحكى ابن شجرة أنه يقال في الغنم بدنة، وهو قول شاذ. والبدن هي الإبل التي تهدى إلى الكعبة. والـهدي عام في الإبل والبقر والغنم.

---

(١) "صحيح" انظر صحيح ابن ماجه (٧٨٧).
(٢) أخرجه البخاري وغيره.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ من شعائر الله ﴾ نص في أنها بعض الشعائر. وقوله: ﴿لكم فيها خير﴾ يريد به المنافع التي تقدم ذكرها. والصواب عمومه في خير الدنيا والآخرة.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿فاذكروا اسم الله عليها صواف﴾ أي انحروها على اسم الله. و"صواف" أي قد صفت قوائمها. والإبل تنحر قياماً معقولة. وأصل هذا الوصف في الخيل؛ يقال: صفن الفرس فهو صافن إذا قام على ثلاث قوائم وثنى سنبك الرابعة؛ والسنبك طرف الحافر. والبعير إذا أرادوا نحره تعقل إحدى يديه فيقوم على ثلاث قوائم. وقرأ الحسن والأعرج ومجاهد وزيد بن أسلم وأبو موسى الأشعري "صوافي" أي خوالص لله عز وجل لا يشركون به في التسمية على نحرها أحداً. وعن الحسن أيضاً "صوافٍ" بكسر الفاء وتنوينها مخففة، وهي بمعنى التي قبلها، لكن حذفت الياء تخفيفاً على غير قياس و"صوافّ" قراءة الجمهور بفتح الفاء وشدها؛ من صف يصف. وواحد صواف صافة، وواحد صوافي صافية. وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وأبو جعفر محمد بن علي "صوافن" بالنون جمع صافنة. ولا يكون واحدها صافناً؛ لأن فاعلاً لا يجمع على فواعل إلا في حروف مختصة لا يقاس عليها؛ وهي فارس وفوارس، وهالك وهوالك، وخالف وخوالف. والصافنة هي التي قد رفعت إحدى يديها بالعقل لئلا تضطرب. ومنه قوله تعالى: ﴿ الصافنات الجياد ﴾ (ص: ٣١). وقال عمرو بن كلثوم:

تركنا الخيل عاكفة عليه ... مقلدة أعنتها صفونا

ويروى:

تظل جياده نَوْحاً عليه ... مقلدة أعنتها صفونا

وقال آخر:

ألف الصُّفون فما يزال كأنه ... مما يقوم على الثلاث كسيرا

وقال أبو عمرو الجرَمي: الصافن عرق في مقدم الرجل، فإذا ضرب على الفرس رفع رجله. وقال الأعشى:

وكل كميت كجذع السحو ... ق يرنو القناء إذا ما صفن

الخامسة: قال ابن وهب: أخبرني ابن أبي ذئب أنه سأل ابن شهاب عن الصواف فقال: تقيدها ثم تصفها. وقال لي مالك بن أنس مثله. وكافة العلماء على استحباب ذلك؛ إلا أبا حنيفة والثوري فإنهما أجازا أن تنحر باركة وقياماً. وشذ عطاء فخالف واستحب نحرها باركة. والصحيح ما عليه الجمهور؛ لقوله تعالى: ﴿فإذا وجبت جنوبها﴾ معناه سقطت بعد نحرها؛ ومنه وجبت الشمس. وفي صحيح مسلم عن زياد بن جبير أن ابن عمر أتى على رجل وهو ينحر بدنته باركة فقال: ابعثها قائمة مقيدة سنة نبيكم ﷺ. وروى أبو داود عن أبي الزبير عن جابر، وأخبرني عبد الرحمن بن سابط أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا ينحرون البدنة معقولة اليسرى قائمة على ما بقي من قوائمها.

السادسة: قال مالك: فإن ضعف إنسان أو تخوف أن تنفلت بدنته فلا أرى بأساً أن ينحرها معقولة. والاختيار أن تنحر الإبل قائمة غير معقولة؛ إلا أن يتعذر ذلك فتعقل ولا تعرقب إلا أن يخاف أن يضعف عنها ولا يقوى عليها. ونحرها باركة أفضل من أن تعرقب. وكان ابن عمر يأخذ الحربة

بيده في عنفوان أيده فينحرها في صدرها ويخرجها على سنامها، فلما أسن كان ينحرها باركة لضعفه، ويمسك معه الحربة رجل آخر، وآخر بخطامها. وتضجع البقر والغنم.

السابعة: ولا يجوز النحر قبل الفجر من يوم النحر بإجماع. وكذلك الأضحية لا تجوز قبل الفجر. فإذا طلع الفجر حل النحر بمنى، وليس عليهم انتظار نحر إمامهم؛ بخلاف الأضحية في سائر البلاد. والمنحر منًى لكل حاج، ومكة لكل معتمر. ولو نحر الحاج بمكة والمعتمر بمنى لم يحرج واحد منهما، إن شاء الله تعالى.

الثامنة: قولـه تعالى: ﴿ فإذا وجبت جنوبها ﴾ يقال: وجبت الشمس إذا سقطت، ووجب الحائط إذا سقط. قال قيس بن الخطيم:

أطاعـت بنو عوف أميراً نهاهم عن السِّلم حتى كان أول واجب

وقال أوس بن حجر:

ألم تكسف الشمس والبدر وال كواكـب للجبل الواجب

فقولـه تعالى: ﴿ فإذا وجبت جنوبها ﴾ يريد إذا سقطت على جنوبها ميتة. كنى عن الموت بالسقوط على الجنب كما كنى عن النحر والذبح بقولـه تعالى: ﴿فاذكروا اسم الله عليها﴾ والكنايات في أكثر المواضع أبلغ من التصريح. قال الشاعر:

فتركته جزر السباع ينشنه ما بين قلة رأسه والمعصم

وقال عنترة:

وضربت قَرْنَيْ كبشها فتجدلا وحملت مهري وسطها فمضاها

أي سقط مقتولاً إلى الجدالة، وهي الأرض؛ ومثلـه كثير. والوجوب للجنب بعد النحر علامة نزف الدم وخروج الروح منها، وهو وقت الأكل، أي وقت قرب الأكل؛ لأنها إنما تبتدأ بالسلخ وقطع شيء من الذبيحة ثم يطبخ. ولا تسلخ حتى تبرد لأن ذلك من باب التعذيب؛ ولـهذا قال عمر رضي الله عنه: لا تعجلوا الأنفس أن تزهق.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿ فكلوا منها ﴾ أمر معناه الندب. وكل العلماء يستحب أن يأكل الإنسان من هدية وفيه أجر وامتثال؛ إذا كان أهل الجاهلية لا يأكلون من هديهم كما تقدم. وقال أبو العباس ابن شريح: الأكل والإطعام مستحبان، وله الاقتصار على أيهما شاء. وقال الشافعي: الأكل مستحب والإطعام واجب، فإن أطعم جميعها أجزاه وإن أكل جميعها لم يجزه، وهذا فيما كان تطوعاً؛ فأما واجبات الدماء فلا يجوز أن يأكل منها شيئاً حسبما تقدم بيانه.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿وأطعموا القانع والمعتر﴾ قال مجاهد وإبراهيم والطبري: قوله "وأطعموا" أمر إباحة. و"القانع" السائل. يقال: قنع الرجل يقنع قنوعاً إذا سأل، بفتح النون في الماضي وكسرها في المستقبل، يقنع قناعة فهو قنع، إذا تعفف واستغنى ببلغته ولم يسأل؛ مثل حمد يحمد، قناعة وقنعاً وقنعاناً؛ قاله الخليل. ومن الأول قول الشماخ:

لمال المرء يصلحه فيغني مفاقره أعف من القنوع

وقال ابن السكيت: من العرب من ذكر القنوع بمعنى القناعة، وهي الرضا والتعفف وترك المسألة. وروي عن أبي رجاء أنه قرأ "وأطعموا القنع" ومعنى هذا مخالف للأول. يقال: قنع الرجل فهو قنع

إذا رضي. وأما المعتر فهو الذي يطيف بك يطلب ما عندك، سائلاً كان أو ساكناً. وقال محمد بن كعب القرظي ومجاهد وإبراهيم والكلبي والحسن بن أبي الحسن: المعتر المعترض من غير سؤال. قال زهير:

على مكثريهم رزق من يعتريهم وعند المقلين السماحة والبذل

وقال مالك: أحسن ما سمعت أن القانع الفقير، والمعتر الزائر. وروي عن الحسن أنه قرأ "والمعتري" ومعناه كمعنى المعتر. يقال: اعترّه واعتراه وعرّه وعرّاه إذا تعرض لما عنده أو طلبه؛ ذكره النحاس.

قوله تعالى: ﴿ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧﴾ ﴾ فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿لن ينال الله لحومها﴾ قال ابن عباس: (كان أهل الجاهلية يضرجون البيت بدماء البدن، فأراد المسلمون أن يفعلوا ذلك) فنزلت الآية. والنَّيل لا يتعلق بالباريء تعالى، ولكنه عُبِّر عنه تعبيراً مجازياً عن القبول، المعنى: لن يصل إليه. وقال ابن عباس: لن يصعد إليه. ابن عيسى: لن يقبل لحومها ولا دماءها، ولكن يصل إليه التقوى منكم؛ أي ما أريد به وجهه، فذلك الذي يقبله ويرفع إليه ويسمعه ويثيب عليه؛ ومنه الحديث: "إنما الأعمال بالنيات"(١). والقراءة "لن ينال الله" و"يناله" بالياء فيهما. وعن يعقوب بالتاء فيهما، نظراً إلى اللحوم.

الثانية: قوله تعالى: ﴿كذلك سخرها لكم﴾ مَنَّ سبحانه علينا بتذليلها وتمكيننا من تصريفها وهي أعظم منا أبداناً وأقوى منا أعضاء، ذلك ليعلم العبد أن الأمور ليست على ما تظهر إلى العبد من التدبير، وإنما هي بحسب ما يريدها العزيز القدير، فيغلب الصغير الكبير ليعلم الخلق أن الغالب هو الله الواحد القهار فوق عباده.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿لتكبروا الله على ما هداكم﴾ ذكر سبحانه ذكر اسمه عليها من الآية قبلها فقال عز من قائل: ﴿فاذكروا اسم الله عليها﴾، وذكر هنا التكبير. وكان ابن عمر رضي الله عنهما يجمع بينهما إذا نحر هديه فيقول: باسم الله والله أكبر؛ وهذا من فقهه ﷺ. وفي الصحيح عن أنس قال: ضحى رسول الله ﷺ بكبشين أملحين أقرنين. قال: ورأيته يذبحهما بيده، ورأيته واضعاً قدمه على صفاحهما، وسمَّى وكبَّر.

وقد اختلف العلماء في هذا؛ فقال أبو ثور: التسمية متعينة كالتكبير في الصلاة؛ وكافة العلماء على استحباب ذلك. فلو قال ذكراً آخر فيه اسم من أسماء الله تعالى وأراد به التسمية جاز. وكذلك لو قال: الله أكبر فقط، أو لا إله إلا الله؛ قاله ابن حبيب. فلو لم يرد التسمية لم يجز عن التسمية ولا تؤكل؛ قاله الشافعي ومحمد بن الحسن. وكره كافة العلماء من أصحابنا وغيرهم الصلاة على النبي ﷺ عند التسمية في الذبح أو ذكره، وقالوا: لا يذكر هنا إلا الله وحده. وأجاز الشافعي الصلاة على النبي ﷺ عند الذبح.

---

(١) أخرجاه في الصحيحين.

الرابعة: ذهب الجمهور إلى أن قول المضحِّي: اللهم تقبل مني؛ جائز. وكره ذلك أبو حنيفة؛ والحجة عليه ما رواه الصحيح عن عائشة رضي الله عنها، وفيه: ثم قال "باسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد"[1] ثم ضحًّى به. واستحب بعضهم أن يقول ذلك بنص الآية ﴿ ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ﴾ (البقرة: ١٢٧). وكره مالك قولـهم: اللهم منك وإليك، وقال: هذه بدعة. وأجاز ذلك ابن حبيب من أصحابنا والحسن، والحجة لـهما ما رواه أبو داود عن جابر بن عبد الله قال: ذبح النبي ﷺ يوم الذبح كبشين أقرنين موجوءين أملحين، فلما وجههما قال: "إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً ـ وقرأ إلى قولـه: وأنا أول المسلمين ـ اللهم منك ولك عن محمد وأمته باسم الله والله أكبر"[2] ثم ذبح. فلعل مالكاً لم يبلغه هذا الخبر، أو لم يصح عنده، أو رأى العمل يخالفه. وعلى هذا يدل قولـه: إنه بدعة. والله أعلم.

الخامسة: قولـه تعالى: ﴿ وبشر المحسنين ﴾ روي أنها نزلت في الخلفاء الأربعة؛ حسبما تقدم في الآية التي قبلـها. فأما ظاهر اللفظ فيقتضي العموم في كل محسن.

قوله تعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٖ كَفُورٍ ﴿٣٨﴾ ﴾

روي أنها نزلت بسبب المؤمنين لما كثروا بمكة وآذاهم الكفار وهاجر من هاجر إلى أرض الحبشة؛ أراد بعض مؤمني مكة أن يقتل مَنْ أمكنه من الكفار ويغتال ويغدر ويحتال؛ فنزلت هذه الآية إلى قولـه: "كفور". فوعد فيها سبحانه بالمدافعة ونهى أفصح نهي عن الخيانة والغدر. وقد مضى في "الأنفال" التشديد في الغدر؛ وأنه "ينصب للغادر لواء عند استه بقدر غدرته يقال هذه غدرة فلان"[3]. وقيل: المعنى يدفع عن المؤمنين بأن يديم توفيقهم حتى يتمكن الإيمان من قلوبهم، فلا تقدر الكفار على إمالتهم عن دينهم؛ وإن جرى إكراه فيعصمهم حتى لا يرتدوا بقلوبهم. وقيل: يدفع عن المؤمنين بإعلائهم بالحجة. ثم قتل كافر مؤمناً نادر، وإن فيدفع الله عن ذلك المؤمن بأن قبضه إلى رحمته. وقرأ نافع "يدافع" "ولولا دفاع". وقرأ أبو عمرو وابن كثير "يدفع" "ولولا دفع". وقرأ عاصم وحمزة والكسائي "يدافع" "ولولا دفع الله". ويدافع بمعنى يدفع؛ مثل عاقبت اللص، وعافاه الله؛ والمصدر دفعاً. وحكى الزهراوي أن "دفاعاً" مصدر دفع؛ كحسب حساباً.

قوله تعالى: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ ﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ أذن للذين يقاتلون ﴾ قيل: هذا بيان قولـه ﴿إن الله يدافع عن الذين آمنوا﴾ أي يدفع عنهم غوائل الكفار بأن يبيح لـهم القتال وينصرهم؛ وفيه إضمار، أي أذن للذين يصلحون للقتال في القتال؛ فحذف لدلالة الكلام على المحذوف. وقال الضحاك: استأذن أصحاب رسول الله

---

(١) أخرجه مسلم وغيره.

(٢) "ضعيف" انظر ضعيف ابن ماجه (٦٦٩).

(٣) صحيح.

ﷺ في قتال الكفار إذ آذوهم بمكة؛ فأنزل الله ﴿إن الله لا يحب كل خوان كفور﴾ فلما هاجر نزلت ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا﴾ . وهذا ناسخ لكل ما في القرآن من إعراض وترك صفح. وهي أول آية نزلت في القتال. قال ابن عباس وابن جبير: نزلت عند هجرة رسول الله ﷺ إلى المدينة. وروى النسائي والترمذي عن ابن عباس قال: (لما أخرج النبي ﷺ من مكة قال أبو بكر: أخرجوا نبيهم ليهلكن؛ فأنزل الله تعالى: ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير﴾ فقال أبو بكر: لقد علمت أنه سيكون قتال)[1] . فقال: هذا حديث حسن. وقد روى غير واحد عن سفيان عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير مرسلاً، ليس فيه: عن ابن عباس.

الثانية: في هذه الآية دليل على أن الإباحة من الشرع، خلافاً للمعتزلة؛ لأن قوله: "أذن" معناه أبيح؛ وهو لفظ موضوع في اللغة لإباحة كل ممنوع. وقد تقدم هذا المعنى في "البقرة" وغير موضع. وقرئ "أذن" بفتح الهمزة؛ أي أذن الله. "يقاتلون" بكسر التاء أي يقاتلون عدوهم. وقرئ "يقاتلون" بفتح التاء؛ أي يقاتلهم المشركون وهم المؤمنون. ولهذا قال: "بأنهم ظُلموا" أي أخرجوا من ديارهم.

قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَـٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٍ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرًاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ (٤٠)﴾ فيه ثماني مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ الذين أخرجوا من ديارهم ﴾ هذا أحد ما ظلموا به؛ وإنما أخرجوا لقولهم: ربنا الله وحده. فقوله: ﴿إلا أن يقولوا ربنا الله﴾ استثناء منقطع؛ أي لكن لقولهم ربنا الله؛ قاله سيبويه. وقال الفراء: يجوز أن تكون في موضع خفض، يقدرها مردودة على الباء؛ وهو قول أبي إسحاق الزجاج، والمعنى عنده: الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا بأن يقولوا ربنا الله؛ أي أخرجوا بتوحيدهم، أخرجهم أهل الأوثان. و"الذين أخرجوا" في موضع خفض بدلاً من قوله: "للذين يقاتلون".

الثانية: قال ابن العربي: قال علماؤنا كان رسول الله ﷺ قبل بيعة العقبة لم يؤذن له في الحرب ولم تحل له الدماء؛ إنما يؤمر بالدعاء إلى الله والصبر على الأذى والصفح عن الجاهل مدة عشرة أعوام؛ لإقامة حجة الله تعالى عليهم، ووفاء بوعده الذي امتن به بفضله في قوله: ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ﴾ (الإسراء: ١٥). فاستمر الناس في الطغيان وما استدلوا بواضح البرهان، وكانت قريش قد اضطهدت من اتبعه من قومه من المهاجرين حتى فتنوهم عن دينهم ونفوهم عن بلادهم؛ فمنهم من فر إلى أرض الحبشة، ومنهم من خرج إلى المدينة، ومنهم من صبر على الأذى. فلما عتت قريش على الله تعالى وردوا أمره وكذبوا نبيه ﷺ، وعذبوا من آمن به ووحده وعبده، وصدق نبيه ﷺ واعتصم بدينه، أذن الله لرسوله في القتال والامتناع والانتصار ممن ظلمهم، وأنزل ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا ـ إلى قوله ـ الأمور﴾ .

---

(١) "صحيح" انظر صحيح الترمذي (٢٥٣٥).

الثالثة: في هذه الآية دليل على أن نسبة الفعل الموجود من الملجأ المكره إلى الذي ألجأه وأكرهه؛ لأن الله تعالى نسب الإخراج إلى الكفار، لأن الكلام في معنى تقدير الذنب وإلزامه. وهذه الآية مثل قولـه تعالى: ﴿إذ أخرجه الذين كفروا﴾ (التوبة: ٤٠) والكلام فيهما واحد؛ وقد تقدم في "التوبة" والحمد لله.

الرابعة: قولـه تعالى: ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض﴾ أي لولا ما شرعه الله تعالى للأنبياء والمؤمنين من قتال الأعداء، لاستولى أهل الشرك وعطلوا ما بَنَتْهُ أرباب الديانات من مواضع العبادات، ولكنه دفع بأن أوجب القتال ليتفرغ أهل الدين للعبادة. فالجهاد أمر متقدم في الأمم، وبه صلحت الشرائع واجتمعت المتعبدات؛ فكأنه قال: أذن في القتال، فليقاتل المؤمنون. ثم قوّى هذا الأمر في القتال بقولـه: "ولولا دفع الله الناس" الآية؛ أي لولا القتال والجهاد لتغلب على الحق في كل أمة. فمن استبشع من النصارى والصابئين الجهاد فهو مناقض لمذهبه؛ إذ لولا القتال لما بقي الدين الذي يذب عنه. وأيضا هذه المواضع التي اتخذت قبل تحريفهم وتبديلـهم وقبل نسخ تلك الملل بالإسلام إنما ذكرت لـهذا المعنى؛ أي لولا هذا الدفع لـهدم في زمن موسى الكنائس، وفي زمن عيسى الصوامع والبيع، وفي زمن محمد ﷺ المساجد. ﴿لـهدمت﴾ من هدمت البناء أي نقضته فانهدم. قال ابن عطية: هذا أصوب ما قيل في تأويل الآية. ورُوي عن علي بن أبي طالب ﷺ أنه قال: ولولا دفع الله بأصحاب محمد ﷺ الكفار عن التابعين فمن بعدهم. وهذا وإن كان فيه دفع قوم بقوم إلا أن معنى القتال أليق؛ كما تقدم. وقال مجاهد لولا دفع الله ظلم قوم بشهادة العدول. وقالت فرقة: ولولا دفع الله ظلم الظلمة بعدل الولاة. وقال أبو الدرداء: لولا أن الله عز وجل يدفع بمن في المساجد عمن ليس في المساجد، وبمن يغزو عمن لا يغزو، لأتاهم العذاب. وقالت فرقة: ولولا دفع الله العذاب بدعاء الفضلاء والأخيار إلى غير ذلك من التفصيل المفسر لمعنى الآية؛ وذلك أن الآية ولا بد تقتضي مدفوعاً من الناس ومدفوعاً عنه، فتأملـه.

الخامسة: قال ابن خويز منداد: تضمنت هذه الآية المنع من هدم كنائس أهل الذمة وبيعهم وبيوت نيرانهم، ولا يتركون أن يحدثوا ما لم يكن، ولا يزيدون في البنيان لا سعة ولا ارتفاعاً، ولا ينبغي للمسلمين أن يدخلوها ولا يصلوا فيها، ومتى أحدثوا زيادة وجب نقضها. وينقض ما وجد في بلاد الحرب من البيع والكنائس. وإنما لم ينقض ما في بلاد الإسلام لأهل الذمة؛ لأنها جرت مجرى بيوتهم وأموالـهم التي عاهدوا عليها في الصيانة. ولا يجوز أن يمكنوا من الزيادة لأن في ذلك إظهار أسباب الكفر. وجائز أن ينقض المسجد ليعاد بنيانه؛ وقد فعل ذلك عثمان ﷺ بمسجد النبي ﷺ.

السادسة: قرئ "لـهدمت" بتخفيف الدال وتشديدها.

قولـه تعالى: ﴿صوامع وبيع﴾ جمع صومعة، وزنها فوعلة، وهي بناء مرتفع حديد الأعلى؛ يقال: صمّع الثريدة أي رفع رأسها وحدّده. ورجل أصمع القلب أي حاد الفطنة. والأصمع من الرجال الحديد القول. وقيل: هو الصغير الأذن من الناس وغيرهم. وكانت قبل الإسلام مختصة برهبان النصارى وبعباد الصابئين ـ قاله قتادة ـ ثم استعمل في مئذنة المسلمين. والبيع. جمع بيعة، وهي كنيسة النصارى. وقال الطبري: قيل هي كنائس اليهود؛ ثم أدخل عن مجاهد ما لَا يقتضي ذلك.

قولـه تعالى: ﴿ وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ﴾ قال الزجاج والحسن: هي كنائس اليهود؛ وهي بالعبرانية صلوتا. وقال أبو عبيدة: الصلوات بيوت تبنى للنصارى في البراري يصلون فيها في أسفارهم، تسمى صلوتا فعربت فقيل صلوات. وفي "صلوات" تسع قراءات ذكرها ابن عطية: صُلْوات، صَلَوات، صلْوات، صُلُولي على وزن فعولي، صُلُوب بالباء بواحدة جمع صليب، صلوث بالثاء المثلثة على وزن فَعول، صُلُوات بضم الصاد واللام وألف بعد الواو، صُلُوثا بضم الصاد واللام وقصر الألف بعد الثاء المثلثة، صلْويثا بكسر الصاد وإسكان اللام وواو مكسورة بعدها ياء بعدها ثاء منقوطة بثلاث بعدها ألف. وذكر النحاس: وروي عن عاصم الجحدري أنه قرأ "وصلوب". وروي عن الضحاك "وصلُوث" بالثاء معجمة بثلاث؛ ولا أدري أفتح الصاد أم ضمها.

قلت: فعلى هذا تجيء هنا عشر قراءات. وقال ابن عباس: الصلوات: الكنائس. أبو العالية: الصلوات مساجد الصابئين. ابن زيد: هي صلوات المسلمين تنقطع إذا دخل عليهم العدو وتهدم المساجد؛ فعلى هذا استعير الـهدم للصلوات من حيث تعطل، أو أراد موضع صلوات فحذف المضاف. وعلى قول ابن عباس والزجاج وغيرهم يكون الـهدم حقيقة. وقال الحسن: هدم الصلوات تركها، قطرب: هي الصوامع الصغار ولم يسمع لـها واحد. وذهب خصيف إلى أن القصد بهذه الأسماء تقسيم متعبدات الأمم. فالصوامع للرهبان، والبيع للنصارى، والصلوات لليهود، والمساجد للمسلمين. قال ابن عطية: والأظهر أنها قصد بها المبالَغة في ذكر المتعبدات. وهذه الأسماء تشترك الأمم في مسمياتها، إلا البيعة فإنها مختصة بالنصارى في لغة العرب. ومعاني هذه الأسماء هي في الأمم التي لـها كتاب على قديمِ الدهر. ولم يذكر في هذه الآية المجوس ولا أهل الإشراك؛ لأن هؤلاء ليس لـهم ما يجب حمايته، ولا يوجد ذكر الله إلا عند أهل الشرائع. وقال النحاس: "يذكر فيها اسم الله" الذي يجب في كلام العرب على حقيقة النظر أن يكون "يذكر فيها اسم الله" عائداً على المساجد لا على غيرها؛ لأن الضمير يليها. ويجوز أن يعود على "صوامع" وما بعدها؛ ويكون المعنى وقت شرائعهم وإقامتهم الحق.

السابعة: فإن قيل: لم قدمت مساجد أهل الذمة ومصلياتهم على مساجد المسلمين؟ قيل: لأنها أقدم بناء. وقيل لقربها من الـهدم وقرب المساجد من الذكر؛ كما أخر السابق في قولـه: ﴿ فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات ﴾ (فاطر: ٣٢).

الثامنة: قولـه تعالى: ﴿ ولينصرن الله من ينصره ﴾ أي من ينصر دينه ونبيه. ﴿إن الله لقوي﴾ أي قادر. قال الخطابي: القوي يكون بمعنى القادر، ومن قوي على شيء فقد قدر عليه. ﴿عزيز﴾ أي جليل شريف؛ قال الزجاج. وقيل الممتنع الذي لا يرام؛ وقد بيناهما في الكتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى.

قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَـٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾ ﴾

قال الزجاج: ﴿الذين﴾ في موضع نصب رداً على "مَنْ"، يعني في قولـه: "ولينصرن الله من ينصره". وقال غيره: "الذين" في موضع خفض رداً على قولـه: "أذن للذين يقاتلون" ويكون ﴿الذين إن مكناهم في الأرض﴾ أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ لم يكن في الأرض غيرهم. وقال ابن عباس: المراد المهاجرون والأنصار والتابعون بإحسان. وقال قتادة: هم أصحاب محمد ﷺ. وقال عكرمة: هم أهل الصلوات الخمس. وقال الحسن وأبو العالية: هم هذه الأمة إذا فتح الله عليهم أقاموا الصلاة. وقال ابن أبي نجيح: يعني الولاة. وقال الضحاك: هو شرط شرطه الله عز وجل على من أتاه الملك؛ وهذا حسن. قال سهل بن عبد الله: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على السلطان وعلى العلماء الذين يأتونه. وليس على الناس أن يأمروا السلطان؛ لأن ذلك لازم لـه واجب عليه، ولا يأمروا العلماء فإن الحجة قد وجبت عليهم.

قوله تعالى: ﴿ وَإِن يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَثَمُودُ ﴿٤٢﴾ وَقَوْمُ إِبْرَاهِيمَ وَقَوْمُ لُوطٍ ﴿٤٣﴾ وَأَصْحَابُ مَدْيَنَ وَكُذِّبَ مُوسَىٰ فَأَمْلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿٤٤﴾﴾

هذا تسليه للنبي ﷺ وتعزية؛ أي كان قبلك أنبياء كذبوا فصبروا إلى أن أهلك الله المكذبين، فاقتد بهم واصبر. ﴿وكذب موسى﴾ أي كذبه فرعون وقومه. فأما بنو إسرائيل فما كذبوه، فلـهذا لم يعطفه على ما قبلـه فيكون وقوم موسى. ﴿فأمليت للكافرين﴾ أي أخرت عنهم العقوبة. ﴿ثم أخذتهم﴾ فعاقبتهم. ﴿فكيف كان نكير﴾ استفهام بمعنى التغيير؛ أي فانظر كيف كان تغييري ما كانوا فيه من النعم بالعذاب والـهلاك، فكذلك أفعل بالمكذبين من قريش. قال الجوهري: النكير والإنكار تغيير المنكر، والمنكر واحد المناكير.

قوله تعالى: ﴿ فَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ ﴿٤٥﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ فكأين من قرية أهلكناها ﴾ أي أهلكنا أهلـها. وقد مضى في "آل عمران" الكلام في كأين. ﴿وهي ظالمة﴾ أي بالكفر. ﴿فهي خاوية على عروشها﴾ تقدم في الكهف. ﴿وبئر معطلة وقصر مشيد﴾ قال الزجاج: "وبئر معطلة" معطوف على "من قرية" أي ومن أهل قرية ومن أهل بئر. والفراء يذهب إلى أن "وبئر" معطوف على "عروشها". وقال الأصمعي: سألت نافع بن أبي نعيم أيهمز البئر والذئب؟ فقال: إن كانت العرب تهمزهما فاهمزهما. وأكثر الرواة عن نافع بهمزهما؛ إلا ورشاً فإن روايته عنه بغير همز فيهما، والأصل الـهمز. ومعنى "معطلة" متروكة؛ قالـه الضحاك. وقيل: خالية من أهلـها لـهلاكهم. وقيل: غائرة الماء. وقيل: معطلة من دلائها وأرشيتها؛ والمعنى متقارب. ﴿وقصر مشيد﴾ قال قتادة والضحاك ومقاتل: رفيع طويل. قال عدي بن زيد:

شاده مرمراً وجلله كلـ ـساً فللطير في ذراه وكور

أي رفعه. وقال سعيد بن جبير وعطاء وعكرمة ومجاهد: مجصص؛ من الشيد وهو الجص. قال الراجز:

لا تحسبني وإن كنت امرأ غمرا كحـــية الماء بين الطين والشّيد

وقال امرؤ القيس:

وتيهاء لم يترك بها جذع نخلة ولا أطماً إلا مشــــيداً بجندل

وقال ابن عباس: "مشيد" أي حصين؛ وقاله الكلبي. وهو مفعل بمعنى مفعول كمبيع بمعنى مبيوع. وقال الجوهري: والمشيد المعمول بالشيد. والشيد (بالكسر): كل شيء طليت به الحائط من جص أو بلاط، وبالفتح المصدر. تقول: شاده يشيده شيداً جصصه. والمشيد (بالتشديد) المطول. وقال الكسائي: "المشيد" للواحد، من قوله تعالى: "وقصر مشيد" والمشيد للجمع، من قوله تعالى: ﴿ في بروج مشيدة ﴾ (النساء: ٧٨). وفي الكلام مضمر محذوف تقديره: وقصر مشيد مثلها معطل. ويقال: إن هذه البئر والقصر بحضرموت معروفان، فالقصر مشرف على قلة جبل لا يرتقى إليه بحال، والبئر في سفحه لا تقر الريح شيئاً سقط فيه إلا أخرجته. وأصحاب القصور ملوك الحضر، وأصحاب الآبار ملوك البوادي؛ أي فأهلكنا هؤلاء وهؤلاء. وذكر الضحاك وغيره فيما ذكر الثعلبي وأبو بكر محمد بن الحسن المقرئ وغيرهما: أن البئر الرس، وكانت بعدن باليمن بحضرموت، في بلد يقال لـه حَضُوراء، نزل بها أربعة آلاف ممن آمن بصالح، ونجوا من العذاب ومعهم صالح، فمات صالح فسمّي المكان حضرموت؛ لأن صالحاً لما حضره مات فبنوا حضوراء وقعدوا على هذه البئر، وأمروا عليهم رجلاً يقال لـه العلس بن جلاس بن سويد؛ فيما ذكر الغزنوي. الثعلبي: جلهس بن جلاس. وكان حسن السيرة فيهم عادلاً عليهم، وجعلوا وزيره سنحاريب بن سوادة، فأقاموا دهرا وتناسلوا حتى كثروا، وكانت البئر تسقي المدينة كلـها وباديتها وجميع ما فيها من الدواب والغنم والبقر وغير ذلك؛ لأنها كانت لـها بكرات كثيرة منصوبة عليها، ورجال كثيرون موكلون بها، وأبازن (بالنون) من رخام وهي شبه الحياض كثيرة تملأ للناس، وأخر للدواب، وأخر للبقر، وأخر للغنم. والقوام يسقون عليها بالليل والنهار يتداولون، ولم يكن لـهم ماء غيرها. وطال عمر الملك الذي أمروه، فلما جاءه الموت طلي بدهن لتبقى صورته لا تتغير، وكذلك كانوا يفعلون إذا مات منهم الميت وكان ممن يكرم عليهم. فلما مات شق ذلك عليهم ورأوا أن أمرهم قد فسد، وضجوا جميعاً بالبكاء، واغتنمها الشيطان منهم فدخل في جثة الملك بعد موته بأيام كثيرة، فكلمهم وقال: إني لم أمت ولكن تغيبت عنكم حتى أرى صنيعكم؛ ففرحوا أشد الفرح وأمر خاصته أن يضربوا لـه حجاباً بينه وبينهم ويكلمهم من ورائه لئلا يعرف الموت في صورته. فنصبوا صنما من وراء الحجاب لا يأكل ولا يشرب. وأخبرهم أنه لا يموت أبداً وأنه إلـههم؛ فذلك كلـه يتكلم به الشيطان على لسانه، فصدق كثير منهم وارتاب بعضهم، وكان المؤمن المكذب منهم أقل من المصدق لـه، وكلما تكلم ناصح لـهم زجر وقهر. فأصفقوا على عبادته، فبعث الله إليهم نبياً كان الوحي ينزل عليه في النوم دون اليقظة، كان اسمه حنظلة بن صفوان، فأعلمهم أن الصورة صنم لا روح لـه، وأن الشيطان قد أضلـهم، وأن الله

لا يتمثل بالخلق، وأن الملك لا يجوز أن يكون شريكاً لله، ووعظهم ونصحهم وحذرهم سطوة ربهم ونقمته؛ فآذوه وعادوه وهو يتعهدهم بالموعظة ولا يغبهم بالنصيحة، حتى قتلوه في السوق وطرحوه في بئر؛ فعند ذلك أصابتهم النقمة، فباتوا شباعاً رواء من الماء وأصبحوا والبئر قد غار ماؤها وتعطل رشاؤها، فصاحوا بأجمعهم وضج النساء والولدان، وضجت البهائم عطشاً؛ حتى عمهم الموت وشملهم الهلاك، وخلفتهم في أرضهم السباع، وفي منازلهم الثعالب والضباع، وتبدلت جناتهم وأموالهم بالسدر وشوك العضاه والقتاد، فلا يسمع فيها إلا عزيف الجن وزئير الأسد، نعوذ بالله من سطواته؛ ومن الإصرار على ما يوجب نقماته.

قال السهيلي. وأما القصر المشيد فقصر بناه شداد بن عامر بن إرم، لم يبن في الأرض مثله ـ فيما ذكروا وزعموا ـ وحاله أيضاً كحال هذه البئر المذكورة في إيحاشه بعد الأنيس، وإقفاره بعد العمران، وإن أحداً لا يستطيع أن يدنو منه على أميال؛ لما يسمع فيه من عزيف الجن والأصوات المنكرة بعد النعيم والعيش الرغد وبهاء الملك وانتظام الأهل كالسلك فبادوا وما عادوا؛ فذكرهم الله تعالى في هذه الآية موعظة وعبرة وتذكرة، وذكراً وتحذيراً من مغبة المعصية وسوء عاقبة المخالفة؛ نعوذ بالله من ذلك ونستجير به من سوء المآل. وقيل: إن الذي أهلكهم بختنصر على ما تقدم في سورة "الأنبياء" في قوله: ﴿وكم قصمنا من قرية﴾ (الأنبياء: ١١). فتعطلت بئرهم وخربت قصورهم.

قوله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ (٤٦)﴾

قوله تعالى: ﴿أفلم يسيروا في الأرض﴾ يعني كفار مكة فيشاهدوا هذه القرى فيتعظوا، ويحذروا عقاب الله أن ينزل بهم كما نزل بمن قبلهم. ﴿فتكون لهم قلوب يعقلون بها﴾ أضاف العقل إلى القلب لأنه محله كما أن السمع محله الأذن. وقد قيل: إن العقل محله الدماغ؛ وروي عن أبي حنيفة؛ وما أراها عنه صحيحة. ﴿فإنها لا تعمى الأبصار﴾ قال الفراء: الهاء عماد، ويجوز أن يقال فإنه، وهي قراءة عبد الله بن مسعود، والمعنى واحد، التذكير على الخبر، والتأنيث على الأبصار أو القصة؛ أي فإن الأبصار لا تعمى، أو فإن القصة. ﴿لا تعمى الأبصار﴾ أي أبصار العيون ثابتة لهم. ﴿ولكن تعمى القلوب التي في الصدور﴾ أي عن درك الحق والاعتبار. وقال قتادة: البصر الناظر جعل بلغة ومنفعة، والبصر النافع في القلب. وقال مجاهد: لكل عين أربع أعين؛ يعني لكل إنسان أربع أعين: عينان في رأسه لدنياه، وعينان في قلبه لآخرته؛ فإن عميت عينا رأسه وأبصرت. عينا قلبه فلم يضره عماه شيئاً، وإن أبصرت عينا رأسه وعميت عينا قلبه فلم ينفعه نظره شيئاً. وقال قتادة وابن جبير: نزلت هذه الآية في ابن أم مكتوم الأعمى. قال ابن عباس ومقاتل لما نزل: ﴿ومن كان في هذه أعمى﴾ (الإسراء: ٧٢) قال ابن أم مكتوم: يا رسول الله، فأنا في الدنيا أعمى أفأكون في الآخرة أعمى؟ فنزلت ﴿فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور﴾. أي من كان في هذه أعمى بقلبه عن الإسلام فهو في الآخرة في النار.

قوله تعالى: ﴿ وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَن يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَإِنَّ يَوْمًا عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ ﴿٤٧﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ ويستعجلونك بالعذاب ﴾ نزلت في النضر بن الحارث، وهو قولـه: ﴿ فأتنا بما تعدنا إن كنت من الصادقين ﴾ (الأعراف: ٧٠). وقيل: نزلت في أبي جهل بن هشام، وهو قولـه: ﴿ اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك ﴾ (الأنفال: ٣٢). ﴿ ولن يخلف الله وعده ﴾ أي في إنزال العذاب. قال الزجاج: استعجلوا العذاب فأعملـهم الله أنه لا يفوته شيء؛ وقد نزل بهم في الدنيا يوم بدر.

قولـه تعالى: ﴿ وإن يوماً عند ربك كألف سنة مما تعدون ﴾ قال ابن عباس ومجاهد: يعني من الأيام التي خلق الله فيها السموات والأرض. عكرمة: يعني من أيام الآخرة؛ أعلمهم الله إذ استعجلوه بالعذاب في أيام قصيرة أنه يأتيهم به في أيام طويلة. قال الفراء: هذا وعيد لـهم بامتداد عذابهم في الآخرة؛ أي يوم من أيام عذابهم في الآخرة ألف سنة. وقيل: المعنى وإن يوماً في الخوف والشدة في الآخرة كألف سنة من سني الدنيا فيها خوف وشدة؛ وكذلك يوم النعيم قياساً. وقرأ ابن كثير وحمزة والكسائي "مما يعدون" بالياء المثناة تحت، واختاره أبو عبيد لقولـه: "ويستعجلونك". والباقون بالتاء على الخطاب، واختاره أبو حاتم.

قوله تعالى: ﴿ وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴿٤٨﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ وكأين من قرية أمليت لـها وهي ظالمة ﴾ أي أمهلتها مع عتوها. ﴿ ثم أخذتها ﴾ أي بالعذاب. ﴿ وإلي المصير ﴾.

قوله تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٤٩﴾ فَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٥٠﴾ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٥١﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ قل يا أيها الناس ﴾ يعني أهل مكة. ﴿ إنما أنا لكم نذير ﴾ أي منذر مخوف. وقد تقدم في البقرة الإنذار في أولـها. ﴿ مبين ﴾ أي أبين لكم ما تحتاجون إليه من أمر دينكم. ﴿ فالذين آمنوا وعملوا الصالحات لـهم مغفرة ورزق كريم ﴾ يعني الجنة. ﴿ والذين سعوا في آياتنا ﴾ أي في إبطال آياتنا. ﴿ معاجزين ﴾ أي مغالبين مشاقين؛ قاله ابن عباس. الفراء: معاندين. وقال عبد الله بن الزبير: مثبطين عن الإسلام. وقال الأخفش: معاندين مسابقين. الزجاج: أي ظانين أنهم يعجزوننا لأنهم ظنوا أن لا بعث، وظنوا أن الله لا يقدر عليهم؛ وقالـه قتادة. وكذلك معنى قراءة ابن كثير وأبي عمرو "معجّزين" بلا ألف مشدداً. ويجوز أن يكون معناه أنهم يعجزون المؤمنين في الإيمان بالنبي عليه السلام وبالآيات؛ قالـه السدي. وقيل: أي ينسبون من اتبع محمداً ﷺ إلى العجز؛ كقولـهم: جهّلته وفسّقته ﴿ أولئك أصحاب الجحيم ﴾.

قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٥٢)﴾ **فيه ثلاث مسائل:**

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ تمنى ﴾ أي قرأ وتلا. و﴿ ألقى الشيطان في أمنيته ﴾ أي قراءته وتلاوته. وقد تقدم في البقرة. قال ابن عطية: وجاء عن ابن عباس أنه كان يقرأ "وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث" ذكره مسلمة بن القاسم بن عبد الله، ورواه سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس. قال مسلمة: فوجدنا المحدثين معتصمين بالنبوة ـ على قراءة ابن عباس ـ لأنهم تكلموا بأمور عالية من أنباء الغيب خطرات، ونطقوا بالحكمة الباطنة فأصابوا فيما تكلموا وعصموا فيما نطقوا؛ كعمر بن الخطاب في قصة سارية، وما تكلم به من البراهين العالية.

قلت: وقد ذكر هذا الخبر أبو بكر الأنباري في كتاب الرد لـه، وقد حدثني أبي رحمه الله حدثنا علي بن حرب حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قرأ "وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث" قال أبو بكر: فهذا حديث لا يؤخذ به على أن ذلك قرآن. والمحدث هو الذي يوحى إليه في نومه؛ لأن رؤيا الأنبياء وحي.

الثانية: قال العلماء: إن هذه الآية مشكلة من جهتين: إحداهما: أن قوماً يرون أن الأنبياء صلوات الله عليهم فيهم مرسلون وفيهم غير مرسلين. وغيرهم يذهب إلى أنه لا يجوز أن يقال نبي حتى يكون مرسلاً. والدليل على صحة هذا قولـه تعالى: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي﴾ فأوجب للنبي ﷺ الرسالة. وأن معنى "نبي" أنبأ عن الله عز وجل، ومعنى أنبأ عن الله عز وجل الإرسال بعينه. وقال الفراء: الرسول الذي أرسل إلى الخلق بإرسال جبريل عليه السلام إليه عياناً، والنبي الذي تكون نبوته إلـهاماً أو مناماً؛ فكل رسول نبي وليس كل نبي رسولاً. قال المهدوي: وهذا هو الصحيح، أن كل رسول نبي وليس كل نبي رسولاً. وكذا ذكر القاضي عياض في كتاب الشفا قال: والصحيح والذي عليه الجم الغفير أن كل رسول نبي وليس كل نبي رسولاً؛ واحتج بحديث أبي ذر، وأن الرسل من الأنبياء ثلاثمائة وثلاثة عشر، أولـهم آدم وآخرهم محمد ﷺ.

الثالثة: والجهة الأخرى التي فيها الإشكال وهي الأحاديث المروية في نزول هذه الآية، وليس منها شيء يصح. وكان مما تموه به الكفار على عوامهم قولـهم: حق الأنبياء ألا يعجزوا عن شيء، فلم لا يأتينا محمد بالعذاب وقد بالغنا في عداوته؟ وكانوا يقولون أيضاً: ينبغي ألا يجري عليهم سهو وغلط؛ فبين الرب سبحانه أنهم بشر، والآتي بالعذاب هو الله تعالى على ما يريد، ويجوز على البشر السهو والنسيان والغلط إلى أن يحكم الله آياته وينسخ حيل الشيطان. روى الليث عن يونس عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال: قرأ رسول الله ﷺ ﴿ والنجم إذا هوى ﴾ (النجم: ١) فلما بلغ: ﴿ أفرأيتم اللات والعزى. ومناة الثالثة الأخرى ﴾ (النجم: ١٩ ـ ٢٠) سها فقال: (إن شفاعتهم ترتجى) فلقيه المشركون والذين في قلوبهم مرض فسلموا عليه وفرحوا؛ فقال: "إن ذلك من الشيطان" فأنزل الله تعالى: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي﴾ الآية. قال النحاس: وهذا

حديث منقطع وفيه هذا الأمر العظيم. وكذا حديث قتادة وزاد فيه: (وإنهن لـهن الغرانيق العلا). وأفظع من هذا ما ذكره الواقدي عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله قال: سجد المشركون كلـهم إلا الوليد بن المغيرة فإنه أخذ تراباً من الأرض فرفعه إلى جبهته وسجد عليه، وكان شيخاً كبيراً. ويقال إنه أبو أحيحة سعيد بن العاص، حتى نزل جبريل عليه السلام فقرأ عليه النبي ﷺ؛ فقال له: "ما جئتك به"! وأنزل الله ﴿ لقد كدت تركن إليهم شيئا قليلا ﴾ (الإسراء: ٧٤). قال النحاس: وهذا حديث منكر منقطع ولا سيما من حديث الواقدي. وفي البخاري أن الذي أخذ قبضة من تراب ورفعها إلى جبهته هو أمية بن خلف. وسيأتي تمام كلام النحاس على الحديث ـ إن شاء الله ـ أخر الباب. قال ابن عطية: وهذا الحديث الذي فيه هي الغرانيق العلا وقع في كتب التفسير ونحوها، ولم يدخلـه البخاري ولا مسلم، ولا ذكره في علمي مصنف مشهور؛ بل يقتضي مذهب أهل الحديث أن الشيطان ألقى، ولا يعينون هذا السبب ولا غيره. ولا خلاف أن إلقاء الشيطان إنما هو لألفاظ مسموعة؛ بها وقعت الفتنة. ثم اختلف الناس في صورة هذا الإلقاء، فالذي في التفاسير وهو مشهور القول أن النبي ﷺ تكلم بتلك الألفاظ على لسانه. وحدثني أبي ﷺ أنه لقي بالشرق من شيوخ العلماء والمتكلمين من قال: هذا لا يجوز على النبي ﷺ وهو المعصوم في التبليغ، وإنما الأمر أن الشيطان نطق بلفظ أسمعه الكفار عند قول النبي ﷺ: ﴿ أفرأيتم اللات والعزى. ومناة الثالثة الأخرى ﴾ (النجم: ١٩ ـ ٢٠) وقرب صوته من صوت النبي ﷺ حتى التبس الأمر على المشركين، وقالوا: محمد قرأها. وقد روي نحو هذا التأويل عن الإمام أبي المعالي. وقيل: الذي ألقى شيطان الإنس؛ كقولـه عز وجل: ﴿ والغوا فيه ﴾ (فصلت: ٢٦). قتادة: هو ما تلاه ناعساً.

وقال القاضي عياض في كتاب الشفا بعد أن ذكر الدليل على صدق النبي ﷺ، وأن الأمة أجمعت فيما طريقه البلاغ أنه معصوم فيه من الإخبار عن شيء بخلاف ما هو عليه، لا قصداً ولا عمداً ولا سهواً أو غلطاً: اعلم أكرمك الله أن لنا في الكلام على مشكل هذا الحديث مأخذين: أحدهما: في توهين أصلـه، والثاني على تسليمه. أما المأخذ الأول فيكفيك أن هذا حديث لم يخرجه أحد من أهل الصحة، ولا رواه بسند صحيح متصل ثقة؛ وإنما أولع به وبمثلـه المفسرون والمؤرخون المولعون بكل غريب، المتلقفون من الصحف كل صحيح وسقيم. قال أبو بكر البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بإسناد متصل يجوز ذكره؛ إلا ما رواه شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فيما أحسب، الشك في الحديث أن النبي ﷺ كان بمكة... وذكر القصة. ولم يسنده عن شعبة إلا أمية بن خالد، وغيره يرسلـه عن سعيد بن جبير. وإنما يعرف عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس؛ فقد بين لك أبو بكر رحمه الله أنه لا يعرف من طريق يجوز ذكره سوى هذا، وفيه من الضعف ما نبه عليه مع وقوع الشك فيه الذي ذكرناه، الذي لا يوثق به ولا حقيقة معه. وأما حديث الكلبي فمما لا تجوز الرواية عنه ولا ذكره لقوة ضعفه وكذبه؛ كما أشار إليه البزار رحمه الله. والذي منه في الصحيح: أن النبي ﷺ قرأ "والنجم" بمكة فسجد وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس؛ هذا توهينه من طريق النقل.

وأما المأخذ الثاني فهو مبني على تسليم الحديث لو صح. وقد أعاذنا الله من صحته، ولكن على كل حال فقد أجاب أئمة المسلمين عنه بأجوبة؛ منها الغث والسمين. والذي يظهر ويترجح في تأويله على تسليمه أن النبي ﷺ كان كما أمره ربه يرتل القرآن ترتيلا، ويفصل الآي تفصيلا في قراءته؛ كما رواه الثقات عنه، فيمكن ترصد الشيطان لتلك السكتات ودسه فيها ما اختلقه من تلك الكلمات، محاكياً نغمة النبي ﷺ بحيث يسمعه من دنا إليه من الكفار، فظنوها من قول النبي ﷺ وأشاعوها. ولم يقدح ذلك عند المسلمين لحفظ السورة قبل ذلك على ما أنزلها الله، وتحققهم من حال النبي ﷺ في ذم الأوثان وعيبها ما عرف منه؛ فيكون ما روي من حزن النبي ﷺ لهذه الإشاعة والشبهة وسبب هذه الفتنة، وقد قال الله تعالى: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي﴾ الآية.

قلت: وهذا التأويل، أحسن ما قيل في هذا. وقد قال سليمان بن حرب: إن "في" بمعنى عنده؛ أي ألقى الشيطان في قلوب الكفار عند تلاوة النبي ﷺ؛ كقوله عز وجل: ﴿ ولبثت فينا ﴾ (الشعراء: ١٨) أي عندنا. وهذا هو معنى ما حكاه ابن عطية عن أبيه عن علماء الشرق، وإليه أشار القاضي أبو بكر بن العربي، وقال قبله: إن هذه الآية نص في غرضنا، دليل على صحة مذهبنا، أصل في براءة النبي ﷺ مما ينسب إليه أنه قاله؛ وذلك أن الله تعالى قال: "وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته" أي في تلاوته. فأخبر الله تعالى أن من سنته في رسله وسيرته في أنبيائه إذا قالوا عن الله تعالى قولاً زاد الشيطان فيه من قبل نفسه كما يفعل سائر المعاصي. تقول: ألقيت في دار كذا وألقيت في الكيس كذا؛ فهذا نص في الشيطان أنه زاد في الذي قاله النبي ﷺ، لا أن النبي ﷺ تكلم به. ثم ذكر معنى كلام عياض إلى أن قال: وما هدي لهذا إلا الطبري لجلالة قدره وصفاء فكره وسعة باعه في العلم، وشدة ساعده في النظر؛ وكأنه أشار إلى هذا الغرض، وصوب على هذا المرمى، وقرطس بعدما ذكر في ذلك روايات كثيرة كلها باطل لا أصل لها، ولو شاء ربك لما رواها أحد ولا سطرها، ولكنه فعال لما يريد.

وأما غيره من التأويلات مما حكاه قوم أن الشيطان أكرهه حتى قال كذا فهو محال؛ إذ ليس للشيطان قدرة على سلب الإنسان الاختيار، قال الله تعالى مخبراً عنه: ﴿ وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي ﴾ (إبراهيم: ٢٢)؛ ولو كان للشيطان هذه القدرة لما بقي لأحد من بني آدم قوة في طاعة، ومن توهم أن للشيطان هذه القوة فهو قول الثنوية والمجوس في أن الخير من الله والشر من الشيطان. ومن قال جرى ذلك على لسانه سهواً قال: لا يبعد أنه كان سمع الكلمتين من المشركين وكانتا على حفظه فجرى عند قراءة السورة ما كان في حفظه سهواً؛ وعلى هذا يجوز السهو عليهم ولا يقرون عليه، وأنزل الله عز وجل هذه الآية تمهيداً لعذره وتسلية له؛ لئلا يقال: إنه رجع عن بعض قراءته، وبين أن مثل هذا جرى على الأنبياء سهواً، والسهو إنما ينتفي عن الله تعالى، وقد قال ابن عباس: إن شيطاناً يقال له الأبيض كان قد أتى رسول الله ﷺ في صورة جبريل عليه السلام وألقى في قراءة النبي ﷺ: تلك الغرانيق العلا، وأن شفاعتهن لترتجى. وهذا التأويل وإن كان أشبه مما قبله فالتأويل الأول عليه المعول، فلا يعدل عنه إلى غيره لاختيار العلماء المحققين إياه، وضعف الحديث

مغن عن كل تأويل، والحمد لله. ومما يدل على ضعفه أيضاً وتوهينه من الكتاب قولـه تعالى: ﴿ وإن كادوا ليفتنونك ﴾ (الإسراء: ٧٣) الآيتين؛ فإنهما تردان الخبر الذي رووه؛ لأن الله تعالى ذكر أنهم كادوا يفتنونه حتى يفتري، وأنه لولا أن ثبته لكان يركن إليهم. فمضمون هذا ومفهومه أن الله تعالى عصمه من أن يفتري وثبته حتى لم يركن إليهم قليلاً فكيف كثيراً، وهم يروون في أخبارهم الواهية أنه زاد على الركون والافتراء بمدح آلـهتهم، وأنه قال عليه الصلاة والسلام: افتريت على الله وقلت ما لم يقل. وهذا ضد مفهوم الآية، وهي تضعف الحديث لو صح؛ فكيف ولا صحة لـه. وهذا مثل قولـه تعالى: ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته لـهمت طائفة منهم أن يضلوك وما يضلون إلا أنفسهم وما يضرونك من شيء ﴾ (النساء: ١١٣). قال القشيري: ولقد طالبته قريش وثقيف إذ مر بآلـهتهم أن يقبل بوجهه إليها، ووعدوه بالإيمان به إن فعل ذلك، فما فعل! ولا كان ليفعل! قال ابن الأنباري: ما قارب الرسول ولا ركَن. وقال الزجاج: أي كادوا، ودخلت إنْ واللام للتأكيد. وقد قيل: إن معنى "تمنى" حدث، لا "تلا". روي عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قولـه عز وجل: "إلا إذا تمنى" قال: إلا إذا حدث "ألقى الشيطان في أمنيته" قال: في حديثه ﴿فينسخ الله ما يلقي الشيطان﴾ قال: فيبطل الله ما يلقي الشيطان. قال النحاس: وهذا من أحسن ما قيل في الآية وأعلاه وأجلّـه. وقد قال أحمد بن محمد بن حنبل بمصر صحيفة في التفسير، رواها علي بن أبي طلحة لو رحل رجل فيها إلى مصر قاصداً ما كان كثيراً. والمعنى عليه: أن النبي ﷺ كان إذا حدث نفسه ألقى الشيطان في حديثه على جهة الحيلة فيقول: لو سألت الله عز وجل أن يغنمك ليتسع المسلمون؛ ويعلم الله عز وجل أن الصلاح في غير ذلك؛ فيبطل ما يلقي الشيطان كما قال ابن عباس رضي الله عنهما. وحكى الكسائي والفراء جميعا "تمنى" إذا حدث نفسه؛ وهذا هو المعروف في اللغة. وحكيا أيضاً "تمنى" إذا تلا. وروي عن ابن عباس أيضاً وقالـه مجاهد والضحاك وغيرهما. وقال أبو الحسن بن مهدي: ليس هذا التمني من القرآن والوحي في شيء، وإنما كان النبي ﷺ إذا صفرت يداه من المال، ورأى ما بأصحابه من سوء الحال، تمنى الدنيا بقلبه ووسوسة الشيطان. وذكر المهدوي عن ابن عباس أن المعنى: إذا حدَّث ألقى الشيطان في حديثه؛ وهو اختيار الطبري.

قلت: قولـه تعالى: ﴿ ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة ﴾ الآية، يرد حديث النفس، وقد قال ابن عطية: لا خلاف أن إلقاء الشيطان إنما هو لألفاظ مسموعة، بها وقعت الفتنة؛ فالله أعلم. قال النحاس: ولو صح الحديث واتصل إسناده لكان المعنى فيه صحيحاً، ويكون معنى سها أسقط، ويكون تقديره: أفرأيتم اللات والعزى؛ وتم الكلام، ثم أسقط (والغرانيق العلا) يعني الملائكة (فإن شفاعتهم) يعود الضمير على الملائكة. وأما من روى: فإنهن الغرانيق العلا، ففي روايته أجوبة؛ منها أن يكون القول محذوفاً كما تستعمل العرب في أشياء كثيرة، ويجوز أن يكون بغير حذف، ويكون توبيخاً؛ لأن قبلـه "أفرأيتم" ويكون هذا احتجاجاً عليهم؛ فإن كان في الصلاة فقد كان الكلام مباحاً في الصلاة. وقد روى في هذه القصة أنه كان مما يقرأ: أفرأيتم اللات والعزى. ومناة الثالثة الأخرى. والغرانقة العلا. وأن شفاعتهن لترتجى. روي معناه عن مجاهد. وقال الحسن: أراد بالغرانيق العلا

الملائكة؛ وبهذا فسر الكلبي الغرانقة أنها الملائكة. وذلك أن الكفار كانوا يعتقدون أن الأوثان والملائكة بنات الله، كما حكى الله تعالى عنهم، ورد عليهم في هذه السورة بقولـه ﴿ألكم الذكر ولـه الأنثى﴾ (النجم: ٢١) فأنكر الله كل هذا من قولـهم. ورجاء الشفاعة من الملائكة صحيح؛ فلما تأولـه المشركون على أن المراد بهذا الذكر آلـهتهم ولبس عليهم الشيطان بذلك، نسخ الله ما ألقى الشيطان، وأحكم الله آياته، ورفع تلاوة تلك اللفظتين اللتين وجد الشيطان بهما سبيلاً للتلبيس، كما نسخ كثير من القرآن؛ ورفعت تلاوته. قال القشيري: وهذا غير سديد؛ لقولـه: ﴿فينسخ الله ما يلقي الشيطان﴾ أي يبطلـه، وشفاعة الملائكة غير باطلة. ﴿والله عليم حكيم﴾ "عليم" بما أوحى إلى نبيه ﷺ. "حكيم" في خلقه.

قوله تعالى: ﴿ لِّيَجْعَلَ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَفِى شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿٥٣﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة ﴾ أي ضلالة. ﴿للذين في قلوبهم مرض﴾ أي شرك ونفاق. ﴿والقاسية قلوبهم﴾ فلا تلين لأمر الله تعالى. قال الثعلبي: وفي الآية دليل على أن الأنبياء يجوز عليهم السهو والنسيان والغلط بوسواس الشيطان أو عند شغل القلب حتى يغلط، ثم ينبه ويرجع إلى الصحيح؛ وهو معنى قولـه: "فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته". ولكن إنما يكون الغلط على حسب ما يغلط أحدنا، فأما ما يضاف إليه من قولـهم: تلك الغرانيق العلا، فكذب على النبي ﷺ؛ لأن فيه تعظيم الأصنام، ولا يجوز ذلك على الأنبياء، كما لا يجوز أن يقرأ بعض القرآن ثم ينشد شعراً ويقول: غلطت وظننته قرآنا. ﴿وإن الظالمين لفي شقاق بعيد﴾ أي الكافرين لفي خلاف وعصيان ومشاقة لله عز وجل ولرسولـه ﷺ. وقد تقدم في "البقرة" والحمد لله وحده.

قوله تعالى: ﴿ وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا۟ بِهِۦ فَتُخْبِتَ لَهُۥ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهَادِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٤﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ وليعلم الذين أوتوا العلم ﴾ أي من المؤمنين. وقيل: أهل الكتاب. ﴿أنه﴾ أي أن الذي أحكم من آيات القرآن هو ﴿الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت لـه قلوبهم﴾ أي تخشع وتسكن. وقيل: تخلص. ﴿وإن الله لـهادي الذين آمنوا﴾ قرأ أبو حيوة "وإن الله لـهاد الذين آمنوا" بالتنوين. ﴿إلى صراط مستقيم﴾ أي يثبتهم على الـهداية.

قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى مِرْيَةٍ مِّنْهُ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيمٍ ﴿٥٥﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ ولا يزال الذين كفروا في مرية منه ﴾ يعني في شك من القرآن؛ قاله ابن جريج. وغيره: من الدين؛ وهو الصراط المستقيم. وقيل: مما ألقى الشيطان على لسان محمد ﷺ، ويقولون:

ما بالـه ذكر الأصنام بخير ثم ارتد عنها. وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي "في مرية" بضم الميم. والكسر أعرف؛ ذكره النحاس. ﴿حتى تأتيهم الساعة﴾ أي القيامة. ﴿بغتة﴾ أي فجأة. ﴿أو يأتيهم عذاب يوم عقيم﴾ قال الضحاك: عذاب يوم لا ليلة لـه وهو يوم القيامة. النحاس: سمي يوم القيامة عقيماً لأنه ليس يعقب بعده يوماً مثلـه؛ وهو معنى قول الضحاك. والعقيم في اللغة عبارة عمن لا يكون لـه ولد؛ ولما كان الولد يكون بين الأبوين وكانت الأيام تتوالى قبلُ وبعدُ، جعل الاتباع فيها بالبعدية كهيئة الولادة، ولما لم يكن بعد ذلك اليوم يوم وصف بالعقيم. وقال ابن عباس ومجاهد وقتادة: المراد عذاب يوم بدر، ومعنى عقيم لا مثل لـه في عظمه؛ لأن الملائكة قاتلت فيه. ابن جريج: لأنهم لم ينظروا فيه إلى الليل، بل قتلوا قبل المساء فصار يوماً لا ليلة لـه. وكذلك يكون معنى قول الضحاك أنه يوم القيامة؛ لأنه لا ليلة لـه. وقيل: لأنه لم يكن فيه رأفة ولا رحمة، وكان عقيماً من كل خير؛ ومنه قولـه تعالى: ﴿ إذ أرسلنا عليهم الريح العقيم ﴾ (الذاريات: ٤١) أي التي لا خير فيها ولا تأتي بمطر ولا رحمة.

قوله تعالى: ﴿ ٱلْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ فِى جَنَّـٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٥٦﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا فَأُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٥٧﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ الملك يومئذ لله يحكم بينهم ﴾ يعني يوم القيامة هو لله وحده لا منازع لـه فيه ولا مدافع. والملك هو اتساع المقدور لمن لـه تدبير الأمور. ثم بين حكمه فقال: ﴿فالذين آمنوا وعملوا الصالحات في جنات النعيم*والذين كفروا وكذبوا بآياتنا فأولئك لـهم عذاب مهين﴾.

قلت: وقد يحتمل أن تكون الإشارة بـ "يومئذ" ليوم بدر، وقد حكم فيه بإهلاك الكافر وسعادة المؤمن؛ وقد قال ﷺ لعمر: "وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم"[1].

قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوٓا۟ أَوْ مَاتُوا۟ لَيَرْزُقَنَّهُمُ ٱللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٥٨﴾ لَيُدْخِلَنَّهُم مُّدْخَلًا يَرْضَوْنَهُۥ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿٥٩﴾﴾

أفرد ذكر المهاجرين الذين ماتوا وقتلوا تفضيلاً لـهم وتشريفاً على سائر الموتى.

وسبب نزول هذه الآية أنه لما مات بالمدينة عثمان بن مظعون وأبو سلمة بن عبد الأسد قال بعض الناس: من قتل في سبيل الله أفضل ممن مات حتف أنفه؛ فنزلت هذه الآية مسوِّية بينهم، وأن الله يرزق جميعهم رزقاً حسناً. وظاهر الشريعة يدل على أن المقتول أفضل. وقد قال بعض أهل العلم: إن المقتول في سبيل الله والميت في سبيل الله شهيد؛ ولكن للمقتول مزية ما أصابه في ذات الله. وقال

---

(١) أخرجاه في الصحيحين.

بعضهم: هما سواء، واحتج بالآية، وبقوله تعالى: ﴿ ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله ﴾ (النساء: ١٠٠)، وبحديث أم حرام؛ فإنها صُرعت عن دابتها فماتت ولم تقتل فقال لها النبي ﷺ: "أنت من الأولين"[١]، وبقول النبي ﷺ في حديث عبد الله بن عتيك: "من خرج من بيته مهاجراً في سبيل الله فخرّ عن دابته فمات أو لدغته حية فمات أو مات حتف أنفه فقد وقع أجره على الله ومن مات قعصاً فقد استوجب المآب"[٢]. وذكر ابن المبارك عن فضالة بن عبيد في حديث ذكر فيه رجلين أحدهما أصيب في غزاة بمنجنيق فمات والآخر مات هناك؛ فجلس فضالة عند الميت فقيل له: تركت الشهيد ولم تجلس عنده؟ فقال: ما أبالي من أي حفرتيهما بعثت؛ ثم تلا قوله تعالى: ﴿والذين هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا أو ماتوا﴾ الآية كلها. وقال سليمان بن عامر: كان فضالة برودس أميراً على الأرباع فخُرج بجنازتي رجلين أحدهما قتيل والآخر متوفّى؛ فرأى ميل الناس مع جنازة القتيل إلى حفرته؛ فقال: أراكم أيها الناس تميلون مع القتيل! فوالذي نفسي بيده ما أبالي من أي حفرتيهما بعثت، اقرؤوا قوله تعالى: ﴿والذين هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا أو ماتوا﴾. كذا ذكره الثعلبي في تفسيره، وهو معنى ما ذكره ابن المبارك. واحتج من قال: إن للمقتول زيادة فضل بما ثبت عن رسول الله ﷺ أنه سئل: أي الجهاد أفضل؟ قال: "من أهريق دمه وعقر جواده"[٣]. وإذا كان من أهريق دمه وعقر جواده أفضل الشهداء علم أنه من لم يكن بتلك الصفة مفضول. قرأ ابن عامر وأهل الشام "قتّلوا" بالتشديد على التكثير. الباقون بالتخفيف. ﴿ليدخلنهم مدخلاً يرضونه﴾ أي الجنان. قراءة أهل المدينة "مدخلا" بفتح الميم؛ أي دخولاً. وضمها الباقون، وقد مضى في الإسراء. ﴿وإن الله لعليم حليم﴾ قال ابن عباس: عليم بنياتهم، حليم عن عقابهم.

قوله تعالى: ﴿ ۞ ذَٰلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِۦ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنصُرَنَّهُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴿٦٠﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ ذلك ومن عاقب ﴾ "ذلك" في موضع رفع؛ أي ذلك الأمر الذي قصصنا عليك. قال مقاتل: نزلت في قوم من مشركي مكة لقوا قوماً من المسلمين لليلتين بقيتا من المحرم فقالوا: إن أصحاب محمد يكرهون القتال في الشهر الحرام فاحملوا عليهم؛ فناشدهم المسلمون ألا يقاتلوهم في الشهر الحرام؛ فأبى المشركون إلا القتال، فحملوا عليهم فثبت المسلمون ونصرهم الله على المشركين؛ وحصل في أنفس المسلمين من القتال في الشهر الحرام شيء؛ فنزلت هذه الآية. وقيل: نزلت في قوم من المشركين، مثلوا بقوم من المسلمين قتلوهم يوم أحد فعاقبهم رسول الله ﷺ بمثله. فمعنى "من عاقب بمثل ما عوقب به" أي من جازى الظالم بمثل ما ظلمه؛ فسمى جزاء العقوبة عقوبة لاستواء الفعلين في الصورة؛ فهو مثل ﴿ وجزاء سيئة سيئة مثلها ﴾ (الشورى: ٤٠). ومثل ﴿ فمن اعتدى

---

(١) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما.
(٢) "ضعيف" أخرجه أحمد في "المسند"، (٤/ ٣٦)، وفيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.
(٣) "صحيح" انظر الصحيحة (١٥٠٤).

عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ﴾ (البقرة: ١٩٤). وقد تقدم. ﴿ثم بغي عليه﴾ أي بالكلام والإزعاج من وطنه؛ وذلك أن المشركين كذبوا نبيهم وآذوا من آمن به وأخرجوه وأخرجوهم من مكة، وظاهروا على إخراجهم. ﴿لينصرنه الله﴾ أي لينصرن الله محمداً ﷺ وأصحابه؛ فإن الكفار بغوا عليهم. ﴿إن الله لعفو غفور﴾ أي عفا عن المؤمنين ذنوبهم وقتالهم في الشهر الحرام وستر.

قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ يُولِجُ ٱلَّيْلَ فِي ٱلنَّهَارِ وَيُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِي ٱلَّيْلِ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ ﴿٦١﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ ذلك بأن الله يولج الليل في النهار ﴾ أي ذلك الذي قصصت عليك من نصر المظلوم هو بأني أنا الذي أولج الليل في النهار فلا يقدر أحد على ما أقدر عليه؛ أي من قدر على هذا قدر على أن ينصر عبده. وقد مضى في "آل عمران" معنى يولج الليل في النهار. ﴿وأن الله سميع بصير﴾ يسمع الأقوال ويبصر الأفعال، فلا يعزب عنه مثقال ذرة ولا دبيب نملة إلا يعلمها ويسمعها ويبصرها.

قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ ﴿٦٢﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ ذلك بأن الله هو الحق ﴾ أي ذو الحق؛ فدينه الحق وعبادته حق. والمؤمنون يستحقون منه النصر بحكم وعده الحق ﴿وأن ما يدعون من دونه هو الباطل﴾ أي الأصنام التي لا استحقاق لها في العبادات. وقرأ نافع وابن كثير وابن عامر وأبو بكر "وأن ما تدعون" بالتاء على الخطاب، واختاره أبو حاتم. الباقون بالياء على الخبر هنا وفي لقمان، واختاره أبو عبيد. ﴿وأن الله هو العلي﴾ أي العالي على كل شيء بقدرته، والعالي عن الأشباه والأنداد، المقدس عما يقول الظالمون من الصفات التي لا تليق بجلاله. ﴿الكبير﴾ أي الموصوف بالعظمة والجلال وكبر الشأن. وقيل: الكبير ذو الكبرياء. والكبرياء عبارة عن كمال الذات؛ أي له الوجود المطلق أبداً وأزلاً، فهو الأول القديم، والآخر الباقي بعد فناء خلقه.

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَتُصْبِحُ ٱلْأَرْضُ مُخْضَرَّةً ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴿٦٣﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء فتصبح الأرض مخضرة ﴾ دليل على كمال قدرته؛ أي من قدر على هذا قدر على إعادة الحياة بعد الموت؛ كما قال الله عز وجل: ﴿ فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت ﴾ (فصلت: ٣٩). ومثله كثير. ﴿فتصبح﴾ ليس بجواب فيكون منصوباً، وإنما هو خبر عند الخليل وسيبويه. قال الخليل: المعنى انتبه! أنزل الله من السماء ماء فكان كذا وكذا؛ كما قال:

ألم تســـأل الربع القَوَاء فينطقُ   وهل تخبرنك اليوم بيداء سملق

معناه قد سألته فنطق. وقيل استفهام تحقيق؛ أي قد رأيت، فتأمل كيف تصبح! أو عطف لأن المعنى ألم تر أن الله ينزل. وقال الفراء: "ألم تر" خبر؛ كما تقول في الكلام: اعلم أن الله عز وجل ينزل من السماء ماء. ﴿فتصبح الأرض مخضرة﴾ أي ذات خضرة؛ كما تقول: مبقلة ومسبعة؛ أي ذات بقل وسباع. وهو عبارة عن استعجالها إثر نزول الماء بالنبات واستمرارها كذلك عادة. قال ابن عطية: وروي عن عكرمة أنه قال: هذا لا يكون إلا بمكة وتهامة. ومعنى هذا: أنه أخذ قوله "فتصبح" مقصوداً به صباح ليلة المطر وذهب إلى أن ذلك الاخضرار يتأخر في سائر البلاد، وقد شاهدت هذا في السوس الأقصى نزل المطر ليلاً بعد قحط أصبحت تلك الأرض الرملة التي نسفتها الرياح قد اخضرت بنبات ضعيف رقيق. ﴿إن الله لطيف خبير﴾ قال ابن عباس: "خبير" بما ينطوي عليه العبد من القنوط عند تأخير المطر. "لطيف" بأرزاق عباده. وقيل: لطيف باستخراج النبات من الأرض، خبير بحاجتهم وفاقتهم.

قوله تعالى: ﴿ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۗ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿٦٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ له ما في السماوات وما في الأرض ﴾ خلقاً وملكاً؛ وكل محتاج إلى تدبيره وإتقانه. ﴿وإن الله لهو الغني الحميد﴾ فلا يحتاج إلى شيء، وهو المحمود في كل حال.

قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ وَٱلْفُلْكَ تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦ وَيُمْسِكُ ٱلسَّمَآءَ أَن تَقَعَ عَلَى ٱلْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ ألم تر أن الله سخر لكم ما في الأرض ﴾ ذكر نعمة أخرى، فأخبر أنه سخر لعباده ما يحتاجون إليه من الدواب والشجر والأنهار. ﴿والفلك﴾ أي وسخر لكم الفلك في حال جريها. وقرأ أبو عبد الرحمن الأعرج "والفلكُ" رفعاً على الابتداء وما بعده خبره. الباقون بالنصب نسقاً على قوله "ما في الأرض". ﴿ويمسك السماء أن تقع على الأرض﴾ أي كراهية أن تقع. وقال الكوفيون: لئلا تقع. وإمساكه لها خلق السكون فيها حالاً بعد حال. ﴿إلا بإذنه﴾ أي إلا بإذن الله لها بالوقوع، فتقع بإذنه، أي بإرادته وبحيلته. ﴿إن الله بالناس لرؤوف رحيم﴾ أي في هذه الأشياء التي سخرها لهم.

قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ۗ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَكَفُورٌ ﴿٦٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ وهو الذي أحياكم ﴾ أي بعد أن كنتم نطفاً. ﴿ثم يميتكم﴾ عند انقضاء آجالكم. ﴿ثم يحييكم﴾ أي للحساب والثواب والعقاب. ﴿إن الإنسان لكفور﴾ أي لجحود لما ظهر من الآيات الدالة على قدرته ووحدانيته. قال ابن عباس: يريد الأسود بن عبد الأسد وأبا جهل بن هشام والعاص بن هشام وجماعة من المشركين. وقيل: إنما قال ذلك لأن الغالب على الإنسان كفر النعم؛ كما قال تعالى: ﴿ وقليل من عبادي الشكور ﴾ (سبأ: ١٣).

قوله تعالى: ﴿ لِّكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ ۖ فَلَا يُنَٰزِعُنَّكَ فِي ٱلْأَمْرِ ۚ وَٱدْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ ۖ إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُّسْتَقِيمٍ ﴿٦٧﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ لكل أمة جعلنا منسكا ﴾ أي شرعاً. ﴿هم ناسكوه﴾ أي عاملون به. ﴿فلا ينازعنك في الأمر﴾ أي لا ينازعنك أحد منهم فيما يشرع لأمتك؛ فقد كانت الشرائع في كل عصر. وروت فرقة أن هذه الآية نزلت بسبب جدال الكفار في أمر الذبائح، وقولـهم للمؤمنين: تأكلون ما ذبحتم ولا تأكلون ما ذبح الله من الميتة، فكان ما قتل الله أحق أن تأكلوه مما قتلتم أنتم بسكاكينكم؛ فنزلت الآية بسبب هذه المنازعة. وقد مضى هذا في "الأنعام" والحمد لله. وقد تقدم في هذه السورة ما للعلماء في قولـه تعالى ﴿ منسكاً ﴾ (الحج: ٣٤). وقولـه: "هم ناسكوه" يعطي أن المنسك المصدر، ولو كان الموضع لقال هم ناسكون فيه. وقال الزجاج: "فلا ينازعنك في الأمر" أي فلا يجادلنك؛ ودل على هذا ﴿وإن جادلوك﴾. ويقال: قد نازعوه فكيف قال فلا ينازعنك؛ فالجواب أن المعنى فلا تنازعهم أنت. نزلت الآية قبل الأمر بالقتال؛ تقول: لا يضاربنك فلان فلا تضاربه أنت؛ فيجري هذا في باب المفاعلة. ولا يقال: لا يضربنك زيد وأنت تريد لا تضرب زيداً. وقرأ أبو مجلز "فلا ينزعنك في الأمر" أي لا يستخفنك ولا يغلبنك عن دينك. وقراءة الجماعة من المنازعة. ولفظ النهي في القراءتين للكفار، والمراد النبي ﷺ. ﴿وادع إلى ربك﴾ أي إلى توحيده ودينه والإيمان به. ﴿إنك لعلى هدى﴾ أي دين. ﴿مستقيم﴾ أي قويم لا اعوجاج فيه.

قوله تعالى: ﴿ وَإِن جَٰدَلُوكَ فَقُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٦٨﴾ ٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٦٩﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ وإن جادلوك ﴾ أي خاصموك يا محمد؛ يريد مشركي مكة. ﴿فقل الله أعلم بما تعملون﴾ يريد من تكذيبهم محمداً ﷺ؛ عن ابن عباس. وقال مقاتل: هذه الآية نزلت على النبي ﷺ ليلة الإسراء وهو في السماء السابعة لما رأى من آيات ربه الكبرى؛ فأوحى الله إليه ﴿وإن جادلوك﴾ بالباطل فدافعهم بقولك ﴿الله أعلم بما تعملون﴾ من الكفر والتكذيب؛ فأمره الله تعالى بالإعراض عن مماراتهم صيانة لـه عن الاشتغال بتعنتهم؛ ولا جواب لصاحب العناد. ﴿الله يحكم بينكم يوم القيامة﴾ يريد بين النبي ﷺ وقومه. ﴿فيما كنتم فيه تختلفون﴾ يريد في خلافكم آياتي، فتعرفون حينئذ الحق من الباطل.

مسألة: في هذه الآية أدب حسن علّمه الله عباده في الرد على من جادل تعنتاً ومراء ألا يجاب ولا يناظر ويدفع بهذا القول الذي علمه الله لنبيه ﷺ. وقد قيل: إن هذه الآية منسوخة بالسيف؛ يعني السكوت عن مخالفه والاكتفاء بقولـه: ﴿الله يحكم بينكم﴾.

قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ فِى كِتَٰبٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧٠﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ ألم تعلم أن الله يعلم ما في السماء والأرض ﴾ أي وإذ قد علمت يا محمد هذا وأيقنت فاعلم أنه يعلم أيضاً ما أنتم مختلفون فيه فهو يحكم بينكم. وقد قيل: إنه استفهام تقرير للغير.

﴿إن ذلك في كتاب﴾ أي سل ما يجري في العالم فهو مكتوب عند الله في أم الكتاب. ﴿إن ذلك على الله يسير﴾ أي إن الفصل بين المختلفين على الله يسير. وقيل: المعنى إن كتاب القلم الذي أمره أن يكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة على الله يسير.

قوله تعالى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَـٰنًا وَمَا لَيْسَ لَهُم بِهِۦ عِلْمٌ ۗ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴿٧١﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ ويعبدون ﴾ يريد كفار قريش. ﴿من دون الله ما لم ينزل به سلطانا﴾ أي حجة وبرهاناً. وقد تقدم في (آل عمران). ﴿وما ليس لهم به علم وما للظالمين من نصير﴾ .

قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُنَا بَيِّنَـٰتٍ تَعْرِفُ فِى وُجُوهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْمُنكَرَ ۖ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِٱلَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِنَا ۗ قُلْ أَفَأُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكُمُ ۗ ٱلنَّارُ وَعَدَهَا ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٧٢﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات ﴾ يعني القرآن. ﴿تعرف في وجوه الذين كفروا المنكر﴾ أي الغضب والعبوس. ﴿يكادون يسطون﴾ أي يبطشون. والسطوة شدة البطش؛ يقال: سطا به يسطو إذا بطش به؛ كان ذلك بضرب أو بشتم، وسطا عليه. ﴿بالذين يتلون عليهم آياتنا﴾ وقال ابن عباس: يسطون يبسطون إليهم أيديهم. محمد بن كعب: أي يقعون بهم. الضحاك: أي يأخذونهم أخذاً باليد، والمعنى واحد. وأصل السطو القهر. والله ذو سطوات؛ أي أخذات شديدة. ﴿قل أفأنبئكم بشر من ذلكم النار﴾ أي أكره من هذا القرآن الذي تسمعون هو النار. فكأنهم قالوا: ما الذي هو شر؛ فقيل هو النار. وقيل: أي هل أنبئكم بشرٍّ مما يلحق تالي القرآن منكم هو النار؛ فيكون هذا وعيداً لهم على سطواتهم بالذين يتلون القرآن. ويجوز في "النار" الرفع والنصب والخفض؛ فالرفع على هو النار، أو هي النار. والنصب بمعنى أعني، أو على إضمار فعل مثل الثاني، أو يكون محمولاً على المعنى؛ أي أعرفكم من ذلكم النار. والخفض على البدل. ﴿وعدها الله الذين كفروا﴾ في القيامة. ﴿وبئس المصير﴾ أي الموضع الذي يصيرون إليه وهو النار.

قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا۟ لَهُۥ ۖ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ ﴿٧٣﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ يا أيها الناس ضرب مثل فاستمعوا له ﴾ هذا متصل بقوله: ﴿ويعبدون من دون الله ما لم ينزل به سلطانا﴾ . وإنما قال "ضُرِب مثلٌ" لأن حجج الله تعالى عليهم بضرب الأمثال أقرب إلى أفهامهم. فإن قيل: فأين المثل المضروب؛ ففيه وجهان: الأول: قال الأخفش: ليس ثَمَّ مَثَل، وإنما المعنى ضربوا لي مثلاً فاستمعوا قولهم؛ يعني أن الكفار جعلوا لله مثلاً بعبادتهم غيره؛ فكأنه قال

جعلوا لي شبيهاً في عبادتي فاستمعوا خبر هذا الشبه. الثاني: قول القتبي: وأن المعنى يا أيها الناس، مَثَلُ من عبد آلهة لم تستطع أن تخلق ذباباً وإن سلبها الذباب شيئاً لم تستطع أن تستنقذه منه. وقال النحاس: المعنى ضرب الله عز وجل ما يُعبد من دونه مثلاً، قال: وهذا من أحسن ما قيل فيه؛ أي بين الله لكم شبهاً ولمعبودكم. ﴿إن الذين تدعون من دون الله﴾ قراءة العامة "تدعون" بالتاء. وقرأ السلمي وأبو العالية ويعقوب "يدعون" بالياء على الخبر. والمراد الأوثان الذين عبدوهم من دون الله، وكانت حول الكعبة، وهي ثلاثمائة وستون صنماً. وقيل: السادة الذين صرفوهم عن طاعة الله عز وجل. وقيل: الشياطين الذين حملوهم على معصية الله تعالى؛ والأول أصوب. ﴿لن يخلقوا ذباباً﴾ الذباب اسم واحد للذكر والأنثى، والجمع القليل أذِبّة والكثير ذِبّان؛ على مثل غُراب وأغربة وغربان؛ وسُمِّي به لكثرة حركته. الجوهري: والذباب معروف الواحدة ذبابة، ولا تقل ذبانة. والمذبة ما يذب به الذباب. وذُباب أسنان الإبل حَدّها. وذُباب السيف طرفه الذي يضرب به. وذباب العين إنسانها. والذبابة البقية من الدين. وذبّب النهار إذا لم يبق منه إلا بقية. والتذبذب التحرك. والذبذبة نوس الشيء المعلق في الهواء. والذبذب الذكر لتردده. وفي الحديث "من وقي شر ذبذبه". وهذا مما لم يذكره، أعني قوله: وفي الحديث. ﴿وإن يسلبهم الذباب شيئاً لا يستنقذوه منه﴾ الاستنقاذ والإنقاذ التخليص. قال ابن عباس: كانوا يطلون أصنامهم بالزعفران فتجف فيأتي فيختلسه. وقال السدي: كانوا يجعلون للأصنام طعاماً فيقع عليه الذباب فيأكله. ﴿ضعف الطالب والمطلوب﴾ قيل: الطالب الآلهة والمطلوب الذباب. وقيل بالعكس. وقيل: الطالب عابد الصنم والمطلوب الصنم؛ فالطالب يطلب إلى هذا الصنم بالتقرب إليه، والصنم المطلوب إليه. وقد قيل: "وإن يسلبهم الذباب شيئاً" راجع إلى ألمه في قرص أبدانهم حتى يسلبهم الصبر لها والوقار معها. وخص الذباب لأربعة أمور تخصه: لمهانته وضعفه ولاستقذاره وكثرته؛ فإذا كان هذا الذي هو أضعف الحيوان وأحقره لا يقدر من عبدوه من دون الله عز وجل على خلق مثله ودفع أذيته فكيف يجوز أن يكونوا آلهة معبودين وأرباباً مطاعين. وهذا من أقوى حجة وأوضح برهان.

قوله تعالى: ﴿ مَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٧٤﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ما قدروا الله حق قدره﴾ أي ما عظموه حق عظمته؛ حيث جعلوا هذه الأصنام شركاء له. وقد مضى في "الأنعام". ﴿إن الله لقوي عزيز﴾ تقدم.

قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَصْطَفِى مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ ٱلنَّاسِۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ﴿٧٥﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْۗ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿٧٦﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ الله يصطفي من الملائكة رسلاً ومن الناس ﴾ ختم السورة بأن الله اصطفى محمداً ﷺ لتبليغ الرسالة؛ أي ليس بعثه محمداً أمراً بدعياً. وقيل: إن الوليد بن المغيرة قال: أو أنزل عليه الذكر من بيننا؛ فنزلت الآية. وأخبر أن الاختيار إليه سبحانه وتعالى. ﴿إن الله سميع﴾ لأقوال عباده

﴿بصير﴾ بمن يختاره من خلقه لرسالته. ﴿يعلم ما بين أيديهم﴾ يريد ما قدموا. ﴿وما خلفهم وإلى الله ترجع الأمور﴾ يريد ما خلفوا؛ مثل قوله في يس: ﴿ إنا نحن نحيي الموتى ونكتب ما قدموا ﴾ (يس: ١٢) يريد ما بين أيديهم ﴿وآثارهم﴾ يريد ما خلفوا.

قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرْكَعُواْ وَٱسْجُدُواْ وَٱعْبُدُواْ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۩ ﴿٧٧﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا ﴾ تقدم في أول السورة أنها فضلت بسجدتين؛ وهذه السجدة الثانية لم يرها مالك وأبو حنيفة من العزائم؛ لأنه قرن الركوع بالسجود، وأن المراد بها الصلاة المفروضة؛ وخص الركوع والسجود تشريفاً للصلاة. وقد مضى القول في الركوع والسجود مبيناً في "البقرة" والحمد لله وحده. ﴿واعبدوا ربكم﴾ أي امتثلوا أمره. ﴿وافعلوا الخير﴾ ندب فيما عدا الواجبات التي صح وجوبها من غير هذا الموضع.

قوله تعالى: ﴿ وَجَـٰهِدُواْ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَـٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ۚ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعْتَصِمُواْ بِٱللَّهِ هُوَ مَوْلَىٰكُمْ ۖ فَنِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ﴿٧٨﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وجاهدوا في الله حق جهاده ﴾ قيل: عنى به جهاد الكفار. وقيل: هو إشارة إلى امتثال جميع ما أمر الله به، والانتهاء عن كل ما نهى الله عنه؛ أي جاهدوا أنفسكم في طاعة الله وردوها عن الهوى، وجاهدوا الشيطان في رد وسوسته، والظلمة في رد ظلمهم، والكافرين في رد كفرهم. قال ابن عطية: وقال مقاتل وهذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ (التغابن: ١٦). وكذا قال هبة الله: إن قول "حق جهاده" وقوله في الآية الأخرى. ﴿ حق تقاته ﴾ (آل عمران: ١٠٢) منسوخ بالتخفيف إلى الاستطاعة في هذه الأوامر. ولا حاجة إلى تقدير النسخ؛ فإن هذا هو المراد من أول الحكم؛ لأن "حق جهاده" ما ارتفع عنه الحرج. وقد روى سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ: "خير دينكم أيسره"[1]. وقال أبو جعفر النحاس: وهذا مما لا يجوز أن يقع فيه نسخ؛ لأنه واجب على الإنسان، كما روى حيوة بن شريح يرفعه إلى النبي ﷺ قال: "المجاهد من جاهد نفسه لله عز وجل"[2]. وكما روى أبو غالب عن أبي أمامة أن رجلا سأل النبي ﷺ: أي الجهاد أفضل؟ عند الجمرة الأولى فلم يجبه، ثم سأله عند الجمرة الثانية فلم يجبه، ثم سأله عند جمرة العقبة؛

---

(١) مرسل كما ترى، وذكره الحافظ في "الفتح"، (١١٦/١) عن طريق أخرى من حديث أعرابي لم يسمه أنه سمع رسول الله ﷺ: ... فذكره، وصحح إسناده.

(٢) مرسل من هذا الوجه، وأخرجه الترمذي وغيره بسند متصل صحيح، وانظر صحيح الجامع (٦٦٧٩).

فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أين السائل"؟ فقال: أنا ذا؛ فقال ﷺ: "كلمة عدل عند سلطان جائر"[1].

قولـه تعالى: ﴿ هو اجتباكم ﴾أي اختاركم للذب عن دينه والتزام أمره؛ وهذا تأكيد للأمر بالمجاهدة؛ أي وجب عليكم أن تجاهدوا لأن الله اختاركم لـه.

قولـه تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ من حرج ﴾ أي من ضيق. وقد تقدم في "الأنعام". وهذه الآية تدخل في كثير من الأحكام؛ وهي مما خص الله بها هذه الأمة. روى معمر عن قتادة قال: أعطيت هذه الأمة ثلاثاً لم يعطها إلا نبي: كان يقال للنبي اذهب فلا حرج عليك، وقيل لهذه الأمة: "وما جعل عليكم في الدين من حرج". والنبي شهيد على أمته، وقيل لهذه الأمة: ﴿لتكونوا شهداء على الناس﴾ (البقرة: ١٤٣). ويقال للنبي: سل تعطه، وقيل لهذه الأمة: ﴿ادعوني أستجب لكم﴾ (غافر: ٦٠).

الثانية: واختلف العلماء في هذا الحرج الذي رفعه الله تعالى؛ فقال عكرمة: هو ما أحل من النساء مثنى وثلاث ورباع، وما ملكت يمينك. وقيل: المراد قصر الصلاة، والإفطار للمسافر، وصلاة الإيماء لمن لا يقدر على غيره، وحط الجهاد عن الأعمى والأعرج والمريض والعديم الذي لا يجد ما ينفق في غزوه، والغريم ومن لـه والدان، وحط الإصر الذي كان على بني إسرائيل. وقد مضى تفصيل أكثر هذه الأشياء. وروي عن ابن عباس والحسن البصري أن هذا في تقديم الأهلة وتأخيرها في الفطر والأضحى والصوم؛ فإذا أخطأت الجماعة هلال ذي الحجة فوقفوا قبل يوم عرفة بيوم أو وقفوا يوم النحر أجزأهم، على خلاف فيه بيناه في كتاب المقتبس في شرح موطأ مالك بن أنس ﷺ. وما ذكرناه هو الصحيح في الباب. وكذلك الفطر والأضحى؛ لما رواه حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "فطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون"[2]. خرّجه أبو داود والدارقطني، ولفظه ما ذكرناه. والمعنى: باجتهادكم من غير حرج يلحقكم. وقد روى الأئمة أنه ﷺ سئل يوم النحر عن أشياء، فما يُسأل عن أمر مما ينسى المرء أو يجهل من تقديم الأمور بعضها قبل بعض وأشباهها إلا قال فيها: "افعل ولا حرج".

الثالثة: قال العلماء: رفع الحرج إنما هو لمن استقام على منهاج الشرع، وأما السلاّبة والسرّاق وأصحاب الحدود فعليهم الحرج، وهم جاعلوه على أنفسهم بمفارقتهم الدين، وليس في الشرع أعظم حرجاً من إلزام ثبوت رجل لاثنين في سبيل الله تعالى؛ ومع صحة اليقين وجودة العزم ليس بحرج.

قولـه تعالى: ﴿ ملة أبيكم ﴾ قال الزجاج: المعنى اتبعوا ملة أبيكم. الفراء: انتصب على تقدير حذف الكاف؛ كأنه قال كملّة. وقيل: المعنى وافعلوا الخير فعل أبيكم، فأقام الفعل مقام الملة. وإبراهيم هو أبو العرب قاطبة. وقيل: الخطاب لجميع المسلمين، وإن لم يكن الكل من ولده؛ لأن

---

(١) "صحيح" بنحوه في صحيح الجامع (١١٠).
(٢) "صحيح" انظر صحيح أبي داود (٢٠٣٨).

حرمة إبراهيم على المسلمين كحرمة الوالد على الولد. ﴿هو سماكم المسلمين من قبل﴾ قال ابن زيد والحسن: "هو" راجع إلى إبراهيم؛ والمعنى: هو سماكم المسلمين من قبل النبي ﷺ ﴿وفي هذا﴾ أي وفي حكمه أن من اتبع محمداً ﷺ فهو مسلم. قال ابن زيد: وهو معنى قوله: ﴿ ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك ﴾ (البقرة: ١٢٨). قال النحاس: وهذا القول مخالف لقول عظماء الأمة. روى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: سماكم الله عز وجل المسلمين من قبل، أي في الكتب المتقدمة وفي هذا القرآن؛ قال مجاهد وغيره. ﴿ليكون الرسول شهيداً عليكم﴾ أي بتبليغه إياكم. ﴿وتكونوا شهداء على الناس﴾ أن رسلهم قد بلغتهم؛ كما تقدم في "البقرة". ﴿فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واعتصموا بالله هو مولاكم فنعم المولى ونعم النصير﴾ تقدم مستوفى والحمد لله.

سورة المؤمنون

بسم الله الرحمن الرحيم

مكية كلها في قول الجميع.

قوله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴿٤﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ﴿٧﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١١﴾﴾ فيه تسع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قد أفلح المؤمنون﴾ روى البيهقي من حديث أنس عن النبي ﷺ أنه قال: "لما خلق الله جنة عدن وغرس أشجارها بيده قال لـها تكلمي فقالت قد أفلح المؤمنون"[(١)]. وروى النسائي عن عبد الله بن السائب قال: حضرت رسول الله ﷺ يوم الفتح فصلّى في قبَل الكعبة، فخلع نعليه فوضعهما عن يساره فافتتح سورة المؤمنين، فلما جاء ذكر موسى أو عيسى عليهما السلام أخذته سَعْلة فركع. خرّجه مسلم بمعناه. وفي الترمذي عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: كان النبي ﷺ إذا أنزل عليه الوحي سُمع عند وجهه كدوي النحل؛ وأنزل عليه يوماً فمكثنا عنده ساعة فَسُرِّي عنه فاستقبل القبلة فرفع يديه وقال: "اللهم زدنا ولا تنقصنا وارضنا وارض عنا ـ ثم قال ـ أنزل علي عشر آيات من أقامهن دخل الجنة ـ ثم قرأ ـ قد أفلح المؤمنون" حتى ختم عشر آيات[(٢)]؛ صححه ابن العربي. وقال النحاس: معنى "من أقامهن" من أقام عليهن ولم يخالف ما فيهن؛ كما تقول: فلان يقوم بعمله. ثم نزل بعد هذه الآيات فرض الوضوء والحج فدخل معهن. وقرأ طلحة بن مصرف "قد أُفلح المؤمنون" بضم الألف على الفعل المجهول؛ أي أبقوا في الثواب والخير. وقد مضى في أول "البقرة" من الفلاح لغة ومعنى، والحمد لله وحده.

الثانية: قوله تعالى: ﴿خاشعون﴾ روى المعتمر عن خالد عن محمد بن سيرين قال: كان النبي ﷺ ينظر إلى السماء في الصلاة؛ فأنزل الله عز وجل هذه الآية ﴿الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾. فجعل رسول الله ﷺ ينظر حيث يسجد. وفي رواية هُشيم: كان المسلمون يلتفتون في الصلاة وينظرون حتى أنزل الله تعالى: ﴿قد أفلح المؤمنون * الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾؛ فأقبلوا على صلاتهم وجعلوا ينظرون أمامهم. وقد تقدم ما للعلماء في حكم المصلّي إلى حيث ينظر في "البقرة" عند قوله ﴿فولِّ وجهك شطر المسجد الحرام﴾(البقرة: ١٤٤). وتقدم أيضاً معنى الخشوع لغة ومعنى في البقرة

---

(١) ذكره الحافظ ابن كثير في "تفسيره"، (٣/ ٢٣٩) بنحوه لكن من حديث ابن عباس من طريق بقية عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، وضعفه بقوله: "بقية عن الحجازيين ضعيف".

(٢) "ضعيف" كما ضعفه الترمذي وغيره.

أيضاً عند قولـه تعالى: ﴿ وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين ﴾ (البقرة: ٤٥). والخشوع محلـه القلب؛ فإذا خشع خشعت الجوارح كلـها لخشوعه؛ إذ هو ملكها، حسبما بيناه أول البقرة. وكان الرجل من العلماء إذا أقام الصلاة وقام إليها يهاب الرحمن أن يمد بصره إلى شيء وأن يحدث نفسه بشيء من الدنيا. وقال عطاء: هو ألا يعبث بشيء من جسده في الصلاة. وأبصر النبي ﷺ رجلاً يعبث بلحيته في الصلاة فقال: "لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه"[1]. وقال أبو ذر قال النبي ﷺ. "إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يحركن الحصى"[2]. رواه الترمذي. وقال الشاعر:

ألا في الصلاة الخير والفضل أجمع	لأن بهـا الآراب لله تخضـع
وأول فـرض مـن شـريعة ديننا	وآخر ما يبقى إذا الدين يرفع
فمـن قـام للتكبير لاقـته رحمـة	وكـان كعبد بـاب مـولاه يقرع
وصـار لـرب العرش حـين صلاته	نجيًّا فيا طـوباه لـو كان يخشع

وروى أبو عمران الجوني قال: قيل لعائشة ما كان خُلُق رسول الله ﷺ؟ قالت: أتقرأون سورة المؤمنين؟ قيل نعم. قالت: اقرأوا؛ فقرئ عليها ﴿قد أفلح المؤمنون ـ حتى بلغ ـ يحافظون﴾. وروى النسائي عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يلحظ في صلاته يميناً وشمالاً، ولا يلوي عنقه خلف ظهره[3]. وقال كعب بن مالك في حديثه الطويل: ثم أصلي قريباً منه ـ يعني من النبي ﷺ ـ وأسارقه النظر، فإذا أقبلت على صلاتي نظر إلي وإذا التفت نحوه أعرض عني... الحديث[4]؛ ولم يأمره بإعادة.

الثالثة: اختلف الناس في الخشوع، هل هو من فرائض الصلاة أو من فضائلـها ومكملاتها؟ على قولين. والصحيح الأول، ومحلـه القلب، وهو أول عمل يرفع من الناس؛ قالـه عبادة بن الصامت، رواه الترمذي من حديث جبير بن نفير عن أبي الدرداء، وقال: هذا حديث حسن غريب. وقد خرَّجه النسائي من حديث جُبير بن نُفير أيضاً عن عوف بن مالك الأشجعي من طريق صحيحة. قال أبوعيسى: ومعاوية بن صالح ثقة عند أهل الحديث، ولا نعلم أحداً تكلم فيه غير يحيى بن سعيد القطان.

قلت: معاوية بن صالح أبو عمرو ويقال أبو عمر الحضرمي الحمصي قاضي الأندلس، سئل عنه أبو حاتم الرازي فقال: صالح الحديث، يُكتب حديثه ولا يحتجّ به. واختلف فيه قول يحيى بن معين، ووثقه عبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل وأبو زرعة الرازي، واحتج به مسلم في صحيحه. وتقدم في "البقرة" معنى اللغو والزكاة فلا معنى للإعادة. وقال الضحاك: إن اللغو هنا الشرك. وقال الحسن: إنه المعاصي كلـها. فهذا قول جامع يدخل فيه قول من قال: هو الشرك؛ وقول من قال هو الغناء؛ كما روى مالك بن أنس عن محمد بن المنكدر، على ما يأتي في "لقمان" بيانه. ومعنى "فاعلون" أي مؤدون؛ وهي فصيحة، وقد جاءت في كلام العرب. قال أمية ابن أبي الصلت:

---

(١) "موضوع" وانظر ضعيف الجامع (٤٨٢٤).

(٢) "ضعيف" انظر ضعيف ابن ماجه (٢١٣)، والإرواء (٣٧٧).

(٣) "صحيح" انظر صحيح الترمذي (٤٨١).

(٤) أخرجاه في الصحيحين، وهو حديث توبة كعب.

المطعمون الطعام في السنة الأز مـة والفاعلـون للزكـــوات

الرابعة: قولـه تعالى: ﴿ والذين هم لفروجهم حافظون ﴾ قال ابن العربي: من غريب القرآن أن هذه الآيات العشر عامة في الرجال والنساء، كسائر ألفاظ القرآن التي هي محتملة لـهم فإنها عامة فيهم، إلا قول ﴿والذين هم لفروجهم حافظون﴾ فإنما خاطب بها الرجال خاصة دون الزوجات، بدليل قوله: ﴿إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم﴾ وإنما عرف حفظ المرأة فرجها من أدلة أخرى كآيات الإحصان عموماً وخصوصاً وغير ذلك من الأدلة.

قلت: وعلى هذا التأويل في الآية فلا يحل لامرأة أن يطأها مَن تملكه إجماعاً من العلماء؛ لأنها غير داخلة في الآية، ولكنها لو أعتقته بعد ملكها لـه جاز لـه أن يتزوجها كما يجوز لغيره عند الجمهور. وروي عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة والشعبي والنخعي أنها لو أعتقته حين ملكته كانا على نكاحهما. قال أبو عمر: ولا يقل هذا أحد من فقهاء الأمصار؛ لأن تملكها عندهم يبطل النكاح بينهما، وليس ذلك بطلاق وإنما هو فسخ للنكاح؛ وأنها لو أعتقته بعد ملكها لـه لم يراجعها إلا بنكاح جديد ولو كانت في عدة منه.

الخامسة: قال محمد بن الحكم: سمعت حرملة بن عبد العزيز قال: سألت مالكاً عن الرجل يجلد عميرة، فتلا هذه الآية ﴿والذين هم لفروجهم حافظون﴾ - إلى قولـه - ﴿العادون﴾. وهذا لأنهم يكنون عن الذَّكَر بعميرة؛ وفيه يقول الشاعر:

إذا حللـــت بواد لا أنيس به فاجلد عميرة لا داء ولا حرج

ويسميه أهل العراق الاستمناء، وهو استفعال من المني. وأحمد بن حنبل على ورعه يجوِّزه، ويحتج بأنه إخراج فضلة من البدن فجاز عند الحاجة؛ أصلـه الفصد والحجامة. وعامة العلماء على تحريمه. وقال بعض العلماء: إنه كالفاعل بنفسه، وهي معصية أحدثها الشيطان وأجراها بين الناس حتى صارت قيلة، ويا ليتها لم تُقَل؛ ولو قام الدليل على جوازها لكان ذو المروءة يعرض عنها لدناءتها. فإن قيل: إنها خير من نكاح الأمة؛ قلنا: نكاح الأمة ولو كانت كافرة على مذهب بعض العلماء خير من هذا، وإن كان قد قال به قائل أيضاً، ولكن الاستمناء ضعيف في الدليل عارٌ بالرجل الدنيء فكيف بالرجل الكبير.

السادسة: قولـه تعالى: ﴿ إلا على أزواجهم ﴾ قال الفراء: أي من أزواجهم اللاتي أحل الله لـهم لا يجاوزون. ﴿أو ما ملكت أيمانهم﴾ في موضع خفض معطوفة على "أزواجهم" و"ما" مصدرية. وهذا يقتضي تحريم الزنى وما قلناه من الاستمناء ونكاح المتعة؛ لأن المتمتَّع بها لا تجري مجرى الزوجات، لا ترث ولا تورث، ولا يلحق به ولدها، ولا يخرج من نكاحها بطلاق يستأنف لـها، وإنما يخرج بانقضاء المدة التي عقدت عليها وصارت كالمستأجرة. ابن العربي: إن قلنا إن نكاح المتعة جائز فهي زوجة إلى أجل ينطلق عليها اسم الزوجية. وإن قلنا بالحق الذي أجمعت عليه الأمة من تحريم نكاح المتعة لما كانت زوجة فلم تدخل في الآية.

قلت: وفائدة هذا الخلاف هل يجب الحد ولا يلحق الولد كالزنى الصريح أو يدفع الحد للشبهة ويلحق الولد؟ قولان لأصحابنا. وقد كان للمتعة في التحليل والتحريم أحوال؛ فمن ذلك أنها كانت

مباحة ثم حرمها رسول الله ﷺ زمن خيبر، ثم حللها في غزاة الفتح؛ ثم حرمها بعدُ؛ قالـه ابن خويز منداد من أصحابنا وغيره، وإليه أشار ابن العربي. وقد مضى في "النساء" القول فيها مستوفى.

السابعة: قولـه تعالى: ﴿ فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون ﴾ فسمى من نكح ما لا يحل عادياً وأوجب عليه الحد لعدوانه، واللائط عاد قرآنا ولغة، بدليل قولـه تعالى: ﴿ بل أنتم قوم عادون ﴾ (الشعراء: ١٦٦) وكما تقدم في "الأعراف"؛ فوجب أن يقام الحد عليهم، وهذا ظاهر لا غبار عليه.

قلت: فيه نظر، ما لم يكن جاهلاً أو متأولاً، وإن كان الإجماع منعقداً على أن قولـه تعالى: ﴿والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين ﴾ خص به الرجال دون النساء؛ فقد روى معمر عن قتادة قال: تسررت امرأة غلامها؛ فذكر ذلك لعمر فسألـها: ما حملك على ذلك؟ قالت: كنت أراه يحل لي بملك يميني كما يحل للرجل المرأة بملك اليمين؛ فاستشار عمر في رجمها أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: تأولت كتاب الله عز وجل على غير تأويلـه، لا رجم عليها. فقال عمر: لا جرم! والله لا أحلك لحر بعده أبداً. عاقبها بذلك ودرأ الحد عنها، وأمر العبد ألا يقربها. وعن أبي بكر بن عبد الله أنه سمع أباه يقول: أنا حضرت عمر بن عبد العزيز جاءته امرأة بغلام لـها وضيء فقالت: إني استسررته فمنعني بنو عمي عن ذلك، وإنما أنا بمنزلة الرجل تكون لـه الوليدة فيطأها؛ فانْه عني بني عمي؛ فقال عمر: أتزوجت قبلـه؟ قالت نعم؛ قال: أما والله لولا منزلتك من الجهالة لرجمتك بالحجارة؛ ولكن اذهبوا به فبيعوه إلى من يخرج به إلى غير بلدها. و"وراء" بمعنى سوى، وهو مفعول بـ "ابتغى" أي من طلب سوى الأزواج والولائد المملوكة لـه. وقال الزجاج: أي فمن ابتغى ما بعد ذلك؛ فمفعول الابتغاء محذوف، و"وراء" ظرف. و"ذلك" يشار به إلى كل مذكور مؤنثاً كان أو مذكراً. ﴿فأولئك هم العادون ﴾ أي المجاوزون الحد؛ من عدا أي جاوز الحد وجازه.

الثامنة: قولـه تعالى: ﴿ والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون * والذين هم على صلواتهم يحافظون ﴾.

قرأ الجمهور "لأماناتهم" بالجمع. وابن كثير بالإفراد. والأمانة والعهد يجمع كل ما يحملـه الإنسان من أمر دينه ودنياه قولاً وفعلاً. وهذا يعم معاشرة الناس والمواعيد وغير ذلك؛ وغاية ذلك حفظه والقيام به. والأمانة أعم من العهد، وكل عهد فهو أمانة فيما تقدم فيه قول أو فعل أو معتقد.

التاسعة: قرأ الجمهور "صلواتهم" وحمزة والكسائي "صلاتهم" بالإفراد؛ وهذا الإفراد اسم جنس فهو في معنى الجمع. والمحافظة على الصلاة إقامتها والمبادرة إليها أوائل أوقاتها، وإتمام ركوعها وسجودها. وقد تقدم في "البقرة" مستوفى. ثم قال: ﴿أولئك هم الوارثون ﴾ أي من عمل بما ذكر في هذه الآيات فهم الوارثون؛ أي يرثون منازل أهل النار من الجنة. وفي الخبر عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ "إن الله تعالى جعل لكل إنسان مسكناً في الجنة ومسكناً في النار فأما المؤمنون فيأخذون منازلـهم ويرثون منازل الكفار ويجعل الكفار في منازلـهم في النار". خرّجه ابن ماجة بمعناه. عن أبي هريرة أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: "ما منكم من أحد إلا ولـه منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار

فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزلـه فذلك قولـه تعالى: ﴿ أولئك هم الوارثون ﴾ " . إسناده صحيح. ويحتمل أن يسمى الحصول على الجنة وراثة من حيث حصولـها دون غيرهم، فهو اسم مستعار على الوجهين. والفردوس ربوة الجنة وأوسطها وأفضلـها. خرّجه الترمذي من حديث الرُّبَيِّع بنت النضر أم حارثة، وقال: حديث حسن صحيح. وفي صحيح مسلم "فإذا سألتم الله فسلوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة ومنه تفجر أنهار الجنة"[1] . قال أبو حاتم محمد بن حبان: قولـه ﷺ "فإنه أوسط الجنة" يريد أن الفردوس في وسط الجنان في العرض وهو أعلى الجنة، يريد في الارتفاع. وهذا كلـه يصحح قول أبي هريرة: إن الفردوس جبل الجنة التي تتفجر منه أنهار الجنة. واللفظة فيما قال مجاهد: رومية عُرِّبت. وقيل: هي فارسية عُرِّبت. وقيل: حبشية؛ وإن ثبت ذلك فهو وفاق بين اللغات. وقال الضحاك: هو عربي وهو الكَرْم؛ والعرب تقول للكروم فراديس. ﴿هم فيها خالدون﴾ فأنث على معنى الجنة.

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴿١٤﴾ ﴾ فيه خمس مسائل:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ ولقد خلقنا الإنسان ﴾ الإنسان هنا آدم عليه الصلاة والسلام؛ قالـه قتادة وغيره، لأنه استُلّ من الطين. ويجيء الضمير في قوله: ﴿ثم جعلناه﴾ عائداً على ابن آدم، وإن كان لم يذكر لشهرة الأمر؛ فإن المعنى لا يصلح إلا له. نظير ذلك ﴿ حتى توارت بالحجاب ﴾ (ص: ٣٢). وقيل: المراد بالسلالة ابن آدم؛ قالـه ابن عباس وغيره. والسلالة على هذا صفوة الماء، يعني المنيّ. والسلالة فعالة من السَّل وهو استخراج الشيء من الشيء؛ يقال: سللت الشعر من العجين، والسيف من الغمد فانسلّ؛ ومنه قولـه:

وإنْ تك قد ساءتك مني خليقة　　فسلّي ثيابي من ثيابك تَنْسُل

فالنطفة سُلالة، والولد سليل وسلالة؛ عنى به الماء يُسلّ من الظهر سلاً. قال الشاعر:

فجاءت به عضب الأديم غضنفرا　　سلالة فرج كان غير حصين

وقال آخر:

وما هند إلا مهرة عربية　　سليلة أفراس تجللها بغل

وقوله "من طين" أي أن الأصل آدم وهو من طين.

قلت: أي من طين خالص؛ فأما ولده فهو من طين ومنيّ، حسبما بيناه في أول سورة الأنعام. وقال الكلبي: السلالة الطين إذا عصرته انسل من بين أصابعك؛ فالذي يخرج هو السلالة.

الثانية: قوله تعالى: ﴿نطفة﴾ قد مضى القول في النطفة والعلقة والمضغة وما في ذلك من الأحكام في أول سور (الحج).

---

(١) وكذا أخرجه البخاري وغيره.

الثالثة: ﴿ثم أنشأناه خلقا آخر﴾ اختلف الناس في الخلق الآخر؛ فقال ابن عباس والشعبي وأبوالعالية والضحاك وابن زيد: هو نفخ الروح فيه بعد أن كان جماداً. وعن ابن عباس: خروجه إلى الدنيا. وقال قتادة عن فرقة: نبات شعره. الضحاك: خروج الأسنان ونبات الشعر. مجاهد: كمال شبابه؛ وروي عن ابن عمر: والصحيح أنه عام في هذا وفي غيره من النطق والإدراك وحسن المحاولة وتحصيل المعقولات إلى أن يموت.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ فتبارك الله أحسن الخالقين ﴾ يروى أن عمر بن الخطاب لما سمع صدر الآية إلى قوله ﴿خلقا آخر﴾ قال ﴿فتبارك الله أحسن الخالقين﴾؛ فقال رسو الله ﷺ: "هكذا أنزلت". وفي مسند الطيالسي: ونزلت "ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين" الآية؛ فلما نزلت قلت أنا: تبارك الله أحسن الخالقين؛ فنزلت "تبارك الله أحسن الخالقين"[1]. ويروى أن قائل ذلك معاذ بن جبل[2]. وروي أن قائل ذلك عبد الله بن أبي سرح، وبهذا السبب ارتدّ وقال: أتي بمثل ما يأتي محمد؛ وفيه نزل ﴿ ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً أو قال أوحي إلي ولم يوح إليه شيء ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله ﴾ (الأنعام: ٩٣) على ما تقدم بيانه في "الأنعام". وقوله تعالى: ﴿ فتبارك ﴾ تفاعل من البركة. ﴿أحسن الخالقين﴾ أتقن الصانعين. يقال لمن صنع شيئاً خلقه؛ ومنه قول الشاعر:

ولأنت تفري ما خلقت وبعـ ـــض القوم يخلق ثم لا يفري

وذهب بعض الناس إلى نفي هذه اللفظة عن الناس وإنما يضاف الخلق إلى الله تعالى. وقال ابن جريج: إنما قال "أحسن الخالقين" لأنه تعالى قد أذن لعيسى عليه السلام أن يخلق؛ واضطرب بعضهم في ذلك. ولا تنفى اللفظة عن البشر في معنى الصنع؛ وإنما هي منفية بمعنى الاختراع وإيجاد من العدم.

الخامسة: مسألة: من هذه الآية قال ابن عباس لعمر حين سأل مشيخة الصحابة عن ليلة القدر فقالوا: الله أعلم؛ فقال عمر: ما تقول يا ابن عباس؟ فقال: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى خلق السموات سبعاً والأرضين سبعاً، وخلق ابن آدم من سبع وجعل رزقه في سبع، فأراها في ليلة سبع وعشرين. فقال عمر رضي الله عنه: أعجزكم أن تأتوا بمثل ما أتى هذا الغلام الذي لم تجتمع شؤون رأسه. وهذا الحديث بطوله في مسند ابن أبي شيبة. فأراد ابن عباس "خلق ابن آدم من سبع" بهذه الآية، وبقوله "وجعل رزقه في سبع" قوله ﴿ فأنبتنا فيها حبا*وعنبا وقضبا*وزيتونا ونخلا*وحدائق غلبا*وفاكهة وأبا ﴾ (عبس: ٢٧ ـ ٣١) الآية. السبع منها لابن آدم، والأبُّ للأنعام. والقضب يأكله ابن آدم ويسمن منه النساء؛ هذا قول. وقيل: القضب البقول لأنها تُقْضَب؛ فهي رزق ابن آدم. وقيل: القضب والأبّ للأنعام، والستُّ الباقية لابن آدم، والسابعة هي للأنعام؛ إذ هي من أعظم رزق ابن آدم.

---

(١) أخرجه الحافظ ابن كثير في "تفسيره"، (٣/ ٢٤٢) من طريق أبي حاتم، وفيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

(٢) المصدر السابق (٣/ ٢٤٢، ٢٤٣) من طريق جابر الجعفي عن الشعبي عن زيد بن ثابت رفعه، وجابر ضعيف جداً، وفي خبره هذا نكارة شديدة، وذلك لأن هذه السورة مكية وزيد بن ثابت إنما كتب الوحي بالمدينة، وكذلك معاذ بن جبل إنما كان إسلامه بالمدينة أيضاً.

قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ثم إنكم بعد ذلك لميتون﴾ أي بعد الخلق والحياة. النحاس: ويقال في هذا المعنى لمائتون. ثم أخبر بالبعث بعد الموت فقال: ﴿ثم إنكم يوم القيامة تبعثون﴾.

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَائِقَ وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ ﴿١٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ولقد خلقنا فوقكم سبع طرائق﴾ قال أبو عبيدة: أي سبع سموات. وحكي عنه أنه يقال: طارقت الشيء، أي جعلت بعضه فوق بعض؛ فقيل للسموات طرائق لأن بعضها فوق بعض. والعرب تسمي كل شيء فوق شيء طريقة. وقيل: لأنها طرائق الملائكة. ﴿وما كنا عن الخلق غافلين﴾ قال بعض العلماء: أي عن خلق السماء. وقال أكثر المفسرين: أي عن الخلق كلهم من أن تسقط عليهم فتهلكهم.

قلت: ويحتمل أن يكون المعنى "وما كنا عن الخلق غافلين" أي في القيام بمصالحه وحفظه؛ وهو معنى الحي القيوم؛ على ما تقدم.

قوله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ ﴿١٨﴾﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: هذه الآية من نعم الله تعالى على خلقه ومما امتن به عليهم؛ ومن أعظم المنن الماء الذي هو حياة الأبدان ونماء الحيوان. والماء المنزل من السماء على قسمين: هذا الذي ذكر الله سبحانه وتعالى وأخبر بأنه استودعه في الأرض، وجعله فيها مختزناً لسقي الناس يجدونه عند الحاجة إليه؛ وهو ماء الأنهار والعيون وما يستخرج من الآبار. وروي عن ابن عباس وغيره أنه إنما أراد الأنهار الأربعة: سيحان وجيحان ونيل مصر والفرات. وقال مجاهد: ليس في الأرض ماء إلا وهو من السماء. وهذا ليس على إطلاقه، وإلا فالأجاج ثابت في الأرض، فيمكن أن يقيد قوله بالماء العذب، ولا محالة أن الله تعالى قد جعل في الأرض ماء وأنزل من السماء ماء. وقد قيل: إن قوله ﴿وأنزلنا من السماء ماء﴾ إشارة إلى الماء العذب، وأن أصله من البحر، رفعه الله تعالى بلطفه وحسن تقديره من البحر إلى السماء، حتى طاب بذلك الرفع والتصعيد؛ ثم أنزله إلى الأرض لينتفع به، ولو كان الأمر إلى ماء البحر لما انتفع به من ملوحته.

الثانية: قوله تعالى: ﴿بقدر﴾ أي على مقدار مصلح، لأنه لو كثر أهلك؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وإن من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم﴾ (الحجر: ٢١). ﴿وإنا على ذهاب به لقادرون﴾ يعني الماء المختزن. وهذا تهديد ووعيد؛ أي في قدرتنا إذهابه وتغويره، ويهلك الناس بالعطش وتهلك مواشيهم؛ وهذا كقوله تعالى: ﴿قل أرأيتم إن أصبح ماؤكم غورا﴾ أي غائراً ﴿فمن يأتيكم بماء معين﴾ (الملك: ٣٠).

الثالثة: ذكر النحاس: قرئ على أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن يونس عن جامع بن سوادة قال: حدثنا سعيد بن سابق قال حدثنا مسلمة بن علي عن مقاتل بن حيان عن عكرمة عن ابن عباس

ﷺ عن النبي ﷺ قال: "أنزل الله عز وجل من الجنة إلى الأرض خمسة أنهار سيحون وهو نهر الهند وجيحون وهو نهر بلخ، ودجلة والفرات وهما نهرا العراق، والنيل وهو نهر مصر، أنزلها الله تعالى من عين واحدة من عيون الجنة في أسفل درجة من درجاتها على جناحي جبريل عليه السلام فاستودعها الجبال وأجراها في الأرض وجعل فيها منافع للناس في أصناف معايشهم وذلك قوله جل ثناؤه: ﴿وأنزلنا من السماء ماء بقدر فأسكناه في الأرض﴾ فإذا كان عند خروج يأجوج ومأجوج أرسل الله عز وجل جبريل فرفع من الأرض القرآن والعلم وجميع الأنهار الخمسة فيرفع ذلك إلى السماء فذلك قوله تعالى: ﴿ وإنا على ذهاب به لقادرون ﴾ فإذا رفعت هذه الأشياء من الأرض فقد أهلها خير الدين والدنيا"[1].

الرابعة: كل ما نزل من السماء مختزناً كان أو غير مختزن فهو طاهر مطهر يغتسل به ويتوضأ منه؛ على ما يأتي في "الفرقان" بيانه.

قوله تعالى: ﴿ فَأَنشَأْنَا لَكُم بِهِۦ جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَٰبٍ لَّكُمْ فِيهَا فَوَٰكِهُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿١٩﴾﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ فأنشأنا ﴾ أي جعلنا ذلك سبب النبات، وأوجدناه به وخلقناه. وذكر تعالى النخيل والأعناب لأنها ثمرة الحجاز بالطائف والمدينة وغيرهما؛ قاله الطبري. ولأنها أيضاً أشرف الثمار، فذكرها تشريفاً لها وتنبيهاً عليها. ﴿لكم فيها﴾ أي في الجنات. ﴿فواكه﴾ من غير الرطب والعنب. ويحتمل أن يعود على النخيل والأعناب خاصة إذ فيها مراتب وأنواع؛ والأول أعم لسائر الثمرات.

الثانية: من حلف ألا يأكل فاكهة؛ في الرواية عندنا يحنث بالباقلاء الخضراء وما أشبهها. وقال أبو حنيفة: لا يحنث بأكل القثاء والخيار والجزر، لأنها من البقول لا من الفاكهة. وكذلك الجوز واللوز والفستق؛ لأن هذه الأشياء لا تعد من الفاكهة وإن أكل تفاحاً أو خوخاً أو مشمشاً أو تيناً أو إجاصاً يحنث. وكذلك البطيخ؛ لأن هذه الأشياء كلها تؤكل على جهة التفكه قبل الطعام وبعده؛ فكانت فاكهة. وكذلك يابس هذه الأشياء إلا البطيخ اليابس لأن ذلك لا يؤكل إلا في بعض البلدان. ولا يحنث بأكل البطيخ الهندي لأنه لا يعد من الفواكه. وإن أكل عنباً أو رماناً أو رطباً لا يحنث. وخالفه صاحباه فقالا يحنث؛ لأن هذه الأشياء من أعز الفواكه، وتؤكل على وجه التنعم. والإفراد لها بالذكر في كتاب الله عز جل لكمال معانيها؛ كتخصيص جبريل وميكائيل من الملائكة. واحتج أبو حنيفة بأن قال: عطف هذه الأشياء على الفاكهة مرة فقال ﴿ فيهما فاكهة ونخل ورمان ﴾ (الرحمن: ٦٨) ومرة عطف الفاكهة على هذه الأشياء فقال: ﴿ وفاكهة وأبا ﴾ (عبس: ٣١) والمعطوف غير المعطوف عليه، ولا يليق بالحكمة ذكر الشيء الواحد بلفظين مختلفين في موضع المنة. والعنب والرمان

---

(١) أخرجه الخطيب في "تاريخه"، (١/ ٧٩، ٨٠)، وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٥/ ٨)، من حديث مسلمة بن علي عن مقاتل بن حيان ـ وقع في تاريخ الخطيب "حبان" بالموحدة وهو تصحيف ـ عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً. ومسلمة بن علي هو الخشني متروك، كما في "التقريب"، (٢/ ٢٤٩).

يكتفى بهما في بعض البلدان فلا يكون فاكهة؛ ولأن ما كان فاكهة لا فرق بين رطبه ويابسه، ويابس هذه الأشياء لا يعد فاكهة فكذلك رطبها.

قوله تعالى: ﴿ وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِن طُورِ سَيْنَاءَ تَنبُتُ بِالدُّهْنِ وَصِبْغٍ لِّلْآكِلِينَ ﴿٢٠﴾ ﴾ فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ وشجرة ﴾ شجرة عطف على جنات. وأجاز الفراء الرفع لأنه لم يظهر الفعل، بمعنى وثَمَّ شجرة؛ ويريد بها شجرة الزيتون. وأفردها بالذكر لعظيم منافعها في أرض الشام والحجاز وغيرهما من البلاد، وقلة تعاهدها بالسقي والحفر وغير ذلك من المراعاة في سائر الأشجار. ﴿تخرج﴾ في موضع الصفة. ﴿من طور سيناء﴾ أي أنبتها الله في الأصل من هذا الجبل الذي بارك الله فيه. وطور سيناء من أرض الشام وهو الجبل الذي كلم الله عليه موسى عليه السلام؛ قاله ابن عباس وغيره، وقد تقدم في البقرة والأعراف. والطور الجبل في كلام العرب. وقيل: هو مما عرب من كلام العجم. وقال ابن زيد: هو جبل بيت المقدس ممدود من مصر إلى أيلة. واختلف في سيناء؛ فقال قتادة: معناه الحسن؛ ويلزم على هذا التأويل أن ينون الطور على النعت. وقال مجاهد: معناه مبارك. وقال معمر عن فرقة: معناه شجر؛ ويلزمهم أن ينونوا الطور. وقال الجمهور: هو اسم الجبل؛ كما تقول جبل أُحد. وعن مجاهد أيضاً: سيناء حجر بعينه أضيف الجبل إليه لوجوده عنده. وقال مقاتل: كل جبل يحمل الثمار فهو سيناء؛ أي حسن. وقرأ الكوفيون بفتح السين على وزن فعلاء؛ وفعلاء في كلام العرب كثير؛ يمنع من الصرف في المعرفة والنكرة؛ لأن في آخرها ألف التأنيث، وألف التأنيث ملازمة لما هي فيه، وليس في الكلام فعلاء، ولكن من قرأ سيناء بكسر السين جعل فعلالا؛ فالهمزة فيه كهمزة حرباء، ولم يصرف في هذه الآية لأنه جعل اسم بقعة • وزعم الأخفش أنهَ اسم أعجمي.

الثانيةَ: قوله تعالى: ﴿ تنبت بالدهن ﴾ قرأ الجمهور "تنبت" بفتح التاء وضم الباء، والتقدير: تنبت ومعها الدهن؛ كما تقول: خرج زيد بسلاحه. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بضم التاء وكسر الباء. واختلف في التقدير على هذه القراءة؛ فقال أبو علي الفارسي: التقدير تنبت جناها ومعه الدهن؛ فالمفعول محذوف. وقيل: الباء زائدة؛ مثل ﴿ ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾ (البقرة: ١٩٥) وهذا مذهب أبي عبيدة. وقال الشاعر:

نضرب بالسيف ونرجو بالفرج

وقال آخر:

هن الحرائر لا ربات أخمرة سود المحاجر لا يقرأن بالسُّوَر

ونحو هذا قال أبو علي أيضاً؛ وقد تقدم. وقيل: نبت وأنبت بمعنى؛ فيكون المعنى كما مضى في قراءة الجمهور، وهو مذهب الفراء وأبي إسحاق، ومنه قول زهير:

. . . حتى إذا أنبت البقل

والأصمعي ينكر أنبت، ويتهم قصيدة زهير التي فيها:

رأيت ذوي الحاجات حول بيوتهم قطيناً بها حتى إذا أنبت البقل

أي نبت. وقرأ الزهري والحسن والأعرج "تنبت بالدهن" برفع التاء ونصب الباء. قال ابن جني والزجاج: هي باء الحال؛ أي تنبت ومعها دهنها. وفي قراءة ابن مسعود: "تخرج بالدهن" وهي باء الحال. ابن درستويه: الدهن الماء اللين؛ تنبت من الإنبات. وقرأ زر بن حبيش "تنبت" بضم التاء وكسر الباء "الدهن" بحذف الباء ونصبه. وقرأ سليمان بن عبد الملك والأشهب "بالدهان". والمراد من الآية تعديد نعمة الزيت على الإنسان، وهي من أركان النعم التي لا غنى بالصحة عنها. ويدخل في معنى الزيتون شجر الزيت كله على اختلافه بحسب الأقطار.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ وصبغ للآكلين ﴾ قراءة الجمهور. وقرأت فرقة "وأصباغ" بالجمع. وقرأ عامر بن عبد قيس "ومتاعاً"؛ ويراد به الزيت الذي يصطبغ به الأكل؛ يقال: صبغ وصباغ؛ مثل دبغ ودباغ، ولبس ولباس. وكل إدام يؤتدم به فهو صبغ؛ حكاه الهروي وغيره. وأصل الصبغ ما يلون به الثوب، وشبه الإدام به لأن الخبز يلون بالصبغ إذا غمس فيه. وقال مقاتل: الأدم الزيتون، والدهن الزيت. وقد جعل الله تعالى في هذه الشجرة أدماً ودهناً؛ فالصبغ على هذا الزيتون.

الرابعة: لا خلاف أن كل ما يصطبغ فيه من المائعات كالزيت والسمن والعسل والرُّب والخل وغير ذلك من الأمراق أنه إدام. وقد نص رسول الله ﷺ على الخل فقال: "نعم الإدام الخل" رواه تسعة من الصحابة، سبعة رجال وامرأتان. وممن رواه في الصحيح جابر وعائشة وخارجة وعمر وابنه عبيد الله وابن عباس وأبو هريرة وسمرة بن جندب وأنس وأم هانئ.

الخامسة: واختلف فيما كان جامداً كاللحم والتمر والزيتون وغير ذلك من الجوامد؛ فالجمهور أن ذلك كله إدام؛ فمن حلف ألا يأكل إداماً فأكل لحماً أو جبناً حنث. وقال أبو حنيفة: لا يحنث؛ وخالفه صاحباه. وقد روي عن أبي يوسف مثل قول أبي حنيفة. والبقل ليس بإدام في قولهم جميعاً. وعن الشافعي في التمر وجهان؛ والمشهور أنه ليس بإدام لقوله في التنبيه. وقيل يحنث؛ والصحيح أن هذا كله إدام. وقد روى أبو داود عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال: رأيت النبي ﷺ أخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرة فقال: "هذه إدام هذه"[1]. وقال ﷺ: "سيد إدام الدنيا والآخرة اللحم"[2]. ذكره أبو عمر. وترجم البخاري (باب الإدام) وساق حديث عائشة؛ ولأن الإدام مأخوذ من المؤادمة وهي الموافقة، وهذه الأشياء توافق الخبز فكان إداماً. وفي الحديث عنه ﷺ: "ائتدموا ولو بالماء"[3]. ولأبي حنيفة أن حقيقة الإدام الموافقة في الاجتماع على وجه لا يقبل الفصل؛ كالخل والزيت ونحوهما، وأما اللحم والبيض وغيرهما لا يوافق الخبز بل يجاوزه كالبطيخ والتمر والعنب. والحاصل: أن كل ما يحتاج في الأكل إلى موافقة الخبز كان إداماً، وكل ما لا يحتاج ويؤكل على حدة لا يكون إداماً، والله أعلم.

---

(١) ذكره الهيثمي في "المجمع"، (٥/ ٤٠)، وقال: "رواه أبو يعلى وفيه يحيى بن العلاء وهو ضعيف".

(٢) "ضعيف جداً" وانظر ضعيف الجامع (٣٣١٥).

(٣) "ضعيف" أخرجه الخطيب في تاريخه (٧/ ٤٣٠)، وانظر ضعيف الجامع، (٢٤)، والضعيفة (١٧١١).

السادسة: روى الترمذي من حديث عمر بن الخطاب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة"[1]. هذا حديث لا يعرف إلا من حديث عبد الرزاق، وكان يضطرب فيه، فربما يذكر فيه عن عمر عن النبي ﷺ، وربما رواه على الشك فقال: أحسبه عن عمر عن النبي ﷺ، وربما قال: عن زيد بن أسلم عن أبيه عن النبي ﷺ. وقال مقاتل: خص الطور بالزيتون لأن أول الزيتون نبت منها. وقيل: إن الزيتون أول شجرة نبتت في الدنيا بعد الطوفان. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِي ٱلْأَنْعَـٰمِ لَعِبْرَةً نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَـٰفِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٢١﴾ وَعَلَيْهَا وَعَلَى ٱلْفُلْكِ تُحْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَـٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۖ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٢٣﴾ فَقَالَ ٱلْمَلَؤُا۟ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ مَا هَـٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُرِيدُ أَن يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَنزَلَ مَلَـٰٓئِكَةً مَّا سَمِعْنَا بِهَـٰذَا فِىٓ ءَابَآئِنَا ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٢٤﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌۢ بِهِۦ جِنَّةٌ فَتَرَبَّصُوا۟ بِهِۦ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٢٥﴾ قَالَ رَبِّ ٱنصُرْنِى بِمَا كَذَّبُونِ ﴿٢٦﴾ فَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِ أَنِ ٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا فَإِذَا جَآءَ أَمْرُنَا وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ ۙ فَٱسْلُكْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْقَوْلُ مِنْهُمْ ۖ وَلَا تُخَـٰطِبْنِى فِى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ ۖ إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وإن لكم في الأنعام لعبرة نسقيكم مما في بطونها ولكم فيها منافع كثيرة ومنها تأكلون* وعليها وعلى الفلك تحملون ﴾ تقدم القول فيهما في النحل. ﴿ وعليها ﴾ أي وعلى الأنعام في البر. ﴿ وعلى الفلك ﴾ في البحر. ﴿ تحملون ﴾ وإنما يحمل في البر على الإبل فيجوز أن ترجع الكناية إلى بعض الأنعام. وروي أن رجلاً ركب بقرة في الزمان الأول فأنطقها الله تعالى معه فقالت: إنا لم نخلق لهذا! وإنما خلقت للحرث. ﴿ ما لكم من إله غيره ﴾ قرئ بالخفض رداً على اللفظ، وبالرفع رداً على المعنى. وقد مضى في "الأعراف".

قوله تعالى: ﴿ ما هذا إلا بشر مثلكم يريد أن يتفضل عليكم ﴾ أي يسودكم ويشرف عليكم بأن يكون متبوعاً ونحن له تبع. ﴿ ولو شاء الله لأنزل ملائكة ﴾ أي لو شاء الله ألا يعبد شيء سواه لجعل رسوله ملكاً. ﴿ ما سمعنا بهذا ﴾ أي بمثل دعوته. وقيل: ما سمعنا بمثله بشراً؛ أي برسالة ربه. ﴿ في آبائنا الأولين ﴾ أي في الأمم الماضية؛ قاله ابن عباس. والباء في "بهذا" زائدة؛ أي ما سمعنا هذا كائناً في آبائنا الأولين، ثم عطف بعضهم على بعض فقالوا: ﴿ إن هو ﴾ يعنون نوحاً ﴿ إلا رجل به جنة ﴾ أي

(١) ذكره الشيخ الألباني في "الصحيحة"، (٣٧٩) وقد أطنب في الكلام عليه وجملة ما قال فيه: "أن الحديث بمجموع طريقي عمر وطريق أبي سعيد يرتقي إلى درجة الحسن لغيره على أقل الأحوال".

جنون لا يدري ما يقول. ﴿فتربصوا به حتى حين﴾ أي انتظروا موته. وقيل: حتى يستبين جنونه. وقال الفراء: ليس يراد بالحين ها هنا وقت بعينه، إنما هو كقوله: دعه إلى يوم ما. فقال حين تمادوا على كفرهم: ﴿رب انصرني بما كذبون﴾ أي انتقم ممن لم يطعني ولم يسمع رسالتي. ﴿فأوحينا إليه﴾ أي أرسلنا إليه رسلاً من السماء ﴿أن اصنع الفلك﴾ على ما تقدم بيانه.

قوله تعالى: ﴿ فاسلك فيها ﴾ أي أدخل فيها واجعل فيها؛ يقال: سلكته في كذا وأسلكته فيه إذا أدخلته. قال عبد مناف بن ربع الهذلي:

حتى إذا أسلكوهم في قتائدة   شلّاً كما تطرد الجمّالة الشُّردا

﴿من كلٍّ زوجين اثنين﴾ قرأ حفص "من كلٍ" بالتنوين، الباقون بالإضافة؛ وقد ذكر. وقال الحسن: لم يحمل نوح في السفينة إلا ما يلد ويبيض، فأما البق والذباب والدود فلم يحمل شيئاً منها، وإنما خرج من الطين. وقد مضى القول في السفينة والكلام فيها مستوفى، والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱسْتَوَيْتَ أَنتَ وَمَن مَّعَكَ عَلَى ٱلْفُلْكِ فَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى نَجَّىٰنَا مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٢٨﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ فإذا استويت ﴾ أي علوت. ﴿أنت ومن معك على الفلك﴾ راكبين. ﴿ فقل الحمد لله﴾ أي احمدوا الله على تخليصه إياكم. ﴿الذي نجانا من القوم الظالمين﴾ ومن الغرق. والحمد لله: كلمة كل شاكر لله. وقد مضى في الفاتحة بيانه.

قوله تعالى: ﴿ وَقُل رَّبِّ أَنزِلْنِى مُنزَلًا مُّبَارَكًا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْمُنزِلِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وقل رب أنزلني منزلاً مباركاً ﴾ قراءة العامة "منزلاً" بضم الميم وفتح الزاي، على المصدر الذي هو الإنزال؛ أي انزلني إنزالاً مباركاً. وقرأ زر بن حبيش وأبو بكر عن عاصم والمفضل "منزلا" بفتح الميم وكسر الزاي على الموضع؛ أي أنزلني موضعاً مباركاً. الجوهري: المنزل (بفتح الميم والزاي) النزول وهو الحلول؛ تقول: نزلت نزولاً ومنزلاً. وقال:

أألن ذكرتك الدار منزلها جمل   بكيت فدمع العين منحدر سجل

نصب "المنزل" لأنه مصدر. وأنزله غيره واستنزله بمعنى. ونزله تنزيلاً؛ والتنزيل أيضاً الترتيب. قال ابن عباس ومجاهد: هذا حين خرج من السفينة؛ مثل قوله تعالى: ﴿ اهبط بسلام منا وبركات عليك وعلى أمم ممن معك ﴾ (هود: ٤٨). وقيل: حين دخلها؛ فعلى هذا يكون قوله "مباركاً" يعني بالسلامة والنجاة.

قلت: وبالجملة فالآية تعليم من الله عز وجل لعباده إذا ركبوا وإذا نزلوا أن يقولوا هذا؛ بل وإذا دخلوا بيوتهم وسلموا قالوا. وروي عن علي ﷺ أنه كان إذا دخل المسجد قال: اللهم أنزلني منزلاً مباركاً وأنت خير المنزلين.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَأَيَـٰتٍ وَإِن كُنَّا لَمُبْتَلِينَ ﴿٣٠﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ إن في ذلك ﴾ أي في أمر نوح والسفينة وإهلاك الكافرين. ﴿لآيات﴾ أي دلالات على كمال قدرة الله تعالى، وأنه ينصر أنبياءه ويهلك أعداءهم. ﴿وإن كنا لمبتلين﴾ أي ما كنا إلا مبتلين الأمم قبلكم؛ أي مختبرين لـهم بإرسال الرسل إليهم ليظهر المطيع والعاصي فيتبين للملائكة حالـهم؛ لا أن يستجد الرب علماً. وقيل: أي نعاملـهم معاملة المختبرين. وقد تقدم هذا المعنى في "البقرة" وغيرها. وقيل: "وإن كنا" أي وقد كنا.

قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ ﴿٣١﴾ فَأَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۖ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣٢﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ ثم أنشأنا من بعدهم ﴾ أي من بعد هلاك قوم نوح. ﴿قرناً آخرين﴾ قيل: هم قوم عاد. ﴿فأرسلنا فيهم رسولا﴾ يعني هوداً؛ لأنه ما كانت أمة أنشئت في إثر قوم نوح إلا عاد. وقيل: هم قوم ثمود ﴿فأرسلنا فيهم رسـولا﴾ يعـني صالحـاً. قالـوا: والدليـل عليه قولـه تعالـى آخـر الآية ﴿ فأخذتهم الصيحة ﴾ (المؤمنون: ٤١)؛ نظيرها: ﴿ وأخذ الذين ظلموا الصيحة ﴾ (هود: ٦٧).

قلت: وممن أخذ بالصيحة أيضاً أصحاب مدين قوم شعيب، فلا يبعد أن يكونوا هم، والله أعلم. ﴿منهم﴾ أي من عشيرتهم، يعرفون مولده ومنشأه ليكون سكونهم إلى قولـه أكثر.

قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِلِقَآءِ ٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَتْرَفْنَٰهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مَا هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ ﴿٣٣﴾ وَلَئِنْ أَطَعْتُم بَشَرًا مِّثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ ﴿٣٤﴾ أَيَعِدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنتُمْ تُرَابًا وَعِظَٰمًا أَنَّكُم مُّخْرَجُونَ ﴿٣٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ وقال الملأ من قومه ﴾ أي الأشراف والقادة والرؤساء. ﴿الذين كفروا وكذبوا بلقاء الآخرة﴾ يريد بالبعث والحساب. ﴿وأترفناهم في الحياة الدنيا﴾ أي وسعنا عليهم نعم الدنيا حتى بطروا وصاروا يؤتون بالترفة، وهي مثل التحفة. ﴿ما هذا إلا بشر مثلكم يأكل مما تأكلون منه ويشرب مما تشربون﴾ فلا فضل له عليكم لأنه محتاج إلى الطعام والشراب كأنتم. وزعم الفراء أن معنى "ويشرب مما تشربون" على حذف من، أي مما تشربون منه؛ وهذا لا يجوز عند البصريين ولا يحتاج إلى حذف البتة؛ لأن "ما" إذا كان مصدراً لم يحتج إلى عائد، فإن جعلتها بمعنى الذي حذفت المفعول ولم يحتج إلى إضمار من. ﴿ولئن أطعتم بشراً مثلكم إنكم إذا لخاسرون﴾ يريد لمغبونون بترككم آلـهتكم واتباعكم إياه من غير فضيلة لـه عليكم. ﴿أيعدكم أنكم إذا متم وكنتم تراباً وعظاما أنكم مخرجون﴾ أي مبعوثون من قبوركم. و"أن" الأولى في موضع نصب بوقوع "يعدكم" عليها، والثانية بدل منها؛ هذا مذهب سيبويه. والمعنى: أيعدكم أنكم مخرجون إذا متم. قال الفراء: وفي قراءة عبد الله "أيعدكم إذا متم وكنتم تراباً وعظاماً أنكم مخرجون"؛ وهو كقولك: أظن إن خرجت أنك نادم. وذهب الفراء والجرمي وأبو العباس المبرد إلى أن الثانية مكررة للتوكيد، لما طال الكلام كان تكريرها حسناً. وقال

الأخفش: المعنى أيعدكم أنكم إذا متم وكنتم تراباً وعظاماً يحدث إخراجكم؛ فـ "أن" الثانية في موضع رفع بفعل مضمر؛ كما تقول: اليوم القتال، فالمعنى اليوم يحدث القتال. وقال أبو إسحاق: ويجوز "أيعدكم إنكم إذا متم وكنتم تراباً وعظاماً إنكم مخرجون"؛ لأن معنى "أيعدكم" أيقول إنكم.

قوله تعالى: ﴿ ۞ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ (٣٦) ﴾

قال ابن عباس: هي كلمة للبعد؛ كأنهم قالوا بعيد ما توعدون؛ أي أن هذا لا يكون ما يذكر من البعث. وقال أبو علي: هي بمنزلة الفعل؛ أي بَعُد ما توعدون. وقال ابن الأنباري: وفي "هيهات" عشر لغات: هيهات لك (بفتح التاء) وهي قراءة الجماعة. وهيهات لك (بخفض التاء)؛ ويروى عن أبي جعفر بن القعقاع. وهيهات لك (بالخفض والتنوين) يروى عن عيسى بن عمر. وهيهات لك (برفع التاء)؛ الثعلبي: وبها قرأ نصر بن عاصم وأبو العالية. وهيهات لك (بالرفع والتنوين) وبها قرأ أبو حيوة الشامي؛ ذكره الثعلبي أيضاً. وهيهاتاً لك (بالنصب والتنوين) قال الأحوص:

تذكرت أياماً مضين من الصبا وهيهات هيهاتاً إليك رجوعها

واللغة السابعة: أيهات أيهات؛ وأنشد الفراء:

فأيهات أيهات العقيق ومن به وأيهات خل بالعقيق نواصله

قال المهدوي: وقرأ عيسى الهمداني "هيهاتْ هيهاتْ" بإسكان. قال ابن الأنباري: ومن العرب من يقول "أيهان" بالنون، ومنهم من يقول "أيها" بلا نون. وأنشد الفراء:

ومن دوني الأعيان والقنع كله وكتمان أيها ما أشت وأبعدا

فهذه عشر لغات. فمن قال "هيهات" بفتح التاء جعله مثل أين وكيف. وقيل: لأنهما أداتان مركبتان مثل خمسة عشر وبعلبك ورام هرمز، وتقف على الثاني بالهاء؛ كما تقول: خمس عشرة وسبع عشرة. وقال الفراء: نصبها كنصب ثُمت وربت، ويجوز أن يكون الفتح إتباعاً للألف والفتحة التي قبلها. ومن كسره جعله مثل أمس وهؤلاء. قال:

وهيهات هيهات إليك رجوعها

قال الكسائي: ومن كسر التاء وقف عليها بالهاء؛ فيقول هيهاه. ومن نصبها وقف بالتاء وإن شاء بالهاء. ومن ضمها فعلى مثل منذ وقط وحيث. ومن قرأ "هيهات" بالتنوين فهو جمع ذهب به إلى التنكير؛ كأنه قال بعداً بعداً. وقيل: خفض ونون تشبيهاً بالأصوات بقولهم: غاق وطاق. وقال الأخفش: يجوز في "هيهات" أن تكون جماعة فتكون التاء التي فيها تاء الجميع التي للتأنيث. ومن قرأ "هيهات" جاز أن يكون أخلصها اسماً معرباً فيه معنى البعد، ولم يجعله اسماً للفعل فيبنيه. وقيل: شبه التاءَ بتاء الجمع، كقوله تعالى: ﴿فإذا أفضتم من عرفات﴾(البقرة: ١٩٨). قال الفراء: وكأني أستحب الوقف على التاء؛ لأن من العرب من يخفض التاء على كل حال؛ فكأنها مثل عرفات وملكوت وما أشبه ذلك. وكان مجاهد وعيسى بن عمر وأبو عمرو بن العلاء والكسائي وابن كثير يقفون عليها "هيهاه" بالهاء. وقد روي عن أبي عمرو أيضاً أنه كان يقف على "هيهات" بالتاء، وعليه بقية القراء لأنها حرف. قال ابن الأنباري. من جعلهما حرفاً واحداً لا يفرد أحدهما من

الآخر، وقف على الثاني بالـهاء ولم يقف على الأول؛ فيقول: هيهات هيهاه، كما يقول خمس عشرة، على ما تقدم. ومن نوى إفراد أحدهما من الآخر وقف فيهما جميعا بالـهاء والتاء؛ لأن أصل الـهاء تاء.

قوله تعالى: ﴿ إِنْ هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٣٧﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ إن هي إلا حياتنا الدنيا ﴾ "هي" كناية عن الدنيا؛ أي ما الحياة إلا ما نحن فيه لا الحياة الآخرة التي تعدنا بعد البعث. ﴿ نموت ونحيا ﴾ يقال: كيف قالوا نموت ونحيا وهم لا يقرون بالبعث؟ ففي هذا أجوبة؛ منها أن يكون المعنى: نكون مواتاً، أي نطفاً ثم نحيا في الدنيا. وقيل: فيه تقديم وتأخير؛ أي إن هي إلا حياتنا الدنيا نحيا فيها ونموت؛ كما قال: ﴿ واسجدي واركعي ﴾ (آل عمران: ٤٣). وقيل: "نموت" يعني الأباء، "ونحيا" يعني الأولاد. ﴿ وما نحن بمبعوثين ﴾ بعد الموت.

قوله تعالى: ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا وَمَا نَحْنُ لَهُۥ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٣٨﴾ قَالَ رَبِّ ٱنصُرْنِى بِمَا كَذَّبُونِ ﴿٣٩﴾ قَالَ عَمَّا قَلِيلٍ لَّيُصْبِحُنَّ نَٰدِمِينَ ﴿٤٠﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّيْحَةُ بِٱلْحَقِّ فَجَعَلْنَٰهُمْ غُثَآءً فَبُعْدًا لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤١﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ إن هو إلا رجل ﴾ يعنون الرسول. ﴿ افترى ﴾ أي اختلق. ﴿ على الله كذباً وما نحن لـه بمؤمنين* قال رب انصرني بما كذبون ﴾ تقدم. ﴿ قال عما قليل ﴾ أي عن قليل، و "ما" زائدة مؤكدة. ﴿ ليصبحن نادمين ﴾ على كفرهم، واللام لام القسم؛ أي والله ليصبحن. ﴿ فأخذتهم الصيحة ﴾ في التفاسير: صاح بهم جبريل عليه السلام صيحة واحدة مع الريح التي أهلكهم الله تعالى بها فماتوا عن آخرهم. ﴿ فجعلناهم غثاء ﴾ أي هلكى هامدين كغثاء السيل، وهو ما يحمله من بالي الشجر من الحشيش والقصب مما يبس وتفتت. ﴿ فبعداً للقوم الظالمين ﴾ أي هلاكاً لـهم. وقيل بعداً لـهم من رحمة الله؛ وهو منصوب على المصدر. ومثلـه سقياً لـه ورعياً.

قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قُرُونًا ءَاخَرِينَ ﴿٤٢﴾ مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَـْٔخِرُونَ ﴿٤٣﴾ ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا كُلَّ مَا جَآءَ أُمَّةً رَّسُولُهَا كَذَّبُوهُ فَأَتْبَعْنَا بَعْضَهُم بَعْضًا وَجَعَلْنَٰهُمْ أَحَادِيثَ فَبُعْدًا لِّقَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ ثم أنشأنا من بعدهم ﴾ أي من بعد هلاك هؤلاء. ﴿ قرونا ﴾ أي أمماً. ﴿ آخرين ﴾ قال ابن عباس: يريد بني إسرائيل؛ وفي الكلام حذف: فكذبوا أنبياءهم فأهلكناهم. ﴿ ما تسبق من أمة أجلها ﴾ "من" صلة؛ أي ما تسبق أمة الوقت المؤقت لـها ولا تتأخره؛ مثل قولـه تعالى: ﴿ فإذا جاء أجلـهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون ﴾ (الأعراف: ٣٤). ومعنى ﴿ تترى ﴾ تتواتر، ويتبع بعضهم بعضاً ترغيباً وترهيباً. قال الأصمعي: واترت كتبي عليه أتبعت بعضها بعضاً؛ إلا أن بين كل

كل واحد منها وبين الآخر مهلة. وقال غيره: المواترة التتابع بغير مهلة. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو "تترى" بالتنوين على أنه مصدر أدخل فيه التنوين على فتح الراء؛ كقولك: حمداً وشكراً؛ قال فالوقف على هذا على الألف المعوضة من التنوين. ويجوز أن يكون ملحقاً بجعفر، فيكون مثل أرطَى وعلقَى؛ كما قال:

يستن في علقَى وفي مكور

فإذا وقف على هذا الوجه جازت الإمالة، على أن ينوي الوقف على الألف الملحقة. وقرأ ورش بين اللفظتين؛ مثل سكرى وغضبى، وهو اسم جمع؛ مثل شتى وأسرى. وأصلـه وترى من المواترة والتواتر، فقلبت الواو تاء؛ مثل التقوى والتكلان وتجاه ونحوها. وقيل: هو من الوتر وهو الفرد؛ فالمعنى أرسلناهم فرداً فرداً. النحاس: وعلى هذا يجوز "تترا" بكسر التاء الأولى، وموضعها نصب على المصدر؛ لأن معنى "ثم أرسلنا" واترنا. ويجوز أن يكون في موضع الحال أي متواترين. ﴿فأتبعنا بعضهم بعضاً﴾ أي بالـهلاك. ﴿وجعلناهم أحاديث﴾ جمع أحدوثة وهي ما يتحدث به؛ كأعاجيب جمع أعجوبة، وهي ما يتعجب منه. قال الأخفش: إنما يقال هذا في الشر "جعلناهم أحاديث" ولا يقال في الخير؛ كما يقال: صار فلان حديثاً أي عبرة ومثلاً؛ كما قال في آية أخرى: ﴿ فجعلناهم أحاديث ومزقناهم كل ممزق ﴾ (سبأ: ١٩).

قلت: وقد يقال فلان حديث حسن، إذا كان مقيداً بذكر ذلك؛ ومنه قول ابن دريد:

وإنما المـــرء حـــديث بعده فكن حديثا حسنا لمن وعى

قوله تعالى:﴿ ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ وَأَخَاهُ هَٰرُونَ بِـَٔايَٰتِنَا وَسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ ﴿٤٥﴾ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِۦ فَٱسْتَكْبَرُواْ وَكَانُواْ قَوْمًا عَالِينَ ﴿٤٦﴾ فَقَالُوٓاْ أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَٰبِدُونَ ﴿٤٧﴾ فَكَذَّبُوهُمَا فَكَانُواْ مِنَ ٱلْمُهْلَكِينَ ﴿٤٨﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ ثم أرسلنا موسى وأخاه هارون بآياتنا وسلطان مبين ﴾ تقدم. ومعنى ﴿عالين﴾ متكبرين قاهرين لغيرهم بالظلم؛ كما قال تعالى: ﴿ إن فرعون علا في الأرض ﴾ (القصص: ٤) ﴿فقالوا أنؤمن لبشرين مثلنا﴾ الآية. تقدم أيضاً. ومعنى ﴿من المهلكين﴾ أي بالغرق في البحر.

﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴿٤٩﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ ولقد آتينا موسى الكتاب ﴾ يعني التوراة؛ وخص موسى بالذكر لأن التوراة أنزلت عليه في الطور، وهارون خليفة في قومه. ولو قال "ولقد آتيناهما" جاز؛ كما قال: ﴿ ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان ﴾ (الأنبياء: ٤٨).

قوله تعالى:﴿ وَجَعَلْنَا ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥٓ ءَايَةً وَءَاوَيْنَٰهُمَآ إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ ﴿٥٠﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ وجعلنا ابن مريم وأمه آية ﴾ تقدم في "الأنبياء" القول فيه. ﴿وآويناهما إلى ربوة ذات قرار ومعين﴾ الربوة المكان المرتفع من الأرض؛ وقد تقدم في "البقرة". والمراد بها ههنا في قول

أبي هريرة فلسطين. وعنه أيضاً الرملة؛ وروي عن النبي ﷺ. وقال ابن عباس وابن المسيب وابن سلام: دمشق. وقال كعب وقتادة: بيت المقدس. قال كعب: وهي أقرب الأرض إلى السماء بثمانية عشر ميلاً. قال:

فكنت هميدا تحت رمس بربوة   تعـاورني ريح جنوب وشَمْأَلُ

وقال ابن زيد: مصر. وروى سالم الأفطس عن سعيد بن جبير "وآويناهما إلى ربوة" قال: النشز من الأرض. ﴿ذات قرار﴾ أي مستوية يستقر عليها. وقيل: ذات ثمار، ولأجل الثمار يستقر فيها الساكنون. ﴿ومعين﴾ ماء جار ظاهر للعيون. يقال: معين ومُعُن؛ كما يقال: رغيف ورُغُف؛ قاله علي بن سليمان. وقال الزجاج: هو الماء الجاري في العيون؛ فالميم على هذا زائدة كزيادتها في مبيع، وكذلك الميم زائدة في قول من قال إنه الماء الذي يرى بالعين. وقيل: إنه فعيل بمعنى مفعول. قال علي ابن سليمان: يقال مَعَنَ الماء إذا جرى فهو معين ومعيون. ابن الأعرابي: معن الماء يمعن معوناً إذا جرى وسَهُل، وأمعن أيضاً وأمعنته، ومياه معنان.

قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَـٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ ﴾ فيه ثلاث مسائل:

الأولى: روى الصحيح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال ﴿يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم﴾ وقـال تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ﴾ (البقرة: ١٧٢) ـ ثم ذكر ـ الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك"[١].

الثانية: قال بعض العلماء: والخطاب في هذه الآية للنبي ﷺ، وأنه أقامه مقام الرسل؛ كما قال: ﴿ الذين قال لـهم الناس ﴾ (آل عمران: ١٧٣) يعني نعيم بن مسعود. وقال الزجاج: هذه مخاطبة للنبي ﷺ، ودل الجمع على أن الرسل كلـهم كذا أمروا؛ أي كلوا من الحلال. وقال الطبري: الخطاب لعيسى عليه السلام؛ روي أنه كان يأكل من غزل أمه. والمشهور عنه أنه كان يأكل من بقل البرية. ووجه خطابه لعيسى ما ذكرناه من تقديره لمحمد ﷺ تشريفاً لـه. وقيل: إن هذه المقالة خوطب بها كل نبي؛ لأن هذه طريقتهم التي ينبغي لـهم الكون عليها. فيكون المعنى: وقلنا يا أيها الرسل كلوا من الطيبات؛ كما تقول لتاجر: يا تجار ينبغي أن تجتنبوا الربا؛ فأنت تخاطبه بالمعنى. وقد اقترن بذلك أن هذه المقالة تصلح لجميع صنفه، فلم يخاطبوا قط مجتمعين صلوات الله عليهم أجمعين، وإنما خوطب كل واحد في عصره. قال الفراء: هو كما تقول للرجل الواحد: كفوا عنا أذاكم.

---

(١) أخرجه مسلم وغيره.

الثالثة: سوى الله تعالى بين النبيين والمؤمنين في الخطاب بوجوب أكل الحلال وتجنب الحرام، ثم شمل الكل في الوعيد الذي تضمنه قوله تعالى: ﴿إني بما تعملون عليم﴾ صلى الله على رسله وأنبيائه. وإذا كان هذا معهم فما ظن كل الناس بأنفسهم. وقد مضى القول في الطيبات والرزق في غير موضع، والحمد لله. وفي قوله ﷺ "يمد يديه" دليل على مشروعية مد اليدين عند الدعاء إلى السماء؛ وقد مشى الخلاف في هذا والكلام فيه والحمد لله. وقوله ﷺ "فأنى يستجاب لذلك" على جهة الاستبعاد؛ أي أنه ليس أهلاً لإجابة دعائه لكن يجوز أن يستجيب الله له تفضلاً ولطفاً وكرماً.

قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴿٥٢﴾ فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٥٣﴾ فَذَرْهُمْ فِى غَمْرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٥٤﴾﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وإن هذه أمتكم أمة واحدة﴾ المعنى: هذا الذي تقدم ذكره هو دينكم وملتكم فالتزموه. والأمة هنا الدين؛ وقد تقدم محامله؛ ومنه قوله تعالى: ﴿إنا وجدنا آباءنا على أمة﴾ (الزخرف: ٢٢) أي على دين. وقال النابغة:

حلفت فلم أترك لنفسك ريبة وهل يأثمن ذو أمة وهو طائع

الثانية: قرئ "وإن هذه" بكسر "إن" على القطع، وبفتحها وتشديد النون. قال الخليل: هي في موضع نصب لما زال الخافض؛ أي أنا عالم بأن هذا دينكم الذي أمرتكم أن تؤمنوا به. وقال الفراء: "أن" متعلقة بفعل مضمر تقديره: وأعلموا أن هذه أمتكم. وهي عند سيبويه متعلقة بقوله "فاتقون"؛ والتقدير فاتقون لأن أمتكم واحدة. وهذا كقوله تعالى: ﴿وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً﴾ (الجن: ١٨)؛ أي لأن المساجد لله فلا تدعوا معه غيره. وكقوله: ﴿لإيلاف قريش﴾ (قريش: ١)؛ أي فليعبدوا رب هذا البيت لإيلاف قريش.

الثالثة: وهذه الآية تقوي أن قوله تعالى: ﴿يا أيها الرسل﴾ إنما هو مخاطبة لجميعهم، وأنه بتقدير حضورهم. وإذا قدرت "يا أيها الرسل" مخاطبة لمحمد ﷺ قلق اتصال هذه الآية واتصال قوله "فتقطعوا". أما أن قوله "وأنا ربكم فاتقوني" وإن كان قيل للأنبياء فأممهم داخلون فيه بالمعنى؛ فيحسن بعد ذلك اتصال. ﴿فتقطعوا﴾ أي افترقوا، يعني الأمم، أي جعلوا دينهم أدياناً بعد ما أمروا بالاجتماع. ثم ذكر تعالى أن كلاً منهم معجب برأيه وضلالته وهذا غاية الضلال.

الرابعة: هذه الآية تنظر إلى قوله ﷺ: "ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على اثنتين وسبعين ملة وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين اثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة" الحديث. خرّجه أبو داود، ورواه الترمذي وزاد: قالوا ومن هي يا رسول الله؟ قال: "ما أنا عليه وأصحابي"[1] خرّجه من حديث عبد الله بن عمرو. وهذا يبين أن الافتراق المحذر منه في الآية والحديث إنما هو في أصول الدين وقواعده، لأنه قد أطلق عليها مللاً، وأخبر أن التمسك بشيء من تلك الملل موجب لدخول النار. ومثل هذا لا يقال في الفروع، فإنّه لا يوجب تعديدَ الملل ولا عذاب النار؛ قال الله تعالى: ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا﴾ (المائدة: ٤٨).

---

(١) "صحيح". انظر الصحيحة (٢٠٤).

قوله تعالى: ﴿ زبراً ﴾ يعني كتباً وضعوها وضلالات ألفوها؛ قاله ابن زيد. وقيل: إنهم فرقوا الكتب فاتبعت فرقة الصحف وفرقة التوراة وفرقة الزبور وفرقة الإنجيل، ثم حرّف الكل وبدّل؛ قاله قتادة. وقيل: أخذ كل فريق منهم كتاباً آمن به وكفر بما سواه. و"زبُراً" بضم الباء قراءة نافع، جمع زبور. والأعمش وأبو عمرو بخلاف عنه "زُبَراً" بفتح الباء، أي قطعاً كقطع الحديد؛ كقولـه تعالى: ﴿آتوني زُبَر الحديد ﴾ (الكهف: ٩٦). ﴿كل حزب﴾ أي فريق وملة. ﴿بما لديهم﴾ أي عندهم من الدين. ﴿فرحون﴾ أي معجبون به. وهذه الآية مثال لقريش خاطب محمداً ﷺ في شأنهم متصلاً بقوله ﴿فذرهم في غمرتهم﴾ أي فذر هؤلاء الذين هم بمنزلة من تقدم، ولا يضيق صدرك بتأخير العذاب عنهم؛ فلكل شيء وقت. والغمرة في اللغة ما يغمرك ويعلوك؛ وأصلـه الستر؛ ومنه الغمر الحقد لأنه يغطي القلب. والغمر الماء الكثير لأنه يغطي الأرض. وغمر الرداء الذي يشمل الناس بالعطاء؛ قال:

غمر الرداء إذا تبسم ضاحكا غلقت لضحكته رقاب المال

المراد هنا الحيرة الغفلة والضلالة. ودخل فلان في غمار الناس، أي في زحمتهم. وقولـه تعالى: ﴿حتى حين﴾ قال مجاهد: حتى الموت، فهو تهديد لا توقيت؛ كما يقال: سيأتي لك يوم.

قوله تعالى:﴿ أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ ﴿٥٥﴾ نُسَارِعُ لَهُمْ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ بَل لَّا يَشْعُرُونَ ﴿٥٦﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ أيحسبون أنما نمدهم به من مال وبنين ﴾ "ما" بمعنى الذي؛ أي أيحسبون يا محمد أن الذي نعطيهم في الدنيا من المال والأولاد هو ثواب لـهم، إنما هو استدراج وإملاء، ليس إسراعاً في الخيرات. وفي خبر "أن" ثلاثة أقوال، منها أنه محذوف. وقال الزجاج: المعنى نسارع لـهم به في الخيرات، وحذفت به. وقال هشام الضرير قولاً دقيقاً، قال: "أنما" هي الخيرات؛ فصار المعنى: نسارع لـهم فيه، ثم أظهر فقال "في الخيرات"، ولا حذف فيه على هذا التقدير. ومذهب الكسائي أن "أنما" حرف واحد فلا يحتاج إلى تقدير حذف، ويجوز الوقف على قول "وبنين". ومن قال "أنما" حرفان فلا بد من ضمير يرجع من الخبر إلى اسم "أن" ولم يتم الوقف على "وبنين". وقال السختياني: لا يحسن الوقف على "وبنين"؛ لأن "يحسبون" يحتاج إلى مفعولين، فتمام المفعولين "في الخيرات" قال ابن الأنباري: وهذا خطأ؛ لأن "أن" كافية من اسم أن وخبرها ولا يجوز أن يؤتى بعد "أن" بمفعول ثان. وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي وعبد الرحمن بن أبي بكرة "يسارع" بالياء، على أن يكون فاعلـه إمدادنا. وهذا يجوز أن يكون على غير حذف؛ أي يسارع لـهم الإمداد. ويجوز أن يكون فيه حذف، ويكون المعنى يسارع الله لـهم. وقرئ "يسارع لـهم في الخيرات" وفيه ثلاثة أوجه: أحدها على حذف به. ويجوز أن يكون يسارع الأمداد. ويجوز أن يكون "لـهم" اسم ما لم يسم فاعلـه؛ ذكره النحاس. قال المهدوي: وقرأ الحر النحوي "نسرع لـهم في الخيرات" وهو معنى قراءة الجماعة. قال الثعلبي: والصواب قراءة العامة؛ لقولـه "نمدهم". ﴿بل لا يشعرون﴾ أن ذلك فتنة لـهم واستدراج.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ ﴿٥٧﴾ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٨﴾ وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا۟ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ ﴿٦٠﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ إن الذين هم من خشية ربهم مشفقون ﴾ لما فرغ من ذكر الكفرة وتوعدهم عقب ذلك بذكر المؤمنين المسارعين في الخيرات ووعدهم، وذكر ذلك بأبلغ صفاتهم. و"مشفقون" خائفون وجلون مما خوفهم الله تعالى. ﴿والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة﴾ قال الحسن: يؤتون الإخلاص ويخافون ألا يقبل منهم. وروى الترمذي عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: سألت رسول الله ﷺ عن هذه الآية ﴿والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة﴾ قالت عائشة: أهم الذين يشربون الخمر ويسرقون؟ قال: "لا يا بنت الصديق ولكنهم الذين يصومون ويصلون ويتصدقون وهم يخافون ألا يقبل منهم أولئك الذين يسارعون في الخيرات"[1] . وقال الحسن: لقد أدركنا أقواماً كانوا من حسناتهم أن ترد عليهم أشفق منكم على سيئاتكم أن تعذبوا عليها. وقرأت عائشة رضي الله عنها وابن عباس والنخعي ﴿والذين يأتون ما أتوا﴾ مقصوراً من الإتيان. قال الفراء: ولو صحت هذه القراءة عن عائشة لم تخالف قراءة الجماعة؛ لأن الـهمز من العرب من يلزم فيه الألف في كل الحالات إذا كتب؛ فيكتب سئل الرجل بألف بعد السين، ويستهزئون بألف بين الزاي والواو، وشيءٌ وشيء بألف بعد الياء، فغير مستنكر في مذهب هؤلاء أن يكتب "يؤتون" بألف بعد الياء، فيحتمل هذا اللفظ بالبناء على هذا الخط قراءتين "يؤتون ما آتوا" و"يأتون ما أتوا". وينفرد ما عليه الجماعة باحتمال تأويلين: أحدهما: الذين يعطون ما أعطوا من الزكاة والصدقة وقلوبهم خائفة. والآخر: والذين يؤتون الملائكة الذين يكتبون الأعمال على العباد ما آتوا وقلوبهم وجلة؛ فحذف مفعول في هذا الباب لوضوح معناه؛ كما حذف في قولـه عز وجل: ﴿ فيه يغاث الناس وفيه يعصرون ﴾ (يوسف: ٤٩) والمعنى يعصرون السمسم والعنب؛ فاختزل المفعول لوضوح تأويلـه. ويكون الأصل في الحرف على هجائه الموجود في الإمام "يأتون" بألف مبدلة من الـهمزة فكتبت الألف واوا لتآخي حروف المد واللين في الخفاء؛ حكاه ابن الأنباري. قال النحاس: المعروف من قراءة ابن عباس "والذين يأتون ما أتوا" وهي القراءة المروية عن النبي ﷺ وعن عائشة رضي الله عنها، ومعناها يعملون ما عملوا؛ كما روي في الحديث. والوجل نحو الإشفاق والخوف؛ فالتقي والتائب خوفه أمر العاقبة وما يطلع عليه بعد الموت. وفي قولـه: ﴿أنهم إلى ربهم راجعون﴾ تنبيه على الخاتمة. وفي صحيح البخاري "وإنما الأعمال بالخواتيم". وأما المخلّط فينبغي لـه أن يكون تحت خوف من أن ينفذ عليه الوعيد بتخليطه. وقال أصحاب الخواطر: وَجَلُ العارف من طاعته أكثر وجلاً من وجلـه من مخالفته؛ لأن المخالفة تمحوها التوبة، والطاعة تطلب بتصحيح الفرض. ﴿أنهم﴾ أي لأنهم، أو من أجل أنهم إلى ربهم راجعون.

---

(١) "صحيح" انظر صحيح الترمذي (٢٥٣٧).

قوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ (٦١) ﴾

قوله تعالى: ﴿ أولئك يسارعون في الخيرات ﴾ أي في الطاعات، كي ينالوا بذلك أعلى الدرجات والغرفات. وقرئ "يسرعون في الخيرات، أي يكونون سراعاً إليها. ويسارعون على معنى يسابقون من سابقهم إليها؛ فالمفعول محذوف. قال الزجاج: يسارعون أبلغ من يسرعون. ﴿وهم لها سابقون﴾ أحسن ما قيل فيه: أنهم يسبقون إلى أوقاتها. ودل بهذا أن الصلاة في أول الوقت أفضل؛ كما تقدم في "البقرة" وكل من تقدم في شيء فهو سابق إليه، وكل من تأخر عنه فقد سبقه وفاته؛ فاللام في "لها" على هذا القول بمعنى إلى؛ كما قال ﴿بأن ربك أوحى لها ﴾(الزلزلة: ٥) أي أوحى إليها. وأنشد سيبويه:

تجانف عن جو اليمامة ناقتي   وما قصدت من أهلها لسوائكا

وعن ابن عباس في معنى "وهم لها سابقون" سبقت لهم من الله السعادة؛ فلذلك سارعوا في الخيرات. وقيل: المعنى وهم من أجل الخيرات سابقون.

قوله تعالى: ﴿ وَلَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَلَدَيْنَا كِتَٰبٌ يَنطِقُ بِٱلْحَقِّ ۚ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (٦٢) ﴾

قوله تعالى: ﴿ ولا نكلف نفسا إلا وسعها ﴾ قد مضى في "البقرة". ﴿ولدينا كتاب ينطق بالحق﴾ أظهر ما قيل فيه: إنه أراد كتاب إحصاء الأعمال الذي ترفعه الملائكة؛ وأضافه إلى نفسه لأن الملائكة كتبت فيه أعمال العباد بأمره، فهو ينطق بالحق. وفي هذا تهديد وتأييس من الحيف والظلم. ولفظ النطق يجوز في الكتاب؛ والمراد أن النبيين تنطق بما فيه. والله أعلم. وقيل: عنى اللوح المحفوظ، وقد أثبت فيه كل شيء، فهم لا يجاوزون ذلك. وقيل: الإشارة بقوله "ولدينا كتاب" القرآن، فالله أعلم، وكل محتمل والأول أظهر.

قوله تعالى: ﴿ بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِّنْ هَٰذَا وَلَهُمْ أَعْمَٰلٌ مِّن دُونِ ذَٰلِكَ هُمْ لَهَا عَٰمِلُونَ (٦٣) حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِٱلْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجْـَٔرُونَ (٦٤) لَا تَجْـَٔرُواْ ٱلْيَوْمَ ۖ إِنَّكُم مِّنَّا لَا تُنصَرُونَ (٦٥) ﴾

قوله تعالى: ﴿ بل قلوبهم في غمرة من هذا ﴾ قال مجاهد: أي في غطاء وغفلة وعماية عن القرآن. ويقال: غمره الماء إذا غطاه. ونهر غمر يغطي من دخله. ورجل غمر يغمره آراء الناس. وقيل: "غمرة" لأنها تغطي الوجه. ومنه دخل في غُمار الناس وخُمارهم، أي فيما يغطيه من الجمع. وقيل: "بل قلوبهم في غمرة" أي في حيرة وعمى؛ أي مما وصف من أعمال البر في الآيات المتقدمة؛ قاله قتادة. أو من الكتاب الذي ينطق بالحق. ﴿ولهم أعمال من دون ذلك هم لها عاملون﴾ قال قتادة ومجاهد: أي لهم خطايا لا بد أن يعملوها من دون الحق. وقال الحسن وابن زيد: المعنى ولهم أعمال رديئة لم يعملوها من دون ما هم عليه، لا بد أن يعملوها دون أعمال المؤمنين، فيدخلون بها النار، لما سبق لهم من الشقوة. ويحتمل ثالثاً: أنه ظلم الخلق مع الكفر بالخالق؛ ذكره الماوردي. والمعنى

متقارب. ﴿حتى إذا أخذنا مترفيهم بالعذاب﴾ يعني بالسيف يوم بدر؛ قاله ابن عباس. وقال الضحاك: يعني بالجوع حين قال النبي ﷺ: "اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهمّ اجعلها عليهم سنين كسني يوسف"[1]. فابتلاهم الله بالقحط والجوع حتى أكلوا العظام والميتة والكلاب والجيف، وهلك الأموال والأولاد. ﴿إذا هم يجأرون﴾ أي يضجون ويستغيثون. وأصل الجؤار رفع الصوت بالتضرع كما يفعل الثور. وقال الأعشى يصف بقرة:

فطافت ثلاثاً بين يوم وليلة وكان النكير أن تضيف وتجأرا

قال الجوهري: الجؤار مثل الخوار؛ يقال: جأر الثور يجأر أي صاح. وقرأ بعضهم "عجلاً جسداً له جؤار" حكاه الأخفش. وجأر الرجل إلى الله عز وجل تضرع بالدعاء. قتادة: يصرخون بالتوبة فلا تقبل منهم. قال:

يراوح من صلوات المليك فطورا سجوداً وطوراً جؤارا

وقال ابن جريج: ﴿حتى إذا أخذنا مترفيهم بالعذاب﴾ هم الذين قتلوا ببدر ﴿إذا هم يجأرون﴾ هم الذين بمكة؛ فجمع بين القولين المتقدمين، وهو حسن. ﴿لا تجأروا اليوم إنكم منا﴾ أي من عذابنا. ﴿لا تنصرون﴾ لا تمنعون ولا ينفعكم جزعكم. وقال الحسن: لا تنصرون بقبول التوبة. وقيل: معنى هذا النهي الإخبار؛ أي إنكم إن تضرعتم لم ينفعكم.

قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ ءَايَـٰتِى تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ تَنكِصُونَ ﴿٦٦﴾ مُسْتَكْبِرِينَ بِهِۦ سَـٰمِرًا تَهْجُرُونَ ﴿٦٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قد كانت آياتي تتلى عليكم فكنتم على أعقابكم تنكصون﴾ الآيات يريد بها القرآن. "تتلى عليكم" أي تقرأ. قال الضحاك: قبل أن تعذبوا بالقتل و"تنكصون" ترجعون وراءكم. مجاهد: تستأخرون؛ وأصله أن ترجع القهقرى. قال الشاعر:

زعموا بأنهم على سبل النجا ة وإنما نَكَصٌ على الأعقاب

وهو هنا استعارة للإعراض عن الحق. قرأ علي بن أبي طالب رضي الله عنه "على أدباركم" بدل "على أعقابكم"، "تنكصون" بضم الكاف. و﴿مستكبرين به﴾ حال، والضمير في "به" قال الجمهور: هو عائد على الحرم أو المسجد أو البلد الذي هو مكة، وإن لم يتقدم له ذكر لشهرته في الأمر؛ أي يقولون نحن أهل الحرم فلا نخاف. وقيل: المعنى أنهم يعتقدون في نفوسهم أن لهم بالمسجد والحرم أعظم الحقوق على الناس والمنازل؛ فيستكبرون لذلك، وليس الاستكبار من الحق. وقالت فرقة: الضمير عائد عل القرآن من حيث ذكرت الآيات؛ والمعنى: يحدث لكم سماع آياتي كبراً وطغياناً فلا تؤمنوا به. قال ابن عطية: وهذا قول جيد. النحاس: والقول الأول أولى، والمعنى: أنهم يفتخرون بالحرم ويقولون نحن أهل حرم الله تعالى.

---

(١) أخرجاه في الصحيحين.

قوله تعالى: ﴿ سَٰمِرًا تَهۡجُرُونَ ﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ سامراً تهجرون ﴾ "سامراً" نصب على الحال، ومعناه سُمّاراً، وهو الجماعة يتحدثون بالليل، مأخوذ من السمر وهو ظل القمر؛ ومنه سمرة اللون. وكانوا يتحدثون حول الكعبة في سمر القمر؛ فسمي التحدث به. قال الثوري: يقال لظل القمر السمر؛ ومنه السمرة في اللون، ويقال له: الفخت؛ ومنه قيل فاختة. وقرأ أبو رجاء "سمارا" وهو جمع سامر؛ كما قال:

فقالت سباك الله إنك فاضحي ألست ترى السّمار والناس أحوالي

وفي حديث قيلة: إذا جاء زوجها من السامر؛ يعني من القوم الذين يسمرون بالليل؛ فهو اسم مفرد بمعنى الجمع، كالحاضر وهم القوم النازلون على الماء، والباقر جمع البقر، والجامل جمع الإبل، ذكورتها وإناثها؛ ومنه قوله تعالى: ﴿ ثم نخرجكم طفلا ﴾ (الحج: ٥) أي أطفالاً. يقال: قوم سَمْر وسُمّر وسامر، ومعناه سهر الليل؛ مأخوذ من السمر وهو ما يقع على الأشجار من ضوء القمر. قال الجوهري: السامر أيضاً السمار، وهم القوم الذين يسمرون؛ كما يقال للحاج حجاج، وقول الشاعر:

وسامر طال فيه اللهو والسمر

كأنه سمى المكان الذي يجتمع فيه للسمر بذلك. وقيل: وحد سامراً وهو بمعنى السمار؛ لأنه وضع موضع الوقت، كقول الشاعر:

من دونهم إن جئتهم سمراً عـزف القيان ومجلس غَمْرُ

فقال: سمراً لأن معناه: إن جئتهم ليلاً وجدتهم وهم يسمرون. وابنا سمير: الليل والنهار؛ لأنه يسمر فيهما، يقال: لا أفعله ما سمر ابنا سمير أبداً. ويقال: السمير الدهر، وابناه الليل والنهار. ولا أفعله السمر والقمر؛ أي ما دام الناس يسمرون في ليلة قمراء. ولا أفعله سمير الليالي. قال الشنفرى:

هنالك لا أرجو حياة تسرني سمير الليالي مبسلاً بالجرائر

والسمار (بالفتح) اللبن الرقيق. وكانت العرب تجلس للسمر تتحدث، وهذا أوجب معرفتها بالنجوم؛ لأنها تجلس في الصحراء فترى الطوالع من الغوارب. وكانت قريش تسمر حول الكعبة مجالس في أباطيلها وكفرها، فعابهم الله بذلك. و"تهجرون" قرئ بضم التاء وكسر الجيم من أهجر، إذا نطق بالفحش. وبنصب التاء وضم الجيم من هجر المريض إذا هذى. ومعناه: يتكلمون بهوس وسيّء من القول في النبي ﷺ وفي القرآن؛ عن ابن عباس وغيره.

الثانية: روى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: إنما كُره السمر حين نزلت هذه الآية ﴿ مستكبرين به سامرا تهجرون ﴾؛ يعني أن الله تعالى ذم أقواماً يسمرون في غير طاعة الله تعالى، إما في هذيان وإما في إذاية. وكان الأعمش يقول: إذا رأيت الشيخ ولم يكتب الحديث فاصفعه فإنه من شيوخ القمر؛ يعني يجتمعون في ليالي القمر فيتحدثون بأيام الخلفاء والأمراء ولا يحسن أحدهم أن يتوضأ للصلاة.

الثالثة: روى مسلم عن أبي برزة قال: كان النبي ﷺ يؤخر العشاء إلى ثلث الليل ويكره النوم قبلها والحديث بعدها. قال العلماء: أما الكراهية للنوم قبلها فلئلا يعرضها للفوات عن كل وقتها أو

أفضل وقتها؛ ولهذا قال عمر: فمن نام فلا نامت عينه؛ ثلاثاً. وممن كره النوم قبلها عمر وابنه عبد الله وابن عباس وغيرهم، وهو مذهب مالك. ورخص فيه بعضهم، منهم علي وأبو موسى وغيرهم؛ وهو مذهب الكوفيين. وشرط بعضهم أن يجعل معه من يوقظه للصلاة. وروي عن ابن عمر مثله، وإليه ذهب الطحاوي. وأما كراهية الحديث بعدها فلأن الصلاة قد كفرت خطاياه فينام على سلامة، وقد ختم الكتّاب صحيفته بالعبادة؛ فإن هو سَمَر وتحدث فيملؤها بالهوس ويجعل خاتمتها اللغو والباطل، وليس هذا من فعل المؤمنين. وأيضاً فإن السمر في الحديث مظنة غلبة النوم آخر الليل فينام عن قيام آخر الليل، وربما ينام عن صلاة الصبح. وقد قيل: إنما يكره السمر بعدها لما روى جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله: "إياكم والسمر بعد هدأة الرجل فإن أحدكم لا يدري ما يبث الله تعالى من خلقه أغلقوا الأبواب وأوكوا السقاء وخمروا الإناء وأطفؤوا المصابيح"[(١)]. وروي عن عمر أنه كان يضرب الناس على الحديث بعد العشاء، ويقول: أسمراً أول الليل ونوماً آخره! أريحوا كتّابكم. حتى إنه روي عن ابن عمر أنه قال: من قرض بيت شعر بعد العشاء لم تقبل له صلاة حتى يصبح. وأسنده شداد بن أوس إلى النبي ﷺ[(٢)]. وقد قيل: إن الحكمة في كراهية الحديث بعدها إنما هو لما أن الله تعالى جعل الليل سكناً، أي يسكن فيه، فإذا تحدث الإنسان فيه فقد جعله في النهار الذي هو متصرف المعاش؛ فكأنه قصد إلى مخالفة حكمة الله تعالى التي أجرى عليها وجوده فقال ﴿ وهو الذي جعل لكم الليل لباساً والنوم سباتاً وجعل النهار نشورا ﴾ (الفرقان: ٤٧).

الرابعة: هذه الكراهة إنما تختص بما لا يكون من قبيل القرب والأذكار وتعليم العلم، ومسامرة الأهل بالعلم وبتعليم المصالح وما شابه ذلك؛ فقد ورد عن النبي ﷺ وعن السلف ما يدل على جواز ذلك، بل على ندبيته. وقد قال البخاري: (باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء) وذكر أن قرة بن خالد قال: انتظرنا الحسن وراث علينا حتى جاء قريباً من وقت قيامه، فجاء فقال: دعانا جيراننا هؤلاء. ثم قال أنس: انتظرنا رسول الله ﷺ ذات ليلة حتى كان شطر الليل فجاء فصلّى ثم خطبنا فقال: "إن الناس قد صلوا وإنكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة"[(٣)]. قال الحسن: فإن القوم لا يزالون في خير ما انتظروا الخير. قال: (باب السمر مع الضيف والأهل) وذكر حديث أبي بكر بن عبد الرحمن أن أصحاب الصفة كانوا فقراء... الحديث. أخرجه مسلم أيضاً. وقد جاء في حراسة الثغور وحفظ العساكر بالليل من الثواب الجزيل والأجر العظيم ما هو مشهور في الأخبار. وقد مضى من ذلك جملة في آخر "آل عمران" والحمد لله وحده.

قوله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا۟ ٱلْقَوْلَ أَمْ جَآءَهُم مَّا لَمْ يَأْتِ ءَابَآءَهُمُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾

---

(١) "حسن" انظر صحيح الجامع (٢٦٧٠)، وليس فيه: "أغلقوا..." إلخ.

(٢) "ضعيف" انظر ضعيف الجامع (٥٨٠٢).

(٣) أخرجاه في الصحيحين.

قولـه تعالى: ﴿ أفلم يدبروا القول ﴾ يعني القرآن؛ وهو كقولـه تعالى: ﴿ أفلا يتدبرون القرآن ﴾ (النساء: ٨٢). وسمي القرآن قولاً لأنهم خوطبوا به. ﴿أم جاءهم ما لم يأت آباءهم الأولين﴾ فأنكروه وأعرضوا عنه. وقيل: "أم" بمعنى بل؛ أي بل جاءهم ما لا عهد لآبائهم به، فلذلك أنكروه وتركوا التدبر لـه. قاله ابن عباس وقيل: المعنى أم جاءهم أمان من العذاب، وهو شيء لم يأت آباءهم الأولين فتركوا الأعز.

قوله تعالى: ﴿ أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا۟ رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُۥ مُنكِرُونَ ﴿٦٩﴾ ﴾

هذا تستعملـه العرب على معنى التوقيف والتقبيح، فيقولون: الخير أحب إليك أم الشر؛ أي قد أخبرت الشر فتجنبه، وقد عرفوا رسولـهم وأنه من أهل الصدق والأمانة؛ ففي اتباعه النجاة والخير لولا العنت. قال سفيان: بلى! قد عرفوه ولكنهم حسدوه!

قوله تعالى: ﴿ أَمْ يَقُولُونَ بِهِۦ جِنَّةٌۢ ۚ بَلْ جَآءَهُم بِٱلْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَـٰرِهُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ أم يقولون به جنة ﴾ أي أم يحتجون في ترك الإيمان به بأنه مجنون، فليس هو هكذا لزوال أمارات الجنون عنه. ﴿بل جاءهم بالحق﴾ يعني القرآن والتوحيد الحق والدين الحق. ﴿وأكثرهم﴾ أي كلـهم ﴿للحق كارهون﴾ حسداً وبغياً وتقليداً.

قوله تعالى: ﴿ وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَـٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ بَلْ أَتَيْنَـٰهُم بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَن ذِكْرِهِم مُّعْرِضُونَ ﴿٧١﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ ولو اتبع الحق ﴾ "الحق" هنا هو الله سبحانه وتعالى؛ قاله الأكثرون، منهم مجاهد وابن جريج وأبو صالح وغيرهم. وتقديره في العربية: ولو اتبع صاحب الحق؛ قالـه النحاس. وقد قيل: هو مجاز، أي لو وافق الحق أهواءهم؛ فجعل موافقته اتباعاً مجازاً؛ أي لو كانوا يكفرون بالرسل ويعصون الله عز وجل ثم لا يعاقبون ولا يجازون على ذلك إما عجزاً وإما جهلاً لفسدت السموات والأرض. وقيل: المعنى ولو كان الحق ما يقولون من اتخاذ آلـهة مع الله تعالى لتنافت الآلـهة، وأراد بعضهم ما لا يريده بعض، فاضطرب التدبير وفسدت السموات والأرض، وإذا فسدتا فسد من فيهما. وقيل: "لو اتبع الحق أهواءهم" أي بما يهواه الناس ويشتهونه لبطل نظام العالم؛ لأن شهوات الناس تختلف وتتضاد، وسبيل الحق أن يكون متبوعاً، وسبيل الناس الانقياد للحق. وقيل: "الحق" القرآن؛ أي لو نزل القرآن بما يحبون لفسدت السموات والأرض. ﴿ومن فيهن﴾ إشارة إلى من يعقل من ملائكة السموات وإنس الأرض وجنها؛ الماوردي. وقال الكلبي: يعني وما بينهما من خلق؛ وهي قراءة ابن مسعود "لفسدت السموات والأرض وما بينهما" فيكون على تأويل الكلبي وقراءة ابن مسعود محمولاً على فساد من يعقل وما لا يعقل من حيوان وجماد. وظاهر التنزيل في قراءة الجمهور يكون محمولاً على فساد ما يعقل من الحيوان؛ لأن ما لا يعقل تابع لما يعقل في الصلاح والفساد، فعلى هذا ما يكون من الفساد يعود على من في السموات من الملائكة بأن جعلت أرباباً وهي مربوبة، وعبدت وهي مستعبدة. وفساد الإنس يكون على وجهين: أحدهما: باتباع الـهوى، وذلك مهلك.

الثاني: بعبادة غير الله، وذلك كفر. وأما فساد ما عدا ذلك فيكون على وجه التبع؛ لأنهم مدبرون بذوي العقول فعاد فساد المدبرين عليهم.

قوله تعالى: ﴿ بل أتيناهم بذكرهم ﴾ أي بما فيه شرفهم وعزهم؛ قاله السدي وسفيان. وقال قتادة: أي بما لهم فيه ذكر ثوابهم وعقابهم. ابن عباس: أي ببيان الحق وذكر ما لهم به حاجة من أمر الدين. ﴿فهم عن ذكرهم معرضون﴾.

قوله تعالى: ﴿ أَمْ تَسْـَٔلُهُمْ خَرْجًا فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٧٢﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ أم تسألهم خرجاً ﴾ أي أجراً على ما جئتهم به؛ قاله الحسن وغيره. ﴿فخراج ربك خير﴾ وقرأ حمزة والكسائي والأعمش ويحيى بن وثاب "خراجاً" بألف. الباقون بغير ألف. وكلهم قد قرأوا "فخراجُ" بالألف إلا ابن عامر وأبا حيوة فإنهما قرآ بغير الألف. والمعنى: أم تسألهم رزقاً فرزق ربك خير. ﴿وهو خير الرازقين﴾ أي ليس يقدر أحد أن يرزق مثل رزقه، ولا ينعم مثل إنعامه. وقيل: أي ما يؤتيك الله من الأجر على طاعتك له والدعاء إليه خير من عرض الدنيا، وقد عرضوا عليك أموالهم حتى تكون كأغنى رجل من قريش فلم تجبهم إلى ذلك؛ قال معناه الحسن. والخرج والخراج واحد، إلا أن اختلاف الكلام أحسن؛ قال الأخفش. وقال أبو حاتم: الخرج الجعل، والخراج العطاء. المبرد: الخرج المصدر، والخراج الاسم. وقال النضر بن شميل: سألت أبا عمرو بن العلاء عن الفرق بين الخرج والخراج فقال: الخراج ما لزمك، والخرج ما تبرعت به. وعنه أن الخرج من الرقاب، والخراج من الأرض. ذكر الأول الثعلبي والثاني الماوردي.

قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٧٣﴾ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ عَنِ ٱلصِّرَٰطِ لَنَٰكِبُونَ ﴿٧٤﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وإنك لتدعوهم إلى صراط مستقيم ﴾ أي إلى دين قويم. والصراط في اللغة الطريق؛ فسمي الدين طريقاً لأنه يؤدي إلى الجنة فهو طريق إليها. ﴿وإن الذين لا يؤمنون بالآخرة﴾ أي بالبعث. ﴿عن الصراط لناكبون﴾ قيل: هو مثل الأول. وقيل: إنهم عن طريق الجنة لناكبون حتى يصيروا إلى النار. نكب عن الطريق ينكب نكوباً إذا عدل عنه ومال إلى غيره؛ ومنه نكبت الريح إذا لم تستقم على مجرى. وشر الريح النكباء.

قوله تعالى: ﴿ ۞ وَلَوْ رَحِمْنَٰهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِم مِّن ضُرٍّ لَّلَجُّوا۟ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٥﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ ولو رحمناهم وكشفنا ما بهم من ضر ﴾ أي لو رددناهم إلى الدنيا ولم ندخلهم النار وامتحناهم ﴿للجوا في طغيانهم﴾ قال السدي: في معصيتهم. ﴿يعمهون﴾ قال الأعمش: يترددون. قال ابن جريج: "ولو رحمناهم" يعني في الدنيا "وكشفنا ما بهم من ضر" أي من قحط وجوع "للجوا" أي لتمادوا "في طغيانهم" وضلالتهم وتجاوزهم الحد "يعمهون" يتذبذبون ويخبطون.

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَـٰهُم بِٱلْعَذَابِ فَمَا ٱسْتَكَانُواْ لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴿٧٦﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ ولقد أخذناهم بالعذاب ﴾ قال الضحاك: بالجوع. وقيل: بالأمراض والحاجة والجوع. وقيل: بالقتل والجوع. ﴿فما استكانوا لربهم﴾ أي ما خضعوا. ﴿وما يتضرعون﴾ أي ما يخشعون لله عز وجل في الشدائد تصيبهم. قال ابن عباس: نزلت في قصة ثمامة بن أثال لما أسرته السرية وأسلم وخلّى رسول الله ﷺ سبيلـه، حال بين مكة وبين الميرة وقال: والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله ﷺ. وأخذ الله قريشاً بالقحط والجوع حتى أكلوا الميتة والكلاب والعلـهز؛ قيل وما العلـهز؟ قال: كانوا يأخذون الصوف والوبر فيلونه بالدم ثم يشوونه ويأكلونه. فقال لـه أبو سفيان: أنشدك الله والرحم! أليس تزعم أن الله بعثك رحمة للعالمين؟ قال "بلى". قال: فوالله ما أراك إلا قتلت الآباء بالسيف، وقتلت الأبناء بالجوع؛ فنزل قولـه: ﴿ولو رحمناهم وكشفنا ما بهم من ضر للجوا في طغيانهم يعمهون﴾.

قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴿٧٧﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ حتى إذا فتحنا عليهم باباً ذا عذاب شديد ﴾ قال عكرمة: هو باب من أبواب جهنم، عليه من الخزنة أربعمائة ألف، سودٌ وجوههم، كالحةٌ أنيابهم، وقد قلعت الرحمة من قلوبهم؛ إذا بلغوه فتحه الله عز وجل عليهم. وقال ابن عباس: هو قتلـهم بالسيف يوم بدر. مجاهد: هو القحط الذي أصابهم حتى أكلوا العلـهز من الجوع؛ على ما تقدم. وقيل فتح مكة. ﴿إذا هم فيه مبلسون﴾ أي يائسون متحيرون لا يدرون ما يصنعون، كالآيس من الفرج ومن كل خير. وقد تقدم في "الأنعام".

قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَـٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ ۚ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٧٨﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وهو الذي أنشأ لكم السمع والأبصار والأفئدة ﴾ عرفهم كثرة نعمه وكمال قدرته. ﴿قليلا ما تشكرون﴾ أي ما تشكرون إلا شكراً قليلاً. وقيل: أي لا تشكرون البتة.

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى ذَرَأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وهو الذي ذرأكم في الأرض ﴾ أي أنشأكم وبثكم وخلقكم. ﴿وإليه تحشرون﴾ أي تجمعون للجزاء.

قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ وَلَهُ ٱخْتِلَـٰفُ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٨٠﴾ بَلْ قَالُواْ مِثْلَ مَا قَالَ ٱلْأَوَّلُونَ ﴿٨١﴾ قَالُوٓاْ أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَـٰمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴿٨٢﴾ لَقَدْ وُعِدْنَا نَحْنُ وَءَابَآؤُنَا هَـٰذَا مِن قَبْلُ إِنْ هَـٰذَآ إِلَّآ أَسَـٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٨٣﴾ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ

أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾

قولـه تعالى: ﴿ وهو الذي يحي ويميت ولـه اختلاف الليل والنهار ﴾ أي جعلـهما مختلفين؛ كقولك: لك الأجر والصلة؛ أي إنك تؤجر وتوصل؛ قالـه الفراء. وقيل: اختلافهما نقصان أحدهما وزيادة الآخر. وقيل: اختلافهما في النور والظلمة. وقيل: تكررهما يوماً بعد ليلة وليلة بعد يوم. ويحتمل خامساً: اختلاف ما مضى فيهما من سعادة وشقاء وضلال وهدى. ﴿أفلا تعقلون﴾ كنه قدرته وربوبيته ووحدانيته، وأنه لا يجوز أن يكون لـه شريك من خلقه، وأنه قادر على البعث. ثم عيّرهم بقولـهم وأخبر عنهم أنهم ﴿قالوا مثل ما قال الأولون﴾ هذا لا يكون ولا يتصور. ﴿لقد وعدنا نحن وآباؤنا هذا من قبل﴾ أي من قبل مجيء محمد صلى الله عليه وسلم، فلم نر لـه حقيقة. ﴿إن هذا﴾ أي ما هذا ﴿إلا أساطير الأولين﴾ أي أباطيلهم وترهاتهم؛ وقد تقدم هذا كلـه. قال الله تعالى: ﴿قل﴾ يا محمد جواباً لهم عما قالوه ﴿لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون﴾ يخبر بربوبيته ووحدانيته وملكه الذي لا يزول، وقدرته التي لا تحول؛ فـ ﴿سيقولون لله﴾ ولا بدّ لـهم من ذلك. ﴿قل أفلا تَذَكَّرون﴾ أي أفلا تتعظون وتعلمون أن من قدر على خلق ذلك ابتداء فهو على إحياء الموتى بعد موتهم قادر.

قولـه تعالى: ﴿ قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم*سيقولون لله قل أفلا تتقون ﴾ يريد أفلا تخافون حيث تجعلون لي ما تكرهون؛ زعمتم أن الملائكة بناتي، وكرهتم لأنفسكم البنات. ﴿قل من بيده ملكوت كل شيء﴾ يريد السموات وما فوقها وما بينهن، والأرضين وما تحتهن وما بينهن، وما لا يعلمه أحد إلا هو. وقال مجاهد: "ملكوت كل شيء" خزائن كل شيء. الضحاك: ملك كل شيء. والملكوت من صفات المبالغة كالجبروت والرهبوت؛ وقد مضى في "الأنعام". ﴿وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون﴾ أي يمنع ولا يمنع منه. وقيل: "يجير" يؤمن من شاء. "ولا يجار عليه" أي لا يؤمن من أخافه. ثم قيل: هذا في الدنيا؛ أي من أراد الله إهلاكه وخوفه لم يمنعه منه مانع، ومن أراد نصره وأمنه لم يدفعه من نصره وأمنه دافع. وقيل: هذا في الآخرة، أي لا يمنعه من مستحق الثواب مانع ولا يدفعه عن مستوجبه العذاب دافع. ﴿فأنى تسحرون﴾ أي فكيف تخدعون وتصرفون عن طاعته وتوحيده. أو كيف يخيل إليكم أن تشركوا به ما لا يضر ولا ينفع! والسحر هو التخييل. وكل هذا احتجاج على العرب المقرين بالصانع وقرأ أبو عمرو "سيقولون لله" في الموضعين الأخيرين؛ وهي قراءة أهل العراق. الباقون: "لله"، ولا خلاف في الأول أنه "لله"؛ لأنه جواب لـ "قل لمن الأرض ومن فيها" فلما تقدمت اللام في "لمن" رجعت في الجواب. ولا خلاف أنه مكتوب في جميع المصاحف بغير ألف. وأما من قرأ "سيقولون الله" فلأن السؤال بغير لام فجاء الجواب على لفظه، وجاء في الأول "لله" لما كان السؤال باللام. وأما من قرأ "لله" باللام في الأخيرين وليس في السؤال لام فلأن معنى ﴿قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم﴾: قل لمن السموات السبع ورب العرش العظيم. فكان الجواب "لله"؛ حين قدرت اللام في السؤال. وعلة الثالثة كعلة الثانية. وقال الشاعر:

إذا قيل من رب المزالف والقرى ورب الجياد الجرد قلت لخالد

أي لمن المزالف. ودلت هذه الآيات على جواز جدال الكفار وإقامة الحجة عليهم. وقد تقدم في "البقرة". ونبهت على أن من ابتدأ بالخلق والاختراع والإيجاد والإبداع هو المستحق للألوهية والعبادة.

قوله تعالى: ﴿ بَلْ أَتَيْنَاهُم بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٩٠﴾ مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَٰهٍ ۚ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٩١﴾ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٩٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿بل أتيناهم بالحق﴾ أي بالقول الصدق، لا ما تقوله الكفار من إثبات الشريك ونفي البعث. ﴿وإنهم لكاذبون﴾ أن الملائكة بنات الله. فقال الله تعالى: ﴿ما اتخذ الله من ولد﴾ "من" صلة. ﴿وما كان معه من إله﴾ "من" زائدة؛ والتقدير: ما اتخذ الله ولداً كما زعمتم، ولا كان معه إله فيما خلق. وفي الكلام حذف؛ والمعنى: لو كانت معه آلهة لانفرد كل إله بخلقه. ﴿ولعلا بعضهم على بعض﴾ أي ولغالب وطلب القوي الضعيف كالعادة بين الملوك، وكان الضعيف المغلوب لا يستحق الإلهية. وهذا الذي يدل على نفي الشريك يدل على نفي الولد أيضاً؛ لأن الولد ينازع الأب في الملك منازعة الشريك. ﴿سبحان الله عما يصفون﴾ تنزيهاً له عن الولد والشريك. ﴿عالم الغيب والشهادة فتعالى عما يشركون﴾ تنزيه وتقديس. وقرأ نافع وأبو بكر وحمزة والكسائي "عالم" بالرفع على الاستئناف؛ أي هو عالم الغيب. الباقون بالجر على الصفة لله. وروى رويس عن يعقوب "عالم" إذا وصل خفضاً. و"عالم" إذا ابتدأ رفعاً.

قوله تعالى: ﴿ قُل رَّبِّ إِمَّا تُرِيَنِّي مَا يُوعَدُونَ ﴿٩٣﴾ رَبِّ فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٩٤﴾﴾

علّمه ما يدعو به؛ أي قل رب، أي يا رب إن أريتني ما يوعدون من العذاب. ﴿فلا تجعلني في القوم الظالمين﴾ أي في نزول العذاب بهم، بل أخرجني منهم. وقيل: النداء معترض؛ و"ما" في "إما" زائدة. وقيل: إن أصل إما إن ما؛ فـ "إن" شرط و"ما" شرط، فجمع بين الشرطين توكيداً، والجواب "فلا تجعلني في القوم الظالمين"؛ أي إذا أردت بهم عقوبة فأخرجني منهم. وكان ﷺ يعلم أن الله تعالى لا يجعله في القوم الظالمين إذا نزل بهم العذاب، ومع هذا أمره الرب بهذا الدعاء والسؤال ليعظم أجره وليكون في كل الأوقات ذاكراً لربه تعالى.

قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّا عَلَىٰ أَن نُّرِيَكَ مَا نَعِدُهُمْ لَقَادِرُونَ ﴿٩٥﴾﴾

نبه على أن خلاف المعلوم مقدور، وقد أراه الله تعالى ذلك فيهم بالجوع والسيف، ونجاه الله ومن آمن به من ذلك.

قوله تعالى: ﴿ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ٱلسَّيِّئَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ (٩٦) ﴾

قوله تعالى: ﴿ ادفع بالتي هي أحسن السيئة ﴾ أمر بالصفح ومكارم الأخلاق؛ فما كان منها لهذه الأمة فيما بينهم فهو محكم باق في الأمة أبداً. وما كان فيها من موادعة الكفار وترك التعرض لهم والصفح عن أمورهم فمنسوخ بالقتال. ﴿ نحن أعلم بما يصفون ﴾ أي من الشرك والتكذيب. وهذا يقتضي أنها آية موادعة، والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿ وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ (٩٧) وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ (٩٨) ﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ من همزات الشياطين ﴾ "الهمزات" هي جمع همزة. والهمز في اللغة النخس والدفع؛ يقال: همزه ولمزه ونخسه دفعه. قال الليث: الهمز كلام من وراء القفا، واللمز مواجهة. والشيطان يوسوس فيهمس في وسواسه في صدر ابن آدم؛ وهو قوله: ﴿ أعوذ بك من همزات الشياطين ﴾ أي نزغات الشياطين الشاغلة عن ذكر الله تعالى. وفي الحديث: كان يتعوذ من همز الشيطان ولمزه وهمسه. قال أبو الهيثم: إذا أسرّ الكلام وأخفاه فذلك الهمس من الكلام. وسمي الأسد هموساً؛ لأنه يمشي بخفه لا يسمع صوت وطئه. وقد تقدم في "طه".

الثانية: أمر الله تعالى نبيه ﷺ والمؤمنين بالتعوذ من الشيطان في همزاته، وهي سورات الغضب التي لا يملك الإنسان فيها نفسه، كأنها هي التي كانت تصيب المؤمنين مع الكفار فتقع المحادة فلذلك اتصلت بهذه الآية. فالنزغات وسورات الغضب الواردة من الشيطان هي المتعوذ منها في الآية؛ وقد تقدم في آخر "الأعراف" بيانه مستوفى، وفي أول الكتاب أيضاً. وروي عن علي بن حرب بن محمد الطائي حدثنا سفيان عن أيوب عن محمد بن حبان أن خالداً كان يؤرق من الليل؛ فذكر ذلك للنبي ﷺ، فأمره أن يتعوذ بكلمات الله التامة من غضب الله وعقابه ومن شر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون. وفي كتاب أبي داود قال عمر: وهمزه الموتة؛ قال ابن ماجة: الموتة يعني الجنون. والتعوذ أيضاً من الجنون وكيد. وفي قراءة أُبي "رب عائذاً بك من همزات الشياطين، وعائذاً بك أن يحضرون"؛ أي يكونوا معي في أموري، فإنهم إذا حضروا الإنسان كانوا معدين للهمز، وإذا لم يكن حضور فلا همز. وفي صحيح مسلم عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه حتى يحضره عند طعامه فإذا سقطت من أحدكم اللقمة فليمط ما كان بها من أذى ثم ليأكلها ولا يدعها للشيطان فإذا فرغ فليلعق أصابعه فإنه لا يدري في أي طعامه البركة".

قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ (٩٩) لَعَلِّىٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّآ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَا وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ (١٠٠) ﴾

قوله تعالى: ﴿ حتى إذا جاء أحدهم الموت ﴾ عاد الكلام إلى ذكر المشركين؛ أي قالوا "أئذا متنا - إلى قوله - إن هذا إلا أساطير الأولين". ثم احتج عليهم وذكرهم قدرته على كل شيء، ثم قال: هم

مصرون على ذلك حتى إذا جاء أحدهم الموت تيقن ضلالته وعاين الملائكة التي تقبض روحه؛ كما قال تعالى: ﴿ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة﴾(الأنفال: ٥٠). ﴿قال رب ارجعون﴾ تمنى الرجعة كي يعمل صالحاً فيما ترك. وقد يكون القول في النفس؛ قال الله عز وجل: ﴿ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول﴾(المجادلة: ٨). فأما قوله "ارجعون" وهو مخاطب ربه عز وجل ولم يقل "ارجعني" جاء على تعظيم الذكر للمخاطب. وقيل: استغاثوا بالله عز وجل أولاً، فقال قائلهم: ثم رجع إلى مخاطبة الملائكة فقال: ارجعون إلى الدنيا؛ قاله ابن جريج. وقيل: إن معنى "ارجعون" على جهة التكرير؛ أي ارجعني ارجعني ارجعني وهكذا. قال المزني في قوله تعالى ﴿ألقيا في جهنم﴾(ق: ٢٤) قال: معناه ألق ألق. قال الضحاك: المراد به أهل الشرك.

قلت: ليس سؤال الرجعة مختصاً بالكافر فقد يسألها المؤمن كما في آخر سورة المنافقين على ما يأتي. ودلت الآية على أن أحداً لا يموت حتى يعرف اضطراراً أهو من أولياء الله أم من أعداء الله، ولولا ذلك لما سأل الرجعة، فيعلموا ذلك قبل نزول الموت وذواقه.

قوله تعالى: ﴿لعلي أعمل صالحاً﴾ قال ابن عباس: يريد أشهد أن لا إله إلا الله. ﴿فيما تركت﴾ أي فيما ضيعت وتركت العمل به من الطاعات. وقيل "فيما تركت" من المال فأتصدق. و"لعل" تتضمن تردداً؛ وهذا الذي يسأل الرجعة قد استيقن العذاب، وهو يوطن نفسه على العمل الصالح قطعاً من غير تردد. فالتردد يرجع إما إلى رده إلى الدنيا، وإما إلى التوفيق؛ أي أعمل صالحاً إن وفقتني؛ إذ ليس على قطع من وجود القدرة والتوفيق لو رد إلى الدنيا. ﴿كلا﴾ هذه كلمة رد؛ أي ليس الأمر على ما يظنه من أنه يجاب إلى الرجوع إلى الدنيا، بل هو كلام يطيح في أدراج الريح. وقيل: لو أجيب إلى ما يطلب لما وفى بما يقول؛ كما قال: ﴿ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه﴾(الأنعام: ٢٨). وقيل: "كلا إنها كلمة هو قائلها" ترجع إلى الله تعالى؛ أي لا خلف في خبره، وقد أخبر أنه لن يؤخر نفساً إذا جاء أجلها، وأخبر بأن هذا الكافر لا يؤمن. وقيل: ﴿إنها كلمة هو قائلها﴾ عند الموت، ولكن لا تنفع. ﴿ومن ورائهم برزخ﴾ أي ومن أمامهم وبين أيديهم. وقيل: من خلفهم. "برزخ" أي حاجز بين الموت والبعث؛ قاله الضحاك ومجاهد وابن زيد. وعن مجاهد أيضاً أن البرزخ هو الحاجز بين الموت والرجوع إلى الدنيا. وعن الضحاك: هو ما بين الدنيا والآخرة. ابن عباس. حجاب. السدي: أجل. قتادة: بقية الدنيا. وقيل: الإمهال إلى يوم القيامة؛ حكاه ابن عيسى. الكلبي: هو الأجل ما بين النفختين، وبينهما أربعون سنة. وهذه الأقوال متقاربة. وكل حاجز بين شيئين فهو برزخ. قال الجوهري: البرزخ الحاجز بين الشيئين. والبرزخ ما بين الدنيا والآخرة من وقت الموت إلى البعث؛ فمن مات فقد دخل في البرزخ. وقال رجل بحضرة الشعبي: رحم الله فلاناً فقد صار من أهل الآخرة! فقال: لم يصر من أهل الآخرة، ولكنه صار من أهل البرزخ، وليس من الدنيا ولا من الآخرة. وأضيف "يوم" إلى "يبعثون" لأنه ظرف زمان، والمراد بالإضافة المصدر. قوله تعالى:

قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ﴿١٠١﴾﴾

قوله تعالى:: ﴿فإذا نفخ في الصور﴾ المراد بهذا النفخ النفخة الثانية. ﴿فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون﴾ قال ابن عباس: لا يفتخرون بالأنساب في الآخرة كما يفتخرون بها في الدنيا، ولا

يتساءلون فيها كما يتساءلون في الدنيا؛ من أي قبيلة أنت ولا من أي نسب، ولا يتعارفون لـهول ما أذهلـهم. وعن ابن عباس أن ذلك في النفخة الأولى حين يصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون، ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون، وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون. وسأل رجل ابن عباس عن هذه الآية وقوله: ﴿ فأقبل بعضهم على بعض يتساءلون ﴾ (الصافات: ٥٠) فقال: لا يتساءلون في النفخة الأولى؛ لأنه لا يبقى على الأرض حي، فلا أنساب ولا تساؤل. أما قولـه "فأقبل بعضهم على بعض يتساءلون" فإنهم إذا دخلوا الجنة تساءلوا. وقال ابن مسعود: إنما عنى في هذه الآية النفخة الثانية. وقال أبو عمر زاذان: دخلت على ابن مسعود فوجدت أصحاب الخير واليمنة قد سبقوني إليه، فناديت بأعلى صوتي، : يا عبد الله بن مسعود! من أجل أني رجل أعجمي أدنيت هؤلاء وأقصيتني! فقال: ادنه؛ فدنوت، حتى ما كان بيني وبينه جليس فسمعته يقول: يؤخذ بيد العبد أو الأمة يوم القيامة فينصب على رؤوس الأولين والآخرين ثم ينادي مناد: هذا فلان بن فلان، من كان لـه حق فليأت إلى حقه؛ فتفرح المرأة أن يدور لـها الحق على أبيها أو على زوجها أو على أخيها أو على ابنها؛ ثم قرأ ابن مسعود: "فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون" فيقول الرب سبحانه وتعالى (آت هؤلاء حقوقهم) فيقول: يا رب قد فنيت الدنيا فمن أين أوتيهم؛ فيقول الرب للملائكة: (خذوا من حسناته فأعطوا كل إنسان بقدر طلبته) فإن كان ولياً لله فضلت من حسناته مثقال حبة من خردل فيضاعفها الله تعالى حتى يدخلـه بها الجنة، ثم قرأ ابن مسعود ﴿ إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيما ﴾ (النساء: ٤٠). وإن كان شقياً قالت الملائكة: رب! فنيت حسناته وبقي طالبون؛ فيقول الله تعالى: (خذوا من أعمالـهم فأضيفوها إلى سيئاته وصكوا لـه صكاً إلى جهنم).

قوله تعالى: ﴿ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ فِى جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾

تقدم الكلام فيهما.

قوله تعالى: ﴿ تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَٰلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ أَلَمْ تَكُنْ ءَايَٰتِى تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴿١٠٥﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ تلفح وجوههم النار ﴾ ويقال "تنفح" بمعناه؛ ومنه ﴿ ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك ﴾ (الأنبياء: ٤٦). إلا أن "تلفح" أبلغ بأساً؛ يقال: لفحته النار والسموم بحرّها أحرقته. ولفحته بالسيف لفحة إذا ضربته به ضربة خفيفة. ﴿وهم فيها كالحون﴾ قال ابن عباس: عابسون. وقال أهل اللغة: الكلوح تكشر في عبوس. والكالح: الذي قد تشمرت شفتاه وبدت أسنانه. قال الأعمش:

ولـــه المقـــدم لا مثـــل لـــه   ساعة الشدق عن الناب كلح

وقد كلح الرجل كلوحاً وكلاحاً. وما أقبح كلحته؛ يراد به الفم وما حواليه. ودهر كالح أي شديد. وعن ابن عباس أيضاً "وهم فيها كالحون" يريد كالذي كلح وتقلصت شفتاه وسال صديده. وقال ابن مسعود: ألم تر إلى الرأس المَشيّط بالنار، وقد بدت أسنانه وقلصت شفتاه. وفي الترمذي عن أبي

سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: "وهم فيها كالحون ـ قال ـ تشويه النار فتقلص شفته العليا حتى تبلغ وسط رأسه وتسترخي شفته السفلى حتى تضرب سرته"[1] قال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

قوله تعالى: ﴿ قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ ﴿١٠٦﴾ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ ﴿١٠٧﴾ قَالَ اخْسَئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ﴿١٠٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ قالوا ربنا غلبت علينا شقوتنا ﴾ قراءة أهل المدينة وأبي عمرو وعاصم "شقوتنا" وقرأ الكوفيون إلا عاصما "شقاوتنا". وهذه القراءة مروية عن ابن مسعود والحسن. ويقال: شقاء وشقاً؛ بالمد والقصر. وأحسن ما قيل في معناه: غلبت علينا لذاتنا وأهواؤنا؛ فسمى اللذات والأهواء شقوة، لأنهما يؤديان إليها، كما قال الله عز وجل: ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم نارا ﴾ (النساء: ١٠)؛ لأن ذلك يؤديهم إلى النار. وقيل: ما سبق في علمك وكتب علينا في أم الكتاب من الشقاوة. وقيل: حسن الظن بالنفس وسوء الظن بالخلق. ﴿وكنا قوماً ضالين﴾ أي كنا في فعلنا ضالين عن الهدى. وليس هذا اعتذار منهم إنما هو إقرار، ويدل على ذلك قولهم ﴿ربنا أخرجنا منها فإن عدنا فإنا ظالمون﴾ طلبوا الرجعة إلى الدنيا كما طلبوها عند الموت. "فإن عدنا" إلى الكفر "فإنا ظالمون" لأنفسنا بالعود إليه فيجابون بعد ألف سنة: ﴿اخسأوا فيها ولا تكلمون﴾ أي ابعدوا في جهنم؛ كما يقال للكلب: اخسأ؛ أي ابعد. خسأت الكلب خسئاً طردته. وخسأ الكلب بنفسه خسوءا، يتعدى ولا يتعدى. وانخسأ الكلب أيضاً. وذكر ابن المبارك قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة يذكره عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: إن أهل جهنم يدعون مالكاً فلا يجيبهم أربعين عاماً، ثم يرد عليهم: إنكم ماكثون. قال: هانت والله دعوتهم على مالك وربِّ مالك. قال: ثم يدعون ربهم فيقولون: "ربنا غلبت علينا شقوتنا وكنا قوماً ضالين. ربنا أخرجنا منها فإن عدنا فإنا ظالمون". قال: فيسكت عنهم قدر الدنيا مرتين. قال: ثم يرد عليهم اخسأوا فيها. قال: فوالله ما نبس القوم بعدها بكلمة، وما هو إلا الزفير والشهيق من نار جهنم فشبه أصواتهم بصوت الحمير، أولها زفير وآخرها شهيق. خرّجه الترمذي مرفوعاً بمعناه من حديث أبي الدرداء. وقال قتادة: صوت الكفار في النار كصوت الحمار، أوله زفير وآخره شهيق. وقال ابن عباس: يصير لهم نباح كنباح الكلاب. وقال محمد بن كعب القرظي: بلغني أو ذكر لي أن أهل النار استغاثوا بالخزنة... الخبر بطوله، ذكره ابن المبارك، وقد ذكرناه بكماله في التذكرة، وفي آخره: ثم مكث عنهم ما شاء الله، ثم ناداهم ﴿ألم تكن آياتي تتلى عليكم فكنتم بها تكذبون﴾ قال: فلما سمعوا صوته قالوا الآن يرحمنا ربنا فقالوا عند ذلك "ربنا غلبت علينا شقوتنا" أي الكتاب الذي كتب علينا "وكنا قوما ضالين* ربنا أخرجنا منها فإن عدنا فإنا ظالمون" فقال عند ذلك "اخسأوا فيها ولا تكلمون" فانقطع عند ذلك الدعاء والرجاء، وأقبل بعضهم على بعض ينبح بعضهم في وجوه بعض، وأطبقت عليهم.

(١) "ضعيف" ضعفه الشيخ الألباني في تعليقه على "المشكاة"، (٥٦٨٤).

قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِى يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١٠٩﴾ فَٱتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّىٰٓ أَنسَوْكُمْ ذِكْرِى وَكُنتُم مِّنْهُمْ تَضْحَكُونَ ﴿١١٠﴾ إِنِّى جَزَيْتُهُمُ ٱلْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوٓاْ أَنَّهُمْ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿١١١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ إنه كان فريق من عبادي يقولون ربنا آمنا فاغفر لنا ﴾ الآية. قال مجاهد: هم بلال وخباب وصهيب، وفلان وفلان من ضعفاء المسلمين؛ كان أبو جهل وأصحابه يهزأون بهم. ﴿فاتخذتموهم سخريا﴾ بالضم قراءة نافع وحمزة والكسائي ها هنا وفي "ص". وكسر الباقون. قال النحاس: وفرق أبو عمرو بينهما، فجعل المكسورة من جهة التهزؤ، والمضمومة من جهة السخرة، ولا يعرف هذا التفريق الخليل ولا سيبويه ولا الكسائي ولا الفراء. قال الكسائي: هما لغتان بمعنى واحد؛ كما يقال: عُصي وعصي، ولُجي ولجي. وحكى الثعلبي عن الكسائي والفراء: الفرق الذي ذكره أبو عمرو، وأن الكسرَ بمعنى الاستهزاء والسخرية بالقول، والضم بمعنى التسخير والاستبعاد بالفعل. وقال المبرد: إنما يؤخذ التفريق بين المعاني عن العرب، وأما التأويل فلا يكون. والكسر في سخري في المعنيين جميعاً؛ لأن الضمة تستثقل في مثل هذا. ﴿حتى أنسوكم ذكري﴾ أي اشتغلتم بالاستهزاء بهم عن ذكري. ﴿وكنتم منهم تضحكون﴾ استهزاء بهم، وأضاف الإنساء إلى المؤمنين لأنهم كانوا سبباً لاشتغالهم عن ذكره؛ وتعدى شؤم استهزائهم بالمؤمنين إلى استيلاء الكفر على قلوبهم. ﴿إني جزيتهم اليوم بما صبروا﴾ على أذاكم، وصبروا على طاعتي. ﴿أنهم هم الفائزون﴾ قرأ حمزة والكسائي بكسر الهمزة على ابتداء المدح من الله تعالى لهم. وفتح الباقون؛ أي لأنهم هم الفائزون. ويجوز نصبه بوقوع الجزاء عليه، تقديره: إني جزيتهم اليوم الفوز بالجنة.

قلت: وينظر إلى معنى هذا قوله تعالى في آخر المطففين: ﴿ فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون ﴾ (المطففين: ٣٤) إلى آخر السورة، على ما يأتي بيانه هناك إن شاء الله تعالى. ويستفاد من هذا: التحذير من السخرية والاستهزاء بالضعفاء والمساكين والاحتقار لهم، والإزراء عليهم والاشتغال بهم فيما لا يغني، وأن ذلك مبعد من الله عز وجل.

قوله تعالى: ﴿ قَٰلَ كَمْ لَبِثْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُواْ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَسْـَٔلِ ٱلْعَآدِّينَ ﴿١١٣﴾ قَٰلَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا لَّوْ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ قال كم لبثتم في الأرض ﴾ قيل: يعني في القبور. وقيل: هو سؤال لهم عن مدة حياتهم في الدنيا. وهذا السؤال للمشركين في عرصات القيامة أو في النار. ﴿عدد سنين﴾ بفتح النون على أنه جمع مسلّم، ومن العرب من يخفضها وينونها. ﴿قالوا لبثنا يوماً أو بعض يوم﴾ أنساهم شدة العذاب مدة مكثهم في القبور. وقيل: لأن العذاب رفع عنهم بين النفختين فنسوا ما كانوا فيه من العذاب في قبورهم. قال ابن عباس: أنساهم ما كانوا فيه من العذاب من النفخة الأولى إلى الثانية؛ وذلك أنه ليس من أحد قتله نبي أو قتل نبياً أو مات بحضرة نبي إلا عذب من ساعة يموت إلى النفخة الأولى، ثم يمسك عنه العذاب فيكون كالماء حتى ينفخ الثانية. وقيل: استقصروا مدة لبثهم في الدنيا

وفي القبور ورأوه يسيراً بالنسبة إلى ما هم بصدده. ﴿فاسأل العادين﴾ أي سل الحُسّاب الذين يعرفون ذلك فإنا قد نسيناه، أو فاسأل الملائكة الذين كانوا معنا في الدنيا؛ الأول قول قتادة، والثاني قول مجاهد، وقرأ ابن كثير وحمزة والكسائي "قل كم لبثتم في الأرض" على الأمر. ويحتمل ثلاثة معان: أحدها: قولوا كم لبثتم؛ فأخرج الكلام مخرج الأمر للواحد والمراد الجماعة؛ إذ كان المعنى مفهوماً. الثاني: أن يكون أمراً للملك ليسألهم يوم البعث عن قدر مكثهم في الدنيا. أو أراد قل أيها الكافر كم لبثتم، وهو الثالث. الباقون "قال كم" على الخبر؛ أي قال الله تعالى لهم، أو قالت الملائكة لهم كم لبثتم. وقرأ حمزة والكسائي أيضا ﴿قل إن لبثتم إلا قليلا﴾ الباقون "قال" على الخبر، على ما ذكر من التأويل الأول؛ أي ما لبثتم في الأرض إلا قليلاً؛ وذلك أن مكثهم في القبور وإن طال كان متناهياً. وقيل: هو قليل بالنسبة إلى مكثهم في النار؛ لأنه لا نهاية له. ﴿لو أنكم كنتم تعلمون﴾ ذلك.

قوله تعالى: ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَـٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا ﴾ أي مهملين كما خلقت البهائم لا ثواب لها ولا عقاب عليها؛ مثل قوله تعالى: ﴿ أيحسب الإنسان أن يترك سدى ﴾ (القيامة: ٣٦) يريد كالبهائم مهملاً لغير فائدة. قال الترمذي الحكيم أبو عبد الله محمد بن علي: إن الله تعالى خلق الخلق عبيداً ليعبدوه، فيثيبهم على العبادة ويعاقبهم على تركها، فإن عبدوه فهم اليوم له عبيد أحرار كرام من رق الدنيا، ملوك في دار الإسلام؛ وإن رفضوا العبودية فهم اليوم عبيد أباق سقاط لئام، وغداً أعداء في السجون بين أطباق النيران. و"عبثا" نصب على الحال عند سيبويه وقطرب. وقال أبو عبيدة: هو نصب على المصدر أو لأنه مفعول له. ﴿وأنكم إلينا لا ترجعون﴾ فتجازون بأعمالكم. قرأ حمزة والكسائي "ترجعون" بفتح التاء وكسر الجيم من الرجوع.

قوله تعالى: ﴿ فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ ٱلْمَلِكُ ٱلْحَقُّ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْكَرِيمِ ﴿١١٦﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ فتعالى الله الملك الحق ﴾ أي تنزه وتقدس الله الملك الحق عن الأولاد والشركاء والأنداد، وعن أن يخلق شيئاً عبثاً أو سفهاً؛ لأنه الحكيم. ﴿لا إله إلا هو رب العرش الكريم﴾ ليس في القرآن غيرها. وقرأ ابن محيصن وروي عن ابن كثير "الكريم" بالرفع نعتاً لله.

قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَـٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿١١٧﴾ وَقُل رَّبِّ ٱغْفِرْ وَٱرْحَمْ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١١٨﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ ومن يدع مع الله إلها آخر لا برهان له به ﴾ أي لا حجة له عليه ﴿ فإنما حسابه عند ربه﴾ أي هو يعاقبه ويحاسبه. ﴿إنه﴾ الهاء ضمير الأمر والشأن. ﴿إنه لا يفلح الكافرون﴾ وقرأ الحسن وقتادة "لا يفلح" - بالفتح - من كذب وجحد ما جئت به وكفر نعمتي. ثم أمر نبيه عليه الصلاة والسلام بالاستغفار لتقتدي به الأمة. وقيل: أمره بالاستغفار لأمته. وأسند الثعلبي من حديث ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن حنش بن عبد الله الصنعاني عن عبدالله بن مسعود أنه مر بمصاب مبتلى فقرأ في أذنه "أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً" حتى ختم السورة فبرأ. فقال رسول الله ﷺ: "ماذا قرأت في أذنه"؟ فأخبره، فقال: "والذي نفسي بيده لو أن رجلاً موقنا قرأها على جبل لزال"[1].

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره"، (٨/ ٢٥١٣) من طريق يحيى بن نصر الخولاني، ثنا ابن وهب، أخبر ابن لهيعة به.

سورة النور

بســـم الله الرحمن الرحيم

مدنية بالإجماع.

قوله تعالى: ﴿ سُورَةٌ أَنزَلْنَـٰهَا وَفَرَضْنَـٰهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَآ ءَايَـٰتٍۭ بَيِّنَـٰتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝١﴾

مقصود هذه السورة ذكر أحكام العفاف والستر. وكتب عمر ﷺ إلى أهل الكوفة: (علّموا نساءكم سورة النور). وقالت عائشة رضي الله عنها: (لا تنزلوا النساء الغرف ولا تعلموهن الكتابة وعلموهن سورة النور والغزل). ﴿وفرضناها﴾ قرئ بتخفيف الراء؛ أي فرضنا عليكم وعلى من بعدكم ما فيها من الأحكام. وبالتشديد: أي أنزلنا فيها فرائض مختلفة. وقرأ أبو عمرو: "وفرضناها" بالتشديد أي قطعناها في الإنزال نُجُماً نُجُماً. والفرض القطع، ومنه فرضة القوس. وفرائض الميراث وفرض النفقة. وعنه أيضاً "فرضناها" فصلناها وبيناها. وقيل: هو على التكثير؛ لكثرة ما فيها من الفرائض. والسورة في اللغة اسم للمنزلة الشريفة؛ ولذلك سميت السورة من القرآن سورة. قال زهير:

ألــم تــر أن الله أعطاك ســورة ترى كل ملك دونها يتذبذب

وقد مضى في مقدمة الكتاب القول فيها. وقرئ "سورة" بالرفع على أنها مبتدأ وخبرها "أنزلناها"؛ قاله أبو عبيدة والأخفش. وقال الزجاج والفراء والمبرد: "سورة" بالرفع لأنها خبر الابتداء؛ لأنها نكرة ولا يبتدأ بالنكرة في كل موضع، أي هذه سورة. ويحتمل أن يكون قوله "سورة" ابتداء وما بعدها صفة لـها أخرجتها عن حد النكرة المحضة فحسن الابتداء لذلك، ويكون الخبر في قوله "الزانية والزاني". وقرئ "سورةً" بالنصب، على تقدير أنزلنا سورة أنزلناها. وقال الشاعر:

والذئـــب أخشاه إن مررت به وحدي وأخشى الرياح والمطرا

أو تكون منصوبة بإضمار فعل أي اتل سورة. وقال الفراء: هي حال من الـهاء والألف والحال من المكنى يجوز أن يتقدم عليه.

قوله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٢﴾ فيه اثنتان وعشرون مسألة:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ الزانية والزاني ﴾ كان الزنى في اللغة معروفاً قبل الشرع، مثل اسم السرقة والقتل. وهو اسم لوطء الرجل امرأة في فرجها من غير نكاح ولا شبهة نكاح بمطاوعتها. وإن شئت قلت: هو إدخال فرج في فرج مشتهى طبعاً محرم شرعاً؛ فإذا كان ذلك وجب الحد. وقد مضى الكلام في حد الزنى وحقيقته وما للعلماء في ذلك. وهذه الآية ناسخة لآية الحبس وآية الأذى اللتين في سورة "النساء" باتفاق.

الثانية: قولـه تعالى: ﴿ مائة جلدة ﴾ هذا حد الزاني الحر البالغ البكر، وكذلك الزانية البالغة البكر الحرة. وثبت بالسنة تغريب عام؛ على الخلاف في ذلك. وأما المملوكات فالواجب خمسون جلدة؛ لقولـه تعالى: ﴿ فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ﴾ (النساء: ٢٥) وهذا في الأمة، ثم العبد في معناها. وأما المحصن من الأحرار فعليه الرجم دون الجلد. ومن العلماء من يقول: يجلد مائة ثم يرجم. وقد مضى هذا كلـه ممهداً في "النساء" فأغنى عن إعادته، والحمد لله.

الثالثة: قرأ الجمهور "الزانية والزاني" بالرفع. وقرأ عيسى بن عمر الثقفي "الزانية" بالنصب، وهو أوجه عند سيبويه؛ لأنه عنده كقولك: زيداً اضرب. ووجه الرفع عنده: خبر ابتداء، وتقديره: فيما يتلى عليكم حكم الزانية والزاني. وأجمع الناس على الرفع وإن كان القياس عند سيبويه النصب. وأما الفراء والمبرد والزجاج فإن الرفع عندهم هو الأوجه، والخبر في قولـه "فاجلدوا" لأن المعنى: الزانية والزاني مجلودان بحكم الله وهو قول جيد وهو قول أكثر النحاة. وإن شئت قدرت الخبر: ينبغي أن يجلدا. وقرأ ابن مسعود "والزان" بغير ياء.

الرابعة: ذكر الله سبحانه وتعالى الذكر والأنثى، والزاني كان يكفي منهما؛ فقيل: ذكرهما للتأكيد كما قال تعالى: ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ﴾ (المائدة: ٣٨). ويحتمل أن يكون ذكرهما هنا لئلا يظن ظان أن الرجل لما كان هو الواطئ والمرأة محل ليست بواطئة فلا يجب عليها حد فذكرها رفعاً لـهذا الإشكال الذي أوقع جماعة من العلماء منهم الشافعي. فقالوا: لا كفارة على المرأة في الوطء في رمضان؛ لأنه قال: جامعت أهلي في نهار رمضان؛ فقال لـه النبي ﷺ (كفِّر)[1]. فأمره بالكفارة، والمرأة ليس بمجامعة ولا واطئة.

الخامسة: قُدّمت "الزانية" في الآية من حيث كان في ذلك الزمان زنى النساء فاش وكان لإماء العرب وبغايا الوقت رايات، وكن مجاهرات بذلك. وقيل: لأن الزنى في النساء أعَرّ وهو لأجل الحبل أضرّ. وقيل: لأن الشهوة في المرأة أكثر وعليها أغلب فصدّرها تغليظاً لتردع شهوتها وإن كان قد ركب فيها حياء لكنها إذا زنت ذهب الحياء كلـه. وأيضاً فإن العار بالنساء ألحق إذ موضوعهن الحجب والصيانة فقدم ذكرهن تغليظاً واهتماماً.

السادسة: الألف واللام في قول "الزانية والزاني" للجنس، وذلك يعطي أنها عامة في جميع الزناة. ومن قال بالجلد مع الرجم قال: السنة جاءت بزيادة حكم فيقام مع الجلد. وهو قول إسحاق بن راهويه والحسن ابن أبي الحسن، وفعلـه علي بن أبي طالب رضي الله عنه بشُرَاحة وقد مضى في "النساء" بيانه. وقال الجمهور: هي خاصة في البكرين، واستدلوا على أنها غير عامة بخروج العبيد والإماء منها.

السابعة: نص الله سبحانه وتعالى على ما يجب على الزانيين إذا شُهد بذلك عليهما على ما يأتي وأجمع العلماء على القول به. واختلفوا فيما يجب على الرجل يوجد مع المرأة في ثوب واحد فقال إسحاق بن راهويه: يضرب كل واحد منهما مائة جلدة. وروي ذلك عن عمر وعلى وليس يثبت ذلك عنهما. وقال عطاء وسفيان الثوري: يؤدبان. وبه قال مالك وأحمد على قدر مذاهبهم في

(١) أخرجاه في الصحيحين.

الأدب. قال ابن المنذر: والأكثر ممن رأيناه يرى على من وُجد على هذه الحال الأدب. وقد مضى في "هود" اختيار ما في هذه المسألة، والحمد لله وحده.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿فاجلدوا﴾ دخلت الفاء لأنه موضع أمر والأمر مضارع للشرط. وقال المبرد: فيه معنى الجزاء، أي إن زنى زان فافعلوا به كذا، ولهذا دخلت الفاء؛ وهكذا ﴿السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾(المائدة: ٣٨).

التاسعة: لا خلاف أن المخاطب بهذا الأمر الإمام ومن ناب منابه. وزاد مالك والشافعي: السادة في العبيد. قال الشافعي: في كل جلد وقطع. وقال مالك: في الجلد دون القطع. وقيل: الخطاب للمسلمين لأن إقامة مراسم الدين واجبة على المسلمين، ثم الإمام ينوب عنهم إذ لا يمكنهم الاجتماع على إقامة الحدود.

العاشرة: أجمع العلماء على أن الجلد بالسوط يجب. والسوط الذي يجب أن يجلد به يكون سوطاً بين سوطين. لا شديداً ولا ليناً. وروى مالك عن زيد بن أسلم أن رجلاً اعترف على نفسه بالزنى على عهد رسول الله ﷺ؛ فدعا له رسول الله ﷺبسوط، فأتي بسوط مكسور، فقال: (فوق هذا) فأتي بسوط جديد لم تقطع ثمرته فقال: (دون هذا) فأتي بسوط قد ركب به ولان. فأمر به رسول الله ﷺفجلد...)[1] الحديث. قال أبو عمر: هكذا روى هذا الحديث مرسلاً جميع رواة الموطأ ولا أعلمه يستند بهذا اللفظ بوجه من الوجوه، وقد روى معمر عن يحيى بن أبي كثير عن النبي ﷺمثله سواء. وقد تقدم في "المائدة" ضرب عمر قدامة في الخمر بسوط تام. يريد وسطاً.

الحادية عشرة: اختلف العلماء في تجريد المجلود في الزنى؛ فقال مالك وأبو حنيفة وغيرهما: يجرد، ويترك على المرأة ما يسترها دون ما يقيها الضرب. وقال الأوزاعي: الإمام مخير إن شاء جرد وإن شاء ترك. وقال الشعبي والنخعي: لا يجرد ولكن يترك عليه قميص. قال ابن مسعود: لا يحل في الأمة تجريد ولا مد وبه قال الثوري.

الثانية عشرة: اختلف العلماء في كيفية ضرب الرجال والنساء؛ فقال مالك: الرجل والمرأة في الحدود كلها سواء لا يقام واحد منهما؛ ولا يجزى عنده إلا في الظهر. وأصحاب الرأي والشافعي يرون أن يجلد الرجل وهو واقف، وهو قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وقال الليث بن سعد وأبو حنيفة والشافعي: الضرب في الحدود كلها وفي التعزير مجرداً قائماً غير ممدود إلا حد القذف فإنه يضرب وعليه ثيابه. وحكاه المهدوي في التحصيل عن مالك. وينزع عنه الحشو والفرو. وقال الشافعي: إن كان مده صلاحاً مُدّ.

الثالثة عشرة: واختلفوا في المواضع التي تضرب من الإنسان في الحدود؛ فقال مالك: الحدود كلها لا تضرب إلا في الظهر، وكذلك التعزير. وقال الشافعي وأصحابه: يتقى الوجه والفرج وتضرب سائر الأعضاء؛ وروي عن علي. وأشار ابن عمر بالضرب إلى رجلي أمة جلدها في الزنى. قال ابن عطية: والإجماع في تسليم الوجه والعورة والمقاتل. واختلفوا في ضرب الرأس فقال الجمهور: يتقى

---

(١) ضعيف لإرساله.

الرأس. وقال أبو يوسف: يضرب الرأس. وروي عن عمر وابنه فقالا: يضرب الرأس. وضرب عمر ﷺ صبياً في رأسه وكان تعزيراً لا حدًّا. ومن حجة مالك ما أدرك عليه الناس، وقوله ﷺ: (البينة وإلاّ حَدٌّ في ظهرك)[1] وسيأتي.

الرابعة عشرة: الضرب الذي يجب هو أن يكون مؤلماً لا يجرح ولا يبضع، ولا يخرج الضارب يده من تحت إبطه. وبه قال الجمهور، وهو قول علي وابن مسعود ﷺ. وأتي عمر ﷺ برجل في حدّ فأتي بسوط بين سوطين وقال للضارب: اضرب ولا يُرى إبطك وأعط كل عضو حقه. وأتي ﷺ بشارب فقال: لأبعثنك إلى رجل لا تأخذه فيك هوادة فبعثه إلى مطيع بن الأسود العدوي فقال: إذا أصبحت الغد فاضربه الحد فجاء عمر ﷺ وهو يضربه ضرباً شديداً فقال: قتلت الرجل! كم ضربته؟ فقال ستين؛ فقال: أقصّ عنه بعشرين. قال أبو عبيدة: أقص عنه بعشرين يقول: اجعل شدة هذا الضرب الذي ضربته قصاصاً بالعشرين التي بقيت ولا تضربه العشرين. وفي هذا الحديث من الفقه أن ضرب الشارب ضرب خفيف.

الخامسة عشرة: وقد اختلف العلماء في أشد الحدود ضرباً فقال مالك وأصحابه والليث بن سعد: الضرب في الحدود كلـها سواء ضرب غير مبرح؛ ضرب بين ضربين. هو قول الشافعي ﷺ. وقال أبو حنيفة وأصحابه: التعزير أشد الضرب؛ وضرب الزنى أشد من الضرب في الخمر، وضرب الشارب أشد من ضرب القذف. وقال الثوري: ضرب الزنى أشد من ضرب القذف، وضرب القذف أشد من ضرب الخمر. احتج مالك بورود التوقيف على عدد الجلدات، ولم يرد في شيء منها تخفيف ولا تثقيل عمن يجب التسليم لـه. احتج أبو حنيفة بفعل عمر، فإنه ضرب في التعزير ضرباً أشد منه في الزنى. احتج الثوري بأن الزنى لما كان أكثر عدداً في الجلدات استحال أن يكون القذف أبلغ في النكاية. وكذلك الخمر؛ لأنه لم يثبت فيه الحد إلا بالاجتهاد، وسبيل مسائل الاجتهاد لا يقوي قوة مسائل التوقيف.

السادسة عشرة: الحد الذي أوجب الله في الزنى والخمر والقذف وغير ذلك ينبغي أن يقام بين أيدي الحكام، ولا يقيمه إلا فضلاء الناس وخيارهم يختارهم الإمام لذلك. وكذلك كانت الصحابة تفعل كلما وقع لـهم شيء من ذلك، ﷺ. وسبب ذلك أنه قيام بقاعدة شرعية وقربة تعبدية، تجب المحافظة على فعلـها وقدرها ومحلـها وحالـها، بحيث لا يتعدى شيء من شروطها ولا أحكامها، فإن دم المسلم وحرمته عظيمة، فيجب مراعاته بكل ما أمكن. روى الصحيح عن حضين بن المنذر أبي ساسان قال: شهدت عثمان بن عفان وأتي بالوليد قد صلّى الصبح ركعتين ثم قال: أزيدكم؟ فشهد عليه رجلان، أحدهما حُمران أنه شرب الخمر، وشهد آخر أنه رآه يتقيأ؛ فقال عثمان: إنه لم يتقيأ حتى شربها؛ فقال: يا علي قم فاجلده، فقال علي: قم يا حسن فاجلده. فقال الحسن: (ولِّ حارها من تولى قارّها ـ فكأنه وجد عليه ـ فقال: يا عبد الله بن جعفر، قم فاجلده، فجلده وعلي يَعُدّ. . .) الحديث. وقد تقدم في المائدة. فانظر قول عثمان للإمام علي: قم فاجلده.

---

(١) أخرجاه في الصحيحين، وسيأتي.

السابعة عشرة: نص الله تعالى على عدد الجلد في الزنى والقذف، وثبت التوقيف في الخمر على ثمانين من فعل عمر في جميع الصحابة ـ على ما تقدم في المائدة ـ فلا يجوز أن يتعدى الحد في ذلك كلـه.
قال ابن العربي: وهذا ما لم يتابع الناس في الشر ولا احلولت لـهم المعاصي، حتى يتخذوها ضراوة ويعطفون عليها بالـهوادة فلا يتناهوا عن منكر فعلوه؛ فحينئذ تتعين الشدة ويزاد الحد لأجل زيادة الذنب. وقد أتي عمر بسكران في رمضان فضربه مائة؛ ثمانين حدّ الخمر وعشرين لـهتك حرمة الشهر. فهكذا يجب أن تركب العقوبات على تغليظ الجنايات وهتك الحرمات. وقد لعب رجل بصبي فضربه الوالي ثلاثمائة سوط فلم يغير ذلك مالك حين بلغه، فكيف لو رأى زماننا هذا بهتك الحرمات والاستهتار بالمعاصي، والتظاهر بالمناكر وبيع الحدود واستيفاء العبيد لـها في منصب القضاة، لمات كمداً ولم يجالس أحداً؛ وحسبنا الله ونعم الوكيل.

قلت: ولـهذا المعنى ـ والله أعلم ـ زيد في حد الخمر حتى انتهى إلى ثمانين. وروى الدارقطني حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي حدثنا صفوان بن عيسى حدثنا أسامة ابن زيد عن الزهري قال أخبرني عبد الرحمن بن أزهر قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم حنين وهو يتخلل الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد، فأتي بسكران، قال فقال رسول الله ﷺ لمن عنده فضربوه بما في أيديهم. وقال: وحثا رسول الله ﷺ عليه التراب. قال: ثم أتي أبو بكر ﷺ بسكران، قال: فتوخى الذي كان من ضربهم يومئذ؛ فضرب أربعين. قال الزهري: ثم أخبرني حميد بن عبد الرحمن عن ابن وبرة الكلبي قال: أرسلني خالد بن الوليد إلى عمر، قال فأتيته ومعه عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وعلي وطلحة والزبير وهم معه متكئون في المسجد فقلت: إن خالد بن الوليد أرسلني إليك وهو يقرأ عليك السلام ويقول: إن الناس قد انهمكوا في الخمر وتحاقروا العقوبة فيه؛ فقال عمر: هم هؤلاء عندك فسلـهم. فقال علي: نراه إذا سكر هذى وإذا هذى افترى وعلى المفتري ثمانون؛ قال فقال عمر: أبلغ صاحبك ما قال. قال: فجلد خالد ثمانين وعمر ثمانين. قال: وكان عمر إذا أتي بالرجل الضعيف الذي كانت منه الزلّة ضربه أربعين، قال: وجلد عثمان أيضاً ثمانين وأربعين. ومن هذا المعنى قولـه ﷺ: (لو تأخر الـهلال لزدتكم)[1] كالمنكل لـهم حين أبوا أن ينتهوا. في رواية (لو مد لنا الشهر لواصلنا وصالاً يدع المتعمقون تعمقهم)[2]. وروى حامد بن يحيى عن سفيان عن مسعر عن عطاء بن أبي مروان أن علياً ضرب النجاشي في الخمر مائة جلدة؛ ذكره أبو عمرو ولم يذكر سبباً.

الثامنة عشرة: قولـه تعالى: ﴿ ولا تأخذكم بهما رأفة ﴾ أي لا تمتنعوا عن إقامة الحدود شفقة على المحدود، ولا تخففوا الضرب من غير إيجاع، وهذا قول جماعة أهل التفسير. وقال الشعبي والنخعي وسعيد بن جبير: "لا تأخذكم بهما رأفة" قالوا في الضرب والجلد. وقال أبو هريرة ﷺ: إقامة حد بأرض خير لأهلـها من مطر أربعين ليلة؛ ثم قرأ هذه الآية. والرأفة أرق الرحمة. وقرئ "رأفة" بفتح الألف على وزن فعلة. وقرئ "رآفة" على وزن فعالة؛ ثلاث لغات، هي كلـها مصادر، أشهرها

---

(١) أخرجاه في الصحيحين.
(٢) أخرجه مسلم وغيره.

الأولى؛ من رؤوف إذا رق ورحم. ويقال: رأفة ورآفة؛ مثل كأبة وكآبة. وقد رأفت به ورؤفت به. والرؤوف من صفات الله تعالى: العطوف الرحيم.

التاسعة عشرة: ﴿في دين الله﴾ أي في حكم الله؛ كما قال تعالى: ﴿ ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك ﴾ (يوسف: ٧٦) أي في حكمه. وقيل: "في دين الله" أي في طاعة الله وشرعه فيما أمركم به من إقامة الحدود. ﴿إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر﴾ قررهم على معنى التثبيت والحض بقوله تعالى: "إن كنتم تؤمنون بالله". وهذا كما تقول لرجل تحضه: إن كنت رجلاً فافعل كذا، أي هذه أفعال الرجال.

الموفية عشرين: قوله تعالى: ﴿ وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين ﴾ قيل: لا يشهد التعذيب إلا من لا يستحق التأديب. قال مجاهد: رجل فما فوقه إلى ألف. وقال ابن زيد: لا بد من حضور أربعة قياساً على الشهادة على الزنى، وأن هذا باب منه؛ وهو قول مالك والليث والشافعي. وقال عكرمة وعطاء: لا بد من اثنين؛ وهذا مشهور قول مالك، فرآها موضع شهادة. وقال الزهري: ثلاثة، لأنه أقل الجمع. الحسن: واحد فصاعداً، وعنه: عشرة. الربيع: ما زاد على الثلاثة. وحجة مجاهد قوله تعالى: ﴿ فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ﴾ (التوبة: ١٢٢)، وقوله: ﴿ وإن طائفتان ﴾ (الحجرات: ٩)، ونزلت في تقاتل رجلين؛ فكذلك قوله تعالى: ﴿ وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين ﴾. والواحد يسمى طائفة إلى الألف؛ وقاله ابن عباس وإبراهيم. وأمر أبو برزة الأسلمي بجارية له قد زنت وولدت فألقى عليها ثوباً، وأمر ابنه أن يضربها خمسين ضربة غير مبرح ولا خفيف لكن مؤلم، ودعا جماعة ثم تلا "وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين".

الحادية والعشرين: اختلف في المراد بحضور الجماعة. هل المقصود بها الإغلاظ على الزناة والتوبيخ بحضرة الناس، وأن ذلك يردع المحدود، ومن شهده وحضره يتعظ به ويزدجر لأجله، ويشيع حديثه فيعتبر به من بعده، أو الدعاء لهما بالتوبة والرحمة؛ قولان للعلماء.

الثانية والعشرين: روي عن حذيفة ﷺ أن النبي ﷺ قال: (يا معاشر الناس اتقوا الزنى فإن فيه ست خصال ثلاثاً في الدنيا وثلاثاً في الآخرة فأما اللواتي الدنيا فيذهب البهاء ويورث الفقر وينقص العمر وأما اللواتي في الآخرة فيوجب السخط وسوء الحساب والخلود في النار)[1]. وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال: (إن أعمال أمتي تعرض علي كل جمعة مرتين فاشتد غضب الله على الزناة)[2]. وعن النبي ﷺ قال: (إذا كان ليلة النصف من شعبان اطلع الله على أمتي فغفر لكل مؤمن لا يشرك بالله شيئاً إلا خمسة ساحراً أو كاهناً أو عاقاً لوالديه أو مدمن خمر أو مصراً على الزنى)[3].

قوله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ ﴾ فيه سبع مسائل:

---

(١) "ضعيف".
(٢) "ضعيف".
(٣) "ضعيف".

الأولى: اختلف العلماء في معنى هذه الآية على ستة أوجه من التأويل:

الأول: أن يكون مقصد الآية تشنيع الزنى وتبشيع أمره، وأنه محرم على المؤمنين. واتصال هذا المعنى بما قبل حسن بليغ. ويريد بقوله "لا ينكح" أي لا يطأ؛ فيكون النكاح بمعنى الجماع. وردد القصة مبالغة وأخذاً من كلاَ الطرفين، ثم زاد تقسيم المشركة والمشرك من حيث الشرك أعم في المعاصي من الزنى؛ فالمعنى: الزانَي لا يطأ في وقت زناه إلا زانية من المسلمين، أو من هي أحسن منها من المشركات. وقد روي عن ابن عباس وأصحابه أن النكاح في هذه الآية الوطء. وأنكر ذلك الزجاج وقال: لا يعرف النكاح في كتاب الله تعالى إلا بمعنى التزويج. وليس كما قال؛ وفي القرآن ﴿ حتى تنكح زوجاً غيره ﴾ (البقرة: ٢٣٠) وقد بينه النبي ﷺ أنه بمعنى الوطء، وقد تقدم في "البقرة". وذكر الطبري ما ينحو إلى هذا التأويل عن سعيد بن جبير وابن عباس وعكرمة، ولكن غير مخلّص ولا مكمّل. وحكاه الخطابي عن ابن عباس، وأن معناه الوطء أي لا يكون زنى إلا بزانية، ويفيد أنه زنى في الجهتين؛ فهذا قول.

الثاني: ما رواه أبو داود والترمذي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن مرثد بن أبي مرثد كان يحمل الأسارى بمكة، وكان بمكة بغي يقال لها عناق وكانت صديقته، قال: فجئت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله؛ أنكح عناق؟ قال: فسكت عني؛ فنزلت: ﴿والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك﴾؛ فدعاني فقرأها علي وقال: "لا تنكحها"[1]. لفظ أبي داود، وحديث الترمذي أكمل. قال الخطابي: هذا خاص بهذه المرأة إذ كانت كافرة، فأما الزانية المسلمة فإن العقد عليها لا يفسخ.

الثالث: أنها مخصوصة في رجل من المسلمين أيضاً استأذن رسول الله ﷺ في نكاح امرأة يقال لها أم مهزول وكانت من بغايا الزانيات، وشرطت أن تنفق عليه؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية؛ قاله عمرو بن العاص ومجاهد.

الرابع: أنها نزلت في أهل الصفة وكانوا قوماً من المهاجرين، ولم يكن لهم في المدينة مساكن ولا عشائر فنزلوا صفة المسجد وكانوا أربعمائة رجل يلتمسون الرزق بالنهار ويأوون إلى الصفة بالليل، وكان بالمدينة بغايا متعالنات بالفجور، مخاصيب بالكسوة والطعام؛ فهمَّ أهل الصفة أن يتزوجوهن فيأووا إلى مساكنهن ويأكلوا من طعامهن وكسوتهن؛ فنزلت هذه الآية صيانة لهم عن ذلك؛ قاله ابن أبي صالح.

الخامس: ذكره الزجاج وغيره عن الحسن، وذلك أنه قال: المراد الزاني المحدود والزانية المحدودة، قال: وهذا حكم من الله فلا يجوز لزان محدود أن يتزوج إلا محدودة. وقال إبراهيم النخعي نحوه. وفي مصنف أبي داود عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لا ينكح الزاني المحدود إلا مثله)[2]. وروي أن محدوداً تزوج غير محدودة ففرق علي رضي الله عنه بينهما. قال ابن العربي: وهذا معنى لا يصح نظراً كما لم يثبت نقلاً، وهل يصح أن يوقف نكاح مَن حُدّ من الرجال على نكاح مَنْ حُدّ من النساء فبأي أثر يكون ذلك، وعلى أي أصل يقاس من الشريعة.

---

(١) "صحيح".

(٢) "صحيح" انظر صحيح أبي داود (١٨٠٧).

قلت: وحكى هذا القول الكيا عن بعض أصحاب الشافعي المتأخرين، وأن الزاني إذا تزوج غير زانية فرق بينهما لظاهر الآية. قال الكيا: وإن هو عمل بالظاهر فيلزمه عليه أن يجوّز للزاني التزوج بالمشركة، ويجوز للزانية أن تزوج نفسها من مشرك؛ وهذا في غاية البعد، وهو خروج عن الإسلام بالكلية، وربما قال هؤلاء: إن الآية منسوخة في المشرك خاصة دون الزانية.

السادس: أنها منسوخة؛ روى مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: ﴿الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك﴾ قال: نسخت هذه الآية التي بعدها ﴿ وأنكحوا الأيامى منكم ﴾ (النور: ٣٢)؛ وقالـه ابن عمرو، قال: دخلت الزانية في أيامى المسلمين. قال أبو جعفر النحاس: وهذا القول عليه أكثر العلماء. وأهل الفتيا يقولون: إن من زنى بامرأة فلـه أن يتزوجها ولغيره أن يتزوجها. وهو قول ابن عمر وسالم وجابر بن زيد وعطاء وطاوس ومالك بن أنس وهو قول أبي حنيفة وأصحابه. وقال الشافعي: القول فيها كما قال سعيد بن المسيب، إن شاء الله هي منسوخة. قال ابن عطية: وذكر الإشراك في هذه الآية يضعف هذه المناحي. قال ابن العربي: والذي عندي أن النكاح لا يخلو أن يراد به الوطء كما قال ابن عباس أو العقد؛ فإن أريد به الوطء فإن معناه: لا يكون زنى إلا بزانية، وذلك عبارة عن أن الوطأين من الرجل والمرأة زنى من الجهتين؛ ويكون تقدير الآية: وطء الزانية لا يقع إلا من زان أو مشرك؛ وهذا يؤثر عن ابن عباس، وهو معنى صحيح. فإن قيل: فإذا زنى بالغ بصبية، أو عاقل بمجنونة، أو مستيقظ بنائمة فإن ذلك من جهة الرجل زنى؛ فهذا زان نكح غير زانية، فيخرج المراد عن بابه الذي تقدم. قلنا: هو زنى من كل جهة، إلا أن أحدهما سقط فيه الحد والآخر ثبت فيه. وإن أريد به العقد كان معناه: أن متزوج الزانية التي قد زنت ودخل بها ولم يستبرئها يكون بمنزلة الزاني، إلا أنه لا حدّ عليه لاختلاف العلماء في ذلك. وأما إذا عقد عليها ولم يدخل بها حتى يستبرئها فذلك جائز إجماعاً. وقيل: ليس المراد في الآية أن الزاني لا ينكح قط إلا زانية إذ قد يتصور أن يتزوج غير زانية، ولكن المعنى أن من تزوج بزانية فهو زان، فكأنه قال: لا ينكح الزانية إلا زان فقلب الكلام، وذلك أنه لا ينكح الزانية إلا وهو راض بزناها، وإنما يرضى بذلك إذا كان هو أيضاً يزني.

الثانية: في هذه الآية دليل على أن التزوج بالزانية صحيح. وإذا زنت زوجة الرجل لم يفسد النكاح وإذا زنى الزوج لم يفسد نكاحه مع زوجته؛ وهذا على أن الآية منسوخة. وقيل إنها محكمة. وسيأتي.

الثالثة: روي أن رجلاً زنى بامرأة في زمن أبي بكرﷺ فجلدهما مائة جلدة، ثم زوج أحدهما من الآخر مكانه، ونفاهما سنة. وروي مثل ذلك عن عمر وابن مسعود وجابرﷺ. وقال ابن عباس: أولـه سفاح وآخره نكاح. ومَثَلُ ذلك مثل رجل سرق من حائط ثمرة ثم أتى صاحب البستان فاشترى منه ثمرة فما سرق حرام وما اشترى حلال. وبهذا أخذ الشافعي وأبو حنيفة، ورأوا أن الماء لا حرمة لـه. وروي عن ابن مسعودﷺ أنه قال: إذا زنى الرجل بالمرأة ثم نكحها بعد ذلك فهما زانيان أبداً. وبهذا أخذ مالكﷺ؛ فرأى أنه لا ينكحها حتى يستبرئها من مائه الفاسد لأن النكاح لـه حرمة ومن حرمته ألا يصب على ماء السِّفاح؛ فيختلط الحرام بالحلال ويمتزج ماء المهانة بماء العزة.

الرابعة: قال ابن خويز منداد: من كان معروفا بالزنى أو بغيره من الفسوق معلناً به فتزوج إلى أهل بيت ستر وغرهم من نفسه فلـهم الخيار في البقاء معه أو فراقه؛ وذلك كعيب من العيوب واحتج بقولـه ﷺ: (لا ينكح الزاني المجلود إلا مثلـه)(١). قال ابن خويز منداد: وإنما ذكر المجلود لاشتهاره بالفسق، وهو الذي يجب أن يفرق بينه وبين غيره؛ فأما من لم يشتهر بالفسق فلا.

الخامسة: قال قوم من المتقدمين: الآية محكمة غير منسوخة، وعند هؤلاء: من زنى فسد النكاح بينه وبين زوجته، وإذا زنت الزوجة فسد النكاح بينها وبين زوجها. وقال قوم من هؤلاء: لا ينفسخ النكاح بذلك، ولكن يؤمر الرجل بطلاقها إذا زنت، ولو أمسكها أثم، ولا يجوز التزوج بالزانية ولا من الزاني، بل لو ظهرت التوبة فحينئذ يجوز النكاح.

السادسة: قولـه تعالى: ﴿ وحرم ذلك على المؤمنين ﴾ أي نكاح أولئك البغايا؛ فيزعم بعض أهل التأويل أن نكاح أولئك البغايا حرمه الله تعالى على أمة محمد ﷺ، ومن أشهرهن عناق.

السابعة: حرم الله تعالى الزنى في كتابه؛ فحيثما زنى الرجل فعليه الحد. وهذا قول مالك والشافعي وأبي ثور. وقال أصحاب الرأي في الرجل المسلم إذا كان في دار الحرب بأمان وزنى هنالك ثم خرج لم يحد. قال ابن المنذر: دار الحرب ودار الإسلام سواء، ومن زنى فعليه الحد على ظاهر قولـه: ﴿ الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ﴾ (النور: ٢).

قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ ﴾ فيه ست وعشرون مسألة:

الأولى: هذه الآية نزلت في القاذفين. قال سعيد بن جبير: كان سببها ما قيل في عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها. وقيل: بل نزلت بسبب القذفة عاماً لا في تلك النازلة. وقال ابن المنذر: لم نجد في أخبار رسول الله ﷺ خبراً يدل على تصريح القذف، وظاهر كتاب الله تعالى مستغنى به دالاً على القذف الذي يوجب الحد، وأهل العلم على ذلك مجمعون.

الثانية: قولـه تعالى: ﴿ والذين يرمون ﴾ يريد يسبون، واستعير لـه اسم الرمي لأنه إذاية بالقول كما قال النابغة:

وجرح اللسان كجرح اليد

وقال آخر:

رماني بأمر كنت منه ووالدي بريئاً ومن أجل الطوي رماني

ويسمى قذفاً. ومنه الحديث: إن ابن أمية قذف امرأته بشريك بن السحماء؛ أي رماها.

الثالثة: ذكر الله تعالى في الآية النساء من حيث هن أهم، ورميهن بالفاحشة أشنع وأنكى للنفوس. وقذف الرجال داخل في حكم الآية بالمعنى، وإجماع الأمة على ذلك. وهذا نحو نصه على تحريم لحم

---

(١) "صحيح".

الخنزير ودخل شحمه وغضاريفه، ونحو ذلك بالمعنى والإجماع. وحكى الزهراوي أن المعنى: والأنفس المحصنات؛ فهي بلفظها تعم الرجال والنساء، ويدل على ذلك قولـه: ﴿ والمحصنات من النساء ﴾ (النساء: ٢٤). وقال قوم: أراد بالمحصنات الفروج كما قال تعالى: ﴿ والتي أحصنت فرجها ﴾ (الأنبياء: ٩١) فيدخل فيه فروج الرجال والنساء. وقيل: إنما ذكر المرأة الأجنبية إذا قذفت ليعطف عليها قذف الرجل زوجته؛ والله أعلم. وقرأ الجمهور "المحصنات" بفتح الصاد، وكسرها يحيى بن وثاب. والمحصنات العفائف في هذا الموضع. وقد مضى في "النساء" ذكر الإحصان ومراتبه. والحمد لله.

الرابعة: للقذف شروط عند العلماء تسعة: شرطان في القاذف، وهما العقل والبلوغ؛ لأنهما أصلا التكليف، إذ التكليف ساقط دونهما. وشرطان في الشيء المقذوف به وهو أن يقذف بوطء يلزمه فيه الحد، وهو الزنى واللواط أو بنفيه من أبيه دون سائر المعاصي. وخمسة في المقذوف وهي العقل والبلوغ والإسلام والحرية والعفة عن الفاحشة التي رمي بها كان عفيفاً من غيرها أم لا. وإنما شرطنا في المقذوف العقل والبلوغ كما شرطناهما في القاذف وإن لم يكونا من معاني الإحصان لأجل أن الحد إنما وضع للزجر عن الإذاية بالمضرة الداخلة على المقذوف، ولا مضرة على من عدم العقل والبلوغ؛ إذ لا يوصف اللواط فيهما ولا منهما بأنه زنى.

الخامسة: اتفق العلماء على أنه إذا صرح بالزنى كان قذفاً ورمياً موجباً للحد فإن عرض ولم يصرح فقال مالك: هو قذف. وقال الشافعي وأبو حنيفة: لا يكون قذفاً حتى يقول أردت به القذف. والدليل لما قاله مالك هو أن موضوع الحد في القذف إنما هو لإزالة المعرة التي أوقعها القاذف بالمقذوف، فإذا حصلت المعرة بالتعرض وجب أن يكون قذفاً كالتصريح والمعول على الفهم، وقد قال تعالى مخبراً عن شعيب: ﴿ إنك لأنت الحليم الرشيد ﴾ (هود: ٨٧) أي السفيه الضال فعرضوا له بالسب بكلام ظاهر المدح في أحد التأويلات، حسبما تقدم في "هود". وقال تعالى في أبي جهل: ﴿ ذق إنك أنت العزيز الكريم ﴾ (الدخان: ٤٩). وقال حكاية عن مريم: ﴿ يا أخت هارون ما كان أبوك امرأ سوء وما كانت أمك بغيا ﴾ (مريم: ٢٨)؛ فمدحوا أباها ونفوا عن أمها البغاء، أي الزنى، وعرضوا لمريم بذلك؛ ولذلك قال تعالى: ﴿ وبكفرهم وقولـهم على مريم بهتانا عظيما ﴾ (النساء: ١٥٦)، وكفرهم معروف، والبهتان العظيم هو التعريض لـها؛ أي ما كان أبوك امرأ سوء وما كانت أمك بغيا، أي أنت بخلافهما وقد أتيت بهذا الولد. وقال تعالى: ﴿ قل من يرزقكم من السموات والأرض قل الله وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين ﴾ (سبأ: ٢٤)؛ فهذا اللفظ قد فهم منه أن المراد به أن الكفار على غير هدى، وأن الله تعالى ورسولـه على الـهدى ففهم من هذا التعريض ما يفهم من صريحه. وقد حبس عمر رضي الله عنه الحطيئة لما قال:

دع المكارم لا ترحل لبغيتها ... واقعد فإنك أنت الطاعم الكاسي

لأنه شبهه بالنساء في أنهن يطعمن ويسقين ويكسون. ولما سمع قول النجاشي:

قبيلته لا يغدرون بذمة ... ولا يظلمون الناس حبة خردل

قال: ليت الخطاب كذلك؛ وإنما أراد الشاعر ضعف القبيلة؛ ومثلـه كثير.

السادسة: الجمهور من العلماء على أنه لا حد على من قذف رجلاً من أهل الكتاب أو امرأة منهم. وقال الزهري وسعيد بن المسيب وابن أبي ليلى: عليه الحد إذا كان لـها ولد من مسلم. وفيه قول ثالث: وهو أنه إذا قذف النصرانية تحت المسلم جلد الحد. قال ابن المنذر: وجل العلماء مجمعون وقائلون بالقول الأول، ولـم أدرك أحداً ولا لقيته يخالف في ذلك. وإذا قذف النصراني المسلم الحر فعليه ما على المسلم ثمانون جلدة؛ لا أعلم في ذلك خلافاً.

السابعة: والجمهور من العلماء على أن العبد إذا قذف حراً يجلد أربعين؛ لأنه حد يتشطر بالرق كحد الزنى. وروي عن ابن مسعود وعمر بن عبد العزيز وقبيصة بن ذؤيب يجلد ثمانين. وجلد أبو بكر ابن محمد عبداً قذف حراً ثمانين؛ وبه قال الأوزاعي. احتج الجمهور بقول الله تعالى: ﴿ فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ﴾ (النساء: ٢٥). وقال الآخرون: فهمنا هناك أن حد الزنى لله تعالى، وأنه ربما كان أخف فيمن قلّت نعم الله عليه، وأفحش فيمن عظمت نعم الله عليه. وأما حد القذف فحق للآدمي وجب للجناية علَى عرض المقذوف والجناية لا تختلف بالرق والحرية. وربما قالوا: لو كان يختلف لذكر كما ذكر في الزنى. قال ابن المنذر: والذي عليه علماء الأمصار القول الأول، وبه أقول.

الثامنة: وأجمع العلماء على أن الحر لا يجلد للعبد إذا افترى عليه لتباين مرتبتهما ولقولـه ﷺ: «من قذف مملوكه بالزنى أقيم عليه الحد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال» خرّجه البخاري ومسلم. وفي بعض طرقه: «من قذف عبده بزنىً ثم لم يثبت أقيم عليه يوم القيامة الحد ثمانون»[1] ذكره الدارقطني. قال العلماء: وإنما كان ذلك في الآخرة لارتفاع الملك واستواء الشريف والوضيع والحر والعبد، ولم يكن لأحد فضل إلا بالتقوى؛ ولما كان ذلك تكافأ الناس في الحدود والحرمة، واقتص من كل واحد لصاحبه إلا أن يعفو المظلوم عن الظالم. وإنما لم يتكافؤوا في الدنيا لئلا تدخل الداخلة على المالكين من مكافأتهم لـهم، فلا تصح لـهم حرمة ولا فضل في منزلة، وتبطل فائدة التسخير؛ حكمة من الحكيم العليم، لا إلـه إلا هو.

التاسعة: قال مالك والشافعي: من قذف من يحسبه عبداً فإذا هو حر فعليه الحد؛ وقالـه الحسن البصري واختاره ابن المنذر. قال مالك: ومن قذف أم الولد حُدّ، وروي عن ابن عمر وهو قياس قول الشافعي. وقال الحسن البصري: لا حد عليه.

العاشرة: واختلف العلماء فيمن قال لرجل: يا من وطئ بين الفخذين؛ فقال ابن القاسم: عليه الحد لأنه تعريض. وقال أشهب: لا حد فيه لأنه نسبة إلى فعل لا يعد زنىً إجماعاً.

الحادية عشرة: إذا رمى صبية يمكن وطؤها قبل البلوغ بالزنى كان قذفاً عند مالك. وقال أبو حنيفة والشافعي وأبو ثور: ليس بقذف؛ لأنه ليس بزنى إذ لا حد عليها، ويعزر. قال ابن العربي: والمسألة محتملة مشكلة، لكن مالك طلب حماية عرض المقذوف، وغيره راعى حماية ظهر القاذف وحماية عرض المقذوف أولى؛ لأن القاذف كشف ستره بطرف لسانه فلزمه الحد. قال ابن المنذر: وقال أحمد في الجارية

---

(١) أخرجه الدارقطني في سننه (٤/ ٧٣)، (٣١٠٢).

بنت تسع: يجلد قاذفها، وكذلك الصبي إذا بلغ عشراً ضُرِب قاذفه. قال إسحاق: إذا قذف غلاماً يطأ مثلـه فعليه الحد، والجارية إذا جاوزت تسعاً مثل ذلك. قال ابن المنذر: لا يحد من قذف من لم يبلغ؛ لأن ذلك كذب، ويعزر على الأذى. قال أبو عبيد: في حديث علي ﷺ أن امرأة جاءته فذكرت أن زوجها يأتي جاريتها فقال: إن كنت صادقة رجمناه وإن كنت كاذبة جلدناك. فقالت: ردوني إلى أهلي غَيْرى نَغرة. قال أبو عبيد: في هذا الحديث من الفقه أن على الرجل إذا واقع جارية امرأته الحد.

وفيه أيضاً إذا قذفه بذلك قاذف كان على قاذفه الحد؛ ألا تسمع قولـه: وإن كنت كاذبة جلدناك. ووجه هذا كلـه إذا لـم يكن الفاعل جاهلاً بما يأتي وبما يقول، فإن كان جاهلاً وادعى شبهة درئ عنه الحد في ذلك كلـه.

وفيه أيضاً أن رجلاً لو قذف رجلاً بحضرة حاكم وليس المقذوف بحاضر أنه لا شيء على القاذف حتى يجيء فيطلب حده؛ لأنه لا يدري لعلـه يصدقه؛ ألا ترى أن علياً ﷺ لم يعرض لـها.

وفيه أن الحاكم إذا قذف عنده رجل ثم جاء المقذوف فطلب حقه أخذه الحاكم بالحد بسماعه ألا تراه يقول: وإن كنت كاذبة جلدناك وهذا لأنه من حقوق الناس.

قلت: اختلف هل هو من حقوق الله أو من حقوق الآدميين؛ وسيأتي. قال أبو عبيد: قال الأصمعي سألني شعبة عن قوله: "غيرى نغرة"؛ فقلت لـه: هو مأخوذ من نغر القدر، وهو غليانها وفورها يقال منه: نغرت تنغر، ونغرت تنغر إذا غلت. فمعناه أنها أرادت أن جوفها يغلي من الغيظ والغيرة لما لـم تجد عنده ما تريد. قال: ويقال منه رأيت فلاناً يتنغر على فلان، أي يغلي جوفه عليه غيظاً.

الثانية عشرة: من قذف زوجة من أزواج النبي ﷺ حدّ حدّين؛ قالـه مسروق. قال ابن العربي: والصحيح أنه حدّ واحد؛ لعموم قولـه تعالى: ﴿والذين يرمون المحصنات﴾ الآية، ولا يقتضي شرفهن زيادة في حد من قذفهن؛ لأن شرف المنزلة لا يؤثر في الحدود، ولا نقصها يؤثر في الحد بتنقيص والله أعلم. وسيأتي الكلام فيمن قذف عائشة رضي الله عنها، هل يقتل أم لا.

الثالثة عشرة: قولـه تعالى: ﴿ ثم لـم يأتوا بأربعة شهداء ﴾ الذي يفتقر إلى أربعة شهداء دون سائر الحقوق هو الزنى؛ رحمة بعباده وستراً لـهم. وقد تقدم في سورة "النساء"

الرابعة عشرة: من شرط أداء الشهود الشهادة عند مالك رحمه الله أن يكون ذلك في مجلس واحد فإن افترقت لـم تكن شهادة. وقال عبد الملك: تقبل شهادتهم مجتمعين ومفترقين. فرأى مالك أن اجتماعهم تعبّد؛ وبه قال ابن الحسن. ورأى عبد الملك أن المقصود أداء الشهادة واجتماعها وقد حصـل؛ وهـو قول عثمان البتي وأبي ثور واختاره ابن المنذر لقولـه تعالى: ﴿ ثم لم يأتوا بأربعة شهداء ﴾ وقولـه: ﴿ فإذ لم يأتوا بالشهداء ﴾ (النور: ١٣) ولم يذكر مفترقين ولا مجتمعين.

الخامسة عشرة: فإن تمت الشهادة إلا أنهم لم يعدلوا؛ فكان الحسن البصري والشعبي يريان أن لا حد على الشهود ولا على المشهود؛ وبه قال أحمد والنعمان ومحمد بن الحسن. وقال مالك: إذا شهد عليه أربعة بالزنى فإن كان أحدهم مسخوطاً عليه أو عبداً يجلدون جميعاً. وقال سفيان الثوري وأحمد وإسحاق في أربعة عميان يشهدون على امرأة بالزنى: يضربون.

السادسة عشرة: فإن رجع أحد الشهود وقد رجم المشهود عليه في الزنى؛ فقالت طائفة: يغرم ربع الدية ولا شيء على الآخرين. وكذلك قال قتادة وحماد وعكرمة وأبو هاشم ومالك وأحمد وأصحاب الرأي. وقال الشافعي: إن قال تعمدت ليقتل؛ فالأولياء بالخيار إن شاؤوا قتلوا وإن شاؤوا عفوا وأخذوا ربع الدية، وعليه الحد. وقال الحسن البصري: يقتل، وعلى الآخرين ثلاثة أرباع الدية. وقال ابن سيرين: إذا قال أخطأت وأردت غيره فعليه الدية كاملة، وإن قال تعمدت قُتل، وبه قال ابن شبرمة.

السابعة عشرة: واختلف العلماء في حد القذف هل هو من حقوق الله أو من حقوق الآدميين أو فيه شائبة منهما؛ الأول: قول أبي حنيفة. والثاني: قول مالك والشافعي. والثالث: قاله بعض المتأخرين. وفائدة الخلاف أنه إن كان حقاً لله تعالى وبلغ الإمام أقامه وإن لم يطلب ذلك المقذوف ونفعت القاذف التوبة فيما بينه وبين الله تعالى، ويتشطر فيه الحد بالرق كالزنى. وإن كان حقاً للآدمي فلا يقيمه الإمام إلا بمطالبة المقذوف، ويسقط بعفوه، ولم تنفع القاذف التوبة حتى يحلله المقذوف.

الثامنة عشرة: قوله تعالى ﴿ بأربعة شهداء ﴾ قراءة الجمهور على إضافة الأربعة إلى الشهداء. وقرأ عبد الله بن مسلم بن يسار وأبو زرعة بن عمرو بن جرير "بأربعة" التنوين "شهداء". وفيه أربعة أوجه: يكون في موضع جر على النعت لأربعة، أو بدلاً. ويجوز أن يكون حالاً من نكرة أو تمييزاً؛ وفي الحال والتمييز نظر؛ إذ الحال من نكرة، والتمييز مجموع. وسيبويه يرى أنه تنوين العدد، وترك إضافته إنما يجوز في الشعر. وقد حسن أبو الفتح عثمان بن جني هذه القراءة وحبب على قراءة الجمهور. قال النحاس: ويجوز أن يكون "شهداء" في موضع نصب بمعنى ثم لم يحضروا أربعة شهداء.

التاسعة عشرة: حكم شهادة الأربعة أن تكون على معاينة يرون ذلك كالمرود في المكحلة على ما تقدم في "النساء" في نص الحديث. وأن تكون في موطن واحد؛ على قول مالك. وإن اضطرب واحد منهم جُلد الثلاثة؛ كما فعل عمر في أمر المغيرة بن شعبة؛ وذلك أنه شهد عليه بالزنى أبو بكرة نفيع بن الحارث وأخوه نافع؛ وقال الزهراوي: عبد الله بن الحارث، وزياد أخوهما لأم وهو مستلحق معاوية، وشبل بن معبد البجلي، فلما جاؤوا لأداء الشهادة وتوقف زياد ولم يؤدها، جلد عمر الثلاثة المذكورين.

الموفية عشرين: قوله تعالى: ﴿ فاجلدوهم ﴾ الجلد الضرب. والمجالدة المضاربة في الجلود أو بالجلود؛ ثم استعير الجلد لغير ذلك من سيف أو غيره. ومنه قول قيس بن الخطيم:

أجالدهم يوم الحديقة حاسراً كأن يدي بالسيف مخراق لاعب

﴿ثمانين﴾ نصب على المصدر. ﴿جلدة﴾ تمييز. ﴿ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا﴾ هذا يقتضي مدة أعمارهم، ثم حكم عليهم بأنهم فاسقون؛ أي خارجون عن طاعة الله عز وجل.

الحادية والعشرون: قوله تعالى: ﴿ إلا الذين تابوا ﴾ في موضع نصب على الاستثناء. ويجوز أن يكون في موضع خفض على البدل. والمعنى ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً إلا الذين تابوا وأصلحوا من بعد القذف ﴿ فإن الله غفور رحيم﴾. فتضمنت الآية ثلاثة أحكام في القاذف: جلده، ورد شهادته أبداً،

وفسقه. فالاستثناء غير عامل في جلده بإجماع؛ إلا ما روي عن الشعبي على ما يأتي. وعامل في فسقه بإجماع. واختلف الناس في عمله في رد الشهادة؛ فقال شريح القاضي وإبراهيم النخعي والحسن البصري وسفيان الثوري وأبو حنيفة: لا يعمل الاستثناء في رد شهادته، وإنما يزول فسقه عند الله تعالى. وأما شهادة القاذف فلا تقبل البتة ولو تاب وأكذب نفسه ولا بحال من الأحوال. وقال الجمهور: الاستثناء عامل في رد الشهادة، فإذا تاب القاذف قبلت شهادته؛ وإنما كان ردها لعلة الفسق فإذا زال بالتوبة قبلت شهادته مطلقاً قبل الحد وبعده، وهو قول عامة الفقهاء. ثم اختلفوا في صورة توبته؛ فمذهب عمر بن الخطاب ﷺ والشعبي وغيره، أن توبته لا تكون إلا بأن يكذب نفسه في ذلك القذف الذي حد فيه. وهكذا فعل عمر؛ فإنه قال للذين شهدوا على المغيرة: من أكذب نفسه أجزت شهادته فيما استقبل، ومن لم يفعل لم أجز شهادته؛ فأكذب الشبل بن معبد ونافع بن الحارث بن كلدة أنفسهما وتابا، وأبى أبو بكرة أن يفعل فكان لا يقبل شهادته. وحكى هذا القول النحاس عن أهل المدينة. وقالت فرقة ـ منها مالك رحمه الله تعالى وغيره ـ: توبته أن يصلح ويحسن حالـه وإن لم يرجع عن قولـه بتكذيب وحسبه الندم على قذفه والاستغفار منه وترك العود إلى مثلـه؛ وهو قول ابن جرير. ويروى عن الشعبي أنه قال: الاستثناء من الأحكام الثلاثة، إذا تاب وظهرت توبته لم يحد وقبلت شـهادته وزال عنه التفسيق؛ لأنه قد صـار ممن يرضى من الشهداء؛ وقد قال الله عز وجل: ﴿ وإني لغفار لمن تاب ﴾ (طه: ٨٢) الآية.

الثانية والعشرون: اختلف علماؤنا رحمهم الله تعالى متى تسقط شهادة القاذف؛ فقال ابن الماجشون: بنفس قذفه. وقال ابن القاسم وأشهب وسحنون: لا تسقط حتى يجلد، فإن منع من جلده مانع عفو أو غيره لم ترد شهادته. وقال الشيخ أبو الحسن اللخمي: شهادته في مدة الأجل موقوفة؛ ورجح الْقول بأن التوبة إنما تكون بالتكذيب في القذف، وإلا فأي رجوع لعدل إن قذف وحد وبقي على عدالته.

الثالثة والعشرون: واختلفوا أيضاً على القول بجواز شهادته بعد التوبة في أي شيء تجوز؛ فقال مالك رحمه الله تعالى: تجوز في كل شيء مطلقاً؛ وكذلك كل من حد في شيء من الأشياء؛ رواه نافع وابن عبد الحكم عن مالك، وهو قول ابن كنانة. وذكر الوقار عن مالك أنه لا تقبل شهادته فيما حد فيه خاصة، وتقبل فيما سوى ذلك؛ وهو قول مطرف وابن الماجشون. وروى العتبي عن أصبغ وسحنون مثلـه. قال سحنون: من حد في شيء من الأشياء فلا تجوز شهادته في مثل ما حد فيه. وقال مطرف وابن الماجشون: من حد في قذف أو زنى فلا تجوز شهادته في شيء من وجوه الزنى، ولا في قذف ولا لعان وإن كان عدلاً؛ وروياه عن مالك. واتفقوا على ولد الزنى أن شهادته لا تجوز في الزنى.

الرابعة والعشرون: الاستثناء إذا تعقب جملاً معطوفة عاد إلى جميعها عند مالك والشافعي وأصحابهما. وعند أبي حنيفة وجُلّ أصحابه يرجع الاستثناء إلى أقرب مذكور وهو الفسق؛ ولـهذا لا تقبل شهادته، فإن الاستثناء راجع إلى الفسق خاصة لا إلى قبول الشهادة.

وسبب الخلاف في هذا الأصل سببان: أحدهما: هل هذه الجمل في حكم الجملة الواحدة للعطف الذي فيها، أو لكل جملة حكم نفسها في الاستقلال وحرف العطف محسِّن لا مشرِّك، وهو الصحيح في عطف الجمل؛ لجواز عطف الجمل المختلفة بعضها على بعض، على ما يعرف من النحو.

السبب الثاني: يشبه الاستثناء بالشرط في عوده إلى الجمل المتقدمة، فإنه يعود إلى جميعها عند الفقهاء، أو لا يشبه به، لأنه من باب القياس في اللغة وهو فاسد على ما يعرف في أصول الفقه. والأصل أن كل ذلك محتمل ولا ترجيح، فتعين ما قال القاضي من الوقف. ويتأيد الإشكال بأنه قد جاء في كتاب الله عز وجل كلاً الأمرين؛ فإن آية المحاربة فيها عود الضمير إلى الجميع باتفاق، وآية قتل المؤمن خطأً فيها رد الاستثناءَ إلى الأخيرة باتفاق، وآية القذف محتملة للوجهين، فتعين الوقف من غير مَيْن. قال علماؤنا: وهذا نظر كلي أصولي. ويترجح قول مالك والشافعي رحمهما الله من جهة نظر الفقه الجزئي بأن يقال: الاستثناء راجع إلى الفسق والنهي عن قبول الشهادة جميعاً إلا أن يفرق بين ذلك بخبر يجب التسليم له. وأجمعت الأمة على أن التوبة تمحو الكفر، فيجب أن يكون ما دون ذلك أولى؛ والله أعلم. قال أبو عبيد: الاستثناء يرجع إلى الجمل السابقة؛ قال: وليس من نسب إلى الزنى بأعظم جرماً من مرتكب الزنى، ثم الزاني إذا تاب قبلت شهادته؛ لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له، وإذا قبل الله التوبة من العبد كان العباد بالقبول أولى؛ مع أن مثل هذا الاستثناء موجود في مواضع من القرآن؛ منها قوله تعالى: ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ﴾ (المائدة: ٣٣) إلى قوله ﴿ إلا الذين تابوا ﴾ (المائدة: ٣٤). ولا شك أن هذا الاستثناء إلى الجميع؛ وقال الزجاج: وليس القاذف بأشد جرماً من الكافر، فحقه إذا تاب وأصلح أن تقبل شهادته. قال: وقوله "أبداً" أي ما دام قاذفاً؛ كما يقال: لا تقبل شهادة الكافر أبداً؛ فإن معناه ما دام كافراً. وقال الشعبي للمخالف في هذه المسألة: يقبل الله توبته ولا تقبلون شهادته! ثم إن كان الاستثناء يرجع إلى الجملة الأخيرة عند أقوام من الأصوليين فقوله: "وأولئك هم الفاسقون" تعليل لا جملة مستقلة بنفسها؛ أي لا تقبلوا شهادتهم لفسقهم، فإذا زال الفسق فلمَ لا تقبل شهادتهم؟ ثم توبة القاذف إكذابه نفسه، كما قال عمر لقذفة المغيرة بحضرة الصحابة من غَير نكير، مع إشاعة القضية وشهرتها من البصرة إلى الحجاز وغير ذلك من الأقطار. ولو كان تأويل الآية ما تأوله الكوفيون لم يجز أن يذهب علم ذلك عن الصحابة، ولقالوا لعمر: لا يجوز قبول توبة القاذف أبداً، ولم يسعهم السكوت عن القضاء بتحريف تأويل الكتاب؛ فسقط قولهم، والله المستعان.

الخامسة والعشرون: قال القشيري: ولا خلاف أنه إذا لم يجلد القاذف بأن مات المقذوف قبل أن يطالب القاذف بالحد، أو لم يرفع إلى السلطان، أو عفا المقذوف، فالشهادة مقبولة؛ لأن عند الخصم في المسألة النهي عن قبول الشهادة معطوف على الجلد؛ قال الله تعالى: ﴿ فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً ﴾. وعند هذا قال الشافعي: هو قبل أن يحد شر منه حين حد؛ لأن الحدود كفارات فكيف ترد شهادته في أحسن حاليه دون أخسهما.

قلت: هكذا قال ولا خلاف. وقد تقدم عن ابن الماجشون أنه بنفس القذف ترد شهادته. وهو قول الليث والأوزاعي والشافعي: ترد شهادته وإن لم يحد؛ لأنه بالقذف يفسق، لأنه من الكبائر فلا تقبل شهادته حتى تصح براءته بإقرار المقذوف له بالزنى أو بقيام البينة عليه.

السادسة والعشرون: قولـه تعالى: ﴿ وأصلحوا ﴾ يريد إظهار التوبة. وقيل: وأصلحوا العمل. ﴿فإن الله غفور رحيم﴾ حيث تابوا وقُبلت توبتهم.

قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٦﴾ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٨﴾ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ فيه ثلاثون مسألة:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ ولم يكن لـهم شهداء إلا أنفسهم ﴾ "أنفسهم" بالرفع على البدل. ويجوز النصب على الاستثناء، وعلى خبر "يكن". ﴿فشهادة أحدهم أربع شهادات ﴾ بالرفع قراءة الكوفيين على الابتداء والخبر؛ أي فشهادة أحدهم التي تزيل عنه حد القذف أربع شهادات. وقرأ أهل المدينة وأبوعمرو "أربع" بالنصب؛ لأن معنى "فشهادة" أن يشهد؛ والتقدير: فعليهم أن يشهد أحدهم أربع شهادات، أو فالأمر أن يشهد أحدهم أربع شهادات؛ ولا خلاف في الثاني أنه منصوب بالشهادة. ﴿والخامسة﴾ رفع بالابتداء. والخبر "أن" وصلتها؛ ومعنى المخففة كمعنى المثقلة لأن معناها أنه. وقرأ أبو عبد الرحمن وطلحة وعاصم في رواية حفص "والخامسة" بالنصب، بمعنى وتشهد الشهادة الخامسة. الباقون بالرفع على الابتداء، والخبر في "أن لعنة الله عليه"؛ أي والشهادة الخامسة قول لعنة الله عليه.

الثانية: في سبب نزولـها، وهو ما رواه أبو داود عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سحماء؛ فقال النبي ﷺ: (البينة أو حدٌّ في ظهرك) قال: يا رسول الله، إذا رأى أحدنا رجلاً على امرأته يلتمس البينة! فجعل النبي ﷺ يقول: (البينة وإلا حدٌّ في ظهرك) فقال هلال: والذي بعثك بالحق إني لصادق، ولينزلن الله في أمري ما يبرئ ظهري من الحد؛ فنزلت ﴿والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهـداء إلا أنفسهم﴾ فقرأ حتى بلـغ ﴿مـن الصادقين﴾ الحديث بكمـاله[1]. وقيل: لما نزلت الآية المتقدمة في الذين يرمون المحصنات وتناول ظاهرها الأزواج وغيرهم قال سعد بن معاذ: يا رسول الله، إن وجدت مع امرأتي رجلاً أمهله حتى آتي بأربعة! والله لأضربنه بالسـيف غير مصفح عنه. فقال رسول الله ﷺ: (أتعجبون من غيرة سعد لأنا أغير منه والله أغير مني)[2]. وفي ألفاظ سعد روايات مختلفة، هذا نحو معناها. ثم جاء من بعد ذلك هلال بن أمية الواقفي فرمى زوجته بشريك بن سحماء البلوي على ما ذكرناه، وعزم النبي ﷺ على ضربه حد القذف؛ فنزلت هذه الآية عند ذلك، فجمعهما رسول الله ﷺ في المسجد وتلاعنا، فتلكأت المرأة عند الخامسة لما

---

(١) صحيح، انظر صحيح أبي داود (١٩٧٤) وهو في البخاري أيضاً بنحو هذا اللفظ.
(٢) أخرجاه في الصحيحين.

وعظت وقيل إنها موجبة؛ ثم قالت: لا أفضح قومي سائر اليوم؛ فالتعنت وفرق رسول الله ﷺ بينهما، وولدت غلاماً كأنه جمل أورق ـ على النعت المكروه ـ ثم كان الغلام بعد ذلك أميراً بمصر، وهو لا يعرف لنفسه أباً. وجاء أيضاً عويمر العجلاني فرمى امرأته ولاعن. والمشهور أن نازلة هلال كانت قبل، وأنها سبب الآية. وقيل: نازلة عويمر بن أشقر كانت قبل؛ وهو حديث صحيح مشهور خرّجه الأئمة. قال أبو عبد الله بن أبي صفرة: الصحيح أن القاذف لزوجه عويمر، وهلال بن أمية خطأ. قال الطبري يستنكر قوله في الحديث هلال بن أمية: وإنما القاذف عويمر بن زيد بن الجد بن العجلاني، شهد أحداً مع النبي ﷺ، رماها بشريك بن السحماء، والسحماء أمه؛ قيل لها ذلك لسوادها، وهو ابن عبدة بن الجد بن العجلاني؛ كذلك كان يقول أهل الأخبار. وقيل: قرأ النبي ﷺ على الناس في الخطبة يوم الجمعة ﴿والذين يرمون المحصنات﴾ فقال عاصم بن عدي الأنصاري: جعلني الله فداك لو أن رجلاً منا وجد على بطن امرأته رجلاً؛ فتكلم فأخبر بما جرى جلد ثمانين، وسماه المسلمون فاسقاً فلا تقبل شهادته؛ فكيف لأحدنا عند ذلك بأربعة شهداء، وإلى أن يلتمس أربعة شهود فقد فرغ الرجل من حاجته فقال ﷺ: (كذلك أنزلت يا عاصم بن عدي). فخرج عاصم سامعاً مطيعاً؛ فاستقبله هلال بن أمية يسترجع؛ فقال: ما وراءك؟ فقال: شر وجدت شريك بن السحماء على بطن امرأتي خولة يزني بها؛ وخولة هذه بنت عاصم بن عدي، كذا في هذا الطريق أن الذي وجد مع امرأته شريكاً هو هلال بن أمية، والصحيح خلافه حسبما تقدم بيانه. قال الكلبي: والأظهر أن الذي وجد مع امرأته شريكاً عويمر العجلاني؛ لكثرة ما روي أن النبي ﷺ لاعن بين العجلاني وامرأته. واتفقوا على أن هذا الزاني هو شريك بن عبدة وأمه السحماء، وكان عويمر وخولة بنت قيس وشريك بني عم عاصم، وكانت هذه القصة في شعبان سنة تسع من الهجرة، منصرف رسول الله ﷺ من تبوك إلى المدينة؛ قاله الطبري. وروى الدارقطني عن عبد الله بن جعفر قال: حضرت رسول الله ﷺ حين لاعن بين عويمر العجلاني وامرأته، مرجع رسول الله ﷺ من غزوة تبوك، وأنكر حملها الذي في بطنها وقال هو لابن السحماء؛ فقال له رسول الله ﷺ: (هات امرأتك فقد نزل القرآن فيكما)؛ فلاعن بينهما بعد العصر عند المنبر على حمل. في طريقه الواقدي عن الضحاك بن عثمان عن عمران بن أبي أنس قال: سمعت عبد الله بن جعفر يقول[1] . . . . . . فذكره.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ والذين يرمون أزواجهم ﴾ عام في كل رمي، سواء قال: زنيت أو يا زانية أو رأيتها تزني، أو هذا الولد ليس مني؛ فإن الآية مشتملة عليه. ويجب اللعان إن لم يأت بأربعة شهداء؛ وهذا قول جمهور العلماء وعامة الفقهاء وجماعة أهل الحديث. وقد روي عن مالك مثل ذلك. وكان مالك يقول: لا يلاعن إلا أن يقول: رأيتك تزني؛ أو ينفي حملاً أو ولداً منها. وقول أبي الزناد ويحيى بن سعيد والبتي مثل قول مالك: إن الملاعنة لا تجب بالقذف وإنما تجب بالرؤية أو نفي الحمل مع دعوى الاستبراء؛ هذا هو المشهور عند مالك، وقاله ابن القاسم. والصحيح الأول لعموم قوله: ﴿والذين يرمون أزواجهم﴾. قال ابن العربي: وظاهر القرآن يكفي لإيجاب اللعان بمجرد

---

(١) "ضعيف جداً" أخرجه الدارقطني (٣/ ١٩٣)، وفيه الواقدي محمد بن عمر وهو متروك مع سعة علمه.

القذف من غير رؤية؛ فلتعولوا عليه، لا سيما وفي الحديث الصحيح: أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً؟ فقال النبي ﷺ: (فاذهب فأت بها) ولم يكلفه ذكر الرؤية. وأجمعوا أن الأعمى يلاعن إذا قذف امرأته. ولو كانت الرؤية من شرط اللعان ما لاعن الأعمى؛ قاله ابن عمر ﷺ. وقد ذكر ابن القصار عن مالك أن لعان الأعمى لا يصح إلا أن يقول: لمست فرجه في فرجها. والحجة لمالك ومن اتبعه ما رواه أبو داود عن ابن عباس ﷺ قال: جاء هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم، فجاء من أرضه عشاء فوجد عند أهله رجلاً، فرأى بعينه وسمع بأذنه فلم يهجه حتى أصبح، ثم غدا على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني جئت أهلي عشاء فوجدت عندهم رجلاً، فرأيت بعيني وسمعت بأذني، فكره رسول الله ﷺ ما جاء به واشتد عليه؛ فنزلت ﴿والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم﴾ الآية؛ وذكر الحديث. وهو نص على أن الملاعنة التي قضى فيها رسول الله ﷺ إنما كانت في الرؤية، فلا يجب أن يتعدى ذلك. ومن قذف امرأته ولم يذكر رؤية حد؛ لعموم قوله تعالى: ﴿والذين يرمون المحصنات﴾.

الرابعة: إذا نفى الحمل فإنه يلتعن؛ لأنه أقوى من الرؤية ولا بد من ذكر عدم الوطء والاستبراء بعده. واختلف علماؤنا في الاستبراء؛ فقال المغيرة ومالك في أحد قوليهما: يجزى في ذلك حيضة. وقال مالك أيضاً: لا ينفيه إلا بثلاث حيض. والصحيح الأول؛ لأن براءة الرحم من الشغل يقع بها كما في استبراء الأمة، وإنما راعينا الثلاث حيض في العدد لحكم آخر يأتي بيانه في الطلاق إن شاء الله تعالى. وحكى اللخمي عن مالك أنه قال مرة: لا يُنفى الولد بالاستبراء؛ لأن الحيض يأتي على الحمل. وبه قال أشهب في كتاب ابن المواز، وقاله المغيرة. وقال: لا ينفى الولد إلا بخمس سنين لأنه أكثر مدة الحمل على ما تقدم.

الخامسة: اللعان عندنا يكون في كل زوجين حرين كانا أو عبدين، مؤمنين أو كافرين، فاسقين أو عدلين. وبه قال الشافعي. ولا لعان بين الرجل وأمته، ولا بينه وبين أم ولده. وقيل: لا ينتفي ولد الأمة عنه إلا بيمين واحدة؛ بخلاف اللعان. وقد قيل: إنه إذا نفى ولد أم الولد لاعن. والأول تحصيل مذهب مالك وهو الصواب. وقال أبو حنيفة: لا يصح اللعان إلا من زوجين حرين مسلمين؛ وذلك لأن اللعان عنده شهادة، وعندنا وعند الشافعي يمين، فكل من صحت يمينه صح قذفه ولعانه. واتفقوا على أنه لا بد أن يكونا مكلفين. وفي قوله: "وجد مع امرأته رجلاً". دليل على أن الملاعنة تجب على كل زوجين؛ لأنه لم يخص رجلاً من رجل ولا امرأة من امرأة، ونزلت آية اللعان على هذا الجواب فقال: ﴿والذين يرمون أزواجهم﴾ ولم يخص زوجاً من زوج. وإلى هذا ذهب مالك وأهل المدينة؛ وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد وأبي ثور. وأيضاً فإن اللعان يوجب فسخ النكاح فأشبه الطلاق؛ فكل من يجوز طلاقه يجوز لعانه. واللعان أيمان لا شهادات؛ قال الله تعالى وهو أصدق القائلين: ﴿ لشهادتنا أحق من شهادتهما ﴾ (المائدة: ١٠٧) أي أيماننا. وقال تعالى: ﴿ إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله ﴾ (المنافقون: ١). ثم قال تعالى: ﴿ اتخذوا أيمانهم جنة ﴾ (المجادلة: ١٦). وقال ﷺ: (لولا الأيمان لكان لي ولها شأن). وأما ما احتج به الثوري وأبو حنيفة

فهي حجج لا تقوم على ساق؛ منها حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: (أربعة ليس بينهم لعان ليس بين الحر والأمة لعان وليس بين الحرة والعبد لعان وليس بين المسلم واليهودية لعان وليس بين المسلم والنصرانية لعان)[1]. أخرجه الدارقطني من طرق ضعفها كلها. وروي عن الأوزاعي وابن جريج وهما إمامان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قوله، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ. واحتجوا من جهة النظر أن الأزواج لما استثنوا من جملة الشهداء بقوله: ﴿ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم﴾ وجب ألا يلاعن إلا من تجوز شهادته. وأيضاً فلو كانت يميناً ما رددت، والحكمة في ترديدها قيامها في الأعداد مقام الشهود في الزنى. قلنا: هذا يبطل بيمين القسامة فإنها تكرر وليست بشهادة إجماعاً؛ والحكمة في تكرارها التغليظ في الفروج والدماء. قال ابن العربي: والفيصل في أنها يمين لا شهادة أن الزوج يحلف لنفسه في إثبات دعواه وتخليصه من العذاب، وكيف يجوز لأحد أن يدعي في الشريعة أن شاهداً يشهد لنفسه بما يوجب حكماً على غيره هذا بعيد في الأصل معدوم في النظر.

السادسة: واختلف العلماء في ملاعنة الأخرس؛ فقال مالك والشافعي: يلاعن؛ لأنه ممن يصح طلاقه وظهاره وإيلاؤه، إذا فهم ذلك عنه. وقال أبو حنيفة: لا يلاعن؛ لأنه ليس من أهل الشهادة، ولأنه قد ينطق بلسانه فينكر اللعان، فلا يمكننا إقامة الحد عليه. وقد تقدم هذا المعنى في سورة (مريم) والدليل عليه، والحمد لله.

السابعة: قال ابن العربي: رأى أبو حنيفة عموم الآية فقال: إن الرجل إذا قذف زوجته بالزنى قبل أن يتزوجها فإنه يلاعن؛ ونسي أن ذلك قد تضمنه قوله تعالى: ﴿والذين يرمون المحصنات﴾ وهذا رماها محصنة غير زوجة؛ وإنما يكون اللعان في قذف يلحق فيه النسب، وهذا قذف لا يلحق فيه نسب فلا يوجب لعاناً، كما لو قذف أجنبية.

الثامنة: إذا قذفها بعد الطلاق نظرت؛ فإن كان هنالك نسب يريد أن ينفيه أو حمل يتبرأ منه لاعن وإلا لم يلاعن. وقال عثمان البتي: لا يلاعن بحال لأنها ليست بزوجة. وقال أبو حنيفة: لا يلاعن في الوجهين؛ لأنها ليست بزوج. وهذا ينتقض عليه بالقذف قبل الزوجية كما ذكرناه آنفاً، بل هذا أولى؛ لأن النكاح قد تقدم وهو يري الانتفاء من النسب وتبرئته من ولد يلحق به فلا بد من اللعان. وإذا لم يكن هنالك حمل يرجى ولا نسب يخاف تعلقه لم يكن للعان فائدة فلم يحكم به وكان قذفاً مطلقاً داخلاً تحت عموم قوله تعالى: ﴿والذين يرمون المحصنات﴾ الآية، فوجب عليه الحد وبطل ما قال البتيّ لظهور فساده.

التاسعة: لا ملاعنة بين الرجل وزوجته بعد انقضاء العدة إلا في مسألة واحدة، وهي أن يكون الرجل غائباً فتأتي امرأته بولد في مغيبه وهو لا يعلم فيطلقها فتنقضي عدتها، ثم يقدم فينفيه فله أن يلاعنها ها هنا بعد العدة. وكذلك لو قدم بعد وفاتها ونفي الولد لاعن لنفسه وهي ميتة بعد مدة من العدة، ويرثها لأنها ماتت قبل وقوع الفرقة بينهما.

---

(١) أخرجه الدارقطني (٣/ ١١٥)، وفي سنده عثمان بن عبد الرحمن الزهري الوقاصي، وهو متروك، وكذبه ابن معين.

العاشرة: إذا انتفى من الحمل ووقع ذلك بشرطه لاعن قبل الوضع؛ وبه قال الشافعي. وقال أبو حنيفة: لا يلاعن إلا بعد أن تضع، لأنه يحتمل أن يكون ريحاً أو داء من الأدواء. ودليلنا النص الصريح بأن النبي ﷺ لاعن قبل الوضع، وقال: "إن جاءت به كذا فهو لأبيه وإن جاءت به كذا فهو لفلان" فجاءت به على النعت المكروه.

الحادية عشرة: إذا قذف بالوطء في الدبر زوجه لاعن. وقال أبو حنيفة: لا يلاعن؛ وبناه على أصله في أن اللواط لا يوجب الحد. وهذا فاسد؛ لأن الرمي به فيه معرة وقد دخل تحت عموم قوله تعالى: ﴿والذين يرمون أزواجهم﴾ قد تقدم في "الأعراف والمؤمنون" أنه يجب به الحد.

الثانية عشرة: قال ابن العربي: من غريب أمر هذا الرجل أنه قال إذا قذف زوجته وأمها بالزنى: إنه إن حد للأم سقط حد البنت، وإن لاعن للبنت لم يسقط حد الأم؛ وهذا لا وجه له، وما رأيت لهم فيه شيئاً يحكى، وهذا باطل جداً؛ فإنه خص عموم الآية في البنت وهي زوجة بحد الأم من غير أثر ولا أصل قاسه عليه.

الثالثة عشرة: إذا قذف زوجته ثم زنت قبل التعانه فلا حد ولا لعان. وبهذا قال أبو حنيفة والشافعي وأكثر أهل العلم. وقال الثوري والمزني: لا يسقط الحد عن القاذف، وزنى المقذوف بعد أن قذف لا يقدح في حصانته المتقدمة ولا يرفعها؛ لأن الاعتبار الحصانة والعفة في حال القذف لا بعده. كما لو قذف مسلماً فارتد المقذوف بعد القذف وقبل أن يحد القاذف لم يسقط الحد عنه. وأيضاً فإن الحدود كلها معتبرة بوقت الوجوب لا وقت الإقامة. ودليلنا هو أنه قد ظهر قبل استيفاء اللعان والحد معنى لو كان موجوداً في الابتداء منع صحة اللعان ووجوب الحد فكذلك إذا طرأ في الثاني؛ كما إذا شهد شاهدان ظاهرهما العدالة فلم يحكم الحاكم بشهادتهما حتى ظهر فسقهما بأن زنيا أو شربا خمراً فلم يجز للحاكم أن يحكم بشهادتهما تلك. وأيضاً فإن الحكم بالعفة والإحصان يؤخذ من طريق الظاهر لا من حيث القطع واليقين، وقد قال ﷺ: (ظهر المؤمن حمى)[1]؛ فلا يحد القاذف إلا بدليل قاطع، وبالله التوفيق.

الرابعة عشرة: من قذف امرأته وهي كبيرة لا تحمل تلاعنا؛ هو لدفع الحد، وهي لدرء العذاب. فإن كانت صغيرة لا تحمل لاعن هو لدفع الحد ولم تلاعن هي لأنها لو أقرت لم يلزمها شيء. وقال ابن الماجشون: لا حد على قاذف من لم تبلغ. قال اللخمي: فعلى هذا لا لعان على زوج الصغيرة التي لا تحمل.

الخامسة عشرة: إذا شهد أربعة على امرأة بالزنى أحدهم زوجها فإن الزوج يلاعن وتحد الشهود الثلاثة؛ وهو أحد قولي الشافعي. والقول الثاني أنهم لا يحدون. وقال أبو حنيفة: إذا شهد الزوج والثلاثة ابتداء قبلت شهادتهم وحدت المرأة. ودليلنا قوله تعالى: ﴿والذين يرمون المحصنات﴾ الآية. فأخبر أن من قذف محصناً ولم يأت بأربعة شهداء حُدّ؛ فظاهره يقتضي أن يأتي بأربعة شهداء سوى الرامي، والزوج رام لزوجته فخرج عن أن يكون أحد الشهود، والله أعلم.

---

(١) "ضعيف جداً" أخرجه الطبراني عن عصمة بن مالك، وانظر ضعيف الجامع (٣٦٦٧).

السادسة عشرة: إذا ظهر بامرأته حمل فترك أن ينفيه لم يكن لـه نفيه بعد سكوته. وقال شريح ومجاهد: لـه أن ينفيه أبداً. وهذا خطأ؛ لأن سكوته بعد العلم به رضىً به؛ كما لو أقر به ثم ينفيه فإنه لا يقبل منه، والله أعلم.

السابعة عشرة: فإن أخر ذلك إلى أن وضعت وقال: رجوت أن يكون ريحاً ينفش أو تسقطه فأستريح من القذف؛ فهل لنفيه بعد وضعه مدة ما فإذا تجاوزها لم يكن لـه ذلك؛ فقد اختلف في ذلك، فنحن نقول: إذا لم يكن لـه عذر في سكوته حتى مضت ثلاثة أيام فهو راض به ليس لـه نفيه؛ وبهذا قال الشافعي. وقال أيضاً: متى أمكنه نفيه على ما جرت به العادة من تمكنه من الحاكم فلم يفعل لم يكن لـه نفيه من بعد ذلك. وقال أبو حنيفة: لا أعتبر مدة. وقال أبو يوسف ومحمد: يعتبر فيه أربعون يوما، مدة النفاس. قال ابن القصار: والدليل لقولنا هو أن نفي ولده محرم عليه، واستلحاق ولد ليس منه محرم عليه، فلا بد أن يوسع عليه لكي ينظر فيه ويفكر، هل يجوز لـه نفيه أو لا. وإنما جعلنا الحد ثلاثة لأنه أول حد الكثرة وآخر حد القلة، وقد جعلت ثلاثة أيام يختبر بها حال المصراة؛ فكذلك ينبغي أن يكون هنا. وأما أبو يوسف ومحمد فليس اعتبارهم بأولى من اعتبار مدة الولادة والرضاع؛ إذ لا شاهد لـهم في الشريعة، وقد ذكرنا نحن شاهداً في الشريعة من مدة المصراة.

الثامنة عشرة: قال ابن القصار: إذا قالت امرأة لزوجها أو لأجنبي يا زانيه ـ بالـهاء ـ وكذلك الأجنبي لأجنبي، فلست أعرف فيه نصاً لأصحابنا، ولكنه عندي يكون قذفاً وعلى قائلـه الحد، وقد زاد حرفاً، وبه قال الشافعي ومحمد بن الحسن. وقال أبو حنيفة وأبو يوسف: لا يكون قذفاً. واتفقوا أنه إذا قال لامرأته يا زان أنه قذف. والدليل على أنه يكون في الرجل قذفاً هو أن الخطاب إذا فهم منه معناه ثبت حكمه، سواء كان بلفظ أعجمي أو عربي. ألا ترى أنه إذا قال للمرأة زنيت (بفتح التاء) كان قذفاً؛ لأن معناه يفهم منه، ولأبي حنيفة وأبي يوسف أنه لما جاز أن يخاطب المؤنث بخطاب المذكر لقولـه تعالى: ﴿وقال نسوة﴾ (يوسف: ٣٠) صلح أن يكون قول يا زان للمؤنث قذفاً. ولما لم يجز أن يؤنث فعل المذكر إذا تقدم عليه لم يكن لخطابه بالمؤنث حكم، والله أعلم.

التاسعة عشرة: يلاعن في النكاح الفاسد زوجته لأنها صارت فراشاً ويلحق النسب فيه فجرى اللعان عليه.

الموفية عشرين: اختلفوا في الزوج إذا أبى من الالتعان؛ فقال أبو حنيفة: لا حد عليه؛ لأن الله تعالى جعل على الأجنبي الحد وعلى الزوج اللعان، فلما لم ينتقل اللعان إلى الأجنبي لم ينتقل الحد إلى الزوج، ويسجن أبداً حتى يلاعن لأن الحدود لا تؤخر قياساً. وقال مالك والشافعي وجمهور الفقهاء: إن لم يلتعن الزوج حد؛ لأن اللعان لـه براءة كالشهود للأجنبي، فإن لم يأت الأجنبي بأربعة شهداء حدّ، فكذلك الزوج إن لم يلتعن. وفي حديث العجلاني ما يدل على هذا؛ لقولـه: إن سكتُّ سكتُّ على غيظ وإن قتلتُ قُتلت وإن نطقتُ جُلدت.

الحادية والعشرون: واختلفوا أيضاً هل للزوج أن يلاعن مع شهوده؛ فقال مالك والشافعي: يلاعن كان لـه شهود أو لم يكن؛ لأن الشهود ليس لـهم عمل في غير درء الحد، وأما رفع الفراش

ونفي الولد فلا بد فيه من اللعان. وقال أبو حنيفة وأصحابه: إنما جعل اللعان للزوج إذا لم يكن لـه شهود غير نفسه؛ لقولـه تعالى: ﴿ولـم يكن لـهم شهداء إلا أنفسهم﴾.

الثانية والعشرون: البداءة في اللعان بما بدأ الله به، وهو الزوج؛ وفائدته درء الحد عنه ونفي النسب منه؛ لقولـه ﷺ: (البينة وإلا حَدٌّ في ظهرك). ولو بدئ بالمرأة قبلـه لم يجز لأنه عكس ما رتبه الله تعالى. وقال أبو حنيفة: يجزى. وهذا باطل؛ لأنه خلاف القرآن، وليس لـه أصل يرده إليه ولا معنى يقوى به، بل المعنى لنا؛ لأن المرأة إذا بدأت باللعان فتنفي ما لم يثبت وهذا لا وجه لـه.

الثالثة والعشرون: وكيفية اللعان أن يقول الحاكم للملاعن: قل أشهد بالله لرأيتها تزني ورأيت فرج الزاني في فرجها كالمرود في المكحلة وما وطئتها بعد رؤيتي. وإن شئت قلت: لقد زنت وما وطئتها بعد زناها. يردد ما شاء من هذين اللفظين أربع مرات، فإن نكل عن هذه الأيمان أو عن شيء منها حُدّ. وإذا نفى حملاً قال: أشهد بالله لقد استبرأتها وما وطئتها بعدُ، وما هذا الحمل مني، ويشير إليه؛ فيحلف بذلك أربع مرات ويقول في كل يمين منها: وإني لمن الصادقين في قولي هذا عليها. ثم يقول في الخامسة: علي لعنة الله إن كنت من الكاذبين، وإن شاء قال: إن كنت كاذباً فيما ذكرت عنها. فإذا قال ذلك سقط عنه الحد وانتفى عنه الولد. فإذا فرغ الرجل من التعانه قامت المرأة بعده فحلفت بالله أربعة أيمان، تقول فيها: أشهد بالله إنه لكاذب أو إنه لمن الكاذبين فيما ادعاه عليٍّ وذكر عني. وإن كانت حاملاً قالت: وإن حملي هذا منه. ثم تقول في الخامسة: وعلي غضب الله إن كان صادقا، أو إن كان من الصادقين في قول ذلك. ومن أوجب اللعان بالقذف يقول في كل شهادة من الأربع: أشهد بالله إني لمن الصادقين فيما رميت به فلانة من الزنى. ويقول في الخامسة: عليٍّ لعنة الله إن كنت كاذباً فيما رميت به من الزنى. وتقول هي: أشهد بالله إنه لكاذب فيما رماني به من الزنى. وتقول في الخامسة: علي غضب الله إن كان صادقاً فيما رماني به من الزنى. وقال الشافعي: يقول الملاعن أشهد بالله إني لمن الصادقين فيما رميت به زوجي فلانة بنت فلان، ويشير إليها إن كانت حاضرة، يقول ذلك أربع مرات، ثم يوعظه الإمام ويذكره الله تعالى ويقول: إني أخاف إن لم تكن صدقت أن تبوء بلعنة الله؛ فإن رآه يريد أن يمضي على ذلك أمر من يضع يده على فيه، ويقول: إن قولك وعلي لعنة الله إن كنت من الكاذبين موجباً؛ فإن أبى تركه يقول ذلك: لعنة الله علي إن كنت من الكاذبين فيما رميت به فلانة من الزنى. احتج بما رواه أبو داود عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أمر رجلاً حيث أمر المتلاعنين أن يضع يده على فيه عند الخامسة يقول: إنها موجبة[1].

الرابعة والعشرون: اختلف العلماء في حكم من قذف امرأته برجل سماه، هل يحد أم لا؛ فقال مالك: عليه اللعان لزوجته، وحُدّ للمرميّ. وبه قال أبو حنيفة؛ لأنه قاذف لمن لم يكن لـه ضرورة إلى قذفه. وقال الشافعي: لا حد عليه؛ لأن الله عز وجل لم يجعل على من رمى زوجته بالزنى إلا حداً واحداً بقوله: "والذين يرمون أزواجهم"، ولم يفرق بين من ذكر رجلاً بعينه وبين من لم يذكر؛ وقد رمى العجلاني زوجته بشريك وكذلك هلال بن أمية؛ فلم يُحدّ واحد منهما. قال ابن العربي: وظاهر

(١) صحيح، انظر صحيح أبي داود (١٩٧٥).

القرآن لنا؛ لأن الله تعالى وضع الحد في قذف الأجنبي والزوجة مطلقين، ثم خص حد الزوجة بالخلاص باللعان وبقي الأجنبي على مطلق الآية. وإنما لم يحد العجلاني لشريك ولا هلال لأنه لم يطلبه؛ وحد القذف لا يقيمه الإمام إلا بعد المطالبة إجماعاً منا ومنه.

الخامسة والعشرون: إذا فرغ المتلاعنان من تلاعنهما جميعاً تفرقا وخرج كل واحد منهما على باب من المسجد الجامع غير الباب الذي يخرج منه صاحبه، ولو خرجا من باب واحد لم يضر ذلك لعانهما. ولا خلاف في أنه لا يكن اللعان إلا في مسجد جامع تجمع فيه الجمعة بحضرة السلطان أو من يقوم مقامه من الحكام. وقد استحب جماعة من أهل العلم أن يكون اللعان في الجامع بعد العصر. وتلتعن النصرانية من زوجها المسلم في الموضع الذي تعظمه من كنيستها مثل ما تلتعن به المسلمة.

السادسة والعشرون: قال مالك وأصحابه: وبتمام اللعان تقع الفرقة بين المتلاعنين، فلا يجتمعان أبداً ولا يتوارثان، ولا يحل لـه مراجعتها أبداً لا قبل زوج ولا بعده؛ وهو قول الليث بن سعد وزفر بن الـهذيل والأوزاعي. وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن: لا تقع الفرقة بعد فراغهما من اللعان حتى يفرق الحاكم بينهما؛ وهو قول الثوري؛ لقول ابن عمر: فرق رسول الله ﷺ بين المتلاعنين؛ فأضاف الفرقة إليه، ولقولـه ﷺ: (لا سبيل لك عليها). وقال الشافعي: إذا أكمل الزوج الشهادة والالتعان فقد زال فراش امرأته، التعنت أو لم تلتعن. قال: وأما التعان المرأة فإنما هو لدرء الحد عنها لا غير؛ وليس لالتعانها في زوال الفراش معنى. ولما كان لعان الزوج ينفي الولد ويسقط الحد رفع الفراش. وكان عثمان البتي لا يرى التلاعن ينقص شيئاً من عصمة الزوجين حتى يطلق. وهذا قول لم يتقدمه إليه أحد من الصحابة؛ على أن البتي قد استحب للملاعن أن يطلق بعد اللعان، ولم يستحسنه قبل ذلك؛ فدل على أن اللعان عنده قد أحدث حكماً. وبقول عثمان قال جابر ابن زيد فيما ذكره الطبري، وحكاه اللخمي عن محمد بن أبي صفرة. ومشهور المذهب أن نفس تمام اللعان بينهما فرقة. واحتج أهل هذه المقالة بأنه ليس في كتاب الله تعالى إذا لاعن أو لاعنت يجب وقوع الفرقة، وبقول عويمر: كذبت عليها إن أمسكتها؛ فطلقها ثلاثاً، قال: ولم ينكر النبي ﷺ ذلك عليه ولم يقل لـه لم قلت هذا، وأنت لا تحتاج إليه؛ لأن باللعان قد طلقت. والحجة لمالك في المشهور ومن وافقه قولـه ﷺ: (لا سبيل لك عليها). وهذا إعلام منه أن تمام اللعان رفع سبيلـه عنها وليس تفريقه بينهما باستئناف حكم وإنما كان تنفيذاً لما أوجب الله تعالى بينهما من المباعدة، وهو معنى اللعان في اللغة.

السابعة والعشرون: ذهب الجمهور من العلماء أن المتلاعنين لا يتناكحان أبداً، فإن أكذب نفسه جُلد الحد ولحق به الولد، ولم ترجع إليه أبداً. وعلى هذا السنة التي لا شك فيها ولا اختلاف. وذكر ابن المنذر عن عطاء أن الملاعن إذا أكذب نفسه بعد اللعان لم يحدّ، وقال: قد تفرقا بلعنة من الله. وقال أبو حنيفة ومحمد: إذا أكذب نفسه جلد الحد ولحق به الولد، وكان خاطباً من الخطاب إن شاء؛ وهو قول سعيد بن المسيب والحسن وسعيد بن جبير وعبد العزيز بن أبي سلمة، وقالوا: يعود النكاح حلالاً كما لحق به الولد؛ لأنه لا فرق بين شيء من ذلك. وحجة الجماعة قولـه ﷺ: (لا سبيل لك عليها)؛

ولم يقل إلا أن تكذب نفسك. وروى ابن إسحاق وجماعة عن الزهري قال: فمضت السنة أنهما إذا تلاعنا فرق بينهما فلا يجتمعان أبداً. ورواه الدارقطني، ورواه مرفوعاً من حديث سعيد بن جبير عن ابن عمر ﷺ عن النبي ﷺ قال: (المتلاعنان إذا افترقا لا يجتمعان أبداً)[1]. وروي عن علي وعبد الله قالا: مضت السنة ألا يجتمع المتلاعنان. عن علي: أبداً.

الثامنة والعشرون: اللعان يفتقر إلى أربعة أشياء:

عدد الألفاظ: وهو أربع شهادات على ما تقدم.

والمكان: وهو أن يقصد به أشرف البقاع بالبلدان، إن كان بمكة فعند الركن والمقام، وإن كان بالمدينة فعند المنبر، وإن كان ببيت المقدس فعند الصخرة، وإن كان في سائر البلدان ففي مساجدها، وإن كانا كافرين بعث بهما إلى الموضع الذي يعتقدان تعظيمه، إن كانا يهوديين فالكنيسة، وإن كانا مجوسيين ففي بيت النار، وإن كانا لا دين لـهما مثل الوثنيين فإنه يلاعن بينهما في مجلس حكمه.

والوقت: وذلك بعد صلاة العصر.

وجمع الناس: وذلك أن يكون هناك أربعة أنفس فصاعداً؛ فاللفظ وجمع الناس مشروطان، والزمان والمكان مستحبان.

التاسعة والعشرون: من قال: إن الفراق لا يقع إلا بتمام التعانهما، فعليه لو مات أحدهما قبل تمامه ورثه الآخر. ومن قال: لا يقع إلا بتفريق الإمام فمات أحدهما قبل ذلك وتمام اللعان ورثه الآخر. وعلى قول الشافعي: إن مات أحدهما قبل أن تلتعن المرأة لم يتوارثا.

الموفية ثلاثين: قال ابن القصار: تفريق اللعان عندنا ليس بفسخ؛ وهو مذهب المدونة: فإن اللعان حكم تفريقه حكم تفريق الطلاق، ويعطى لغير المدخول بها نصف الصداق. وفي مختصر ابن الجلاب: لا شيء لـها؛ وهذا على أن تفريق اللعان فسخ.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ ٱمْرِيٍٕ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾

---

(١) أخرجه الدارقطني (٢/ ١٩٢)، ومثله قول سهل بن سعد كما في صحيح أبي داود (١٩٦٩).

يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَـٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾ ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۚ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ وَلَا يَأْتَلِ أُو۟لُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينَ وَٱلْمُهَـٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾ فيه سبع وعشرون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم﴾ "عصبة" خبر "إن". ويجوز نصبها على الحال، ويكون الخبر ﴿لكل امرئ منهم ما اكتسب من الإثم﴾. وسبب نزولها ما رواه الأئمة من حديث الإفك الطويل في قصة عائشة رضوان الله عليها، وهو خبر صحيح مشهور، أغنى اشتهاره عن ذكره، وسيأتي مختصراً. وأخرجه البخاري تعليقاً، وحديثه أتم. قال: وقال أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وأخرجه أيضاً عن محمد بن كثير عن أخيه سليمان من حديث مسروق عن أم رومان أم عائشة أنها قالت: لما رميت عائشة خرت مغشياً عليها. وعن موسى بن إسماعيل من حديث أبي وائل قال: حدثني مسروق بن الأجدع قال حدثتني أم رومان وهي أم عائشة قالت: بينا أنا قاعدة أنا وعائشة إذ ولجت امرأة من الأنصار فقالت: فعل الله بفلان وفعل بفلان فقالت أم رومان: وما ذاك؟ قالت ابني فيمن حدّث الحديث قالت: وما ذاك؟ قالت كذا وكذا. قالت عائشة: سمع رسول الله ﷺ؟ قالت: نعم. قالت: وأبو بكر؟ قالت: نعم فخرت مغشياً عليها فما أفاقت إلا وعليها حمى بنافض فطرحت عليها ثيابها فغطيتها فجاء النبي ﷺ فقال: (ما شأن هذه؟) فقلت: يا رسول الله، أخذتها الحمى بنافض. قال: (فلعل في حديث تُحُدّث به) قالت: نعم. فقعدت عائشة فقالت: والله، لئن حلفت لا تصدقوني ولئن قلت لا تعذروني مثلي ومثلكم كيعقوب وبنيه والله المستعان على ما تصفون. قالت: وانصرف ولم يقل شيئاً فأنزل الله عذرها. قالت: بحمد الله لا بحمد أحد ولا بحمدك. قال أبو عبد الله الحميدي: كان بعض من لقينا من الحفاظ البغداديين يقول الإرسال في هذا الحديث أبين، واستدل على ذلك بأن أم رومان توفيت في حياة رسول الله ﷺ ومسروق لم يشاهد النبي ﷺ بلا خلاف. وللبخاري من حديث عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة أن عائشة كانت تقرأ ﴿إذ تلقونه بألسنتكم﴾ وتقول: الولق الكذب. قال ابن أبي مليكة: وكانت أعلم بذلك من غيرها لأنه نزل فيها. قال البخاري: وقال معمر بن راشد عن الزهري: كان حديث الإفك في غزوة المريسيع. قال ابن إسحاق: وذلك سنة ست. وقال موسى بن عقبة: سنة أربع. وأخرج البخاري من حديث معمر عن

الزهري قال: قال لي الوليد بن عبد الملك: أبلغك أن علياً كان فيمن قذف؟ قال: قلت لا، ولكن قد أخبرني رجلان من قومك أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن عائشة قالت لهما: كان عليٌّ مُسَلِّماً في شأنها. وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي في كتابه المخرج على الصحيح من وجه آخر من حديث معمر عن الزهري، وفيه: قال كنت عند الوليد ابن عبد الملك فقال: الذي تولى كبره منهم علي بن أبي طالب؟ فقلت لا، حدثني سعيد بن المسيب وعروة وعلقمة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة كلهم يقول سمعت عائشة تقول: والذي تولى كبره عبد الله بن أبي ابن سلول. وأخرج البخاري أيضاً من حديث الزهري عن عروة عن عائشة: والذي تولى كبره منهم عبد الله بن أبي.

الثانية: قوله تعالى: ﴿ بالإفك ﴾ الإفك الكذب. والعصبة ثلاثة رجال؛ قاله ابن عباس. وعنه أيضاً من الثلاثة إلى العشرة. ابن عيينة: أربعون رجلاً. مجاهد: من عشرة إلى خمسة عشر. وأصلها في اللغة وكلام العرب الجماعة الذين يتعصب بعضهم لبعض. والخير حقيقته ما زاد نفعه على ضره. والشر ما زاد ضره على نفعه. وإن خيراً لا شر فيه هو الجنة. وشراً لا خير فيه هو جهنم. فأما البلاء النازل على الأولياء فهو خير؛ لأن ضرره من الألم قليل في الدنيا، وخيره هو الثواب الكثير في الأخرى. فنبه الله تعالى عائشة وأهلها وصفوان، إذ الخطاب لهم في قوله ﴿لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم﴾؛ لرجحان النفع والخير على جانب الشر.

الثالثة: لما خرج رسول الله ﷺ بعائشة معه في غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع، وقفل ودنا من المدينة آذن ليلة بالرحيل قامت حين آذنوا بالرحيل فمشت حتى جاوزت الجيش، فلما فرغت من شأنها أقبلت إلى الرحل فلمست صدرها فإذا عقد من جزع ظفار قد انقطع، فرجعت فالتمسته فحبسها ابتغاؤه، فوجدته وانصرفت فلما لم تجد أحداً، وكانت شابة قليلة اللحم، فرفع الرجال هودجها ولم يشعروا بزوالها منه؛ فلما لم تجد أحداً اضطجعت في مكانها رجاء أن تفتقد فيرجع إليها، فنامت في الموضع ولم يوقظها إلا قول صفوان بن المعطل: إنا لله وإنا إليه راجعون؛ وذلك أنه كان تخلف وراء الجيش لحفظ الساقة. وقيل: إنها استيقظت لاسترجاعه، ونزل عن ناقته وتنحى عنها حتى ركبت عائشة، وأخذ يقودها حتى بلغ بها الجيش في نحر الظهيرة؛ فوقع أهل الإفك في مقالتهم، وكان الذي يجتمع إليه فيه ويستوشيه ويشعله عبد الله بن أبي بن سلول المنافق، وهو الذي رأى صفوان آخذاً بزمام ناقة عائشة فقال: والله ما نجت منه ولا نجا منها، وقال: امرأة نبيكم باتت مع رجل. وكان من قالته حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وحمنة بنت جحش. هذا اختصار الحديث، وهو بكماله وإتقانه في البخاري ومسلم، وهو في مسلم أكمل. ولما بلغ صفوان قول حسان في الإفك جاء فضربه بالسيف ضربة على رأسه وقال:

تلق ذباب السيف عني فإنني ... غلام إذا هوجيت ليس بشاعر

فأخذ جماعة حسان ولببوه وجاؤوا به إلى رسول الله ﷺ، فأهدر رسول الله ﷺ جرح حسان واستوهبه إياه. وهذا يدل على أن حسان ممن تولى الكبر؛ على ما يأتي والله أعلم. وكان صفوان هذا صاحبَ ساقة رسول الله ﷺ في غزواته لشجاعته، وكان من خيار الصحابة. وقيل: كان حَصُوراً لا

يأتي النساء؛ ذكره ابن إسحاق من طريق عائشة. وقيل: كان له ابنان؛ يدل على ذلك حديثه المروي مع امرأته، وقول النبي ﷺ في ابنيه: (لهما أشبه به من الغراب بالغراب). وقوله في الحديث: والله ما كشف كنف أنثى قط؛ يريد بزنى. وقتل شهيداً ﷺ في غزوة أرمينية سنة تسع عشرة في زمان عمر، وقيل: ببلاد الروم سنة ثمان وخمسين في زمان معاوية.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ لكل امرئ منهم ما اكتسب من الإثم ﴾ يعني ممن تكلم بالإفك. ولم يسم من أهل الإفك إلا حسان ومسطح وحمنة وعبد الله؛ وجُهل الغير؛ قال عروة بن الزبير، وقد سأله عن ذلك عبد الملك بن مروان، وقال: إلا أنهم كانوا عصبة؛ كما قال الله تعالى. وفي مصحف حفصة "عصبة أربعة".

الخامسة: قوله تعالى: ﴿ والذي تولى كبره منهم ﴾ وقرأ حميد الأعرج ويعقوب "كُبره" بضم الكاف. قال الفراء: وهو وجه جيد؛ لأن العرب تقول: فلان تولى عظم كذا وكذا؛ أي أكبره. روي عن عائشة أنه حسان، وأنها قالت حين عمي: لعل العذاب العظيم الذي أوعده الله به ذهاب بصره؛ رواه عنها مسروق. وروي عنها أنه عبد الله بن أبي؛ وهو الصحيح، وقاله ابن عباس. وحكى أبو عمر بن عبد البر أن عائشة برأت حسان من الفرية، وقالت: إنه لم يقل شيئاً. وقد أنكر حسان أن يكون قال شيئاً من ذلك في قوله:

حَصَانٌ رزان ما تزن بريبة ... وتصبح غرثى من لحوم الغوافل
حليلة خير الناس ديناً ومنصبا ... نبي الهدى والمكرمات الفواضل
عقيلة حي من لؤي بن غالب ... كرام المساعي مجدها غير زائل
مهذبة قد طيب الله خيمها ... وطهرها من كل شين وباطل
فإن كان ما بلغت أني قلته ... فلا رفعت سوطي إلي أناملي
فكيف وودي ما حييت ونصرتي ... لآل رسول الله زين المحافل
له رتب عال على الناس فضلها ... تقاصر عنها سورة المتطاول

وقد روي أنه لما أنشدها: حصان رزان؛ قالت له: لست كذلك؛ تريد أنك وقعت في الغوافل. وهذا تعارض، ويمكن الجمع بأن يقال: إن حساناً لم يقل ذلك نصاً وتصريحاً، ويكون عرّض بذلك وأومأ إليه فنسب ذلك إليه؛ والله أعلم.

وقد اختلف الناس فيه هل خاض في الإفك أم لا، وهل جلد الحد أم لا؛ فالله أعلم أي ذلك كان.

السادسة: فروى محمد بن إسحاق وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم جلد في الإفك رجلين وامرأة: مسطحاً وحسان وحمنة، وذكره الترمذي وذكر القشيري عن ابن عباس قال: جلد رسول الله ﷺ ابن أُبي ثمانين جلدة، وله في الآخرة عذاب النار. قال القشيري: والذي ثبت في الأخبار أنه ضرب ابن أُبي وضرب حسان وحمنة، وأما مسطح فلم يثبت عنه قذف صريح، ولكنه كان يسمع ويشيع من غير تصريح. قال الماوردي وغيره: اختلفوا هل حدّ النبي ﷺ أصحاب الإفك؛ على قولين: أحدهما أنه لم يحد أحداً من أصحاب الإفك لأن الحدود إنما تقام بإقرار أو ببينة، ولم يتعبده الله أن يقيمها بإخباره عنها؛ كما لم يتعبده بقتل المنافقين، وقد أخبره بكفرهم.

قلت: وهذا فاسد مخالف لنص القرآن؛ فإن الله عز وجل يقول: ﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء﴾ أي على صدق قولهم: ﴿فاجلدوهم ثمانين جلدة﴾. والقول الثاني: أن النبي ﷺ حد أهل الإفك عبد الله بن أبي ومسطح بن أثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش؛ وفي ذلك قال شاعر من المسلمين:

لقد ذاق حسان الذي كان أهله — وحمنة إذ قالوا هجيراً ومسطح
وابن سلول ذاق في الحد خزية — كما خاض في إفك من القول يفصح
تعاطوا برجم الغيب زوج نبيهم — وسخطة ذي العرش الكريم فأبرحوا
وآذوا رسول الله فيها فجلدوا[١] — مخازي تبقى عُمِّموها وفضِّحوا
فصب عليهم محصدات كأنها — شآبيب قطر من ذرى المزن تسفح

قلت: المشهور من الأخبار والمعروف عند العلماء أن الذي حُدّ حسان ومسطح وحمنة، ولم يسمع بحدّ لعبد الله بن أبي. روى أبو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما نزل عذري قام النبي ﷺ فذكر ذلك، وتلا القرآن؛ فلما نزل من المنبر أمر بالرجلين والمرأة فضربوا حدهم، وسماهم: حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وحمنة بنت جحش[٢]. وفي كتاب الطحاوي "ثمانين ثمانين". قال علماؤنا. وإنما لم يحد عبد الله بن أبي لأن الله تعالى قد أعد له في الآخرة عذاباً عظيماً؛ فلو حد في الدنيا لكان ذلك نقصاً من عذابه في الآخرة وتخفيفاً عنه مع أن الله تعالى قد شهد ببراءة عائشة رضي الله عنها وبكذب كل من رماها؛ فقد حصلت فائدة الحد، إذ مقصوده إظهار كذب القاذف وبراءة المقذوف؛ كما قال الله تعالى: ﴿فإذ لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون﴾. وإنما حد هؤلاء المسلمون ليكفر عنهم إثم ما صدر عنهم من القذف حتى لا يبقى عليهم تبعة من ذلك في الآخرة، وقد قال ﷺ في الحدود (إنها كفارة لمن أقيمت عليه)؛ كما في حديث عبادة بن الصامت. ويحتمل أن يقال: إنما ترك حد ابن أبي استئلافاً لقومه واحتراماً لابنه، وإطفاء لثائرة الفتنة المتوقعة من ذلك، وقد كان ظهر مبادئها من سعد بن عبادة ومن قومه؛ كما في صحيح مسلم. والله أعلم.

السابعة: قوله تعالى: ﴿لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً﴾ هذا عتاب من الله سبحانه وتعالى للمؤمنين في ظنهم حين قال أصحاب الإفك ما قالوا. قال ابن زيد: ظن المؤمنون أن المؤمن لا يفجر بأمه؛ قاله المهدوي. و"لولا" بمعنى هلاّ. وقيل: المعنى أنه كان ينبغي أن يقيس فضلاء المؤمنين والمؤمنات الأمر على أنفسهم؛ فإن كان ذلك يبعد فيهم فذلك في عائشة وصفوان أبعد. وروي أن هذا النظر السديد وقع من أبي أيوب الأنصاري وامرأته؛ وذلك أنه دخل عليها فقالت له: يا أبا أيوب أسمعت ما قيل! فقال نعم وذلك الكذب أكنتِ أنت يا أم أيوب تفعلين ذلك؟ قالت: لا والله

---

(١) في نسخة: فجللوا.
(٢) "حسن" انظر صحيح أبي داود (٣٧٥٦، ٣٧٥٧).

قال: فعائشة والله أفضل منك؛ قالت أم أيوب نعم. فهذا الفعل ونحوه هو الذي عاتب الله تعالى عليه المؤمنين إذ لم يفعلـه جميعهم.

الثامنة: قولـه تعالى: ﴿ بأنفسهم ﴾ قال النحاس: معنى "بأنفسهم" بإخوانهم. فأوجب الله على المسلمين إذا سمعوا رجلاً يقذف أحداً ويذكره بقبيح لا يعرفونه به أن ينكروا عليه ويكذبوه وتواعد من ترك ذلك ومن نقلـه.

قلت: ولأجل هذا قال العلماء: إن الآية أصل في أن درجة الإيمان التي حازها الإنسان؛ ومنزلة الصلاح التي حلـها المؤمن، ولبسة العفاف التي يستتر بها المسلم لا يزيلـها عنه خبر محتمل وإن شاع إذا كان أصلـه فاسداً أو مجهولاً.

التاسعة: قولـه تعالى: ﴿ لولا جاؤوا عليه بأربعة شهداء ﴾ هذا توبيخ لأهل الإفك. و"لولا" بمعنى هلاّ؛ أي هلا جاؤوا بأربعة شهداء على ما زعموا من الافتراء. وهذا رد على الحكم الأول وإحالة على الآية السابقة في آية القذف.

العاشرة: ﴿فإذ لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون﴾ أي هم في حكم الله كاذبون. وقد يعجز الرجل عن إقامة البينة وهو صادق في قذفه، ولكنه في حكم الشرع وظاهر الأمر كاذب لا في علم الله تعالى؛ وهو سبحانه إنما رتب الحدود على حكمه الذي شرعه في الدنيا لا على مقتضى علمه الذي تعلق بالإنسان على ما هو عليه، فإنما يبني على ذلك حكم الآخرة.

قلت: ومما يقوي هذا المعنى ويعضده ما خرّجه البخاري عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه قال: أيها الناس إن الوحي قد انقطع وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه؛ وليس لنا من سريرته شيء الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نؤمنه ولم نصدقه، وإن قال إن سريرته حسنة. وأجمع العلماء أن أحكام الدنيا على الظاهر، وأن السرائر إلى الله عز وجل.

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿ ولولا فضل الله عليكم ورحمته ﴾ "فضل" رفع بالابتداء عند سيبويه، والخبر محذوف لا تظهره العرب. وحذف جواب "لولا" لأنه قد ذكر مثلـه بعد؛ قال الله عز وجل ﴿ولولا فضل الله عليكم ورحمته لمسكم﴾ أي بسبب ما قلتم في عائشة عذاب عظيم في الدنيا والآخرة. وهذا عتاب من الله تعالى بليغ، ولكنه برحمته ستر عليكم في الدنيا ويرحم في الآخرة من أتاه تائباً والإفاضة: الأخذ في الحديث؛ وهو الذي وقع عليه العتاب؛ يقال: أفاض القوم في الحديث أي أخذوا فيه.

الثانية عشرة: قولـه تعالى: ﴿ إذ تلقَّونه بألسنتكم ﴾ قراءة محمد بن السميقع بضم التاء وسكون اللام وضم القاف؛ من الإلقاء، وهذه قراءة بينة. وقرأ أُبي وابن مسعود "إذ تتلقونه" من التلقي، بتاءين. وقرأ جمهور السبعة بحرف التاء الواحدة وإظهار الذال دون إدغام؛ وهذا أيضاً من التلقي. وقرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي بإدغام الذال في التاء. وقرأ ابن كثير بإظهار الذال وإدغام التاء في التاء؛ وهذه قراءة قلقة؛ لأنها تقتضي اجتماع ساكنين، وليست كالإدغام في قراءة من قرأ "فلا تناجوا. ولا تنابزوا" لأن دونه الألف الساكنة، وكونها حرف لين حسنت هنالك ما لا تحسن مع سكون الذال. وقرأ ابن يعمر وعائشة رضي الله عنهما ـ وهم أعلم الناس بهذا الأمر ـ "إذ تلِقُونه" بفتح التاء وكسر اللام وضم القاف؛ ومعنى هذه القراءة من قول العرب: وَلَق الرجل يلِق ولقاً إذا

كذب واستمر عليه؛ فجاؤوا بالمتعدي شاهداً على غير المتعدي. قال ابن عطية: وعندي أنه أراد إذ تلقون فيه؛ فحذف حرف الجر فاتصل الضمير. وقال الخليل وأبو عمرو: أصل الولق الإسراع؛ يقال: جاءت الإبل تَلق؛ أي تسرع. قال:

لما رأوا جيشاً عليهم قد طرق جاؤوا بأسراب من الشأم ولق

إن الحصين زلق وزملق جاءت به عنس من الشأم تلق

يقال: رجل زلق وزملق؛ مثال هُدَبِد، وزمالق وزملق (بتشديد الميم) وهو الذي ينزل قبل أن يجامع؛ قال الراجز:

إن الحصين زلق وزملق

والولق أيضاً أخف الطعن. وقد ولقه يلقه ولقا. يقال: ولقه بالسيف ولقات، أي ضربات؛ فهو مشترك.

الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿ وتقولون بأفواهكم ما ﴾ مبالغة وإلزام وتأكيد. والضمير في ﴿ تحسبونه﴾ عائد على الحديث والخوض فيه والإذاعة له. و﴿ هيناً﴾ أي شيئاً يسيراً لا يلحقكم فيه إثم. ﴿ وهو عند الله﴾ في الوزر ﴿ عظيم﴾ . وهذا مثل قوله ﷺ في حديث القبرين: (إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير) أي بالنسبة إليكم.

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿ ولولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم، يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبداً إن كنتم مؤمنين، ويبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم ﴾ عتاب لجميع المؤمنين أي كان ينبغي عليكم أن تنكروه ولا يتعاطاه بعضكم من بعض على جهة الحكاية والنقل، وأن تنزهوا الله تعالى عن أن يقع هذا من زوج نبيه عليه الصلاة والسلام. وأن تحكموا على هذه المقالة بأنها بهتان؛ وحقيقة البهتان أن يقال في الإنسان ما ليس فيه، والغيبة أن يقال في الإنسان ما فيه. وهذا المعنى قد جاء في صحيح الحديث عن النبي ﷺ. ثم وعظهم تعالى في العودة إلى مثل هذه الحالة. و"أن" مفعول من أجله، بتقدير: كراهية أن ونحوه.

الخامسة عشرة: قوله تعالى: ﴿ إن كنتم مؤمنين﴾ توقيف وتوكيد؛ كما تقول: ينبغي لك أن تفعل كذا وكذا إن كنت رجلاً.

السادسة عشرة: قوله تعالى: ﴿ يعظكم الله أن تعودوا لمثله ﴾ يعني في عائشة؛ لأن مثله لا يكون إلا نظير القول في المقول عنه بعينه، أو فيمن كان في مرتبته من أزواج النبي ﷺ؛ لما في ذلك من إذاية رسول الله ﷺ في عرضه وأهله؛ وذلك كفر من فاعله.

السابعة عشرة: قال هشام بن عمار سمعت مالكاً يقول: من سب أبا بكر وعمر أدب، ومن سب عائشة قُتل لأن الله تعالى يقول: ﴿ يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبداً إن كنتم مؤمنين﴾ فمن سب عائشة فقد خالف القرآن، ومن خالف القرآن قتل. قال ابن العربي: قال أصحاب الشافعي من سب عائشة رضي الله عنها أُدب كما في سائر المؤمنين، وليس قوله: "إن كنتم مؤمنين" في عائشة لأن ذلك كفر، وإنما هو كما قال ﷺ: (لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه)[1]. ولو كان سلب الإيمان في سب من سب

---

(١) أخرجاه الصحيحين.

عائشة حقيقة لكان سلبه في قولـه: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن)[1] حقيقة. قلنا: ليس كما زعمتم؛ فإن أهل الإفك رموا عائشة المطهرة بالفاحشة فبرأها الله تعالى فكل من سبها بما برأها الله منه مكذب لله، ومن كذب الله فهو كافر؛ فهذا طريق قول مالك، وهي سبيل لائحة لأهل البصائر. ولو أن رجلاً سب عائشة بغير ما برأها الله منه لكان جزاؤه الأدب.

الثامنة عشرة: قولـه تعالى: ﴿ إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة ﴾ أي تفشو؛ يقال: شاع الشيء شيوعا وشيعاً وشيعاناً وشيوعة؛ أي ظهر وتفرق. ﴿في الذين آمنوا﴾ أي في المحصنين والمحصنات. والمراد بهذا اللفظ العام عائشة وصفوان ﷺ. والفاحشة: الفعل القبيح المفرط القبح. وقيل: الفاحشة في هذه الآية القول السيء. ﴿لـهم عذاب أليم في الدنيا﴾ أي الحد. وفي الآخرة عذاب النار؛ أي للمنافقين، فهو مخصوص. وقد بينا أن الحد للمؤمنين كفارة. وقال الطبري: معناه إن مات مصراً غير تائب.

التاسعة عشرة: قولـه تعالى: ﴿والله يعلم﴾ أي يعلم مقدار عظم هذا الذنب والمجازاة عليه ويعلم كل شيء. ﴿وأنتم لا تعلمون﴾ روي من حديث أبي الدرداء أن رسول الله ﷺ قال: "أيما رجل شد عضد امرئ من الناس في خصومة لا علم لـه بها فهو في سخط الله حتى ينزع عنها. وأيما رجل قال بشفاعته دون حد من حدود الله أن يقام فقد عاند الله حقاً وأقدم على سخطه وعليه لعنة الله تتابع إلى يوم القيامة. وأيما رجل أشاع عل رجل مسلم كلمة وهو منها بريء يرى أن يشينه بها في الدنيا كان حقاً على الله تعالى أن يرميه بها في النار"، ثم تلا مصداقه من كتاب الله تعالى: ﴿إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا﴾ الآية.

الموفية عشرين: قولـه تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ﴾ يعني مسالكه ومذاهبه؛ المعنى: لا تسلكوا الطريق الذي يدعوكم إليها الشيطان. وواحد الخطوات خطوة هو ما بين القدمين. والخطوة (بالفتح) المصدر؛ يقال: خطوت خطوة، وجمعها خطوات. وتخطى إلينا فلان؛ ومنه الحديث أنه رأى رجلاً يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة. وقرأ الجمهور "خطوات" بضم الطاء. وسكنها عاصم والأعمش. وقرأ الجمهور "ما زكى" بتخفيف الكاف؛ أي ما اهتدى ولا أسلم ولا عرف رشداً. وقيل: "ما زكى" أي ما صلح؛ يقال: زكا يزكو زكاء؛ أي صلح. وشددها الحسن وأبو حيوة؛ أي أن تزكيته لكم وتطهيره وهدايته إنما هي بفضلـه لا بأعمالكم. وقال الكسائي: "يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان" معترض، وقوله: ﴿ما زكى منكم من أحد أبداً﴾ جواب لقولـه أولاً وثانياً: ﴿ولولا فضل الله عليكم﴾.

الحادية والعشرون: قولـه تعالى: ﴿ ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة ﴾ الآية. المشهور من الروايات أن هذه الآية نزلت في قصة أبي بكر بن أبي قحافة ﷺ ومسطح بن أثاثة. وذلك أنه كان ابن بنت خالته وكان من المهاجرين البدريين المساكين. وهو مسطح بن أثاثة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف. وقيل: اسمه عوف، ومسطح لقب. وكان أبو بكر ﷺ ينفق عليه لمسكنته وقرابته؛ فلما وقع

---

(١) أخرجاه في الصحيحين.

أمر الإفك وقال فيه مسطح ما قال، حلف أبو بكر ألا ينفق عليه ولا ينفعه بنافعة أبداً، فجاء مسطح فاعتذر وقال: إنما كنت أغشى مجالس حسان فأسمع ولا أقول. فقال لـه أبو بكر: لقد ضحكت وشاركت فيما قيل؛ ومر على يمينه، فنزلت الآية. وقال الضحاك وابن عباس: إن جماعة من المؤمنين قطعوا منافعهم عن كل من قال في الإفك وقالوا: والله لا نصل من تكلم في شأن عائشة؛ فنزلت الآية في جميعهم. والأول أصح؛ غير أن الآية تتناول الأمة إلى يوم القيامة بألا يغتاظ ذو فضل وسعة فيحلف ألا ينفع من هذه صفته غابر الدهر. روي في الصحيح أن الله تبارك وتعالى لما أنزل: ﴿إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم﴾ العشر آيات، قال أبو بكر وكان ينفق على مسطح لقرابته وفقره: والله لا أنفق عليه شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة؛ فأنزل الله تعالى: ﴿ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة﴾ إلى قولـه ﴿ألا تحبون أن يغفر الله لكم﴾. قال عبد الله بن المبارك: هذه أرجى آية في كتاب الله تعالى؛ فقال أبو بكر: والله إني لأحب أن يغفر الله لي؛ فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال: لا أنزعها منه أبداً.

الثانية والعشرون: في هذه الآية دليل على أن القذف وإن كان كبيراً لا يحبط الأعمال؛ لأن الله تعالى وصف مسطحاً بعد قوله بالـهجرة والإيمان؛ وكذلك سائر الكبائر؛ ولا يحبط الأعمال غير الشرك بالله، قال الله تعالى: ﴿ لئن أشركت ليحبطن عملك ﴾ (الزمر: ٦٥).

الثالثة والعشرون: من حلف على شيء لا يفعلـه فرأى فعلـه أولى منه أتاه وكفَّر عن يمينه، أو كفَّر عن يمينه وأتاه؛ كما تقدم في (المائدة). ورأى الفقهاء أن من حلف ألا يفعل سُنة من السنن أو مندوباً وأبّد ذلك أنها جُرحة في شهادته؛ ذكره الباجي في المنتقى.

الرابعة والعشرون: قولـه تعالى: ﴿ ولا يأتل أولو الفضل ﴾ "ولا يأتل" معناه يحلف؛ وزنها يفتعل، من الألية وهي اليمين؛ ومنه قوله تعالى: ﴿للذين يؤلون من نسائهم﴾ وقد تقدم في "البقرة". وقالت فرقة: معناه يقصر؛ من قولك: ألوت في كذا إذا قصرت فيه؛ ومنه قولـه تعالى: ﴿ لا يألونكم خبالا ﴾ (آل عمران: ١١٨).

الخامسة والعشرون: قولـه تعالى: ﴿ ألا تحبون أن يغفر الله لكم ﴾ تمثيل وحجة أي كما تحبون عفو الله عـن ذنوبـكم فكذلك اغفروا لمن دونكم؛ وينظر إلى هذا المعنى قولـه ﷺ: (مَنْ لا يَرحم لا يُرحم)[١].

السادسة والعشرون: قال بعض العلماء: هذه أرجى آية في كتاب الله تعالى، من حيث لطف الله بالقذفة العصاة بهذا اللفظ. وقيل. أرجى آية في كتاب الله عز وجل قولـه تعالى: ﴿ وبشر المؤمنين بأن لـهم من الله فضلاً كبيراً ﴾ (الأحزاب: ٤٧). وقد قال تعالى في آية أخرى: ﴿ والذين آمنوا وعملوا الصالحات في روضات الجنات لـهم ما يشاؤون عند ربهم ذلك هو الفضل الكبير ﴾ (الشورى: ٢٢)؛ فشرح الفضل الكبير في هذه الآية، وبشر به المؤمنين في تلك. ومن آيات الرجاء قولـه تعالى: ﴿ قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم ﴾ (الزمر: ٥٣). وقولـه تعالى: ﴿ الله لطيف بعباده ﴾ (الشورى:

---

(١) أخرجاه في الصحيحين.

١٩). وقال بعضهم: أرجى آية في كتاب الله عز وجل: ﴿ ولسوف يعطيك ربك فترضى ﴾ (الضحى: ٥)؛ وذلك أن رسول الله ﷺ لا يرضى ببقاء أحد من أمته في النار.

السابعة والعشرون: قوله تعالى: ﴿ أن يؤتوا ﴾ أي ألا يؤتوا، فحذف "لا"؛ كقول القائل: (امرؤ القيس):

فقلت يمين الله أبرح قاعداً ولو قطعوا رأسي لديك وأوصالي

ذكره الزجاج. وعلى قول أبي عبيدة لا حاجة إلى إضمار "لا". ﴿وليعفو﴾ من عفا الربع أي درس فهو محو الذنب حتى يعفو كما يعفو أثر الربع.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ المحصنات ﴾ تقدم في "النساء". وأجمع العلماء على أن حكم المحصنين في القذف كحكم المحصنات قياساً واستدلالاً، وقد بيناه أول السورة والحمد لله. واختلف فيمن المراد بهذه الآية؛ فقال سعيد بن جبير: هي في رماة عائشة رضوان الله عليها خاصة. وقال قوم: هي في عائشة وسائر أزواج النبي ﷺ؛ قاله ابن عباس والضحاك وغيرهما. ولا تنفع التوبة. ومن قذف غيرهن من المحصنات فقد جعل الله له توبة؛ لأنه قال: ﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء - إلى قوله - إلا الذين تابوا﴾ فجعل الله لهؤلاء توبة، ولم يجعل لأولئك توبة؛ قاله الضحاك. وقيل هذا الوعيد لمن أصر على القذف ولم يتب. وقيل: نزلت في عائشة، إلا أنه يراد بها كل من اتصف بهذه الصفة. وقيل: إنه عام لجميع الناس القذفة من ذكر وأنثى؛ ويكون التقدير: إن الذين يرمون الأنفس المحصنات؛ فدخل في هذا المذكر والمؤنث؛ واختاره النحاس. وقيل: نزلت في مشركي مكة؛ لأنهم يقولون للمرأة إذا هاجرت إنما خرجت لتفجر.

الثانية: قوله تعالى: ﴿ لعنوا في الدنيا والآخرة ﴾ قال العلماء: إن كان المراد بهذه الآية المؤمنين من القذفة فالمراد باللعنة الإبعاد وضرب الحد واستيحاش المؤمنين منهم وهجرهم لهم، وزوالهم عن رتبه العدالة والبعد عن الثناء الحسن على ألسنة المؤمنين. وعلى قول من قال: هي خاصة لعائشة تترتب هذه الشدائد في جانب عبد الله بن أُبيّ وأشباهه. وعلى قول من قال: نزلت في مشركي مكة فلا كلام، فإنهم مبعدون، ولهم في الآخرة عذاب عظيم؛ ومن أسلم فالإسلام يَجُبُّ ما قبله. وقال أبو جعفر النحاس: من أحسن ما قيل في تأويل هذه الآية إنه عام لجميع الناس القذفة من ذكر وأنثى؛ ويكون التقدير: إن الذين يرمون الأنفس المحصنات، فدخل في هذا المذكر والمؤنث، وكذا في الذين يرمون؛ إلا أنه غلب المذكر على المؤنث.

قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾

قراءة العامة بالتاء، واختاره أبو حاتم. وقرأ الأعمش ويحيى وحمزة والكسائي وخلف "يشهد" بالياء، واختاره أبو عبيد؛ لأن الجار والمجرور قد حال بين الاسم والفعل، والمعنى: يوم تشهد ألسنة

بعضهم على بعض بما كانوا يعملون من القذف والبهتان. وقيل: تشهد عليهم ألسنتهم ذلك اليوم بما تكلموا به. ﴿وأيديهم وأرجلهم﴾ أي وتتكلم الجوارح بما عملوا في الدنيا.

قوله تعالى: ﴿ يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ ٱلْمُبِينُ (٢٥)﴾

قوله تعالى: ﴿ يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق ﴾ أي حسابهم وجزاؤهم. وقرأ مجاهد "يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق" برفع "الحق" على أنه نعت لله عز وجل. قال أبو عبيد: ولولا كراهة خلاف الناس لكان الوجه الرفع؛ ليكون نعتاً لله عز وجل، وتكون موافقة لقراءة أُبيّ، وذلك أن جرير بن حازم قال: رأيت في مصحف أبيّ "يوفيهم الله الحق دينهم". قال النحاس: وهذا الكلام من أبي عبيد غير مرضي؛ لأنه احتج بما هو مخالف للسواد الأعظم. ولا حجة أيضاً فيه لأنه لو صح هذا أنه في مصحف أبيّ كذا جاز أن تكون القراءة: يومئذ يوفيهم الله الحق دينهم، يكون "دينهم" بدلاً من الحق. وعلى قراءة "دينهم الحق" يكون "الحق" نعتاً لدينهم، والمعنى حسن؛ لأن الله عز وجل ذكر المسيئين وأعلم أنه يجازيهم بالحق؛ كما قال عز وجل: ﴿ وهل نجازي إلا الكفور ﴾ (سبأ: ١٧)؛ لأن مجازاة الله عز وجل للكافر والمسيء بالحق والعدل، ومجازاته للمحسن بالإحسان والفضل. ﴿ويعلمون أن الله هو الحق المبين﴾ اسمان من أسمائه سبحانه. وقد ذكرناهما في غير موضع، وخاصة في الكتاب الأسنى.

قوله تعالى: ﴿ ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ أُو۟لَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (٢٦)﴾

قال ابن زيد: المعنى الخبيثات من النساء للخبيثين من الرجال، وكذا الخبيثون للخبيثات، وكذا الطيبات للطيبين والطيبون للطيبات. وقال مجاهد وابن جبير وعطاء وأكثر المفسرين: المعنى الكلمات الخبيثات من القول للخبيثين من الرجال، وكذا الخبيثون من الناس للخبيثات من القول، وكذا الكلمات الطيبات من القول للطيبين من الناس، والطيبون من الناس للطيبات من القول. قال النحاس في كتاب معاني القرآن: وهذا أحسن ما قيل في هذه الآية. ودل على صحة هذا القول ﴿أولئك مبرؤون مما يقولون﴾ أي عائشة وصفوان مما يقول الخبيثون والخبيثات. وقيل: إن هذه الآية مبنية على قوله: ﴿ الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة ﴾ (النور: ٣) الآية؛ فالخبيثات الزواني، والطيبات العفائف، وكذا الطيبون والطيبات. واختار هذا القول النحاس أيضاً، وهو معنى قول ابن زيد. ﴿أولئك مبرؤون مما يقولون﴾ يعني به الجنس. وقيل: عائشة وصفوان فجمع كما قال: ﴿ فإن كان له إخوة ﴾ (النساء: ١١) والمراد أخوان؛ قاله الفراء. و"مبرؤون" يعني منزهين مما رموا به. قال بعض أهل التحقيق: إن يوسف عليه السلام لما رمي بالفاحشة برأه الله على لسان صبي في المهد، وإن مريم لما رميت بالفاحشة برأها الله على لسان ابنها عيسى صلوات الله عليه، وإن عائشة لما رميت بالفاحشة برأها الله تعالى بالقرآن؛ فما رضي لها ببراءة صبي ولا نبي حتى برأها الله بكلامه من القذف

والبهتان. وروي عن علي بن زيد بن جدعان عن جدته عن عائشة رضي الله عنها قالت: (لقد أعطيت تسعا ما أعطيتهن امرأة: لقد نزل جبريل عليه السلام بصورتي في راحته حين أمر رسول الله ﷺ أن يتزوجني ولقد تزوجني بكراً وما تزوج بكراً غيري، ولقد توفي ﷺ وإن رأسه لفي حجري، ولقد قبر في بيتي، ولقد حفت الملائكة بيتي، وإن كان الوحي لينزل عليه وهو في أهلـه فينصرفون عنه، وإن كان لينزل عليه وأنا معه في لحافه فما يبينني عن جسده، وإني لابنة خليفته وصدّيقه، ولقد نزل عذري من السماء، ولقد خلقت طيبة وعند طيب، ولقد وعدت مغفرة ورزقا كريماً[1]؛ تعني قولـه تعالى: ﴿لـهم مغفرة ورزق كريم﴾ وهو الجنة).

قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَاۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾ فيه سبع عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً﴾ لما خصص الله سبحانه ابن آدم الذي كرمه وفضلـه بالمنازل وسترهم فيها عن الأبصار، وملكهم الاستمتاع بها على الانفراد، وحجر على الخلق أن يطلعوا على ما فيها من خارج أو يلجوها من غير إذن أربابها، أدبهم بما يرجع إلى الستر عليهم لئلا يطلع أحد منهم على عورة. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "من اطلع في بيت قوم من غير إذنهم حل لـهم أن يفقؤوا عينه". وقد اختلف في تأويلـه فقال بعض العلماء: ليس هذا على ظاهره، فإن فقأ فعليه الضمان، والخبر منسوخ، وكان قبل نزول قولـه تعالى: ﴿ وإن عاقبتم فعاقبوا ﴾ (النحل: ١٢٦) ويحتمل أن يكون خرج على وجه الوعيد لا على وجه الحتم، والخبر إذا كان مخالفاً لكتاب الله تعالى لا يجوز العمل به. وقد كان النبي ﷺ يتكلم بالكلام في الظاهر وهو يريد شيئاً آخر؛ كما جاء في الخبر أن عباس بن مرداس لما مدحه قال لبلال: (قم فاقطع لسانه)[2] وإنما أراد بذلك أن يدفع إليه شيئاً، ولم يرد به القطع في الحقيقة. وكذلك هذا يحتمل أن يكون ذكر فقء العين والمراد أن يعمل به عملاً حتى لا ينظر بعد ذلك في بيت غيره. وقال بعضهم: لا ضمان عليه ولا قصاص؛ وهو الصحيح إن شاء الله تعالى لحديث أنس على ما يأتي.

الثانية: سبب نزول هذه الآية ما رواه الطبري وغيره عن عدي بن ثابت أن امرأة من الأنصار قالت: يا رسول الله، إني أكون في بيتي على حال لا أحب أن يراني عليها أحد، لا والد ولا ولد فيأتي الأب فيدخل عليّ وإنه لا يزال يدخل عليّ رجل من أهلي وأنا على تلك الحال، فكيف أصنع؟ فنزلت الآية. فقال أبو بكر ﷺ: يا رسول الله، أفرأيت الخانات والمساكن في طرق الشام ليس فيها ساكن؛ فأنزل الله تعالى: ﴿ ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتاً غير مسكونة ﴾ (النور: ٢٩).

الثالثة: مد الله سبحانه وتعالى التحريم في دخول بيت ليس هو بيتك إلى غاية هي الاستئناس، وهو الاستئذان. قال ابن وهب قال مالك: الاستئناس فيما نرى والله أعلم الاستئذان؛ وكذا في قراءة أبيّ

---

(١) ذكره الهيثمي في "المجمع"، (٩/ ٢٤١) وقال: "رواه أبو يعلى وفي الصحيح وغيره بعضه، وفي إسناد أبي يعلى من لم أعرفهم".

(٢) "ضعيف" ذكره العجلوني في "كشف الخفاء"، (٤٨٤) وعزاه إلى الخطابي في الغريب عن ابن شهاب مرسلاً.

وابن عباس وسعيد بن جبير "حتى تستأذنوا وتسلموا على أهلها" . وقيل : إن معنى "تستأنسوا" تستعلموا؛ أي تستعلموا من في البيت . قال مجاهد : بالتنحنح أو بأي وجه أمكن، ويتأنى قدر ما يعلم أنه قد شعر به، ويدخل إثر ذلك . وقال معناه الطبري؛ ومنه قوله تعالى : ﴿ فإن آنستم منهم رشدا﴾ (النساء : ٦) أي علمتم . وقال الشاعر :

آنست نبأة وأفزعها القنـــ ـــاص عصرا وقد دنا الإمساء

قلت : وفي سنن ابن ماجه : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن واصل بن السائب عن أبي سورة عن أبي أيوب الأنصاري قال قلنا : يا رسول الله، هذا السلام، فما الاستئناس؟ قال : (يتكلم الرجل بتسبيحة وتكبيرة وتحميدة ويتنحنح ويؤذن أهل البيت)[1] .

قلت : وهذا نص في أن الاستئناس غير الاستئذان؛ كما قال مجاهد ومن وافقه .

الرابعة : وروي عن ابن عباس وبعض الناس يقول عن سعيد بن جبير "حتى تستأنسوا" خطأ أو وَهَم من الكاتب، إنما هو "حتى تستأذنوا" . وهذا غير صحيح عن ابن عباس وغيره؛ فإن مصاحف الإسلام كلها قد ثبت فيها "حتى تستأنسوا"، وصح الإجماع فيها من لدن مدة عثمان، فهي التي لا يجوز خلافها . وإطلاق الخطأ والوهم على الكاتب في لفظ أجمع الصحابة عليه قول لا يصح عن ابن عباس؛ وقد قال عز وجل : ﴿ لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد﴾ (فصلت : ٤٢)، وقال تعالى : ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ (الحجر : ٩) . وقد روي عن ابن عباس أن في الكلام تقديماً وتأخيراً؛ والمعنى : حتى تسلموا على أهلها وتستأنسوا حكاه أبوحاتم . قال ابن عطية . ومما ينفي هذا القول عن ابن عباس وغيره أن "تستأنسوا" متمكنة في المعنى، بينة الوجه في كلام العرب . وقد قال عمر للنبي ﷺ : أستأنس يا رسول الله؛ وعمر واقف على باب الغرفة، الحديث المشهور . وذلك يقتضي أنه طلب الأنس به ﷺ ، فكيف يخطّئ ابن عباس أصحاب الرسول في مثل هذا .

قلت : قد ذكرنا من حديث أبي أيوب أن الاستئناس إنما يكون قبل السلام، وتكون الآية على بابها لا تقديم فيها ولا تأخير، وأنه إذا دخل سلَّم . والله أعلم .

الخامسة : السنّة في الاستئذان ثلاث مرات لا يزاد عليها . قال ابن وهب قال مالك : الاستئذان ثلاث، لا أحب أن يزيد أحد عليها، إلا من علم أنه لم يسمع، فلا أرى بأساً أن يزيد إذا استيقن أنه لم يسمع . وصورة الاستئذان أن يقول الرجل : السلام عليكم أأدخل؛ فإن أذن له دخل، وإن أمر بالرجوع انصرف، وإن سُكت عنه استأذن ثلاثاً؛ ثم ينصرف من بعد الثلاث . وإنما قلنا : إن السُنّة الاستئذان ثلاث مرات لا يزاد عليها لحديث أبي موسى الأشعري، الذي استعمله مع عمر بن الخطاب وشهد به لأبي موسى أبو سعيد الخدري، ثم أُبيّ بن كعب . وهو حديث مشهور أخرجه الصحيح، وهو نص صريح؛ فإن فيه : فقال ـ يعني عمر ـ ما منعك أن تأتينا؟ فقلت : أتيت فسلمت على بابك ثلاث مرات فلم ترد علي فرجعت، وقد قال رسول الله ﷺ : (إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم

---

(١) "ضعيف" انظر ضعيف ابن ماجه (٨٠٩) .

يؤذن لـه فليرجع). وأما ما ذكرناه من صورة الاستئذان فما رواه أبو داود عن ربعي قال: حدثنا رجل من بني عامر استأذن على النبي ﷺ وهو في بيت، فقال: ألج؟ فقال النبي ﷺ لخادمه: (أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان ـ فقال لـه ـ قل السلام عليكم أأدخل) فسمعه الرجل فقال: السلام عليكم أأدخل؟ فأذن لـه النبي ﷺ فدخل(١). وذكره الطبري وقال: فقال رسول الله ﷺ لأمة لـه يقال لـها روضة: (قولي لـهذا يقول السلام عليكم أدخل؟ . . .) الحديث. وروي أن ابن عمر آذته الرمضاء يوماً فأتى فسطاطاً لامرأة من قريش فقال: السلام عليكم أأدخل؟ فقالت المرأة: ادخل بسلام؛ فأعاد فأعادت، فقال لـها: قولي أدخل. فقالت ذلك فدخل؛ فتوقف لما قالت: بسلام؛ لاحتمال اللفظ أن تريد بسلامك لا بشخصك.

السادسة: قال علماؤنا رحمة الله عليهم: إنما خص الاستئذان بثلاث لأن الغالب من الكلام إذا كرر ثلاثاً سمع وفهم؛ ولذلك كان النبي ﷺ إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى يفهم عنه، وإذا سلم على قوم سلم عليهم ثلاثاً. وإذا كان الغالب هذا؛ فإذا لم يؤذن لـه بعد ثلاث ظهر أن رب المنزل لا يريد الإذن، أو لعلـه يمنعه من الجواب عنه عذر لا يمكنه قطعه؛ فينبغي للمستأذن أن ينصرف؛ لأن الزيادة على ذلك قد تقلق رب المنزل، وربما يضره الإلحاح حتى ينقطع عما كان مشغولاً به؛ كما قال النبي ﷺ لأبي أيوب حين استأذن عليه فخرج مستعجلاً فقال: (لعلنا أعجلناك. . .) الحديث. وروى عقيل عن ابن شهاب قال: أما سنة التسليمات الثلاث فإن رسول الله ﷺ أتى سعد بن عبادة فقال: (السـلام عليكم) فلم يردوا، ثم قال رسول الله ﷺ: (السلام عليكم) فلم يردوا، فانصرف رسول ﷺ؛ فلما فقد سعد تسليمه عرف أنه قد انصرف؛ فخرج سعد في أثره حتى أدركه، فقال: وعليكم السلام يا رسول الله، إنما أردنا أن نستكثر من تسليمك، وقد والله سمعنا؛ فانصرف رسول الله ﷺ مع سعد حتى دخل بيته. قال ابن شهاب: فإنما أخذ التسليم ثلاثاً من قِبَل ذلك؛ ورواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال: سمعت يحيى بن أبي كثير يقول حدثني محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة عن قيس بن سعد قال: زارنا رسول الله ﷺ في منزلنا فقال: (السلام عليكم ورحمة الله) قال فرد سعد رداً خفيــاً، قال قيس: فقلت ألا تأذن لرسول الله ﷺ؟ فقال: ذره يكثر علينا من السلام. . . الحديث(٢)، أخرجه أبو داود وليس فيه: قال ابن شهاب فإنما أخذ التسليم ثلاثاً من قبل ذلك. قال أبوداود: ورواه عمر بن عبد الواحد وابن سماعة عن الأوزاعي مرسلاً لم يذكرا قيس بن سعد.

السابعة: روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الاستئذان ترك العمل به الناس. قال علماؤنا رحمة الله عليهم: وذلك لاتخاذ الناس الأبواب وقرعها؛ والله أعلم. روى أبو داود عن عبد الله بن بسر قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر فيقول: (السلام عليكم السـلام عليكم) وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور(٣).

---

(١) 'صحيح' انظر صحيح أبي داود (٤٣١٢).
(٢) ضعيف.
(٣) 'صحيح' انظر صحيح أبي داود (٤٣١٨).

الثامنة: فإن كان الباب مردوداً فلـه أن يقف حيث شاء منه ويستأذن، وإن شاء دق الباب؛ لما رواه أبو مسى الأشعري أن رسول الله ﷺ كان في حائط بالمدينة على قُف البئر فمد رجليه في البئر فدق الباب أبو بكر فقال لـه رسول الله ﷺ: (إيذن لـه وبشره بالجنة). هكذا رواه عبد الرحمن بن أبي الزناد وتابعه صالح بن كيسان ويونس بن يزيد؛ فرووه جميعاً عن أبي الزناد عن أبي سلمة عن عبد الرحمن ابن نافع عن أبي موسى. وخالفهم محمد بن عمرو الليثي فرواه عن أبي الزناد عن أبي سلمة عن نافع ابن عبد الحارث عن النبي ﷺ كذلك؛ وإسناده الأول أصح، والله أعلم.

التاسعة: وصفة الدق أن يكون خفيفاً بحيث يسمع، ولا يعنف في ذلك؛ فقد روى أنس بن مالك ﷺ قال: كانت أبواب النبي ﷺ تقرع بالأظافير؛ ذكره أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب في جامعه.

العاشرة: روى الصحيحان وغيرهما عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: استأذنت على النبي ﷺ فقال: "مَنْ هذا"؟ فقلت أنا، فقال النبي ﷺ: (أنا أنا)! كأنه كره ذلك. قال علماؤنا: إنما كره النبي ﷺ ذلك لأن قولـه أنا لا يحصل بها تعريف، وإنما الحكم في ذلك أن يذكر اسمه كما فعل عمر بن الخطاب ﷺ وأبوموسى؛ لأن في ذكر الاسم إسقاط كلفة السؤال والجواب. ثبت عن عمر بن الخطاب أنه أتى النبي ﷺ وهو في مشربة لـه فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليكم أيدخل عمر؟ وفي صحيح مسلم أن أبا موسى جاء إلى عمر بن الخطاب فقال: السلام عليكم، هذا أبو موسى، السلام عليكم، هذا الأشعري... الحديث.

الحادية عشرة: ذكر الخطيب في جامعه عن علي بن عاصم الواسطي قال: قدمت البصرة فأتيت منزل شعبة فدققت عليه الباب فقال: من هذا؟ قلت: أنا؛ فقال: يا هذا ما لي صديق يقال لـه أنا ثم خرج إليّ فقال: حدثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: أتيت النبي ﷺ في حاجة لي فطرقت عليه الباب فقال: (من هذا)؟ فقلت أنا؛ فقال: (أنا أنا) كأن رسول الله ﷺ كره قولي هذا، أو قولـه هذا. وذكر عن عمر بن شبة حدثنا محمد بن سلام عن أبيه قال: دققت على عمرو بن عُبيد الباب فقال لي: من هذا؟ فقلت: أنا؛ فقال: لا يعلم الغيب إلا الله. قال الخطيب: سمعت علي بن المحسن القاضي يحكي عن بعض الشيوخ أنه كان إذا دق بابه فقال من ذا؟ فقال الذي على الباب أنا، يقول الشيخ: أنا هَمٌّ دق.

الثانية عشرة: ثم لكل قوم في الاستئذان عُرفهم في العبارة؛ كما رواه أبو بكر الخطيب مسنداً عن أبي عبد الملك مولى أم مسكين بنت عاصم بن عمر بن الخطاب قال: أرسلتني مولاتي إلى أبي هريرة فجاء معي، فلما قام بالباب قال: أندر؟ قالت: أندرون. وترجم عليه باب الاستئذان بالفارسية. وذكر عن أحمد بن صالح قال: كان الدراوردي من أهل أصبهان نزل المدينة، فكان يقول للرجل إذا أراد أن يدخل: أندرون، فلقبه أهل المدينة الدراوردي.

الثالثة عشرة: روى أبو داود عن كلدة بن حنبل أن صفوان بن أمية بعثه إلى رسول الله ﷺ بلبن وجداية وضغابيس والنبي ﷺ بأعلى مكة، فدخلت ولم أسلم فقال: (ارجع فقل السلام عليكم)

وذلك بعدما أسلم صفوان بن أمية [١]. وروى أبو الزبير عن جابر أن النبي ﷺ قال: (من لم يبدأ بالسلام فلا تأذنوا لـه) [٢]. وذكر ابن جريج أخبرني عطاء قال: سمعت أبا هريرة يقول: إذا قال الرجل أدخل؟ ولم يسلم فقل لا حتى تأتي بالمفتاح؛ فقلت السلام عليكم؟ قال نعم. وروي أن حذيفة جاءه رجل فنظر إلى ما في البيت فقال: السلام عليكم أأدخل؟ فقال حذيفة: أما بعينك فقد دخلت وأما بآستك فلم تدخل.

الرابعة عشرة: ومما يدخل في هذا الباب ما رواه أبو داود عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: (رسول الرجل إلى الرجل إذنه) [٣]؛ أي إذا أرسل إليه فقد أذن لـه في الدخول، يبينه قولـه ﷺ: (إذا دعي أحدكم إلى طعام فجاء مع الرسول فإن ذلك لـه إذن) [٤]. أخرجه أبو داود أيضاً عن أبي هريرة.

الخامسة عشرة: فإن وقعت العين على العين فالسلام قد تعيّن، ولا تعد رؤيته إذناً لك في دخولك عليه، فإذا قضيت حق السلام لأنك الوارد عليه تقول: أدخل؟ فإن أذن لك وإلا رجعت.

السادسة عشرة: هذه الأحكام كلـها إنما هي في بيت ليس لك، فأما بيتك الذي تسكنه فإن كان فيه أهلك فلا إذن عليها، إلا أنك تسلم إذا دخلت. قال قتادة: إذا دخلت بيتك فسلم على أهلك، فهم أحق من سلمت عليهم. فإن كان فيه معك أمك أو أختك فقالوا: تنحنح واضرب برجلك حتى ينتبها لدخولك؛ لأن الأهل لا حشمة بينك وبينها. وأما الأم والأخت فقد يكونا على حالة لا تحب أن تراهما فيها. قال ابن القاسم قال مالك: ويستأذن الرجل على أمه وأخته إذا أراد أن يدخل عليهما. وقد روى عطاء بن يسار أن رجلاً قال للنبي ﷺ أستأذن على أمي؟ قال (نعم) قال: إني أخدمها؟ قـال: (استأذن عليها) فعاوده ثلاثاً؛ قال (أتحب أن تراها عريانة)؟ قـال لا؛ قال: "فاستأذن عليها" [٥] ذكره الطبري.

السابعة عشرة: فإن دخل بيت نفسه وليس فيه أحد؛ فقال علماؤنا: يقول السلام علينا من ربنا التحيات الطيبات المباركات، لله السلام. رواه ابن وهب عن النبي ﷺ وسنده ضعيف. وقال قتادة: إذا دخلت بيتاً ليس فيه أحد فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين؛ فإنه يؤمر بذلك. قال: وذكر لنا أن الملائكة ترد عليهم. قال ابن العربي: والصحيح ترك السلام والاستئذان، والله أعلم.

قلت: قول قتادة حسن.

قوله تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا۟ فِيهَآ أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ ۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُوا۟ فَٱرْجِعُوا۟ ۖ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ ﴾ فيه أربع مسائل:

---

(١) صحيح، انظر صحيح أبي داود (٤٣١١).

(٢) "صحيح" بلفظ: "لا تأذنوا لمن لم يبدأ بالسلام"، وانظر صحيح الجامع (٧١٩٠).

(٣) "صحيح" انظر صحيح أبي داود (٤٣٢١).

(٤) "صحيح" انظر صحيح أبي داود (٤٣٢٢).

(٥) أخرجه البيهقي في "الكبرى"، (٧/ ٩٧)، وهو ضعيف لإرساله.

الأولى: قولـه تعالى: ﴿فإن لم تجدوا فيها أحداً﴾الضمير في "تجدوا فيها" للبيوت التي هي بيوت الغير. وحكى الطبري عن مجاهد أنه قال: معنى قولـه: "فان لم تجدوا فيها أحداً" أي لم يكن لكم فيها متاع. وضعف الطبري هذا التأويل، وكذلك هو في غاية الضعف؛ وكأن مجاهداً رأى أن البيوت غير المسكونة إنما تدخل دون إذن إذا كان للداخل فيها متاع. ورأى لفظة "المتاع" متاع البيت، الذي هو البسط والثياب؛ وهذا كلـه ضعيف. والصحيح أن هذه الآية مرتبطة بما قبلـها والأحاديث؛ التقدير: يا أيها الذين أمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا، فإن أذن لكم فادخلوا وإلا فارجعوا؛ كما فعل ﷺمع سعد، وأبو موسى مع عمر رضي الله عنه. فإن لم تجدوا فيها أحداً يأذن لكم فلا تدخلوها حتى تجدوا إذناً. وأسند الطبري عن قتادة قال: قال رجل من المهاجرين: لقد طلبت عمري هذه الآية فما أدركتها أن أستأذن على بعض إخواني فيقول لي ارجع فارجع وأنا مغتبط؛ لقولـه تعالى: ﴿هو أزكى لكم﴾.

الثانية: سواء كان الباب مغلقاً أو مفتوحاً؛ لأن الشرع قد أغلقه بالتحريم للدخول حتى يفتحه الإذن من ربه، بل يجب عليه أن يأتي الباب ويحاول الإذن على صفة لا يطلع منه على البيت لا في إقبالـه ولا في انقلابه. فقد روى علماؤنا عن عمر بن الخطاب أنه قال: (من ملأ عينيه من قاعة بيت فقد فسق) وروي في الصحيح عن سهل بن سعد أن رجلاً اطلع في جحر في باب رسول الله ﷺومع رسول الله ﷺمدرى يرجل به رأسه؛ فقال لـه رسول الله ﷺ: (لو أعلم أنك تنظر لطعنت به في عينك إنما جعل الله الإذن من أجل البصر)[1]. وروي عن أنس أن رسول الله ﷺقال: (لو أن رَجلاً اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك من جناح)[2].

الثالثة: إذا ثبت أن الإذن شرط في دخول المنزل فإنه يجوز من الصغير والكبير. وقد كان أنس بن مالك دون البلوغ يستأذن على رسول الله ﷺ وكذلك الصحابة مع أبنائهم وغلمانهم رضي الله عنهم. وسيأتي لـهذا مزيد بيان في آخر السورة إن شاء الله تعالى.

الرابعة: قولـه تعالى: ﴿والله بما تعملون عليم﴾ توعدٌ لأهل التجسس على البيوت وطلب الدخول على غفلة للمعاصي والنظر إلى ما لا يحل ولا يجوز، ولغيرهم ممن يقع في محظور.

قوله تعالى: ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَٰعٌ لَّكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٩﴾﴾ فيه مسألتان:

الأولى: روي أن بعض الناس لما نزلت آية الاستئذان تعمق في الأمر، فكان لا يأتي موضعاً خرباً ولا مسكوناً إلا سلّم واستأذن؛ فنزلت هذه الآية، أباح الله تعالى فيها رفع الاستئذان في كل بيت لا يسكنه أحد لأن العلة في الاستئذان إنما هي لأجل خوف الكشفة على الحرمات، فإذا زالت العلة زال الحكم.

---

(١)أخرجه مسلم (٢١٥٧).

(٢)السابق.

الثانية: اختلف العلماء في المراد بهذه البيوت؛ فقال محمد بن الحنفية وقتادة ومجاهد: هي الفنادق التي في طرق السابلة. قال مجاهد: لا يسكنها أحد بل هي موقوفة ليأوي إليها كل ابن سبيل، وفيها متاع لـهم؛ أي استمتاع بمنفعتها. وعن محمد بن الحنفية أيضاً أن المراد بها دور مكة ويبينه قول مالك. وهذا على القول بأنها غير متملكة، وأن الناس شركاء فيها وأن مكة أخذت عنوة. وقال ابن زيد والشعبي: هي حوانيت القيساريات. قال الشعبي: لأنهم جاؤوا ببيوعهم فجعلوها فيها، وقالوا للناس هلم. وقال عطاء: المراد بها الخَرِب التي يدخلـها الناس للبول والغائط؛ ففي هذا أيضاً متاع. وقال جابر بن زيد: ليس يعني بالمتاع الَجهاز، ولكن ما سواه من الحاجة؛ أما منزل ينزلـه قوم من ليل أو نهار، أو خربة يدخلـها لقضاء حاجة، أو دار ينظر إليها فهذا متاع وكل منافع الدنيا متاع. قال أبوجعفر النحاس: وهذا شرح حسن من قول إمام من أئمة المسلمين، وهو موافق للغة. والمتاع في كلام العرب: المنفعة؛ ومنه أمتع الله بك. ومنه: ﴿ فمتعوهن ﴾ (الأحزاب: ٤٩).

قلت: واختاره أيضاً القاضي أبو بكر بن العربي وقال: أما من فسر المتاع بأنه جميع الانتفاع فقد طبّق المفصل وجاء بالفيصل، وبيّن أن الداخل فيها إنما هو لما لـه من الانتفاع فالطالب يدخل في الخانكات وهي المدارس لطلب العلم، والساكن يدخل الخانات وهي الفنادق، أي الفنادق، والزبون يدخل الدكان للابتياع، والحاقن يدخل الخلاء للحاجة؛ وكل يؤتى على وجهه من بابه. وأما قول ابن زيد والشعبي فقول وذلك أن بيوت القيساريات محظورة بأموال الناس، غير مباحة لكل من أراد دخولـها بإجماع، ولا يدخلـها إلا من أذن لـه ربها، بل أربابها موكلون بدفع الناس.

قوله تعالى: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ فيه سبع مسائل:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ﴾ وصل تعالى بذكر الستر ما يتعلق به من أمر النظر؛ يقال: غض بصره يغضه غضًّا؛ قال الشاعر:

فغُضّ الطرف إنك من نمير فـلا كعباً بلغـت ولا كلابا

وقال عنترة:

وأغض طرفي ما بدت لي جارتي حتى يـواري جـارتي مأواها

ولم يذكر الله تعالى ما يغض البصر عنه ويحفظ الفرج، غير أن ذلك معلوم بالعادة، وأن المراد منه المحرم دون المحلل. وفي البخاري: وقال سعيد بن أبي الحسن للحسن إن نساء العجم يكشفن صدورهن ورؤوسهن؟ قال: اصرف بصرك؛ يقول الله تعالى: ﴿قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم﴾ وقال قتادة: عما لا يحل لـهم؛ ﴿ وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ﴾ (النور: ٣١) خائنة الأعين من النظر إلى ما نهي عنه.

الثانية: قولـه تعالى: ﴿ من أبصارهم ﴾ "من" زائدة؛ كقولـه: ﴿ فما منكم من أحد عنه حاجزين ﴾ (الحاقة: ٤٧). وقيل: "من" للتبعيض؛ لأن من النظر ما يباح. وقيل: الغض النقصان؛

يقال: غض فلان من فلان أي وضع منه؛ فالبصر إذا لم يمكن من عمله فهو موضوع منه ومنقوص. "فمن" صلة للغض، وليست للتبعيض ولا للزيادة.

الثالثة: البصر هو الباب الأكبر إلى القلب، وأعمر طرق الحواس إليه، وبحسب ذلك كثر السقوط من جهته. ووجب التحذير منه، وغضه واجب عن جميع المحرمات، وكل ما يخشى الفتنة من أجله؛ وقد قال ﷺ: (إياكم والجلوس على الطرقات) فقالوا: يا رسول الله، ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها. فقال: (فإذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه) قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: (غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر). رواه أبو سعيد الخدري، خرّجه البخاري ومسلم. وقال ﷺ لعلي: (لا تتبع النظرة النظرة فإنما لك الأولى وليست لك الثانية)[1]. وروى الأوزاعي قال: حدثني هارون بن رئاب أن غزوان وأبا موسى الأشعري كانا في بعض مغازيهم، فكشفت جارية فنظر إليها غزوان، فرفع يده فلطم عينه حتى نفرت، فقال: إنك للحّاظة إلى ما يضرك ولا ينفعك؛ فلقي أبا موسى فسأله فقال: ظلمت عينك، فاستغفر الله وتب، فإن لها أول نظرة وعليها ما كان بعد ذلك. قال الأوزاعي: وكان غزوان ملك نفسه فلم يضحك حتى مات رضي الله عنه. وفي صحيح مسلم عن جرير بن عبد الله قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجاءة؛ فأمرني أن أصرف بصري. وهذا يقوي قول من يقول: إن "من" للتبعيض؛ لأن النظرة الأولى لا تملك فلا تدخل تحت خطاب تكليف، إذ وقوعها لا يتأتى أن يكون مقصوداً، فلا تكون مكتسبة فلا يكون مكلفاً بها؛ فوجب التبعيض لذلك، ولم يقل ذلك في الفرج؛ لأنها تملك. ولقد كره الشعبي أن يديم الرجل النظر إلى ابنته أو أمه أو أخته؛ وزمانه خير من زماننا هذا وحرام على الرجل أن ينظر إلى ذات محرمة نظر شهوة يرددها.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ويحفظوا فروجهم﴾ أي يستروها عن أن يراها من لا يحل. وقيل: "ويحفظوا فروجهم" أي عن الزنى؛ وعلى هذا القول لو قال: "من فروجهم" لجاز. والصحيح أن الجميع مراد واللفظ عام. وروى بهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه عن جده قال: قلت يا رسول الله، عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال: (احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك). قال: الرجل يكون مع الرجل؟ قال: (إن استطعت ألا يراها فافعل). قلت: فالرجل يكون خالياً؟ فقال: (الله أحق أن يستحيا منه من الناس)[2]. وقد ذكرت عائشة رضي الله عنها رسول الله ﷺ وحالها معه فقالت: ما رأيت ذلك منه، ولا رأى ذلك مني[3].

الخامسة: بهذه الآية حرم العلماء نصاً دخول الحمام بغير مئزر. وقد روي عن ابن عمر أنه قال: أطيب ما أنفق الرجل درهم يعطيه للحمام في خلوة. وصح عن ابن عباس أنه دخل الحمام وهو محرم بالجحفة. فدخوله جائز للرجال بالمآزر، وكذلك النساء للضرورة كغسلهن من الحيض أو النفاس أو

---

(١) "حسن" انظر صحيح الجامع (٧٩٥٤).
(٢) "حسن" انظر صحيح الجامع (٢٠٣).
(٣) أخرجه الطبراني وأبو نعيم والخطيب، وفي سنده بركة بن محمد، ولا بركة فيه، فإنه كذاب وضاع، وقد ذكر له الحافظ هذا الحديث في "اللسان" وجعله من أباطيله.

مرض يلحقهن؛ والأولى بهن والأفضل لـهن غسلـهن إن أمكن ذلك في بيوتهن، فقد روى أحمد بن منيع حدثنا الحسن بن موسى حدثنا ابن لـهيعة حدثنا زبان عن سهل بن معاذ عن أبيه عن أم الدرداء أنه سمعها تقول: لقيني رسول الله ﷺ وقد خرجت من الحمام فقال: (من أين يا أم الدرداء)؟ فقالت من الحمام؛ فقال: (والذي نفسي بيده ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت أحد من أمهاتها إلا وهي هاتكة كل ستر بينها وبين الرحمن عز وجل)[1] . وخرّج أبو بكر البزار عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (احذروا بيتاً يقال لـه الحمام). قالوا: يا رسول الله، ينقي الوسخ؟ قال: "فاستتروا". قال أبو محمد عبد الحق: هذا أصح إسناد حديث في هذا الباب؛ على أن الناس يرسلونه عن طاوس، وأما ما خرّجه أبو داود في هذا من الحظر والإباحة فلا يصح منه شيء لضعف الأسانيد، وكذلك ما خرّجه الترمذي.

قلت: أما دخول الحمام في هذه الأزمان فحرام على أهل الفضل والدين؛ لغلبة الجهل على الناس واستسهالـهم إذا توسطوا الحمام رموا مآزرهم، حتى يُرى الرجل البهي ذو الشيبة قائماً منتصباً وسط الحمام وخارجه بادياً عن عورته ضاماً بين فخذيه ولا أحد يغيّر عليه. هذا أمر بين الرجال فكيف من النساء! لا سيما بالديار المصرية إذ حماماتهم خالية عن المطاهر التي هي عن أعين الناس سواتر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

السادسة: قال العلماء: فإن استتر فليدخل بعشرة شروط:

الأول: ألا يدخل إلا بنية التداوي أو بنية التطهير عن الرحضاء.

الثاني: أن يعتمد أوقات الخلوة أو قلة الناس.

الثالث: أن يستر عورته بإزار صفيق.

الرابع: أن يكون نظره إلى الأرض أو يستقبل الحائط لئلا يقع بصره على محظور.

الخامس: أن يغير ما يرى من منكر برفق، يقول: استتر سترك الله.

السادس: إن دلكه أحد لا يمكنه من عورته، من سرته إلى ركبته إلا امرأته أو جاريته. وقد اختلف في الفخذين هل هما عورة أم لا.

السابع: أن يدخلـه بأجرة معلومة بشرط أو بعادة الناس.

الثامن: أن يصب الماء على قدر الحاجة.

التاسع: إن لم يقدر على دخولـه وحده اتفق مع قوم يحفظون أديانهم على كرائه.

العاشر: أن يتذكر به جهنم. فإن لم يمكنه ذلك كله فليستتر وليجتهد في غض البصر. ذكر الترمذي أبو عبد الله في نوادر الأصول من حديث طاوس عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (اتقوا بيتاً يقال له الحمام). قيل: يا رسول الله، إنه يذهب به الوسخ ويذكّر النار فقال: (إن كنتم لا بد فاعلين فادخلوه مستترين). وخرّج من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٣٦١-٣٦٢) والدولابي (٢/ ١٣٤) بإسنادين عنها أحدهما صحيح، وقواه المنذري، كذا قال الشيخ الألباني في "آداب الزفاف"، (ص٦٠).

(نعم البيت يدخلـه الرجل المسلم بيت الحمام ـ وذلك لأنه إذا دخلـه سأل الله الجنة واستعاذ به من النار ـ وبئس البيت يدخلـه الرجل بيت العروس" [1]. وذلك لأنه يرغبه في الدنيا وينسيه الآخرة. قال أبو عبد الله: فهذا لأهل الغفلة، صير الله هذه الدنيا بما فيها سبباً للذكر لأهل الغفلة ليذكروا بها آخرتهم؛ فأما أهل اليقين فقد صارت الآخرة نصب أعينهم فلا بيت حمام يزعجه ولا بيت عروس يستفزه، لقد دقت الدنيا بما فيها من الصنفين والضربين في جنب الآخرة، حتى إن جميع نعيم الدنيا في أعينهم كنثارة الطعام من مائدة عظيمة، وجميع شدائد الدنيا في أعينهم كقتلة عوقب بها مجرم أو مسيء قد كان استوجب بها القتل أو الصلب من جميع عقوبات أهل الدنيا.

السابع: قولـه تعالى: ﴿ذلك أزكى لـهم﴾ أي غض البصر وحفظ الفرج أطهر في الدين وأبعد من دنس الأنام. ﴿إن الله خبير﴾ أي عالم. ﴿بما يصنعون﴾ تهديد ووعيد.

قوله تعالى: ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ فيه ثلاث وعشرون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وقل للمؤمنات﴾ خص الله سبحانه وتعالى الإناث هنا بالخطاب على طريق التأكيد؛ فإن قولـه "قل للمؤمنين" يكفي؛ لأنه قول عام يتناول الذكر والأنثى من المؤمنين، حسب كل خطاب عام في القرآن. وظهر التضعيف في "يغضضن" ولم يظهر في "يغضوا" لأن لام الفعل من الثاني ساكنة ومن الأول متحركة، وهما في موضع جزم جواباً. وبدأ بالغض قبل الفرج لأن البصر رائد للقلب؛ كما أن الحُمى رائد الموت. وأخذ هذا المعنى بعض الشعراء فقال:

ألم تـر أن العـين للقلب رائد فما تألف العينان فالقلب آلف

وفي الخبر (النظر سهم من سهام إبليس مسموم فمن غض بصره أورثه الله الحلاوة في قلبه)[2].

وقال مجاهد: إذا أقبلت المرأة جلس الشيطان على رأسها فزينها لمن ينظر؛ فإذا أدبرت جلس على عجزها فزينها لمن ينظر. وعن خالد بن أبي عمران قال: لا تتبعن النظرة النظرة فربما نظر العبد نظرة نغل منها قلبه كما ينغل الأديم فلا ينتفع به. فأمر الله سبحانه وتعالى المؤمنين والمؤمنات بغض الأبصار عما

---

(١) ذكر العجلوني في "كشف الخفاء"، (٢٨٢٨) بلفظ: "نعم البيت الحمام فإنه يذهب بالوسخ ويذكر الآخرة" وقال: "رواه ابن منيع بسند ضعيف عن أبي هريرة".

(٢) رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن إسحاق الواسطي وهو ضعيف، كما في "المجمع"، (٨/ ٦٣).

لا يحل؛ فلا يحل للرجل أن ينظر إلى المرأة ولا المرأة إلى الرجل؛ فإن علاقتها به كعلاقته بها؛ وقصدها منه كقصده منها. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى أدرك ذلك لا محالة فالعينان تزنيان وزناهما النظر . . .) الحديث. وقال الزهري في النظر إلى التي لم تحض من النساء: لا يصلح النظر إلى شيء منهن ممن يشتهى النظر إليهن وإن كانت صغيرة. وكره عطاء النظر إلى الجواري اللاتي يبعن بمكة إلا أن يريد أن يشتري. وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه صرف وجه الفضل عن الخثعمية حين سألته، وطفق الفضل ينظر إليها. وقال ﷺ: (الغيرة من الإيمان والمذاء من النفاق)[1]. والمذاء هو أن يجمع الرجل بين النساء والرجال ثم يخليهم يماذي بعضهم بعضاً؛ مأخوذ من المذي. وقيل: هو إرسال الرجال إلى النساء؛ من قولهم: مذيت الفرس إذا أرسلتها ترعى. وكل ذكر يمذي، وكل أنثى تقذي؛ فلا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تبدي زينتها إلا لمن تحل له؛ أو لمن هي محرمة عليه على التأبيد؛ فهو آمن أن يتحرك طبعه إليها لوقوع اليأس له منها.

الثانية: روى الترمذي عن نبهان مولى أم سلمة أن النبي ﷺ قال لها ولميمونة وقد دخل عليها ابن أم مكتوم: (احتجبا) فقالتا: إنه أعمى، قال: (أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه)[2]. فإن قيل: هذا الحديث لا يصح عند أهل النقل لأن راويه عن أم سلمة نبهان مولاها وهو ممن لا يحتج بحديثه. وعلى تقدير صحته فإن ذلك منه ﷺ تغليظ على أزواجه لحرمتهن كما غلظ عليهن أمر الحجاب؛ كما أشار إليه أبو داود وغيره من الأئمة. ويبقى معنى الحديث الصحيح الثابت وهو أن النبي ﷺ أمر فاطمة بنت قيس أن تعتد في بيت أم شريك؛ ثم قال: (تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك ولا يراك)[3]. قلنا: قد استدل بعض العلماء بهذا الحديث على أن المرأة يجوز لها أن تطلع من الرجل على ما لا يجوز للرجل أن يطلع من المرأة كالرأس ومعلق القرط؛ وأما العورة فلا. فعلى هذا يكون مخصصاً لعموم قوله تعالى: ﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن﴾، وتكون «من» للتبعيض كما هي في الآية قبلها. قال ابن العربي: وإنما أمرها بالانتقال من بيت أم شريك إلى بيت ابن أم مكتوم لأن ذلك أولى بها من بقائها في بيت أمر شريك؛ إذ كانت أم شريك مؤثرة بكثرة الداخل إليها، فيكثر الرائي لها، وفي بيت ابن أم مكتوم لا يراها أحد؛ فكان إمساك بصرها عنه أقرب من ذلك وأولى، فرخص لها في ذلك، والله أعلم.

الثالثة: أمر الله سبحانه وتعالى النساء بألا يبدين زينتهن للناظرين، إلا ما استثناه من الناظرين في باقي الآية حذاراً من الافتتان، ثم استثنى ما يظهر من الزينة؛ واختلف الناس في قدر ذلك؛ فقال ابن مسعود: ظاهر الزينة هو الثياب. وزاد ابن جبير الوجه. وقال سعيد بن جبير أيضاً وعطاء والأوزاعي: الوجه والكفان والثياب. وقال ابن عباس وقتادة والمسور بن مخرمة: ظاهر الزينة هو الكحل والسوار والخضاب إلى نصف الذراع والقرطة والفتخ؛ ونحو هذا فمباح أن تبديه المرأة لكل من

---

(١) «ضعيف» انظر ضعيف الجامع (٣٩٤٩)، وراجع الضعيفة (١٨٠١).

(٢) «ضعيف».

(٣) أخرجه مسلم وغيره.

دخل عليها من الناس. وذكر الطبري عن قتادة في معنى نصف الذراع حديثاً عن النبي ﷺ، وذكر آخر عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر إذا عركت أن تظهر إلا وجهها ويديها إلى ها هنا) وقبض على نصف الذراع. قال ابن عطية: ويظهر لي بحكم ألفاظ الآية أن المرأة مأمورة بألا تبدي وأن تجتهد في الإخفاء لكل ما هو زينة، ووقع الاستثناء فيما يظهر بحكم ضرورة حركة فيما لا بد منه، أو إصلاح شأن ونحو ذلك. فـ "ما ظهر" على هذا الوجه مما تؤدي إليه الضرورة في النساء فهو المعفو عنه.

قلت: هذا قول حسن، إلا أنه لما كان الغالب من الوجه والكفين ظهورهما عادة وعبادة وذلك في الصلاة والحج، فيصلح أن يكون الاستثناء راجعاً إليهما. يدل على ذلك ما رواه أبو داود عن عائشة رضي الله عنها أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رقاق، فأعرض عنها رسول الله ﷺ وقال لـها: (يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا) وأشار إلى وجهه وكفيه[1]. فهذا أقوى في جانب الاحتياط؛ ولمراعاة فساد الناس فلا تبدي المرأة من زينتها إلا ما ظهر من وجهها وكفيها، والله الموفق لا رب سواه. وقد قال ابن خويز منداد من علمائنا: إن المرأة إذا كانت جميلة وخيف من وجهها وكفيها الفتنة فعليها ستر ذلك؛ وإن كانت عجوزاً أو مقبحة جاز أن تكشف وجهها وكفيها.

الرابعة: الزينة على قسمين: خلقية ومكتسبة؛ فالخلقية وجهها فإنه أصل الزينة وجمال الخلقة ومعنى الحيوانية؛ لما فيه من المنافع وطرق العلوم. وأما الزينة المكتسبة فهي ما تحاولـه المرأة في تحسين خـلقتها؛ كالثـياب والحلي والكحل والخضاب؛ ومنه قولـه تعالى: ﴿ خذوا زينتكم ﴾ (الأعراف: ٣١). وقال الشاعر:

يأخذن زينتهن أحسن ما ترى   وإذا عطلن فهن خير عواطل

الخامسة: من الزينة ظاهر وباطن؛ فما ظهر فمباح أبداً لكل الناس من المحارم والأجانب؛ وقد ذكرنا ما للعلماء فيه. وأما ما بطن فلا يحل إبداؤه إلا لمن سماهم الله تعالى في هذه الآية، أو حل محلـهم. واختلف في السوار؛ فقالت عائشة: هي من الزينة الظاهرة لأنها في اليدين. وقال مجاهد: هي من الزينة الباطنة، لأنها خارج عن الكفين وإنما تكون في الذراع. قال ابن العربي: وأما الخضاب فهو من الزينة الباطنة إذا كان في القدمين.

السادسة: قولـه تعالى: ﴿ وليضربن بخمرهن على جيوبهن ﴾ قرأ الجمهور بسكون اللام التي هي للأمر. وقرأ أبو عمرو في رواية ابن عباس بكسرها على الأصل؛ لأن الأصل في لام الأمر الكسر، وحذفت الكسرة لثقلـها، وإنما تسكينها لتسكين عضد وفخذ. و "يضربن" في موضع جزم بالأمر، إلا أنه بني على حالة واحدة إتباعاً للماضي عند سيبويه. وسبب هذه الآية أن النساء كن في ذلك الزمان إذا غطين رؤوسهن بالأخمرة وهي المقانع سدلنها من وراء الظهر. قال النقاش: كما يصنع النبط؛ فيبقى النحر والعنق والأذنان لا ستر على ذلك؛ فأمر الله تعالى بلَيِّ الخمار على الجيوب، وهيئة ذلك

(١) "حسن" انظر صحيح الجامع (٧٨٤٧)، وراجع الإرواء (١٧٩٥).

أن تضرب المرأة بخمارها على جيبها لتستر صدرها. روى البخاري عن عائشة أنها قالت: رحم الله نساء المهاجرات الأول؛ لما نزل: ﴿وليضربن بخمرهن على جيوبهن﴾ شققن أزرهن فاختمرن بها. ودخلت على عائشة حفصة بنت أخيها عبد الرحمن ﷺ وقد اختمرت بشيء يشف عن عنقها وما هنالك؛ فشقته عليها وقالت: إنما يضرب بالكثيف الذي يستر.

السابعة: الخمر: جمع الخمار، وهو ما تغطي به رأسها؛ ومنه اختمرت المرأة وتخمرت، وهي حسنة الخمرة. والجيوب: جمع الجيب، وهو موضع القطع من الدرع والقميص؛ وهو من الجوب وهو القطع. ومشهور القراءة ضم الجيم من "جيوبهن". وقرأ بعض الكوفيين بكسرها بسبب الياء؛ كقراءتهم ذلك في: بيوت وشيوخ. والنحويون القدماء لا يجيزون هذه القراءة ويقولون: بيت وبيوت كفلس وفلوس. وقال الزجاج: يجوز على أن تبدل من الضمة كسرة؛ فأما ما روي عن حمزة من الجمع بين الضم والكسر فمحال، لا يقدر أحد أن ينطق به إلا على الإيماء إلى ما لا يجوز. وقال مقاتل: "على جيوبهن" أي على صدورهن؛ يعني على مواضع جيوبهن.

الثامنة: في هذه الآية دليل على أن الجيب إنما يكون في الثوب موضع الصدر. وكذلك كانت الجيوب في ثياب السلف رضوان الله عليهم؛ على ما يصنعه النساء عندنا بالأندلس وأهل الديار المصرية من الرجال والصبيان وغيرهم. وقد ترجم البخاري رحمة الله تعالى عليه (باب جيب القميص من عند الصدر وغيره) وساق حديث أبي هريرة قال: (ضرب رسول الله ﷺ مَثَل البخيل. والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد قد اضطرت أيديهما إلى ثُديّهما وتراقيهما. . .) الحديث، وقد تقدم بكماله، وفيه: قال أبو هريرة: فأنا رأيت رسول الله ﷺ يقول بإصبعيه هكذا في جيبه؛ فلو رأيته يوسعها ولا تتوسع. فهذا يبين لك أن جيبه ﷺ كان في صدره؛ لأنه لو كان في منكبه لم تكن يداه مضطرة إلى ثدييه وتراقيه. وهذا استدلال حسن.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿إلاّ لبعولتهن﴾ البعل هو الزوج والسيد في كلام العرب؛ ومنه قول النبي ﷺ في جبريل: "إذا ولدت الأمة بعلها"[1] يعني سيدها؛ إشارة إلى كثرة السراري بكثرة الفتوحات، فيأتي الأولاد من الإماء فتعتق كل أم بولدها وكأنه سيدها الذي مَنَّ عليها بالعتق إذ كان العتق حاصلاً لها من سببه؛ قاله ابن العربي.

قلت: ومنه قوله ﷺ في مارية: (أعتقها ولدها)[2] فنسب العتق إليه. وهذا من أحسن تأويلات هذا الحديث. والله أعلم.

مسألة: فالزوج والسيد يرى الزينة من المرأة وأكثر من الزينة إذ كل محل من بدنها حلال له لذة ونظراً. ولهذا المعنى بدأ بالبعولة؛ لأن اطلاعهم يقع على أعظم من هذا، قال الله تعالى: ﴿والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين﴾ (المؤمنون: ٥ ـ ٦).

---

(١) أخرجاه في الصحيحين.

(٢) "ضعيف" انظر ضعيف ابن ماجه (٥٤٨)، وراجع الإرواء (١٧٧٢).

العاشرة: اختلف الناس في جواز نظر الرجل إلى فرج المرأة؛ على قولين: أحدهما: يجوز؛ لأنه إذا جاز لـه التلذذ به فالنظر أولى. وقيل: لا يجوز؛ لقول عائشة رضي الله عنها في ذكر حالـها مع رسول الله ﷺ: (ما رأيت ذلك منه ولا رأى ذلك مني)(١) والأول أصح، وهذا محمول على الأدب؛ قاله ابن العربي. وقد قال أصبغ من علمائنا: يجوز لـه أن يلحسه بلسانه. وقال ابن خويز منداد: أما الزوج والسيد فيجوز لـه أن ينظر إلى سائر الجسد وظاهر الفرج دون باطنه. وكذلك المرأة يجوز أن تنظر إلى عورة زوجها، والأمة إلى عورة سيدها.

قلت: وروي أن النبي ﷺ قال: (النظر إلى الفرج يورث الطمس)(٢) أي العمى، أي في الناظر. وقيل: إن الولد بينهما يولد أعمى. والله أعلم.

الحادية عشرة: لما ذكر الله تعالى الأزواج وبدأ بهم ثنى بذوي المحارم وسوى بينهم في إبداء الزينة، ولكن تختلف مراتبهم بحسب ما في نفوس البشر. فلا مرية أن كشف الأب والأخ على المرأة أحوط من كشف ولد زوجها. وتختلف مراتب ما يبدى لـهم؛ فيبدى للأب ما لا يجوز إبداؤه لولد الزوج. وقد ذكر القاضي إسماعيل عن الحسن والحسين رضي الله عنهما أنهما كانا لا يريان أمهات المؤمنين. وقال ابن عباس: إن رؤيتهما لـهن تحل. قال إسماعيل: أحسب أن الحسن والحسين ذهبا في ذلك إلى أن أبناء البعولة لم يذكروا في الآية التي في أزواج النبي ﷺ، وهي قولـه تعالى: ﴿ لا جناح عليهن في آبائهن ﴾ (الأحزاب: ٥٥). وقال في سورة النور: ﴿ ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن ﴾ الآية. فذهب ابن عباس إلى هذه الآية، وذهب الحسن والحسين إلى الآية أخرى.

الثانية عشرة: قولـه تعالى: ﴿ أو أبناء بعولتهن ﴾ يريد ذكور أولاد الأزواج، ويدخل فيه أولاد الأولاد وإن سفلوا، من ذكران كانوا أو إناث؛ كبني البنين وبني البنات. وكذلك آباء البعولة والأجداد وإن علوا من جهة الذكران لآباء الآباء وآباء الأمهات، وكذلك أبناؤهن وإن سفلوا. وكذلك أبناء البنات وإن سفلن؛ فيستوي فيه أولاد البنين وأولاد البنات. وكذلك أخواتهن، وهم من ولد الآباء والأمهات أو أحد الصنفين. وكذلك بنو الأخوة وبنو الأخوات وإن سفلوا من ذكران كانوا أو إناث كبني بني الأخوات وبني بنات الأخوات. وهذا كلـه في معنى ما حرم من المناكح فإن ذلك على المعاني في الولادات وهؤلاء محارم، وقد تقدم في "النساء". والجمهور على أن العم والخال كسائر المحارم في جواز النظر لـهما إلى ما يجوز لـهم. وليس في الآية ذكر الرضاع، وهو كالنسب على ما تقدم. وعند الشعبي وعكرمة ليس العم والخال من المحارم. وقال عكرمة: لم يذكرهما في الآية لأنهما تبعان لأبنائهما.

الثالثة عشرة: قولـه تعالى: ﴿ أو نسائهن ﴾ يعني المسلمات، ويدخل في هذا الإماء المؤمنات، ويخرج منه نساء المشركين من أهل الذمة وغيرهم؛ فلا يحل لامرأة مؤمنة أن تكشف شيئاً من بدنها بين يدي امرأة مشركة إلا أن تكون أمة لـها؛ فذلك قولـه تعالى: ﴿ أو ما ملكت أيمانهن ﴾. وكان ابن

---

(١) الأثر فيه بركة بن محمد وهو وضّاع، وقد سبق.

(٢) "موضوع" ذكره بهذا اللفظ الحافظ في "التلخيص"، (٣/ ١٤٩)، وهو في ضعيف الجامع (٥٥١) بلفظ: "إذا جامع أحدكم زوجته أو جاريته فلا ينظر إلى فرجها، فإن ذلك يورث العمى".

جريج وعبادة بن نسي وهشام القارئ يكرهون أن تقبّل النصرانية المسلمة أو ترى عورتها؛ ويتأولون "أو نسائهن". وقال عبادة بن نسي: وكتب عمر رضي الله عنه إلى أبي عبيدة بن الجراح: أنه بلغني أن نساء أهل الذمة يدخلن الحمامات مع نساء المسلمين؛ فامنع من ذلك، وحل دونه؛ فإنه لا يجوز أن ترى الذمية عرية المسلمة. قال: فعند ذلك قام أبو عبيدة وابتهل وقال: أيما امرأة تدخل الحمام من غير عذر لا تريد إلا أن تبيض وجهها فسوّد الله وجهها يوم تبيض الوجوه. وقال ابن عباس رضي الله عنه: لا يحل للمسلمة أن تراها يهودية أو نصرانية؛ لئلا تصفها لزوجها. وفي هذه المسألة خلاف للفقهاء. فإن كانت الكافرة أمة لمسلمة جاز أن تنظر إلى سيدتها؛ وأما غيرها فلا، لانقطاع الولاية بين أهل الإسلام وأهل الكفر، ولما ذكرناه. والله أعلم.

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿ أو ما ملكت أيمانهن ﴾ ظاهر الآية يشمل العبيد والإماء المسلمات والكتابيات. وهو قول جماعة من أهل العلم، وهو الظاهر من مذهب عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما. وقال ابن عباس: لا بأس أن ينظر المملوك إلى شعر مولاته. وقال أشهب: سئل مالك أتلقي المرأة خمارها بين يدي الخصي؟ فقال نعم، إذا كان مملوكاً لها أو لغيرها؛ وأما الحر فلا. وإن كان فحلاً كبيراً وَغْداً تملكه، لا هيئة له ولا منظر فلينظر إلى شعرها. قال أشهب قال مالك: ليس بواسع أن تدخل جارية الولد أو الزوجة على الرجل المرحاض؛ قال الله تعالى: "أو ما ملكت أيمانكم". وقال أشهب عن مالك: ينظر الغلام الوغد إلى شعر سيدته، ولا أحبه لغلام الزوج. وقال سعيد بن المسيب: لا تغرنكم هذه الآية "أو ما ملكت أيمانهن" إنما عني بها الإماء ولم يعن بها العبيد. وكان الشعبي يكره أن ينظر المملوك إلى شعر مولاته. وهو قول مجاهد وعطاء. وروى أبو داود عن أنس أن رسول الله ﷺ أتى فاطمة بعبد قد وهبه لها، قال: وعلى فاطمة ثوب إذا غطت به رأسها لم يبلغ إلى رجليها، وإذا غطت به رجليها لم يبلغ إلى رأسها؛ فلما رأى النبي ﷺ ما تلقى من ذلك قال: (إنه لا بأس عليك إنما هو أبوك وغلامك)(١).

الخامسة عشرة: قوله تعالى: ﴿ أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال ﴾ أي غير أولي الحاجة والإربة الحاجة، يقال: أربت كذا آرب أرباً. والإرب والإربة والمأربة والأرب: الحاجة؛ والجمع مآرب؛ أي حوائج. ومنه قوله تعالى: ﴿ ولي فيها مآرب أخرى ﴾ (طه: ١٨) وقد تقدم وقال طرفة:

إذا المرء قال الجهل والحوب والخنا … تقدم يوماً ثم ضاعت مآربه

واختلف الناس في معنى قوله: "أو التابعين غير أولي الإربة" فقيل: هو الأحمق الذي لا حاجة به إلى النساء. وقيل الأبله. وقيل: الرجل يتبع القوم فيأكل معهم ويرتفق بهم؛ وهو ضعيف لا يكترث للنساء ولا يشتهيهن. وقيل العنين. وقيل الخصي. وقيل المخنث. وقيل الشيخ الكبير، والصبي الذي لم يدرك. وهذا الاختلاف كله متقارب المعنى، ويجتمع فيمن لا فهم له ولا همة ينتبه بها إلى أمر النساء. وبهذه الصفة كان هيت المخنث عند رسول الله ﷺ، فلما سمع منه ما سمع من وصف محاسن المرأة: بادية ابنة غيلان، أمرَ بالاحتجاب منه. أخرج حديثه مسلم وأبو داود ومالك في الموطأ وغيرهم

(١) "صحيح" انظر صحيح أبي داود (٣٤٦٠).

عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة. قال أبو عمر: ذكر عبد الملك بن حبيب عن حبيب كاتب مالك قال قلت لمالك: إن سفيان زاد في حديث ابنة غيلان: (أن مخنثا يقال لـه هيت) وليس في كتابك هيت؟ فقال مالك: صدق، هو كذلك وغرّبه النبي ﷺ إلى الحمى وهو موضعَ من ذي الحُليفة ذات الشمال من مسجدها. قال حبيب وقلت لمالك: وقال سفيانَ في الحديث: إذا قعدت تبنت، وإذا تكلمت تغنت. قال مالك: صدق، هو كذلك. قال أبو عمر: ما ذكره حبيب كاتب مالك عن سفيان أنه قال في الحديث يعني حديث هشام بن عروة (أن مخنثاً يدعى هيتاً) فغير معروف عند أحد من رواته عن هشام، لا ابن عيينة ولا غيره، ولم يقل في نسق الحديث (إن مخنثاً يدعى هيتاً) وإنما ذكره عن ابن جريج بعد تمام الحديث، وكذلك قولـه عن سفيان أنه يقول في الحديث: إذا قعدت تبنت وإذا تكلمت تغنت، هذا ما لم يقلـه سفيان ولا غيره في حديث هشام بن عروة، وهذا اللفظ لا يوجد إلا من رواية الواقدي، والعجب أنه يحكيه عن سفيان ويحكي عن مالك أنه كذلك، فصارت رواية عن مالك، ولم يروه عن مالك غير حبيب ولا ذكره عن سفيان غيره أيضاً، والله أعلم. وحبيب كاتب مالك متروك الحديث ضعيف عند جميعهم، لا يكتب حديثه ولا يلتفت إلى ما يجيء به. ذكر الواقدي والكلبي أن هيتاً المخنث قال لعبد الله بن أمية المخزومي وهو أخو أم سلمة لأبيها وأمه عاتكة عمة رسول الله ﷺ، قال لـه وهو في بيت أخته أم سلمة ورسول الله ﷺ يسمع: إن فتح الله عليكم الطائف فعليك ببادية بنت غيلان بن سلمة الثقفي، فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان، مع ثغر كالأقحوان، إن جلست تبنت وإن تكلمت تغنت، بين رجليها كالإناء المكفوء، وهي كما قال قيس بن الخطيم:

تغـترق الطـرف وهـي لاهـية ... كأنمـا شـف وجههـا نـزف

بـين شـكول النسـاء خلقـتها ... قصـد فـلا جبلة ولا قضف

تنـام عـن كـبر شـأنها فإذا ... قامـت رويداً تكاد تنقصف

فقال له النبي ﷺ: (لقد غلغلت النظر إليها يا عدو الله)[1]. ثم أجلاه عن المدينة إلى الحمى. قال: فلما افتتحت الطائف تزوجها عبد الرحمن بن عوف فولدت لـه منه بريهة؛ في قول الكلبيَ. ولم يزل هيت بذلك المكان حتى قبض النبي ﷺ، فلما ولي أبو بكر كُلِّم فيه فأبى أن يرده، فلما ولي عمر كلم فيَه فأبى، ثم كلِّم فيه عثمان بعد. وقيل: إنه قد كبر وضعف واحتاج، فأذن لـه أن يدخل كل جمعة فيسأل ويرجع إلى مكانه[2]. قال: وكان هيت مولًى لعبد الله بن أبي أمية المخزومي، وكان لـه طُوَيس أيضاً، فمن ثَمَّ قَبل الخَنَث. قال أبو عمر: يقال "بادية" بالياء وبادنة بالنون، والصواب فيه عندهم بالياء، وهو قول أكثرهم، وكذلك ذكره الزبيري بالياء.

السادسة عشرة: وصف التابعين بـ "غير" لأن التابعين غير مقصودين بأعيانهم، فصار اللفظ كالنكرة. و"غير" لا يتمحض نكرة فجاز أن يجري وصفاً على المعرفة. وإن شئت قلت هو بدل. والقول فيها كالقول في: ﴿غير المغضوب عليهم﴾ (الفاتحة: ٧). وقرأ عاصم وابن عامر "غير"

---

(١) في سنده الواقدي والكلبي، والأول تركوه، والثاني كذبه أهل النقد، وأصل الحديث في الصحيحين بغير هذا السياق.

(٢) "صحيح" انظر صحيح أبي داود (٣٤٦٢).

بالنصب فيكون استثناء؛ أي يبدين زينتهن للتابعين إلا ذا الإربة منهم. ويجوز أن يكون حالاً؛ أي والذين يتبعونهن عاجزين عنهن؛ قاله أبو حاتم. وذو الحال ما في "التابعين" من الذكر.

السابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿أو الطفل﴾ اسم جنس بمعنى الجمع، والدليل على ذلك نعته "بالذين". وفي مصحف حفصة "أو الأطفال" على الجمع. ويقال: طفل ما لم يراهق الحلم. و ﴿يظهروا﴾ معناه يطلعوا بالوطء؛ أي لم يكشفوا عن عوراتهن للجماع لصغرهن. وقيل: لم يبلغوا أن يطيقوا النساء؛ يقال: ظهرت على كذا أي علمته، وظهرت على كذا أي قهرته. والجمهور على سكون الواو من "عورات" لاستثقال الحركة على الواو. وروي عن ابن عباس فتح الواو؛ مثل جفنة وجفنات. وحكى الفراء أنها لغة قيس "عورات" بفتح الواو. النحاس: وهذا هو القياس؛ لأنه ليس بنعت، كما تقول: جفنة وجفنات؛ إلا أن التسكين أجود في "عورات" وأشباهه، لأن الواو إذا تحركت وتحرك ما قبلها قلبت ألفاً؛ فلو قيل هذا لذهب المعنى.

الثامنة عشرة: اختلف العلماء في وجوب ستر ما سوى الوجه والكفين منه على قولين: أحدهما: لا يلزم؛ لأنه لا تكليف عليه، وهو الصحيح. والآخر يلزمه؛ لأنه قد يشتهي وقد تشتهي أيضا هي فإن راهق فحكمه حكم البالغ وجوب الستر. ومثله الشيخ الذي سقطت شهوته اختلف فيه أيضاً على قولين كما في الصبي، والصحيح بقاء الحرمة؛ قاله ابن العربي.

التاسعة عشرة: أجمع المسلمون على أن السوأتين عورة من الرجل والمرأة، وأن المرأة كلها عورة، إلا وجهها ويديها فإنهم اختلفوا فيهما. وقال أكثر العلماء في الرجل: من سرته إلى ركبته عورة؛ لا يجوز أن ترى. وقد مضى في "الأعراف" القول في هذا مستوفى.

الموفية عشرين: قال أصحاب الرأي: عورة المرأة مع عبدها من السرة إلى الركبة. ابن العربي: وكأنهم ظنوها رجلاً أو ظنوه امرأة، والله تعالى قد حرم المرأة على الإطلاق لنظر أو لذة، ثم استثنى اللذة للأزواج وملك اليمين، ثم استثنى الزينة لاثني عشر شخصاً العبد منهم، فما لنا ولذلك! هذا نظر فاسد واجتهاد عن السداد متباعد. وقد تأول بعض الناس قوله: "أو ما ملكت أيمانهن" على الإماء دون العبيد؛ منهم سعيد بن المسيب، فكيف يحملون على العبيد ثم يلحقون بالنساء هذا بعيد جداً. وقد قيل: إن التقدير أو ما ملكت أيمانهن من غير أولي الإربة أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال؛ حكاه المهدوي.

الحادية والعشرون: قوله تعالى: ﴿ولا يضربن بأرجلهن﴾ أي لا تضرب المرأة برجلها إذا مشت لتسمع صوت خلخالها؛ فإسماع صوت الزينة كإبداء الزينة وأشد، والغرض التستر. أسند الطبري عن المعتمر عن أبيه أنه قال: زعم حضرمي أن امرأة اتخذت برتين من فضة واتخذت جزعاً فجعلت في ساقها فمرت على القوم فضربت برجلها الأرض فوقع الخلخال على الجزع فصوّت؛ فنزلت هذه الآية. وسماع هذه الزينة أشد تحريكاً للشهوة من إبدائها؛ قاله الزجاج.

الثانية والعشرون: من فعل ذلك منهن فرحاً بحليهن فهو مكروه. ومن فعل ذلك منهن تبرجاً وتعرضا للرجال فهو حرام مذموم. وكذلك من ضرب بنعله من الرجال، إن فعل ذلك تعجباً حرم فإن العُجب كبيرة. وإن فعل ذلك تبرجاً لم يجز.

الثالثة والعشرون: قال مكي رحمه الله تعالى: ليس في كتاب الله تعالى آية أكثر ضمائر من هذه جمعت خمسة وعشرين ضميراً للمؤمنات من مخفوض ومرفوع.

قولـه تعالى: ﴿وتوبوا إلى الله جميعًا أيه المؤمنون ﴾فيه مسألتان:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿وتوبوا ﴾أمر. ولا خلاف بين الأمة في وجوب التوبة، وأنها فرض متعين وقد مضى الكلام فيها في "النساء" وغيرها فلا معنى لإعادة ذلك. والمعنى: وتوبوا إلى الله فإنكم لا تخلون من سهو وتقصير في أداء حقوق الله تعالى، فلا تتركوا التوبة في كل حال.

الثانية: قرأ الجمهور "أيه" بفتح الـهاء. وقرأ ابن عامر بضمها؛ ووجهه أن تجعل الـهاء من نفس الكلمة، فيكون إعراب المنادى فيها. وضعف أبو علي ذلك جداً وقال: آخر الاسم هو الياء الثانية من أي، فالمضموم ينبغي أن يكون آخر الاسم، ولو جاز ضم الـهاء ها هنا لاقترانها بالكلمة لجاز ضم الميم في "اللهم" لاقترانها بالكلمة في كلام طويل. والصحيح أنه إذا ثبت عن النبي ﷺقراءة فليس إلا اعتقاد الصحة في اللغة، فإن القرآن هو الحجة. وأنشد الفراء:

يا أيه القلب اللجوج النفـــس أفق عن البيض الحسان اللعس

اللعس: لون الشفة إذا كانت تضرب إلى السواد قليلاً، وذلك يستملح؛ يقال: شفة لعساء، وفتية ونسوة لعس. وبعضهم يقف "أيه". وبعضهم يقف "أيها" بالألف؛ لأن علة حذفها في الوصل إنما هي سكونها وسكون اللام، فإذا كان الوقف ذهبت العلة فرجعت الألف كما ترجع الياء إذا وقفت على "محلّي" من قولـه تعالى: ﴿غير محلّي الصيد ﴾(المائدة: ١). وهذا الاختلاف الذي ذكرناه كذلك هو في "يا أيه الساحر". "يا أيه الثقلان".

قوله تعالى: ﴿ وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾﴾ فيه سبع مسائل:

الأولى: هذه المخاطبة تدخل في باب الستر والصلاح؛ أي زوجوا من لا زوج لـه منكم فإنه طريق التعفف؛ والخطاب للأولياء. وقيل للأزواج. والصحيح الأول؛ إذ لو أراد الأزواج لقال "وانكحوا" بغير همز، وكانت الألف للوصل. وفي هذا دليل على أن المرأة ليس لـها أن تنكح نفسها بغير ولي؛ وهو قول أكثر العلماء. وقال أبو حنيفة: إذا زوجت الثيب أو البكر نفسها بغير ولي كفء لـها جاز. وقد مضى هذا في "البقرة" مستوفى.

الثانية: اختلف العلماء في هذا الأمر على ثلاثة أقوال؛ فقال علماؤنا: يختلف الحكم في ذلك باختلاف حال المؤمن من خوف العنت، ومن عدم صبره، ومن قوته على الصبر وزوال خشية العنت عنه. وإذا خاف الـهلاك في الدين أو الدنيا أو فيهما فالنكاح حتم. وإن لم يخش شيئاً وكانت الحال مطلقة فقال الشافعي: النكاح مباح. وقال مالك وأبو حنيفة: هو مستحب. تعلق الشافعي بأنه قضاء لذة فكان مباحاً كالأكل والشرب.

وتعلق علماؤنا بالحديث الصحيح: (من رغب عن سنتي فليس مني).

الثالثة: قولـه تعالى: ﴿ الأيامى منكم ﴾ أي الذين لا أزواج لـهم من الرجال والنساء؛ واحدهم أيم. قال أبو عمرو: أيامى مقلوب أيايم. واتفق أهل اللغة على أن الأيِّم في الأصل هي المرأة التي لا زوج لـها، بكراً كانت أو ثيباً؛ حكى ذلك أبو عمرو والكسائي وغيرهما. تقول العرب: تأيمت المرأة إذا أقامت لا تتزوج. وفي حديث النبي ﷺ: "أنا وامرأة سفعاء الخدين تأيمت على ولدها الصغار حتى يبلغوا أو يغنيهم الله من فضلـه كهاتين في الجنة"[1]. وقال الشاعر:

فإن تنكحي أنكح وإن تتأيمي وإن كـنت أفتى منكم أتأيم

ويقال: أيِّم بيِّن الأيمة. وقد آمت هي، وإمت أنا. قال الشاعر:

لقد إمت حتى لامني كل صاحب رجـاء بسـلمي أن تئيم كما إمت

قال أبو عبيد: يقال رجل أيم وامرأة أيم؛ وأكثر ما يكون ذلك في النساء، وهو كالمستعار في الرجال. وقال أمية بن أبي الصلت:

لَله دَرُّ بني عَلـ ـيٍّ أيِّم منهم وناكحْ

وقال قوم: هذه الآية ناسخةَ لحكم قولـهَ تعالى: ﴿ والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين ﴾ (النور: ٣). وقد بيناه في أول السورة والحمد لله.

الرابعة: المقصود من قولـه تعالى: ﴿ وأنكحوا الأيامى منكم ﴾ الحرائر والأحرار؛ ثم بين حكم المماليك فقال: ﴿والصالحين من عبادكم وإمائكم﴾ . وقرأ الحسن "والصالحين من عبيدكم"، وعبيد اسم للجمع. قال الفراء: ويجوز "وإماءكم" بالنصب، يرده على "الصالحين" يعني الذكور والإناث؛ والصلاح الإيمان. وقيل: المعنى ينبغي أن تكون الرغبة في تزويج الإماء والعبيد إذا كانوا صالحين فيجوز تزويجهم، ولكن لا ترغيب فيه ولا استحباب؛ كما قال ﴿ فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً ﴾ (النور: ٣٣). ثم قد تجوز الكتابة وإن لم يعلم أن في العبد خيراً، ولكن الخطاب ورد في الترغيب والاستحباب، وإنما يستحب كتابة من فيه خير.

الخامسة: أكثر العلماء على أن للسيد أن يكره عبده وأمته على النكاح؛ وهو قول مالك وأبي حنيفة وغيرهما. قال مالك: ولا يجوز ذلك إذا كان ضرراً. وروي نحوه عن الشافعي، ثم قال: ليس للسيد أن يكره العبد على النكاح. وقال النخعي: كانوا يكرهون المماليك على النكاح ويغلقون عليهم الأبواب. تمسك أصحاب الشافعي فقالوا: العبد مكلف فلا يجبر على النكاح؛ لأن التكليف يدل على أن العبد كامل من جهة الآدمية، وإنما تتعلق به المملوكية فيما كان حظاً للسيد من ملك الرقبة والمنفعة، بخلاف الأمة فإنه لـه حق المملوكية في بضعها ليستوفيه؛ فأما بُضع العبد فلا حق لـه فيه، ولأجل ذلك لا تباح السيدة لعبدها. هذه عمدة أهل خراسان والعراق، وعمدتهم أيضاً الطلاق، فإنه يملكه العبد بتملك عقده. ولعلمائنا النكتة العظمى في أن مالكية العبد استغرقتها مالكية السيد؛ ولذلك لا يتزوج إلا بإذنه بإجماع. والنكاح وبابه إنما هو من المصالح، ومصلحة العبد موكولة إلى السيد، هو يراها ويقيمها للعبد.

---

[1] "ضعيف" بنحوه في ضعيف الجامع (١٤١٧).

السادسة: قولـه تعالى: ﴿ إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضلـه ﴾ رجع الكلام إلى الأحرار؛ أي لا تمتنعوا عن التزويج بسبب فقر الرجل والمرأة؛ "إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضلـه". وهذا وعد بالغنى للمتزوجين طلب رضا الله واعتصاماً من معاصيه. وقال ابن مسعود: التمسوا الغنى في النكاح؛ وتلا هذه الآية. وقال عمر ﷺ: عجبي ممن لا يطلب الغنى في النكاح، وقد قال الله تعالى: ﴿إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضلـه﴾. وروي هذا المعنى عن ابن عباس ﷺ أيضاً. ومن حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (ثلاثة كلـهم حق على الله عونه المجاهد في سبيل الله والناكح يريد العفاف والمكاتب يريد الأداء)(١). أخرجه ابن ماجه في سننه. فإن قيل: فقد نجد الناكح لا يستغني؛ قلنا: لا يلزم أن يكون هذا على الدوام، بل لو كان في لحظة واحدة لصدق الوعد. وقد قيل: يغنيه؛ أي يغني النفس. وفي الصحيح (ليس الغنى عن كثرة العرض إنما الغنى غنى النفس)(٢). وقد قيل: ليس وعد لا يقع فيه خلف، بل المعنى أن المال غاد ورائح، فارجوا الغنى. وقيل: المعنى يغنيهم الله من فضله إن شاء؛ كقولـه تعالى: ﴿ فيكشف ما تدعون إليه إن شاء ﴾ (الأنعام: ٤١)، وقـال تعالـى: ﴿ يبسط الرزق لمن يشاء ﴾ (الشورى: ١٢). وقيل: المعنى إن يكونوا فقراء إلى النكاح يغنهم الله بالحلال ليتعففوا عن الزنى.

السابعة: هذه الآية دليل على تزويج الفقير، ولا يقول كيف أتزوج وليس لي مال؛ فإن رزقه على الله. وقد زوج النبي ﷺ المرأة التي أتته تهب لـه نفسها لمن ليس لـه إلا إزار واحد، وليس لـها بعد ذلك فسخ النكاح بالإعسار لأنها دخلت عليه؛ وإنما يكون ذلك إذا دخلت على اليسار فخرج معسراً، أو طرأ الإعسار بعد ذلك لأن الجوع لا صبر عليه؛ قالـه علماؤنا. وقال النقاش: هذه الآية حجة على من قال: إن القاضي يفرق بين الزوجين إذا كان الزوج فقيراً لا يقدر على النفقة؛ لأن الله تعالى قال: "يغنهم الله" ولـم يقل يفرق. وهذا انتزاع ضعيف، وليس هذه الآية حكماً فيمن عجز عن النفقة، وإنما هي وعد بالإغناء لمن تزوج فقيراً. فأما من تزوج موسراً وأعسر بالنفقة فإنه يفرق بينهما؛ قال الله تعالى: ﴿ وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته ﴾ (النساء: ١٣٠). ونفحات الله تعالى مأمولة في كل حال موعود بها.

قوله تعالى: ﴿ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ وَمَثَلًا مِّنَ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٣٤﴾ ﴾

---

(١) "حسن" بنحوه في صحيح الجامع (٣٠٥٠).

(٢) أخرجاه في الصحيحين.

قولـه تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾
فيه أربع مسائل:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ وليستعفف الذين﴾ الخطاب لمن يملك أمر نفسه، لا لمن زمامه بيد غيره فإنه يقوده إلى ما يراه؛ كالمحجور ـ قولاً واحداً ـ والأمة والعبد؛ على أحد قولي العلماء.

الثانية: و "استعفف" وزنه استفعل؛ ومعناه طلب أن يكون عفيفاً؛ فأمر الله تعالى بهذه الآية كل من تعذر عليه النكاح ولا يجده بأي وجه تعذر أن يستعفف. ثم لما كان أغلب الموانع على النكاح عدم المال وعد بالإغناء من فضلـه؛ فيرزقه ما يتزوج به، أو يجد امرأة ترضى باليسير من الصداق، أو تزول عنه شهوة النساء. وروى النسائي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (ثلاثة كلـهم حق على الله عز وجل عونهم المجاهد في سبيل الله والناكح الذي يريد العفاف والمكاتب الذي يريد الأداء)[١].

الثالثة: قولـه تعالى: ﴿ لا يجدون نكاحاً﴾ أي طول نكاح؛ فحذف المضاف. وقيل: النكاح ها هنا ما تنكح به المرأة من المهر والنفقة؛ كاللحاف اسم لما يلتحف به. واللباس اسم لما يلبس فعلى هذا لا حذف في الآية، قالـه جماعة من المفسرين؛ وحملـهم على هذا قولـه تعالى: "حتى يغنيهم الله من فضلـه" فظنوا أن المأمور بالاستعفاف إنما هو من عدم المال الذي يتزوج به. وفي هذا القول تخصيص المأمورين بالاستعفاف؛ وذلك ضعيف، بل الأمر بالاستعفاف متوجه لكل من تعذر عليه النكاح بأي وجه تعذر، كما قدمناه، والله تعالى أعلم.

الرابعة: من تاقت نفسه إلى النكاح فإن وجد الطول فالمستحب لـه أن يتزوج، وإن لم يجد الطول فعليه بالاستعفاف ما أمكن ولو بالصوم فإن الصوم لـه وجاء؛ كما جاء في الخبر الصحيح. ومن لم تتق نفسه إلى النكاح فالأولى لـه التخلي لعبادة الله تعالى. وفي الخبر (خيركم الخفيف الحاذ الذي لا أهل لـه ولا ولد)[٢]. وقد تقدم جواز نكاح الإماء عند عدم الطول للحرة في "النساء" والحمد لله. ولما لم يجعل الله لـه من العفة والنكاح درجة دل على أن ما عداهما محرم ولا يدخل فيه ملك اليمين لأنه بنص آخر مباح وهو قولـه تعالى: ﴿ أو ما ملكت أيمانهم﴾ فجاءت فيه زيادة ويبقى على التحريم الاستمناء رداً على أحمد. وكذلك يخرج عنه نكاح المتعة بنسخه وقد تقدم هذا في (المؤمنون).

قولـه تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ فيه ست عشرة مسألة:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ والذين يبتغون الكتاب﴾ "الذين" في موضع رفع. وعند الخليل وسيبويه في موضع نصب على إضمار فعل؛ لأن بعده أمراً. ولما جرى ذكر العبيد والإماء فيما سبق وصل به أن العبد إن طلب الكتاب فالمستحب كتابته؛ فربما يقصد بالكتابة أن يستقل ويكتسب ويتزوج إذا أراد، فيكون أعف لـه. قيل: نزلت في غلام لحويطب بن عبد العزى يقال لـه صبح ـ وقيل صبيح ـ طلب من مولاه أن يكاتبه فأبى؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية، فكاتبه حويطب على مائة دينار ووهب لـه منها

---

(١) "حسن" وقد تقدم تخريجه في الصفحة السابقة.

(٢) موضوع، وهو في ضعيف الجامع (٢٩١٨) بلفظ: "خيركم في المائتين كل خفيف. . . ".

عشرين ديناراً فأداها، وقتل بحنين في الحرب؛ ذكره القشيري وحكاه النقاش. وقال مكي: هو صبيح القبطي غلام حاطب بن أبي بلتعة. وعلى الجملة فإن الله تعالى أمر المؤمنين كافة أن يكاتب منهم كل من لـه مملوك وطلب المملوك الكتابة وعلم سيده منه خيراً.

الثانية: الكتاب والمكاتبة سواء؛ مفاعلة مما لا تكون إلا بين اثنين، لأنها معاقدة بين السيد وعبده؛ يقال: كاتب يكاتب كتاباً ومكاتبة، كما يقال: قاتل قتالاً ومقاتلة. فالكتاب في الآية مصدر كالقتال والجلاد والدفاع. وقيل: الكتاب ها هنا هو الكتاب المعروف الذي يكتب فيه الشيء وذلك أنهم كانوا إذا كاتبوا العبد كتبوا عليه وعلى أنفسهم بذلك كتاباً. فالمعنى يطلبون العتق الذي يكتب به الكتاب فيدفع إليهم.

الثالثة: معنى المكاتبة في الشرع: هو أن يكاتب الرجل عبده على مال يؤديه منجماً عليه؛ فإذا أداه فهو حر. ولـها حالتان: الأولى: أن يطلبها العبد ويجيبه السيد؛ فهذا مطلق الآية وظاهرها. الثانية: أن يطلبها العبد ويأباها السيد؛ وفيها قولان: الأول: لعكرمة وعطاء ومسروق وعمرو بن دينار والضحاك بن مزاحم وجماعة أهل الظاهر أن ذلك واجب على السيد. وقال علماء الأمصار: لا يجب ذلك. وتعلق من أوجبها بمطلق الأمر، وافعل بمطلقه على الوجوب حتى يأتي الدليل بغيره. وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس، واختاره الطبري. واحتج داود أيضاً بأن سيرين أبا محمد بن سيرين سأل أنس بن مالك الكتابة وهو مولاه فأبى أنس؛ فرفع عمر عليه الدرة، وتلا: ﴿ فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا﴾ ، فكاتبه أنس. قال داود: وما كان عمر ليرفع الدرة على أنس فيما لـه مباح ألا يفعلـه. وتمسك الجمهور بأن الإجماع منعقد على أنه لو سألـه أن يبيعه من غيره لم يلزمه ذلك، ولم يجبر عليه وإن ضوعف لـه في الثمن. وكذلك لو قال لـه أعتقني أو دبرني أو زوجني لم يلزمه ذلك بإجماع، فكذلك الكتابة؛ لأنها معاوضة فلا تصح إلا عن تراض. وقولـهم: مطلق الأمر يقتضي الوجوب صحيح، لكن إذا عري عن قرينة تقتضي صرفه عن الوجوب، وتعليقه هنا بشرط علم الخير فيه؛ فعلق الوجوب على أمر باطن وهو علم السيد بالخيرية. وإذا قال العبد: كاتبني؛ وقال السيد: لم أعلم فيك خيراً؛ وهو أمر باطن، فيرجع فيه إليه ويعوّل عليه. وهذا قوي في بابه.

الرابعة: واختلف العلماء في قولـه تعالى: ﴿ خيراً﴾ فقال ابن عباس وعطاء: المال. مجاهد: المال والأداء. والحسن والنخعي: الدين والأمانة. وقال مالك: سمعت بعض أهل العلم يقولون هو القوة على الاكتساب والأداء. وعن الليث نحوه، وهو قول الشافعي. وقال عبيدة السلماني: إقامة الصلاة والخير. قال الطحاوي: وقول من قال إنه المال لا يصح عندنا لأن العبد مال لمولاه، فكيف يكون لـه مال. والمعنى عندنا: إن علمتم فيهم الدين والصدق، وعلمتم أنهم يعاملونكم على أنهم متعبدون بالوفاء لكم بما عليهم من الكتابة والصدق في المعاملة فكاتبوهم. وقال أبو عمر: من لم يقل إن الخير هنا المال أنكر أن يقال إن علمتم فيهم مالاً، وإنما يقال: علمت فيه الخير والصلاح والأمانة؛ ولا يقال: علمت فيه المال، وإنما يقال علمت عنده المال.

قلت: وحديث بريرة يرد قول من قال: إن الخير المال؛ على ما يأتي.

الخامسة: اختلف العلماء في كتابة من لا حرفة لـه؛ فكان ابن عمر يكره أن يكاتب عبده إذا لم تكن لـه حرفة، ويقول: أتأمرني أن آكل أوساخ الناس؛ ونحوه عن سلمان الفارسي. وروى حكيم بن حزام فقال: كتب عمر بن الخطاب إلى عمير بن سعد: أما بعد فَانَّهَ منْ قبَلك من المسلمين أن يكاتبوا أرقاءهم على مسألة الناس. وكرهه الأوزاعي وأحمد وإسحاق. ورَخص في ذلك مالك وأبو حنيفة والشافعي. وروي عن علي ﷺ أن ابن التياح مؤذنه قال لـه: أكاتب وليس لي مال؟ قال نعم؛ ثم حض الناس على الصدقة عليّ؛ فأعطوني ما فضل عن مكاتبتي، فأتيت علياً فقال: اجعلـها في الرقاب. وقد روي عن مالك كراهة ذلك، وأن الأمة التي لا حرفة لـها يكره مكاتبتها لما يؤدي إليه من فسادها. والحجة في السنة لا فيما خالفها. روى الأئمة عن عائشة رضي الله عنها قالت: (دخلت علي بريرة فقالت: إن أهلي كاتبوني على تسع أواق في تسع سنين كل سنة أوقية، فأعينيني. . .) الحديث. فهذا دليل على أن للسيد أن يكاتب عبده وهو لا شيء معه؛ ألا ترى أن بريرة جاءت عائشة تخبرها بأنها كاتبت أهلـها وسألتها أن تعينها، وذلك كان في أول كتابتها قبل أن تؤدي منها شيئاً؛ كذلك ذكره ابن شهاب عن عروة أن عائشة أخبرته أن بريرة جاءت تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئاً؛ أخرجه البخاري وأبو داود. وفي هذا دليل على جواز كتابة الأمة، وهي غير ذات صنعة ولا حرفة ولا مال، ولم يسأل النبي ﷺ هل لـها كسب أو عمل واصب أو مال، ولو كان هذا واجباً لسأل عنه ليقع حكمه عليه؛ لأنه بعث مبيناً معلّماً ﷺ. وفي هذا الحديث ما يدل على أن من تأول في قولـه تعالى: "إن علمتم فيهم خيرا" أن المال الخير، ليس بالتأويل الجيد، وأن الخير المذكور هو القوة على الاكتساب مع الأمانة. والله أعلم.

السادسة: الكتابة تكون بقليل المال وكثيره، وتكون على أنجم؛ لحديث بريرة. وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء والحمد لله. فلو كاتبه على ألف درهم ولم يذكر أجلاً نجمت عليه بقدر سعايته وإن كره السيد. قال الشافعي: لا بد فيها من أجل؛ وأقلـها ثلاثة أنجم. واختلفوا إذا وقعت على نجم واحد فأكثر أهل العلم يجيزونها على نجم واحد. وقال الشافعي: لا تجوز على نجم واحد، ولا تجوز حالّة البتة، وإنما ذلك عتق على صفة؛ كأنه قال: إذا أديت كذا وكذا فأنت حر وليست كتابة. قال ابن العربي: اختلف العلماء والسلف في الكتابة إذا كانت حالة على قولين، واختلف قول علمائنا كاختلافهم. والصحيح في النظر أن الكتابة مؤجلة؛ كما ورد بها الأثر في حديث بريرة حين كاتبت أهلـها على تسع أواق في كل عام أوقية، وكما فعلت الصحابة؛ ولذلك سميت كتابة لأنها تكتب ويشهد عليها، فقد استوسق الاسم والأثر، وعضده المعنى؛ فإن المال إن جعلـه حالاً وكان عند العبد شيء فهو مال مقاطعة وعقد مقاطعة لا عقد كتابة. وقال ابن خويز منداد: إذا كاتبه على مال معجّل كان عتقاً على مال، ولم تكن كتابة. وأجاز غيره من أصحابنا الكتابة الحالة وسماها قطاعة، وهو القياس؛ لأن الأجل فيها إنما هو فسحة للعبد في التكسب. ألا ترى أنه لو جاء بالمنجم علَيه قبل محلـه لوجب على السيد أن يأخذه ويتعجل للمكاتب عتقه. وتجوز الكتابة الحالة؛ قالـه الكوفيون.

قلت: لم يرد عن مالك نص في الكتابة الحالة؛ والأصحاب يقولون: إنها جائزة، ويسمونها قطاعة. وأما قول الشافعي إنها لا تجوز على أقل من ثلاثة أنجم فليس بصحيح؛ لأنه لو كان صحيحاً لجاز لغيره أن يقول: لا يجوز على أقل من خمسة نجوم؛ لأنها أقل النجوم التي كانت على عهد رسول الله ﷺ في بريرة، وعلم بها النبي ﷺ وقضى فيها، فكان بصواب الحجة أولى. روى البخاري عن عائشة أن بريرة دخلت عليها تستعينها في كتابتها وعليها خمس أواق نجمت عليها في خمس سنين... الحديث. كذا قال الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة: وعليها خمس أواق نجمت عليها في خمس سنين. وقال أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت بريرة فقالت: إني كاتبت أهلي على تسع أواق... الحديث. وظاهر الروايتين تعارض، غير أن حديث هشام أولى لاتصاله وانقطاع حديث يونس؛ لقول البخاري: وقال الليث حدثني يونس؛ ولأن هشاماً أثبت في حديث أبيه وجده من غيره، والله أعلم.

السابعة: المكاتب عبد ما بقي عليه من مال الكتابة شيء؛ لقوله ﷺ: (المكاتب عبد ما بقي عليه من مكاتبته درهم). أخرجه أبو داود[1] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وروي عنه أيضاً أن النبي ﷺ قال: (أيما عبد كاتب على مائة دينار فأداها إلا عشرة دنانير فهو عبد)[2]. وهذا قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم والثوري وأحمد وإسحاق وأبي ثور وداود والطبري. وروي ذلك عن ابن عمر من وجوه، وعن زيد بن ثابت وعائشة وأم سلمة، لم يختلف عنهم في ذلك ﷺ. وروي ذلك عن عمر بن الخطاب، وبه قال ابن المسيب والقاسم وسالم وعطاء. قال مالك: وكل من أدركنا ببلدنا يقول ذلك. وفيها قول آخر روي عن علي أنه إذا أدى الشطر فهو غريم؛ وبه قال النخعي. وروي ذلك عن عمر ﷺ، والإسناد عنه بأن المكاتب عبد ما بقي عليه درهم، خير من الإسناد عنه بأن المكاتب إذا أدى الشطر فلا رق عليه؛ قاله أبو عمر. وعن علي أيضاً يعتق منه بقدر ما أدى. وعنه أيضاً أن العتاقة تجري فيه بأول نجم يؤديه. وقال ابن مسعود: إذا أدى ثلث الكتابة فهو عتيق غريم؛ وهذا قول شريح. وعن ابن مسعود: لو كانت الكتابة مائتي دينار وقيمة العبد مائة دينار فأدى العبد المائة التي هي قيمته عتق؛ وهو قول النخعي أيضاً. وقول سابع: إذا أدى الثلاثة الأرباع وبقي الربع فهو غريم ولا يعود عبداً قاله عطاء بن أبي رباح، رواه ابن جريج عنه. وحكي عن بعض السلف أنه بنفس عقد الكتابة حر، وهو غريم بالكتابة ولا يرجع إلى الرق أبداً. وهذا القول يرده حديث بريرة لصحته عن النبي ﷺ. وفيه دليل واضح على أن المكاتب عبد، ولولا ذلك ما بيعت بريرة، ولو كان فيها شيء من العتق ما أجاز بيع ذلك؛ إذ من سنته المجمع عليها ألا يباع الحر. وكذلك كتابة سلمان وجويرية؛ فإن النبي ﷺ حكم لجميعهم بالرق حتى أدوا الكتابة. وهي حجة للجمهور في أن المكاتب عبد ما بقي عليه شيء. وقد ناظر علي بن أبي طالب زيد بن ثابت في المكاتب؛ فقال لعلي: أكنت

---

(١) "حسن" انظر صحيح أبي داود (٣٣٢٣).

(٢) "حسن" انظر صحيح أبي داود (٣٣٢٤).

راجمه لو زنى، أو مجيزاً شهادته لو شهد؟ فقال علي: لا. فقال زيد: هو عبد ما بقي عليه شيء. وقد روى النسائي عن علي وابن عباس ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: (المكاتب يعتق منه بقدر ما أدى ويقام عليه الحد بقدر ما أدى ويرث بقدر ما عتق منه) [1]. وإسناده صحيح. وهو حجة لما روي عن علي، ويعتضد بما رواه أبوداود عن نبهان مكاتب أم سلمة قال سمعت أم سلمة تقول: قال لنا رسول الله ﷺ: (إذا كان لإحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه) [2]. وأخرجه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح. إلا أنه يحتمل أن يكون خطاباً مع زوجاته، أخذاً بالاحتياط والورع في حقهن؛ كما قال لسودة: "احتجبي منه" مع أنه قد حكم بأخوتها له، وبقوله لعائشة وحفصة: (أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه) [3] يعني ابن أم مكتوم، مع أنه قال لفاطمة بنت قيس: "اعتدي عند ابن أم مكتوم" وقد تقدم هذا المعنى.

الثامنة: أجمع العلماء على أن المكاتب إذا حل عليه نجم من نجومه أو نجمان أو نجومه كلها فوقف السيد عن مطالبته وتركه بحال أن الكتابة لا تنفسخ ما داما على ذلك ثابتين.

التاسعة: قال مالك: ليس للعبد أن يعجز نفسه إذا كان له مال ظاهر، وإن لم يظهر له مال فذلك إليه. وقال الأوزاعي: لا يمكن من تعجيز نفسه إذا كان قوياً على الأداء. وقال الشافعي: له أن يعجز نفسه، علم له مال أو قوة على الكتابة أو لم يعلم؛ فإذا قال: قد عجزت وأبطلت الكتابة فذلك إليه. وقال مالك: إذا عجز المكاتب فكل ما قبضه منه سيده قبل العجز حل له، كان من كسبه أو من صدقة عليه. وأما ما أعين به على فكاك رقبته فلم يف ذلك بكتابته كان لكل من أعانه الرجوع بما أعطى أو تحلل منه المكاتب. ولو أعانوه صدقة لا على فكاك رقبته فذلك إن عجز حل لسيده ولو تم به فكاكه وبقيت منه فضلة. فإن كان بمعنى الفكاك ردها إليهم بالحصص أو يحللونه منها. هذا كله مذهب مالك فيما ذكر ابن القاسم. وقال أكثر أهل العلم: إن ما قبضه السيد منه من كتابته، وما فضل بيده بعد عجزه من صدقة أو غيرها فهو لسيده، يطيب له أخذ ذلك كله. هذا قول الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما وأحمد بن حنبل، ورواية عن شريح. وقال الثوري: يجعل السيد ما أعطاه في الرقاب؛ وهو قول مسروق والنخعي، ورواية عن شريح. وقالت طائفة: ما قبض منه السيد فهو له، وما فضل بيده بعد العجز فهو له دون سيده؛ وهذا قول بعض من ذهب إلى أن العبد يملك. وقال إسحاق: ما أعطي بحال الكتابة رد على أربابه.

العاشرة: حديث بريرة على اختلاف طرقه وألفاظه يتضمن أن بريرة وقع فيها بيع بعد كتابة تقدمت. واختلف الناس في بيع المكاتب بسبب ذلك. وقد ترجم البخاري (باب بيع المكاتب إذا رضي). وإلى جواز بيعه للعتق إذا رضي المكاتب بالبيع ولو لم يكن عاجزاً، ذهب ابن المنذر والداودي، وهو الذي ارتضاه أبو عمر بن عبد البر، وبه قال ابن شهاب وأبو الزناد وربيعة غير أنهم قالوا: لأن رضاه بالبيع عجز منه. وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما: لا يجوز بيع المكاتب ما دام

---

(١) "صحيح" انظر صحيح النسائي (٤٤٧٤).
(٢) "ضعيف" وراجع الإرواء (١٧٦٩).
(٣) "ضعيف" وقد سبق.

مكاتبا حتى يعجز، ولا يجوز بيع كتابته بحال؛ وهو قول الشافعي بمصر، وكان بالعراق يقول: بيعه جائز وأما بيع كتابته فغير جائزة. وأجاز مالك بيع الكتابة؛ فإن أداها عتق وإلا كان رقيقاً لمشتري الكتابة. ومنع من ذلك أبوحنيفة؛ لأنه بيع غرر. واختلف قول الشافعي في ذلك بالمنع والإجازة. وقالت طائفة: يجوز بيع المكاتب على أن يمضي في كتابته؛ فإن أدى عتق وكان ولاؤه للذي ابتاعه، ولو عجز فهو عبد لـه. وبه قال النخعي وعطاء والليث وأحمد وأبو ثور. وقال الأوزاعي: لا يباع المكاتب إلا للعتق، ويكره أن يباع قبل عجزه؛ وهو قول أحمد وإسحاق. قال أبو عمر: في حديث بريرة إجازة بيع المكاتب إذا رضي بالبيع ولم يكن عاجزاً عن أداء نجم قد حل عليه؛ بخلاف قول من زعم أن بيع المكاتب غير جائز إلا بالعجز؛ لأن بريرة لم تذكر أنها عجزت عن أداء نجم، ولا أخبرت بأن النجم قد حل عليها، ولا قال لـها النبي ﷺ أعاجزة أنت أم هل حل عليك نجم. ولو لم يجز بيع المكاتب والمكاتبة إلا بالعجز عن أداء ما قد حل لكان النبي ﷺ قد سألـها أعاجزة هي أم لا، وما كان ليأذن في شرائها إلا بعد علمه ﷺ أنها عاجزة ولو عن أداء نجم واحد قد حل عليها. وفي حديث الزهري أنها لم تكن قضت من كتابتها شيئاً. ولا أعلم في هذا الباب حجة أصح من حديث بريرة هذا، ولم يرو عن النبي ﷺ شيء يعارضه، ولا في شيء من الأخبار دليل على عجزها. استدل من منع من بيع المكاتب بأمور منها: أن قالوا إن الكتابة المذكورة لم تكن انعقدت، وأن قولـها كاتبت أهلي معناه أنها راودتهم عليها، وقدروا مبلغها وأجلـها ولم يعقدوها. وظاهر الأحاديث خلاف هذا إذا تؤمل مساقها. وقيل: إن بريرة عجزت عن الأداء فاتفقت هي وأهلـها على فسخ الكتابة، وحينئذ صح البيع؛ إلا أن هذا إنما يتمشى على قول من يقول: إن تعجيز المكاتب غير مفتقر إلى حكم حاكم إذا اتفق العبد والسيد عليه؛ لأن الحق لا يعدوهما، وهو المذهب المعروف. وقال سحنون: لا بد من السلطان؛ وهذا إنما خاف أن يتواطآ على ترك حق الله تعالى. ويدل على صحة أنها عجزت ما روي أن بريرة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئاً؛ فقالت لـها عائشة: ارجعي إلى أهلك فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك فعلت. فظاهر هذا أن جميع كتابتها أو بعضها استحق عليها؛ لأنه لا يقضى من الحقوق إلا ما وجبت المطالبة به، والله أعلم. هذه التأويلات أشبه ما لـهم فيها من الدَّخَل ما بيناه. وقال ابن المنذر: ولا أعلم حجة لمن قال ليس لـه بيع المكاتب إلا أن يقول لعل بريرة عجزت. قال الشافعي: وأظهر معانيه أن لمالك المكاتب بيعه.

الحادية عشرة: المكاتب إذا أدى كتابته عتق ولا يحتاج إلى ابتداء عتق من السيد. كذلك ولده الذين وُلدوا في كتابته من أمته، يعتقون بعتقه ويرقون برقه؛ لأن ولد الإنسان من أمته بمثابته اعتباراً بالحر وكذلك ولد المكاتبة، فإن كان لـهما ولد قبل الكتابة لم يدخل في الكتابة إلا بشرط.

الثانية عشرة: قولـه تعالى: ﴿ وآتوهم من مال الله الذي آتاكم ﴾ هذا أمر للسادة بإعانتهم في مال الكتابة إما بأن يعطوهم شيئاً مما في أيديهم ـ أعني أيدي السادة ـ أو يحطوا عنهم شيئاً من مال الكتابة. قال مالك: يوضع عن المكاتب من آخر كتابته. وقد وضع ابن عمر خمسة آلاف من خمسة وثلاثين ألفاً. واستحسن علي ﷺ أن يكون ذلك ربع الكتابة. قال الزهراوي: روي ذلك عن النبي ﷺ. واستحسن ابن مسعود والحسن بن أبي الحسن ثلثها. وقال قتادة: عشرها. ابن جبير: يسقط عنه

شيئاً، ولم يحدّه؛ وهو قول الشافعي، واستحسنه الثوري. قال الشافعي: والشيء أقل شيء يقع عليه اسم شيء، ويجبر عليه السيد ويحكم به الحاكم على الورثة إن مات السيد. ورأى مالك رحمه الله تعالى هذا الأمر على الندب، ولم ير لقدر الوضعية حداً. احتج الشافعي بمطلق الأمر في قوله "وآتوهم"، ورأى أن عطف الواجب على الندب معلوم في القرآن ولسان العرب كما قال تعالى: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى﴾ (النحل: ٩٠) وما كان مثله. قال ابن العربي: وذكره قبله إسماعيل بن إسحاق القاضي، جعل الشافعي الإيتاء واجباً، والكتابة غير واجبة؛ فجعل الأصل غير واجب والفرع واجباً، وهذا لا نظير له، فصارت دعوى محضة. فإن قيل: يكون ذلك كالنكاح لا يجب فإذا انعقد وجبت أحكامه، منها المتعة. قلنا: عندنا لا تجب المتعة فلا معنى لأصحاب الشافعي. وقد كاتب عثمان بن عفان عبده وحلف ألا يحطه. . . ، في حديث طويل.

قلت: وقد قال الحسن والنخعي وبريدة إنما الخطاب بقوله "وآتوهم" للناس أجمعين في أن يتصدقوا على المكاتبين، وأن يعينوهم في فكاك رقابهم. وقال زيد بن أسلم: إنما الخطاب للولاة بأن يعطوا المكاتبين من مال الصدقة حظهم؛ وهو الذي تضمنه قوله تعالى "وفي الرقاب". وعلى هذين القولين فليس لسيد المكاتب أن يضع شيئاً عن مكاتبه. ودليل هذا أنه لو أراد حط شيء من نجوم الكتابة لقال وضعوا عنهم كذا.

الثالثة عشرة: إذا قلنا: إن المراد بالخطاب السادة فرأى عمر بن الخطاب أن يكون ذلك من أول نجومه، مبادرة إلى الخير خوفاً ألا يدرك آخرها. ورأى مالك رحمه الله تعالى وغيره أن يكون الوضع من آخر نجم. وعلة ذلك أنه إذا وضع من أول نجم ربما عجز العبد فرجع هو وماله إلى السيد، فعادت إليه وضيعته وهي شبه الصدقة. وهذا قول عبد الله بن عمر وعلي. وقال مجاهد: يترك له من كل نجم. قال ابن العربي: والأقوى عندي أن يكون في آخرها؛ لأن الإسقاط أبداً إنما يكون في أخريات الديون.

الرابعة عشرة: المكاتب إذا بيع للعتق رضاً منه بعد الكتابة وقبض بائعه ثمنه لم يجب عليه أن يعطيه من ثمنه شيئاً، سواء باعه لعتق أو لغير عتق، وليس ذلك كالسيد يؤدي إليه مكاتب كتابته فيؤتيه منها أو يضع عنه من آخرها نجماً أو ما شاء؛ على ما أمر الله به في كتابه لأن النبي ﷺ لم يأمر موالي بريرة بإعطائها مما قبضوا شيئاً، وإن كانوا قد باعوها للعتق.

الخامسة عشرة: اختلفوا في صفة عقد الكتابة؛ فقال ابن خويز منداد: صفتها أن يقول السيد لعبده كاتبتك على كذا وكذا من المال، في كذا وكذا نجماً، إذا أديته فأنت حر. أو يقول له أد إليّ ألفاً في عشرة أنجم وأنت حر. فيقول العبد: قد قبلت ونحو ذلك من الألفاظ؛ فمتى أداها عتق. وكذلك لو قال العبد كاتبني، فقال السيد قد فعلت، أو قد كاتبتك. قال ابن العربي: وهذا لا يلزم لأن لفظ القرآن لا يقتضيه والحال يشهد له؛ فإن ذكره فحسن، وإن تركه فهو معلوم لا يحتاج إليه. ومسائل هذا الباب وفروعه كثيرة، وقد ذكرنا من أصوله جملة، فيها لمن اقتصر عليها كفاية، والله الموفق للهداية.

السادسة عشرة: في ميراث المكاتب؛ واختلف العلماء في ذلك على ثلاثة أقوال:

(فمذهب مالك) أن المكاتب إذا هلك وترك مالاً أكثر مما بقي عليه من كتابته وله ولد ولدوا في كتابته أو كاتب عليهم، ورثوا ما بقي من المال بعد قضاء كتابته؛ لأن حكمهم كحكمه، وعليهم

السعي فيما بقي من كتابته لو لم يخلف مالاً، ولا يعتقون إلا بعتقه، ولو أدى عنهم ما رجع بذلك عليهم؛ لأنهم يعتقون عليه؛ فهم أولى بميراثه لأنهم مساوون لـه في جميع حالـه.

والقول الثاني: أنه يؤدى عنه من ماله جميع كتابته، وجعل كأنه قد مات حراً، ويرثه جميع ولده وسواء في ذلك من كان حراً قبل موته من ولده ومن كاتب عليهم أو ولدوا في كتابته لأنهم قد استووا في الحرية كلـهم حين تأدت عنهم كتابتهم. روي هذا القول عن علي وابن مسعود ومن التابعين عن عطاء والحسن وطاوس وإبراهيم، وبه قال فقهاء الكوفة سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن ابن صالح بن حي، وإليه ذهب إسحاق.

والقول الثالث: أن المكاتب إذا مات قبل أن يؤدي جميع كتابته فقد مات عبداً، وكل ما يخلفه من المال فهو لسيده، ولا يرثه أحد من أولاده، لا الأحرار ولا الذين معه في كتابته؛ لأنه لما مات قبل أن يؤدي جميع كتابته فقد مات عبداً ومالـه لسيده، فلا يصح عتقه بعد موته؛ لأنه محال أن يعتق عبد بعد موته، وعلى ولده الذين كاتب عليهم أو ولدوا في كتابته أن يسعوا في باقي الكتابة، ويسقط عنهم منها قدر حصته، فإن أدوا عتقوا لأنهم كانوا فيها تبعاً لأبيهم، وإن لم يؤدوا ذلك رقوا. هذا قول الشافعي، وبه قال أحمد بن حنبل، وهو قول عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت وعمر بن عبد العزيز والزهري وقتادة.

قولـه تعالى: ﴿ ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا ﴾ روي عن جابر بن عبد الله وابن عباس ﷺ أن هذه الآية نزلت في عبد الله بن أُبيّ، وكانت لـه جاريتان إحداهما تسمى مُعاذة والأخرى مُسيكة، وكان يكرههما على الزنى ويضربهما عليه ابتغاء الأجر وكسب الولد فشكتا ذلك إلى النبي ﷺ فنزلت الآية فيه وفيمن فعل فعلـه من المنافقين. ومُعاذة هذه أم خولة التي جادلت النبي ﷺ في زوجها. وفي صحيح مسلم عن جابر أن جارية لعبد الله بن أُبيّ يقال لـها مُسيكة وأخرى يقال لـها أميمة فكان يكرههما على الزنى، فشكتا ذلك إلى النبي ﷺ فأنزل الله عز وجل "ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ـ إلى قولـه ـ غفور رحيم". ﴿إن أردن تحصنا﴾ راجع إلى الفتيات، وذلك أن الفتاة إذا أرادت التحصن فحينئذ يمكن ويتصور أن يكون السيد مكرهاً، ويمكن أن ينهى عن الإكراه. وإذا كانت الفتاة لا تريد التحصن فلا يتصور أن يقال للسيد لا تكرهها؛ لأن الإكراه لا يتصور فيها وهي مريدة للزني. فهذا أمر في سادة وفتيات حالـهم هذه. وإلى هذا المعنى أشار ابن العربي فقال: إنما ذكر الله تعالى إرادة التحصن من المرأة لأن ذلك هو الذي يصور الإكراه؛ فأما إذا كانت هي راغبة في الزنى لم يتصور إكراه، فحصِّلوه. وذهب هذا النظر عن كثير من المفسرين؛ فقال بعضهم قولـه: "إن أردن تحصنا" راجع إلى الأيامى، قال الزجاج والحسين بن الفضل: في الكلام تقديم وتأخير؛ أي وأنكحوا الأيامى والصالحين من عبادكم إن أردن تحصناً. وقال بعضهم: هذا الشرط في قولـه: "إن أردن" ملغيّ، ونحو ذلك مما يضعف والله الموفق.

قوله تعالى: ﴿ لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ﴾ أي الشيء الذي تكسبه الأمة بفرجها والولد يسترقّ فيباع. وقيل: كان الزاني يفتدي ولده من المزني بها بمائة من الإبل يدفعها إلى سيدها. قوله تعالى: ﴿ومن يكرههن﴾ أي يقهرهن. ﴿فإن الله من بعد إكراههن غفور﴾ لـهن ﴿رحيم﴾ بهن. وقرأ ابن

مسعود وجابر بن عبد الله وابن جبير "لـهن غفور" بزيادة لـهن. وقد مضى الكلام في الإكراه في "النحل" والحمد لله. ثم عدد تعالى على المؤمنين نعمه فيما أنزل إليهم من الآيات المنيرات وفيها ضرب لـهم من أمثال الماضين من الأمم ليقع التحفظ مما وقع أولئك فيه.

قوله تعالى: ﴿ ۞ ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ۖ ٱلْمِصْبَاحُ فِى زُجَاجَةٍ ۖ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّىٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِىٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ ۗ يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَٰلَ لِلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾﴾

النور في كلام العرب: الأضواء المدركة بالبصر. واستعمل مجازاً فيما صح من المعاني ولاح فيقال منه: كلام لـه نور. ومنه: الكتاب المنير، ومنه قول الشاعر:

نسب كأن عليه من شمس الضحا   نوراً ومن فلق الصباح عمودا

والناس يقولون: فلان نور البلد، وشمس العصر وقمره. وقال النابغة الذبياني:

فإنك شمس والملوك كواكب   إذا طلعت لم يبد منهن كوكب

وقال آخر:

هلا خصصت من البلاد بمقصد   قمر القبائل خالد بن يزيد

وقال آخر:

إذا سار عبد الله من مرو ليلة   فقد سار منها نورها وجمالـها

فيجوز أن يقال: لله تعالى نور من جهة المدح لأنه أوجد الأشياء ونور جميع الأشياء منه ابتداؤها وعنه صدورها وهو سبحانه ليس من الأضواء المدركة جل وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً. وقد قال هشام الجوالقي وطائفة من المجسمة: هو نور لا كالأنوار، وجسم لا كالأجسام. وهذا كلـه محال على الله تعالى عقلاً ونقلاً على ما يعرف في موضعه من علم الكلام. ثم إن قولـهم متناقض؛ فإن قولـهم جسم أو نور حكم عليه بحقيقة ذلك، وقولـهم لا كالأنوار ولا كالأجسام نفي لما أثبتوه من الجسمية والنور؛ وذلك متناقض، وتحقيقه في علم الكلام. والذي أوقعهم في ذلك ظواهر اتبعوها منها هذه الآية، وقول ﷺ إذا قام من الليل يتهجد (اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض)[1]. وقال ﷺ وقد سئل: هل رأيت ربك؟ فقال: (رأيت نوراً)[2]. إلى غير ذلك من الأحاديث.

واختلف العلماء في تأويل هذه الآية؛ فقيل: المعنى أي به وبقدرته أنارت أضواؤها، واستقامت أمورها، وقامت مصنوعاتها. فالكلام على التقريب للذهن؛ كما يقال: الملك نور أهل البلد؛ أي به قوام أمرها وصلاح جملتها؛ لجريان أموره على سنن السداد. فهو في الملك مجاز، وهو في صفة الله حقيقة محضة، إذ هو الذي أبدع الموجودات وخلق العقل نوراً هادياً؛ لأن ظهور الموجود به حصل كما

---

(١) أخرجاه في الصحيحين.

(٢) أخرجه مسلم وغيره.

حصل بالضوء ظهور المبصرات، تبارك الله وتعالى لا رب غيره. قال معناه مجاهد والزهري وغيرهما. قال ابن عرفة: أي منور السموات والأرض. وكذا قال الضحاك والقرظي. كما يقولون: فلان غياثنا؛ أي مغيثنا. وفلان زادي؛ أي مزودي. قال جرير:

وأنت لنا نور وغيث وعصمة ونبـت لمن يرجو نداك وريق

أي ذو ورق. وقال مجاهد: مدبر الأمور في السموات والأرض. أُبيّ بن كعب والحسن وأبو العالية: مزين السموات بالشمس والقمر والنجوم، ومزين الأرض بالأنبياء والعلماء والمؤمنين. وقال ابن عباس وأنس: المعنى الله هادي أهل السموات والأرض. والأول أعم للمعاني وأصح مع التأويل.

قولـه تعالى: ﴿مثل نوره ﴾أي صفة دلائلـه التي يقذفها في قلب المؤمن؛ والدلائل تسمى نوراً. وقد سمى الله تعالى كتابه نوراً فقال: ﴿وأنزلنا إليكم نوراً مبينا ﴾(النساء: ١٧٤) وسمى نبيه نوراً فقال: ﴿قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين ﴾(المائدة: ١٥). وهذا لأن الكتاب يهدي ويبين، وكذلك الرسول. ووجه الإضافة إلى الله تعالى أنه مثبت الدلالة ومبينها وواضعها. وتحتمل الآية معنى آخر ليس فيه مقابلة جزء من المثال بجزء من الممثل به، بل وقع التشبيه فيه جملة بجملة، وذلك أن يريد مثل نور الله الذي هو هداه وإتقانه صنعة كل مخلوق وبراهينه الساطعة على الجملة، كهذه الجملة من النور الذي تتخذونه أنتم على هذه الصفة، التي هي أبلغ صفات النور الذي بين أيدي الناس؛ فمثل نور الله في الوضوح كهذا الذي هو منتهاكم أيها البشر. والمشكاة: الكوة في الحائط غير النافذة؛ قاله ابن جبير وجمهور المفسرين، وهي أجمع للضوء، والمصباح فيها أكثر إنارة منه في غيرها، وأصلـها الوعاء يجعل فيه الشيء. والمشكاة وعاء من أدم كالدلو يبرد فيها الماء؛ وهو على وزن مفعلة كالمقراة والمصفاة. قال الشاعر:

كأن عينيه مشكاتان في حجر قيضا اقتياضا بأطراف المناقير

وقيل: المشكاة عمود القنديل الذي فيه الفتيلة. وقال مجاهد: هي القنديل. وقال ﴿في زجاجة ﴾ لأنه جسم شفاف، والمصباح فيه أنور منه في غير الزجاج. والمصباح: الفتيل بناره ﴿كأنها كوكب دري ﴾أي في الإنارة والضوء. وذلك يحتمل معنيين: إما أن يريد أنها بالمصباح كذلك، وإما أن يريد أنها في نفسها لصفائها وجودة جوهرها كذلك. وهذا التأويل أبلغ في التعاون على النور. قال الضحاك: الكوكب الدري هو الزهرة.

قولـه تعالى: ﴿يوقد من شجرة مباركة ﴾أي من زيت شجرة، فحذف المضاف. والمباركة المنماة؛ والزيتون من أعظم الثمار نماء، والرمان كذلك. والمعنى يقتضي ذلك. وقول أبي طالب يرثي مسافر ابن أبي عمرو بن أمية بن عبد شمس:

ليت شعري مسافر بن أبي عمـ ـرو وليتٌ يقولـها المحزونُ

بورك الميت الغـريب كما بو رك نبع الرمـان والزيتـونُ

وقيل: من بركتهما أن أغصانهما تورق من أسفلـها إلى أعلاها. وقال ابن عباس: في الزيتونة منافع، يسرج بالزيت، وهو إدام ودهان ودباغ، ووقود يوقد بحطبه وتفلـه، وليس فيه شيء إلا وفيه منفعة، حتى الرماد يغسل به الإبريسم. وهي أول شجرة نبتت في الدنيا، وأول شجرة نبتت بعد الطوفان، وتنبت في منازل الأنبياء والأرض المقدسة، ودعا لـها سبعون نبياً بالبركة؛ منهم إبراهيم، ومنهم محمد ﷺ فإنه قال: (اللهم بارك في الزيت والزيتون) [1]. قالـه مرتين.

---

(١) هذا مما تفرد به المصنف، وأخرجه ابن ماجه وغيره بلفظ: "كلوا الزيت وادهنوا به، فإنه طيب مبارك"، وانظر ضعيف الجامع (٤٢٠٨).

قولـه تعالى: ﴿ لا شرقية ولا غربية ﴾ اختلف العلماء في قولـه تعالى: "لا شرقية ولا غربية" فقال ابن عباس وعكرمة وقتادة وغيرهم: الشرقية التي تصيبها الشمس إذا شرقت ولا تصيبها إذا غربت لأن لـها ستراً. والغربية عكسها؛ أي أنها شجرة في صحراء ومنكشف من الأرض لا يواريها عن الشمس شيء وهو أجود لزيتها، فليست خالصة للشرق فتسمى شرقية ولا للغرب فتسمى غربية، بل هي شرقية غربية. وقال الطبري عن ابن عباس: إنها شجرة في دوحة قد أحاطت بها؛ فهي غير منكشفة من جهة الشرق ولا من جهة الغرب. قال ابن عطية: وهذا قول لا يصح عن ابن عباس لأن الثمرة التي بهذه الصفة يفسد جناها وذلك مشاهد في الوجود. وقال الحسن: ليست هذه الشجرة من شجر الدنيا، وإنما هو مثل ضربه الله تعالى لنوره، ولو كانت في الدنيا لكانت إما شرقية وإما غربية. الثعلبي: وقد أفصح القرآن بأنها من شجر الدنيا؛ لأنها بدل من الشجرة، فقال "زيتونة". وقال ابن زيد: إنها من شجر الشام؛ فإن شجر الشام لا شرقي ولا غربي، وشجر الشام هو أفضل الشجر، وهي الأرض المباركة، و"شرقية" نعت "لزيتونة" و"لا" ليست تحول بين النعت والمنعوت، "ولا غربية" عطف عليه.

قولـه تعالى: ﴿ يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار ﴾ مبالغة في حسنه وصفائه وجودته. ﴿نور على نور﴾ أي اجتمع في المشكاة ضوء المصباح إلى ضوء الزجاجة وإلى ضوء الزيت فصار لذلك نوراً على نور. واعتقلت هذه الأنوار في المشكاة فصارت كأنور ما يكون فكذلك براهين الله تعالى واضحة وهي برهان بعد برهان، وتنبيه بعد تنبيه؛ كإرسالـه الرسل وإنزالـه الكتب، ومواعظ تتكرر فيها لمن لـه عقل معتبر. ثم ذكر تعالى هداه لنوره من شاء وأسعد من عباده، وذكر تفضلـه للعباد في ضرب الأمثال لتقع لـهم العبرة والنظر المؤدي إلى الإيمان. وقرأ عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة وأبو عبد الرحمن السلمي "الله نور" بفتح النون والواو المشددة. واختلف المتأولون في عود الضمير في "نوره" على من يعود؛ فقال كعب الأحبار وابن جبير: هو عائد على محمد ﷺ؛ أي مثل نور محمد ﷺ. قال ابن الأنباري: "الله نور السموات والأرض" وقف حسن، ثم تبتدئ "مثل نوره كمشكاة فيها مصباح" على معنى نور محمد ﷺ. وقال أُبيّ بن كعب وابن جبير أيضاً والضحاك: هو عائد على المؤمنين. وفي قراءة أبيّ "مثل نور المؤمنين". وروي أن في قراءته "مثل نور المؤمن". وروي أن فيها "مثل نور من آمن به". وقال الحسن: هو عائد على القرآن والإيمان. قال مكي: وعلى هذه الأقوال يوقف على قولـه: "والأرض". قال ابن عطية: وهذه الأقوال فيها عود الضمير على من لم يجر لـه ذكر، وفيها مقابلة جزء من المثال بجزء من الممثل فعلى من قال: الممثل به محمد ﷺ، وهو قول كعب الحبر؛ فرسول الله ﷺ هو المشكاة أو صدره والمصباح هو النبوة وما يتصل بها من عملـه وهداه، والزجاجة قلبه، والشجرة المباركة هي الوحي، والملائكة رسل الله إليه وسببه المتصل به، والزيت هو الحجج والبراهين والآيات التي تضمنها الوحي. ومن قال: الممثل به المؤمن، وهو قول أبيّ؛ فالمشكاة صدره، والمصباح الإيمان والعلم، والزجاجة قلبه، وزيتها هو الحجج والحكمة التي تضمنها. قال

أبيّ: فهو على أحسن الحال يمشي في الناس كالرجل الحي يمشي في قبور الأموات. ومَنْ قال: إن الممثل به هو القرآن والإيمان؛ فتقدير الكلام: مثل نوره الذي هو الإيمان في صدر المؤمن في قلبه كمشكاة؛ أي كهذه الجملة. وهذا القول ليس في مقابلة التشبيه كالأولين؛ لأن المشكاة ليست تقابل الإيمان. وقالت طائفة: الضمير في "نوره" عائد على الله تعالى. وهذا قول ابن عباس فيما ذكر الثعلبي والماوردي والمهدوي، وقد تقدم معناه. ولا يوقف على هذا القول على "الأرض". قال المهدوي: الـهاء لله عز وجل؛ والتقدير: الله هادي أهل السموات والأرض، مثل هداه في قلوب المؤمنين كمشكاة؛ وروي ذلك عن ابن عباس. وكذلك قال زيد بن أسلم، والحسن: إن الـهاء لله عز وجل. وكان أبيّ وابن مسعود يقرآنها "مثل نوره في قلب المؤمن كمشكاة". قال محمد بن علي الترمذي: فأما غيرهما فلم يقرأها في التنزيل هكذا، وقد وافقهما في التأويل أن ذلك نوره في قلب المؤمن، وتصديقه في آية أخرى يقول: ﴿ أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه ﴾ (الزمر: ٢٢).

واعتل الأولون بأن قالوا: لا يجوز أن يكون الـهاء لله عز وجل؛ لأن الله عز وجل لا حدّ لنوره. وأمال الكسائي فيما روى عنه أبو عمر الدوري الألف من "مشكاة" وكسر الكاف التي قبلـها. وقرأ نصر بن عاصم "زجاجة" بفتح الزاي و"الزجاجة" كذلك، وهي لغة. وقرأ ابن عامر وحفص عن عاصم "دري" بضم الدال وشد الياء، ولـهذه القراءة وجهان: إما أن ينسب الكوكب إلى الدر لبياضه وصفائه، وإما أن يكون أصلـه دريء مهموز، فُعِّيل من الدرء وهو الدفع، وخففت الـهمزة. ويقال للنجوم العظام التي لا تعرف أسماؤها: الدراري، بغير همز فلعلـهم خففوا الـهمزة، والأصل من الدرء الذي هو الدفع. وقرأ حمزة وأبو بكر عن عاصم "دريء" بالـهمز والمد، وهو فعيل من الدرء؛ بمعنى أنها يدفع بعضها بعضاً. وقرأ الكسائي وأبو عمرو "دريء" بكسر الدال والـهمز من الدرء والدفع؛ مثل السكير والفسيق. قال سيبويه: أي يدفع بعض ضوئه بعضاً من لمعانه. قال النحاس: وضعف أبو عبيد قراءة أبي عمرو والكسائي تضعيفاً شديداً، لأنه تأولـها من درأت أي دفعت؛ أي كوكب يجري من الأفق إلى الأفق. وإذا كان التأويل على ما تأولـه لم يكن في الكلام فائدة، ولا كان لـهذا الكوكب مزية على أكثر الكواكب؛ ألا ترى أنه لا يقال جاءني إنسان من بني آدم. ولا ينبغي أن يتأول لمثل أبي عمرو والكسائي مع علمهما وجلالتهما هذا التأويل البعيد، ولكن التأويل لـهما على ما روي عن محمد بن يزيد أن معناهما في ذلك: كوكب مندفع بالنور؛ كما يقال: اندرأ الحريق أن اندفع. وهذا تأويل صحيح لـهذه القراءة. وحكى سعيد بن مسعدة أنه يقال: درأ الكوكب بضوئه إذا امتد ضوؤه وعلا. وقال الجوهري في الصحاح: ودرأ علينا فلان يدرأ دروءاً أي طلع مفاجأة. ومنه كوكب دريء، على فعيل؛ مثل سكير وخمير؛ لشدة توقده وتلألئه. وقد درأ الكوكب دروءاً. قال أبوعمرو بن العلاء: سألت رجلاً من سعد بن بكر من أهل ذات عرق فقلت: هذا الكوكب الضخم ما تسمونه؟ قال: الدِّريء، وكان من أفصح الناس. قال النحاس: فأما قراءة حمزة فأهل اللغة جميعاً قالوا: هي لحن لا تجوز، لأنه ليس في كلام العرب اسم على فُعِّيل. وقد اعترض أبو عبيد في هذا فاحتج لحمزة فقال: ليس هو فُعِّيل وإنما هو فُعُّول، مثل سُبُّوح، أبدل من الواو ياء؛ كما قالوا: عُتِيّ.

قال أبو جعفر النحاس: وهذا الاعتراض والاحتجاج من أعظم الغلط وأشده؛ لأن هذا لا يجوز البتة، ولو جاز ما قال لقيل في سبوح سُبِّيح، وهذا لا يقوله أحد، وليس عُتِيّ من هذا، والفرق بينهما واضح بيّن؛ لأنه ليس يخلو عُتي من إحدى جهتين: إما أن يكون جمع عاتٍ فيكون البدل فيه لازماً، لأن الجمع باب تغيير، والواو لا تكون طرفاً في الأسماء وقبلها ضمة، فلما كان قبل هذه ساكن وقبل الساكن ضمة والساكن ليس بحاجز حصين أبدل من الضمة كسرة فقلبت الواو ياء. وإن كان عُتي واحداً كان بالواو أولى، وجاز قلبها لأنها طرف، والواو في فُعول ليست طرفاً فلا يجوز قلبها. قال الجوهري: قال أبو عبيد إن ضممت الدال قلت دُرِّي، يكون منسوباً إلى الدر، على فُعْليّ ولم تهمزه لأنه ليس في كلام العرب فُعيل. ومن همزه من القراء فإنما أراد فُعُّولاً مثل سُبّوح فاستثقل فردّ بعضه إلى الكسر. وحكى الأخفش عن بعضهم "دريء" من درأته، وهمزها وجعلها على فعيل مفتوحة الأول. قال: وذلك من تلألئه. قال الثعلبي: وقرأ سعيد بن المسيب وأبو رجاء "دريء" بفتح الدال مهموزاً. قال أبو حاتم: هذا خطأ لأنه ليس في الكلام فَعِّيل؛ فإن صح عنهما فهما حجة. ﴿يوقد﴾ قرأ شيبة ونافع وأيوب وسلام وابن عامر وأهل الشام وحفص "يوقد" بياء مضمومة وتخفيف القاف وضم الدال. وقرأ الحسن والسلمي وأبو جعفر وأبو عمرو بن العلاء البصري "تَوَقَّد" مفتوحة الحروف كلها مشددة القاف، واختارها أبو حاتم وأبو عبيد. قال النحاس: وهاتان القراءتان متقاربتان؛ لأنهما جميعاً للمصباح، وهو أشبه بهذا الوصف؛ لأنه الذي ينير ويضيء، وإنما الزجاجة وعاء له. و"تَوَقَّد" فعل ماض من توقد يتوقد، ويوقد فعل مستقبل من أوقد يوقد. وقرأ نصر بن عاصم "تَوَقَّد" والأصل على قراءته تتوقد حذف إحدى التاءين لأن الأخرى تدل عليها. وقرأ الكوفيون "تُوقد" بالتاء يعنون الزجاجة. فهاتان القراءتان على تأنيث الزجاجة.

قوله تعالى: ﴿من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية﴾ تقدم القول فيه. ﴿يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار نور على نور﴾ على تأنيث النار. وزعم أبو عبيد أنه لا يعرف إلا هذه القراءة. وحكى أبو حاتم أن السدي روى عن أبي مالك عن ابن عباس أنه قرأ "ولو لم يمسسه نار" بالياء. قال محمد بن يزيد: التذكير على أنه تأنيث غير حقيقي، وكذا سبيل المؤنث عنده. وقال ابن عمر: المشكاة جوف محمد ﷺ، والزجاجة قلبه، والمصباح النور الذي جعله الله تعالى في قلبه يوقد من شجرة مباركة؛ أي أن أصله من إبراهيم وهو شجرته؛ فأوقد الله تعالى في قلب محمد ﷺ النور كما جعله في قلب إبراهيم عليه السلام. وقال محمد بن كعب: المشكاة إبراهيم، والزجاجة إسماعيل، والمصباح محمد صلوات الله عليهم أجمعين؛ سماه الله تعالى مصباحاً كما سماه سراجاً فقال: ﴿وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً﴾ (الأحزاب: ٤٦) يوقد من شجرة مباركة وهي آدم عليه السلام، بورك في نسله وكثر منه الأنبياء والأولياء. وقيل: هي إبراهيم عليه السلام. سماه الله تعالى مباركاً لأن أكثر الأنبياء كانوا من صلبه. ﴿لا شرقية ولا غربية﴾ أي لم يكن يهودياً ولا نصرانياً وإنما كان حنيفاً مسلماً. وإنما قال ذلك لأن اليهود تصلّي قبل المغرب والنصارى تصلّي قبل المشرق. ﴿يكاد زيتها يضيء﴾ أي يكاد محاسن محمد ﷺ تظهر للناس قبل أن أوحى الله تعالى إليه. ﴿نور على نور﴾ نبي من نسل نبي. وقال الضحاك:

شبه عبد المطلب بالمشكاة وعبد الله بالزجاجة والنبي ﷺ بالمصباح كان في قلبهما، فورث النبوة من إبراهيم. "من شجرة" أي شجرة التقى والرضوان وعشيرة الهدى والإيمان، شجرة أصلها نبوة، وفرعها مروءة، وأغصانها تنزيل، وورقها تأويل، وخدمها جبريل وميكائيل. قال القاضي أبوبكر بن العربي: ومن غريب الأمر أن بعض الفقهاء قال إن هذا مثل ضربه الله تعالى لإبراهيم ومحمد ولعبد المطلب وابنه عبد الله؛ فالمشكاة هي الكوة بلغة الحبشة، فشبه عبد المطلب بالمشكاة فيها القنديل وهو الزجاجة، وشبه عبد الله بالقنديل وهو الزجاجة؛ ومحمد كالمصباح يعني من أصلابهما، وكأنه كوكب دري وهو المشتري "يوقد من شجرة مباركة" يعني إرث النبوة من إبراهيم عليه السلام هو الشجرة المباركة، يعني حنيفية لا شرقية ولا غربية، لا يهودية ولا نصرانية. "يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار" يقول: يكاد إبراهيم يتكلم بالوحي من قبل أن يوحي إليه. "نور على نور" إبراهيم ثم محمد ﷺ قال القاضي: وهذا كله عدول عن الظاهر، وليس يمتنع في التمثيل أن يتوسع المرء فيه.

قلت: وكذلك في جميع الأقوال لعدم ارتباطه بالآية ما عدا القول الأول، وأن هذا مَثَل ضربه الله تعالى لنوره، ولا يمكن أن يضرب لنوره المعظم مثلاً تنبيهاً لخلقه إلا ببعض خلقه لأن الخلق لقصورهم لا يفهمون إلا بأنفسهم ومن أنفسهم، ولولا ذلك ما عرف الله إلا الله وحده، قاله ابن العربي. قال ابن عباس: هذا مثل نور الله وهداه في قلب المؤمن كما يكاد الزيت الصافي يضيء قبل أن تمسه النار، فإن مسته النار زاد ضوؤه، كذلك قلب المؤمن يكاد يعمل بالهدى قبل أن يأتيه العلم، فإذا جاءه العلم زاده هدى على هدى ونوراً على نور؛ كقول إبراهيم من قبل أن تجيئه المعرفة: "هذا ربي"، من قبل أن يخبره أحد أن له رباً؛ فلما أخبره الله أنه ربه زاد هدىً، فقال له ربه: ﴿أسلم قال أسلمت لرب العالمين﴾ (البقرة: ١٣١). ومن قال إن هذا مثل للقرآن في قلب المؤمن قال: كما أن هذا المصباح يستضاء به ولا ينقص فكذلك القرآن يهتدى به ولا ينقص فالمصباح القرآن والزجاجة قلب المؤمن والمشكاة لسانه وفهمه والشجرة المباركة شجرة الوحي. ﴿يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار﴾ تكاد حجج القرآن تتضح ولو لم يقرأ. ﴿نور على نور﴾ يعني أن القرآن نور من الله تعالى لخلقه، مع ما أقام لهم من الدلائل والإعلام قبل نزول القرآن، فازدادوا بذلك نوراً على نور. ثم أخبر أن هذا النور المذكور عزيز وأنه لا يناله إلا من أراد الله هداه فقال: ﴿يهدي الله لنوره من يشاء ويضرب الله الأمثال للناس﴾ أي يبين الأشباه تقريباً إلى الأفهام. ﴿والله بكل شيء عليم﴾ أي بالمهدي والضال. وروي عن ابن عباس أن اليهود قالوا: يا محمد، كيف يخلص نور الله تعالى من دون السماء فضرب الله تعالى ذلك مثلاً لنوره.

قوله تعالى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوۡمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلۡقُلُوبُ وَٱلۡأَبۡصَٰرُ ﴿٣٧﴾ لِيَجۡزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحۡسَنَ مَا عَمِلُواْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٍ ﴿٣٨﴾﴾ فيه تسع عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿في بيوت أذن الله أن ترفع﴾ الباء في "بيوت" تضم وتكسر؛ وقد تقدم. واختلف في الفاء من قول "في" فقيل: هي متعلقة "بمصباح". وقيل: بـ"يسبح له"؛ فعلى هذا

التأويل يوقف على "عليم". قال ابن الأنباري: سمعت أبا العباس يقول هو حال للمصباح والزجاجة والكوكب؛ كأنه قال وهي في بيوت. وقال الترمذي الحكيم محمد بن علي: "في بيوت" منفصل، كأنه يقول: الله في بيوت أذن الله أن ترفع؛ وبذلك جاءت الأخبار أنه (من جلس في المسجد فإنه يجالس ربه). وكذا ما جاء في الخبر فيما يحكى عن التوراة (أن المؤمن إذا مشى إلى المسجد قال الله تبارك اسمه عبدي زارني وعلي قراه ولن أرضى لـه قرى دون الجنة). قال ابن الأنباري: إن جعلت "في" متعلقة بـ"يسبح" أو رافعة للرجال حسن الوقف على قولـه ﴿ والله بكل شيء عليم ﴾.

وقال الرماني: هي متعلقة بـ"يوقد" وعليه فلا يوقف على "عليم". فإن قيل: فما الوجه إذا كان البيوت متعلقة بـ"يوقد" في توحيد المصباح والمشكاة وجمع البيوت، ولا يكون مشكاة واحدة إلا في بيت واحد. قيل: هذا من الخطاب المتلون الذي يفتح بالتوحيد ويختم بالجمع؛ كقولـه تعالى: ﴿ يا أيها النبي إذا طلقتم النساء ﴾ (الطلاق: ١) ونحوه. وقيل: رجع إلى كل واحد من البيوت. وقيل: هو كقولـه تعالى: ﴿ وجعل القمر فيهن نوراً ﴾ (نوح: ١٦) وإنما هو في واحدة منها. واختلف الناس في البيوت هنا على خمسة أقوال: الأول: أنها المساجد المخصوصة لله تعالى بالعبادة، وأنها تضيء لأهل السماء كما تضيء النجوم لأهل الأرض؛ قالـه ابن عباس ومجاهد والحسن. الثاني: هي بيوت بيت المقدس؛ عن الحسن أيضاً. الثالث: بيوت النبي ﷺ؛ عن مجاهد أيضاً. الرابع: هي البيوت كلـها؛ قالـه عكرمة. وقولـه: ﴿يسبح لـه فيها بالغدو والآصال﴾ يقوي أنها المساجد. وقول خامس: أنها المساجد الأربعة التي لم يبنها إلا نبي: الكعبة وبيت أريحا ومسجد المدينة ومسجد قباء؛ قاله ابن بريدة. وقد تقدم ذلك في (التوبة).

قلت: الأظهر القول الأول؛ لما رواه أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ قال: (من أحب الله عز وجل فليحبني ومن أحبني فليحب أصحابي ومن أحب أصحابي فليحب القرآن ومن أحب القرآن فليحب المساجد فإنها أفنية الله أبنيته أذن الله في رفعها وبارك فيها ميمونة ميمون أهلـها محفوظة محفوظ أهلـها هم في صلاتهم والله عز وجل في حوائجهم هم في مساجدهم والله من ورائهم)[1].

الثانية: قولـه تعالى: ﴿ أذن الله أن ترفع ﴾ "أذن" معناه أمر وقضى. وحقيقة الإذن العلم والتمكين دون حظر؛ فإن اقترن بذلك أمر وإنفاذ كان أقوى. و"ترفع" قيل: معناه تبنى وتعلى؛ قاله مجاهـد وعكـرمة. ومنه قولـه تعالى: ﴿ وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت ﴾ (البقرة: ١٢٧) وقال ﷺ: (من بنى مسجداً من مالـه بني الله لـه بيتاً في الجنة)[2]. وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة تحض على بنيان المساجد. وقال الحسن البصري وغيره: معنى "ترفع" تعظّم، ويرفع شأنها، وتطهر من الأنجاس والأقذار؛ ففي الحديث (إن المسجد لينزوي من النجاسة كما ينزوي الجلد من النار)[3]. وروى ابن ماجه في سننه عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله: (من أخرج أذى من المسجد بنى الله له بيتاً في الجنة)[4]. وروي عن عائشة قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن نتخذ المساجد في الدور وأن تطهر وتطيب[5].

---

(١) "موضوع" ذكره ابن القيسراني في "تذكرة الموضوعات"، (٧٥١).

(٢) ضعيف بهذا اللفظ، انظر ضعيف ابن ماجه (١٥٦).

(٣) ذكره العجلوني في "كشف الخفاء"، (٧٧٧)، وقال نقلاً عن القاري: "لم يوجد".

(٤) "ضعيف" انظر ضعيف ابن ماجه (١٦٦).

(٥) صحيح. انظر صحيح ابن ماجه (٦١٣).

الثالثة: إذا قلنا: إن المراد بنيانها فهل تزين وتنقش؟ اختلف في ذلك؛ فكرهه قوم وأباحه آخرون. فروى حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس وقتادة عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: (لا تقوم الساعة حتى تتباهى الناس في المساجد). أخرجه أبو داود[1]. وفي البخاري ـ وقال أنس: "يتباهون بها ثم لا يعمرونها إلا قليلاً". وقال ابن عباس: لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى[2]. وروى الترمذي الحكيم أبو عبد الله في نوادر الأصول من حديث أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا زخرفتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم فالدّبار عليكم)[3]. احتج من أباح ذلك بأن فيه تعظيم المساجد والله تعالى أمر بتعظيمها في قوله: "في بيوت أذن الله أن ترفع" يعني تعظم. وروي عن عثمان أنه بنى مسجد النبي ﷺ بالساج وحسنه. قال أبو حنيفة: لا بأس بنقش المساجد بماء الذهب. وروي عن عمر بن عبد العزيز أنه نقش مسجد النبي ﷺ وبالغ في عمارته وتزيينه، وذلك في زمن ولايته قبل خلافته، ولم ينكر عليه أحد ذلك. وذكر أن الوليد بن عبد الملك أنفق في عمارة مسجد دمشق وفي تزيينه مثل خراج الشام ثلاث مرات. وروي أن سليمان بن داود عليهما السلام بنى مسجد بيت المقدس وبالغ في تزيينه.

الرابعة: ومما تصان عنه المساجد وتنزه عنه الروائح الكريهة والأقوال السيئة وغير ذلك على ما نبينه؛ وذلك من تعظيمها. وقد صح من حديث ابن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال في غزوة تبوك: (من أكل من هذه الشجرة ـ يعني الثوم ـ فلا يأتين المساجد). وفي حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: "من أكل من هذه البقلة الثوم" وقال مرة: "من أكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم". وقال عمر بن الخطاب ﷺ في خطبته: (ثم إنكم أيها الناس تأكلون شجرتين ولا أراهما إلا خبيثتين، هذا البصل والثوم، لقد رأيت رسول الله ﷺ إذا وجد ريحهما من رجل في المسجد أمر به فأخرج إلى البقيع، فمن أكلهما فليمتهما طبخاً). خرَّجه مسلم في صحيحه. قال العلماء: وإذا كانت العلة في إخراجه من المسجد أنه يتأذى به ففي القياس أن كل من تأذى به جيرانه في المسجد بأن يكون ذرب اللسان سفيهاً عليهم، أو كان ذا رائحة قبيحة لا تريمه لسوء صناعته، أو عاهة مؤذية كالجذام وشبهه. وكل ما يتأذى به الناس كان لهم إخراجه ما كانت العلة موجودة حتى تزول. وكذلك يجتنب مجتمع الناس حيث كان لصلاة أو غيرها كمجالس العلم والولائم وما أشبهها، من أكل الثوم وما في معناه، مما له رائحة كريهة تؤذي الناس. ولذلك جمع بين البصل والثوم والكراث، وأخبر أن ذلك مما يتأذى به. قال أبو عمر بن عبد البر: وقد شاهدت شيخنا أبا عمر أحمد بن عبد الملك بن هشام رحمه الله أفتى في رجل شكاه جيرانه واتفقوا عليه أنه يؤذيهم في

---

(١) صحيح. انظر صحيح أبي داود (٤٣٢).

(٢) ذكره البخاري في صحيحه معلقاً (١/ ٦٤٢ـ فتح) وقال الحافظ: وهذا التعليق رويناه موصولاً في مسند أبي يعلى وصحيح ابن خزيمة.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف"، (١/ ١٠٠) بلفظ: "إذا زوقتم... فالدمار عليكم" من سعيد بن أبي سعيد مرفوعًا. قال الشيخ الألباني: وهذا مرسل حسن، وله شاهد موقوف ـ يعني الذي ذكره القرطبي ـ يرويه بكر بن سوادة عن أبي الدرداء موقوفًا. وجعله شاهدًا للمرسل، وقال: وهو وإن كان موقوفًا فله حكم الرفع. وراجع الصحيحة (١٣٥١).

المسجد بلسانه ويده فشوور فيه؛ فأفتى بإخراجه من المسجد وإبعاده عنه، وألا يشاهد معهم الصلاة إذ لا سبيل مع جنونه واستطالته إلى السلامة منه، فذاكرته يوماً أمره وطالبته بالدليل فيما أفتى به من ذلك وراجعته فيه القول؛ فاستدل بحديث الثوم، وقال: هو عندي أكثر أذى من أكل الثوم، وصاحبه يمنع من شهود الجماعة في المسجد.

قلت: وفي الآثار المرسلة "إن الرجل ليكذب الكذبة فيتباعد عنه الملك من نتن ريحه"[1]. فعلى هذا يخرج من عُرف منه الكذب والتقول بالباطل فإن ذلك يؤذي.

الخامسة: أكثر العلماء على أن المساجد كلها سواء؛ لحديث ابن عمر. وقال بعضهم: إنما خرج النهي على مسجد رسول الله ﷺ من أجل جبريل عليه السلام ونزوله فيه؛ ولقوله في حديث جابر: (فلا يقربن مسجدنا). والأول أصح، لأنه ذكر الصفة في الحكم وهي المسجدية، وذكر الصفة في الحكم تعليل. وقد روى الثعلبي بإسناده عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يأتي الله يوم القيامة بمساجد الدنيا كأنها نجائب بيض قوائمها من العنبر وأعناقها من الزعفران ورؤوسها من المسك وأزمتها من الزبرجد الأخضر وقوامها والمؤذنون فيها يقودونها وأئمتها يسوقونها وعمارها متعلقون بها فتجوز عرصات القيامة كالبرق الخاطف فيقول أهل الموقف هؤلاء ملائكة مقربون وأنبياء مرسلون فينادي ما هؤلاء بملائكة ولا أنبياء ولكنهم أهل المساجد والمحافظون على الصلوات من أمة محمد ﷺ)[2] وفي التنزيل: ﴿ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله ﴾ (التوبة: ١٨). وهذا عام في كل مسجد. وقال النبي ﷺ: (إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان) إن الله تعالى يقول: ﴿ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر ﴾ (التوبة: ١٨). وقد تقدم.

السادسة: وتصان المساجد أيضاً عن البيع والشراء وجميع الاشتغال؛ لقوله ﷺ للرجل الذي دعا إلى الجمل الأحمر (لا وجدت إنما بنيت المساجد لما بنيت له). أخرجه مسلم من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبي ﷺ لما صلى قام رجل فقال: من دعا إلى الجمل الأحمر؟ فقال النبي ﷺ: (لا وجدت إنما بنيت المساجد لما بنيت له). وهذا يدل على أن الأصل ألا يعمل في المسجد غير الصلوات والأذكار وقراءة القرآن. وكذا جاء مفسراً من حديث أنس قال: بينما نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ إذ جاء أعرابي فقام يبول في المسجد، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: مه مه؛ فقال النبي ﷺ: (لا تزرموه دعوه). فتركوه حتى بال، ثم إن رسول الله ﷺ دعاه فقال له: (إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر إنما هي لذكر الله والصلاة وقراءة القرآن). أو كما قال رسول الله ﷺ. قال: فأمر رجلاً من القوم فجاء بدلو من ماء فشنّه عليه. خرَّجه مسلم[3]. ومما يدل على هذا من الكتاب قول الحق: ﴿ويذكر فيها اسمه﴾. وقوله ﷺ لمعاوية بن الحكم السلمي: (إن هذه المساجد لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن). أو كما قال رسول الله ﷺ الحديث بطوله خرّجه مسلم في صحيحه، وحسبك! وسمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه صوت رجل في

---

(١) ضعيف.

(٢) "موضوع" ذكره ابن الجوزي في "الموضوعات"، (٢/ ٩٤).

(٣) وكذا هو في البخاري أيضاً.

المسجد فقال: ما هذا الصوت؟ أتدري أين أنت! وكان خلف بن أيوب جالساً في مسجده فأتاه غلامه يسألـه عن شيء فقام وخرج من المسجد وأجابه؛ فقيل لـه في ذلك فقال: ما تكلمت في المسجد بكلام الدنيا منذ كذا وكذا، فكرهت أن أتكلم اليوم.

السابعة: روى الترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن تناشد الأشعار في المسجد، وعن البيع والشراء فيه، وأن يتحلق الناس يوم الجمعة قبل الصلاة[1]. قال: وفي الباب عن بريدة وجابر وأنس حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن. قال محمد بن إسماعيل: رأيت محمداً وإسحاق وذكر غيرهما يحتجون بحديث عمرو بن شعيب. وقد كره قوم من أهل العلم البيع والشراء في المسجد؛ وبه يقول أحمد وإسحاق. وروي أن عيسى ابن مريم عليهما السلام أتى على قوم يتبايعون في المسجد فجعل رداءه مخراقاً، ثم جعل يسعى عليهم ضرباً ويقول: يا أبناء الأفاعي، اتخذتم مساجد الله أسواقاً هذا سوق الآخرة.

قلت: وقد كره بعض أصحابنا تعليم الصبيان في المساجد، ورأى أنه من باب البيع. وهذا إذا كان بأجرة، فلو كان بغير أجرة لمنع أيضاً من وجه آخر، وهو أن الصبيان لا يتحرزون عن الأقذار والوسخ؛ فيؤدي ذلك إلى عدم تنظيف المساجد، وقد أمر ﷺ بتنظيفها وتطييبها فقال: (جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم وسل سيوفكم وإقامة حدودكم ورفع أصواتكم وخصوماتكم وأجمروها في الجُمَع واجعلوا على أبوابها المطاهر)[2]. في إسناده العلاء بن كثير الدمشقي مولى بني أمية، وهو ضعيف عندهم؛ ذكره أبو أحمد بن عدي الجرجاني الحافظ. وذكر أبو أحمد أيضاً من حديث علي ابن أبي طالب ﷺ قال: صليت العصر مع عثمان أمير المؤمنين فرأى خياطاً في ناحية المسجد فأمر بإخراجه؛ فقيل لـه: يا أمير المؤمنين، إنه يكنس المسجد ويغلق الأبواب ويرش أحياناً. فقال عثمان: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (جنبوا صناعكم من مساجدكم)[3]. هذا حديث غير محفوظ، في إسناده محمد بن مجيب الثقفي، وهو ذاهب الحديث.

قلت: ما ورد في هذا المعنى وإن كان طريقه ليناً فهو صحيح معنًى؛ يدل على صحته ما ذكرناه قبل. قال الترمذي: وقد روي عن بعض أهل العالم من التابعين رخصة في البيع والشراء في المسجد. وقد روي عن النبي ﷺ في غير حديث رخصة في إنشاد الشعر في المسجد.

قلت: أما تناشد الأشعار فاختلف في ذلك، فمن مانع مطلقاً، ومن مجيز مطلقاً. والأولى التفصيل، وهو أن ينظر إلى الشعر فإن كان مما يقتضي الثناء على الله عز وجل أو على رسولـه ﷺ أو الذب عنهما كما كان شعر حسان، أو يتضمن الحض على الخير والوعظ والزهد في الدنيا والتقلل منها، فهو حسن في المساجد وغيرها؛ كقول القائل:

طوفي يا نفس كي أقصد فرداً صمدا وذريني لسـت أبغي غير ربي أحدا

فهو أنسـي وجليسي ودعي الناس فمـا إن تجـدي مـن دونه ملتـحدا

---

(١) "حسن" انظر صحيح الترمذي (٢٦٥).

(٢) "ضعيف" انظر ضعيف الجامع (٢٦٣٥).

(٣) لا يصح.

وما لم يكن كذلك لم يجز؛ لأن الشعر في الغالب لا يخلو عن الفواحش والكذب والتزين بالباطل، ولو سلم من ذلك فأقل ما فيه اللغو والهذر، والمساجد منزهة عن ذلك؛ لقوله تعالى: ﴿في بيوت أذن الله أن ترفع﴾. وقد يجوز إنشاده في المسجد؛ كقول القائل:

كفحل العداب[1] الفرد يضربه الندى تعلى الندى في متنه وتحدرا

وقول الآخر:

إذا سقط السماء بأرض قوم رعيناه وإن كانوا غضابا

فهذا النوع وإن لم يكن فيه حمد ولا ثناء يجوز؛ لأنه خال عن الفواحش والكذب. وسيأتي ذكر الأشعار الجائزة وغيرها بما فيه كفاية في "الشعراء" إن شاء الله تعالى. وقد روى الدارقطني من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: ذكر الشِّعْر عند رسول الله ﷺ فقال: (هو كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح)[2]. وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص وأبي هريرة وابن عباس عن النبي ﷺ. ذكره في السنن.

قلت: وأصحاب الشافعي يأثرون هذا الكلام عن الشافعي وأنه لم يتكلم به غيره؛ وكأنهم لم يقفوا على الأحاديث في ذلك. والله أعلم.

الثامنة: وأما رفع الصوت فإن كان مما يقتضي مصلحة للرافع صوته دعي عليه بنقيض قصده؛ لحديث بريرة المتقدم، وحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد فليقل لا ردها الله عليك فإن المساجد لم تبن لهذا). وإلى هذا ذهب مالك وجماعة، حتى كرهوا رفع الصوت في المسجد في العلم وغيره. وأجاز أبو حنيفة وأصحابه ومحمد بن مسلمة من أصحابنا رفع الصوت في الخصومة والعلم؛ قالوا: لأنهم لا بد لهم من ذلك. وهذا مخالف لظاهر الحديث، وقولهم: لا بد لهم من ذلك، ممنوع، بل لهم بد من ذلك لوجهين: أحدهما: بملازمة الوقار والحرمة، وبإحضار ذلك بالبال والتحرز من نقيضه. والثاني: أنه إذا لم يتمكن من ذلك فليتخذ لذلك موضعاً يخصه، كما فعل عمر حيث بنى رحبة تسمى البطيحاء، وقال: من أراد أن يلغط أو ينشد شعراً - يعني في مسجد رسول الله ﷺ - فليخرج إلى هذه الرحبة. وهذا يدل على أن عمر كان يكره إنشاد الشعر في المسجد، ولذلك بنى البطيحاء خارجه.

التاسعة: وأما النوم في المسجد لمن احتاج إلى ذلك من رجل أو امرأة من الغرباء ومن لا بيت له فجائز؛ لأن في البخاري، وقال أبو قلابة عن أنس: قدم رهط من عكل على النبي ﷺ فكانوا في الصفة، وقال عبد الرحمن بن أبي بكر: كان أصحاب الصفة فقراء. وفي الصحيحين عن ابن عمر أنه كان ينام وهو شاب أعزب لا أهل له في مسجد النبي ﷺ. لفظ البخاري: وترجم (باب نوم المرأة في المسجد) وأدخل حديث عائشة في قصة السوداء التي اتهمها أهلها بالوشاح، قالت عائشة: وكان لها خباء في المسجد أو حفش. . . الحديث. ويقال: كان مبيت عطاء بن أبي رباح في المسجد أربعين سنة.

---

(١) العداب: ما استرق من الرمل.

(٢) "صحيح" انظر صحيح الجامع.

العاشرة: روى مسلم عن أبي حُميد أو عن أبي أُسيد قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا دخل أحدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليقل اللهم إني أسألك من فضلك). خرجه أبو داود كذلك؛ إلا أنه زاد بعد قوله: (إذا دخل أحدكم المسجد: فليسلم وليصل على النبي ﷺ ثم ليقل اللهم افتح لي. . .) الحديث. وروى ابن ماجه عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: (باسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج قال باسم الله والصلاة على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وفضلك). وروي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (إذا دخل أحدكم المسجد فليصل على النبي ﷺ وليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليسلم على النبي ﷺ وليقل اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم). وخرج أبو داود عن حيوة بن شريح قال: لقيت عقبة بن مسلم فقلت له بلغني أنك حدثت عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ أنه كان إذا دخل المسجد قال: (أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم) قال: نعم. قال: فإذا قال ذلك قال الشيطان حفظ مني سائر اليوم.

الحادية عشرة: روى مسلم عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ قال: (إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس) وعنه قال: دخلت المسجد ورسول الله ﷺ جالس بين ظهراني الناس، قال فجلست فقال رسول الله ﷺ: (ما منعك أن تركع ركعتين قبل أن تجلس)؟ فقلت: يا رسول الله، رأيتك جالساً والناس جلوس. قال: (فإذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين). قال العلماء: فجعل ﷺ للمسجد مزية يتميز بها عن سائر البيوت، وهو ألا يجلس حتى يركع. وعامة العلماء على أن الأمر بالركوع على الندب والترغيب. وقد ذهب داود وأصحابه إلى أن ذلك على الوجوب؛ وهذا باطل، ولو كان الأمر على ما قالوه لحرم دخول المسجد على المحدث الحدث الأصغر حتى يتوضأ، ولا قائل به فيما أعلم، والله أعلم. فإن قيل: فقد روى إبراهيم بن يزيد عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين وإذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين فإن الله جاعل من ركعتيه في بيته خيراً)، وهذا يقتضي التسوية بين المسجد والبيت. قيل: هذه الزيادة في الركوع عند دخول البيت لا أصل لها؛ قال ذلك البخاري. وإنما يصح في هذا حديث أبي قتادة الذي تقدم لمسلم، وإبراهيم هذا لا أعلم روى عنه إلا سعد بن عبد الحميد، ولا أعلم له إلا هذا الحديث الواحد؛ قاله أبو محمد عبد الحق.

الثانية عشرة: روى سعيد بن زبان حدثني أبي عن أبيه عن جده عن أبي هند ﷺ قال: حمل تميم ـ يعني الداري ـ من الشام إلى المدينة قناديل وزيتاً ومقطاً، فلما انتهى إلى المدينة وافق ذلك ليلة الجمعة فأمر غلاماً يقال له أبو البزاد فقام فنشط المقط وعلق القناديل وصب فيها الماء والزيت وجعل فيها الفتيل؛ فلما غربت الشمس أمر أبا البزاد فأسرجها، وخرج رسول الله ﷺ إلى المسجد فإذا هو بها تزهر؛ فقال: «من فعل هذا»؟ قالوا: تميم الداري يا رسول الله؛ فقال: (نورت الإسلام نور الله عليك في الدنيا والآخرة أما إنه لو كانت لي ابنة لزوجتكها). قال نوفل بن الحارث: لي ابنة يا رسول

الله تسمى المغيرة بنت نوفل فافعل بها ما أردت؛ فأنكحه إياها. زبان (بفتح الزاي والباء وتشديدها بنقطة واحدة من تحتها) ينفرد بالتسمي به سعيد وحده، فهو أبو عثمان سعيد بن زبان بن قائد بن زبان بن أبي هند، وأبو هند هذا مولى بني بياضة حجام النبي ﷺ. والمقط: جمع المقاط، وهو الحبل، فكأنه مقلوب القماط. والله أعلم. وروى ابن ماجه عن أبي سعيد الخدري قال: أول من أسرج في المساجد تميم الداري. وروي عن أنس أن النبي ﷺ قال: (من أسرج في مسجد سراجاً لم تزل الملائكة وحملة العرش يصلون عليه ويستغفرون لـه ما دام ذلك الضوء فيه وإن كنس غبار المسجد نقد الحور العين).

قال العلماء: ويستحب أن ينور البيت الذي يقرأ فيه القرآن بتعليق القناديل ونصب الشموع فيه، ويزاد في شهر رمضان في أنوار المساجد.

الثالثة عشرة: قولـه تعالى: ﴿ يسبح لـه فيها بالغدو والآصال، رجال ﴾ اختلف العلماء في وصف الله تعالى المسبِّحين؛ فقيل: هم المراقبون أمر الله، الطالبون رضاءه، الذين لا يشغلـهم عن الصلاة وذكر الله شيء من أمور الدنيا. وقال كثير من الصحابة: نزلت هذه الآية في أهل الأسواق الذين إذا سمعوا النداء بالصلاة تركوا كل شغل وبادروا. ورأى سالم بن عبد الله أهل الأسواق وهم مقبلون إلى الصلاة فقال: هؤلاء الذين أراد الله بقولـه: ﴿لا تلـهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله﴾. وروي ذلك عن ابن مسعود. وقرأ عبد الله بن عامر وعاصم في رواية أبي بكر عنه والحسن "يسبح لـه فيها" بفتح الباء على ما لـم يسم فاعلـه. وكان نافع وابن عمر وأبو عمرو وحمزة يقرؤون "يسبح" بكسر الباء؛ وكذلك روى أبو عمرو عن عاصم. فمن قرأ "يسبح" بفتح الباء كان على معنيين: أحدهما أن يرتفع "رجال" بفعل مضمر دل عليه الظاهر؛ بمعنى يسبحه رجال؛ فيوقف على هذا على "الآصال". وقد ذكر سيبويه مثل هذا. وأنشد:

ليبك يزيد ضارع لخصومة ومختبط مما تطيح الطوائح

المعنى: يبكيه ضارع. وعلى هذا تقول: ضرب زيد عمرو؛ على معنى ضربه عمرو. والوجه الآخر: أن يرتفع "رجال" بالابتداء، والخبر "في بيوت"؛ أي في بيوت أذن الله أن ترفع. رجال. و"يسبح لـه فيها" حال من الضمير في "ترفع"؛ كأنه قال: أن ترفع؛ مسبحا لـه فيها، ولا يوقف على "الآصال" على هذا التقدير. ومن قرأ "يسبح" بكسر الباء لـم يقف على "الآصال"؛ لأن "يسبح" فعل للرجال، والفعل مضطر إلى فاعلـه ولا إضمار فيه. وقد تقدم القول في "الغدو والآصال" في آخر "الأعراف" والحمد لله وحده.

الرابعة عشرة: قولـه: ﴿ يسبح لـه فيها ﴾ قيل: معناه يصلّي. وقال ابن عباس: كل تسبيح في القرآن صلاة؛ ويدل عليه قولـه: ﴿بالغدو والآصال﴾، أي بالغداة والعشي. وقال أكثر المفسرين: أراد الصلاة المفروضة؛ فالغدو صلاة الصبح، والآصال صلاة الظهر والعصر والعشائين؛ لأن اسم الآصال يجمعها.

الخامسة عشرة: روى أبو داود عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: (من خرج من بيته متطهراً إلى صلاة مكتوبة فأجره كأجر الحاج المحرم ومن خرج إلى تسبيح الضحى لا ينصبه إلا إياه فأجره كأجر المعتمر وصلاة على إثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين). وخرّج عن بريدة عن النبي ﷺ قال:

(بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة). وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (من غدا إلى المسجد أو راح أعد الله لـه نزلاً في الجنة كلما غدا أو راح). في غير الصحيح من الزيادة (كما أن أحدكم لو زار من يحب زيارته لاجتهد في كرامته)؛ ذكره الثعلبي. وخرَّج مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من تطهّر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله ليقضي فريضة من فرائض الله كانت خطوتاه إحداهما تحط خطيئة والأخرى ترفع درجة). وعنه قال رسول الله ﷺ: (صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه بضعاً وعشرين درجة وذلك أن أحدهم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد لا ينهزه إلا الصلاة لا يريد إلا الصلاة فلم يخط خطوة إلا رفع لـه بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فإذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه والملائكة يصلون على أحدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر لـه اللهم تب عليه ما لم يؤذ فيه ما لم يحدث فيه). في رواية: ما يحدث؟ قال: (يفسو أو يضرط). وقال حكيم بن زريق: قيل لسعيد بن المسيب أحضور الجنازة أحب إليك أم الجلوس في المسجد؟ فقال: من صلى على جنازة فلـه قيراط، ومن شهد دفنها فلـه قيراطان؛ والجلوس في المسجد أحب إلي لأن الملائكة تقول: اللهم اغفر لـه اللهم أرحمه اللهم تب عليه. وروي عن الحكم بن عمير صاحب رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (كونوا في الدنيا أضيافاً واتخذوا المساجد بيوتاً وعودوا قلوبكم الرقة وأكثروا التفكر والبكاء ولا تختلف بكم الأهواء. تبنون ما لا تسكنون وتجمعون ما لا تأكلون وتؤملون ما لا تدركون). وقال أبو الدرداء لابنه: ليكن المسجد بيتك فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن المساجد بيوت المتقين ومن كانت المساجد بيته ضمن الله تعالى لـه الرَّوْح والراحة والجواز على الصراط).

وكتب أبو صادق الأزدي إلى شعيب بن الحبحاب: أن عليك بالمساجد فالزمها؛ فإنه بلغني أنها كانت مجالس الأنبياء. وقال أبو إدريس الخولاني: المساجد مجالس الكرام من الناس. وقال مالك بن دينار: بلغني أن الله تبارك وتعالى يقول: (إني أهم بعذاب عبادي فأنظر إلى عمار المساجد وجلساء القرآن وولدان الإسلام فيسكن غضبي). وروي عنه ﷺ أنه قال: (سيكون في آخر الزمان رجال يأتون المساجد فيقعدون فيها حلقاً حلقاً ذكرهم الدنيا وحبها فلا تجالسوهم فليس لله بهم حاجة). وقال ابن المسيب: من جلس في مَسجدَ فإنما يجالس ربه، فما حقه أن يقول إلا خيراً. وقد مضى من تعظيم المساجد وحرمتها ما فيه كفاية. وقد جمع بعض العلماء في ذلك خمس عشرة خصلة، فقال: من حرمة المسجد أن يسلم وقت الدخول إن كان القوم جلوساً، وإن لم يكن في المسجد أحد قال: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وأن يركع ركعتين قبل أن يجلس، وألا يشتري فيه ولا يبيع، ولا يسل فيه سهماً ولا سيفاً، ولا يطلب فيه ضالة، ولا يرفع فيه صوتاً بغير ذكر الله تعالى، ولا يتكلم فيه بأحاديث الدنيا، ولا يتخطى رقاب الناس، ولا ينازع في المكان، ولا يضيق على أحد في الصف، ولا يمر بين يدي مصلّ، ولا يبصق، ولا يتنخم، ولا يتمخط فيه، ولا يفرقع أصابعه، ولا يعبث بشيء من جسده، وأن ينزه عن النجاسات والصبيان والمجانين، وإقامة الحدود، وأن يكثر ذكر الله تعالى ولا يغفل عنه. فإذا فعل هذه الخصال فقد أدى حق المسجد، وكان المسجد حرزاً لـه وحصناً من الشيطان الرجيم. وفي الخبر (أن مسجداً ارتفع بأهلـه إلى السماء يشكوهم إلى الله لما يتحدثون فيه من أحاديث

الدنيا). وروى الدارقطني عن عامر الشعبي قال: قال رسول الله ﷺ: (من اقتراب الساعة أن يرى الـهلال قَبَلاً فيقال لليلتين وأن تتخذ المساجد طرقاً وأن يظهر موت الفجأة). هذا يرويه عبد الكبير بن المعافي عن شريك عن العباس بن ذريح عن الشعبي عن أنس. وغيره يرويه عن الشعبي مرسلاً، والله أعلم.

وقال أبو حاتم: عبد الكبير بن معافي ثقة كان يعد من الأبدال. وفي البخاري عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: (من مر في شيء من مساجدنا أو أسواقنا بنبل فليأخذ على نصالـها لا يعقر بكفه مسلماً). وخرّج مسلم عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: "البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها". وعن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: (عرضت علي أعمال أمتي حسنها وسيئها فوجدت في محاسن أعمالـها الأذى يماط عن الطريق ووجدت في مساوي أعمالـها النخاعة تكون في المسجد لا تدفن). وخرّج أبو داود عن الفرج بن فضالة عن أبي سعد الحميري قال: رأيت واثلة بن الأسقع في مسجد دمشق بصق على الحصير ثم مسحه برجلـه؛ فقيل لـه: لم فعلت هذا؟ قال: لأني رأيت رسول الله ﷺ يفعلـه. فرج بن فضالة ضعيف، وأيضاً فلم يكن في مسجد رسول الله ﷺ حُصُر. والصحيح أن رسول الله ﷺ إنما بصق على الأرض ودلكه بنعلـه اليسرى، ولعل واثلة إنما أراد هذا فحمل الحصير عليه.

السادسة عشرة: لما قال تعالى: ﴿ رجال ﴾ وخصهم بالذكر دل على أن النساء لا حظ لـهن في المساجد؛ إذ لا جمعة عليهن ولا جماعة، وأن صلاتهن في بيوتهن أفضل. روى أبو داود عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها".

السابعة عشرة: قولـه تعالى: ﴿ لا تلـهيهم ﴾ أي لا تشغلهم. ﴿تجارة ولا بيع عن ذكر الله﴾ خص التجارة بالذكر لأنها أعظم ما يشتغل بها الإنسان عن الصلاة. فإن قيل: فلم كرر ذكر البيع والتجارة تشملـه؟ قيل لـه: أراد بالتجارة الشراء لقولـه: "ولا بيع". نظيره قولـه تعالى: ﴿ وإذا رأوا تجارة أو لـهواً انفضوا إليها ﴾ (الجمعة: ١١) قاله الواقدي. وقال الكلبي: التجار هم الجلاب المسافرون، والباعة هم المقيمون. ﴿عن ذكر الله﴾ اختلف في تأويلـه؛ فقال عطاء: يعني حضور الصلاة؛ وقالـه ابن عباس، وقال: المكتوبة. وقيل عن الأذان؛ ذكره يحيى بن سلام. وقيل: عن ذكره بأسمائه الحسنى؛ أي يوحدونه ويمجدونه. والآية نزلت في أهل الأسواق؛ قالـه ابن عمر. قال سالم: جاز عبد الله بن عمر بالسوق وقد أغلقوا حوانيتهم وقاموا ليصلوا في جماعة فقال: فيهم نزلت: ﴿رجال لا تلـهيهم تجارة ولا بيع﴾ الآية. وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ: "هم الذين يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله". وقيل: إن رجلين كانا في عهد النبي ﷺ، أحدهما بياعاً فإذا سمع النداء بالصلاة فإن كان الميزان بيده طرحه ولا يضعه وضعاً، وإن كان بالأرض لم يرفعه. وكان الآخر قيناً يعمل السيوف للتجارة، فكان إذا كانت مطرقته على السندان أبقاها موضوعة، وإن كان قد رفعها ألقاها من وراء ظهره إذا سمع الأذان؛ فأنزل الله تعالى هذا ثناء عليهما وعلى كل من اقتدى بهما.

الثامنة عشرة: قولـه تعالى: ﴿ وإقام الصلاة ﴾ هذا يدل على أن المراد بقولـه "عن ذكر الله" غير الصلاة؛ لأنه يكون تكراراً. يقال: أقام الصلاة إقامة، والأصل إقواماً فقلبت حركة الواو على القاف

فانقلبت الواو ألفاً وبعدها ألف ساكنة فحذفت إحداهما، وأثبتت الـهاء لئلا تحذفها فتجحف، فلما أضيفت قام المضاف مقام الـهاء فجاز حذفها، وإن لم تضف لم يجز حذفها؛ ألا ترى أنك تقول: وعد عدة، ووزن زنة، فلا يجوز حذف الـهاء، لأنك قد حذفت واواً؛ لأن الأصل وعد وعدة، ووزن وزنة، فإن أضفت حذفت الـهاء، وأنشد الفراء:

إن الخليط أجدوا البين فانجردوا   وأخلفوك عدَ الأمر الذي وعدوا

يريد عدة، فحذف الـهاء لما أضاف. وروي من حديث أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: (يأتي الله يوم القيامة بمساجد الدنيا كأنها نجب بيض قوائمها من العنبر وأعناقها من الزعفران ورؤوسها من المسك وأزمتها من الزبرجد الأخضر وقوّامها والمؤذنون فيها يقودونها وأئمتها يسوقونها وعمارها متعلقون بها فتجوز عرصات القيامة كالبرق الخاطف فيقول أهل الموقف هؤلاء ملائكة مقربون أو أنبياء مرسلون فينادى ما هؤلاء بملائكة ولا أنبياء ولكنهم أهل المساجد والمحافظون على الصلوات من أمة محمد ﷺ). وعن علي رضي الله عنه أنه قال: (يأتي على الناس زمان لا يبقى من الإسلام إلا اسمه، ولا من القرآن إلا رسمه، يعمرون مساجدهم وهي من ذكر الله خراب، شر أهل ذلك الزمن علماؤهم، منهم تخرج الفتنة وإليهم تعود) يعني أنهم يعلمون ولا يعملون بواجبات ما علموا.

التاسعة عشرة: قولـه تعالى: ﴿ وإيتاء الزكاة ﴾ قيل: الزكاة المفروضة؛ قالـه الحسن. وقال ابن عباس: الزكاة هنا طاعة الله تعالى والإخلاص؛ إذ ليس لكل مؤمن مال. ﴿ يخافون يوماً﴾ يعني يوم القيامة. ﴿ تتقلب فيه القلوب والأبصار﴾ يعني من هولـه وحذر الـهلاك. والتقلب التحول، والمراد قلوب الكفار وأبصارهم. فتقلب القلوب انتزاعها من أماكنها إلى الحناجر، فلا هي ترجع إلى أماكنها ولا هي تخرج. وأما تقلب الأبصار فالزرق بعد الكحل والعمى بعد البصر. وقيل: تتقلب القلوب بين الطمع في النجاة والخوف من الـهلاك، والأبصار تنظر من أي ناحية يعطون كتبهم، وإلى أي ناحية يؤخذ بهم. وقيل: إن قلوب الشاكين تتحول عما كانت عليه من الشك، وكذلك أبصارهم لرؤيتهم اليقين؛ وذلك مثل قولـه تعالى: ﴿ فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد﴾ (ق: ٢٢) فما كان يراه في الدنيـا غيا يراه رشداً؛ إلا أن ذلك لا ينفعهم في الآخرة. وقيل: تقلب على جمر جهنم كقولـه تعالى: ﴿ يـوم تقلب وجوههم في النار ﴾ (الأحزاب: ٦٦)، ﴿ ونقلب أفئدتهم وأبصارهم ﴾ (الأنعام: ١١٠). في قول من جعل المعنى تقلبها على لـهب النار. وقيل: تقلب بأن تلفحها النار مرة وتنضجها مرة. وقيل إن تقلب القلوب وجيبها، وتقلب الأبصار النظر بها إلى نواحي الأهوال.

﴿ ليجزيهم الله أحسن ما عملوا﴾ فذكر الجزاء على الحسنات، ولم يذكر الجزاء على السيئات وإن كان يجازي عليها لأمرين: أحدهما: أنه ترغيب، فاقتصر على ذكر الرغبة. الثاني: أنه في صفة قوم لا تكون منهم الكبائر؛ فكانت صغائرهم مغفورة. ﴿ ويزيدهم من فضلـه﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: ما يضاعفه من الحسنة بعشر أمثالـها. الثاني: ما يتفضل به من غير جزاء. ﴿ والله يرزق من يشاء بغير حساب﴾ أي من غير أن يحاسبه على ما أعطاه؛ إذ لا نهاية لعطائه. وروي أنه لما نزلت هذه الآية أمر رسول الله ﷺ ببناء مسجد قباء، فحضر عبد الله بن رواحة فقال: يا رسول الله، قد أفلح من بنى

المساجد؟ قال: "نعم يا ابن رواحة" قال: وصلى فيها قائماً وقاعداً؟ قال: "نعم يا ابن رواحة" قال: ولم يبت لله إلا ساجداً؟ قال: "نعم يا ابن رواحة كف عن السجع فما أعطي عبد شيئاً شراً من طلاقة في لسانه"؛ ذكره الماوردي.

قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَعْمَـٰلُهُمْ كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٣٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة﴾ لما ضرب مثل المؤمن ضرب مثل الكافر. قال مقاتل: نزلت في شيبة بن ربيعة بن عبد شمس، كان يترهب متلمساً للدين، فلما خرج ﷺ كفر. أبو سهل: في أهل الكتاب. الضحاك: في أعمال الخير للكافر؛ كصلة الرحم ونفع الجيران. والسراب: ما يرى نصف النهار في اشتداد الحر، كالماء في المفاوز يلتصق بالأرض. والآل الذي يكون ضحاً كالماء إلا أنه يرتفع عن الأرض حتى يصير كأنه بين الأرض والسماء. وسمي السراب سراباً لأنه يسرب أي يجري كالماء. ويقال: سرب الفحل أي مضى وسار في الأرض. ويسمي الآل أيضاً، ولا يكون إلا في البرية والحر فيغتر به العطشان. قال الشاعر:

فكنت كمهريق الذي في سقائه   لرقراق آل فوق رابية صلد

وقال آخر:

فلما كففنا الحرب كانت عهودهم   كلمع سراب بالفلا متألق

وقال امرؤ القيس:

ألم أنض المطي بكل خرق   أمقّ الطول لماع السراب

والقيعة جمع القاع؛ مثل جيرة وجار؛ قاله الهروي وقال أبو عبيدة: قيعة وقاع واحد؛ حكاه النحاس. والقاع ما انبسط من الأرض واتسع ولم يكن فيه نبت، وفيه يكون السراب. وأصل القاع الموضع المنخفض الذي يستقر فيه الماء، وجمعه قيعان. قال الجوهري: والقاع المستوي من الأرض؛ والجمع أقوع وأقواع وقيعان، صارت الواو ياء لكسر ما قبلها؛ والقيعة مثل القاع، وهو أيضاً من الواو. وبعضهم يقول: هو جمع. ﴿يحسبه الظمآن﴾ أي العطشان. ﴿ماء﴾ أي يحسب السراب ماء. ﴿حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً﴾ مما قدره ووجد أرضاً لا ماء فيها. وهذا مثل ضربه الله تعالى للكفار، يعولون على ثواب أعمالهم فإذا قدموا على الله تعالى وجدوا ثواب أعمالهم محبطة بالكفر؛ أي لم يجدوا شيئاً كما لم يجد صاحب السراب إلا أرضاً لا ماء فيها؛ فهو يهلك أو يموت. ﴿ووجد الله عنده﴾ أي وجد الله بالمرصاد. ﴿فوفاه حسابه﴾ أي جزاء عمله. قال امرؤ القيس:

فولى مدبراً يهوي حثيثا   وأيقن أنه لاقى الحسابا

وقيل: وجد وعد الله بالجزاء على عمله. وقيل: وجد أمر الله عند حشره؛ والمعنى متقارب. وقرئ "بقيعات". المهدوي: ويجوز أن تكون الألف مشبعة من فتحة العين. ويجوز أن تكون مثل رجل عزه

وعزهاة، للذي لا يقرب النساء. ويجوز أن يكون جمع قيعة، ويكون على هذا بالتاء في الوصل والوقف. وروي عن نافع وأبي جعفر وشيبة "الظمآن" بغير همز، والمشهور عنهما الهمز؛ يقال: ظمئ يظمأ ظمأ فهو ظمآن، وإن خففت الهمزة قلت: الظمان. وقوله: "والذين كفروا" ابتداء "أعمالهم" ابتداء ثان. والكاف من "كسراب" الخبر، والجملة خبر عن "الذين". ويجوز أن تكون "أعمالهم" بدلاً من "الذين كفروا"؛ أي وأعمال الذين كفروا كسراب، فحذف المضاف.

قوله تعالى: ﴿ أَوْ كَظُلُمَٰتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَىٰهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ سَحَابٌ ظُلُمَٰتٌۢ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَآ أَخْرَجَ يَدَهُۥ لَمْ يَكَدْ يَرَىٰهَا وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ (٤٠)﴾

قوله تعالى: ﴿أو كظلمات في بحر لجي﴾ ضرب تعالى مثلاً آخر للكفار أي أعمالهم كسراب بقيعة أو كظلمات. قال الزجاج: إن شئت مثّل بالسراب وإن شئت مثّل بالظلمات فـ "أو" للإباحة حسبما تقدم من القول في ﴿أو كصيب﴾ (البقرة: ١٩). وقال الجرجاني: الآية الأولى في ذكر أعمال الكفار والثانية في ذكر كفرهم ونسق الكفر على أعمالهم لأن الكفر أيضاً من أعمالهم وقد قال تعالى: ﴿يخرجهم من الظلمات إلى النور﴾ (البقرة: ٢٥٧) أي من الكفر إلى الإيمان وقال أبو علي: "أو كظلمات" أو كذي ظلمات ودل على هذا المضاف قوله تعالى: ﴿إذا أخرج يده﴾ فالكناية تعود إلى المضاف المحذوف. قال القشيري: فعند الزجاج التمثيل وقع لأعمال الكفار، وعند الجرجاني لكفر الكافر، وعند أبي علي للكافر. وقال ابن عباس في رواية: هذا مثل قلب الكافر. ﴿في بحر لجي﴾ قيل: هو منسوب اللجة، وهو الذي لا يدرك قعره. واللجة معظم الماء، والجمع لجج. والتج البحر إذا تلاطمت أمواجه؛ ومنه ما روي عن النبي أنه قال: "من ركب البحر إذا التج فقد برئت منه الذمة". والتج الأمر إذا عظم واختلط. وقوله تعالى: ﴿ حسبته لجة ﴾ (النمل: ٤٤) أي ما له عمق. ولججت السفينة أي خاضت اللجة (بضم اللام). فأما اللجة (بفتح اللام) فأصوات الناس يقول: سمعت لجة الناس أي أصواتهم وصخبهم. قال أبو النجم:

في لجة أمسك فلاناً عن فُلِ

والتجت الأصوات أي اختلطت وعظمت. ﴿يغشاه موج﴾ أي يعلو ذلك البحر اللجي موج. ﴿من فوقه موج﴾ أي من فوق الموج موج، ومن فوق هذا الموج الثاني سحاب؛ فيجتمع خوف الموج وخوف الريح وخوف السحاب. وقيل: المعنى يغشاه موج من بعده موج؛ فيكون المعنى: الموج يتبع بعضه بعضاً حتى كأن بعضه فوق بعض، وهو أخوف ما يكون إذا توالى موجه وتقارب ومن فوق هذا الموج سحاب. وهو أعظم للخوف من وجهين: أحدهما: أنه قد غطى النجوم التي يهتدى بها. الثاني: الريح التي تنشأ مع السحاب والمطر الذي ينزل منه. ﴿ظلمات بعضها فوق بعض﴾ قرأ ابن محيصن والبزي عن ابن كثير "سحاب ظلمات" بالإضافة والخفض. قنبل "سحاب" منوناً "ظلمات" بالجر والتنوين. الباقون بالرفع والتنوين. قال المهدوي: من قرأ "من فوقه سحاب ظلمات" بالإضافة

فلأن السحاب يرتفع وقت هذه الظلمات فأضيف إليها؛ كما يقال: سحاب رحمة إذا ارتفع في وقت المطر. ومن قرأ "سحاب ظلمات" جر "ظلمات" على التأكيد لـ"ظلمات" الأولى أو البدل منها. و"سحاب" ابتداء و"من فوقه" الخبر. ومن قرأ "سحاب ظلمات" فظلمات خبر ابتداء محذوف التقدير: هي ظلمات أو هذه ظلمات. قال ابن الأنباري: "من فوقه موج" غير تام؛ لأن قوله "من فوقه سحاب" صلة للموج، والوقف على قوله "من فوقه سحاب" حسن ثم تبتدئ "ظلمات بعضها فوق بعض" على معنى هي ظلمات بعضها فوق بعض. وروي عن أهل مكة أنهم قرؤوا "ظلمات" على معنى أو كظلمات ظلمات بعضها فوق بعض فعلى هذا المذهب لا يحسن الوقف على السحاب. ثم قيل: المراد بهذه الظلمات ظلمة السحاب وظلمة الموج وظلمة الليل وظلمة البحر؛ فلا يبصر من كان في هذه الظلمات شيئاً ولا كوكباً. وقيل: المراد بالظلمات الشدائد؛ أي شدائد بعضها فوق بعض. وقيل: أراد بالظلمات أعمال الكافر، وبالبحر اللجي قلبه، وبالموج فوق الموج ما يغشى قلبه من الجهل والشك والحيرة، وبالسحاب الرين والختم والطبع على قلبه. روي معناه عن ابن عباس وغيره؛ أي لا يبصر بقلبه نور الإيمان، كما أن صاحب الظلمات في البحر إذا أخرج يده لم يكد يراها. وقال أبيّ ابن كعب: الكافر يتقلب في خمس من الظلمات: كلامه ظلمة، وعمله ظلمة، ومدخله ظلمة، ومخرجه ظلمة، ومصيره يوم القيامة إلى الظلمات في النار وبئس المصير.

قوله تعالى: ﴿ إذا أخرج يده﴾ يعني الناظر. ﴿لم يكد يراها﴾ أي من شدة الظلمات. قال الزجاج وأبو عبيدة: المعنى لم يرها ولم يكد؛ وهو معنى قول الحسن. ومعنى "لم يكد" لم يطمع أن يراها. وقال الفراء: كاد صلة، أي لم يرها؛ كما تقول: ما كدت أعرفه. وقال المبرد: يعني لم يرها إلا من بعد الجهد؛ كما تقول: ما كدت أراك من الظلمة، وقد رآه بعد يأس وشدة. وقيل: معناه قرب من الرؤية ولم ير كما يقال: كاد العروس يكون أميراً وكاد النعام يطير وكاد المنتعل يكون راكباً. النحاس: وأصح الأقوال في هذا أن المعنى لم يقارب رؤيتها، فإذا لم يقارب رؤيتها فلم يرها رؤية بعيدة ولا قريبة. ﴿ ومن لم يجعل الله له نوراً﴾ يهتدي به حين أظلمت عليه الأمور. وقال ابن عباس: أي من لم يجعل الله له ديناً فما له من دين، ومن لم يجعل الله له نوراً يمشي به يوم القيامة لم يهتد إلى الجنة؛ كقوله تعالى: ﴿ ويجعل لكم نورا تمشون به﴾ (الحديد: ٢٨). وقال الزجاج: ذلك في الدنيا والمعنى: من لم يهده الله لم يهتد. وقال مقاتل بن سليمان: نزلت في عتبة بن ربيعة، كان يلتمس الدين في الجاهلية، ولبس المسوح، ثم كفر في الإسلام. الماوردي: في شيبة بن ربيعة، وكان يترهب في الجاهلية ويلبس الصوف ويطلب الدين، فكفر في الإسلام.

قلت: وكلاهما مات كافراً، فلا يبعد أن يكونا هما المراد بالآية وغيرهما. وقد قيل: نزلت في عبد الله بن جحش، وكان أسلم وهاجر إلى أرض الحبشة ثم تنصّر بعد إسلامه. وذكر الثعلبي: وقال أنس قال النبيﷺ : "إن الله تعالى خلقني من نور وخلق أبا بكر من نوري وخلق عمر وعائشة من نور أبي بكر وخلق المؤمنين من أمتي من نور عمر وخلق المؤمنات من أمتي من نور عائشة فمن لم يحبني ويحب أبا بكر وعمر وعائشة فما له من نور". فنزلت﴿ ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور﴾ .

قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلطَّيْرُ صَـٰٓفَّـٰتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسْبِيحَهُۥ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٤١﴾ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٤٢﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ألم تر أن الله ﴾ لما ذكر وضوح الآيات زاد في الحجة والبينات، وبين أن مصنوعاته تدل بتغيرها على أن لها صانعاً قادراً على الكمال؛ فله بعثة الرسل، وقد بعثهم وأيدهم بالمعجزات، وأخبروا بالجنة والنار. والخطاب في "ألم تر" للنبي ﷺ، ومعناه: ألم تعلم؛ والمراد الكل. ﴿أن الله يسبح له من في السماوات﴾ من الملائكة. ﴿والأرض﴾ من الجن والإنس. ﴿والطير صافات﴾ قال مجاهد وغيره: الصلاة للإنسان والتسبيح لما سواه من الخلق. وقال سفيان: للطير صلاة ليس فيها ركوع ولا سجود. وقيل: إن ضربها بأجنحتها صلاة، وإن أصواتها تسبيح؛ حكاه النقاش. وقيل: التسبيح ها هنا ما يرى في المخلوق من أثر الصنعة. ومعنى "صافات" مصطفات الأجنحة في الهواء. وقرأ الجماعة "والطير" بالرفع عطفاً على "من". وقال الزجاج: ويجوز "والطير" بمعنى مع الطير. قال النحاس: وسمعته يخبر ـ قمتُ وزيداً ـ بمعنى مع زيد. قال: وهو أجود من الرفع. قال: فإن قلت: قمت أنا وزيد، كان الأجود الرفع، ويجوز النصب. ﴿كل قد علم صلاته وتسبيحه﴾ يجوز أن يكون المعنى: كل قد علم الله صلاته وتسبيحه؛ أي علم صلاة المصلي وتسبيح المسبّح. ولهذا قال: ﴿والله عليم بما يفعلون﴾ أي لا يخفى عليه طاعتهم ولا تسبيحهم. ومن هذه الجهة يجوز نصب "كل" عند البصريين والكوفيين بإضمار فعل يفسره ما بعده. وقد قيل: المعنى قد علم كل مصل ومسبح صلاة نفسه وتسبيحه الذي كُلِّفه. وقرأ بعض الناس "كل قد علم صلاته وتسبيحه" غير مسمى الفاعل. وذكر بعض النحويين أن بعضهم قرأ "كل قد عُلِّم صلاته وتسبيحه"؛ فيجوز أن يكون تقديره: كل قد علمه الله صلاته وتسبيحه. ويجوز أن يكون المعنى: كل قد علم غيره صلاته وتسبيحه أي صلاة نفسه؛ فيكون التعليم الذي هو الإفهام والمراد الخصوص؛ لأن من الناس من لم يعلم. ويجوز أن يكون المعنى كل قد استدل منه المستدل، فعبر عن الاستدلال بالتعليم قاله المهدوي. والصلاة هنا بمعنى التسبيح، وكرر تأكيداً؛ كقول "يعلم السر والنجوى". والصلاة قد تسمى تسبيحاً؛ قاله القشيري. ﴿ولله ملك السموات والأرض وإلى الله المصير﴾ تقدم.

قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُزْجِى سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُۥ ثُمَّ يَجْعَلُهُۥ رُكَامًا فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَـٰلِهِۦ وَيُنَزِّلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن جِبَالٍ فِيهَا مِنۢ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ وَيَصْرِفُهُۥ عَن مَّن يَشَآءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِۦ يَذْهَبُ بِٱلْأَبْصَـٰرِ ﴿٤٣﴾ يُقَلِّبُ ٱللَّهُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُو۟لِى ٱلْأَبْصَـٰرِ ﴿٤٤﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ألم تر أن الله يزجي سحاباً ﴾ ذكر من حججه شيئاً آخر؛ أي ألم تر بعيني قلبك. "يزجي سحاباً" أي يسوق إلى حيث يشاء. والريح تزجي السحاب، والبقرة تزجي ولدها أي تسوقه. ومنه زجا الخراج يزجو زجاء ـ ممدوداً ـ إذا تيسرت جبايته. وقال النابغة:

إني أتيتك من أهلي ومن وطني أزجي حشاشة نفس ما بها رمق

وقال أيضاً:

أسرت عليه من الجوزاء سارية تزجي الشمال عليه جامد البرد

﴿ثم يؤلف بينه﴾ أي يجمعه عند انتشائه؛ ليقوى ويتصل ويكثف. والأصل في التأليف الهمز، تقول: تألف. وقرئ "يولف" بالواو تخفيفاً. والسحاب واحد في اللفظ، ولكن معناه جمع؛ ولهذا قال: ﴿وينشئ السحاب﴾ (الرعد: ١٢). و"بين" لا يقع إلا لاثنين فصاعدا، فكيف جاز بينه؟ فالجواب أن "بينه" هنا لجماعة السحاب؛ كما تقول: الشجر قد جلست بينه لأنه جمع، وذكر الكناية على اللفظ؛ قال معناه الفراء. وجواب آخر: وهو أن يكون السحاب واحداً فجاز أن يقال بينه لأنه مشتمل على قطع كثيرة، كما قال:

... بين الدخول فحومل

فأوقع "بين" على الدخول، وهو واحد لاشتماله على مواضع. وكما تقول: ما زلت أدور بين الكوفة لأن الكوفة أماكن كثيرة؛ قاله الزجاج وغيره. وزعم الأصمعي أن هذا لا يجوز وكان يروى:

... بين الدخول وحومل

﴿ثم يجعله ركاماً﴾ أي مجتمعاً، يركب بعضه بعضاً؛ كقوله تعالى: ﴿وإن يروا كسفا من السماء ساقطا يقولوا سحاب مركوم﴾ (الطور: ٤٤). والركم جمع الشيء؛ يقال منه: ركم الشيء يركمه ركماً إذا جمعه وألقى بعضه على بعض. وارتكم الشيء وتراكم إذا اجتمع. والركمة الطين المجموع. والركام: الرمل المتراكم. وكذلك السحاب وما أشبهه. ومرتكم الطريق ـ بفتح الكاف ـ جادته. ﴿فترى الودق يخرج من خلاله﴾ في "الودق" قولان: أحدهما: أنه البرق؛ قاله أبو الأشهب العقيلي. ومنه قول الشاعر:

أثرنا عجاجة وخرجن منها خروج الودق من خلل السحاب

الثاني: أنه المطر؛ قاله الجمهور. ومنه قول الشاعر:

فلا مزنة ودقت ودقها ولا أرض أبقل إبقالها

وقال امرؤ القيس:

فدمعهما ودق وسح وديمة وسكب وتوكاف وتنهملان

يقال: ودقت السحابة فهي وادقة. وودق المطر يدق ودقاً؛ أي قطر. وودقت إليه دنوت منه. وفي المثل: ودق العير إلى الماء؛ أي دنا منه. يضرب لمن خضع للشيء لحرصه عليه. والموضع مودق. وودقت به ودقا استأنست به. ويقال لذات الحافر إذا أرادت الفحل: ودقت تدق ودقاً، وأودقت واستودقت. وأتان ودوق وفرس ودوق، ووديق أيضاً، وبها وداق. والوديقة: شدة الحر. وخلال جمع خلل؛ مثل الجبل والجبال، وهي فرجه ومخارج القطر منه. وقد تقدم في "البقرة" أن كعباً قال: إن السحاب غربال المطر؛ لو لا السحاب حين ينزل الماء من السماء لأفسد ما يقع عليه من الأرض. وقرأ ابن عباس والضحاك وأبو العالية "من خلله" على التوحيد. وتقول: كنت في خلال القوم؛ أي وسطهم. ﴿وينزل من السماء من جبال فيها من برد﴾ قيل: خلق الله في السماء جبالاً من برد، فهو ينزل منها برداً؛ وفيه إضمار، أي ينزل من جبال البرد برداً، فالمفعول محذوف. ونحو هذا قول الفراء؛ لأن التقدير عنده: من جبال برد؛ فالجبال عنده هي البرد. و"برد" في موضع خفض؛ ويجب أن يكون على قوله المعنى: من جبالٍ بردٍ فيها، بتنوين جبال. وقيل: إن الله تعالى خلق في السماء جبالاً فيها

برد؛ فيكون التقدير: وينزل من السماء من جبال فيها برد. و"من" صلة. وقيل: المعنى وينزل من السماء قدر جبال، أو مثل جبال من برد إلى الأرض؛ "فمن" الأولى للغاية لأن ابتداء الإنزال من السماء، والثانية للتبعيض لأن البرد بعض الجبال، والثالثة لتبيين الجنس لأن جنس تلك الجبال من البرد. وقال الأخفش: إن "من" في "الجبال" و"برد" زائدة في الموضعين، والجبال والبرد في موضع نصب؛ أي ينزل من السماء برداً يكون كالجبال. والله أعلم. ﴿فيصيب به من يشاء ويصرفه عن من يشاء﴾ فيكون إصابته نقمة وصرفه نعمة. وقد مضى في "البقرة". و"الرعد" أن من قال حين يسمع الرعد: سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ثلاثاً عوفي مما يكون في ذلك الرعد. ﴿يكاد سنا برقه﴾ أي ضوء ذلك البرق الذي في السحاب ﴿يذهب بالأبصار﴾ من شدة بريقه وضوئه. قال الشماخ:

وما كادت إذا رفعت سناها ليبـصر ضوءها إلا البصير

وقال امرؤ القيس:

يضيء سناه أو مصابيح راهب أهـان السليط في الذبال المفتل

فالسنا ـ مقصور ـ ضوء البرق. والسنا أيضاً نبت يتداوى به. والسناء من الرفعة ممدود. وكذلك قرأ طلحة بن مصرف "سناء" بالمد على المبالغة من شدة الضوء والصفاء؛ فأطلق عليه اسم الشرف. قال المبرد: السنا ـ مقصور ـ وهو اللمع؛ فإذا كان من الشرف والحسب فهو ممدود وأصلهما واحد وهو الالتماع. وقرأ طلحة بن مصرف "سناء برقه" قال أحمد بن يحيى: وهو جمع بُرقة. قال النحاس: البُرقة المقدار من البَرق، والبَرقة المرة الواحدة. وقرأ الجحدري وابن القعقاع "يُذهب بالأبصار" بضم الياء وكسر الهاء؛ من الإذهاب، وتكون الباء في "بالأبصار" صلة زائدة. الباقون "يذهب بالأبصار" بفتح الياء والهاء، والباء للإلصاق. والبرق دليل على تكاثف السحاب، وبشير بقوة المطر، ومحذر من نزول الصواعق.

قوله تعالى: ﴿يقلب الله الليل والنهار﴾ قيل: تقليبهما أن يأتي بأحدهما بعد الآخر. وقيل: تقليبهما نقصهما وزيادتهما. وقيل: هو تغيير النهار بظلمة السحاب مرة وبضوء الشمس أخرى؛ وكذا الليل مرة بظلمة السحاب ومرة بضوء القمر؛ قاله النقاش. وقيل: تقليبهما باختلاف ما تقدر فيهما من خير وشر ونفع وضر. ﴿إن في ذلك﴾ أي في الذي ذكرناه من تقلب الليل والنهار، وأحوال المطر والصيف والشتاء ﴿لعبرة﴾ أي اعتباراً ﴿لأولي الأبصار﴾ أي لأهل البصائر من خلقي.

قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ مِّن مَّآءٍ فَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِۦ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ رِجْلَيْنِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰٓ أَرْبَعٍ يَخْلُقُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٥﴾ لَّقَدْ أَنزَلْنَآ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ وَٱللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٤٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿والله خلق كل دابة من ماء﴾ قرأ يحيى بن وثاب والأعمش وحمزة والكسائي "والله خالق كل" بالإضافة. الباقون "خلق" على الفعل. قيل: إن المعنيين في القراءتين صحيحان. أخبر الله عز وجل بخبرين، ولا ينبغي أن يقال في هذا: إحدى القراءتين أصح من الأخرى. وقد قيل: إن "خلق" لشيء مخصوص، وإنما يقال خالق على العموم؛ كما قال الله عز وجل: ﴿الخالق البارئ﴾ (الحشر: ٢٤). وفي الخصوص ﴿الحمد لله الذي خلق السموات والأرض﴾ (الأنعام: ١) وكذا: ﴿هو الذي خلقكم من نفس واحدة﴾ (الأعراف: ١٨٩). فكذا يجب أن يكون "والله خلق كل دابة

من ماء" . والدابة كل ما دب على وجه الأرض من الحيوان؛ يقال: دب يدب فهو دابّ؛ والهاء للمبالغة. وقد تقدم في "البقرة" . ﴿من ماء﴾ لم يدخل في هذا الجن والملائكة؛ لأنا لم نشاهدهم، ولم يثبت أنهم خلقوا من ماء، بل في الصحيح (إن الملائكة خلقوا من نور والجن من نار) . وقد تقدم .
وقال المفسرون: "من ماء" أي من نطفة. قال النقاش: أراد أُمْنِيةَ الذكور. وقال جمهور النظرة: أراد أن خلقة كل حيوان فيها ماء كما خلق آدم من الماء والطين؛ وعلى هذا يتخرج قول النبي ﷺ للشيخ الذي سأله في غزاة بدر: ممن أنتما؟ فقال رسول الله ﷺ : (نحن من ماء). الحديث. وقال قوم: لا يستثنى الجن والملائكة، بل كل حيوان خلق من الماء؛ وخلق النار من الماء، وخلق الريح من الماء؛ إذ أول ما خلق الله تعالى من العالم الماء، ثم خلق منه كل شيء.

قلت: ويدل على صحة هذا قوله تعالى: ﴿ فمنهم من يمشي على بطنه ﴾ المشي على البطن للحيات والحوت، ونحوه من الدود وغيره. وعلى الرجلين للإنسان والطير إذا مشى. والأربع لسائر الحيوان. وفي مصحف أبي "ومنهم من يمشي على أكثر"؛ فعم بهذه الزيادة جميع الحيوان كالسرطان والخشاش؛ ولكنه قرآن لم يثبته إجماع؛ لكن قال النقاش: إنما اكتفى في القول بذكر ما يمشي على أربع عن ذكر ما يمشي على أكثر؛ لأن جميع الحيوان إنما اعتماده على أربع، وهي قوام مشيه، وكثرة الأرجل في بعضه زيادة في خلقته، لا يحتاج ذلك الحيوان في مشيه إلى جميعها. قال ابن عطية: والظاهر أن تلك الأرجل الكثيرة ليست باطلاً بل هي محتاج إليها في تنقل الحيوان، وهي كلها تتحرك في تصرفه. وقال بعضهم: ليس في الكتاب ما يمنع من المشي على أكثر من أربع؛ إذ لم يقل ليس منها ما يمشي على أكثر من أربع. وقيل فيه إضمار، ومنهم من يمشي على أكثر من أربع؛ كما وقع في مصحف أبي. والله أعلم. و"دابة" تشمل من يعقل وما لا يعقل؛ فغلّب من يعقل لما اجتمع مع من لا يعقل؛ لأنه المخاطب والمتعبد؛ ولذلك قال "فمنهم". وقال: "من يمشي" فأشار بالاختلاف إلى ثبوت الصانع؛ أي لو لا أن للجميع صانعاً مختاراً لما اختلفوا، بل كانوا من جنس واحد؛ وهو كقوله: ﴿ يسقى بماء واحد ونفضل بعضها على بعض في الأكل إن في ذلك لآيات﴾ (الرعد: ٤). ﴿إن الله على كل شيء﴾ مما يريد خلقه "قدير".

قوله تعالى: ﴿ لَّقَدْ أَنزَلْنَآ ءَايَـٰتٍ مُّبَيِّنَـٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٤٦﴾﴾
تقدم بيانه في غير وضع.

قوله تعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ ويقولون آمنا بالله وبالرسول ﴾ يعني المنافقين، يقولون بألسنتهم آمنا بالله وبالرسول من غير يقين ولا إخلاص. ﴿ وأطعنا﴾ أي ويقولون ﴿ وأطعنا﴾ وكذبوا. ﴿ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين﴾ .

قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓا۟ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا۟ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ۚ بَلْ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٥٠﴾﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم ﴾ قال الطبري وغيره: إن رجلاً من المنافقين اسمه بشر كانت بينه وبين رجل من اليهود خصومة في أرض فدعاه اليهودي إلى التحاكم

عند رسول الله ﷺ وكان المنافق مبطلاً، فأبى من ذلك وقال: إن محمداً يحيف علينا فلنحكّم كعب بن الأشرف فنزلت الآية فيه. وقيل: نزلت في المغيرة بن وائل من بني أمية كان بينه وبين علي بن أبي طالب ﷺ خصومة في ماء وأرض فامتنع المغيرة أن يحاكم علياً إلى رسول الله ﷺ وقال: إنه يبغضني؛ فنزلت الآية، ذكره الماوردي. وقال: "ليحكم" ولم يقل ليحكما لأن المعنيّ به الرسول ﷺ وإنما بدأ بذكر الله إعظاماً لله واستفتاح كلام.

الثانية: قولـه تعالى: ﴿وإن يكن لـهم الحق يأتوا إليه مذعنين ﴾أي طائعين منقادين؛ لعلمهم أنه ﷺ يحكم بالحق. يقال: أذعن فلان لحكم فلان يذعن إذعاناً. وقال النقاش: "مذعنين" خاضعين، ومجاهد: مسرعين. الأخفش وابن الأعرابي: مقرين. ﴿أفي قلوبهم مرض﴾ شك وريب. ﴿أم ارتابوا﴾ أم حدث لـهم شك في نبوته وعدلـه. ﴿أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسولـه﴾ أي يجور في الحكم والظلم. وأتي بلفظ الاستفهام لأنه أشد في التوبيخ وأبلغ في الذم؛ كقول جرير في المدح:

ألستم خير من ركب المطايا وأنـدى العالمـين بطون راح

﴿بل أولئك هم الظالمون ﴾أي المعاندون الكافرون؛ لإعراضهم عن حكم الله تعالى.

الثالثة: القضاء يكون للمسلمين إذا كان الحكم بين المعاهد والمسلم ولا حق لأهل الذمةِ فيه. وإذا كان بين ذميين فذلك إليهما. فإن جاءا قاضيَ الإسلام فإن شاء حكم وإن شاء أعرض؛ كما تقدم في "المائدة"

الرابعة: هذه الآية دليل على وجوب إجابة الداعي إلى الحاكم لأن الله سبحانه ذم من دعي إلى رسولـه ليحكم بينه وبين خصمه بأقبح الذم فقال: ﴿أفي قلوبهم مرض ﴾الآية. قال ابن خويز منداد: واجب على كل من دعي إلى مجلس الحاكم أن يجيب، ما لم يعلم أن الحاكم فاسق أو عداوة بين المدعي والمدعى عليه. وأسند الزهراوي عن الحسن بن أبي الحسن أن رسول الله ﷺ قال: "من دعاه خصمه إلى حاكم من حكام المسلمين فلم يُجب فهو ظالم ولا حق له". ذكره الماوردي أيضاً. قال ابن العربي: وهذا حديث باطل: فأما قولـه (فهو ظالم)فكلام صحيح وأما قولـه: (فلا حق لـه) فلا يصح، ويحتمل أن يريد أنه على غير الحق.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾

قولـه تعالى: ﴿ إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسولـه ﴾ أي إلى كتاب الله وحكم ورسولـه. ﴿أن يقولوا سمعنا وأطعنا ﴾قال ابن عباس: أخبر بطاعة المهاجرين والأنصار، وإن كان ذلك فيما يكرهون؛ أي هذا قولـهم، وهؤلاء لو كانوا مؤمنين لكانوا يقولون سمعنا وأطعنا. فالقول نصب على خبر كان، واسمها في قولـه "أن يقولوا" نحو ﴿وما كان قولـهم إلا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا ﴾(آل عمران: ١٤٧). وقيل: إنما قول المؤمنين، وكان صلة في الكلام؛ كقولـه تعالى:

﴿ كيف نكلم من كان في المهد صبيا ﴾ (مريم: ٢٩). وقرأ ابن القعقاع "ليحكم بينهم" غير مسمى الفاعل. علي بن أبي طالب "إنما كان قول" بالرفع.

قوله تعالى: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ ومن يطع الله ورسولـه ﴾ فيما أمر به وحكم. ﴿ ويخش الله ويتقه ﴾ قرأ حفص "ويتقه" بإسكان القاف على نية الجزم؛ قال الشاعر:

ومـن يتـق فـإن الله معــه ورزق الله مؤتاب وغادي

وكسرها الباقون، لأن جزمه بحذف آخره وأسكن الـهاء أبو عمرو وأبو بكر. واختلس الكسرة يعقوب وقالون عن نافع والبستي عن أبي عمرو وحفص. وأشبع كسرة الـهاء الباقون. ﴿ فأولئك هم الفائزون ﴾ ذكر أسلم أن عمر ﷺ بينما هو قائم في مسجد النبي ﷺ وإذا رجل من دهاقين الروم قائم على رأسه وهو يقول: أنا أشهد أن لا إلـه إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله. فقال لـه عمر: ما شأنك؟ قال: أسلمت لله. قال: هل لهذا سبب؟ قال: نعم إني قرأت التوراة والزبور والإنجيل وكثيراً من كتب الأنبياء، فسمعت أسيراً يقرأ آية من القرآن جمع فيها كل ما في الكتب المتقدمة، فعلمت أنه من عند الله فأسلمت. قال: ما هذه الآية؟ قال قوله تعالى: ﴿ ومن يطع الله ﴾ في الفرائض ﴿ ورسوله ﴾ في السنن ﴿ ويخش الله ﴾ فيما مضى من عمره ﴿ ويتقه ﴾ فيما بقي من عمره: ﴿ فأولئك هم الفائزون ﴾ والفائز من نجا من النار وأدخل الجنة. فقال عمر: قال النبي ﷺ: (أوتيت جوامع الكلم).

قوله تعالى: ﴿ ۞ وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ ۖ قُل لَّا تُقْسِمُوا۟ ۖ طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٥٣﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ وأقسموا بالله جهد أيمانهم ﴾ عاد إلى ذكر المنافقين، فإنه لما بين كراهتهم لحكم النبي ﷺ أتوه فقالوا: والله لو أمرتنا أن نخرج من ديارنا ونسائنا وأموالنا فخرجنا، ولو أمرتنا بالجهاد لجاهدنا؛ فنزلت هذه الآية. أي وأقسموا بالله أنهم يخرجون معك في المستأنف ويطيعون. "جهد أيمانهم" أي طاقة ما قدروا أن يحلفوا. وقال مقاتل: من حلف بالله فقد أجهد في اليمين. وقد مضى في "الأنعام" بيان هذا. و"جهد" منصوب على مذهب المصدر تقديره: إقساماً بليغاً. ﴿ قل لا تقسموا ﴾ وتم الكلام. ﴿ طاعة معروفة ﴾ أولى بكم من أيمانكم؛ أو ليكن منكم طاعة معروفة، وقول معروف بإخلاص القلب، ولا حاجة إلى اليمين. وقال مجاهد: المعنى قد عرفت طاعتكم وهي الكذب والتكذيب؛ أي المعروف منكم الكذب دون الإخلاص. ﴿ إن الله خبير بما تعملون ﴾ من طاعتكم بالقول ومخالفتكم بالفعل.

قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ ۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَـٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٥٤﴾ ﴾

قولـه تعالى: ﴿ قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ﴾ بإخلاص الطاعة وترك النفاق. ﴿ فإن تولوا ﴾ أي فإن تتولوا، فحذف إحدى التاءين. ودل على هذا أن بعده "وعليكم" ولم يقل وعليهم. ﴿ فإنما

عليه ما حمل﴾ أي من تبليغ الرسالة. ﴿وعليكم ما حملتم﴾ أي من الطاعة له؛ عن ابن عباس وغيره. ﴿وإن تطيعوه تهتدوا﴾ جعل الاهتداء مقروناً بطاعته. ﴿وما على الرسول إلا البلاغ المبين﴾ أي التبليغ «المبين».

قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٥٥﴾﴾

نزلت في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما؛ قاله مالك. وقيل: إن سبب هذه الآية أن بعض أصحاب النبي ﷺ شكا جهد مكافحة العدو، وما كانوا فيه من الخوف على أنفسهم، وأنهم لا يضعون أسلحتهم؛ فنزلت الآية. وقال أبو العالية: مكث رسول ﷺ بمكة عشر سنين بعدما أوحي إليه خائفاً هو وأصحابه، يدعون إلى الله سراً وجهراً، ثم أمر بالهجرة إلى المدينة، وكانوا فيها خائفين يصبحون ويمسون في السلاح. فقال رجل: يا رسول الله، أما يأتي علينا يوم نأمن فيه ونضع السلاح؟ فقال ﷺ: (لا تلبثون إلا يسيراً حتى يجلس الرجل منكم في الملأ العظيم محتبياً ليس عليه حديدة). ونزلت هذه الآية، وأظهر الله نبيه على جزيرة العرب فوضعوا السلاح وأمنوا. قال النحاس: فكان في هذه الآية دلالة على نبوة رسول الله ﷺ؛ لأن الله جل وعز أنجز ذلك الوعد. قال الضحاك في كتاب النقاش: هذه الآية تتضمن خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي لأنهم أهل الإيمان وعملوا الصالحات. وقد قال رسول الله ﷺ: (الخلافة بعدي ثلاثون). وإلى هذا القول ذهب ابن العربي في أحكامه، واختاره وقال: قال علماؤنا هذه الآية دليل على خلافة الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم، وأن الله استخلفهم ورضي أمانتهم، وكانوا على الدِّين الذي ارتضى لهم، لأنهم لم يتقدمهم أحد في الفضيلة إلى يومنا هذا، فاستقر الأمر لهم، وقاموا بسياسة المسلمين، وذبّوا عن حوزة الدين؛ فنفذ الوعد فيهم، وإذا لم يكن هذا الوعد لهم نَجَز، وفيهم نَفَذ، وعليهم وَرَدَ، ففيمن يكون إذاً، وليس بعدهم مثلهم إلى يومنا هذا، ولا يكون فيما بعده. رضي الله عنهم. وحكى هذا القول القشيري عن ابن عباس. واحتجوا بما رواه سفينة مولى رسول الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون مُلكاً). قال سفينة: أمسك عليك خلافة أبي بكر سنتين، وخلافة عمر عشراً، وخلافة عثمان اثنتي عشرة سنة، وخلافة علي ستاً. وقال قوم: هذا وعد لجميع الأمة في ملك الأرض كلها تحت كلمة الإسلام؛ كما قال عليه الصلاة والسلام: (زويت لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي ما

زوي لي منها). واختار هذا القول ابن عطية في تفسيره حيث قال: والصحيح في الآية أنها في استخلاف الجمهور، واستخلافهم هو أن يملكهم البلاد ويجعلهم أهلها؛ كالذي جرى في الشام والعراق وخراسان والمغرب. قال ابن العربي: قلنا لهم هذا وعد عام في النبوة والخلافة وإقامة الدعوة وعموم الشريعة، فنفذ الوعد في كل أحد بقدره وعلى حاله؛ حتى في المفتين والقضاة والأئمة، وليس للخلافة محل تنفذ فيه الموعدة الكريمة إلا من تقدم من الخلفاء. ثم ذكر اعتراضاً وانفصالاً معناه: فإن قيل هذا الأمر لا يصح إلا في أبي بكر وحده، فأما عمر وعثمان فقتلا غيلة، وعلي قد نوزع في الخلافة. قلنا: ليس في ضمن الأمن السلامة من الموت بأي وجه كان، وأما علي فلم يكن نزاله في الحرب مذهباً للأمن، وليس من شرط الأمن رفع الحرب إنما شرطه ملك الإنسان لنفسه باختياره، لا كما كان أصحاب النبي ﷺ بمكة. ثم قال في آخر كلامه: وحقيقة الحال أنهم كانوا مقهورين فصاروا قاهرين، وكانوا مطلوبين فصاروا طالبين؛ فهذا نهاية الأمن والعز.

قلت: هذه الحال لم تختص بالخلفاء الأربعة رضي الله عنهم حتى يخصوا بها من عموم الآية، بل شاركهم في ذلك جميع المهاجرين بل وغيرهم. ألا ترى إلى إغزاء قريش المسلمين في أحد وغيرها وخاصة الخندق، حتى أخبر الله تعالى عن جميعهم فقال: ﴿ إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا. هنالك ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزالاً شديداً ﴾ (الأحزاب: ١٠ ـ ١١). ثم إن الله رد الكافرين لم ينالوا خيراً، وأمن المؤمنين وأورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم، وهو المراد بقوله: ﴿ليستخلفنهم في الأرض﴾. وقوله: ﴿كما استخلف الذين من قبلهم﴾ يعني بني إسرائيل، إذ أهلك الله الجبابرة بمصر، وأورثهم أرضهم وديارهم فقال: ﴿ وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها ﴾ (الأعراف: ١٣٧). وهكذا كان الصحابة مستضعفين خائفين، ثم إن الله تعالى أمّنهم ومكنهم وملّكهم، فصحّ أن الآية عامة لأمة محمد ﷺ غير مخصوصة؛ إذ التخصيص لا يكون إلا بخبر ممن يجب له التسليم، ومن الأصل المعلوم التمسك بالعموم. وجاء في معنى تبديل خوفهم بالأمن أن رسول الله ﷺ لما قال أصحابه: أما يأتي علينا يوم نأمن فيه ونضع السلاح؟ فقال ﷺ: (لا تلبثون إلا قليلاً حتى يجلس الرجل منكم في الملأ العظيم محتبياً ليس عليه حديدة). وقال ﷺ: (والله ليتمنّ الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون). خرّجه مسلم في صحيحه؛ فكان كما أخبر ﷺ. فالآية معجزة النبوة؛ لأنها إخبار عما سيكون فكان.

قوله تعالى: ﴿ ليستخلفنهم في الأرض ﴾ فيه قولان: أحدهما: يعني أرض مكة؛ لأن المهاجرين سألوا الله تعالى ذلك فوعدوا كما وُعدت بنو إسرائيل؛ قال معناه النقاش. الثاني: بلاد العرب والعجم. قال ابن العربي: وهو الصحيح؛ لأن أرض مكة محرمة على المهاجرين، قال النبي ﷺ: "لكن البائس سعد بن خولة". يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة. وقال في الصحيح أيضاً: (يمكث المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثاً). واللام في "ليستخلفهم" جواب قسم مضمر؛ لأن الوعد قول،

مجازها: قال الله للذين آمنوا وعملوا الصالحات والله ليستخلفنهم في الأرض فيجعلهم ملوكها وسكانها. ﴿كما استخلف الذين من قبلهم﴾ يعني بني إسرائيل، أهلك الجبابرة بمصر والشام وأورثهم أرضهم وديارهم. وقراءة العامة "كما استخلف" بفتح التاء واللام؛ لقوله: "وعد". وقوله: "ليستخلفنهم". وقرأ عيسى بن عمر وأبو بكر والمفضل عن عاصم "استخلف" بضم التاء وكسر اللام على الفعل المجهول. ﴿وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم﴾ وهو الإسلام؛ كما قال تعالى: ﴿ ورضيت لكم الإسلام دينا ﴾ (المائدة: ٣) وقد تقدم. وروى سليم بن عامر عن المقداد بن الأسود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ما على ظهر الأرض بيت حجر ولا مدر إلا أدخله الله كلمة الإسلام بعز عزيز أو ذل ذليل أما بعزهم فيجعلهم من أهلها وأما بذلهم فيدينون بها". ذكره الماوردي حجة لمن قال: إن المراد بالأرض بلاد العرب والعجم؛ وهو القول الثاني: على ما تقدم آنفاً. ﴿وليبدلنهم﴾ قرأ ابن محيصن وابن كثير ويعقوب وأبو بكر بالتخفيف؛ من أبدل، وهي قراءة الحسن، واختيار أبي حاتم. الباقون بالتشديد؛ من بدّل، وهي اختيار أبي عبيد؛ لأنها أكثر ما في القرآن، قال الله تعالى: ﴿ لا تبديل لكلمات الله ﴾ (يونس: ٦٤). وقال: ﴿ وإذا بدّلنا آية ﴾ (النحل: ١٠١) ونحوه، وهما لغتان. قال النحاس: وحكى محمد بن الجهم عن الفراء قال: قرأ عاصم والأعمش "وليبدلنهم" مشددة، وهذا غلط على عاصم؛ وقد ذكر بعده غلطاً أشد منه، وهو أنه حكى عن سائر الناس التخفيف. قال النحاس: وزعم أحمد بن يحيى أن بين التثقيل والتخفيف فرقاً، وأنه يقال: بدّلته أي غيّرته، وأبدلته أزلته وجعلت غيره. قال النحاس: وهذا القول صحيح؛ كما تقول: أبدل لي هذا الدرهم، أي أزله وأعطني غيره. وتقول: قد بدلت بعدنا، أي غيرت؛ غير أنه قد يستعمل أحدهما موضع الآخر؛ والذي ذكره أكثر. وقد مضى هذا في "النساء" والحمد لله، وذكرنا في سورة "إبراهيم" الدليل من السنة على أن بدل معناه إزالة العين؛ فتأمله هناك. وقرئ ﴿ عسى ربنا أن يبدلنا ﴾ (القلم: ٣٢) مخففاً ومثقلاً. ﴿يعبدونني﴾ هو في موضع الحال؛ أي في حال عبادتهم الله بالإخلاص. ويجوز أن يكون استئنافاً على طريق الثناء عليهم. ﴿لا يشركون بي شيئا﴾ فيه أربعة أقوال: أحدها: لا يعبدون إلها غيري؛ حكاه النقاش. الثاني: لا يراؤون بعبادتي أحداً. الثالث: لا يخافون غيري؛ قاله ابن عباس. الرابع: لا يحبون غيري؛ قاله مجاهد. ﴿ومن كفر بعد ذلك﴾ أي بهذه النعم. والمراد كفران النعمة؛ لأنه قال تعالى: ﴿فأولئك هم الفاسقون﴾ والكافر بالله فاسق بعد هذا الإنعام وقبله.

قوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾

تقدم؛ فأعاد الأمر بالعبادة تأكيدا.

قوله تعالى: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مُعْجِزِينَ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ وَلَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٥٧﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ لا تحسبن الذين كفروا ﴾ هذا تسلية للنبي ﷺ ووعد بالنصرة. وقراءة العامة "تحسبن" بالتاء خطابا. وقرأ ابن عامر وحمزة وأبو حيوة "يحسبن" بالياء، بمعنى لا يحسبن الذين

كفروا أنفسهم معجزين الله في الأرض، لأن الحسبان يتعدى إلى مفعولين. وهذا قول الزجاج. وقال الفراء وأبو علي: يجوز أن يكون الفعل للنبي ﷺ؛ أي لا يحسبن محمد الذين كفروا معجزين في الأرض. فـ "الذين" مفعول أول، و"معجزين" مفعول ثان. وعلى القول الأول "الذين كفروا" فاعل "أنفسهم" مفعول أول، وهو محذوف مراد "معجزين" مفعول ثان. قال النحاس: وما علمت أحداً من أهل العربية بصرياً ولا كوفياً إلا وهو يخطئ قراءة حمزة؛ فمنهم من يقول: هي لحن؛ لأنه لم يأت إلا بمفعول واحد ليحسبن. وممن قال هذا أبو حاتم. وقال الفراء: هو ضعيف؛ وأجازه على ضعفه، على أنه يحذف المفعول الأول، وقد بيناه. قال النحاس: وسمعت علي بن سليمان يقول في هذه القراءة: يكون "الذين كفروا" في موضع نصب. قال: ويكون المعنى ولا يحسبن الكافر الذين كفروا معجزين في الأرض.

قلت: وهذا موافق لما قاله الفراء وأبو علي؛ لأن الفاعل هناك النبي ﷺ. وفي هذا القول الكافر. و"معجزين" معناه فائتين. وقد تقدم. ﴿ومأواهم النار ولبئس المصير﴾ أي المرجع.

قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا۟ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَـٰثَ مَرَّٰتٍ ۚ مِّن قَبْلِ صَلَوٰةِ ٱلْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعْدِ صَلَوٰةِ ٱلْعِشَآءِ ۚ ثَلَـٰثُ عَوْرَٰتٍ لَّكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌۢ بَعْدَهُنَّ ۚ طَوَّٰفُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ ﴾ فيه ثمان مسائل:

الأولى: قال العلماء، هذه الآية خاصة والتي قبلها عامة؛ لأنه قال: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ﴾(النور: ٢٧) ثم خص هنا فقال: ﴿ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم ﴾فخص في هذه الآية بعض المستأذنين، وكذلك أيضاً يتأول القول في الأولى في جميع الأوقات عموماً. وخص في هذه الآية بعض الأوقات، فلا يدخل فيها عبد ولا أمة؛ وغداً كان أو ذا منظر إلا بعد الاستئذان. قال مقاتل: نزلت في أسماء بنت مرثد، دخل عليها غلام لها كبير، فاشتكت إلى رسول الله ﷺ؛ فنزلت عليه الآية. وقيل: سبب نزولها دخول مدلج على عمر؛ وسيأتي.

الثانية: اختلف العلماء في المراد بقوله تعالى ﴿ليستأذنكم ﴾على ستة أقوال:

الأول: أنها منسوخة، قاله ابن المسيب وابن جبير.

الثاني: أنها ندب غير واجبة؛ قاله أبو قلابة، قال: إنما أمروا بهذا نظراً لهم.

الثالث: عنى بها النساء؛ قاله أبو عبد الرحمن السلمي.

الرابع: قال ابن عمر: هي في الرجال دون النساء.

الخامس: كان ذلك واجباً، إذ كانوا لا غلق لهم ولا أبواب، ولو عاد الحال لعاد الوجوب حكاه المهدوي عن ابن عباس.

السادس: أنها محكمة واجبة ثابتة على الرجال والنساء؛ وهو قول أكثر أهل العلم؛ منهم القاسم وجابر بن زيد والشعبي. وأضعفها قول السلمي لأن "الذين" لا يكون للنساء في كلام العرب، إنما يكون للنساء ـ اللاتي واللواتي ـ وقول ابن عمر يستحسنه أهل النظر، لأن "الذين" للرجال في كلام العرب، وإن كان يجوز أن يدخل معهم النساء فإنما يقع ذلك بدليل، والكلام على ظاهره، غير أن في إسناده ليث بن أبي سليم. وأما قول ابن عباس فروى أبو داود عن عبيد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس يقول: آية لم يؤمر بها أكثر الناس آية الاستئذان وإني لآمر جاريتي هذه تستأذن علي. قال أبو داود: وكذلك رواه عطاء عن ابن عباس "يأمر به". وروى عكرمة أن نفراً من أهل العراق قالوا: يا ابن عباس، كيف ترى في هذه الآية التي أمرنا فيها بما أمرنا ولا يعمل بها أحد، قول الله عز وجل ﴿يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم﴾. قال أبو داود: قرأ القعنبي إلى ﴿عليم حكيم﴾ قال ابن عباس: إن الله حليم رحيم بالمؤمنين يحب الستر، وكان الناس ليس لبيوتهم ستور ولا حجال، فربما دخل الخادم أو الولد أو يتيمة الرجل والرجل على أهله، فأمرهم الله بالاستئذان في تلك العورات، فجاءهم الله بالستور والخير، فلم أر أحداً يعمل بذلك بعد.

قلت: هذا متن حسن، وهو يرد قول سعيد وابن جبير؛ فإنه ليس فيه دليل على نسخ الآية، ولكن على أنها كانت على حال ثم زالت، فإن كان مثل ذلك الحال فحكمها قائم كما كان، بل حكمها لليوم ثابت في كثير من مساكن المسلمين في البوادي والصحارى ونحوها. وروى وكيع عن سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن الشعبي "يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم" قال: ليست بمنسوخة. قلت: إن الناس لا يعملون بها؛ قال: الله عز وجل المستعان.

الثالثة: قال بعض أهل العلم: إن الاستئذان ثلاثاً مأخوذ من قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات﴾ قال يزيد: ثلاث دفعات. قال: فورد القرآن في المماليك والصبيان، وسنة رسول الله ﷺ في الجميع. قال ابن عبد البر: ما قاله من هذا وإن كان له وجه فإنه غير معروف عن العلماء في تفسير الآية التي نزع بها، والذي عليه جمهورهم في قوله "ثلاث مرات" أي في ثلاث أوقات. ويدل على صحة هذا القول ذكره فيها "من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء".

الرابعة: أدب الله عز وجل عباده في هذه الآية بأن يكون العبيد إذ لا بال لهم، والأطفال الذين لم يبلغوا الحلم إلا أنهم عقلوا معاني الكشفة ونحوها، يستأذنون على أهليهم في هذه الأوقات الثلاثة، وهي الأوقات التي تقتضي عادة الناس الانكشاف فيها وملازمة التعري. فما قبل الفجر وقت انتهاء النوم ووقت الخروج من ثياب النوم ولبس ثياب النهار. ووقت القائلة وقت التجرد أيضاً وهي الظهيرة، لأن النهار يظهر فيها إذا علا شعاعه واشتد حره. وبعد صلاة العشاء وقت التعري للنوم؛ فالتكشف غالب في هذه الأوقات. يروى أن رسول الله ﷺ بعث غلاماً من الأنصار يقال له مدلج إلى عمر بن الخطاب ظهيرة ليدعوه، فوجده نائماً قد أغلق عليه الباب، فدق عليه الغلام الباب فناداه، ودخل، فاستيقظ عمر وجلس فانكشف منه شيء، فقال عمر: وددت أن الله نهى أبناءنا ونساءنا

وخدمنا عن الدخول علينا في هذه الساعات إلا بإذن؛ ثم انطلق إلى رسول الله ﷺ فوجد هذه الآية قد أنزلت، فخرَّ ساجداً شكراً لله. وهي مكية.

الخامسة: قولـه تعالى: ﴿ والذين لم يبلغوا الحلم منكم ﴾ أي الذين لم يحتلموا من أحراركم؛ قاله مجاهد. وذكر إسماعيل بن إسحاق كان يقول: ليستأذنكم الذين لم يبلغوا الحلم مما ملكت أيمانكم، على التقديم والتأخير، وأن الآية في الإماء. وقرأ الجمهور بضم اللام، وسكّنها الحسن بن أبي الحسن لثقل الضمة، وكان أبو عمرو يستحسنها. و"ثلاث مرات" نصب على الظرف؛ لأنهم لم يؤمروا بالاستئذان ثلاثاً، إنما أمروا بالاستئذان في ثلاثة مواطن، والظرفية في "ثلاث" بينة: من قبل صلاة الفجر، وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة، ومن صلاة العشاء. وقد مضى معناه. ولا يجب أن يستأذن ثلاث مرات في كل وقت. ﴿ثلاث عورات لكم﴾ قرأ جمهور السبعة "ثلاث عورات" برفع "ثلاث". وقرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم "ثلاث" بالنصب على البدل من الظرف في قولـه "ثلاث مرات". قال أبو حاتم: النصب ضعيف مردود. وقال الفراء: الرفع أحب إلي. قال: وإنما اخترت الرفع لأن المعنى: هذه الخصال ثلاث عورات. والرفع عند الكسائي بالابتداء، والخبر عنده ما بعده، ولم يقل بالعائد، وقال نصاً بالابتداء. قال: والعورات الساعات التي تكون فيها العورة؛ إلا أنه قرأ بالنصب، والنصب فيه قولان: أحدهما: أنه مردود على قولـه "ثلاث مرات"؛ ولـهذا استبعده الفراء. وقال الزجاج: المعنى ليستأذنكم أوقات ثلاث عورات؛ فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه. و"عورات" جمع عورة، وبابه في الصحيح أن يجيء على فعلات (بفتح العين) كجفنة وجفنات، ونحو ذلك، وسكنوا العين في المعتل كبيضة وبيضات؛ لأن فتحه داع إلى اعتلالـه فلم يفتح لذلك؛ فأما قول الشاعر:

أبو بيضـات رائح متأوب   رفيق بمسح المنكبين سبوح

فشاذ.

السادسة: قولـه تعالى: ﴿ ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن ﴾ أي في الدخول من غير أن يستأذنوا وإن كنتم متبذلين. ﴿طوافون﴾ بمعنى هم طوافون. قال الفراء: كقولك في الكلام إنما هم خدمكم وطوافون عليكم. وأجاز الفراء نصب "طوافين" لأنه نكرة، والمضمر في "عليكم" معرفة. ولا يجيز البصريون أن يكون حالاً من المضمرَيْن اللذين في "عليكم" وفي "بعضكم" لاختلاف العاملين. ولا يجوز مررت بزيد ونزلت على عمرو العاقلين، على النعت لـهما. فمعنى "طوافون عليكم" أي يطوفون عليكم وتطوفون عليهم؛ ومنه الحديث في الـهرة "إنما هي من الطوافين عليكم أو الطوافات". فمنع في الثلاث العورات من دخولـهم علينا؛ لأن حقيقة العورة كل شيء لا مانع دونه، ومنه قولـه ﴿ إن بيوتنا عورة ﴾ (الأحزاب: ١٣) أي سهلة للمدخل، فبين العلة الموجبة للإذن، وهي الخلوة في حال العورة؛ فتعين امتثالـه وتعذر نسخه. ثم رفع الجناح بقولـه: ﴿ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم بعضكم على بعض﴾ أي يطوف بعضكم على بعض. ﴿كذلك يبين الله لكم الآيات﴾ الكاف في موضع نصب؛ أي يبين الله لكم آياته الدالة على متعبداته بياناً مثل ما يبين لكم هذه الأشياء. ﴿والله عليم حكيم﴾ تقدم.

السابعة: قولـه تعالى: ﴿ومن بعد صلاة العشاء﴾ يريد العتمة. وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ألا إنها العشاء وهم يعتمون بالإبل). وفي رواية (فإنها في كتاب الله العشاء وإنها تعتم بحلاب الإبل). وفي البخاري عن أبي برزة: كان النبي ﷺ يؤخر العشاء. وقال أنس: أخر النبي ﷺ العشاء. وهذا يدل على العشاء الأولى. وفي الصحيح: فصلاَّها، يعني العصر بين العشاءين المغرب والعشاء. وفي الموطأ وغيره: (ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبواً). وفي مسلم عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الصلوات نحواً من صلاتكم، وكان يؤخر العتمة بعد صلاتكم شيئاً، وكان يخف الصلاة. وقال القاضي أبو بكر بن العربي: وهذه أخبار متعارضة، لا يعلم منها الأول من الآخر بالتاريخ، ونهيه ﷺ عن تسمية المغرب عشاء وعن تسمية العشاء عتمة ثابت، فلا مرد لـه من أقوال الصحابة فضلاً عمن عداهم. وقد كان ابن عمر يقول: من قال صلاة العتمة فقد أثم. وقال ابن القاسم قال مالك: "ومن بعد صلاة العشاء" فالله تعالى سماها صلاة العشاء فأحب النبي ﷺ أن تسمى بما سماها الله تعالى به ويعلمها الإنسان أهلـه وولده، ولا يقال عتمة إلا عند خطاب من لا يفهم وقد قال حسان:

وكانـت لا يـزال بهـا أنـيس ... خلال مروجها نَعَمٌ وشاء
فدع هذا ولكن مَنْ لطيف ... يؤرقني إذا ذهب العشاء

وقد قيل: إن هذا النهي عن اتباع الأعراب في تسميتهم العشاء عتمة، إنما كان لئلا يعدل بها عما سماها الله تعالى في كتابه إذ قال: "ومن بعد صلاة العشاء"؛ فكأنه نهيُ إرشاد إلى ما هو الأولى، وليس على جهة التحريم، ولا على أن تسميتها العتمة لا يجوز. ألا ترى أنه قد ثبت أن النبي ﷺ قد أطلق عليها ذلك، وقد أباح تسميتها بذلك أبو بكر وعمر ﷺ. وقيل: إنما نهى عن ذلك تنزيهاً لـهذه العبادة الشريفة الدينية عن أن يطلق عليها ما هو اسم لفعلة دنيوية، وهي الحلبة التي كانوا يحلبونها في ذلك الوقت ويسمونها العتمة؛ ويشهد لـهذا قولـه: (فإنها تعتم بحلاب الإبل).

الثامنة: روى ابن ماجه في سننه حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمارة بن غزية عن أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ أنه كان يقول: (من صلّى في جماعة أربعين ليلة لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء كتب الله بها عتقاً من النار). وفي صحيح مسلم عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلّى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلّى الفجر في جماعة فكأنما قام الليل كلـه). وروى الدارقطني في سننه عن سُبيع أو تُبيع عن كعب قال: من توضأ فأحسن الوضوء وصلّى العشاء الآخرة وصلّى بعدها أربع ركعات فأتم ركوعهن وسجودهن ويعلم ما يقترئ فيهن كن لـه بمنزلة ليلة القدر.

قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟ كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٩﴾﴾

قرأ الحسن "الحُلْم" فحذف الضمة لثقلـها. والمعنى: أن الأطفال أمروا بالاستئذان في الأوقات الثلاثة المذكورة؛ وأبيح لـهم الأمر في غير ذلك كما ذكرنا. ثم أمر تعالى في هذه الآية أن يكونوا إذا بلغوا الحلم على حكم الرجال في الاستئذان في كل وقت. وهذا بيان من الله عز وجل لأحكامه

وإيضاح حلالـه وحرامه، وقال "فليستأذنوا" ولم يقل فليستأذنوكم. وقال في الأولى "ليستأذنكم" لأن الأطفال غير مخاطبين ولا متعبدين. وقال ابن جريج: قلت لعطاء "وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا" قال: واجب على الناس أن يستأذنوا إذا احتلموا، أحراراً كانوا أو عبيداً. وقال أبوإسحاق الفزاري: قلت للأوزاعي ما حدّ الطفل الذي يستأذن؟ قال: أربع سنين، قال لا يدخل على امرأة حتى يستأذن. وقاله الزهري: أي يستأذن الرجل على أمه وفي هذا المعنى نزلت هذه الآية.

قوله تعالى: ﴿ وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٦٠﴾ ﴾ فيه خمس مسائل:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ والقواعد من النساء ﴾ القواعد واحدتها قاعد، بلا هاء؛ ليدل حذفها على أنه قعود الكبر، كما قالوا: امرأة حامل؛ ليدل بحذف الـهاء أنه حمل حَبَل. قال الشاعر:

فلو أن ما في بطنه بين نسـوة حبلن وإن كن القواعد عُقرا

وقالوا في غير ذلك: قاعدة في بيتها، وحاملة على ظهرها، بالـهاء. والقواعد أيضاً: أساس البيت واحده قاعده، بالـهاء.

الثانية: القواعد: العُجّز اللواتي قعدن عن التصرف من السنّ، وقعدن عن الولد والمحيض؛ هذا قول أكثر العلماء. قال ربيعة: هي التي إذا رأيتها تستقذرها من كبرها. وقال أبو عبيدة: اللاتي قعدن عن الولد؛ وليس ذلك بمستقيم، لأن المرأة تقعد عن الولد وفيها مستمتع، قالـه المهدوي.

الثالثة: قولـه تعالى: ﴿ فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن ﴾ إنما خص القواعد بذلك لانصراف الأنفس عنهن؛ إذ لا مذهب للرجال فيهن، فأبيح لـهن ما لم يبح لغيرهن، وأزيل عنهن كلفة التحفظ المتعب لـهن.

الرابعة: قرأ ابن مسعود وأبي وابن عباس "أن يضعن من ثيابهن" بزيادة "من" قال ابن عباس: وهو الجلباب. وروي عن ابن مسعود أيضاً "من جلابيبهن" والعرب تقول: امرأة واضع، للتي كبرت فوضعت خمارها. وقال قوم: الكبيرة التي أيست من النكاح، لو بدا شعرها فلا بأس؛ فعلى هذا يجوز لـها وضع الخمار. والصحيح أنها كالشابة في التستر؛ إلا أن الكبيرة تضع الجلباب الذي يكون فوق الدرع والخمار، قالـه ابن مسعود وابن جبير وغيرهما.

الخامسة: قولـه تعالى: ﴿ غير متبرجات بزينة ﴾ أي غير مظهرات ولا متعرضات بالزينة لينظر إليهن؛ فإن ذلك من أقبح الأشياء وأبعده عن الحق. والتبرج: التكشف والظهور للعيون؛ ومنه: بروج مشيدة. وبروج السماء والأسوار؛ أي لا حائل دونها يسترها. وقيل لعائشة رضي الله عنها: يا أم المؤمنين، ما تقولين في الخضاب والصباغ والتمائم والقرطين والخلخال وخاتم الذهب ورقاق الثياب؟ فقالت: يا معشر النساء، قصتكن قصة امرأة واحدة، أحل الله لكنّ الزينة غير متبرجات لمن لا يحل لكنّ أن يروا منكن محرّماً. وقال عطاء: هذا في بيوتهن، فإذا خرجت فلا يحل لـها وضع الجلباب. وعلى هذا "غير متبرجات" غير خارجات من بيوتهن. وعلى هذا يلزم أن يقال: إذا كانت

في بيتها فلابد لـها من جلباب فوق الدرع، وهذا بعيد، إلا إذا دخل عليها أجنبي. ثم ذكر تعالى أن تحفظ الجميع منهن، واستعفافهن عن وضع الثياب والتزامهن ما يلزم الشباب أفضل لـهن وخير. وقرأ ابن مسعود "وأن يتعففن" بغير سين. ثم قيل: من التبرج أن تلبس المرأة ثوبين رقيقين يصفانها. روى الصحيح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا). قال ابن العربي: وإنما جعلـهن كاسيات لأن الثياب عليهن وإنما وصفهن بأنهن عاريات لأن الثوب إذا رق يصفهن، ويبدي محاسنهن؛ وذلك حرام.

قلت: هذا أحد التأويلين للعلماء في هذا المعنى. والثاني: أنهن كاسيات من الثياب عاريات من لباس التقوى الذي قال الله تعالى فيه: ﴿ولباس التقوى ذلك خير﴾ (الأعراف: ٢٦). وأنشدوا:

إذا المرء لم يلبس ثياب من التقى تقلب عرياناً وإن كان كاسيا
وخير لباس المرء طاعة ربه ولا خير فيمن كان لله عاصيا

وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: (بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قُمُص منها ما يبلغ الثُّدي ومنها ما دون ذلك ومرّ عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره) قالوا: ماذا أولت ذلك يا رسول الله؟ قال: (الدِّين). فتأويله ﷺ القميص بالدين مأخوذ من قوله تعالى: ﴿ولباس التقوى ذلك خير﴾. والعرب تكني عن الفضل والعفاف بالثياب؛ كما قال شاعرهم: (هو امرؤ القيس).

ثياب بني عوف طهارى نقية وأوجههم عند المشاهد غران

وقد قال ﷺ لعثمان: (إن الله سيلبسك قميصاً فإن أرادوك أن تخلعه فلا تخلعه). فعبّر عن الخلافة بالقميص وهي استعارة حسنة معروفة.

قلت: هذا التأويل أصح التأويلين، وهو اللائق بهن في هذه الأزمان، وخاصة الشباب، فإنهن يتزين ويخرجن متبرجات؛ فهن كاسيات بالثياب عاريات من التقوى حقيقة، ظاهراً وباطناً، حيث تبدي زينتها، ولا تبالي بمن ينظر إليها، بل ذلك مقصودهن، وذلك مشاهد في الوجود منهن، فلو كان عندهن شيء من التقوى لما فعلن ذلك، ولم يعلم أحد ما هنالك. ومما يقوي هذا التأويل ما ذكر من وصفهن في بقية الحديث في قولـه: (رؤوسهن كأسنمة البخت). والبُخت ضرب من الإبل عظام الأجسام، عظام الأسنمة؛ شبه رؤوسهن بها لما رفعن من ضفائر شعورهن على أوساط رؤوسهن. وهذا مشاهد معلوم، والناظر إليهن ملوم. قال ﷺ: (ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء). خرّجه البخاري.

قوله تعالى: ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ

عَمَّٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوْ صَدِيقِكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا۟ جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا ۚ فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦١﴾ فيه إحدى عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ليس على الأعمى حرج﴾ اختلف العلماء في تأويل هذه الآية على أقوال ثمانية. أقربها: هل هي منسوخة أو ناسخة أو محكمة؛ فهذه ثلاثة أقوال:

الأول: أنها منسوخة من قوله تعالى: ﴿ولا على أنفسكم﴾ إلى آخر الآية؛ قاله عبد الرحمن بن زيد، قال: هذا شيء انقطع، كانوا في أول الإسلام ليس على أبوابهم أغلاق، وكانت الستور مرخاة، فربما جاء الرجل فدخل البيت وهو جائع وليس فيه أحد؛ فسوغ الله عز وجل أن يأكل منه، ثم صارت الأغلاق على البيوت فلا يحل لأحد أن يفتحها، فذهب هذا وانقطع. قال ﷺ: (لا يحتلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه..) الحديث. خرَّجه الأئمة.

الثاني: أنها ناسخة؛ قاله جماعة. روى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: لما أنزل الله عز وجل ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾ (النساء: ٢٩) قال المسلمون: إن الله عز وجل قد نهانا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل، وأن الطعام من أفضل الأموال، فلا يحل لأحد منا أن يأكل عند أحد، فكف الناس عن ذلك؛ فأنزل الله عز وجل: ﴿ليس على الأعمى حرج - إلى - أو ما ملكتم مفاتحه﴾. قال: هو الرجل يوكّل الرجل بضيعته.

قلت: علي بن أبي طلحة هذا هو مولى بني هاشم سكن الشام، يُكنى أبا الحسن ويقال أبا محمد، اسم أبيه أبي طلحة سالم، تكلم في تفسيره؛ فقيل: إنه لم ير ابن عباس، والله أعلم.

الثالث: أنها محكمة؛ قاله جماعة من أهل العلم ممن يقتدى بقولهم؛ منهم سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود. وروى الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان المسلمون يوعبون في النفير مع رسول الله ﷺ، فكانوا يدفعون مفاتيحهم إلى ضمناهم ويقولون: إذا احتجتم فكلوا؛ فكانوا يقولون إنما أحلوه لنا عن غير طيب نفس؛ فأنزل الله عز وجل: ﴿ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم﴾ إلى آخر الآية. قال النحاس: يوعبون أي يخرجون بأجمعهم في المغازي؛ يقال: أوعب بنو فلان لبني فلان إذا جاؤوهم بأجمعهم. وقال ابن السكيت: يقال أوعب بنو فلان جلاء؛ فلم يبق ببلدهم منهم أحد. وجاء الفرس بركض وَعيب؛ أي بأقصى ما عنده. وفي الحديث: (في الأنف إذا استوعب جدعه الدية) إذا لم يترك منه شَيءٌ. واستيعاب الشيء استئصاله. ويقال: بيت وعيب إذا كان واسعاً يستوعب كل ما جعل فيه. والضمنى هم الزمنى، واحدهم ضمن مثل زمن. قال النحاس: وهذا القول من أجلّ ما روي في الآية؛ لما فيه عن الصحابة والتابعين من التوفيق أن الآية نزلت في شيء بعينه. قال ابن العربي: وهذا كلام منتظم لأجل تخلفهم عنهم في الجهاد وبقاء أموالهم بأيديهم، لكن قوله ﴿أو ما ملكتم مفاتحه﴾ قد اقتضاه؛ فكان هذا القول بعيداً جداً. لكن المختار أن يقال: إن الله رفع الحرج عن الأعمى فيما يتعلق بالتكليف الذي

يشترط فيه البصر، وعن الأعرج فيما يشترط في التكليف به من المشي؛ وما يتعذر من الأفعال مع وجود العرج، وعن المريض فيما يؤثر المرض في إسقاطه؛ كالصوم وشروط الصلاة وأركانها، والجهاد ونحو ذلك. ثم قال بعد ذلك مبيناً: وليس عليكم حرج في أن تأكلوا من بيوتكم. فهذا معنى صحيح، وتفسير بين مفيد، ويعضده الشرع والعقل، ولا يحتاج في تفسير الآية إلى نقل.

قلت: وإلى هذا أشار ابن عطية فقال: فظاهر الآية وأمر الشريعة يدل على أن الحرج عنهم مرفوع في كل ما يضطرهم إليه العذر، وتقتضي نيتهم فيه الإتيان بالأكمل، ويقتضي العذر أن يقع منهم الأنقص، فالحرج مرفوع عنهم في هذا، فأما ما قال الناس في الحرج:

الثانية: قال ابن زيد: هو الحرج في الغزو؛ أي لا حرج عليهم في تأخرهم. وقوله تعالى: ﴿ولا على أنفسكم﴾ الآية، معنى مقطوع من الأول. وقالت فرقة: الآية كلها في معنى المطاعم. قالت: وكانت العرب ومَن بالمدينة قبل المبعث تتجنب الأكل مع أهل الأعذار؛ فبعضهم كان يفعل ذلك تقذراً لجولان اليد من الأعمى، ولانبساط الجلسة من الأعرج، ولرائحة المريض وعلاّته؛ وهي أخلاق جاهلية وكِبر، فنزلت الآية مؤذنة. وبعضهم كان يفعل ذلك تحرجاً من غير أهل الأعذار، إذ هم مقصرون عَن درجة الأصحاء في الأكل، لعدم الرؤية في الأعمى، وللعجز عن المزاحمة في الأعرج، ولضعف المريض؛ فنزلت الآية في إباحة الأكل معهم. وقال ابن عباس في كتاب الزهراوي: إن أهل الأعذار تحرجوا في الأكل مع الناس من أجل عذرهم؛ فنزلت الآية مبيحة لهم. وقيل: كان الرجل إذا ساق أهل العذر إلى بيته فلم يجد فيه شيئاً ذهب به إلى بيوت قرابته؛ فتحرّج أهل الأعذار من ذلك؛ فنزلت الآية.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ ولا على أنفسكم ﴾ هذا ابتداء كلام أي ولا عليكم أيها الناس. ولكن لما اجتمع المخاطب وغير المخاطب غلّب المخاطب لينتظم الكلام. وذكر بيوت القرابات وسقط منها بيوت الأبناء؛ فقال المفسرون: ذلك لأنها داخلة في قوله: ﴿في بيوتكم﴾ لأن بيت ابن الرجل بيته وفي الخبر "أنت ومالك لأبيك". لأنه ذكر الأقرباء بعد ولم يذكر الأولاد. قال النحاس: وعارض بعضهم هذا القول فقال: هذا تحكم على كتاب الله تعالى؛ بل الأولى في الظاهر ألا يكون الابن مخالفاً لهؤلاء، وليس الاحتجاج بما روي عن النبي ﷺ (أنت ومالك لأبيك) بقوي لوَهْي هذا الحديث، وأنه لو صح لم تكن فيه حجة؛ إذ قد يكون النبي ﷺ علم أن مال ذلك المخاطب لأبيه. وقد قيل إن المعنى: أنت لأبيك، ومالك مبتدأ؛ أي ومالك لك. والقاطع لهذا التوارث بين الأب والابن. وقال الترمذي الحكيم: ووجه قوله تعالى: ﴿ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم﴾ كأنه يقول مساكنكم التي فيها أهاليكم وأولادكم؛ فيكون للأهل والولد هناك شيء قد أفادهم هذا الرجل الذي له المسكن، فليس عليه حرج أن يأكل معهم من ذلك القوت، أو يكون للزوجة والولد هناك شيء من ملكهم فليس عليه في ذلك حرج.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ أو بيوت آبائكم أو بيوت أمهاتكم أو بيوت إخوانكم أو بيوت أخواتكم أو بيوت أعمامكم أو بيوت عماتكم أو بيوت أخوالكم أو بيوت خالاتكم ﴾ قال بعض العلماء: هذا إذا أذنوا له في ذلك. وقال آخرون: أذنوا له أو لم يأذنوا فله أن يأكل؛ لأن القرابة التي بينهم هي

إذن منهم. وذلك لأن في تلك القرابة عطفاً تسمح النفوس منهم بذلك العطف أن يأكل هذا من شيئهم ويُسَرُّوا بذلك إذا علموا. ابن العربي: أباح لنا الأكل من جهة النسب من غير استئذان إذا كان الطعام مبذولاً، فإذا كان محرزاً دونهم لم يكن لهم أخذه، ولا يجوز أن يجاوزوا إلى الادخار، ولا إلى ما ليس بمأكول وإن غير محرز عنهم إلا بإذن منهم.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿أو ما ملكتم مفاتحه﴾ يعني مما اختزنتم وصار في قبضتكم. وعظم ذلك ما ملكه الرجل في بيته وتحت غلقه؛ وذلك هو تأويل الضحاك وقتادة ومجاهد. وعند جمهور المفسرين يدخل في الآية الوكلاء والعبيد والأجراء. قال ابن عباس: عنى وكيل الرجل على ضيعته، وخازنه على ماله؛ فيجوز له أن يأكل مما قَيِّم عليه. وذكر معمر عن قتادة عن عكرمة قال: إذا ملك الرجل المفتاح فهو خازن، فلا بأس أن يطعم الشيء اليسير. ابن العربي: وللخازن أن يأكل مما يخزن إجماعاً؛ وهذا إذا لم تكن له أجرة، فأما إذا كانت له أجرة على الخزن حرم عليه الأكل. وقرأ سعيد بن جبير "ملكتم" بضم الميم وكسر اللام وشدها. وقرأ أيضاً "مفاتيحه" بياء بين التاء والحاء، جمع مفتاح؛ وقد مضى في "الأنعام". وقرأ قتادة "مفتاحه" على الإفراد. وقال ابن عباس: نزلت هذه الآية في الحارث بن عمرو، خرج مع رسول الله ﷺ غازياً وخلّف مالك بن زيد على أهله، فلما رجع وجده مجهوداً فسأله عن حاله فقال: تحرجت أن آكل من طعامك بغير إذنك؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية.

السادسة: قوله تعالى: ﴿أو صديقكم﴾ الصديق بمعنى الجمع، وكذلك العدو؛ قال الله تعالى: ﴿فإنهم عدو لي﴾ (الشعراء: ٧٧). وقال جرير:

دعون الهوى ثم ارتمين قلوبنا   بأسهم أعداء وهن صديق

والصديق من يصدقك في مودته وتصدقه في مودتك. ثم قيل: إن هذا منسوخ بقوله: ﴿لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم﴾ (الأحزاب: ٥٣)، وقوله تعالى: ﴿فإن لم تجدوا فيها أحداً فلا تدخلوها﴾ (النور: ٢٨) الآية، وقوله ﷺ: (لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة نفس منه). وقيل: هي محكمة؛ وهو أصح. ذكر محمد بن ثور عن معمر قال: دخلت بيت قتادة فأبصرت فيه رطباً فجعلت آكله؛ فقال: ما هذا؟ فقلت: أبصرت رطباً في بيتك فأكلت؛ قال: أحسنت؛ قال الله تعالى: "أو صديقكم". وذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله: "أو صديقكم" قال: إذا دخلت بيت صديقك من غير مؤامرته لم يكن بذلك بأس. وقال معمر: قلت لقتادة: ألا أشرب من هذا الحُبّ؟ قال: أنت لي صديق! فما هذا الاستئذان. وكان ﷺ يدخل حائط أبي طلحة المسمى ببيرحا ويشرب من ماء فيها طيب بغير إذنه، على ما قاله علماؤنا؛ قالوا: والماء متملك لأهله. وإذا جاز الشرب من ماء الصديق بغير إذنه جاز الأكل من ثماره وطعامه إذا علم أن نفس صاحبه تطيب به لتفاهته ويسير مؤنته، أو لما بينهما من المودة. ومن هذا المعنى إطعام أم حرام له ﷺ إذا نام عندها؛ لأن الأغلب أن ما في البيت من الطعام هو للرجل، وأن يد زوجته في ذلك عارية. وهذا كله ما لم يتخذ الأكل خُبنة، ولم يقصد بذلك وقاية ماله، وكان تافهاً يسيراً.

السابعة: قرن الله عز وجل في هذه الآية الصديق بالقرابة المحضة الوكيدة، لأن قرب المودة لصيق. قال ابن عباس في كتاب النقاش: الصديق أوكد من القرابة؛ ألا ترى استغاثة الجهنميين: ﴿فما لنا من شافعين *ولا صديق حميم﴾ (الشعراء: ١٠٠ ـ ١٠١).

قلت: ولـهذا لا تجوز عندنا شهادة الصديق لصديقه، كما لا تجوز شهادة القريب لقريبه. وقد مضى بيان هذا والعلة فيه في "النساء". وفي المثل ـ أيهم أحب إليك أخوك أم صديقك ـ قال: أخي إذا كان صديقي.

الثامنة: قولـه تعالى: ﴿ ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعاً أو أشتاتاً﴾ قيل: إنها نزلت في بني ليث ابن بكر، وهم حي من بني كنانة، وكان الرجل منهم لا يأكل وحده ويمكث أياماً جائعاً حتى يجد من يؤاكلـه. ومنه قول بعض الشعراء:

إذا ما صنعت الزاد فالتمسي لـه   أكيلاً فإني لسـت آكلـه وحدي

قال ابن عطية: وكانت هذه السيرة موروثه عندهم عن إبراهيم عليه السلام؛ فإنه كان لا يأكل وحده. وكان بعض العرب إذا كان لـه ضيف لا يأكل إلا أن يأكل مع ضيفه؛ فنزلت الآية مبينة سُنّة الأكل، ومذهبة كل ما خالفها من سيرة العرب، ومبيحة من أكل المنفرد ما كان عند العرب محرماً، نحت به نحو كرم الخلق، فأفرطت في إلزامه، وإن إحضار الأكيل لحسن، ولكن بألا يحرم الانفراد.

التاسعة: قولـه تعالى: ﴿ جميعاً أو أشتاتاً﴾ "جميعا" نصب على الحال. و"أشتاتا" جمع شت والشت المصدر بمعنى التفرق يقال: شت القوم أي تفرقوا. وقد ترجم البخاري في صحيحه باب (ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج) الآية. و ـ النهد والاجتماع ـ. ومقصوده فيما قالـه علماؤنا في هذا الباب: إباحة الأكل جميعاً وإن اختلفت أحوالـهم في الأكل. وقد سوغ النبي ﷺ ذلك، فصارت تلك سنة في الجماعات التي تدعى إلى الطعام في النِّهد والولائم وفي الإملاق في السفر. وما ملكت مفاتحه بأمانة أو قرابة أو صداقة فلك أن تأكل مع القريب أو الصديق ووحدك. والنِّهد: ما يجمعه الرفقاء من مال أو طعام على قدر في النفقة ينفقونه بينهم؛ وقد تناهدوا؛ عن صاحب العين. وقال ابن دريد: يقال من ذلك: تناهد القوم الشيء بينهم. الـهروي: وفي حديث الحسن (أخرجوا نهدكم فإنه أعظم للبركة وأحسن لأخلاقكم). النهد: ما تخرجه الرفقة عند المناهدة؛ وهو استقسام النفقة بالسوية في السفر وغيره. والعرب تقول: هات نهدك؛ بكسر النون. قال المهلب: وطعام النهد لم يوضع للآكلين على أنهم يأكلون بالسواء، وإنما يأكل كل واحد على قدر نهمته، وقد يأكل الرجل أكثر من غيره. وقد قيل: إن تركها أشبه بالورع. وإن كانت الرفقة تجتمع كل يوم على طعام أحدهم فهو أحسن من النهد لأنهم لا يتناهدون إلا ليصيب كل واحد منهم من مالـه، ثم لا يدري لعل أحدهم يقصر عن مالـه ويأكل غيره أكثر من مالـه وإذا كانوا يوماً عند هذا ويوماً عند هذا بلا شرط فإنما يكونون أضيافاً والضيف يأكل بطيب نَفْس مما يقدم إليه. وقال أيوب السختياني: إنما كان النهد أن القوم كانوا يكونون في السفر فيسبق بعضهم إلى المنزل فيذبح ويهيئ الطعام ثم يأتيهم، ثم يسبق أيضاً إلى المنزل فيفعل مثل ذلك؛ فقالوا: إن هذا الذي تصنع كلنا نحب أن نصنع مثلـه فتعالوا نجعل بيننا شيئاً لا يتفضل بعضنا على بعض، فوضعوا النهد بينهم. وكان الصلحاء إذا تناهدوا تحرى أفضلـهم أن يزيد على ما يخرجه أصحابه، وإن لم يرضوا بذلك منه إذا علموه فعلـه سراً دونهم.

العاشرة: قولـه تعالى: ﴿ فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تعقلون ﴾ اختلف المتأولون في أي البيوت أراد؛ فقال إبراهيم النخعي والحسن: أراد المساجد؛ والمعنى: سلموا على من فيها من ضيفكم. فإن لم يكن في المساجد أحد فالسلام أن يقول المرء: السلام على رسول الله. وقيل: يقول السلام عليكم؛ يريد الملائكة، ثم يقول: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. وذكر عبد الرزاق أخبرنا معمر عن عمرو بن دينار عن ابن عباس ﷺ في قولـه تعالى: "فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم" الآية، قال: إذا دخلت المسجد فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. وقيل: المراد بالبيوت البيوت المسكونة؛ أي فسلموا على أنفسكم. قاله جابر بن عبد الله وابن عباس أيضاً وعطاء بن أبي رباح. وقالوا: يدخل في ذلك البيوت غير المسكونة، ويسلم المرء فيها على نفسه بأن يقول: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. قال ابن العربي: القول بالعموم في البيوت هو الصحيح، ولا دليل على التخصيص؛ وأطلق القول ليدخل تحت هذا العموم كل بيت كان للغير أو لنفسه، فإذا دخل بيتاً لغيره أستأذن كما تقدم، فإذا دخل بيتاً لنفسه سلَّم كما ورد في الخبر، يقول: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين؛ قاله ابن عمر. وهذا إذا كان فارغاً، فإن كان فيه أهلـه وخدمه فليقل: السلام عليكم. وإن كان مسجداً فليقل: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. وعليه حمل ابن عمر البيت الفارغ. قال ابن العربي: والذي أختاره إذا كان البيت فارغاً ألا يلزم السلام، فإنه إن كان المقصود الملائكة فالملائكة لا تفارق العبد بحال، أما إنه إذا دخلت بيتك يستحب لك ذكر الله بأن تقول: ما شاء الله لا قوة إلا بالله. وقد تقدم في سورة (الكهف). وقال القشيري في قولـه: "إذا دخلتم بيوتا": والأوجه أن يقال إن هذا عام في دخول كل بيت، فإن كان فيه ساكن مسلم يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وإن لم يكن فيه ساكن يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وإن كان في البيت من ليس بمسلم قال السلام على من اتبع الـهدى، أو السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. وذكر ابن خويز منداد قال: كتب إليَّ أبو العباس الأصم قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا جعفر بن ميسرة عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال: (إذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أهلـها واذكروا اسم الله فإن أحدكم إذا سلم حين يدخل بيته وذكر اسم الله تعالى على طعامه يقول الشيطان لأصحابه لا مبيت لكم ها هنا ولا عشاء وإذا لم يسلم أحدكم إذا دخل ولم يذكر اسم الله على طعامه قال الشيطان لأصحابه أدركتم المبيت والعشاء).

قلت: هذا الحديث ثبت معناه مرفوعاً من حديث جابر، خرَّجه مسلم. وفي كتاب أبي داود عن أبي مالك الأشجعي قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا ولج الرجل بيته فليقل اللهم إني أسألك خير الولوج وخير الخروج باسم الله ولجنا وباسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا ليسلّم على أهلـه).

الحادية عشرة: قولـه تعالى: ﴿ تحية ﴾ مصدر؛ لأن قولـه: "فسلِّموا" معناه فحيوا. وصفها بالبركة لأن فيها الدعاء واستجلاب مودة المسلم عليه. ووصفها أيضاً بالطيب لأن سامعها يستطيبها. والكاف من قولـه: "كذلك" كاف تشبيه. و"ذلك" إشارة إلى هذه السنن؛ أي كما بيّن لكم سُنّة دينكم في هذه الأشياء يبين لكم سائر ما بكم حاجة إليه في دينكم.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٦٢)﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قولـه تعالى: ﴿ إنما المؤمنون﴾ "إنما" في هذه الآية للحصر؛ المعنى: لا يتم ولا يكمل إيمان من آمن بالله ورسول إلا بأن يكون من الرسول سامعاً غير معنت في أن يكون الرسول يريد إكمال أمر فيريد هو إفساده بزوالـه في وقت الجمع، ونحو ذلك. وبين تعالى في أول السورة أنه أنزل آيات بينات، وإنما النزول على محمد ﷺ؛ فختم السورة بتأكيد الأمر في متابعته ﷺ؛ ليعلم أن أوامره كأوامر القرآن.

الثانية: واختلف في الأمر الجامع ما هو؛ فقيل: المراد به ما للإمام من حاجة إلى تجمع الناس فيه لإذاعة مصلحة، من إقامة سنة في الدين، أو لترهيب عدو باجتماعهم وللحروب؛ قال الله تعالى: ﴿ وشاورهم في الأمر﴾ (آل عمران: ١٥٩). فإذا كان أمر يشملهم نفعه وضره جمعهم للتشاور في ذلك. والإمام الذي يترقب إذنه هو إمام الإمرة، فلا يذهب أحد لعذر إلا بإذنه، فإذا ذهب بإذنه ارتفع عنه الظن السيئ. وقال مكحول والزهري: الجمعة من الأمر الجامع. وإمام الصلاة ينبغي أن يستأذن إذا قدمه إمام الإمرة، إذا كان يرى المستأذن. قال ابن سيرين: كانوا يستأذنون الإمام على المنبر؛ فلما كثر ذلك قال زياد: من جعل يده على فيه فليخرج دون إذن، وقد كان هذا بالمدينة حتى أن سهل بن أبي صالح رَعَفَ يوم الجمعة فاستأذن الإمام. وظاهر الآية يقتضي أن يستأذن أمير الإمرة الذي هو في مقعد النبوة، فإنه ربما كان لـه رأي في حبس ذلك الرجل لأمر من أمور الدين. فأما إمام الصلاة فقط فليس ذلك إليه؛ لأنه وكيل على جزء من أجزاء الدين للذي هو في مقعد النبوة. وروي أن هذه الآية نزلت في حفر الخندق حين جاءت قريش وقائدها أبو سفيان، وغطفان وقائدها عيينة بن حصن؛ فضرب النبي ﷺ الخندق على المدينة، وذلك في شوال سنة خمس من الهجرة، فكان المنافقون يتسللون لواذاً من العمل ويعتذرون بأعذار كاذبة. ونحوه روى أشهب وابن عبد الحكم عن مالك، وكذلك قال محمد بن إسحاق. وقال مقاتل: نزلت في عمر رضي الله عنه، استأذن النبي ﷺ في غزوة تبوك في الرجعة فأذن لـه وقال: (انطلق فو الله ما أنت بمنافق) يريد بذلك أن يسمع المنافقين. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: إنما استأذن عمر رضي الله عنه في العمرة فقال ﷺ لما أذن لـه: (يا أبا حفص لا تنسنا في صالح دعائك).

قلت: والصحيح الأول لتناولـه جميع الأقوال. واختار ابن العربي ما ذكره في نزول الآية عن مالك وابن إسحاق، وأن ذلك مخصوص في الحرب. قال: والذي يبين ذلك أمران: أحدهما: قولـه في الآية الأخرى: ﴿ قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لواذاً﴾ (النور: ٦٣). وذلك أن المنافقين كانوا يتلوذون ويخرجون عن الجماعة ويتركون رسول الله ﷺ، فأمر الله جميعهم بألا يخرج أحد منهم حتى يأذن لـه رسول الله ﷺ؛ وبذلك يتبين إيمانه. الثاني: قولـه: "لم يذهبوا حتى يستأذنوه" وأي إذن في الحدث والإمام يخطب، وليس للإمام خيار في منعه ولا إبقائه، وقد قال: "فأذن لمن شئت منهم"؛ فبين بذلك أنه مخصوص في الحرب.

قلت: القول بالعموم أولى وأرفع وأحسن وأعلى. ﴿فأذن لمن شئت منهم﴾ فكان النبي ﷺ بالخيار إن شاء أن يأذن وإن شاء منع. وقال قتادة: قوله: "فأذن لمن شئت منهم" منسوخة بقوله: ﴿عفا الله عنك لم أذنت لهم﴾ (التوبة: ٤٣). ﴿واستغفر لهم الله﴾ أي لخروجهم عن الجماعة إن علمت لهم عذراً. ﴿إن الله غفور رحيم﴾.

قوله تعالى: ﴿ لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا﴾ يريد: يصيح من بعيد: يا أبا القاسم! بل عظموه كما قال في الحجرات: ﴿إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله﴾ (الحجرات: ٣) الآية. وقال سعيد بن جبير ومجاهد: المعنى قولوا يا رسول الله، في رفق ولين، ولا تقولوا يا محمد بتجهم. وقال قتادة: أمرهم أن يشرفوه ويفخموه. ابن عباس: لا تتعرضوا لدعاء الرسول عليكم بإسخاطه فإن دعوته موجبة. ﴿قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لواذا﴾ التسلل والانسلال: الخروج واللواذ من الملاوذة، وهي أن تستتر بشيء مخافة من يراك؛ فكان المنافقون يتسللون عن صلاة الجمعة. "لواذا" مصدر في موضع الحال؛ أي متلاوذين، أي يلوذ بعضهم ببعض، ينضم إليه استتارا من رسول الله ﷺ؛ لأنه لم يكن على المنافقين أثقل من يوم الجمعة وحضور الخطبة؛ حكاه النقاش، وقد مضى القول فيه. وقيل: كانوا يتسللون في الجهاد رجوعا عنه يلوذ بعضهم ببعض. وقال الحسن: لواذا فرارا من الجهاد؛ ومنه قول حسان:

وقريش تجول منا لواذاً   لم تحافظ وخف منها الحلوم

وصحت واوها لتحركها في لاوذ. يقال: لاوذ يلاوذ ملاوذة ولواذا. ولاذ يلوذ لوذا ولياذا؛ انقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها اتباعا للاذ في الاعتلال؛ فإذا كان مصدر فاعل لم يعل؛ لأن فاعل لا يجوز أن يعلّ.

قوله تعالى: ﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره﴾ بهذه الآية احتج الفقهاء على أن الأمر على الوجوب. ووجهها أن الله تبارك وتعالى قد حذر من مخالفة أمره، وتوعد بالعقاب عليها بقوله: "أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم" فتحرم مخالفته، فيجب امتثال أمره. والفتنة هنا القتل؛ قاله ابن عباس. عطاء: الزلازل والأهوال. جعفر بن محمد: سلطان جائر يسلط عليهم. وقيل: الطبع على القلوب بشؤم مخالفة الرسول. والضمير في "أمره" قيل هو عائد إلى أمر الله تعالى؛ قاله يحيى بن سلام. وقيل: إلى أمر رسوله ﷺ؛ قال قتادة. ومعنى "يخالفون عن أمره" أي يعرضون عن أمره. وقال أبو عبيدة والأخفش: "عن" في هذا الموضع زائدة. وقال الخليل وسيبويه: ليست بزائدة؛ والمعنى: يخالفون بعد أمره؛ كما قال:

وتضحي فتيت المسك فوق فراشها نؤوم الضحى لم تنتطق عن تفضل

ومنه قوله: ﴿ففسق عن أمر ربه﴾ (الكهف: ٥٠) أي بعد أمر ربه. و"أن" في موضع نصب "بيحذر". ولا يجوز عند أكثر النحويين حذر زيدا، وهو في "أن" جائز؛ لأن حروف الخفض تحذف معها.

قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا۟ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٦٤)﴾

قوله تعالى: ﴿ألا إن لله ما في السماوات والأرض﴾ خلقاً وملكاً. ﴿قد يعلم ما أنتم عليه﴾ فهو يجازيكم به. و"يعلم" هنا بمعنى علم. ﴿ويوم يرجعون إليه﴾ بعد ما كان في خطاب رجع في خبر وهذا يقال له: خطاب التلوين. ﴿فينبئهم بما عملوا﴾ أي يخبرهم بأعمالهم ويجازيهم بها. ﴿والله بكل شيء عليم﴾ من أعمالهم وأحوالهم.

المجلد السادس